صفحة ٦٤
كتاب ٢٢٠١٥
حديث - حليم

٢٦٠٠
موضوعات
٢٢٠/٥
عمومیہ
کامل حدیث
سکھر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على جميع نعمه الموجبة لمزيد الاسلام وعلى جزيل قسمه الداعية الى الاقدام خصوصا ما ان جل خير الانام محمد المختص عقبا على المقام عليه احسن التحيات واكمل السلام ما ضحكت قطر طاس بكاء الغمام وما بكت اواسن بخوار الاقوام وعلى آله واصحابه الكرام غيوث الانام وبدور الظلام وبعد يقول المتصف بعبودية التطيف بن عبد العزيز اليعروت بابن الملك والمحفوف بلطيف الفلك غفر الله له ولوالديه واجارهم برحمته من نار لهبه لما وضع الله وجوه العالم وضع النظر في المال صنوف العلم اعلاها مبادرة في منالها واجلها مزية وجمالا اذ هو مرتجى الاله وهي السبيل اليها ومنفتة الاله وهي الدليل عليها وما عداها اليه عنوان كل طالب فقه ينسب الى عين وسبب الى زين وغير خفي على ذي فقه غنى وعلا وان عن غير احقيرا لا يبالي ومن تعلق بغير فقد ذل وخاب وان جل عنا بلغ رفيعا تعالى وما افضله على احاديث الهوى واجزله حظا لامرء الموى يعلو ان صرف في كره ايامه ليله ونظم في عقد تحصيله درر ولياليه واخر العلوم لتصحيح الاعمال وقصر الهمة الرفيعة اكمل حال ومنها صنف هذا الكتاب الفاخر والازر الوافر كتاب شارق الانوار في صحاح الاخبار فانه رتب بالترتيب المدرسي وسلك في الاساليب البرسي وقصور على تحصيل الفوائد ومحذوف عن مقصود الفوائد ولهذا قد صار في الاشتهار كالشمس في رابعة النهار وكان له شروح بعضها بسيط يخجل المنشور وبعضها وسيط يخجل الغصن المزهر وشرح شرحا يحير عن جنايا وكنت في نفسي واستخير الله تعالى يوما واشرحه شرحا يخبر عن جنايا وكنت عبارته ويظهر حقايا نائمات اعبار الله سالكا في تحرير الفوائد عن الكسر والشطط تاركا لتعرض ما في الشروح الاقيل لاخوفا ان يفضي الى ان يكون طويلا ولم يستعان بعض الاجلة من الطلاب الذين بما خطر في نفسي في مجالس درسي فان يحتجي الى شروح ذلك وان كنت بعيدا من هذا لك لوجود قصور كثير في بضاعات المتون وتوزع ذهن من تكاثر عليه المتون فسألت الله يجعل الاعمال وما يقربنا اليه ويجعل على معاقل المعالي ويوفقنا في سبيل مرضاته الاسمى ويرزقنا اليأس عما في ايدي الناس وسميته مبارق الانوار في شرح شارق الانوار اسأل الله ان يجعله حيا الحشر شابي لوميه ويجعل افئدة من الناس تهوي اليه فهو نعم الكتاب اليه ملاذ وباجماع آرائهم قال الى كان هذا الشرح على طريقة الحل لصار المتن بلا محل فاجبت ملتمسهم وحاولت ما يتوخونه في بعض الاحيان فاستعنت الله وعليه قال الشيخ انى لما سكنت في خبايا جنانه ونمقته بجلابيب جنانه الحمد لله ويتنوع الثناء على شيء فعل ليشعر بتعظيمه واقسامه تجب الاستقراء فثلثته بمدح وحمد

حمد وشكر فالمدح هو الثناء باللسان على الوصف الجميل والحمد على ما اصطلح الاكثرون هو الثناء باللسان على الجميل الاختياري قصدوا والشكر ثناء ينبئ عن تعظيم المنعم لكونه منعما وهو يكون باللسان وبالجوارح والجنان كما قاله بعض العلماء وقال بعضهم الثناء يختص باللسان فلا يكون بعض الشكر ثناء لكن الحمد في اقاة الثناء على الله تعالى اولى من المدح لان الحمد مشعر بان الله تعالى مختار في فعله لا موجب بذاته كما قاله الفلاسفة ومن الشكر ايضا دون الشكر مؤذن بان الله تعالى مستحق للتعظيم بسبب انعامه كذا قوله الحمد لله او الحمد لله والجملة ان استعمل الحمد في مثل هذا المقام كما ذهب اليه بعض الشارحين ليكون قائلا لا مخبرا عن الحمد وانه يقال للجزء يثبت للضرر لزيد ضاربا له استعارة بجعله لا يجري فيها الكذب عنوانا لاجبارها الى ان ترى ان احمد لو قال احمد الله مخبرا عن حمده الذي هو فعل من افعاله تعالى لكان كذبا بخلاف قوله الحمد لله وان استعمل لانشاء ذلك ولكن التعظيم في الاخبار بان الله تعالى محمود بجنس الحمد الشامل على جميل غير واحد اكثر في التعظيم في اخبار بكونه محمودا بجمعه وما روى عنه عليه السلام انه عد ذا الحمد افضل الاذكار فقال الحمد لله يقول الله تعالى انظروا الى عبدي اعطيته ما لا فقد له واعطاني ما هو اهله فيؤدي بانه خبر لان اسم جنس الحمد ليس فيه حمد بل الاخبار عنه على ان الاخبار يشوش الحامد عن الحمد كما يقال لمن قال الله تعالى احمد نفسه هو حمد وذكر الشيخ الشارح ان اللام في الله لاختصاص الحمد به تعالى والقصر بينهما اي تخصيص مشروط بالخطاب فهو مشاركة الغير في الحكم او استقلاله به الى الخلق والاختصاص ليس كذلك فان قيل التخصيص ابلغ فلم لم يقل الحمد لله قلنا لان احدا وان يتهم شركة الغير لله تعالى في الحمد مطلقا او استقلاله به ليرجع حظه الى العمل الى هنا كلام ركيك ضعيف والتخصيص حاصل فيه بدون تقديم الخبر لان تعريف المبتدأ بلام الجنس يفيد قصره على الخبر كما قرر في علم المعاني وعدم توهم شركة الغير مع اذ يبعد صدوره عن الجاهل المعاند بل الوجدان يقال تقديم الخبر ليس لافادة القصر بل لافادة الاهتمام لان العموم صريحة التخصيص شيء محي وطمس داعل من اجرى الوجود الحق الرميم وهو جميع الموجودات بكسر الراء وهو العظم البالي فضاه موجود الحق في العظام البالية كذا قاله الشراح لكن عزا المقتدر غير موافق لمذهب اساتذنا الى حنيفة وهو في اعظام ليست طاهرة بل موافق لمذهب الشافعي رضي الله عنه ان العظام البالية محيا كما قال الله تعالى من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي انشاها اول مرة واذا كان بعض اجزائها الجماد الحي فيها يكون الحي حالة رفيعة قابل المولى اذ هو قابل بالفضل والتحلي الحق فلو قوله مولانا فتجسس والموافق لمذهبنا ان يقال المراد باحياء العظام البالية رد الحياة اليها

الجن والانس الا ليعبدون قال ابن عباس الا ليعرفون ولعلها مرادة ههنا لانه جعلها مسببة عن جميع ما ذكر فيها
الرعد لا يصلح ان يكون سببا للعبادة لانه في الآخرة لا عبادة فيها القول الاول اراد ان كل واحد من الصفات
سبب للمعرفة دون العبادة فغير مسلم اذ يجوز ان يقال يجري القلم ليعرفوه وان اراد ان مجموعها
من حيث هي مجموعة سبب فهم كونها كذلك بعد التقرير يازم منه ان يكون المجموع سببا لكل واحد
الجزء الله سببا فلا يصح ان يقال له يوم صلاة حتى لا يجوز ان يكون سببا للعبادة على عرف كون الشيء
سببا لها قلت سلمنا ذلك ولكن السبب يلزم ان يكون لجزئه دخل في التسبيب لجواز ان لا يكمل
اراد ذلك قلت مع هذا لا يستقيم نفي الصارفة عن الاولين في الآخرة تكليف العباد
لانفسها فيجوز ان يعلم اهل الجنان ربهم والله تعالى اعلم بالتكليف كالملائكة والاجسام له دخل
في تسبيب تلك العبادة وان الغرض في ايجاد الرسم المجازاة كما قال الله تعالى انه يبدو الخلق ثم يعيده
ليجزي الذين امنوا الآية ثم المعرفة هي انها حاصلة للارواح بلا تعلق البدن فلا وجه لان يجعل الجنة
في مقابلة الاجنة ومنها قوله تعالى وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون لكن في البحث في توجيه
تعليل افعال الله تعالى الا شاعرة ان يكون واما صحة معنى وان كان واقعا فقط فكما ان الله مستغن
عن الناس فقد يكون فعله لغرض راجعة اليهم وانه الى غيره تعالى قادر على ايصال تلك المنفعة من غير
توسط العمل وقد يصح ان يكون غرضا ضمنيا وهو ان الله تعالى استعار لفظ التعليل لكون الشيء عبادة لغيرها
مما يفرع على الخلقة في الترتب عليه واكثر الفقهاء والمعتزلة قالوا يستحق المنفعة عادة وقال تعالى عباده
تمكنا بالفعل الخالي عن الغرض عبث والبعث عن الحكيم محال فان قلت كيف يكون العبادة علة للخلق
وقد يحصل ذلك في اكثر النفوس قلنا يجوز ان يراد من النفوس نفوس الذين قراءة ابن عباس في
خلق الجن والانس الا ليعبدون وان يراد مطلقها بان يكون المراد بالعبادة قابليته لتكليفها
كما قال ما خلقتهم الا لامر ما ليعبدوني او على الفطرة والمراد ايجادها المعرفة والاشكال ايضا
قال الله تعالى والذين سلمتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله فارح اذا ريح جمع تروح بفتحتين وهي
المزن وقال الخلق بالكسر الاستواء ومصباح بكسر الميم مصدر سمي به البيع يعني كما ان ظلمة الليل مبدأ
الظلمة التي تلي الصبح وخالق الارواح جمع روح وهي اقاويل اقربها ان يقال علمه موكل الى الله وباعث
من الميت وهو النشر الاسباح جمع سبح وهو النخس قال الشارح فيه اشارة الى الحث الاروح نفسه كما هو
مذهب الحكماء وهل اهل السنة والجماعة الحق واجمعا قالوا كفاه بالاسباح مسباح فعلى ان قوله تعالى
الرحمن مبتدأ خبره علم القرآن خلق الانسان علمه البيان الشمس والقمر بحسبان والنجم والشجر يسجدان
والسماء رفعها ووضع الميزان الا تطغوا في الميزان واقيموا الوزن بالقسط والارض وضعها للانام فيها فاكهة
والنخل ذات الاكمام والحب ذو العصف والريحان فبأي آلاء ربكما تكذبان خلق الانسان من صلصال كالفخار
وخلق الجان من مارج من نار فبأي آلاء ربكما تكذبان رب المشرقين ورب المغربين فبأي آلاء ربكما تكذبان
مرج البحرين يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان فبأي آلاء ربكما تكذبان يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان فبأي آلاء
ربكما تكذبان وله الجوار المنشآت في البحر كالاعلام فبأي آلاء ربكما تكذبان كل من عليها فان ويبقى وجه
ربك ذو الجلال والاكرام فبأي آلاء ربكما تكذبان يسئله من في السموات والارض كل يوم هو في شأن
فبأي آلاء ربكما تكذبان سنفرغ لكم ايها الثقلان فبأي آلاء ربكما تكذبان يا معشر الجن والانس ان استطعتم
ان تنفذوا من اقطار السموات والارض فانفذوا لا تنفذون الا بسلطان فبأي آلاء ربكما تكذبان يرسل عليكما
شواظ من نار ونحاس فلا تنتصران فبأي آلاء ربكما تكذبان فاذا انشقت السماء فكانت وردة كالدهان
فبأي آلاء ربكما تكذبان فيومئذ لا يسئل عن ذنبه انس ولا جان فبأي آلاء ربكما تكذبان يعرف المجرمون
بسيماهم فيؤخذ بالنواصي والاقدام فبأي آلاء ربكما تكذبان هذه جهنم التي يكذب بها المجرمون يطوفون
بينها وبين حميم آن فبأي آلاء ربكما تكذبان ولمن خاف مقام ربه جنتان فبأي آلاء ربكما تكذبان ذواتا
افنان فبأي آلاء ربكما تكذبان فيهما عينان تجريان فبأي آلاء ربكما تكذبان فيهما من كل فاكهة زوجان
فبأي آلاء ربكما تكذبان متكئين على فرش بطائنها من استبرق وجنى الجنتين دان فبأي آلاء ربكما تكذبان
فيهن قاصرات الطرف لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان فبأي آلاء ربكما تكذبان كأنهن الياقوت والمرجان
فبأي آلاء ربكما تكذبان هل جزاء الاحسان الا الاحسان فبأي آلاء ربكما تكذبان ومن دونهما جنتان
فبأي آلاء ربكما تكذبان مدهامتان فبأي آلاء ربكما تكذبان فيهما عينان نضاختان فبأي آلاء ربكما تكذبان
فيهما فاكهة ونخل ورمان فبأي آلاء ربكما تكذبان فيهن خيرات حسان فبأي آلاء ربكما تكذبان حور مقصورات
في الخيام فبأي آلاء ربكما تكذبان لم يطمثهن انس قبلهم ولا جان فبأي آلاء ربكما تكذبان متكئين على رفرف
خضر وعبقري حسان فبأي آلاء ربكما تكذبان تبارك اسم ربك ذي الجلال والاكرام

وذارع الامم ليعرفوه ٣

ثم اعلم ان المصنف رتب خطبته هذه بعبارات فائقة واعتبارات رائقة ولما كان بيان استعارتها موكولا الى التنبيه على بعض ما فيها من صنايع البديع قلت
بين الجمع والفرق والمشترك سجع متوازن وهو ان يتفق الكلمتان في الوزن وحروف السجع دون الروي
والاسم سجع مطرف وهو ان يتفق الكلمتان في حروف السجع في آخره وفي الوزن دون الروي كالباري والبارئ بخلاف
مصانع ومصاريع وهو ان يختلف الكلمتان اللتان في حروف تقابل وقوله ليعبدوه ويوحدوه ويسئلوه ويه
قوله فوحد وسئل الخبر عكس بدا في قوله ابتدأ خلقه تشبيه بليغ حذف منه اداته ووجه الشبه
المشورة والابتدا الشطر وقافية اخرى عبارة الى آخرها كقول ابو بكر لما بعد ابن الشيب صوت وبان
عصر الشبيبة فلت طول الدهر ما حوى نه ابا بكر راسي حاكر لونه مرة صبح تحاذر ان الليل هكذا
الى آخر القصيدة قال الشيخ الشارح قوله ذكر العباد واراد بها المعرفة كما في قوله تعالى وما خلقت الجن

الارواح جمعها متعلقة بابدانها كما كانت في الدنيا فانها كانت فانية عن بقاء ابدانها فاعيدت
اذ هو قول لم يقل احد من المحققين يعني هذا معنى حديث ارواح الشهداء في حواصل طير خضر
نفى ذكر الاشباح غيبة عنه ذكر الارواح واما قوله عليه السلام كان مفيضا عند ذكرها فنوع لا يجرد
احيانا امر معتاد بين العبد وبين ربه بعد الاشباح كما هي وان سلم فتوكيد لنشر معنى اخر اليه وهو كونه تعالى
الحاضر من واما اتيانه الارواح في خلال الصفات بالجامع فنقول انه صنعة يقال لها والبديع
تنسيق الصفات وهو ذكر الشيء بصفات متتالية معطوفا او فعاوا له لم يكن عن روية في تعلق
بعضها ببعض وفي توفي بها الارواح استقلال كل واحد منها في افادة ما هو المقصود من
اتيانها كما قال ابن الحاجب في امالي يجوز اتيان الواو وبين الصفات المتعاقبة استقلالها
وفيما نحن فيه الواو مفيدة بان كل فقرة مستقلة في دلالتها على عظم موصوفها تعالى و
تقدس وحاد س جمع حدوس بكسر الحاء والدال المهملتين وهو سرعة الظلمة الحمراء الجمع وعلى
وهي بفتح العين على اعتبار وبينها الاوزجلم وهو يخفى عليك ان بين الارواح والارواح والاشباح
سجعا متوازيا وبين الاشباح واخواته سجعا مطرفا وبين القارح والماعث سجعا متوازنا وهو الذي يراعى
في الكلمتين الوزن فقط نحو وعارف مصنوف فزوزاني متونة وبين الفالق والخالق تجنيسا مضارعا
مرح اي موجد قبيل الرياح بكسر الراء جمع ريح ياؤه منقلبة عن واو لانه يجمع على الارواح بفتح
افاح دساعا راقه الرياح بفتح الراء الخمر يعني الخمر اهراق الخمر واهدار تقويمها مبيح المباح يعني مبيح
اباحة المباح وهو ما استوى طرفاه منع الجناح اي معاقبة الله تعالى عبده اراحته
الجناح يخفف اي يجتنب اوعاده ثوبه وبيضها واعد ركوبه لفظ ان التعليل معلق بالصفة لا بغيره وما قاله
الشراح انه معلق بما قبله فهذا الصفات الدالة على عظمته واراد انه يصلح باباحة المباح واراحته
الجناح اي بحيث يتاتى اعادته فلا يخفى ما فيه من التكلف فبين النفع والسبح تجنيس التحريف وهو اختلاف
الكلمتين بابدال الحرف من مخرجها مع قرب منه كقوله تعالى وهم ينهون عنه وينأون عنه وبين
الرياح والارباح تجنيس التحريف وهو ان يكون الاختلاف في الهيئة كبرد وبريد وبين مرح ومرتع
تجنيس التصحيف وهو ان يكون بالمقارنة بنقطة كما تقدم واتقى واعتبار الصنايع في باقي الفاظ المتون
سهل الام بين لما تحمله معنى التيسير اي جاعل الفقير غنيا من رجى اي
السائق المعدين بالعين المهملة هو الماكث يعني سائق سبب لخير ما وهو المحاج فعل معناه سائق الحاج
الكلية اي مجموعها الدواسه هو الذي اعطاها قوة ابقاء كذا قاله شارح جمع بعض الراجين العرب بالعين المهملة

المهلة فحذاه الكلية على هذا مضى ازجاه املاوه مبني للمفعول ايسكره وتاييده وهو هو الحوزة بفتح السين
السير بالليل وردة وهو بضم السين السير بالنهار يعني في بسكره السير نحو هو الغرق في جميع اوقاته لعمر
خلقه حتى تجويل التوليد هو الجزاء الطاعة يعني العطايا الجليلة على الجاهد له القليلة كريم الباب يعني يتجاوز
عن ذنوب عباده عفوه وجوده اليه سريع الحساب وهو مصدر حسب على حد قعد معاه الحق والمراد هنا
عدد اعمال عباده في الاخرة للمجازاة روي انه تعالى يحاسب الخلق قدر حلب شاة وفي رواية مقدار لمحة قيل
معناه انه تعالى يرسل اليهم ملكا يقيم الفقه وعجل الجليل على هذا يكون الترتيب والتي جيء بها اولى بين
الصفات لبيان جزاء المحسن عن جوده هو بضم الدال وتشديد الميم واسهل الله الامر تيسر وسهل ما غلظ
الذين يعني تارات الحق عليها وسلبها الجهود وهي الخصال الذميمة وكاشف الكرب كربه الرامي هو
هم نشوبه ومصرف القلوب اي ميزها حال الحال الباطنة في بعضها بابطال بعض او علم الغيب اتيان خلقه
ليكفاي يمنع من تحمل اي ادعى علم غيب اي ليعلم ادعى علم غيب ادعاء علم بسيط ويتبع عند
اشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم اي فصيح لشا اصاب الصحابة الى القاء باعبار كونها لظهورها
في الغرض منه حتى صيغة التعظيم او كلمة بالصحابة حاجة بيانها وتميز اقاليمها من موضع علم العالم في
كلا بين مقتضى بحسن الترتيب وكمنزة الترتيب بحسب الفضل كالبيت جوز بالجمال بفتح الجيم وفي
التعبير اي مستقيم الطعام وفي صحاح الجوهري بالفتح طعام طعاما الرجل اي قل بيت
جمع حرب وهو على اسرته اي عشيرته واهل بيته الذين يتقوى بهم اهلها جمع اهل والطا
المهملة وهو جمع لها كانصار جمع نصر وهو جمع صاحب وهو بالفتح مصدر مستعمل في معنى الصحابة يقال صحبه
بالكسر صحبة وصحابة لان الصحابة لغلبتهم في صحابته كالكاهل لهم فقد يستعمل في غيرهم وهو في جار النسبة
اليها بان يقال صحابي كما يقال التمري لتمر المنسوب اليه وهل الصحابة مختلف في تعريف الصحابي بناء على ان الصحبة
له معيار احدهما عرفي وهو من يكون كثير الصحبة كما يقال لحلاس من يكثر مجالسة الحجام وما اشبهه
الثاني شرعي وهو من يكون صاحبا على كمال الصحبة كعبيد بن المسيب اعتبر الاول فلم يعد ابن الصحابي الا من الحلم مع النبي
سنة والباقي اعتبر الثاني حتى عد رؤساء المسلمين اصحابه الحق الذي يريده لا يخالط الناس
منهم الحاقا بهم لانه صحابي كذا قاله النووي الكرام جمع كريم وهو من يصل النفع بذله عن عرض او بدونه
يقال يوم يابس علم يعني صوفه فهو يابس ويبس وجمع اليابس يبس ويبار وجمع البار البررة ضد الفاجر والمراد
الشمس والجمع اي اضاءا البرتور وقع على ما لا يعقل يقال رقصت الى ابيك اذا اصلحت في موضع خياطة
نوبا خوه من الخرق بفتح الخاء المعجمة بمعنى المخروق وجمع الخرق بكسر الخاء المعجمة بمعنى السخي ومعنى له شانه

وهو الواحدة بين الفصيحين بان يسرع احدهما على اثر الاخر في طلوع واحد بين توابع الخبر وهو مصدر عن النعم
المراد بتوابعه صحابه والاثر وهو مصدر عن الصحابة عوراء مصدر على فعلاء ذي تفيدت له اي صار ذا قيد
غير نافرة او ابرها جمع اديبة وهي المتوحشة من الوحش ادنى ادبها ما تقرر حفظ من الخبر والاثر والصغير فيه
للتوابع ومن صرفها فعلى تاويله بالكثير على الحظ من المراد بهن حظ من الديباج وقرئ بالتشديد بواي طرد في
قاد حوزية اي ملك زمام طائفة وساد وهو من ساد يسود سيادة وهن رباع الحويت محلة اسم فاعل
من حل اي صار ذا محل وهو سبل الكلاء بانقطاع المطر ذكر في الصحاح الجوهري قال ابن السكيت يقال احل
البلوم فهو محل وقد بقوا محلا وتحلحلوا ذلك في السنة وهو نصب على الحال من الرباع والعامل فيه معنى الفعل
في اسم الاشارة يعني اشير الى رباع الحويت حال كونها مخلوقة معطلة عن اهلها ومن حيي اهلها
قوله هذا لفظ الحويت انظر كيف اتبعه الصنف عن اشعار بانه حيوش واشار به الى سبب تاليفه هذا
الكتاب ليكون رباع الحويت مسنية اليه ويجري له الحسنات عليه وكاني اجعلها اي رباع الحويت
طريقي اذ هذه للظرفية والعامل فيها عاد في وحزوز بالعين المهملة وبالزاي المعجمتين اي غلت
على المصاحبة انها تبقى على هيئتها بعيني في اي في الملاذ حية والتوجه الى الرباع ووجوه مرادهما اي
مواضع طلب الحويت معادا الى رباع العادية وهي فاعلة من العود وآن وصحا صحيا بالشايش
والحايل المهملة جمع محصح وهو المكان المستوي امكان جمع امكنة وهي جمع مكان مقابة اي وتنة
خير مستوية وهي صفة اماكن شاهدة اليسير من الخلو وعوده استقرارهم عليه لفقدهم
الاستبصار وليهنهم تشبيههم بالذباب الجاذبة من غير اعتبار بتجاوب اي تحاور وهي صفة ثانية لاماكن او
حال عنها الوصف جمع حسي او على الحس المسموع مثل صوت الجبال وغيرها في ارجائها جمع رجا بالقصر
وهي الناحية تماشت قوائل متوطني الرباع بالاصالة لصورهم بها بلاد معرفة وتشاوبهم الريح اي
تتعاقب لهم في جمع العافية وهي التي ترد الماء اي ماء رباع الحويت وتخطب على ما بها الويل لهم
يوم وهو ما ترسيكن في المواضع الخربة بعد تهدمها اي صوت في مياهها خفاشي جمع خفاشة
بكسر الشين المعجمتين وهي الجملة التي تخرجها الجمارة وقرئ منفوخا بها الا فواها جمع الفوه والمراد بهم
الفصحاء اذ للخطيب الفصيح يقال ذو شقشقة تشبيها له بالجمل ذي الحنك وهي صفة ثالثة للاماكن او حال
عنها يقال الحمة الناجع الذي اذا جعل فيه الحمة وهي خلة وسوسة الجلاب جمع الجنوب وهي الريح التي تهب
الشمال والجنوب
الفعلة ما اميت اي جعلت اسمر بها الشمائل جمع شمال بفتح الشين وهي ما يقابل الجنوب منهبرها
راجع الى ما الياء فيه مزيدة والموصول مفعول الحمة قال الشراح ما عبارة عن الحمة او الوجه الذي يجعل

يجعل ما عبارة عن الماكن فيها جعل الجناذ ان الحمة تلك الاماكن التي وجهتها الشمائل اذ تسوى فيها يستغني
تقدير صيغير هو باي الموصوف كما احتاجوا اليه على ترجيح هو قيل فيه اشارة الى ان ما كان الرباع ما انعدم
بالكلية لان الاربعين اذا اختلفا على ربع تكشف احدهما عما غطاه الاخرى يسفي اثار عليه بخلاف
ما اذا هبت ريح واحدة دامسة اليها ايوى جمع يواء سحار جمع سحر بفتحتين والاماكن جمع اول
وهو ما بعد العصر الى الغروب وامتدادا يوى اليه سحار والاماكن اليها عبارة عن كثرة مرور الازمان
والاجمال عليها عادة في البكاء اي غلبني وهو خبر كاني وغراني اي غشيني النحيب وهو بالحاء المهملة زنة الصوت
بالبكاء ذليس بمهموس الرباع ويجيب بعضهم ليكن في تلك الاماكن سمة يدعوني الى استغال الحويت وذلك يجيبه اعلم
الشيخ وذهولين البيتين من القصة المعروفة ومرثي الفيس من جملة القصائد السبع على وفق مقصوده
ويسمى هذا في البديع استعانة وهو ان يأتي القائل ببيت غيره يستعين به على تمام مراده وكان حقه ان
يشير عليه لانه يتم بهما معا فاشار الى الكل تركيبهما الشهر تهما وما قبلهما فخانبك من ذكرى حبيب ومنزل
بسقط اللوى بين الدخول فحومل مصدر بمعنى الذكر سقط اللوى بكسر السين والدخول
بفتح الدال المهملة بالخاء المعجمة وحومل بالحاء المهملة اسما الامكنة الهاء في فحومل بمعنى الواو والياء
واو وقوفا نصب على المصدر بها اي في سقط اللوى البادية بمعنى في يحيى وهو فاعل وقوفا يعني بها
شرقي محبوبي في ذلك المكان على بعيرهم جمع مطية وهي الساقة التي تمتطى بها في السير قيل انه
مفعول مقول وقوفا الكل لوجدان ينصب بنزع الخافض وقوفا لازم وبسببه عليه ما ذكر في صحاح الجوهري
يقال وقفت الدابة وقوفا ووقفتها انا وقفا قال الزوزني الوقوف جمع واقف كقعود جمع قاعد
وانتصابه على انه حال اضفي ما قاله يجوز ان يكون وقوفا ما خوذا من الوقف في نصب مطيهم بنزع الخافض
يقول في حال كوني محبوسا اميتنا في تهلك اسي وهو الحزن نصب على التمييز او حال بمعنى الفاعل او مفعول
له ويجمل اي اجمل الصبر قيل فعلة عاقبة تقديره ان مشاركا اي في البكاء مشاركا وقفا في اثار سقاط
عطف على يقول اي يقول قفا في حال من مفعول يحزنه اي يقول لي في الحال الذي شفائي عبرة بفتح العين
اي دمعة مهراقة اي مصبوبة جعل عبرته مهراقة مبالغة في انه للتعليل والاستفهام للانكار وحسن ان يقع
الواو والمتدرين وهو ما يستعان به الشاعر على اكمال المعنى المراد تعليلا بان له شفيا بها عاتبه
على الصبر عنها وتجوز ان يكون استفهاما للتقرير والمعول هو موضع المعول وهو البكاء والمعنى للامر فيه
للابتداء المجرور بفتح العين وضمها البقاء وهو مبتدا خبره محذوف اي لعبرتي شفي لعل هذا واشباهه مما
يحمل على جريانه بحسب العادة من غير فصل بين او يقدر فيه المضاف اي دوي لو اهب عمرو واه فالقسم

بغير استثناء منهو ومن تركيبه مفرغ ثم ان هذا وهو مجرى القسم أن الاشياء المذكورة في احوال رباع الحوائط
لخائل اى لظلال جمع مخيلة وهي المظلة افتضاض اى سقوط جدرانه جمع جدر وهو جمع جدار
والضمير فيهم راجع الى الرباع بتاويل المنزل او الى ربع في ضمنها او ايضا من يقال انقاض اذا انشق من
غير سقوط حيطان جمع حائط قال الجوهري الجدار الحائط اعلى هذا ابكون وكلامه تابع لبعضهائه
الى السقوط وعدوله اللهم اذا ان يحمل الجدار للتورد والحائط للكرم والبستان وانظماء
اى انفراس هذا الامر وهو رسم رباع الحديث الدال على العين اى على ذات الرباع وابعاج اى
انشقاق كطائر جمع كاظمة وهي بئر في جنبها بئر وبينهما مجرى يسخن بضم السين وفتح الخاء المعجمة
جمع سخنة وهي الدمعة الجارية ويقال سخنت العين بالكسر اى بكت وسخن الماء بالضم والفتح اذا صار حارا
العين راد يا بعاج الكظائم هنا انشقاق محال الدموع الحارة للعين السامة وتواتر جريانها لمزيد كرارة
البكاء يقال لبكاء المتواتر دمعة بارد وبكاء الحزن دمعة حارة وهذا يقال للدمعة عوله اقرة العين
اى بردت دمعته وللدمعة عليه سخن الله عينه حاصل معنى ما سبق ان شاء هذا المتصف في رباع الحوائط
كان اكثر همه غيرها وقد بقي في بعضها من وجوه يرسم لها وهم المتهمون برسم الدار على الاقل
المختار وفي تشبيههم بالجدران القريبة الى السقوط والحيطان البعيدة الى النهوض اشارة الى
حالهم وقرب زوالهم حتى اذا حصل لهم ما تمنوا صار كانه ليس لهم الا على الذات وكانه
كان واسمها ضمير الشان في ليس اى يطلب لها ناخة وهي بارك الابل يقوم مقامها اى في غرضة
رباع الحوائط الوضعة قطعة واسعة بين الدور وليس فيها بناء وهو مع اسم فاعل من ناخ وحنر له
محذوف اى فيها وبيستان اى موضع الغرس يغرس فيها اى في ساحة الرباع وحولها وهو مصبح بالحاء المهملة
اى لا مستمع عفت الديار اى انمحت محلها بضم اولها وهو نقيض اليم مصدر سمي به من حل بمحل نزل اراد به
الذين ينزلون بها فعلها بضم الميم مصدر اقام بمعنى دام اراد به الذين طال مكثهم فيها هذا مصراع من بيت
هو مطلع قصيدة لابي بن ارقم الغساني يرثي بها ابن عمه الشيخ في كلامه غير اشعار بصاحبه لكونه معروفا عند
الادباء ويسمى هذا في البديع ايهاما على معنى اراعة الثاني عنى تلاوتها وجاهها ومعنى هذا وهي معنى مكتوبهم انها
الله الثابتين للوحش الغول بالغين المعجمة والراجم بكسر الراء المهملة وبالجيم موضعان اللهم اراد بها ساكنيها جمع قمة بضم القاف
وهي الكناسة وهاتها جمع هاتة بتخفيف الميم وهي نوع من طيور الليل هذا تذكار المؤلف استشاء قوله
عفت الديار كان الواجب نصبه الا انه جاء ههنا على البدل ليتاتى جره على اللغة الفصيحة وذكر اللهم اشعارا
بان المستثنى عنه وان وجد كان مقدرا اضماره اللهم لا تؤاخذنا في هذا الاستثناء فان قلت اتصال الاستثناء

مطلب في بيان استثناء اللهم ان

الاستثناء اجنبي فكيف يفصل بالواو وهو في اللهم قلت هذا مختلف فيه فمن يجوز الفصل فلا اشكال وعنده لم
يجوز يقدر الاستثناء قبل اللهم وما بعده فيه وان عصر ناهذا اسم الاشارة معه عصر والمشار عليه الشقي
اهله اليدى اهل العصر اليه تعالى تجري وهو في الحديث اى علمهم الشقي وهو هذا مع حسن خبران حفظ كتاب الله
وهو كامل الشهادة فان كان منسوبا الى قضاعة وهو اسم ابي حي من اليمن او تبته وتغلبهم بكسر النون وتخفيف
القاف اى علة منهم حضرموت اليهودي اى كثير النجم والمجنبة اى اخرج منه ما اختار وقال انصر اخاك الخ يعوز
القوز بها اى ينسبها الى الضعف وسمع الحديث ان يبكي الرجل على ولده عوله ولده ويجوز في عيلحون بزاي ان
يروى بعمر ابو دلف وبضم الراء وبعين مهملة ثم ياء مثناة تحت ثم واو وبنون وغير ذلك من وجوه التصحيف المبينة في كتب
الادب المقاد اى الذي ينقاد وهو يعتوره اى يعتريه ويعاوده الحمى قوله الى ان اشار الى ضم ايها الخطيب الجمعة
اصلها اى امر فهم طرفة تميم اى منهم هما وعلم في الصحيفة قال امرأ بالقصر اى شد امرأ الرجل
اثبر بالباء الموحدة اى اسرع عقد لينظر الى خطبة الرباع وهو بالفتح اسم باب بالكوفة للتوديع وبالكسر مصدر ودع وهي الخطبة
التي خطبها رسول الله صلعم بمنى في حجة الوداع قال المصنف في كتاب الحج الكبير الموضع خطبة الوداع المنسوبة
الى النبي صلعم تلعب بفتح التاء الثانية والعين المهملة اى تلهو والتحفي بفتح التاء والحاء المهملة اى تبالغ
حمى الجملة حال من ضمير نظر الراجع الى راعا او الضمير منه نظرا الى لفظ كل وجمع في خطوا نظرا الى معناها او اداة
جعلوا قال الفاضل محي الدين عمر خط عشق وهي الناقة التي لا تبصر ما امامها فتخبط اذا مشت يقال وخط
بالنصب مفعول مطلق لفعل محذوف اى وخط وخطا ضرب الى سير وهو في الاصل ضرب البعير يديه في الارض والمراد به شرع في الكلام
من غير بصيرة وحملي على ما ليس بمعلوم على باب السين بكسر السين وهو منتظم فقال الظاهر اصلة على التيئس اليأس
كقولهم حوقلة وطيفة واغاسهم سمي الظهر التحيف لان من شانه ان لا يستقر في مكانه وان يسترخ عكس الاهوج
في كلامهم المصور عنهم غير مرضية ولو اشتغل الغابر جمع عابة وهي موضع يسكن فيه الوحش ويستتر
باشجاره والمسيلة وهو علم جبل لاسد الى السيلين ان اوسع لما ضبع اى ضبي في الغياض وهو بالحاء المهملة
تعالة وهو جبل المغلب بن حصين وهو كنية المغلب سمي به لانه يحصن نفسه بحيلة او رنة اى يرد اى
ليس بالرد بفتح الراء وهو الهلاك هذا استيناف جواب عما قال ما اهل العصر تعلو على هذا التصفح
قال بالفاء المعجمة والحاء المهملة اى يرمح حتى الحي الخ موضع يحفظ ان يرعى فيه كل الحال المراد به هنا
ربع الحديث الذي يحفظ عن ربيلة به قال الشراح حذف مفعول ينفع لان المراد من بيان حال الفاعل كقولك
فلان يعطي ولم تبين ما اعطاه الكرم غرضك بيان كونه معطيا لا بيان معطى به قوله الظاهر بيان حال المفعول
وهو ان شاء هذا الشيخ في عصر متوطن ربع الحديث كان السلف يعنون ان سلم وبيان وجه النفع كانا

مصدر ورس بالضم ذابت والاتقان اى الاحكام والمتانة اى الاستواء يعنى هو الكلام الذى اشار اليه فى الخطبة
على انى بالمتيسر كفى بحمده وناصرا فى تيسيره وهو اسى من حبى فى الدنيا اى تغشى اسمع اى تغشى السماع
اه شارة الى تعيين وكفى بالله الباء فيه زائدة والذى هو حاصل اى معين وضع تعالى جدك اى جل على
عظمة لشد صحيح فتح اوله وثبوته وجمه وعاصما اى قاطع وسع اى اسع لنفس بكسر الفاء من عمود الخباء
جور بالفتح اى بجنة وحظر وقيل بالكسر اى اجتهاد فى نفوس حروه اى فى مجاورة ومصور راجع الى ما يعود
اه يرجع الى ما اى اسع فى نفوس حروه الله واوامر مقال الله تعالى ومن يتقى حروه الله اى يتقى علما
اى كفى من حيث العلمية اى حال الوكد كما يقال جاءنى زيد حال صالحا ما عايت اى ابقت وفيه مصدرية
فى اليصر وتربيه وقاميت بمعنى عايت فى تصيير وتهذيبه وبيمنه مشارى الى قول البوصيرى مجاج
الاحجار المصطفوية كذا فى ض فى النسخ الصحيحة وفى بعضها المصطفية هذا هو الصواب لان الالف اذا وقعت
خامسة فهى حليها فى لغة هذيل العامة بمصطفى خطأ والصواب مصطفى كذا فى شرح الشافية فضلا الخاء
للشاب ابى عبد الله محمد بن احمد المجارى توفى سنة بمجمعه وهى موضع الجب بالارض وتبريد عمارة عن
يزوبجه وعلامة اليمم كالبى ابى الحسين مسلم بن الحجاج ليس بوزن مجمعه موضع الجموع وهو النوم وهو
الفاعل لما تقدم عليه وسبقا فى التصحيح اليه الشيخان اى تزوجا امه الحرة المشاهير الذين جمعوا فى الكتب
فى الدهر وستة اقوى بهم مالك بن انس بن مالك وهو صاحب الموطا والشيخان اللذان ذكرهما المصنف و
ابو داود سليمان بن الاشعث السجستانى وابو عيسى محمد بن سورة الترمذى وابو عبد الرحمن احمد بن شعيب
النسائى والكل الشيخين بالجر على التوكيد وصحيح اسناده وبلغا غايته التنقيح والاتقان حتى فوقهما الحافظين على تسمية تما
بالتصحيح اى اتفق العلماء على ان اصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان اختلفوا فى ايهما اصح من الاخر
قال بعضهم صحيح مسلم اصح وعليه اكثر وذهب صحيح البخارى اصح اعلم الترمذى انهما اصح كتب
انهما اقوى لاحوط لتلقى الامة اياهما بالقبول ووجوب العمل بما فيهما مع اختلاف فى الفاظ ولفظ البخارى
الاصح وابنه على ما وقع فى بعض المواضع عند غير مطابقة للواقع بان يذكر الحكم فى الصحيحين
ولم يكن فى احدهما او اخرجه غيرهما ولم يكن يوافق اسم الراوى اسم راويهما واذكر مراجعة الحافظ
واقتصر على ذكره تتبعا فى ذلك الكتاب السابقة والسبوغ الفاضة وما يعقل سرف هذا الكتاب
فؤاد اى مرتبة الفؤاد وبصارا اى علم كبير وبصيرا اى حجة ومنه قوله تعالى بل الانسان على نفسه بصيرة
اى حجة من العالمين بكسر اللام والحمد الكبير الطيب المبارك سد العالمين بفتح اللام وهو ما سوى الله و
الصلوة الزاكية اى الطاهرة السامية على سيدنا ونبيه ورسوله وعلى صحابته الغر الميامين جمع اغر وهو

من كان فاؤه ولامه يعتل الخوف فى الله اختصارا وذكر الحمرة نسبة على الملوف عند المتقى للربع او الكل والبلى بصيغة
المجهول اى امتحن بنياط البلى بكسر الباء مع القصر مصدر على التوجع كان يعنى بالفتح وغيان الحيث الدور وما حولها
اهلية اى اهل الحى او يعنى بالفتح الاعانة وهى الاعانة بعوزت عظام وكل من فيهم وتحن اليهم او
يغيثهم عن السرائر جرف الرياح على مكان بالضم كان يعنى سعاد وهذا جملة او ابيات الاكل
بين يعنى وعلى اعلى ارض المقام المراد ورأى منازل كسرى تمثل بعض اصحابه بمدائن البيت فقال على رض هذا
قلت كم وكوار جلى وعيش وزروع ونعمة كانوا فيها فاكهين وهذا اشارة الى السكايات
السابقة بثة وهم وقيم البيت وهو الجزء الذى يصطبر عليه فيبشر الناس وفيه مصدرية
وهو الذى اصابه الفرح فشه وهى اقل من الفل قال صاحب الصحاح اول البزوغ ثم الفل ثم
النفش ثم النهم مصدر ورد وهو الذى يشتكى صدره فما تهنى الا بشئ يدعى الوادى البنى الناجح و
دوحى وهى بمعنى توحى بناجح مصباح التوحى وهو كتاب الفرائض محذوف الاسانيد ومجمع مصابيح حوت
المصطفى ورد ناجح بضم الراء وبشئ الواو وبمعنى الناجح السهل الميسر وهى ايضا التى من الصحاح الماء وهو
اى المنقولة يقال حوت ما توناى بفتح خلف عن سلف كذا فى الصحاح والمثال الماشى اى مال الى
الاشتغال بهما جوادا وهى المبالغة فى الاجتهاد والنصاب على انه صفة لمحذوف اى اسبابا الجهد
جوادى حال اى حال كونى مجتهدا وهو ظرف زمان يكون اسما وظرفا وتاكيدها قبلها و
اسبوعا كل حزب سبعهما والسكاسك وعاينه رايتا بالتاء المثناة من فوق اى اتباع الخمسة والجوارى الخيل
فعول الخيل الجيد ركبه مضى بالجواد تعول الاجوف فلانا سنه اذا تركته يصنع ما يشاء يعنى به
اطالة جل حصات الخير لتكون الجميع من اخره فى العول الذى سنة وهو واحد السنين من سنه يسنه بكسر السين
ما تقدم النوم من الفتور والحصن بالتحريك اى حاكم ما انصرف اليه امر جمع عنان الفرس جمع حمة
الشوارع جمع الشارعة وهى الحانية من الجمع العالية ذات العلو وحسن شارعة ذات سنة جمع سنان
الرمح وهو حديدة فى رأس الصعدة جمع الصعدة بكسر الشاء وهى الصلب من الرماح الشوارع وهى الرماح الطوال
ورهنا على ما بين لى من سنة والعوالى جمع العالية وهى رأس الرمح تمرجتا اى خلطت لجوريتا ادهما
الكتابين المذكورين يلتقيان وعطف على ما يهمانى الدر جمع الدرة وهو اللؤلؤ الكبير قال العاصى الجوهرى
اللؤلؤ واحد يهمان وهو صغار اللؤلؤ وضمت الى ما يهمانى ما هو من كتابى تسهيل والجمع جميع الصحاح فى كتابه
الجمع فان قلت لم تجعل الماضم اليه منها علة لغرى قلت يجوز ان يكون ما هو من التسهيل الى الجمع ما خوذا من
التصحيحين فلم يحتج الى علة سوى علة التصحيحين وهذا الكتاب خير سوى وبين عاشر فى الصحة والرصانة مصدر

السن وخلق المن يحيى باعة وفي جمع الجمان يحيى باعة شكر الله سعيه وجعل الفردوس مأواه الباب الاول

ع ابو هريرة رضي الله عنه اخرج البخاري من قبل كان اسمه في الجاهلية عبد شمس وفي الاسلام عبد الرحمن كنى بابي هريرة لانه عثر داي في ثوبه شيأ يحمله فقال ما هو يا عبد الرحمن فقال يا رسول الله اني ابو هريرة وقد اشتهر بهذه الكنية وكان يدعو الناس بها هذه الكنية لتبرك لفظ رسول الله صلعم روى عنه خمسة الاف وثلثمائة واربعة وسبعون حديثا اخرج له في الصحيحين مائة واثنا عشر حديثا انفرد البخاري منها بثلثة وسبعين ومسلم بمائة وتسعين مرآة الاسرار وهو في الشرع تصديق ما جيء به النبي صلعم مما علم مجيئه ضرورة وهو الواجب اضافة ما يليق به ورسوله والايمان به تصديقه بكل ما جيء به ضرورة جملة كتب الله ورسله واليوم الاخر والقدر خيره وشره منه تعالى والايمان بالله مع ما جاء به اذا ذكر الايمان بالله والرسول او به وهو الاصل المذكور بالسابق ومع الايمان ولا ينفع عمل بدونه ظاهرا بل هو شرط لاجراء احكام المسلمين على المصدق ولا يتم العمل الظاهر وهو الاسلام الا به والاقرار قال بعضهم انه جزء الايمان وقال بعضهم انه شرط لاجراء احكام المسلمين عليه الايمان والاقرار كان جزء الشائبة المرضية والتبعية اعتبر وفي حالة الاضطرار حينئذ الوضع فقط وهذا تارك مع تمكنه منفي بالنص وفرض اذ هو مصدق وفي حالة الاضطرار حينئذ الوضع فقط وهذا يصير في لهم اقرار وكون ذا ذواد ومعنى لزياد نطق الله يحمل السقوط عنه لاكراه على كلمة الكفر فان قيل ما الحكمة في جعل عمل جارحة جزء الايمان ولم عيب بعمل اللسان دون عمل سائر الاركان قلنا لما اتصف الانسان بالايمان وكان التصديق عملا باطنا جعل على ظاهره داخلا فيه تحقيقا للكمال الاضافي به وتعين له من اللسان لانه يجول للبيان فهو محكم على البدن كافر بصلاته بجماعة وان لم يشاهد اقراره لان الصلوة لا تخلو عنه واقام الصلوة اي اداها غير على الاداء بالاقامة اشارة الى ان الصلوة عماد الدين فمن اقامها فقد اقام الدين ومن هدمها فقد هدم الدين وفيه اشارة الى مواظبتها ومنه قوله تعالى ويقيمون الصلوة كما قاله الجوهري او انه كنى بها عن تقويم اركانها وحفظ سننها واداءها اما خوف اقامة العود اذا فوت وهذا اقوى ثم قال اعوذ الى الصفوف فان تسوية الصف من اقامة الصلوة وايضا لتضمنه زيادة باطن الصلوة كظاهرها من الخشوع في الصلوة واداءها وصلوا صفوفا اتصابوا على انه مفعول فيه قال الكرخي وصحاب الشافعي ذكروا وصلوا بدون ذكر شهر معسكر وكما يقال جاء رجل وان كان هناك قرينة تصرفه كما يقال صمنا وصلينا فيفيد مكروها ومطلقا وفي الحديث احتجاج عليهم خص الصلوة والصوم بالذكر من بين العبادات البدنية تنبيها على عظم شانهما المعود وجوبهما على الاغنياء والفقراء وتحريضا على حفظهما والصوم متقدما على الطباع اما الصلوة فتذكرها كل يوم وليلة واما الحج

الايمان والاسرة الاتباع جمع الشعبة بفتح الباء وهي ثابت الغلب معنى الخواء والحجة يقال احكمت بثبت اي بحجة الطاهر رتب الشيخ هذا الكتاب بترتيب انيق وانجبه بتهذيب في ليق واردفوا ان ذكر كيفية ترتيبه وفصوله الاولى لبيان تيسير الطالبين وصونا عن الاتعاب الباب الاول مرتب على فصلين الفصل الاول في الحاء والباء وما تركب منهما اولا وسطا وآخرا والثاني بتاؤه وما تركب منهما اولا وسطا وآخرا الباب الثاني رتبه على عشر فصول الاول في الحاء والباء وما تركب منهما اولا كلمة ان ٢ كلمة اني ٣ كلمة اتا ٤ كلمة اتيه ٥ كلمة ايانا ٦ كلمة ايانهم ٧ كلمة انك ٨ كلمة انكم ٩ كلمة انكن ١٠ كلمة انما الباب الثالث فيما جاء اوله حرف لا الباب الرابع رتبه على فصلين الاول في الحاء والباء وما تركب منهما اولا وسطا والثاني في الحاء والباء وما تركب منهما آخرا كلمة اذ الباب الخامس رتبه على فصلين الفصل الاول مرتب على عشرة انواع الاول في الحاء والباء وما تركب منهما اولا والثاني في الحاء والباء وما تركب منهما وسطا والثالث في الحاء والباء وما تركب منهما آخرا ١ ما الاستفهامية ٢ ما الخبرية ٣ ما الموصولة ٤ ما بين الفصل الثاني مرتب على اربعة انواع الاول في الحاء والباء وما تركب منهما اولا والثاني في الحاء والباء وما تركب منهما وسطا والثالث في الحاء والباء وما تركب منهما آخرا والرابع في الحاء والباء وما تركب منهما مجردا عن الحروف الزوائد ١ حرف باء للمنادى ٢ حرف يا للمنادى ٣ اسمها وهو اجنا بمعنى الى البعيد ٤ اجنا بمعنى الى القريب ٥ حرف باء للمنادى ٦ حرف يا للمنادى ٧ اسمها وهو ايا ٨ اسمها وهو ايا ٩ اسمها وهو ايا ١٠ اسمها وهو ايا ١١ اسمها وهو ايا ١٢ اسمها وهو ايا ١٣ اسمها وهو ايا ١٤ اسمها وهو ايا ١٥ اسمها وهو ايا ١٦ اسمها وهو ايا

فليبع فطام الناس عن المألوف خصوصا هو وعام البدء ومن زراعاتها مع كونها اشق عليه
غالبا ونظير ملجاق حديث اخر من صلى البردين دخل الجنة يعني بهما الفجر والعصر وما قاله شارح بعضهما
بالذكر لكون الزكوة والحج غير مفروضين وقت صدور هذا الحديث فضعيف لان ابا هريرة
متاخر الاسلام لانه اسلم عام خيبر سنة سبع من الهجرة بالاتفاق وكانت الزكوة واكثر الواجبات
مفروضة فيه وكذا الحج على قول وقال فرض سنة خمس وستة وهما ارجح من قول من قال سنة تسع
كذا في شرح صحيح مسلم للنووي كلاهما على الله الحق يجيء بمعنى الواجب وبمعنى الجدير والثاني هو المراد
هنا اذ لا يجب على الله شيء خلافا للمعتزلة عبر عنه بلفظ الحق استعارة بالكناية لان الله الموصوف بها
في الحديث الجنة كالواجب عليه نظرا الى صدقه في وعوده وان لا اله الجنة اللائق بحال المزيد فضل
بمزيد رفع الدرجات او بالتجاوز عن السيئات والمراد فجر الايمان كما في اطلق الدخول في الجنة على
في سبيل الله وفي بعض نسخ البخاري جاهد ومكان هاجر الهجرة اسم مصدر من وصل ثم غلب على
الخروج من ارض الى ارض وترك الاول للثانية او جلس في ارضه التي ولد فيها وهذا ابعد لان الحكم
الحديث صدر بعد فتح مكة لان الهجرة قبله كانت فريضة لكل مؤمن في اول الاسلام لتجتمع اعنة النبي ونصرة
ينصر واديته فلما فتح الله عليه مكة سقط فرضيتها ولهذا اخبر بين الهجرة والجلوس بها بكونه
هاجر جملة مستانفة جوابا عما يقال اهذا التواب حاصل في حق من هاجر ق زيد بن عبد الله الجهني
وهو بضم الجيم وفتح الهاء منسوبة الى الجهينة وهي قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل مات سنة ثمان
ثلثين حديثا اخرج له في الصحيحين ثمانية احاديث المتفق عليه منها خمسة وباقيها لمسلم مات وهو ابن بضع
الهمزة وتصرفها اي ضم اليد كل منهما يجيء لازما ومتعديا لكن القصر في اللزوم والمد في التعدي اكثر
وبه جاء القرآن العزيز قال الراجز اذا وينا الى الصخرة وقال واويا لها الى بوة ضالة وهي ما يضل
من البهيمة واللقطة ثم لكن استعمالها في غير الحيوان فهي ضالة هذا بيان لحكم الضوة اي اثم وقيل
بيان لحكم الويا اي ضم ان هلك لضالة عبر عنه بلفظ الضال المشاكلة ولا يخفى ان الوجيه هو الاول
ما لم يعرفها وفي التعريف التشهير وطلب صاحبها كما قال عمر في حديث الفرخين ثم كل عرف اللقطة
عرفها سنة قال شمر في عمد الحلوي في ادب التعريف ان ينشد عند الاخذ ويقول لا خذها او ردها
فان فعل ذلك ولم يعرفها تعين كفنه قال الشراح المراد بالضالة في الحديث الضالة من الابل والبقر لما
يحمي نفسه بخلاف الغنم وانما سمى عثمان اياها في هذا الحديث واخرج الغنم من حكم الحديث نعم
فرق رسول الله في حديث الخرزين بين ضالتها حاصلا ان الابل اقوى واصبر على الظماء فلا يولى ان

الله وهي تجيء صاحبها الغنم ضعيف فينبغي ان يوخذ لئلا يضيع ولا يلزم منه ان يجب التعريف في الحال ثم
يتركه ل ابن عباس رض انتفعا على الرواية عن عبد الله بن عباس رض قبل كان جبر هذه الامة وعالمها النبي ثم
بالفقه والحكمة مات وله من العمر ثلاث وستون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر ما شان واربعة
تلثون حديثا انفرد البخاري بثمانية وعشرة ومسلم بتسعة واربعين مما بلغ الى اشتروها فانما
وهو ما يوكل ولا يبقى حيا يستوي فيه الذكر والانثى ويقتضي قبض المعلم اتفاقا ان بيع ما لم يقبض منهي مفسوخ كما
او عقارا عند الشافعي ومحمد وهو في المنقول فقط عند ابي ح وابي يوسف قال مالك واحمد يجوز فيهما
سوى المطعام فعلى هذا يكون بيع الطعام للاحتراز عن ابن عمر رض روى مسلم عن عبد الله بن عمر بن
الخطاب قبل اسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وكان من اهل العلم والورع حتى اعتزل الفتن عبد ما روى عن
النبي عم القارن وقائده وثلثون حديثا له في الصحيحين ثمانية عشر ما شان وعشرون حديثا انفرد مسلم بخمسة وثلثين
للبخاري باحد وثمانين من اتباع محمد بعد ابن عمر التابعين شيوخ وعاء نخل انثى فحملها فانثى
من طلع نخل ذكر فاتصل ذلك بالنخل صار اصلا للتمر باذن الله فمر بها اللذي ابتاعها الا ان يشترطها
المبتاع اي المشتري بان يقول استربت النخلة بثمرتها هذه والحكم اذا قيد بشرط يكون دليلا على عدم
عدم ذلك الشيء ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الاصوليين وهو احجة عند الشافعي ومالك ويفهم من
قوله بعد ان تؤبر ان النخلة اذا بيعت قبل ان تؤبر فثمرتها لمن يشترط ابقاءها الى ان يؤبر ظاهرا البائع لتضمنه
تمنا لما لا تكمل وحجة الجمهور الحق غير الثمر لانه اظهر غير خلقه فلا يدخل في البيع من غير شرط
ضارك الزرع ولكان بعض النخل مؤبرا دون بعض في بستان واحد فجعل كبيرا كله ومن ابتاع عبدا فمال
اجماعا ان مال العبد للذي باعه الا ان يشترطه المبتاع بان يقول استربت العبد بما له وكذا الحكم في
الجارية تستثنى بمالها على ان العبد يملك المال الذي اضافه المال الى العبد اذا اضافه التمليك
لكنه اذا بيع يكون لصاحبه البائع وقال ابو يوسف لا يملك لقوله ثم والعبد لا يملك اذا الطلاق وجعل الاضافة
في الحديث على انه خصص كما في حمل الزمر ويدل عليه قوله للذي باعه الا ان يشترط المبتاع مالا له اضاف المال اليهما في حالة
واحدة ويمتنع ان يكون شيء واحد في حالة واحدة ملكا لاثنين فيكون اضافة الى الفاعل مجازا وعن هذا قالوا
المبيع اذا بيع لا يدخل ثوبه الذي عليه الا ان يشترط المتاع وقال بعضهم يدخل ساتر عورته فقط والجمع
انه لا يدخل ظاهر الحديث ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها قبل مات وقيل عم النبي ثم القارئ
مائتان وعشرة احاديث لها في الصحيحين مائتان وسبعة وتسعون حديثا انفرد البخاري باربعة وستين
ومسلم بتسعة وستين قالت دخلت على بسائلة ومعها بنات لها فلم يكن عندي غير تمرة فاعطيتها

ف في الغنم ٣

ف في البيع ٣

عدم تزيينها وروى انه مر قال جيء لنا على جنازة فجاء جبريل وقال يا محمد ابن صل عليها كما يقولون انه كان يحب كذا ويبغض كذا وكل الله بعضهم فيما يقولون وغفر له ما لا يقولون ولما قلنا وجب في الثناء المثنى محمول على التمهيد بان الله تعالى يجعل ان يتجاوز عن معاصي من شهدوا الله في الارض انتم شهداء الله في الارض وكرر هذا الكلام ثلث مرات للتاكيد واضافة الشهداء الى الله للتشريف او مشعرا بانهم عنوا الله بما نزلة في قول شهادتهم لانه تعالى عرفهم بقوله وكذلك جعلناكم امة وسطا لتكونوا شهداء على الناس والوسط العدل كذا قاله الخ الكلابادي ح انس رض اتفقا على الرواية عنه مر اجتاز بنا فسلمنا عليه فلما سلمنا لا نسلم عليه ح هذا الشيء محمول على امر الاخرة بقرينة ما روى انه مر قال في اثناء خطبته بعد ما صلى الظهر فذكر الساعة وذكر بين يديها امورا عظاما ثم قال عرضت علي الجنة والنار آنفا في عرض هذا الحائط فلم ار كاليوم في الخير والشر فاكثر الناس البكاء واكثر عمر ان يقول لهم سلوني وبحق ان يكون يا عمر والجبال التي عنى الله عليها مستشاة منذ اليوم اخبركم ما دمت حيا وما كون ثابتا في مقامي اراد به مقامه الحسي وهو المنبر لحصول مزيد المكاشفات له عنده فيه وما قاله شراح بحق ان يراد منه مقامه المعنوي وهو مقام النبوة فضعيف لان قرينة الحال لا تساعد في انه موهم له بامكان زوال النبوة عنه وهو محال ح سهل بن سعد رض روى البخاري عنه قيل ما رواه عن النبي ع مائة وثمانية وثمانون حديثا المتفق عليه منها ثمانية وعشرون وباقيها للبخاري مر اجتاز ان ينظر الى رجل من اهل النار فلينظر الى هذا بفتح تفسير لقوله هذا وهو كذا في الراوي والمصنف رجلا كان يقاتل المشركين وقتل نفسه قال في غزوة خيبر وكان ذلك الرجل يدعى الاسلام فزعم بعد نزول النبوة ما سبق فيه من تقدير الشقاوة والمقدرة فاخبر انه من اهل النار فعل ظهر بسببه فلما كان كما قال ظهر معجزة له عم ابو موسى وعائشة رض روى مسلم عنهما قيل كان مهاجرا الى الحبشة ثم الى المدينة ثم ما رواه عنه عم ثلثمائة وستون حديثا الله في الصحيحين ثمانية وستون انفرد البخاري باربعة ومسلم بخمسة عشر مر احب لقاء الله احب الله الى الخ والاجوبة ومعنى محبته ان المؤمن اذا كان عنوان النزع وحالة لا يقبل الا بما يبشر برضوان الله وجنته فيكون موته احب اليه من حيوته ثم احب الله لقائه اي اوافض عليه فضله واكثر العطايا اليه وانما فسرنا به لان المحبة على ما فسروا بميلان القلب لا يليق الى الله فيحمل على منتهاه ومن كره لقاء الله ومعنى كراهة ان الكافر حين يروى ما اعد له من العقوبة في تلك الحالة يكره الموت كراهة لقاء الله ومعنى

فقسمها بين بنيها ولم تاكل واخبرت رسول الله قال من ابتلى الله بشيء من البنات فاحسن اليهن كن له سترا من النار وفي رواية اجاجهن اليه كان له كذا حال الصغر والكبر فرسترجح بالاحسان كونه له سترا من النار وفي رواية اجاجهن اليه كان له كذا حال الصغر والكبر فرسترجح بالاحسان يجازى بالستر من النيران م ابو هريرة روى مسلم عنه من ابطاء به عمله لم يسرع به نسبه اي لم يرفعه شرف نسبه ولم يخبر بتقصير اقول لو حمل لم ههنا استيناف لم ابعد فاعم اما الاول فهو ان الحديث يروى بخلافه لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذرياتهم وما الثناهم من عملهم من شيء لان المتقين فتروى بان ذريات المؤمنين صغارا كانوا او كبارا يلحقون بآبائهم في المراتب من غير ان ينقص من ابائهم شيء وله شك انها متفاوتة فذرية من كان اصلح يكون اكثر رتبة ممن هو دونه في الصلاحية فظهر ان شرف النسب نافع واما الذي فاعمه فان يقال المراد من النسب في الحديث شرف النسب في الجنة او يقال المذكور في الاية في الجنة والحديث محمول على الطارئ وفي لفظ الا بطاء والابطاء اشارة اليه يؤيده ما روى انه عم قال لا يدخل الجنة عجوز ثم هو آخر مجمع على الطارئ فيلتقت فلا يرى وراءه احدا فيقول يا ذا بطانتي فيا عبدي كملت ابطائك م انس رض روى مسلم عنه قيل ما رواه عنه عم اثنان وماتان وعشر احاديث له في الصحيحين ثلثمائة وثمانية عشر حديثا انفرد البخاري بثمانين ومسلم بستين قال كان عم مع اصحابه فمر على جنازة فمدحوها على خير فقال عم وجبت فاستفسر واعما قاله فقال من اثنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له النار ذكر الثناء مقارنا للشر الثناء كلمة فان قيل كيف انتم ارا على ذلك بالجنة مع ثبوت النهي عن سب الاموات قلنا يحتمل ان يكون الحديث قبل ورود النهي في شان غير الكفرة والمنافقين والظاهر من نفسق ويدعو عرفوا بما هو اليوم وقد يجر ذكرهم بالشر بعد موتهم تحذيرا من طرائقهم والتخلق باخلاقهم قال الشيخ المظهر معنى الحديث من اثنيتم عليه خيرا وكان ثناؤكم مطابقا لما علمه الله من احواله وليس معناه ان ثناءكم مطلقا موجب لان يستحق الجنة لا يكون من اهل النار بقول احدكم وكذا عكسه وقال النووي في شرح صحيح مسلم الصحيح انه على اطلاقه وان كل مؤمن مات فالهم الله الناس الثناء عليه كان ذلك دليلا على انه من اهل الجنة وان الله تعالى شاء مغفرته والا لم يكن للثناء فائدة وقد ابتهاله صلى الله عليه

لعشر وان يكون للنفي

استاده

كراهة تحريم وحتم اراة نقمة لكن الكراهة التي هي للتنزيه لا يليق اسنادها الى الله قال النووي
ليس بمخلص الحديث ان جميعهم لقاء الله يحب الله لقاءهم ولا ان كراهتهم سبب كراهته بل الغرض
بيان وصفهم بانهم يحبون لقاء الله حتى احب الله لقاءهم اي اكرامه ونحو سبحان المحبة صفة الله ومحبته
العبد له تابعة لها وتحكم منها كتحكم عكس المرآة على الجواد وبهي مار وكانه هم قال اذا احب
الله عبدا عشقه عليه وفي تقويم يحبهم على يحبونه في القرآن اشارة اليه فمعنى الحديث من احب
لقاء الله فهو سبب للاجتباء بان الله يحب لقاءه اذا قاه الله حلاوة محبته واذاقها من يشاء عباده
ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه احبس فرسا له حبسا في سبيل الله تجي ومعقلا يا ولد وهو يجي
بمعنى الوقف في سبيل الله وهي في الحقيقة كل سبيل يطلب فيه رضاؤه لكنه عند الاطلاق يحمل على سبيل الجهاد
لانه هو المتعارف وقيل يحمل على سبيل الحج للبخاري ان رجلا جعل بعيرا له في سبيل الله فامر عمران يحمل عليه
الحاج ايمانا بالله وتصديقا بما يوعد على اثابة الطاعات قلت شبعه بكسر الشين وكون الباء الموحدة
ما يشبعه وريه بكسر الراء وتشديد الياء ما يروي به وروثه وبوله في ميزانه يوم القيمة يعني
يجعل في ميزان صاحبه ثواب عقبى ارهنوا وشياه م محمد بن عبد الله بن نافع رض روى عنه
عن نافع بفتح الميم وقد مر واه عنه مع خمسة احاديث انفرد مسلم منها بحديثين مر احدهما
يشتريه وقت الغلاء ليبيعه وقت زيادة الغلاء نهى عامل بالمدينة وفي رواية نهى ملوان او يعروه
وحتما لابرار في حق المختار استدل به مالك بجواز الحجر على ان الاحتكار حرام في المطعوم وغيره و
قال ائمتنا والشافعي الاحتكار مكروه في اقوات خاصة وحمل الحديث عليها لما روى ان الراوي وكان
يحتكر الزيت ويحمل الحديث على احتكار القوت عند الغلاء وكفى بذلك دليلا ان الصحابي راعى فيما رواه
كونه قوتا ولكن فيه تامل لان فعل الراوي لا يخصص عموم الحديث وكذا قوله هذا العام خصص بذلك لا
يكون حجة عند المحققين حتى يقال راعى المبتدع لاحتمال انه يقوله باجتهاد فان قلت روى ابو داود
انه عمر لا يحتكر وعليه مالك وقوله الحديث منسوخ بحديث صح ان اهل ائمتنا حملوا المطلق على المقيد
كما هو في حادثة واحدة قلت في ذلك مسلم اذا كانا في حكم واحد كما حملوا في صوم كفارة اليمين قوله
تعالى فصيام ثلثة ايام على قراءة مشهورة عن ابن مسعود فصيام ثلثة ايام متتابعات وفيما نحن فيه الحكم
والعيد ورد في سبب فلا يحمل وفيه بل يعمل بهما كما هو مقام المراحمة في الاحتياط كما عمل في وجوب
صوم قضاء الفطر لهوله عمدا وناعن كل عبد وبقوله عمدا وناعن كل عبد مسلم بل الوجدان يقال في دفع
التامل ما ذكرت كان في جوف غير مختص وحديث المتن مخصص خص منه الصبي والمجنون فتل

قيل الحكمة في تحريم الاحتكار وهي لضرر العامة حتى لو كان غير اقوات كما هو محصل مذهبنا
الناس اليه جبر على بيعه دفعا للضرر عنهم ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ما احوجني الى الشيء اراها هنا
اي في دينا عبر عن الدين به تنبيها على ان الدين هو الذي تشغل به ما ليس فيه اي شيء لم يكن له
سند ظاهر وخبر في الكتاب والسنة مهمل اي الذي احدثه مردود وبط ق ابن مسعود رض
اتفقا على الرواية عنه قبل اسلم دوسيا بمكة وهاجر الهجرتين صلى الى القبلتين ما رواه ثمانية
وثمانين واربعون حديثا له في الصحيحين ما ئة وعشرون انفرد البخاري منها باحد وعشرين
ومسلم بخمسة وثلثين مر احق الاسلام اي صاحب خالصا فيه وقيل معناه ثبت على الاسلام
الى ان مات وايمن احق بما عمل في الجاهلية يعني ما عمل في زمان الفترة قبل بعثة النبي ص حتى لا ينفق على انفس عمله
او عضب ما لم اناله فقد اراد الله ان اخوذ بما عملنا في الجاهلية ورد ما في الاسلام اي لم يحاسب
او اردت بعد اسلامه اخوذ بما وراء والاخوة ان قلت الحديث مخالف لقوله تعالى ومن يعمل مثقال
ذرة شرا يره قلت مغفور له يستحق بالسابقة ومن احسن في الاسلام لم يعاقب له ما كان يستحق العذاب
ع ابو هريرة روى البخاري عنه مر احق الناس وهو الاخص اعم من ان يكون نحو ولد وغيره
وهذا لم يعتبره بقوله ظاهر يدل على ان ارادها الجهاد حال المشكل في احق اداها الله شرط وهو جملة
فعلية لفظا ومعنى اي ليسر الله اداءه واعانته وتوسيع رزقه ويجوز ان يكون انشاء ومعنى باب يخرج
مخرج الدعاء له فان قصدها الاجر جاء على الابتداء مع كونها انشاء ومعنى يحتاج الى تاويلها بقوله فسيحتي
لان يقال في حقه ذلك وان لم يقصدها الاجر لم يحتج الى التاويل فيكون على الابتداء والخبر انشاء معنى
واما استعير يردها اداءه الدين عليه شبه حمل بينة اسقاط الواجب عليه مقارنة الاخذ وذا دليل
على حرفه ومن اخذها اي اموال الناس يريد اتلافها اتلفه الله يعني اتلف اموله واما قال اتلفه
لان اتلاف المال كاتلاف النفس او لزيادة زجره والكلام فيه كالكلام في اداها ع سعد بن ابي
اتفقا على الرواية عنه قيل كان حول الهجرة المبرة منهى المشاهير كلها غير ابيه وما رواه عنه اربعة
احاديث له في الصحيحين ثلثة اخرجها البخاري ومسلم ق متفق عليه مر احق بمائة بالرفع على الابتداء
طلما وهو وضع الشيء في غير موضعه نصبه على انه مفعول له او حال او تمييز طوقه الصفيحة المستترة
القائمة مقام الفاعل عائد الى من والبارز الى الاكبر وعلى نشاء معنى وعلا عليه اجاز ومعنى
التعليق تكليف الظالم على جعل ذلك طوقا يوم القيمة رد شارح هذا الوجه بان يوم القيمة
ليس زمان التكليف اذ هو اما وقت تكليف بتعجيز اذ التكليف ابتلاء للجزاء ومثله واقع كما قال

١٧ اي اني مرجو بي م

مقصان

عدم فى حديث اخر ان المصورين يكلفون على نفخ الارواح فيما صوروه يوم القيمة او معنا
ان يجعل له كالطوق فى عنقه حقيقة كما قال تعالى سيطوقون ما بخلوا به يوم القيمة وقيل
معناه يطوق اثم ذلك ويلزمه كلزوم الطوق الى سبع ارضين ومن قال اراد منها
سبعة اقاليم فقد اخطاء اذ لا وجه لتخصيص شئ لم يأخذ ظلما بخلاف طباق الارض فانها
تابعة لهذا الشبر ملكا وغصبا استدل الشافعى ومحمد بالحديث على قولهما وهو ان الغصب
يجرى فى العقار واخذ الارض ظلما غصب وقال ابو حنيفة وابو يوسف لا غصب فى العقار لان
الغصب فى الشريعة عبارة عن ازالة اليد المحقة واثبات اليد المبطلة وازالة يد المالك انما
يكون بالنقل ولا يتصور ذلك فى العقار والجواب عن الحديث ان الظلم اعم من الغصب لان الظلم
قد يكون بحجر واثبات اليد ولا يلزم من تحقق الاعم تحقق الاخص ق ابن عمر
رض روى البخارى عنه من اخذ من الارض شبرا بغير حقه خسف به الى سابع ارضين
فيه الجملة اخبار ويجوز ان يكون انشاء معنى والخسف عمى ظاهر الارض يوم القيمة الى
سبع ارضين وفيها شعار بان الارض فى الاخرى ايضا سبع طباق ق ابو هريرة رض اتفقا
على الرواية عنه من ادرك ركعة من الصلوة فقد ادرك الصلوة هذا محتاج الى التاويل لان
من ادرك ركعة لا يكون مدركا لكل الصلوة اجماعا فاضمار تقديره فضيلة ادراك وجوب الصلوة
يعنى من لم يكن اهلا للصلوة ثم صار اهلا وقد بقى من وقت الصلوة قدر ركعة لزمته تلك
الصلوة وكان لو ادرك قدر تحريمة فقيد بالركعة يكون على الغالب لان ما دونها
وقيل تقديره فضيلة ادراك فضيلة الصلوة يعنى من كان مسبوقا فادرك ركعة مع الامام فقد
ادرك فضيلة الجماعة فخلى هذا فخرج ركعة لاخراج ما دونها وقيل معنى الركعة هنا
الركوع ومعنى الصلوة الركعة اطلاقا للكل على الجزء يعنى من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك
تلك الركعة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من ادرك ما لا بجسه اى بان يكون غير
هالك حسا او معنى بالنسبة فلذا اشترجه مثل الهبة والوقف وغيرها فعلى هذا جعل المفلس اولى صار ذا
فلوس بعد ان كان ذا درهم والفقير اعم منه او انسان قد افلس هذا شك من الراوى فهى
راجع الى من اخذ منه اى عالما منه غير قال اصحابنا الشافعى البائع اذا وجد ماله عند المشترى
المفلس فله ان يفسخ العقد ويأخذ المبيع وكذا اذا وجد المقرض ماله عند المستقرض المفلس
وقال الائمة الثلثة ليس له الفسخ والمخصوص بل هو كسائر الغرماء فحملوا الحديث على الغصب والجبار يعنى اذا

اذا كان الجبار للبائع فظهر له فى مدة الخيار للمشترى مفلس فللبائع ان يفسخ البيع ويأخذ المبيع
للبائع على الاصح وقيل يعود اضافة المال الى البائع لان الاصل فى الاضافة التمليك و
المبيع لم يخرج عن ملك البائع اذا كان الجبار له فيكون اضافة اليه حقيقة وعلى قولهم يكون
مجازا لان الاضافة يكون باعتبار كون المال مملوكا له فى الحال وجانب الحقيقة اقوى واولى
ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان ثالث او سادس اسلم
على يد ابى بكر وكان اول من رمى بسهم فى سبيل الله وكان مشهورا باستجابة الدعوة لانه عليه السلام
اللهم سدد سهمه واجب دعوته وهو اخر العشرة المبشرة من تأخر موته عن عشرة ماتوا فى احد و
سبعون حديثا له فى الصحيحين ثمانية وثلثون انفرد البخارى بخمسة ومسلم بثمانية عشر
من دعى الى غير ابيه عمدا اى ادعاء بالى لتضمنه معنى الانتساب وهو يعلم انه غير ابيه الواو
فيه للحال فالجملة حالية جئ به ليفيد ان فاعله مرتكب عظيم بهذه العبارة تشديدا فى الزجر عنه
لانه مؤد الى الفساد الكثير وكان هذا الفعل من حدوث فى الجاهلية ولما نهوهم قولا حرفوا
على الادبار وقد ثبت بالدلائل ان المؤمن لا يكفر بالمعصية ولا يخلد فى الجنة ابدا فحملنا الى تاويله
فقال بعضهم هو محمول على المستحل وقال النووى معناه لا يكون من الفائزين الداخلين اولا ثم انه
يجازى بعمله وقد يجازى ويعفى عنه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من اراد اهل
المدينة بسوء اذابه الله اى اهلكه الله بكيفية عجيبة غالبة وهو يذاب فى الماء كما يذوب الرصاص
بالتنوع اشبه ما يكون بغتة كما يذوب الملح فى الماء وفيه اشارة الى ان اهل المدينة لو فوض علم
وصفاء قريحتهم مشبهون بالماء ومن يريد كيدهم يرجع كفايته كيدهم اليه كما ان الملح
يزيد اضلال الماء فيذوب قال قوم هو عام وهذا اصح الاوجه ان مسلم بن عقبة المحاربى المدينة
ايام بنى امية هلك فى سفره فيها ويزيد بن معاوية هلك ايضا بعد الرجوع وغيرهما ممن
صنعتهما فان قلت ما ذكرت يدل على ان اذابته يكون فى الدنيا وقد جاء فى حديث اخر فى موطأ
مسلم لا يريد احد اهل المدينة بسوء الا اذابه الله فى النار ذوب الرصاص قلنا فى النار يعنى
بالمصير اى فى ذوب الرصاص فى النار قيل هذا فى حق من قصد هجا على غفلة ودل
استباحوها فان قيل كان الانسان لا يؤاخذ بما فى قلبه فلم اوخذ فى هذا القصد قلنا يجوز ان يكون
المراد الارادة المقارنة بالفعل او بالاصرار فان من قصد سيئة فاصر عليها يؤاخذ به
سبحانه فى شرح حديث ما تقدم عن ابى هريرة رض من كاد مكان من اراد فعلى هذا

مخلص بترقيم جيوتروم وقار بودن

والاشكال ح عمرو بن دينار رضي اتفقا على الرواية عنه قبل ما رواه عنهم ستة وستون حديثا
له في الصحيحين خمسة احاديث المتفق عليه منها ثلثة والانفراد لمسلم واحد
من استطاع منكم ان يستتر من النار اي يجعل بينه وبينها سترة ولو شق تمرة بكسر الشين اي جانبها يعني وان كانت الصدقة
قليلة فليفعل بمعنى له محذوف فاي في ذلك الاستتار او بمعنى ليفعل ليستتر او ليتصدق ذكر الشق
واراده الاخص بقرينة ما قبله م جابر رضي روى مسلم عنه قيل انه من مشاهير الصحابة وقال
كنت مع ابي في تسع عشرة غزوة عيرت بدر واحد مارواه عن النبي عم الف وخمسمائة وما ربعوا حديثا
له في الصحيحين ماتان وعشر احاديث انفرد البخاري بستة وعشرين ومسلم بمائة وستة وعشرين
من استطاع منكم ان ينفع اخاه فليفعل وهذا في بعض الحديث الاول الكنة عم اقول كان ينبغي
للمصنف ان يقول جابر بن عمرو ليميز عن جابر بن سمرة انه من الرواة ايضا ولعل ترك ذلك لكونه من
مشاهير الصحابة ومعروفا عند الطارق م عدي بن عميرة وهو بفتح العين والراء المهملتين وكسر الميم
قبل الياء قال ما رواه عنهم عشرة احاديث ولم يخرج له في الصحيحين سوى واحد روى مسلم عنه ان سعدا
جعلناه عاملا منكم خطاب للمسلمين وفيه اشارة الى ان استعمال الكافر غير جائز على عمل وانه لا ينبغي
عنا يحيط ما فوقه معطوف على يحيط اي شيئا يكون فوق الابرة في الصغر كان الصغر وقيد
كتمنا غلولا بالنصب على الحال ابو عبيد وهو الخيانة في المغنم خاصة والطارق الغلول على الاطلاق
بالخيانة في المغنم قال ثم وقال غيره وهو الخيانة في كل شيء فالاول هو الظاهر لان ما ياتي بعده
تفضيحه له وتعذيبا عليه وفي الحديث تحريض للعمال على الامانة وتحذير وهم عن الخيانة وان كان في
شيء قليل 8 ابن عباس رضي روى البخاري عنه ما سمع اي حديث قوم عوده الاستماع بالي التفهم معنى
وهم الكفار وهو الجماعة حال من القوم او من ضمير سمع يعني حال كونهم غير رجل استماعا وبكر هو
استماعا اذا علم ذلك او صفة قوم والواو لتاكيد لصوقها بالموصوف كما قال صاحب الكشاف في قوله تعالى
وما اهلكنا من قرية الا ولها كتاب معلوم الجملة الاسمية صفة قرية بتقدير قد وخبر اي الواو قرينة دالة
لتاكيد اللصوق بالموصوف او بغير وصفه مثل ما الواو في جاءني زيد وبكر امامه سوى قبل هو اصل فلا يحتاج
قال الجوهري اقبل بنهم حين ابتدا الجمع ولم تجن عليه الريح وانك يوم القيمة الجملة اخبار او دعاء عليه
لعل هذا الوعيد لمن يمنع ويجمل الفيئة والمال استمع حديث قوم اي منهم عن الفساد ويحترز من شرورهم وذكر بين خلل
تحته مثل ياكون واجبا او مستحبا بحسب المواطن ق عايشة اتفقا على الرواية عنها مائتان واحد وسبعون حديثا
وهي عشر على ما وصف في المؤتمن بجوك يعطي عجلوة وفي رواية اسلف رجلا من اسلم معه فمات واحل في تمر بالشاة

بالشاة المسلفة واكثر النسخ وفي بعضها بالشاة من فوق فليسلم في كيل وهو سهو كان الزبير رضي عنهما
ما يكال اليه معلوم ووزن معلوم الواو فيه بمعنى او والا يلزم الجمع في السلم الواحد بين الكيل و
الوزن وليس كذلك بالاجماع الى اجل معلوم وهو المدة المضروبة لايفاء حتى السلم الحال جائز
بلا خلاف واما المال فجوزه الشافعي في الجديد وفي الحديث انه رخص في السلم وهو الحاقه بسائر البيوع
وهذا بوضع مستدرك فهذا الحديث دال على الاجل المعلوم وقد ذكر فرضه ولو لم يكن شرطا لما ذكر فان قلت لم
من ذكر شرطية الموزون ان يكون الكيل والوزن شرطا في السلم وليس كذلك لجواز السلم في العدديات المتقاربة
بالعدد فيه الحديث ان اسلم في مكيل فليكن بكيل معلوم وان اسلم في موزون فليكن بوزن معلوم قلت الكيل و
الوزن ليس بمذكور فيه في السلم وانما المذكور فيه المعلوم فقط والبيع وهي كما يكون بالكيل والوزن
فلهذا احتيج فيها الى التقدير والمذكور وانما ذكر الاجل فلاحتياج غالب السلم اليه بخلاف البيع في السلم اذ
معدوم وكذا ما ينفي ان لا يجوز وانما شرع ضرورة لحاجة الفقير حتى يمكنه التمن في الحال ويقدر على اكتساب
البيع في الاجل واذا كان السلم حالا لا يحتاج الى تقدير وزمان الى تقدير زمان الى تقدير زمان الى
ان يصل الثمن بالبيع للمبيع 8 ابو هريرة رضي روى البخاري حتى مر المسار الى اجنبي الى اجنبة السلم والنوى في حلقه بحاب
عما هو الافضل ان ينذر حاجة في رواية لسلاح بكسر السين وتخفيف اللام وبالحاء المهملة بعدها تاء تانيث
اي الدرع والمجنة بضم الميم وفتح الجيم وتشديد النون وتاء التانيث ما يوقى به عن العدو كالترس
ان الارمدة تعرض في سلما باشارته وهو حرام لقوله ثم يحل السلم ويوضع سلما او لانه روى بسبعة
السلاح بفتحتين كما مر في رواية مسلم بسبب ما يدعى كما الى جنة فانه يدعى اهل السلطان سرعة في بيوعهم
ولان كان حاملا على السير اخذا بالسيد به واسرعه ولان كان هاربا ولم يقصد ضربه كفى به شره ان يخرج
الشيطان يقصد قتل احبة عليا م ابو هريرة روى مسلم ضرب استرى طعاما يعني كان له طعام بكيل
وكان الحاكم في الموزونات دون المذروعات على ان المذروع كالموصوف فالواجب الترى واما العددي كان كالموزون
عند بعض وكالمذروع عند بعض اما منوعه البيع قبل الكيل اذ الكيل انما يبيع كما ابتاع تمام قبضه لانه اعم قبض
به فكما ان البيع البيع قبل القبض كان منهيا صار قبل اتمام منهيا ايضا فعلم منه ان في الطعام وقع اتفاقا لانه
انفهم منه فيما لك ستراما انه لو ملك الكيل بهبة او ميراث او غيرها جاز له ان يبيعه قبل الكيل او قوله
فلا يبعه انه لو وهب جاز وهو قول محمد واما قبوضا الشراء بالكيلة له هذا لو كان مجازفة بشرط الكيل
استدل به بعض من الحنفية على ان المبيع لو كاله بحضرة المشتري ثم اكتفى به بدل ان يعيد الكيل المشتري كيل لنفسه
قبضه لكن ان صح انه يكتفي به لان كيل البائع بحضرة المشتري كفعله فان قلت ما ذكرت مخالف لما ذكرت
في النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه صاعان صاع البائع وصاع المشتري قلت الحديث محمول على ما اذا

المصنفين في باب السلم وهو اذا اشترى المسلم اليه رجل كرا كيلا واترك المسلم بقبضه فانه يصح
الا بصاعين لاجتماع المصنفين عشر ان الكيل احد شطري رأس المال وبانهما قبض رأس السلم وهي
كالبيع الجويري ق ابن مسعود رض تفقا على الرواية عنه من اشترى نخلة بشر ويها الفالوذج هي
حلوبة له تحلب ابدا حتى يعظم ضرعها فيظن المشتري انها لبونة فردها وفيها اشارة الى كونها
نخلة عيب فيها والمشتري ان يردها به فليرد معها صاعا يعني اذا ردها يعود ان يحلبها فليرد
معها صاعا عوضا لبنها لان بعض اللبن حدث في ملك المشتري وبعضه كان مبيعا فلعدم
امتناع رده ورد قيمته فاوجب الشارع صاعا قطعا للخصومة من غير نظر الى قلة اللبن وكثرته كما
جعل دية النفس مائة من الابل مع تفاوت الافراد قال قوم المراد ورد كل من تمر لما ثبت ان لبن تمر
قال صاعا من تمر وقال آخرون المعتبر في ذلك غالب قوت البلد وتخصيص التمر بالذكر لكونه غالب
قوتهم والمحفلة وان ذكرت مطلقا لكن قيدت اللبن مما يؤكل مثله لحاسنه وكذا اللبن الحادث
لان ابن الرومي كما يعرف من عنه عادته كذا في شرح الحكام على الشافعي بالحديث وابت الحادث في
المحفلة وقال ابو ح لا خيار فيها والحديث متروك العمل به لانه مخالف للاصل المستفاد من قوله تعالى
فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم وهي ايجاب المثل او القيمة عند فوات العين وهو ق لا نسلم ان اصل
تحريم الربا لما ذكر بل لما مثل لذلك ثم نسخ كذا في الميسر م ابو هريرة رض وفي مسلم
عنه من اطاعني فقد اطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله لانه عم وبار وهو منهي عما امر به احد
غيره ومن اطاع اميري فقد اطاعني ومن عصى اميري فقد عصاني لان امير موافق له م ابو هريرة
رض وفي مسلم عنه من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم الراوان ينظر في بيتهم فقد نشق بابا او كوة وكان
الباب غير مفتوح فقد حل لهم ان يفقؤا عينه عمل بالحديث الناسخ واسقط عنه ضمان العين
قيل هذا عند اذا نفاها بعوان زجره فلم ينزجر واصح قوليه انه لا ضمان مطلقا لاطلاق الحديث
وقال ابو ح عليه الضمان لان النظر ليس فوق الدخول فمن دخل بيت غيره بغير اذنه لا يستحق
فقأ عينه فبالنظر اولى فالحديث محمول على المبالغة في الزجر ق ابو هريرة تفقا على الرواية عنه
اعتق رقبة مؤمنة الرقبة مؤخر اصل العتق وهي ما يعبر به عن كل الذات عتق الله اي انجى الله
انما ذكر بلفظ الاعتاق للمشاكلة بكل اربٍ منها اربا منه م الاربُ بكسر الهمزة وسكون الراء
العضو وفي الحديث استحباب اعتاق كامل الاعضاء اتماما للمقابلة وعند هذا قال بعض ينبغي
ان يعتق الذكر الانثى او الخنثى وتقييد الرقبة بالمؤمنة يدل على ان اعتاق الكافر ليس بمؤمنة

الرقبة فان كان في فضل بلا خلاف ق ابو هريرة تفقا على الرواية عنه من اعتق شقصا بكر لشيء
المشيب في بعض النسخ شقيصا على وزن فصيل وهو ايضا النصيب مما يملك وهو اعم من ان يكون عينا
او ايضا عليه خلاصه في ماله اي على المعتق ان يخلص ذلك المملوك باداء قيمة نصيب الاخوين
ماله وفيه حجة على ابي حنيفة حيث قال لا يلزم على الخلاص بل يجوز سعاية العبد كما في كاتبه
نصيب الاخ محتبسة عنق واه لم يكن له فيه اختيار كشيء باداء القائل الزرع في صيغ غير فعلى
صاحب الموات ان يبقي قيمته ما نقص من صيغه وفيه ايضا دفع لقول من يرى ان باقي العبد يسعى في بدل المال
وقوله من يقول ببقاء نصيب الاخر على ملكه اعلم ان صيغة اعتق تقتضي الاختيار فهم منه ان
واحدا لو ورث بعض قريبه فتق عليه ولا يلزم عليه خلاصه لعدم اختياره في ذلك المعتق فكان
لم يكن له مال ظاهر نفى اطلاق المال لكن المراد منه ما يساوي قيمة نصيب الاخر سواء كان
الاصلية ق وما المملوك قيمة عدل اي لا ينقص من قيمة الوسط ولا يزاد عليها ثم استسعى على ما
المجهول اي طلب العبد سعايته قيمة نصيب الاخر غير مشقوق عليه اي حال كون العبد لا يشق عليه
بالزيادة مما قومه عدل وانما لم يقل فيما بقي فوهم المملوك مع ان المعتق يوهم في صورة يسار المعتق
كما يوهم منهما وهو تحصار وان التعويض في هذه الصورة كان لوهم ضرر المملوك فليت في يساره
لوهم ضرر المالك ق ابن عمر تفقا على الرواية عنه من اعتق عبدا بينه وبين آخر اي عبدا مشتركا
بينه فقوم عليه اي العبد على من اعتق في ماله قيمة عدل لا وكس ولا شطط اي لا ينقص ولا يزاد
من قيمته الثابتة له في الجملة صفة لقيمة عدل باعتبار حال توكل منها الاحوال المتفاوتة العلوي البهار
وهو فيها ثم اعتق عليه اي كان موسر الضمير في عليه على ما كان عائدا الى ان قال لفظة ثم تقتضي تراخي
عتق العبد عن تقويمه والحال ان الاصل انفصال العتاق بعد قلت معنى اعتق عليه حكم بعتق
الصبي مع الزام المال على سيده ولفظة عليه تدل عليه ومثال الحكم متاخرا عن المتوهم ق
جابر تفقا على الرواية عنه مما اعمر رجلا عمرى وهو مفعول مطلق لاعمر من معناه تملك الشيء
موته المعمر والمعمر بكسر الميم وفتح العين وسكون الميم وفتح الراء اسم مفعول ... ارثيل ...
اعمر تلك هذه الدار فانها عادت الى الاول وورثته الى ورثته قطع قوله حقه هذا ان الضمير ان
لم يفهما الى الشيء عمرها وهو اعمر على بناء المجهول الى يكون ملكا له وهب له والعقبى قال مالك الموهوب
في جميع الصور تعليل لمنافع الدار دون رقبتها والحويث مجمة ق ابو عبيس بفتح العين المهملة وسكون
الباء الموحدة وفي عبد الرحمن بن جبير وهو بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة وروى البخاري عنه قيل روى

مطلب في بيان فضيلة التهجير

مطلب في بيان وقت فضيلة الجمعة

مطلب في بيان فضيلة الغسل يوم الجمعة

سبي هذه الحي بني سلمة بفتحتين قوله اي عبارا اراد به الشي في سبيل الله وطريق يطلب فيه رضاء الله فيتناول سبيل طلب العلم وحضور صلوة الجماعة وغيرها حرمه الله على النار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه من اغتسل ثم اتى الجمعة فصلى ما قدر له من النوافل ثم انصت حتى يفرغ اي الخطيب وهو مذكور حكما بقرينة ذكر الجمعة والخطبة ثم خطبته ثم صلى معه غفر له ما بينه اي المتوب الكائنة بين الوقت الذي صلى فيه الجمعة وبين الجمعة الاخرى وفضل ثلثة ايام وهي بالرفع عطف على ما بينه بتقدير المضاف فيه يعني وذنوب ثلثة ايام زائدة وعليها اعلم ان الحضور هو المعتبر ان وجد وان لم توجد لكن الصلوات الخمس في رمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن ان رجونا ان يغفر له الكبائر ايضا لعموم قوله تعالى ان الحسنات يذهبن السيئات ولقوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء ويجوز ان يكون مصلي الجمعة كما ذكر في الحديث ممن يشاء الله ان لم يصادف صغيرة وكبيرة كتب له الحسنى وفي الحديث دليل على ان الجزاء المذكور مرتب على الشروط المذكورة فلا يحصل اذا نقص منها شي وعلى ان الفضل يتوب للصانع لعطف اتيان الجمعة عليها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من اغتسل يوم الجمعة غسل الجنابة كغسل الجنابة وقيل المراد به غسل الجنابة حقيقة وفيه اشارة الى استحباب المواقعة زوجته ليلة الجمعة ليكون اغض على بصره والوجه الاول ثم راح اي مشى الى الجمعة في اول الوقت فكانما قرب بدنة اراد منها الابل لوفرتها في مقابلة البقرة والشاة راح في الساعة الثانية فكانما قرب بقرة ومن راح في الساعة الثالثة فكانما قرب كبشا اقرن اي عظيم قرنا وصفه به لان قرنه ينتفع به ومن راح في الساعة الرابعة فكانما قرب دجاجة وهي بفتح الاول وكسرها معروفة ومن راح في الساعة الخامسة فكانما قرب بيضة فاما لك الرواح هي التي بعد الزوال فيكون الساعات المذكورة في الحديث محمولة على الساعات اللطيفة وقال الشافعي التكبير الى الجمعة افضل فيجعل الرواح في الحديث على السير قبل الزوال وما قاله شارح فعلى هذا يكون المراد بالساعات في حديث الساعات التخيير فيرد عليه انه لو كان كذلك لكان الخطبة بعد الساعة الاولى منها تكون نصف اليوم ونصف الليل كما يشعر به لفظ الحديث بل الواجب ان يقال يجوز ان يقدر الشارع من فجر ذلك اليوم الى وقت الخطبة خمسة اقسام ويجعل كل قسم ساعة على وجه التقريب فان قلت اذا كان السابق الى الجمعة اولى كان ينبغي ان يكون ما الى قبل الساعة الاولى افضل من الى هي اولها مع انهما سيان في البدنة قلت يجوز ان يكون بدنة من جاء

جاء اولها اكمل بدنة من جاء في اخرها او ان ما ترك كان في اصل البدنة فاذا خرج الامام حضرت الملائكة اي ملائكة الموكلين بهم كتبة الوحي من يحضر الجمعة وهم غير الحفظة والكرام فيه للعهد يستمعون الذكر اي الخطبة فاذا يكتبون اجر من جاء في ذلك الوقت المراد منه اجر مجرد مجيئه قيل لا يكتبون شيئا اصلا وقيل يكتبون بعد ادائه استماع ق سلمان رض روى البخاري عن قيل كان سلمان الفارسي عبد الاسلام الحاقه المنورة المدينة فاشتراه فاعتقه ما رواه عنه عم مستون حديثا اخرج البخاري منها اربعة ومسلم ثلثة من اغتسل يوم الجمعة وتطهر اي استعمل ما طهرا في البيع في ازالة الدنس عنه تمام طهر ومشى ولم يركب ولم يأت ذا جاز او بر بحته ومن فيه التبعيض او زائدة عضو من يحتوذ ذلك في الوجب ثم راح فلم يفرق بين اثنين اي لم يوسع المخالفة بينهما بالتخطية وقيل هو كناية عن التبكير الى الجمعة اي لم يحلس بين اثنين متقاربين او معناه لم يتخط رقابهما بالعبور بينهما قيل قبح التخطي اذا لم يقتل به عرض صحيح اما اذا قعد كما تقدم في مواضع الصفوف المتقدمة الخالية له جواز زيادة الثواب ولزجر من تقدم في المجي ولم يتقدم تلك المواضع فلا قبح فصلى ما كتب له اي قدر له من النوافل والكرامة بحيث يجزي التقصير كما جاء بمعنى الفرض والحكم كذا قاله الجوهري ثم اذا خرج الامام وفي اذان بابان الامام وبينهما الخطيب يخرج ومكانا حالية قبل صعوده المنبر تعظيما الشانه كذا وجدناه في مستق المحرر وسنة انتصاد به انصت سكوتة استماع الخطبة ومطلق السكوت اذا لم يحسن فيه غيره ما نقدم ويسن بعد الجمعة ان ينفل ركعتين ويقدر في هذا الحديث وفضل ثلثة ايام ليكون موافقا لحديث ابي هريرة السابق وليس بين حديث ابي هريرة هذا الحق وهذا الحديث ساكت والساكت يحمل على الناطق اذا كانا في قضية واحدة او يقال حديث ابي هريرة متاخر عن حديث سلمان اذ يجوز ان يكون الجزاء ازداد وسعة ايام ثم زاد الشارع تفضلا عنده او يقال هذا الحديث بالنسبة الى من تاخر وحديث ابي هريرة بالنسبة الى من بكر م وائل بن حجر وائل بالياء المثناة من تحت وحجر بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبراء المهملة روى مسلم عنه قبيل ما رواه عنه عم احد وعشرين حديثا انفرد مسلم منها بسبعة اقطع اي اخو صاحب المدينة الذي لله وهو علية عضبان اي معرض عنه ومعذبه وانما فسرنا غضب بذلك لان الغضب كيفية نفسانية وهي مستحيلة على الله فحمل على ما يسببها او كذا كل ما اطلق على الله من الكيفيات النفسانية كالفرح والرحمة والغيرة وغيرها بأول مما يناسبها مما يجوز اتصافه به تحمل الغضب بالذكر ههنا مع انه تعالى غضبان على كل عاص وخص الظالم لمزيد بشاعة ظلمه وغضب عليه حتى طمع في قسمة غير مجوزي بالمثل م ابو امامة اياس بن ثعلبة الحارثي وفي امامة بضم الهمزة واياس

الاضافة اليه استوقير بر بحملها على ملتاوله بالعلة وهي قال الملائكة تأذى مما يأذى منه بنو آدم علة
توجد في سائر المساجد فيحمل الحكم المراد بالملائكة الحافظون مواضع العبادة دون الملازمون للانسان في
جميع الاوقات ومعنى تأذيهم من هذه الروائح وانه مخصوص بها او عام لكل الروائح الخبيثة مما يفوض
علمه الى الشارع وهذا اقبل لان على انه يدخل المسجد وان كان خاليا عن الناس لانه محل الملائكة
لكن الظهور عدم ورد انه قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن مسجدنا وانه يؤذي مما يؤذي منه بنو آدم علة
المنع تأذي بني آدم فيحرم دخوله اذا كان خاليا وعكس ان يقال لا تنافي بين العلتين بان يكون
كل منهما علة مستقلة والله اعلم او يقال تأذى الملائكة يكون لتأذي الناس منها وفي قوله مما
يتأذى منه بنو آدم دون يقول منها مع كونه اخصر اشارة اليه ان الحكم المعلق بالشيء الموصوف يكون
وصفه سببا له كما اذا قيل صحت الحكماء واجتنب السفهاء فعلى هذا يجوز دخول المسجد اذا كان خاليا
لانتفاء تأذي الملائكة بانتفاء تأذي الناس فافهم قوله على المساجد ساير مجامع الناس وعلى اكل
الثوم من معد ايخ بكراهة كما لبخر وغيره وجابر اتفقا على الرواية عنه اكل ثوما او بصلا
فليعتزلنا او ليعتزل مسجدنا هذا شك من الراوي وليقعد في بيته تأكيد لما قبله على وجه المبالغة
ق سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه من اكل سبع تمرات مما بين لابتيها اي من تمار المدينة لان
اللابة ارض ذات حجارة سوى المدينة وقعت بين لابتين حاذر بصيغة لم يضر لم يضره حتى يجيء
لو صول دعاء النبي ﷺ على تمار المدينة بالبركة وانما تخصص سبع واسم تمرها يفوض علمه الى الشارع
ق انس وابو هريرة اتفقا على الرواية عنهما اكل من هذه الشجرة اي الثوم والشجرة في الاصل ما له ساق
واغصان وفي اللغة ما يبقى اصله في الارض ويخلف اذا قطع وينبت في الصيف ما يبس في الشتاء
وعلى اي لقولين الملائكة في الثوم مجاز فلا يقربن مسجدنا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه من امسك كلبا فانه ينقص كل يوم من عمله قيراط الا كلب حرث او ماشية فانه ينقص اجر
يا مساكه لهما وكذا كل صيد له ذي في رواية اخرى او كلب صيد وانما امساكه لحفظ الدور
فلم يجوز بعض فقد ليس مما استثنى واذا صح انه نجس رئيسا على هذه الثلاثة لهذه الحاجة واختلفوا
في اقتناء الجرو وتربيته للزرع وغيره واذا صح جاز كذا قاله النووي ه ابو هريرة روى مسلم
عنه من نظر معسرا اي عاجلا مؤجلا فصيرا او وضع له اي حط عنه غرمه اظله الله تحت ظل عرشه يوم
ظل الله وضميره راجع الى الله او الى العرش قيل المراد بظل الجنة واضافته الى الله اضافة ملك
واذا قوي منه اصبقال المراد به الكرامة والحماية من مكاره الموقف كما يقال فلان في ظل فلان اي في حمايته

بكسرها ثم باء مثناة من تحت ثم ثاء مثلثة بفتح الثاء المثلثة وسكون الخاء المعجمة قبل ما رواه عنه مخول
رو مسلم وحوه عنه هذا الحديث وهو لا تقطع حواري وهذا ابعد منه متناول لما يشمل الكفر
القذف وتضييب الزوجة وغيرها مسلم قال النافي عياض تقييده به لان المخاطبين بالشريعة
هم المسلمون ولان احتراز عن الكافر اذ الكافر منه كما في المسلم قيل بل حتى الكافر واجب رعايته لانه
يمكن ان يوفقه الله المسلم المظلوم يوم القيامة برضا خصمه بعفو عنه مظالمه والكافر ليصلح فيما
فيحتاج الى ان يحمل عليه من ذنوب المظلوم فيكون ذلك سببا لهدايته الى جهنم اي بجلفته الكاذب فصار واجبا
له النار وحرم عليه الجنة وفيه اشارة الى تعظيم هذه الجريمة وتهويل امرها وان كان ما وراءه
وتاويله عرض بهما سبق من حديث من ادعى الى غير ابيه فقال له رجل وان كان اي حقيقا بان يدعى
يا رسول الله قال وان كان قضيبا وهو قطعة غصن من اراك وهي بالفتح منجرة السواك ق
سفيان بن ابي زهير وهي بضم الزاي المعجمة على صيغة التصغير قيل ما رواه عن النبي عنه من حديث واحد
اخرج له في الصحيحين حديثان اتفقا على الرواية عنه من اقتنى اي امسك كلبا لا يغني عن ماشية
ينفعه والضمير في عنه عائد الى من ذرعا تمييز اي من جهة حفظ زرعه او ضرعا اي او ضرعه
حراسة ذات ضرعه وهو اشبه نقص وهو بحيث لو زمان معتوبا او فهما لازم من عمله كل يوم قيراط
يكون الحديث محمولا على التهويل دون حط الحسنة بالسيئة ليس من مذهب اهل السنة بل هو مذهب
المعتزلة وقيل اجر عمله المستقبل حين يموت وهو اقرب لان الله اذا نقص من ثواب عمله وذلك يكتب كاملا يكون حطا كل يوم قيراط وهو في اصل نصف دانق والمراد به هنا
مقدار معلوم عند الله فان قيل صح في بعض الروايات هذا الحديث نقص من عمله كل يوم قيراط
هذا التوفيق بينهما قلنا يجوز ان يكون اختلاف الروايتين باعتبار نوعين لصاحبها الشوا ذي من
الاجر او باختلاف المواضع فيكون القيراط ان في مدينة ومكة لفضلهما والقيراط في غيرهما
او يقال انه باعتبار الزمنين بان الشارع لما راى عدم اجتنابهم عن اكله نقص قيراط لكثرة اقتنائهم
بها حتى لو انهم كانوا يأكلون معها غلظ عليهم بنقص قيراطين ه جابر روى مسلم عنه من
اكل البصل والثوم والكراث فلا يقربن بضم الراء مسجدنا اي مسجدي ونا في صحاح الجوهري يقال
قربته بكسر الراء تقريبا نفتها اذا دنوت منه معنى هذا ان يكون متعديا او غير محتاج الى تقدير
مما المراد به النهي عن حضور المسجد او اعم نهي عن قربه مبالغة قيل هذا النهي خاص بمسجد النبي ﷺ بقرينة
هو له اضافة وقال الجمهور انه عام لقوله ﷺ في حديث آخر فلا يقربن المسجد ويكون الاضافة

مظان عدم جواز امساك الكلاب
مظان اباحة الكلب للصيد والزرع
مظان امهال المديون الفقير

وكنفه وكذا المعنى على تقدير ان يرجع الضمير الى العرش فاضافته الى العرش اذ هو مكان التقريب و
الكرامة او لظهور علامته منه كما قيل ينشأ سحاب العرش فوق رؤوسهم ويشمل بين اهل المحشر من يريد الله
حمايته وهذا هو المعنى من تحت لغفران كذا سمعته من بعض اساتيذي عفى عنه الله بغفرانه وفي
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من انفق زوجين اي صنفين كاعطاء درهم ودينار او فرس
وثوب كما فسر الزوج به في قوله تعالى وكنتم ازواجا ثلثة قال ابن عرفة الزوج يطلق على
اثنين وعلى كل واحد سمي لانه زوج مع لفرد وهو هنا المراد هنا لما روى انه قيل يا رسول
الله ما الزوجان قال فرسان او عبدان قال شارح المشكوة يحتمل ان يراد منه تكثير الانفاق و
التعدد به نحو قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين في سبيل الله اي في وجوه الخير دعاه خزنة
الجنة كل خزنة باب بالرفع بدل من خزنة الجنة بدل الكل او متعلق باب للتكثير فهو متعلق
من كل باب تعظيم له ورغبة اليه لانه ثبت في الصحيح ان للصائمين بابا يدعى منه الى الجنة و
كذا لكل صنف من اصحاب الاعمال بابا اي قيل اي حرف نداء وقيل بضم اللام ترخيم فلان
نجاز في القياس على احد المذهبين فيه وقيل قيل لغة في فلان في باب النداء بدون الترخيم
هلم اسم فعل يجيء متعديا كما في قوله تعالى هلم شهداءكم ولازما كما في الحديث معناه تعال
فقال ابو بكر رضي الله عنه وهو اشارة الى ما نوى عليه اي قصد هلم الي وقال
رسول الله صلعم اني لارجو ان تكون منهم اي ممن دعاه خزنة الجنة هنالك باب السلم الحديث
فان قلت ما معنى ارجو وابو بكر كان ممن انفق زوجين قلت اشار بذلك الى ان ثواب الاعمال ارجى
ان لا يجزم به بل يرجى ان يوصل اليه لخفاء مقبولها ع ابن عباس روى البخاري عنه من
بدل دينه فاقتلوه احتج الشافعي على ان المرتدة تقتل وعلى ان الصغرى اذا تهود او تنصر
اذا تصير يقتل ان لم يعد على ما كان عليه وقال ائمتنا المرتدة لا تقتل ولا تجبر على الاسلام
الشمائل تحبس الى ان تتوب وكذا غير المسلم اذا ارتد لا يجبر على العود ولا يقتل بناء على ان الكفر
ملة واحدة على ان الحديث ليس بمجرى على عمومه لان الكافر اذا اسلم لا يقتل بالاجماع وفي عثمان
رضي انفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عنه ثمانية وستون راويا حديثا للشيخين
ستة عشر حديثا انفرد البخاري بثمانية ومسلم بخمسة من بنى لله مسجدا اي معبدا فيتناول
معبد الكفرة كما قال عمر لعن الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد على هذا يكون الله اخراج ما بني
معبدا لغير الله يسمى به وجه الله وهذا اخرج ما بني رياء وسمعة ولا وجه لله فيه على هذا المعارف من

من معابد المشركين يبتغون الله لا خارج الرياء وقوله يبتغي به وجه الله حال من فاعل ما قبله
قال الشيخ الشارح ع معنى قوله يبتغي به وجه الله يطلب به ذات الله وفيه اشارة الى علو رتبة
ذلك فان قوله بنى لله يقتضي ان يكون غرضه الفوز بالجنة والنجاة من النار واما ابتغاء
وجه الله فاعظم من كل وفي قوله تعالى اريد به ان يكون مطلوبا بالذات وهي غير معقولة
للعبد لو اغا المطلوب ثوابه وجزاؤه ثم قال الشيخ فمن يتحلى الله يعني يتسلى اليه عما سواه ومن يعف
جميع ما سواه ويرى العبد نفسه متصفة بصفات الله لكونها اثر الحق وكونه ادام الحديث حيث
لا سيما مصدر الحديث في مقام كان اكثر تعجبا للعوام على ان ابتغاء وجه الله يجيء بمعنى طلب رضا
الله كما جاء في حديث اخر من كرمي المشركين ان النبي صلعم قال لسعد بن ابي وقاص لن تنفق نفقة تبتغي
بها وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في امرأتك بنى الله له مسلم في الجنة ويتأمل
المسجد في الدور ولا يلزم ان يكون بقعة الشرف مخزونة فان شرف المساجد في الدنيا باعتبار العبادة
فيها وشرف ذلك البيت بكونه من جنة اخرى وقيل عائد الى عظم البناء يعني المسجد كما كان ارفع من
سائر البيوت فكذا ذلك البيت يكون ارفع من سائر البيوت التي تعطى خواص غير المسجد فيراد ذلك البيت بكون
عشرة امثال مقدار المسجد في فضائله وبين قوله بنى حتى بنى بالحسنة فله عشر امثالها وجوز ان يكون الحديث
بيانا الى وصف ذلك البيت ويكون له عشر بيوت في الجنة كل منها مثله م ابو هريرة روى مسلم عنه
من باب اي جمع عرفي بنه قبل طلوع الشمس من مغربها تاب الله عليه اي قبل توبته ولما عهد قبولها
بعد الطلوع من المغرب نعم يزيد معنى من مغربها ان الحكم باقيه بحيث لو بقي على عمره عند ذلك لقبل توبته يدل
مفهوم من حديث اخر لا يقطع التوبة حتى يطلع الشمس من مغربها اعلم ان التوبة الصحيحة الكفر
يقطع بقبولها وكذا من غير عند المعتزلة لانه دون قبول التوبة واجب على الله عندهم وعند اهل
السنة لا يقطع بل يظن ويرجى من الله تعالى بقبولها كرما وفضلا قال النووي رحمه الله التوبة من ذنب واما
كان مصرا على ذنب اخر عند اهل السنة وكذا من تاب عن ذنب ثم عاد اليه كتب ذلك الذنب الثاني
ولم تبطل توبته خلافا للمعتزلة فيهما م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه من رأى اي الى نفسه
من جبل فصل نفسه فهوى في نار جهنم يهوى فيها خالدا مخلدا فيها ابدا الحديث محمول على المستحل او على
بيان انه فاعله يستحق بهذا العقاب لكن الله تفضل واخبر ان المسلم لا يخلد في النار والمراد بالخلود
طول المدة وتوكيده بالخلد والتأبيد بكون للتأبيد ومن تحسى اي شرب في دنيا يتجرع سما فصل
نفسه منهم في يده يتحساه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا وفي فصل نفسه تحريق نفسه في ناره

يتوهمها بالجيم والهزة اى يطعن فى بطنه فى نار جهنم اعاذنا الله منها الى محل الكفاء مما سبق

ق برئة الحصيب رض وهو بضم الحاء وفتح الصاد مصغرا بن نفقا على الرواية عنه قيل مات وله عند عمه مائة وسبعة وستون حديثا له فى المتفق عليه اربعة عشر انفرد البخارى منها بحديثين ومسلم باحد عشر من ترك صلوة العصر فقد حبط عمله يعنى نقص ثواب عمل ذلك اليوم دون صلوة العصر خاتمة فرائض النهار فاذا فاتته بقى عمله ابتر ولم يكمل ثوابه فتصير بالحبوط وهى لبطلان يكون للتهديد ق سعود بن ابى وقاص نفقا على الرواية عنه رض تصبح بسبع تمرات اى اكلها صباحا تخصيص على التمييز وهو نوع جيد من التمر لم يضره ذلك اليوم سم وان سحر تخصيص هذا النوع بالذكر لثبوت خاصية فيه اى مع السم والسحر عن فمنا النبى صلى الله عليه وسلم عن عمه بان يكون شفاء لذلك الداء ع ابو هريرة روى البخارى عنه رض تصدقوا بعد بالفتح والكسر عن المثل تمرة فمن كسب طيب اى مكسوب حلال ولا يصل الله الا الطيب فهو جملة معترضة بين الشرط والجزاء فان الله يقبلها بيمينه وهو كناية عن حسن قبوله تلك الصدقة لان الشمال قد تتلقى باليمين فى العادة كما قال الشاعر الملك فى نعمتى يديك جعلتنى قد تجعلى بعفو وشد الكفاء ثم يربيها لصاحبها يعنى يضعف اجرها وقيل يتعهدها وينميها حتى تصير فى الميزان كما فى رواية اخرى كما يربى احدكم فلوه بفتح الفاء وضم اللام وتشديد الواو المهر يصلح حتى يكون مثل الجبل انما ذكر عدم التربية مع الصدقة وان كان غيرها مما يجازى تربيها ايضا بقوله اشارة الى ان الصدقة فى نفسه كانت او نافلة احوج الى تربية الله لثبوت نقصته فيها بسبب الضعف المعهود ع ابو هريرة روى مسلم عنه رض تظهر بتشديد الهاء وفيه مبالغة لدلالته على التكلف فى الظهارة فى بيته ثم يعمد اى يمشى الى بيت من بيوت الله اى المساجد ليقضى اى يؤدى الاداء هنا بمعنى الجماعة اشارة ثم الى ان فى حديث اخر والقضاء يستعمل فى الاداء ايضا حقيقة كما قال الله فاذا قضيت الصلوة فانتشروا فى الارض وقد يضمن معنى الفصل والاتمام كما فى قوله تعالى فقضاهن سبع سموات فى يومين وفيه اشعار بان غيرها يستحب ان يصلى فى البيت كانت كفارة تنسيه خطوة وهى بفتح الخاء ما بين قدمى الماشى وبضمها فعل ذلك وهما متقاربتان والمراد منها فعل الماشى حتى تمشى رجلاه وتبتدأ خبر عمد والجملة خبر كانت حطيئة والاولى رفع درجة وفى الحديث اشارة الى ان هذه الجوائز للماشى لا للراكب ع عباد بن تميم وهى بضم العين وتخفيف الباء قيل انه كان نقيبا للنبى صلى الله عليه وسلم وجده عم الى الشام فاضيا مازنه عن النبى صلى الله عليه وسلم

عشر مائة وثمانون حديثا لفرد له فى الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخارى بحديثين ومسلم بعشرين روى البخارى عنه رض تعارّ من الليل اذا استيقظ من نومه مع كلام فى الصحاح وهذه اليقظة تكون مع الكلام غالبا احب ابتغى عمرا ان يكون ذلك الكلام تسبيحا او تهليلا ولا يبعد ان يوجد ذلك ايضا من ساكن بالنوم وقال لا اله الا الله وحده اى منفردا لا شريك له تاكيد لما قبله له الملك وله الحمد وهو على كل شئ قدير الحمد لله وسبحان الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله معناه لا انصراف عن المعصية ولا قوة على الطاعة الا بعونه تعالى كذا حكى عن ابن مسعود ثم قال اللهم اغفر لى او دعا اى بنوع من الدعاء لفرعه قوله اللهم اغفر لى استجيب له هذا الجزاء مترتب على الشروط المذكورة فالمراد بها الاستجابة اليقينية او الاحتمالية ثابتة فى هذا الدعاء ولو لم يدع بمقتضى هذا التذكير كان له ثواب لكنه عدم لم يتعرض لصحة توضاء وصلى بمثل صلوتى هذه من فريضة كانت او نافلة وهذا القيد ايضا ليقينية مترتبة على الصلوة المتقبلة لما قبلها ع ابو هريرة روى مسلم عنه رض توضاء فاحسن الوضوء وهو يتفرع الواو الذى سوغ به وبعضها غسل الاعضاء المخصوصة احسان الوضوء كماله برعاية فرائضه وسننه وآدابه كما فى الجمعة واستمع فى الخطبة وانصت اى سكت قال الجمهور يلزمه السكوت وان لم يسمع الخطبة لبعده او قال الحنفى والشافعى فى احد قوليه يلزمه عند سماعه دون الجمعة الاخرى وزيادة ثلثة ايام عطف على الوصول بتقدير المضاف اى غفر له ذنوب ثلثة ايام زائدة واضافة زيادة الى ثلثة ايام من قبيل اضافة الصفة الى موصوفها اى زيادة ثلثة ايام فى نفوس ثلثة ايام زيادة على ان يكون المصدر بمعنى الفاعل وهو من الحسى بمعنى العد اى عد الحسنات بعضها الى بعض وفيه دلالة على ان المراد من الذنوب صغائرها عند من يقول بعدم غفران الكبائر بدون التوبة اشارة الى ان اقبال القلب والجوارح ينبغى ان يكون على الخطبة م عثمان روى مسلم عنه رض فمن توضأ فاحسن الوضوء خرجت خطاياه اى ما اراد بها الصغائر وخروجها مجاز عن غفرانها وهنا ليست بلازم كما توهم من جميع بدنه حتى تخرج من تحت اظفاره وهذا تاكيد لو نبه على نبوهم ارادة الحسى من الوضوء قال ما رواه مسلم اذا توضأ العبد المسلم فغسل وجهه خرج من وجهه كل خطيئة نظر اليها بعينه مع الماء او مع آخر قطر الماء فاذا غسل يديه خرج من يديه كل خطيئة بطشتها يداه الى آخر الحديث يدل على ان المقصود ثوب اعضاء الوضوء فلم لم يحمل الساكت على الناطق قلنا لوجاز ارادة الكل من كليهما معا لجاز ان يغفران جميع الجسد بكمال عند التوضى بالتسمية وبقوله فاحسن الوضوء اشارة الى وجوب التسمية وغفران اعضاء الوضوء بكون عند عدم التسمية يدل عليه ما روى انه م قال من ذكر الله عند وضوئه طهر جسده

ظاهر فضيلة احسان الوضوء

ظاهر ان خروج الخطايا من جوارحه

كله وان لم يذكر الله لم يطهر الا ما صنع الوضوء ع ابو هريرة رمز لرواية البخاري عن فضيل بن سليمان

اي لم يخرج ما في نفسه بالنفس من اسيجمل على مستحبي قليلوا الوتر صنعا لزوم ع عثمان اتفقا

على ان رواية عثمان توضأ نحو وضوئي هذا وما قاله شارح وانما لم يقل مثل وضوئي

لان وضوء احد لا يماثل وضوء النبي اذ المماثلة تقتضي الاشتراك من كل وجه غير وجه

التغاير فضعيف لان وجه المثل والنحو هنا واحد وما روى عن عثمان رض توضأ مثل وضوئي

هذا ثم قام فركع اي صلى عبر عنه بلفظ ركع مجازا لان الركعتين ركن فضعه كانت اول فريضة يحدث

فيها نفسه اي ترك الخوض في عمله كذا قاله الطيبي وهو ما يطلب بهما النفس والجاه وقال القاضي

المراد به ترك محدثي شيء مما يعلق بالصلاة وفي لفظ بحدث شأ شارة الى ان ذلك الحديث مما

يكتسب لا مما يقع في الخاطر من غير قصد لانه ساقط وقال شارح احكام الاحكام يحمل ان يحمل حديث

النفس على العزم الموقوع فيما يتعلق بالتكاليف والحديث ليس كذلك لانه يقتضي ترتب ثواب

مخصوص على عمل مخصوص فان حصل ذلك العمل حصل ثوابه والا فلا ونحو قوله والمحدث بالكلية

حاصل الامر عن شيء اعمل الدنيا وتوجه الى الحضرة العليا غفر له ما تقدم من ذنبه او من غير

قاله حين توضأ ثلثا قال شيخ الشارح فان قيل غفران الخطايا في الحديث المتقدم مرتب

على مجرد الوضوء وههنا مرتب على الوضوء مع الصلاة فيكون اقتران الصلاة به كعدمه فالجواب ان في

خرجت خطاياه مدبوغ على خروج جميع ما تقدم ويكون بالنسبة الى يومه او الى وقت وذلك

تخصيص لما دل عليه مع انه جاء في بعض روايات مسلم ان عثمان توضأ وقال رأيت رسول الله توضأ

مثل وضوئي وقال من توضأ هكذا غفر له ما تقدم من ذنبه فكيف يحمل على خطايا يومه بل الوجه ان

يحمل الحديث المتقدم على كونه ماخوذا في المقدور وعنه عمم بان كان غفران ما تقدم وما تاخر من ذنوبه

او على الوضوء مع الصلاة وقد جعل الله ترتبا على مجرد الوضوء بدون فضله ع سهل بن معاذ بن انس الجهني

عنه توكل اي اكفل بحفاظة ما بين رجليه هي العورة من الزنا وما بين لحييه وهو ما اكل

الحرام وفيه الكلام الذي يفتقا للام بنت اللجة اعلم ان كون الرسول كفيلا له باعتبار ان طالب الجنة

المحافظة ونضمنها فانا نضمن اليه انه يدخل الجنة والمدلول ناضج ليس توكلت له بالجنة اي ضمنت

بدخولها وقد جاء مثل هذا في الحديث الغريب من وقي شر لقلقه وقبقبه ودبدبه دخل الجنة وفي

النار للقلق اللسان والقبقب البطن والدبدب الذكر ع ابن عمر رض استقا على الرواية عنه مرتبة

حكم الجمعة فيغتسل فذهب مالك الى وجوب الغسل يوم الجمعة واذا امر الوجوب وذهب الجمهور الى

الى استحبابه وحملوا الامر على الندب لقوله عمن توضأ يوم الجمعة فبها ونعمت ومن اغتسل فالغسل

افضل ع عثمان رمز لرواية البخاري عنه جهز جيش العسرة وهو جيش غزوة تبوك سمي به لانهم كانوا

في زمان استواء الحر وقلة الزاد والمركب وتجهيزه تهيئة جهاز سفره قلت الجنة رمز لرواية عثمان المسمع هذا

الحديث بعثا الى النبي عليه السلام عشر الوف دينار فصبت بين يديه فجعل عليه يقلبها ويقول غفر الله لك يا عثمان

ما اسررت وما اعلنت ع زيد بن خالد رض اتفقا على الرواية عنه جهز غازيا في سبيل الله اي

غزا اي حصل له اجر الغزو وقيل بعضه فرض الغزو عنه لكن هذا انما يتم اذا كان في زمان صار

الجهاد فرض عين ومن خلف غازيا اي صار خلفا له وقائما بعده برعاية امره في اهله بخير وهذا قيد

قليل جامع فيخرج من صنع غازيا اي سقط الجهاد عنه فتدبر كان صعب والحديث في زمان كان الجهاد فيه

فرض عين وان لم يكن فيه فضله حصل له ثواب الغزو ع ابو هريرة رمز لرواية البخاري وعنه صح الله فلم

يرفث اي لم يخض في القول ولم يتكلم كلاما لجماع عن النساء لما روى ان عيادا سئل ما الرفث وهو عشار

بنا جميعا ان يصوم في الطير شيئا ليس من شأنه فيحل له الرفث وانت محرم فقال الرفث ما كان في حضور النساء

ولم يفسق اي لم يعوج عن حدود الاستقامة فان قلت لم ترك ذكر الجمال وكان منهيا عنه قلت لعله

اراد به الحض على ترك الرفقاء مع الرفقاء فهو داخل في الفسق واراد به بعدا لخلوف في الموقف كما ان من

كان يقف بالمشعر الحرام وسائر العرب يقفون بعرفة فلعله كان مرتفعا والنبي عليه السلام الوقوف الى عرفة

قبل صعوده فلهذا فلم يحتج الى ذكر رجع كيوم ولدته امه يوم مبني على التفهم مضاف الى الجملة التي

بعده قيل رجع ههنا بمعنى صار وقوله كيوم ولدته امه يجوز ان يراد منه معناه الموضوع له ويكون كيوم حاله

يعني رجع الى وطنه مشابها ليوم ولادته في خلوه من الذنوب لكن على هذا يخرج الكاف عن كونه ذكر في

الحديث فيبطل الطلاقة فيجوز ان يكون رجع بمعنى فرغ من افعال الحج قال شارح حقق في العباد ان يتفقه

عنهم فيكون التشبيه في الخلو عما لها لكن روى عنه عمران النبي عليه السلام عاشية عرفة زاد بعض

مظان الجماع وجوزه حتى استجيب موته فيحمل ان يستشهد دليل على ان التشبيه في الخلو عن كل

الذنوب م سمرة بن جندب والمهور بن سنبه رض روى مسلم عنهما سمرة بفتح السين وضم الميم

وجندب بضم الجيم وفتح الدال ومنهما قيل سمرة كان وفي البصرة ما رواه عن البوماية وثلثة وعشرين

حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري وسلم اثنان مرموز على بجويب وهي رواية الوافية للحال

يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن ويفهم بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما انه كذب بكسر الكاف

مصدر ويفتحها وكسر الدال بمعنى ذكر وكذب على خفي وهو الصناف او الصدور بمعنى الفاعل فهو احد الكذبين

حديثا له في الصحيحين اثنا عشر للبخاري وسلم اثنان مرموز على بجويب وهي رواية الوافية للحال يرى بضم الياء وفتح الراء بمعنى يظن ويفهم بمعنى يعلم وكلا الروايتين معمول بهما انه كذب بكسر الكاف مصدر ويفتحها وكسر الدال بمعنى ذكر وكذب على خفي وهو الصناف او الصدور بمعنى الفاعل فهو احد الكذبين

ما كذب عليّ ليس كذب على احد منكم

ع فقال رأيت رسول الله توضأ

روى على صيغة التثنية باعتبار المفترى والناقل عنه وبصيغة الجمع باعتبار كثرة المقلدة علماء
من اراد رواية حديث ينظر ان كان صحيحا عنه فله ان يقول قال رسول الله كذا او امر بكذا
وان كان ضعيفا يقول روى عنه او بلغنا كذا او اذا علم او ظن انه كاذب وقال روى
عن رسول الله ولم يصرح انه موضوع فشنيع في جملة الكاذبين لانه لعل المفترى على
نشر وتنه وفي قوله وهو يروي دلالة على انه اذا لم يعلم او لم يظن انه كاذب وبنسبة الحديث
الى النبي عمدا فائدة عليه في روايته وان علم غيره او ظن انه كاذب ٨ عثمان وقد روى
البخاري عنهم حفر بئر رومة بضم الراء المهملة وسكون الواو وبرء في المعونة واضافة بئر
اليها اضافة العالم الى الخاص اذ بحفرها اصلحها ووقفها قلة الجنة روى انه عليه السلام اشتراها
ووقفها ٨ ابو الدرداء رض روى مسلم عنه قيل استمر بكنيته واسمه عويمر كان فقيها عالما
مات بدمشق مات عنه عثمان واربعون سبعون حديثا له في الصحيحين خمسة عشر انفرد البخاري
منها بثلثة ومسلم بتسعة من حفظ عشر اياتٍ من اول سورة الكهف وفي رواية لمسلم من آخر
سورة الكهف عصمن الدجال اللهم في لهم وفي نجوز ان يكون للجنس فيدل على ان الرجال يكفرون فيها الا من
والتلبيس وقد جاء في الحديث يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتون الناس بأحاديث ما سمعتم
ق ثابت بن الضحاك رض اتفقا على الرواية عنه قيل انه كان من بايع تحت الشجرة وانه
عد النبي عمدا بضعة عشر حديثا له في الصحيحين بن حديثا احدها هذا ومسلم انفرد بالاخرى
حلف بملة غير الاسلام بالجر صفة لملة كاذبا حال عرضي غير حلف الحالف بالشيء حقيقة هو القسم به
باد خال بعض حروفه عليه وقد يطلق على المعلق به حمل البر مجازا لكونه داعيا الى الفعل او
الترك كاليمين والمراد به هنا الثاني بقرينة قوله عمدا فهو كما قال ظاهر الحديث يدل على
ان مسلما اه قال ان فعل كذا فانا يهودي فعل يكفر به عمل الشافعية وقال الحنفية لا يكفر
وحمل الحديث على التهديد واما ان علقه بما هو كفر لان سخط كذا فانا يهودي وقد
فعل فقد اختلف الحنفية فيه قال بعضهم لا يكفر اعتبارا بالمستقبل وقيل يكفر والصحيح انه لا يكفر ان كان
يعلم انه يمين وان كان عنده انه يكفر بالحلف يكفر لانه تم رضي بالكفر وهو محمل الحديث عندنا والله اعلم
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه حلف على مال امرئ مسلم اي حمل ان ياخذه
او يضر عرض نفسه تعييب بالسلم اتقاني بغير حقه لقي الله وهو عليه غضبان اي معرض عنه
تصديقا لقوله عليه السلام رسول الله مصداقه اي ما يدل على صدق الحديث من كتاب الله الا ان الذين يشترون

يشترون اي يستبدلون به ويتركون بعهد الله اي ما عهد الله اليهم في التوراة والانجيل من الايمان
نعت الرسول عليه السلام وايمانهم اي ما حلفوا عليه من نقض ما عاهدوا محمدا حين بعث وليستبدلوا التي هي ادنى ما
يكون بتقدير احدى هما والباء في ثمنا للاستعمال او يدخل على المتروك وفي رواية كقولك اشتريت الشيء
والا دون نشأ الى اخر الآية وهو قوله تعالى ولهم خلاق اي لهم اي نصيب الخير ولا ينظر اليهم اي
نظر الرحمة وهو المجاز عن ارادة ضدها انه يطهرهم من الذنوب ولهم عذاب اليم اي موجع
الآية نزلت في شأن جماعة من اليهود جاؤا الى كعب بن اشرف وفي الخط امتاريب فقال لهم هل
تعلمون ان هذا الرجل رسول الله قالوا نعم قال فما يمنعكم ان اتبعكم واكسركم فخركم الله حيث كذبتموه
فقالوا انا لا نجد صفتك في التوراة فانطلق فاكتبوا صفته فرجع اليه وقالوا نعطيك ما سألت على ان تعلفنا التمر
الذي نعت لنا فرح فمار هم اي اطمعهم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه حلف
على يمين فرأى غيرها خيرا منها كما اذا حلف لا يكلم والدا فيكفر عن يمينه ثم يفعل الذي هو خير
اعلم ان الكفارة قبل اليمين غير جائزة وبعد الحنث واجبة اتفاقا واما جوازها قبل الحنث وبعد
اليمين ففيه خلاف وجوزها الشافعي تمسكا بظاهر الحديث ومنها ابو حنيفة انه جاء في رواية اخرى
صحيحة فليأت الذي هو خير ثم ليكفر والتمسك بهذه الرواية اولى لان الامر فيها يكون للوجوب و
الكفارة يبقى على الطاعة فهي اصل فيها وعلى رواية الحديث يكون للاباحة والكفارة ضيق بالمال
لان الكفارة بالصوم لا يجوز تقديمه على الحنث عند الشافعي ايضا فيكون ثم في الحديث بمعنى الواو او يكون
ليكفر لقصور الكفارة توفيقا بين الروايتين مع ان ذكر خلاف الاصل مؤول وعلى هذا ذكابن بريدة
٨ ابو هريرة روى البخاري عنه حلف فقال في حلفه باللات والعزى بالتخفيف وروي بالتشديد وهي اسم
صنمين كانا لثقيف فقيل له انها اللات والله الذي لا اله الا هو فيه الوجوه ان كان حلف بهما لكونهما معبودين له وذبح صار كافرا والمشهور
كان حلف لغيره فقال اعلم ان الحلف بالاصنام لا يتحقق بينا اتفاقا لكن عند ابي حنيفة كفارته كفارة يمين
تعالى اوجب على الظاهر الكفارة لكون الظهار منكرا من القول وزورا والحلف بالاصنام كذلك وقال الشافعي
مالك لا كفارة فيه محتجين بظاهر الحديث ثم انه لم يذكر فيه كفارة ولو كانت واجبة لذكرها ق ابن عمر اتفقا
على الرواية عنه من عمل عليا السلاح منصوب بنزع الخافض اي بالسلاح وهي اعم من الحربة التي تحمل
وتجر اه يكون بمعنى حمل عليا السلاح اي حال كونه عليا اي حاملا اياه ليس اي على حمل سنانا حذ بورض
روى مسلم عنه خاف ان يقوم من الليل ومنه فيه للتبعيض او بمعنى في وزاد فليوتر اول اي يصلي
الوتر في اول الليل واصل الايتار عند خوف الفوت بين على وجه يكمل به الشفع ذهب اليه ابو يوسف ومنه طمع ان

انه يقوم آخر فيلي وتر آخر الليل فان صلوا آخر الليل مشهودة اى يحضرها ملائكة الرحمة وذلك اى اداء ما
في آخر الليل افضل م ابو هريرة روى مسلم عنه خروج الطائفة اى طائفة الصائم وقارئ القرآن والجماعة
اى الصائم وعساكره فيكون كاليسار السابق ويجوز ان يراد بهم جماعة يعني تراءى الصلاتين جماعة المسلمين
كالروافض فهاى ملة بكسر الميم للنوع جاهلية وهي صفة بيتة يعني صارا يا عنا فاذا مات احدهم
على تلك الهيئة مات على الضلالة كما يموت عليها جميع انهم كانوا لا يطيعون رؤساءهم ابل يعصونهم
ذلك سفاهة وكان القوي منهم يأكل الضعيف غير قائل تحت رايته عمية وهي الراية التي
يقاتل الجاهل غير بصيرة ولا معرفة ان المحق اى الطائفتين وعصبة بكسر العين وتضمها والميم والباء
المشددة بين على وزن فعلة من العي وهي الضلالة قال النووي هي اعمية بسببين وجهها يغضب
وهي حال الاستباق لعصبية اى تعصب وفي بعض النسخ لعصبية وهي الخصلة المنسوبة الى العصبة
او يدعو الى عصبية او يغضب عصبية بالنصب مفعول له فقتل قتلة جاهلية وهي بكسر القاف النوع
خبر مبتدأ محذوف يعني قتلته كقتلة اهل الجاهلية ودين مقاتلهم مكونة بحرد التعصب خرج
على امتي المراد بهم امة الدعوة والخارجين عليهم قطاع الطريق يضرب برها بفتح الباء وآخرها واو
يحاشى اى يتبالى من مؤمنها ولا يفي لذي عهدها يعني ينقض عهد اهل الذمة يأخذ ما امروا
قتلهم وهما تان الجملتان كالبيان للسابق وليس منه يعني ليس من امتي وضده قوله ليس منا
السلب يكون كسلب الاهلية عن ابن نوح في قوله تعالى انه ليس من اهلك اى من موعودا تباعه ج بيد ق
هريرة رفعا على الرواية عنه ودخل دار ابي سفيان فهو مؤمن قيل انما اكرمه النبي لهذا القول لانه كان
اذا اودى مكة فدخل دار ابي سفيان كان امنا فجازاه بمثل ذلك ومن القى السلاح فهو امن وليس على
بابه فهو امن قاله يوم فتح مكة وفيه دلالة على ان فتح مكة كان عنوة وان لفظ الرواية انما يتعلق في الظهور
وفي الصلح قال الشافعي فتح صلحا بدليل ان النبي عليه السلام لم يسبح اموالهم ولا قسمها بين الغانمين والحديث
حجة عليه م ابو هريرة روى مسلم عنه مرفوعا الى هنا وهو الى اخره يتلوه بعده فضائل الاعمال وهي
باطلاقه يتناول الفقير والحقير فيدخل فيه دعوة الى امامة الجور وحرب المسلمين كان ذلك اجر
مثل اجور من يعمل ذلك العمل بعد انما استوجب الداعي الى الهدى بذلك الاجر لكونه الداعي الى الهدى
الانبياء لا ينقص ذلك وهو اشارة الى مسعود كان مدعوا جورا فيه لما ترى فهو ان اجر الداعي
انما يكون مثله بالنسبة الى اجر الداعي وهو الى اخره كان عليه ان عليه مثل اثام

الداعي انما يكون مثله بالنسبة الى اجر التابع وضمه الى اجر الداعي وهو الى اخره كان عليه
الاثم فضل التابع من غير ان ينقص ذلك من اثام متبوعه شيئا وضمير الجمع في اجورهم واثامهم راجع الى من
باعتبار معنى من كما ان افراد عاد واحد جماعة الى اخره فاتبعوه بالواو ان يكون ليسبة واحدة وهي
الدعوة اثام كثيرة فلما تلك الدعوة في المعنى متعددة لذا وهي جماعة وهذه دعوة كل من اتبعها
م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري رض روى مسلم عنه قليل ما رواه هو المنوع وما تفرد
وحده ثمان لما في الصحيحين عنه عشر انفرد البخاري بواحد ومسلم بتسعة من دال على خير فله مثل اجر
فاعله معناه ظ ابن عباس اتفقا على الرواية عنه من رأى من امير شيئا يكرهه فليصبر عليه فانه
من فارق الجماعة شبرا فمات فميتته جاهلية وفيه وجوب لزوم الجماعة والصبر على ما يكره من التمير ونحوه
كان محله ان لم يخالف الشرع او يخالفه كلونا اذا فعل بغير حق ق ابن عباس رض اتفقا على الرواية عنه
اى منكم رؤيا وهي على وزن هدى بالهمز وتترك الهمزة في الكتابة وتجمع على رؤيات كذا قاله
الجوهري فليقصها اى ليقل ما رآها هذه اعبرها له بضم الباء كما قال تعالى ان كنتم للرؤيا تعبرون
ويجوز ان يكون من التفعيل اى افسرها واخبرها بآيل اليه امرها وهي بسكون الواو جواب اذا ومن
يجوز ان يضمها على الاستئناف كان يقول لرجل صحابة اتفاقا عليهم ان من يعبرها ينبغي ان يكون عالما
بالتعبير لئلا يعبر عا يخطأ وقد روى انه قال الرؤيا ثلاث لم تقع م ابن سعيد روى مسلم
منه قليل ما رواه عن النبي ألف ومائة وسبعون حديثا له في الصحيحين مائة واحد عشر حديثا انفرد
البخاري بستة عشر ومسلم بأثنين وسبعين سوى ما تكرر منها وهي ليس فيه ضابط ظ قوله
او فعل وهو في صفة فليغيره بيده فان لم يستطع اى اذا لم يقدر على ازالته باليد لكون فاعله اقوى
منه بلسانه اى فليغيره بالقول فان لم يستطع اى على المنع بالقول فبقلبه اى فليكرهه بقلبه ولا يقدر
فيه فليغيره بقلبه لان التغيير يستعمل بالقلب اعاما وهو التغيير باليد لكون هذا قوي في المنع فينبغي ان يقدم
المنع بالقول ليكون اقرب الى تحصيل المطلوب رتبا عليه ثم في الحديث المنع بالقول ما يكون اليق بكون
احسن وان لم يتبعه بالقول فليغيره باليد فان قلت الحديث يخالف لقوله تعالى عليكم انفسكم
لا يضركم من ضل اذا اهتديتم قلت معنى الآية الزموا انفسكم اذا فعلتم ما كلفتم به ولا يضركم
تقصير غيركم فيما كلف به لا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر فمن امر منهم ولم يقبل لم يسقط الحاجب ولا يضر
قيل هذا مختص بمن علم انه اذا راى منكرا بالنسبة الى الفاعل او الجاهل ربما يرى شيئا منكرا في نفسه
فيكون مجازا في مذهب الفاعل وقيل مختص بمن لا يفعل المنكر كما دل عليه قوله تعالى

ظ وما في الاصل

انا مروه الناس بالبر وتنسون انفسكم ومنع قوم هذا الاخير خاصا من باب النهي عن المنكر لان
الامر ضد النهي وهو لا يسقط بفعل الناهي المنكر عاينا انه ذلك واجبا عليه بد لا يسقط
عند الواجب الاخر وهو النهي قال العلماء الامر بالمعروف تابع للمامور فان كان واجبا فالامر
واجب على وجه الكفاية وان كان ندبا فكذلك واما النهي عن المنكر فلو جمع شرائطه منها
ان لا يكون المنهي عنه فاعلا للحسن هو انه على الواجب والنهي عنه ومنها ان يغلب على ظنه
انه يفعله فخرج ان يرى الشارب يتهيا لشرب الخمر باعداد آلته ومنها ان يغلب على ظنه ان
نهيه لا يلحقه مضرة وقد يدل النهي ايضا في منكرات متعددة لا تكاد تعد ومنها ان يغلب على
ظنه ان نهيه مؤثر فخرج عيشه وذلك اي الانكار بالقلب اضعف الايمان فان قلت هذا يدل على
ان الايمان يزيد وينقص كما ذهب اليه الشافعي فما تاويل ما عن الحنفية قلت معناه ضعف ثمرات
الايمان وآلة انكار بالقلب فان قلت لو كان كذلك لزم ان لا يخرج من الايمان بانفقا ليس
كذلك لما جاء في بعض الروايات وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل قلت اراد بيان
الثمرات القوية والضعيفة اذا انتفت كان الايمان كالمعدوم ع ابو سعيد ابو هو الخدري
بن سنان رض روى البخاري عنهما قيل مات رواه ابو قتادة عن النبي ماته وسبعون حديثا اتفق
المتحابان على حديث وعشرون حديثا انفرد البخاري بحديثين ومسلم باثنين وثلاثين حديثا
وسكون الباء الموحدة وفي العين المهملة والباء المنقوطة من تراءى اي في المنام فتراءى لي
اي الرؤية لصادقة اذ الرؤيا التي يلعب بها الشيطان لما قيد بها الرؤية بالعلم بقرينة انه
عم قاله في جواب من قص اليه رؤيا في المنام وبعض اعتبر جانب اللفظ وقال معناه رآني
مطلقا فتفي اي الرسول الحق ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه رآني في المنام وعبر اولى
في اليقظة بفتح القاف خلاف النوم قيل المراد باهل عصره معناه رآني في المنام ولم يكن هجرتي
ذر فرأته الهجرة والرؤية في اليقظة وقيل المراد باليقظة يقظة دار الاخرة كما قال عم الناس
نيام فاذا ماتوا انتبهوا ترى يتدرع منها الرؤية الخاصة بالقرب منه او لكانما رآني في اليقظة
هذا شك من الراوي وهو لتشبيه خيالي بحسي لان الشيطان في هذا استيناف في جواب عم
قال وهاسبب لك ما علم ان هذا الحكم غير مختص بنبينا عم بل جميع الانبياء معصومون منه لانه يظهر
شيطان بصورهم في النوم واليقظة لئلا يشتبه الحق بالباطل واما رؤيته لله في المنام
فلم يجزها الاكثرون وعندي جوزها بوحي في اي صورة كانت ومن ذلك المرئي عند

غير ذات الله اذ ليس لها صورة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه رآني في المنام فسيراني في اليقظة
عليه في الآخرة او في الصراط او بعد الموت قال القاضي هذا اذا راه على صفته المعروفة في حياته وذكر المازري
انه رؤي النبي عم في المنام عدة آلاف كلهم رآه على صفته او غيرها كمن رآه ابيض اللحية ورآه في طور
الى انه النبي عم ق يتمثل في صورتي يعني اتفق المسلم والبخاري من حديث ابي هريرة على لفظ يتمثل
وانفرد البخاري من رواية ابي هريرة على لفظ يتمثل بصورتي م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
من سال الناس اموالهم الناس منصوب على نزع الخافض وعلى انه مفعول ثان او الهم بدل اشتمال منه
تكثرا مفعول له اي لتكثر ماله لا لحاجة فاما هي اي المسئلة او الاموال جمر اي سبب العقاب
بالنار اما جعلها جمرا للمبالغة ويجوز ان يكون ما اخوذ جمرا حقيقة يعذب به كما ثبت في مانع الزكوة
ان ماله يكون صفائح تدار فيعذب بها انما استحق السائل المذكور بهذا العذاب اذا خفي ما لا
لم يكن له حد او اكتسبه بغير حق الله وهو كفران واما حكم الواجد له عالما بحاله فكان القياس ان
يا ثم لانه اعانه على الحرام لكن عجل عقوبته الله في الدنيا فليستقل منه وليستكثر هنا لو ترجح
له قال العلماء من كان له قوت يوم وليلة حل له السؤال م صفية بنت ابي عبيد رض لم يخرج مسلم في صحيحه من
حديث صفية بنت ابي عبيد الثقفية وهو زوج عبد الله بن عمر ادركت النبي عم وسمعت منه ولم تروه
الا عن عائشة وحفصة وابن عمر من سال عن هذا الحديث من مسلم وقد روي موقوفا على ابن عمر
انه من يخبر انه اخطى من الشر فرق ومكان العالة والكاهن من يخبر عما يكون في المستقبل وفي التطلع
الى الكاهن لم يقبل له صلوة اربعين ليلة اي ويوما انما ذكر الليلة جريا على عادة العرب في استعمالهم الليالي
في الحث او رؤية الهلال في الليلة قال النووي معنى عمه يقبل صلوته لانه لا ثواب لها كما يقتضيه
في ادراك الفضيلة لانها غير مجزئة لانه لو كان مجزئة عما عن فرضه لما بقيت عليه فرضية الصلوة
التي ادى عليها فالقبول الحض من الاجزاء فاذا لزم من نفيه نفي الاجزاء علم ان صلوة السائل عن العرافين لم
تكن مجزئة لوجب عليه قضاء صلوة اربعين يوما وليس كذلك باجماع الى هنا كلام النووي قلت
هذا مشكل على ما ثبت انه اخبر عن شاة مسمومة انها لا تطهر بالنار فلا يظهر ان يقال ان صلوته
لا يضيع اجر الحسنين فكيف لا يثيب الله من ادى صلوته بشرائطها بسبب معصية صدرت من غير الواجد
المراد من عموم قوله لم تقبل له صلوة زيادة تشنيع لجرمه وما تحتمل الصلوة من الاعمال فيحتمل ان يكون
عمله الدين فيكون صيامه وغير ذلك او يفوض علمه الى الشارع قيل ذكر الاربعين هنا لتكرير ذكرها في هذا
الحديث عقيب ذكر العرافين والكاهن والمراد بالهم استمرارهم او لكثرتهم فلا يخفى ما ذكر في الحديث

بقرينة حديث آخر من صدق وكاهنا لم يقبل عنه صلوة اربعين ليلة فان قلت هذا مخالف لقوله ام من صدق وكاهنا فقد كفر بما انزل على محمد قلت لا تنافي لان الكفر قد يقال ويراد به الكاهن بكونه كافرا اذا اعتقد انه عالم بالغيب ولما اذا اعتقد انه ملهم من الله او ان الجن يلقون اليه ما يسمعون من الملائكة فصدقه بهذا فلا يكون كافرا ام ابو هريرة رض روى مسلم عنه رسول الله صلعم انه قال في دبر كل صلوة اي عقيب فراغه عن المكتوبة يقولها الراوي وهذا القيد في حديث اخر تسعا وثلثين وحمد الله اي قال الحمد لله ثلثا وثلثين وكبر الله اي قال الله اكبر ثلثا وثلثين فتلك اي التسبيحات والتحميدات والتكبيرات تسعة وتسعون قال وهو لفظ ابي هريرة فتم المائة بالضب ظرف اي في وقت تمام المائة والعامل فيه قال والموصول به لقال اذ المراد بتمام المائة ما يتم به المائة وهو في المعنى جملة وما بعده عطف بيان له او بدل او صفة كونه مقول القول جيء به لتحقيق ان تمام على ان يكون مبتدأ وما بعده خبره وهو لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير التصرف في ذوي العقول وغيرهم والملك بالكسر ما يختص بعينه العقلاء وله الحمد وهو على كل شيء قدير فيوجد فيكون تمام الوجه الاول وعلى هذين الوجهين الجزاء المذكور انما يترتب على الشرط اذا وقع تمام المائة التهليل المذكور عقيب تلك الاشياء وان كانت مثل زيد منطلق وهو يعلى على وجه يصح عليه ما قبله اقول الاوجه هنا الاشتباه لان قوله صلوة الكل الخ قد روى بلزمان لا يحصل الجزاء الا اذا اتى بهذا التسبيح في دبر صلوة واحدة من صلواته وهذا متعسر وغير مناسب للترغيب اليه وان اراد الكل المجموعي فكان الاولى دبر مجموع صلواته غير معلوم له ويمكن ان يقال يجوز ان يراد منه التعميم على معنى ان هذا الجزاء مترتب لمن يقول في دبر كل صلوة تمكن فيه هذا التسبيح ولو ان توجد هذه الصلوة واحدة في انس انفقا على الرواية عنه من سنان ينبسط له في رزقه اي يكثر رزقه ويسبا بالفوقية وضم الياء اي يوخر في آثاره وهو بالخزيلي ما يقصد رسم الشيء والمراد به هنا الاجل عبر عنه به لانه تابع للحي فليصل رحمه الرحم في الاصل وعلاقة الاولى في البطن ثم سميت القرابة رحما قال النووي للصلة وجلي باعتبار البر الواصل وعمه وامثالها تارك المها جور عن قريبه ووصله بالكلام ولو كان بالسلام من تراك ما يقدر عليه لم يسم واصلا اختلفوا في الاجل الذي يحب صلتها قال قوم هو ثلاثة كل ذي رحم محرم وقال الخرون هو قرابة كل قريب محرما كان او غيره فان قيل الاجال والارزاق مقدرة لا تزيد ولا تنقص فما معنى الحديث اجيب بان الاشياء قد يكتب في اللوح المحفوظ مشروطة على الشروط كما يكتب ان وصل فلان برحمه فمره سبعون سنة والا فخمسون ولعل

لعل الوجه في الكسب من جملتها وهو المعنى من قوله تعالى يمحو الله ما يشاء ويثبت لكن هذا بالنسبة الى ما يظهر للملائكة في اللوح المحفوظ وبالنسبة الى علم الله الازلي لا محو فيه ولا زيادة او يقال المراد البركة في رزقه وبقاء ذكره الجميل بعده وهو كالحيوة او يقال الحديث صدر في معرض الحث على صلة الرحم بطريق الترغيب لغة يعني لو كان شيء يبسط به في رزق رجل واجل فالكل هو الصلة ويجوز ان يكون الحال اذا تعلق بمحذوف كما مر ابو قتادة رض روى مسلم عنه رسول الله صلعم انه قال اذا جاء احدكم يعجبه ان يجعل الله اي يصيره ان يقع الراء جمع كريته وهي غمر تحاط المفصل لاسوئته وفي بعض النسخ بفتح الكاف وسكون الراء وهي بمعنى الكرية كذا قاله الجوهري وهو الليفة فليفعل غمر اي ليثن خرمطا بمثناة الدون عن مولين ذي مروة او يضع عنداي ليحط عنه من صوته وله تعالى وان كان ذو عسرة فنظرة الى ميسرة وان تصدقوا خير لكم ق ابو هريرة رض اتفقا على اراده ضمن سران يشير الى رجل من اهل الجنة فليسئل الى هنا قاله الراوي رجل اي طلب على عمل اي عظيم ذكر اذا وردت بان يجوز السائل العالم بما يقع لها الرسول اي دخل الجنة قال اي الرسول نعم قال الله خير بمعنى اكرم نشاء اي اعمل الله وكذا الافعال التي بعده او هو في تاويل المصدر كتسمع بالمعيدي خير من ان تراه محذوف اي ذلك العمل ان توحد الله والجملة مفسرة لا محل لها من الاعراب او هي مع ما قبلها في محل نصب بدل من ذلك المحذوف وانما لم يذكر مثله في قوله تعالى ان له ما تقدم من ذنبه وما تاخر لان الموجب هناك الظهور والموجب هنا الخفاء فذكره مغن عن ذكره هناك في قيل العلماء ان السائل كان قد قرا الرسالة فخفي عليه هذا فذكر الموجب يكون ارشد له وكونه لا تشرك به شيئا تاكيد لما قبله او يقال العبادة مستعملة في معناها الاصطلاحي وهي فعل المكلف على خلاف هواه غضه تعظيما لربه وقوله لا تشرك به مخصوص بزعم الرياء وتقيم الصلوة المكتوبة اي المفروضة وما بعده يكون تفصيلا للعبادة على الوجه الخير وتؤدي الزكوة المفروضة قيل الزكوة مع انها لا تكون الا مفروضة ترغيب عليها او المال محبوب والطبيعة تشح بها وادا الزكوة قد تطلق على اعطاء المال تبرعا والمتقرب بالفرائض اكثر من المتقرب بالنوافل ونصوم رمضان اي الاجل او الذي تفسير لما ازيدك على هذا اي على ما ذكر من الفرائض شيئا ابدا او لا انقص منه فان قلت كيف حلف على ترك النوافل ولم يذكر النبي عنه قلت يكون قبل شرعيتها او يقال انه كان وفيا فعاهد ازيد على ما امر به في تبليغه ولا انقص منه وعهده ازيد على هذا السؤال ولا انقص في المعنى مما سمعته وجه عمرو ذكر الحج هنا بعد ذكر تقرير الحديث الاول في الكتاب والما جزء عمرة بانه من اهل الجنة مع ان الاعمال بالخواتم فلعله عرف بالوحي ان الاجل يموت على الصلاح وبقي خلصا ع ابو هريرة وابو ذر روى البخاري عنهما قيل ابو ذر اسمه جندب بكاف اعلام الصحابة وخامسا في الاسلام مارواه عنه مائتان واحد وثمانون

حديثا له في الصحيحين ثلثة وثلثون انفرد البخاري بخمس وبين ومسلم بتسعة عشر من سلك طريقا
يلتمس وهو حال او صفة فيه علما نكره ليتناول كل علم من العلوم الشرعية لانها بالنسبة الى علم الجنة
لعل العلوم العربية تكون في حكمها لانها وسيلة منها في تحصيل تلك العلوم سهل الله لنا الصعود عليه
الى هلول عليه سلك او لمس اولى الطرق طريقا الى الجنة فقد يمر على طريقا لا عتم او التخصيص على
معنى ان تسهيل الله طرق الجنة له خاص بهذا النسب وغيره قد يسهل كائنا ما كان معروف هـ سلمة
بن الاكوع رض روى مسلم عن قيل كان ممن بايع تحت الشجرة وكان ينجع الناس بالجلد مات واخر الذي
عد لستة حديثا له في الصحيحين ثلثون انفرد البخاري بخمسة ومسلم بستة عشر سهل عبد الساعدي
اسمه حزن غلبوه ضرارا ظ من سهل الى عامر بن ستة هـ ابو هريرة رض روى مسلم عنه سبع وعد
ينسى بضم الميم اي يطلب برفع الصوت مسالة في المسجد فليقل لا ردها الله اليك فان المساجد
لم تبن لهذا اي لنشدان الضالة يجوز ان يكون قوله فان المساجد تعليلا للامر عليه ويكون
المجموع مقولا لقوله فليقل والا يكون تعليلا لقوله فليقل بعد منكرا لعينه كل امر لم تبن المساجد في حقه
حتى كره مالك البحث الفقهي فيه وجوزه ابو يوسف وغيره فيما يحتاج اليه الناس له المساجد محمد وعيسى
المتاخرون جلوس القاضي في الجامع وقد القصاص يخبر اشرف الجادان هـ جرير رض روى
عنه قبل اسلم قبل موت النبي عم باربعين يوما مات وله عنه عم مائة حديث لمسلم التحميد من
حديثا انفرد البخاري باحد عشر ومسلم بستة من سن في الاسلام سنة حسنة وهي ما خوذة من
بفتحتين وهو الطريق يعني من اتى بطريقة مرضية يقتدى به فيها فله اجرها اي اجر عمله واجر من
بها اي مثل اجر من عمل بتلك الطريقة من بعدي اي من بعد ممات من سنها فيتبع دفعا لما يتبع هـ
ان ذلك لا يجوز يكتب له ما دام حيا من غير ان ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة
سيئة كان عليه وزرها اي وزر عمله ووزر من عمل بها اي بتلك الطريقة السيئة من بعدي
من غير ان ينقص من اوزارهم شيء هـ عائشة رض روى مسلم عنها من شاء فليصمه ومن شاء
فليفطره يعني في عاشوراء بالمد هو اليوم العاشر من المحرم وليس في كلامهم فاعوله بالمد غيره وهو
المختار به ناسي وهو التاسع من المحرم قوله يعني تفسير من الراوي او المصنف للتقدير البارز في
ليصمه قيل كان صوم عاشوراء واجبا فلما فرض رمضان قال ع هذا الحديث وانسخ به فرضية صيام
كساء الايام في حق الجواز ق ابن عمر روى البخاري وعنه من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب
منها حرمها في وفي كلمة ثم اشارة الى ان التراخي في التوبة بناء على ان آخرها بضم الخاء وتشديد

وبالتخفيف والاخرة يعني جعل محرومها من خمر الجنة قيل هذا اجازة عدم دخولها او من دخلها
شرب من خمرها فيناسب الحديث بالمستحل وقيل جعل محرومها في الواقع بان يمنع شهوتها او ان لا يشتهيها
وان ذكرها لان ما يشتهى من اتعم حاصلة في اهل الجنة بدليل قوله تعالى ولكم فيها ما تشتهي
انفسكم وهذا نقص عظيم لهم فانه من اشرف لهذا الجنة هـ ابو سعيد رض روى مسلم عن شرب
البتيع وهو ما القي فيه تمر او زبيب وحده منكم فليشرب زبيبا وحده اي حال كون الملقى فيه
زبيبا منفردا غير مخلوط تمرا وزبيبا او بسرا وزبيبا وفي لفظ فردا اشارة الى ان شرب الخليط من الاولى
غير جائز وان لم يشتد وهو من مذهب مالك واحمد استدلوا به وبما روى عن قتادة ان البتيع
نهي عن شرب الخليط وقال انتبذ واكل واحد على حدة وقال الائمة لا باس بشربه اذا لم يشتد
ما حل منفردا حل مخلوطا ولم يرد النهي عن الخليط فنحمل على الشدة هـ ام سلمة رض روى مسلم عنها
قيل مات وتبع عن بني عم ثلثة وثمانية وثمانين حديثا لها في المتحدين تسعة وعشرون
انفرد البخاري بثلثة ومسلم بثلثة عشر من شرب في اناء من ذهب او فضة فانما يجرجر في جوفه
صوتا بعير في حنجرته والمراد بها صوت يسمع وخلوه انسان عنه يجرجر الماء في بطنه نار جهنم
او رواية الشهوة في اناء الضب وروى برفعه على ان لفظ يجرجر تجمجر وزنا ومعنى وانما جعل
شربه سببا لدخول النار لما لقد ان الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما انما ياكلون
في بطونهم نارا الحديث يدل على حرمة استعمال اناء الذهب والفضة ويدخل فيها الجواز للنساء دون الرجال
ق ابو بحر وافقا على اربعة عشر شهر الجنازة بالفتح والكسر الميت وسريره وقيل بالكسر
والفتح الميت وهو معنى قولهم لا على الا على والا سفل الا سفل حتى يصلى عليها على بناء المعلوم قليلا
فيراط ومن شهدها يعني حضر الجنازة بعد ما صلي عليها انما قيد بذلك لما ورد في بعض روايات
مسلم من شهد الجنازة وصلي عليها ثم يتبعها هـ يزيد بن الاصم روى عن ابي هريرة اطان قيل واحد
القيراطان قال مثل الجبلين العظيمين وهذا تشبيه للمعنى بالجسم الجسيم تفخيما للتفخيم وقد جاء في
رواية مسلم اصغرهما مثل احد روى ان هذا الحديث ذكره ابن عمر فارسل الى عائشة ايسالها فقالت
صدق ابو هريرة فقال ابن عمر لقد فرطنا في قراريط كثيرة هـ عبادة بن الصامت رض روى مسلم
من شهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله حرم الله عليه النار اي يعوذ به هما راي العلماء
ان هذا الحديث مخالف للنصوص الدالة على ان بعض عصاة الموحدين معذبون طويلا المرضي بسببها
قال بعضهم هذا في حق من تاب عند كفر فمات وقال اخرون كان هذا الحديث قبل نزول الفرائض

وقال الحسن البصري معناه قال لهذه الكلمة وادى حقها ونواقضها واداء وجوبا ان وادبا التخويف بتحريم
الخلود ق وعبادة والصامت نفقا على الرواية عنه على ما ذكره الشيخ من شهد ان لا اله الا الله وحده لا
شريك له لكن المذكور في صحيح مسلم وشرح من قال اشهد ان لا اله الا الله يحتمل ان نسخ مسلم
وقعت مختلفة وان محمدا عبده ورسوله وان عيسى عبده ورسوله حضر الذكر تعريضا للنصارى
وبه يخرج جميع ملل الكفر على اختلاف انواعهم وكلمة سماه كلمة مبالغة لانه تكلم في غير او اندى
اضيف الى الله تعظيما او لانه كان بالكلمة من غير اب القاها الى مريم اى اوصلها اليها وروح منه
سماه روحا لانه تعالى احيى به الموتى فكان كالروح او لانه حدث من نفخ الروح كما قال الله تعالى
فنفخنا فيه من روحنا قيل الناسخ كان جبريل عليه السلام اضافه الله الى نفسه لانه كان بامره والجنة والنار
حق اى لفظ الحق لانه مصدر اوله اداة كل واحد منهما ادخله الله الجنة على ما كان من العمل
يعني على اى عمل كان سيئا او حسنا وهو حال اخرى اقيمت مقام الكلام اى كلاهما وهما خبر فيه ويجوز
ان يقدر عامله اى ثبت له عمل غير حاصل وقت الدخول فيفقد استحقاقا بما يناسب عمله من الثواب والعقاب
يعني مات على الايمان لا يخرجه الكبائر عن انه فيدخل الجنة اما كونه قبل العقاب او بعده فمحتمل
الى مشيئة الله قال الامام الطيبي في شرح المشكوة لا يتصور هذا في حق العاصي الذي مات قبل التوبة اذا دخل
الجنة قبل استيفاء العقوبة فان قلت ما ذكرت يستدعي ان يدخل احد من عصاة الموحدين النار
قلت اللازم عموم المعنى وهو لا يستلزم عموم كل فرد فيجوز ان يعفو عنهم بعد الدخول قبل
استيفاء العذاب فليس بحتم عندنا ان يعذب بالنار احد من هذه الامة بل الواجب العفو عن الجميع بوجب
وعده تعالى حيث قال الله يغفر الذنوب جميعا م ابو هريرة وابو ايوب رضي الله عنهما وسلم عفا قيل ان
ابوب مرض غلب عليه كيئة امهم خلوف بن يزيد ما رواه عن النبي عليه السلام مائة وخمسة وخمسون حديثا
له في الصحيحين ثلثة عشر اتفرد البخاري بحديث ومسلم بخمسة وستين ما بعد ثم ابعد ستة اشوال اى
ستة ايام ذكر ستة وستين باعتبار الليالي وفعلها في استعمالهم على الايام قال النووي حتى في الهاء هنا
لعدم ذكر الصيام صرح بقول جمهور ستة ايام ويجوز ستة ايام فاذا حذف الايام جاز الوجهان كذا قاله
اهل اللغة كان كصيام الدهر على نسخة الحاشية عن يوم العيد وايام التشريق التي نهي عنها حكى عن مالك
كراهة صومهن وقال الحنفية حرام وعند الشافعية تنزيها وذكر ثم في الحديث دليل له قلنا يحتمل ورد انه
اخبر بالواقع وهو صيامهن بعد شوال فلا يستلزم النهي بل هو دليل له والاتصال انتف
بفصل يوم العيد بل الافضل ان يكون يوما ليست متوالية عقيب يوم الفطر فان فرقها او اخرها عن

اول الشهر حصل فضيلة الاتباع قال الشارح انما كان ذلك كصيام الدهر لان الحسنة بعشر
امثالها فرمضان بعشرة اشهر وستة بشهرين وافى ايامهن كلهن مهما ايضا وان الشهر
الستة ايام وجد فيهم وفي الصحاح الجوهري الدهر يقال للابد واجمع بوع وسماعا
ان الدهر المعرف باللام يكون للعمر وتخصيص شوال وعرفان بالذكر يبقى بلا فائدة على تقرير هم
لانه صام ستة ايام وشهرا كاملا اى شهر كان يكون كصيام السنة تقتضي ذلك بالحسنة عشر
امثالها والذي لي والله اعلم ان يجعل الدهر بمعنى الابد وانما خصص شهر شوال لانه نهوض
يشق على الرغبة فيه الى الطعام لوقوعه عقيب شهر الصيام والصوم فيه لكونه للنفس كسر يكون
ثوابه اجل واكثر وتخصيص هذين العهدين مفوض علمه الى الشارع ق ابو سعيد رضي الله عنه متفق على
الرواية عنه صام يوما في سبيل الله بعد الله وجهه عن النار اى جنبه الله عنها عبر عن التجنيب
بطريق التمثيل لكون البلغ لان من كان بعيدا عن شيء بهذا المقدار يصل اليه البتة سبعين خريفا
اى سنة ذكر الجزء واراد الكل عبر به عنها دون غيره لما مضى لانه وقت يبلغ الثمار فيه
سعد ليمش ق ابو موسى رضي الله عنه متفق على الرواية عنه من صلى البردين وهي الغداة والعشي
من صلى صلوتهما وهي صلوة الفجر والعصر ولازم اداءهما في الوقت المختار دخل الجنة وانما خص
عليهما لكونهما وقتي التشاغل والتثاقل ومن راعاهما راعى غيرهما غالبا سأل الله عز وجل ان يعاملنا على
طاعته وصونا تكاسل عبادته م عثمان روى مسلم عنه من صلى العشاء في جماعة يعني معهم كقيامه
قام نصف الليل يعني اشتغل بالعبادات الى نصف الليل ومن صلى الصبح في جماعة يعني ضمنه الى
صلوة العشاء في جماعة كقيامه صلى كل الليل كله فصلوة كل من طرفي الليل صارت بمنزلة نوافل نصف ذكر
في شرح السنة يجوز ان يجعل صلوة الصبح في جماعة منفردة بمنزلة قيام الليل كله اقول اما ذكر في
المصابيح من انه عم قال من صلى العشاء في جماعة كان كقيام نصف ليلة ومن صلى العشاء والفجر
كان كقيام ليلة تعين الوجه الاول م حبوب بن عبد الله روى مسلم عنه من جنب بضم الجيم وفتح
الواو المهملة وضمها قيل مات وله من النبي عليه السلام ثلثة واربعون حديثا له في الصحيحين اثنا عشر
المتفق عليه منها بعة والباقي لمسلم من صلى صلوة الصبح اى باخلاص نهو في ذمة الله اى في
امانه في الدنيا والاخرة وهذا الامان غير الامان الذي ثبت بكلمة التوحيد وانما ذكر صلوة
الصبح لان بها كلفة لاجل الايمان يستحق ان يدخل تحت الامان فلا يطلبنكم
الله من ذمته بشيء من يعني لاجل الامان محق وفاء لاجل ترك ذمته وبيانه الجار

والمجرور حال عن شيء ظاهر منوع عن طلبه لله لكن المراد به النهي عما يوجب طلبه لذته والله وهو التعرض
بكره له صلى الصبح او هو ترك صلى الصبح هذا على تقدير ان يراد بالذمة في قوله في ذمته
نفس الصلوة من حيث انها مؤجبة للوفاء تضيع صلى الصبح فانه الصغير فيه للشان
من يطلبه الصغير المستكن فيه لله والجار والمجرور من ذمته يشيء يدركه يعني من يطلبه الله تعالى الخ
بما فرط في حقه والقيام بهم يدركه الله اذا لم يفوت منه هارب ثم طلبه على وجهه في
نار جهنم يقال كبه اذا صرعه فاكب هو على وجهه وهذا من النوادر وان ثلاثيه متعد و
رباعيه لازم ٨ ابو هريرة روى مسلم عنه من صلى صلوة لم يقرأ فيها بام القران فهي خداج ثلاثا غير
تمام بها انما سميت بها ام القران في التلاوة كما سميت مكة ام القرى منها ما حولها ام القرى في
الكينونة اولان سائر السور تضاف الى هذه السورة في الصلوة ولا تضاف هي الى شيء منها السورة
اولا بها اصل القران باعتبار اشتمالها على المقاصد القرانية اجمالا من الثناء على الله والامر
والنهي والوعد والوعيد والقصة اما الامر والنهي فلان مقول قولها السورة وهي
الامر بالشيء نوع منه واما القصة والوعد فهي قولها انعمت عليهم والوعيد في قوله المغضوب
عليهم فهي خداج فهي خداج فهي خداج ذكرها ثلاث مرات للتاكيد الخداج بكسر الخاء المعجمة
مصدر خدجت الناقة اذا القت ولدها قبل اوان النتاج وان كان تام الخلق يقال اخوجت الناقة اذا ولدته ناقصا وان كان ولدا تاما وقد كان قاله الجوهري وعداه
فصلوته ذات نقصان على حذف المضاف اي المصدوم بمعنى الفاعل اي ذات يجنه بمعنى ناقصة
وصفها بالمصدر مبالغة الحديث حجة لابي حنيفة في الصلوة يجوز بدون القراءة مع النقصان
عنده وقال الشافعي لا يجوز بدونها ٨ انس روى البخاري عنه صلى صلوتنا اي كصلوتنا خص
الصلوة المذكورة احترازا عن صلوة اليهود وغيرهم فانها في النهيان ليست كصلوتنا اولان الصلوة
تنصرف الى الصحيح والمتكرر وترك كل العباد ان منكر فالصلوة تنصرف عندنا والحديث صدر ثم ذكر
الاحلام قبل شرعية الاذكار السابقة واستقبل قبلتنا انما ذكر مع ان صلى تنا مشروطة بذلك تنبيها
للناس على ان حقال صدر الحديث وقت تحويل القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وابو داود
في نفس سمراء ذات ذعروات واشهر في التمييز لا يحل صلى تنا يشاركه صلى تهم في كثير من احكامها
وقبلتنا ليست كقبلتهم المراد بها استقبالها الخ والوجه هو الاول ولما ذكر ما يميز المسلم عن غيره
عبادة اعقبه ما يعين عادته بقوله واكل ذبيحتنا اي هو ذبح تنا وذبائحنا كلي نا الفعيل الذي

الذي بمعنى المفعول اذا لم يذكر موصوفه يؤتى تاء تانيثه بالنا وهما التانيث غير مراد انما لحقا الذبيحة بالشاة
لانها صارا اسما بالغلبة وتقول هذه ذبيحة بني فلان صفة لانثى الحيوان ورتبة اسما فتلك السلم اراد به من دخل في
السلم وهو الذي يأمن بأن لا يستباح دمه وماله فيتناول المخالص والمنافق الذي له ذمة الله اي
امانه وذمة رسوله ذمة الله هو في معنى امان الرسول فيكون عطف التفسير او الاولى ان يقال
الاولى باضافتها الى الله يكون للتعظيم او لان في ذكر التوحيد حثا على الاجتناع عما يتعرض به لاخفر
فلا تخفروا الله في ذمته اي لا تغدروا في نقض عهده والمسلم لا اخفار ازالة الخفر وهو بالضم العهد يعني
لا تزيلوا احد من الله في حق من كان في امانه عمل بمقتضى الحديث ابو حنيفة وحكم بايمانه وكافر اصلي
بجماعته ولم يحكم بايمان شافعي حتى اتى بالشهادتين عملا بقوله عم امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا
لا اله الا الله قلنا القتال المستمر تحقق على الشهادتين وفي قوله صلوتنا اشارة اليه ٨ ابو هريرة روى مسلم عنه من صلى صلوة واحدة الصلوة من المؤمنين الموعلم بمعنى دعا على من لم يصل
الله عليه عشرا وفي رواية صلت عليه الملئكة عشر الصلوة من الله الرحمة ومن عباده دعا
الخطيئات او اعطاء الاجر جاء بمعنى كفر الله عشر خطيئات او اعطاه عشر حسنات قيل العشر في الكثير
كما في بعض الدعاء للنبي ٦ طلب الوسيلة لنا طلب الرحمة اذ هي حاصلة لمن تقدم ذنبه وما تاخر
بعض الدعاء اما اعطاء الوسيلة فيحتمل ان يكون مشروطا بالدعاء ولذا حرض امته عليه ٨ ابو
هريرة روى البخاري عنه صلى في ثوب يعني في ثوب واسع غير محيط فلا يخالف ما في الصحيحين
اي ليلتوي كل طرف منه على عاتقه او احترازا عما يكثر عوراته واما ساك ثوبه حتى قاسه فمنوع عنه
وضع اليد على الورك في الصلوة مستحب بعضهم قال بالوجوب عنوا حتى لو لم يخالفه لم يصح صلوته عنده
وان كان الثوب صفيقا يشد وسطه ولا يخالف الا اذا انكشف عورته ٨ ام حبيبة رض روى مسلم
عنها وهي ربيبة بنت ابي سفيان ام المؤمنين قيل ما روته عن النبي خمسة وثلثون حديثا لها في الصحيحين
اربعة احاديث المتفق عليها منها حديثان ومسلم حديث من صلى في يوم وليلة ثنتي عشرة سجدة اراد منها
الركعة بتجوز اقتصر المصنف عليها لانها على هذا الفرد ولكن زاد مسلم في صحيحه بعد قوله سجدة
اربعا قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء وركعتين قبل الفجر و
كذا اخرجه الترمذي في جامعه وانما قال في يوم مع ان السنة موجودة في الليل ايضا لان اكثر
السنن موجودة فيه تحقيقا بني له بيت في الجنة ٨ عمران بن الحصين روى البخاري عنه عمران
بكسر العين وحصين بضم الحاء وصح الصادين قيل كان الراوي منه فضلة الصحابة سكن

بالبصرة الى ان قتل بها مات سنة ثمان وثمانين حديثه في التصوير اخرجه العشرة انفرد
البخاري بالرابعة ومسلم بالسادسة من صلى قائما فهي افضل ومن صلى قاعدا فله نصف اجر القائم ومن صلى
نائما اي مضطجعا فله نصف اجر القاعد الحديث محمول على المتنفل قاعدا مع قدرته على القيام اما
فيوباه بالفرض لصحة التنفل قاعدا مع القدرة على القيام بركوع كما تقدم قائما قال النووي هذا في
غير النوع عمدة ثبت ان نافلة عمد قاعدا مع قدرته على القيام بركوع كما تقدم قائما وهذا كان
من خصائصه وقيل انه محمول على المفترض المعذور يعني المريض الذي جاز له ان يصلي الفرض قاعدا
لعذر اذا تكلف وصلى قائما يكون اجره مضعف ما صلى قاعدا فان قلت كيف يصح هذا وصلاة القرض
قاعدا على القيام لا تصح ومع العذر لا ينقص الثواب قلت هذا في العذر الحقيقي وهذا في عذر شرط لزوم
خوف ازدياد المرض بكون عذرا قال الشيخ الشارح فيه نظر لان هذا لا يدرأ على العزيمة
والرخصة والاخذ بالرخصة ليس على النصف مما جرى الاخذ بالعزيمة واقول بنات الاخذ
بالعزيمة اكثر ثوابا فلعله يبلغ مبلغ النصف فهو اين حكم الناظر بانه ليس على النصف
ابن عمر بن رضي البخاري عنه موصولا وادرجه مسلم في ذي الروح بقرينة قوله عذبه
الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بناخ فيها ابدا هذا يدل على ان تصويرها ليس
بل الوعيد فيه اعظم مما في القتل لان جزاءه جهنم خالدا فيها والخلود لا يكون الا
الذي عند اهل السنة وههنا لا يستقيم ذلك لانه على العذاب بما لا يمكن وهو نفخ الروح
فيكون محمولا على المستحل او على استحقاق العذاب الموبد واما تصوير ما لا روح له فرخص فيه
وان كان مكروها جيشانه اشتغال بما لا يعني وقيل لا بأس بتصوير ذي الروح اذا كان يقطع
الرأس ابن عمر رضي مسلم عنه ضرب عبدا له حوا منقول له لم يأته اي لم يأته اي لم يأته
ذلك الحق يعني ضرب مملوكه خزاه على جنايته لم يفعلها او لطمه اي ضرب وجهه بباطن
الكف فان كفارته ان يعتقه يعني اثم ذلك الضرب يمحى باعتاقه قال القاضي اجمعوا على ان الاولى
عتق واجب ان ذلك وانما هو مندوب لكن اجر هذا الاعتاق اكثر وفي الحديث ردعي بالمماليك
اذا لم يرتدعوا واما اذا ارتدعوا فخير ثم ان خص عمر بالنداء بهم بقوله ثم مهم ومتى زاد عليه اخذ
بقول الزيادة انس ومعاذ بن جبل رضي مسلم عنهما معاذ بالضم قيل مات سنة ثمان
وسبعة وحمسين حديثا انفرد مسلم منها بحديث والبخاري بثلثة احاديث مطلب الشهداء اي ان
يكون شهيدا في سبيل الله صادقا اعتقيها على بناء المجهول الضمير المستتر فيه عائد لك والبارز

البارز للشهادة يعني اعلى الطالب ثواب الشهادة وان لم تصبه اي الشهادة ق معبد بن زيد انفقا
على الرواية عنه ظلم فتى بكر القاف اي فتى شبيه بالاتراك في قوة قتالهم اي جعل الله الاخير ظلما
كالواقع عليه سبع اصبعين تقدم الكلام عليه في حديث ثم اخذ الارض شبرا بفتح حتى
توبان رضي انفقا على الرواية عن قبل هو مولى رسول الله ﷺ مات رضي الله عنه وثمانين وعشرين
حديثا انفرد منها مسلم بعشرة من عاد مريضا لم يزل في خرفة الجنة وهي بضم الخاء المعجمة وسكون
الراء المهملة ما يجتنى من الثمر يعني عيادة المريض سبب للجنة ومحل فيها بحيث كانه يخترف منها
انس رضي البخاري عنه عزل عن جاريتين يعني من ذكر صغيرتين وقام عليه مصالحهما قوي
كسرى وغيرها حتى بلغا اي تصيرا بالغتين جيء يوم القيمة انا وهو هكذا انا بتاء المتكلم وهو معطوف
عليه وجر هكذا والجملة حال يومئذ واذا جاء مساجا لي وقبل فيه تقتيم وتاخير تقتيم بتاء مثناة
فوق واذا لان في جاء ضمير ابو هريرة الدوسي وكلمة هو تاكيد له وانا معطوف عليه فهو اذا الثر فلكونه
اصلا في تلك الصلة وصم اصابعه هو فاعل كلام الراوي يعني ضم النبي اصابعه مشيرا الى قرب ذلك
الرجل منه ابو هريرة رضي مسلم عرض عليه ريحان وهو بنت طيب الريح معروف قال القاضي
يحتمل انه اراد بالريحان هنا الطيب كله وقع في رواية ابي داود وعرض عليه طيب قال الريحان
يخص الطيب علم وكل واحد من الحبوبين معروف وقع في بعض النسخ بالواو هنا وفي الرواية على
انها غير صحيحة ان الامر يحمل هنا وفيما مر اذا اراد ولا يجوز ان يرد منه وفيما مر اذا اراد الطيب اذ يقال ان
انسان مراد منه فيما مر اذا اراد الحبوب او فيه كان فلا يرد به ولا يرد فيه ولا يرد عليه ولا يرد له
انكر شيخنا فتحها اي الواو التي ترجع ضمة ما قبلها الحذف الهاء وكذا في كل ما عين
يجوز فيه مخالفة المذكور فائدة حفيفا اعمل بفتح الميم الثانية مصدر ميمي بمعنى خفيف الحمل قيل يعني
قليل المئنة طيب الريح اعلم ان هذا ليس قليلا بتمام العلة بل بعض منها لان الحق ان يقول انه هو بنية
قليلة ناضة يتاذى المهيع بوزها ع عصمة بن مالك رضي مسلم منفرد قتل بارواء اي بنواحي حرستين وحرستى حبوبتا
له في التصحيحين عشر انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بتسعة من علم القرآن اي مع العمل به ولذا
هنا اللام اخي في الرتبة يعني مرتبة الدرس مقدم اخيه عن مرتبة العلم فلا يرتب عليه وليست اللام للتعليل
عقيب العلم يكون ذاكرا للسنة ايضا فليس ما اتى عن عمل سنتا ع عائشة رضي مسلم عنها روى البخاري عنها مرسلا
ليست له حديث اي غير مرسل له فهو اخو بنك الا روى عنها الا في الصائم شرط له عند ابي حنيفة
والشافعي واحمد محمول على ما اذا وطئ الحبوب اجاب عنهم بان قوله عمدا ليس للاحتراز بل لبيان ما وقع

يس على اشتراط الاذن فيحمل المطلق عليه في قوله عم اشارة الى ان التحجير وهو نصب الحجارة في ارض
المباح للاحياء غير كاف في التملك اذ ليس بمواة وعائشة تفتي بالاول والاذن عنها عمل اذ ليس عليه امر ثابت
احوث مفاد مخالفا للويسا فهو رد اي مردود م ابو هريرة رض وكسلم عنه غوا الى المسجد اي ذهب اليه
في الغوة او راح اي ذهب اليه بهوا لزوال الاعوجاج عنه تهيأ الله في الجنة نزلا بضم الزاء وسكونها
ما يهيأ للضيف عند مجيئه عادة الناس ان يقدموا طعاما الى من دخل بيوتهم والمسجد بيت الله فمن دخله
فاي وقت كان من ليل او نهار يطيبه اجود الجنة لذة اكرمه وزد يضيع لهم المحسنين كل غدوة او
راح وهذا يدل على ان المراد من قوله غوا الى المسجد او راح اعتيادا وعلى ذلك م ابن عمر وابو هريرة رض
مسلم عنه تمذ عشا اي لم يزد خير الناس قليلا قال ابو هريرة قال عم حين مر على صبرة طعام فادخل
يده فيها فنالت اصابعه بللا فقال ما هذا يا صاحب الطعام قال اصابته السماء يا رسول الله
قال افلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس م ابن عمر رض وكسلم عنه قاسته صلاة العصر قبل المراد تركها
مطلقا لكن الظاهر ان مراده فوتها بالجمع لما في صحيح البخاري من رواية اخرى من ترك عصر كان كأنما فاتته قال النووي
معنى فواتها عنده ان يصليها في وقتها المختار قبل ان يصليها وقت غروب الشمس كما مر وقد على
بناء المجهول اي نقص اهله وماله بالنصب مفعول ثان على التوسع اي في اهله وغيره وروي
برفعه فيكون النقص صفة اهل سيد البنين عم خزان من فاتته العصر بخسران من ضاع اهله وماله للتفهيم
والا فهذه الثواب في المآل اخروي فما ثمة الا هل والمال وقيل معناه ليكون حاضرا في قلبه الخلوة
من فهما بهما م ابو هريرة رض وكسلم عنه من فرح عن اجيره اي كشف كربته وهي شدة الغم
وتنوينها للتحقير وهو الكشف اعم من ان يكون بعمله او بسعيه من له كانت وابتداؤه
اشارته من كرب الدنيا فرج الله عنه كربة تنوينها للتعظيم اي من كرب عظيم الله العظيم
من كرب يوم القيمة فيه لان كرب الدنيا في جنب كرب الاخرة كانها ليست بكرب حتى يذكر معها ق
ابو موسى الاشعري اي تفضلا على الرواية عنه من قائل لكون كلمة الله وهي قول لا اله الا الله هي
العليا وهي تأييد الاعلى فهو في سبيل الله تقويم هو فيه لا اختصاص فيفهم منه ان من قاتل
للدنيا فليس في سبيل الله في الحقيقة ولا يكون له ثواب الغزاة اعلم ان من قاتل لاجل الجنة غير
خطور بباله اعلاء الكلمة فهو في حكم المقاتل للاعلاء لان المرجع بهما واحد وهو رضا الله ولو كان
القتال لاجل الجنة مخلا للاخلاص الذي رغب اليها النبي عم في الجهاد روى انه عم قال في غزوة تبوك
قوموا الى جنة عرضها السموات والارض فقال عمر اوجنة عرضها السموات والارض فقال نعم قال امنت

حيث انا حتى اكل تمراتي انها لحياة طويلة فقاتل مع المشركين حتى قتل فقيل انه لباخ اخر وهل هذا القصد
هل يشترط مقارنته ساعة الشروع في القتال او يكفي عنها التوجه السير فقول القصد الثاني كالاول فيه
ثبت في الصحيحين ان مرجيس فرسا لاحد يغزو به فله ثواب مقاده وما يشرب ويأكل ويستن ذلك الفرس
والحال ان نيته الغزو به في كل وقت يطعمه ويسقيه ويتحرك معه ومنه يؤخذ قول القتال
حال دهشته ولو كان القصد شرطا فيه لكان حراكه في شرع احكام ك ابو هريرة
روى البخاري عنه مرفوعا ان اخر من يدخل من امتي بفتح الميم وتشديد النون المشاة فوقية فقيل
هل سمي امة يونس كذا في جامع الاصول لفظ النار الحق الى القائل يعني من رجع نفسه في الصبر على ما
عند الله جل ما حكى الله من قلة صبر على اذى قومه حتى قال لرسول الله وله تكن كصاحب الحوت
الاية فقد كفر بمعنى ارتد عن هذا الكفر دون هذا الكفر وهو الكفر وهو محتمل ان يكون لفظ انا واقعا
مع فتح هو ويكون راجعا الى الرسول يعني من فضلني على يونس في النبوة فقد كفر لان الله بنبأ كلهم
منه اوحى فيها الا ان النبوة شيء والحوت تفاضل فيها واما التفاضل باعتبار الدرجات كما قال الله
تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض منهم من كلم الله ورفع بعضهم درجات حتى ضمن يونس بالذكر
لان الله وصفه بانه صلى توهم انحطاط رتبته كقوله تعالى ان نقول عليه وقوله تعالى اذا بلي الى
الفلك المشحون م سعد بن ابي وقاص رض وكسلم عنه خال حين يسمع النداء اي نداء الصلاة اشهد ان لا اله الا الله
وانا اشهد هذا معطوف على مقدر يعني انت تشهد وانا اشهد تقويما لانا يضوا التقوى ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له وان محمدا عبده ورسوله رضيت بالله ربا بهذا استيناف كانه قيل ما سبب شهادتك
قال رضيت وبمحمد رسولا وبالاسلام دينا اعترافا بتربية الله بجميل ان يكون هذا اخبارا والمراد بالرب المعاون
او يكون حالا له ع جابر رض وكسلم عنه قال من قال حين يسمع النداء اي الاذان اللهم رب هذه الدعوة
اي الاذان التامة وصفها بالتامة لتمامها في طلب الاجابة او لانها آمنة النسخ والصلاة القائمة
وصفها بالقائمة لبقائها الى يوم القيمة او لانه تقام بها اقامتها كما مر وهي قائمة اي دائمة محمدا الوسيلة
فسرها عم بانها منزلة في الجنة ينبغي ان تطلب لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو والفضيلة وابعثه مقاما
محمودا وهو الذي وعدته في قوله تعالى عسى ان يبعثك ربك مقاما محمودا عن ابن عباس في تفسيره
اي مقاما يحمدك فيه الخلق اولهم والاخرون وتشرف على جميع الخلائق تسأل فتعطى وتشفع فتشفع
انتصب مقاما على الظرفية بتضمين ابعثه معنى اقمه وحال يعني ابعثه في مقام محمود الذي وعدته
بوجه مقاما وعطف بيان لذا وصفة على ان يكون مقاما محمودا علما او يكون الموصول في حكم النكرة

كلهم في بلاد الهند الوهبي قال صاحب الكشاف غير المنفي عليهم وصف للغير بذلك الوصول وتعيين
فيه بهم كقوله ولقد امر على اللئيم يسبني جعلت له شفاعتي يعني وجبت كما قيل في قوله تعالى فجعل
عليكم غضبي اي يجب كذا قاله الجوهري وقيل انه من الحلول بمعنى النزول لا من الحلول الذي هو ضد
المرتحلة قبل ذلك يعني استحق شفاعتي مجازاة له على عمله يوم القيمة فان قلت شفاعته عامة
للمؤمنين فما فضيلة القائل قلت ثبت في الصحيح ان شفاعته يكون على طرق شتى والمؤمنون
متفاوتون فيها بعضهم يدخل في شفاعته الجنة بلا حساب وبعضهم في شفاعته الدرجات
من النار وبعضهم في شفاعته لرفع الدرجات وبعضهم يدخل في شفاعته والعموم من الخصوص
ان شفاعته تكون نازلة للقائل وهذا القدر يكون ترغيبا للكل على العمل اي قسم تكون شفاعته
لعمله فعوض اليه ق ابو هريرة رضي الله عنه من قال حين يصبح وحين يمسي سبحان
الله مصدر منصوب بفعل واجب اضمارا اي اسبح سبحان الله وبحمده الباء فيه للقارنة والواو زائدة
اي اسبحه تسبيحا مقترنا بحمده او يقال هي غير زائدة تقديره واثبت له محمدا مائة مرة لفظ
احد يوم القيمة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه مساء كان الزائد التسبيح او غيره قال
في الحديث القوي بعد قوله يا ابا احوى بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه فيتوافق الخبران
التوفيق بانه قد يأتي احد قال مثل ما قال او زاد عليه مساء كان الزائد التسبيح او غيره قال
قلت كيف يستقيم الاستثناء والقائل عمل ما قال لا يكون جاء بافضل مما جاء به قلت يقدر
لم يأت احد بافضل مما جاء به او مثله الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه او نقول الواو في قوله
او زاد عليه بمعنى الواو وكقوله تعالى مائة الف او يزيدون وعلى او نقول الاستثناء منقطع يعني
لكن رجل قال مثل ما قاله فانه يأتي بما جاء به وزاد عليه بمعنى الواو وكقوله تعالى مائة الف
او يزيدون او نقول الاستثناء منقطع يعني لكن رجل قال مثل ما قاله فانه يأتي بما جاء به
فانه يأتي بافضل منه ق ابو ايوب الانصاري اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير عشر مرات كان كمن اعتق اربعة انفس من ولد
بفتح الواو ومعروف يقال للواحد والجمع كذا في الصحاح سمعيل وهو ابن ابراهيم الخليل عليهما السلام
بالذكر لشرفه وكونه بالعرب ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من قال لا اله الا الله وحده
لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير في يوم مائة مرة كانت له عدل
العدل بمعنى المثل عشر رقاب اي نوادٍ عتق عشر رقاب وهو جمع رقبة فان قيل فكم فيما سبق التهليل

٧ بينهما ٣

٧ في خبر في شفاعته لعدم وخبر النار
ويعضهم يدخل ٨

التهليل المذكور اذا كان عشر اعتق اربع رقاب في هذا الحديث اذا كان مائة عشر فما الحكمة في ذلك
المتابق مما خواتي الورود والشارع ان يزيد في الثواب قال النووي في شرح صحيح مسلم هذا في المرأة مائة ونزاد
عليها او الثواب وليس هذا في مائة الحديث الذي نحن بصدد شرحها وهذه المائة في اليوم اعتبر ان
يكون متوالية او متفرقة لكن الافضل ان يكون متوالية وان يكون في اول النهار ليكون حرزا في جميع يومه وليلته
له مائة حسنة ومحيت عنه مائة سيئة وكانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وان احد
احوى بافضل مما جاء به الا رجل عمل اكثر منه باي عمل كان من الحسنات وهل ذلك حتى لو عمل
مع خطاياه مواه كان مثل زبد البحر فان قلت جعل التسبيح ماحيا للكبائر والتهليل
ماحيا لها فما فائدة الاعلى فيلزم منه ان يكون التسبيح افضل وقد قالوا عكسه افضل الذكر لا اله الا الله قلت ذكر
في مقابلة التهليل عتق عشر رقاب وهي قطعة يكثر جمع خطاياه لانه يعتق به من النار وذلك
يكون اكبر من محو الذنوب كلها او يفضل عليه عتق باقي الرقاب وكونه في حرز من الشيطان وغير ذلك
م طارق وابن اشيم روى مسلم عن طارق بكسر الراء وبالقاف وابن اشيم بفتح الهمزة وسكون الشين المعجمة
فتح الياء المثناة تحت قيل اسم ابيه عنترة وقيل اسم جده عنترة وحويا انفرد مسلم منهما بحويا بن عنترة قال لا اله الا الله
وحده لا شريك له الى آخره يعني على الجهر وان الله اعلم حين سمع انها منه ما قال اشهد ما بأسه انه جوم ما الله وسمه اي
الشر عنها الا ان يكون بحق وحسابها على الله اي وله احوى فيما يخفيه لها خلاص وغيره كذا قاله النووي
وقال الشيخ المناوي في شرحه احوى مترتب على قوله قال وقوله وحسابه على الله مترتب على قوله وكفر
بعضهم من انكر بقلبه ما يعبدون من دون الله فان ذلك وان يقود على ثبات الله الى هنا كلامه لكن اولويه
التوجيه الاول عزيزي خيضة قال القاضي عياض الحديث في غير الموحدين منهم يموتون ولا الى كلمة التوحيد فانا
قال لها يحكم بإسلامهم ثم يموتون الشهادة الاخروية فان انتفاها فهو نفاق يحكم بارتدادهم الى
هنا كلامه لكنه غير موجب لانه يحكم بإسلام احوى لاجل الشهادتين لما روى انه عم قال امرت ان اقاتل
الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها ولا يجوز ان يجعل
الحديث علما ويقدر فيه شهادة اخرى لما لم يذكرها اكتفاء بذكرها في مواضع ق ابو هريرة روى
البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احيى ليلها بالعبادة غير ليلة القدر تقديرا او قضاء اذى التراويح ونحوها
ايمانا اي تصديقا لثوابه واحتسابا اي اخلاصا بقصدها على الحالية او على انه مفعول له غفر له
ما تقدم من ذنبه ق ابو هريرة روى البخاري عنه من قام ليلة القدر اي احياها بصرف عزائم نفسه
ايمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه فان قلت ليلة القدر غير معلومة

٧ لان هذه العبادة لا تستغرق في معرفة
اعطاء الجزاء لهم

كان راوي غيره وروي بفتح الهاء وهو من عاهة الامام لم يرح روي بفتح حرف المضارعة من
وفتح الراء وكسرها يقال راح يريح وراح يراح اذا وجد رائحة شيء ورائحة الجنة وان
ريحها الواو فيه للحال اي يجد من مسيرة اربعين عاما وهو وجود ان ريح الجنة كناية عن علو
فناول يستحيل ويجوز ان يقال من دخل الجنة يجد ريحها في الوقت حقيقة فيستريح منه ومن قتل
معاهدا يجرم من تلك الرائحة م ابو هريرة روى مسلم عنه من قتل ورغة وهي بفتح الواو
والغين المعجمتين وتشديد الياء وكسرها في اول ضربة فله كذا وكذا حسنة ومن قتلها
في الضربة الثانية فله كذا وكذا حسنة اولى وفي الثالثة فله كذا وكذا حسنة اي حسنة يكون اقل
من الحسنة الحاصلة في اول الضربة وان قتلها في الضربة الثالثة فله كذا وكذا حسنة اولى
الثانية قوله كذا وكذا يحتمل ان يكون لفظ الراوي كناية عن نسي الكمية فكني بكذا عنها وان يكون
لفظ النبي عم وقد بين المكني عنه في حديث جابر من قتل وزغة في اول ضربة كتب له مائة حسنة وفي
الثانية سبعون وفي الثالثة دونه ذلك وانما كان اكثر اجرا وان اعلم انها مطلوب قتل الوزغ
ان يضربها ما ظن انه يقتلها فان قتلها القتل وروى البخاري في صحيحه عن ام شريك انه امر بقتل الوزغ
وان كانت تنفخ على ابراهيم عليه السلام فلعل هذا لعلم الحديث صدورا بان الوزغ جبلها على الاساءة ق ابو
هريرة اتفقا على الرواية عنه من قذف مملوكه اي رماه بالزنا وهو بريء مما قال اقيم الحد عليه
قال واجمع اهل العلم على ان القاذف يحد ثمانين جلدة في الحرة والمملوك اربعون لان حد القذف
احصان المقذوف والعبد ليس بمحصن وكذا لو قذف مملوك غيره او ابنه يعزر فيه دون حد المملوك كما ان
يكون كما قال الرجل يكون المملوك كما قال القاذف فلا يحد في الحرة وقال الطيبي هذا الاستثناء مشكل
لان قوله وهو بريء يأباه اللهم الا ان يقول وهو بريء اي في اعتقاده او ان يكون المقذوف
كما قال القاذف في انه كما اعتقده فلا يحد لكونه صادقا فيه اعلم ان قوله وهو بريء ليس للاحتراز اذ لو
قذف مملوكه وهو غير بريء جلد ايضا اذ لا يكون كما قال بل اجري نظرا الى الغالب
لان المولى يعتقد براءة مملوكه غالبا ولا يمسكه اذا علم انه زان ق ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري
اتفقا على الرواية عنه من قراء بالآيتين من آخر سورة البقرة اي في ليلة كفتاه اي اجزأتاه عن قيام
الليل السوء وليلة كفتاه بتخفيف الفاء من كفى يكفي اغنى او يجزي ونجا اي من قيام تلك الليلة او من
الشيطان او من الافات او الهما هذا الدعاء والايمان بالكتب والرسل ق الربيع بضم الراء المهملة و
فتح الباء الموحدة وكسر الراء المشددة والثناة تحت وبالعين المهملة بعدها تاء تانيث وبالواو و

احياؤها قال لعل المراد اترغيب على احيا الليالي من رضان بوجه اخر لانها مخيفة فيه ومجرا احيائها ممنوع
حيا سائر الليالي وفي صام رمضان ايمانا واحتسابا اعم الصوم وفي ايمانا واحتسابا قيد شيء بهما
وسكون القاف وكسر اللام وسكون الياء المثناة من تحتي والسين المهملة وبعدها من
يقم ليلة القدر م ابو هريرة روى مسلم عنه من قتل دون ماله اي في مكان قريب منه لان الدون
وهو القرب فتقدر الواو وكان الدون ههنا بمعنى عند وفيه جواز قتال قاصد المال بعيد حتى قال ذلك
او كثر وقال بعض اصحاب مالك لا يجوز ان طلب قليلا او الصيد باطلا وقد حجة عليهم وكذا احكم
الا فيما عدا نفسه واهله ليكون شهيدا م ابو هريرة روى مسلم عنه من قتل في سبيل الله فهي
شهيد ومن مات في سبيل الله فهي شهيد ومن مات في الطاعون فهي هذا الجار والمجرور حال
او يكون في بمعنى الباء للسببية كقوله عم دخلت امراة النار في هرة ربطتها اي بسببها قال النووي
الطاعون قروح تخرج مع لهيب في الاباط والمراد ما صاحبها وسائر البدن نتوء ما حولها او بحمرة
او بجمرة والباء بالمد في القصر فضل اهل الطاعون والصحيح الذي قاله المحققون انه مرض يكثر في الناس
فيكون نوعا واحدا فهي شهيد ومن مات في البطن اي في داء البطن كالاسهال او استسقاء وغيره
فهو شهيد وان غرق في البحر او من شهيد اعلم ان الشهداء ثلثة انواع شهيد في حكم الدنيا
والاخرة كالمقتول في الجهاد بشرطه الاتي وشهيد في الاخرة دون الدنيا وهو المقتول ظلما وله حكم
عرف في الفقه وشهيد في حكم الاخرة وهو الذي يجب له ثواب الشهيد ولا يغسل ولا يصلى عليه كالمقتول
في الحديث ما عدا المقتول لقيل انما ثبت لهم ثواب الشهيد لشدة هذه الامور التي ذكرت وشهيد في حكم الدنيا
من سقوط الغسل والصلوة عليه كالمقتول في الحرب مدبرا او قتل غلا في الغنيمة ق ابو قتادة
اتفقا على الرواية عنه من قتل قتيلا فله سلبه اي ما على القتيل من ثياب وسلاح ومركب وجنيبة بفتح
الجيم بين يديه وامتاعا كان معه على دابة اخرى فليس بسلب كذا قاله النووي واستدل الشافعي
بالحديث على ان السلب للقاتل وان كان معه لا سهم له كالمراة والعبد والصبي وقال ابو حنيفة السلب
لا يكون للقاتل اذا لم يقتل الامام ذلك والحديث محمول على التنفيل جمعا بينه وبين حديث اخر
ليس لك من سلب قتيلك الا ما طابت به نفس امامك ق عبد الله بن عمرو روى البخاري مختصرا قيل انه
كان على الحافظ امانا رواه عن اثنى وسبعين انثى حديثا له في الصحيحين خمس واربعون انفرد البخاري
بثمانية ومسلم بعشرين من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة بكسر الثاء على بناء المعلوم

بالفاء الجمع على صيغة اسم الفاعل من عفر اذا وهي بفتح العين المهملة بعدها فاء وسكون الفاء اسم موضع كان يعرف بها قيل كانت اربع انصاريات تحت الشجرة مات وقد عد ابنوه عدا حوله عشر وبعضهن ثنتا عشرة لها في التخصيص ثلثة احاديث احدها متفق عليه وهو هذا والباقيان للبخاري قالت اول السبت غرة عاشوراء اما في قرى الانصار فبنو الحويرث كان اصبح صائما فليتم صومه وهذا الامر للوجوب لانه ثم قاله بعد ما فرض صوم عاشوراء وهو كان اصبح مفطرا فليتم بقية يومه وهذا الامر للاستحباب لانه امساك بقية اليوم للشاب وهذا قد اخر وهو قد يصبح صائما فاوله مفطرا فمن هنا علم ان الامر ليس للوجوب ترك شيبانه لكونه معلوما مما ذكر قبل الحديثان صوما الى اليوم فلفظ كان زائد وان صائما في الثاني غير زائد ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال اعتكفنا مع النبي ﷺ العشر الاوسط فلما كانت صبيحة احد وعشرين نقلنا متاعنا الى مبنى تنافيتا البنيء مر قال من كان اعتكف فليرجع الى معتكفه وهو بفتح الكاف موضع الاعتكاف رايت هذه الليلة اي ليلة القدر يعني ابصرتها في المنام او جبريل فاتيتها فاطلبوها فيه ورايتني اسجد اي علنني اسجد قال شارح معناه ابصرت نفسي حال كوني ساجدا لكنه ضعيف ورايته على هذا لا يكون من افعال القلوب والجمع بينها الفاعل والمفعول ليدل على ان حضانيها في منام وكان قال ابو سعيد ابصرت رسول الله ﷺ على جبهته واثر الماء والطين من صبيحة احد وعشرين وكانت تلك الليلة ليلة احدى وعشرين من رمضان وكان المسجد على عريش رسول الله ﷺ وهذا القول يدل على ان ليلة القدر الليالي من رمضان ق ابو هريرة روى البخاري عنه كان عشر مطلقة بكر للاحتراز عما اخذه الطالبون كما في الصحاح وقت المغرب الحلة الظلم وهذا هو المراد هنا اي حينئذ اي في الدين من غرضه اي من تحقيره بتنقيص عرضه وذكر في الفائق عرض الرجل جانبه القوي يصونه عن نفسه وحسبه يتحامى ان ينتقص او شيء هذا اتهيم بفتح التحتية اي متحيرا فلم اكلمه ما الذي منعك ان تكلمه والذي في المشارق اتهم بضم التحتية اي بفعل المتهم اي متحيرا فلم اكلمه ما الذي منعك ان تكلمه فان قيل ما الفائدة في السؤال مع العلم بالحال اجيب بان ذلك ليكون اعذر له في الاقدام على الكلام وقد اطلق على هذا قول الله تعالى وما تلك بيمينك يا موسى على عادة العرب في مخاطبة الملوك اذا قدم اليهم شيئا ان يسألوا عنه مع علمهم به ليكون اعذر للمسؤل في الاقدام على الجواب ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه من كان له ارض فليزرعها او ليمنحها اي يعطها مجانا او ليدعها اي يتركها حتى يستغني عنها فان ابى اي اخر من قبول العارية فليمسك ارضه اي يكون ارادته على الوجه الثاني للتوسع وفيه استحباب النفع الخلق ق ابن عمر روى البخاري عنه من كان حالفا فليحلف بالله او ليصمت قال الزركشي هو بمعنى خلف بابيه وفيه نهي عن الحلف بغير الله وان الحلف يقتضي غاية تعظيم المحلوف به والعظمة مختصة بالله حقيقة فلا يضاهى به غيره وانما اقسم الله ببعض مخلوقاته كالفجر والشمس ونحوهما لما في اقسامه من الاعتبار بها لانها آيات الله العجيبة من الاعتبار بها ما يكون لتوجيه جواب صدقه وبين الله ليست كذلك لانه تعالى صادق قطعا وانما وقعت في كلامه على مجرى عادة عباده تنبيها لشرف ما اقسم من مخلوقاته ق اتفقا على الرواية عنه من كان ذبح قبل الصلاة اي صلاة العيد فليعد اي ضحيته استدل به ابو حنيفة على ان الاضحية واجبة ووقتها بعد الصلاة في المصر قال الشافعي انها سنة ووقتها بعد ارتفاع الشمس صلى الامام او لا والحديث حجة عليه قال الشيخ الشارح فان قيل لو اخرت الصلاة لعذر الى اليوم الثاني يجوز الذبح عنه في اليوم الاول اجيب بان ذلك في حق من لا يكون له بعذر والعذر واتاها الحكام ولهذا اطلق فقال على هذا من ذبح قبل ان يصلي او يصلى له اي لاجله فليذبح مكانها اخرى اي بعد الصلاة يوم العيد ومعنى اذبح اخرى اي ضحية اخرى ق ابو بردة بضم الموحدة وسكون المهملة ابن نيار بكسر النون وتخفيف التحتية واسمه هانئ او الحارث او عمرو او اوس او مالك او عامر او عبد الكعبة او عبد عمرو او عبد نهم او عبد الحارث او هبيرة بالتصغير او عبد الله او عبد الرحمن او عبد الرحيم او عبد الرحمن او عبد الرحيم او عبد الرحمن او عبد الرحيم

ثم حرم بيوم خيبر ثم بيع يوم فتح مكة ثم حرم بعد ثلثة ايام بتحريمات وبها هذا هو الراجح
المختار وفي الروايات المختلفة فيه وقال شارح احكام الاحكام اجمع العلماء على تحريمه هذا النكاح
الا الرافضة ومملكان بقوله تعالى فما استمتعتم به منهن فاتوهن اجورهن وملحكاه بعض
الحنيفة عن مالك من جواز فخطاه وعبد الرحمن بن ابي بكر قيل انه اسلم عام الحديبية وكان
اسمه عبد الكعبة فسماه النبي عبد الرحمن كان اسن ولد ابي بكر مات وله ثمان عشرة سنة واية احاديث اخرج
له في الصحيحين ثلثة احاديث تفرد عليها احد هذا ان كان بطعام اثنين فطعام ثلاث
قال الراوي كانوا يرون اصحاب الصفة اكثر فهم نظر اه على الصحابة ويقوي الحديث وقال
الشيخ الكلباذي معناه العلم الذين يقوى الثلثة ويزيل الضعف عنهم لانه يشبعهم فانه متى
كما قال عمد اكثركم يشبعني الذي الواحد وجاء يوم القيمة والضعف الطعام ان يكون غلوا كما قال
حتى يحسب ابن ادم لكذا يقضم كذا وعن هذا قال بعض الفراء الطعام ينتهي ان يحمل الانسان لان
يحمله الانسان قال النووي العبارة في جميع نسخ مسلم فليذهب بثلثة ووقع في صحيح البخاري
فليذهب بثالث قال القاضي هو الذي في اكثر نسياق الحديث كذا والذي في مسلم له وجه صحة
فليذهب في عمل ثلثة كما قيل في قوله تعالى وقدر فيها اقواتها في اربعة ايام اي في تمام اربعة ايام على
في اخراج المصنف هذا الحديث مما اتفقا عليه شباه ومن كان عنده طعام اربعة عليه بحسب
يعني لمكان الطعام اثنين كافيا للثلثة يكفي الواحد كافيا للستة واذا قال فليذهب بخامس سادس
ذلك فيه الراوي فقال او كما قال يعني او اداء معنى لساقي القرعين القول الذي وقال قلت
جاء في رواية في صحيح مسلم لطعام اثنين يكفي الواحد وطعام الاربعة يكفي الثمانية فما التوفيق قلت يحتمل
ان يشاء هذا الاختلاف بحسب اختلاف مقتضى المقام بحسب كثرة الفقراء وقلتهم وتفاوت مراتب الغنى

٨ ابن عمر روى البخاري عنه كان في حاجة اجمعاي في قضاء حاجة كان لله في حاجته
اي في قضاء حاجته قال الشيخ الشارح كان لتقرير الخبر على اكمل وجه اما دائما في حق كان الله عليما
او منقطعا في حق كان زيد قائما وباقي بمعنى صار نحو كان عبد الكافر زرعا وزال الذرة وتامه وهما لا
يصلح لكل ما ذكر والذي يظهر ان كان لا يدل على كمال ذاته تعالى في الحاجة يستلزم الكون
فيها فيكون ذكر اللازم وارادة الملزوم وكان اثباتية بحسب قضي ذكر بلفظ كان للشاكلة يعني
سعي في حاجة اخيه قضى الله حاجته اقول الاستمرار انما يفهم من القرائن وقد يكون وقد لا
الغرض بيان كون الاول سببا للثاني فقط فان تكرر السبب تكرر المسبب واما لا فلا وانما لم يقل فقضى

قضى حاجة اخيه اشعارا بان قضاء الحاجة انما هو لله وليس له قبل العبد الا المباشرة به والكون فيه
وفي اتيان لفظ كان دون يكون اشارة الى انه مما يشترط ادامته تحققه في الزمان الماضي
لعايته حسنة على الدوام سعي على العيال الكسب كما قاله الجوهري والكون في الحاجة اعم السعي في كفايته
داعية الى تخصيص العام بالكفاية والتعميم اسبب المراد وانفع للعباد ٩ جابر رضي الله تعالى
عنه من كان له شريك بكسر السين اي نصيب في ربعة بفتح الراء وسكون الباء اي منزل اوحمل
فاراد احدهما الشريك بيع نصيبه فليس له ان يبيع حتى يؤذن اي يعلم شريكه انه يريد البيع فان شاء اخذ
اي اذا شاء شراءه اشتراه وان كره اي وان شاء لم يشتره واخر الحديث فان باع ولم يؤذنه فهو
احق به اي بأخذ بالشفعة يعلم منه ان المراد من التحمل في الحديث ما كان تابعا للارض وان الشفعة انما
تثبت في العقار وفي ذكر الشريك وما قبله دلالة على ان بيع الشفعة للذمي على المسلم وهو مذهب
الجمهور وقال احمد لا تثبت والحديث حجة عليه واعلم ان النفي فيه بمعنى النهي وهو محمول على الكراهة
يعني يكره بيعه قبل اعلامه شريكه وهذه كراهة تنزيه وان قيدته باعتبار تضرر الشريك وفي
لا يتضرر فان قلت قد جاء في رواية لا يحل لاحد ان يبيع وهي تدل على حرمة قلت الحلال هنا بمعنى الباح
والمكروه بدليل قرينة ليس بحلال على هذا المعنى اذ الباح ما استوى طرفاه والمكروه راجح الترك
٩ ابو سعيد روى مسلم عنه كان معه فضل ظهر اي ابل قوي لذلك من حاجة فليعد به الثانية
للتقوية على ما ظهر المراد به ان يواسي الرجل بعيره يباركابه على ظهره وهو قوي ليحمل الراكب عجزه
انما عبر عنه بالعود لان الغالب ان محال من تركب له الناقة في الرفقاء وهو اساته يحمل بالعود وفي
له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له اراد به الاحث على عبرة عنه بالعود والظهر زاده في الشاكلة
٩ اسماء بنت ابي بكر روى مسلم عنها قبل لي كبرى من عائشة اسلمت قبلي بأعكة ما روته عن النبي
ثمانية وخمسون حديثا لهما في الصحيحين اثنان وعشرون للبخاري منها خمسة ولمسلم اربعة قال الشيخ
عام مكة عام حجة الوداع فكان متقاربا ما قال محمد وكان المتمتعون معه وبعضهم سمع وبعضهم
لم يسق فقال عمر منه كان معه هدي وساق فليقرن على احرامه بضم الياء اي ليقرنه نصه على احرامه
ولا يحل له شيء مما حرم منه ومن لم يكن معه هدي فليحلل بفتح الياء وكسر اللام اي ليجعل احرامه
ثم ليهل بالحج والحديث عمل ابو حنيفة وقال الشافعي للمحرم ان يحل بعمرة فاذا عمل العمرة سواء سعى معه
الهدي او لم يسق ٩ ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه قيل لاسكان من موالي النبي عم وراه عنه مائة
واثنان وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة عشر انفرد البخاري بخمسة ومسلم بواحد قال ابو نوح رجل

نادر

رجلا عند الموت وقال محمد من كان منكم واجدا على مماليكه بالفتح اى فى حالة الهرب منى فليشر اشارة الى ان
المدح مذموم ينبغى ان يتركه غير واعنه اليه وعده هذا الفعل مدح فتوفى ثم ذكرت مسئلته اليه
كتنبيط المدوح للخوارج ايصا الى النفع الى المادح وغيرها وقد بين عمه طريقا اوثق للمادح و
المدوح بقوله فليقل احسب فلانا والله حسيبه اى مجازيه على
اعماله وهو العالم بحقيقة حاله ولا ازكى على الله احدا يعنى لا اقطع بتقوى احد ولا بزكائه عند
الله فان ذلك غيب عنا علمه بعلى الخصوص لتضمنه معنى الغلبة لان مرجوم على تزكيته احدا عند الله
فكانه غلب عليه فى معرض احب وهذا تاكيد لقوله احسب كذا او كذا مفعول ثان لاحسب المثقل
ان كان يعلم ذلك اى كونه موصوفا بما مدح به جزاء محذوف بقرينة قوله فليقل قال النووى
الشارح فان قيل الحسبان يستعمل فى المظنون والعلم فى الجزم وهنا وجد جمعهما قلنا العلم
ههنا بمعنى الظن مجازا لما فى الواقع هنا كلامه واقول لا مجاز بل فى كون العلم بمعنى الجزم بعض تطيف
وهو التحقيق فى حضرة المدح لان المادح ان كان يجزم بان ما قاله موجود فى المدوح فقد
فى وجه على وجه اليقين لكنه يعتبر المقول له وان لم يكن جازما فهو مدح ابى هريرة
روى مسلم عنه من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل بعدها اربعا وبه عمل الاكثر وهو تنبيه
الى المصلى اشارة الى انها غير واجبة وقال ابو يوسف يصلى بعدها ستا وكان ابن ابى ليلى يصلى
الجمعة ركعتين كبيرا والعمل بالدليلين اولى قلت الحديث دليل قوى والعمل به اولى من العمل بحكاية
م ابو هريرة روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اى يرجو الثمرة ويصفه بالتاخر الى
الدنيا او انه اخر اليه الحساب والجزاء به تصديق ما يفيده الاحوال والافعال فان اشهد اى راى
حضر شيا كالمشاورة والتدبير وغيرهما فليتكلم بخير وهو كلام يثاب عليه وليسكت وفيه استحباب ترك
الكلام المباح خوفا من انجراره الى المكروه والحاح وقوله عمد من حسن اسلم المرء تركه ما لا يعنيه
م فصالة بفتح الفاء وبالصاد المهملة بن عبيد وهو بضم العين المهملة وفتح الباء الموحدة بعدها ياء المثناة
تحت قيل انه كان ممن بايع تحت الشجرة ثم سكن دمشق فصار قاضيا فيها لمعاوية مات سنة تسع وخمسين
احد عشر حديثا انفرد مسلم بحديثين احدهما هذا من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا ياخذن
بتشديد الذال اى فى بيعه ما يبعه الا ان يراه اهلا بتامل وفيه اشارة الى ان المفاضلة انما تكون فى القوة
او فى الاجل وانما سقط السائل فى الجزء الذى يقل عمد جيده وهو ثابت رواه 8 ابو هريرة
روى البخارى عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليصل رحمه وفيه اشارة الى ان القاطع نفسها

قال بعض من رحل اليه وقال له انى تحكك فطعنه عنى صاحبه ٣

عنها كانه لم يؤمن بالله واليوم الاخر لعموم قوله ثم العقوبة المترتبة على القطيعة و ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم ضيفه قيل اكرام الضيف بطلاقة الوجه
وتجميل قراه والقيام بنفسه فى خدمته وقيل هو فى الوليمة واجيب بان الاحاديث الاخر اعم منها فاذا
فاعلم كل مسلم شاة مشوية فاوحى اليه اكرم ضيفك فاوحى اليه اكرم ضيفك فاوحى اليه
اكرم ضيفك وعلم ان اكرام الضيف ليس فى كثرة الطعام فقد يهم فى اوحى الله اليه ان اكرامك الضيف من
كان م ابو هريرة روى مسلم عنه من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فليكرم جاره استدل بعض من يرى ان الامر
امرا للندب وحمل الحديث على ابتداء الاسلام وقت كون المواساة واجبة ومن كان يؤمن بالله
الاخر فليقل اى ليصمت و ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قيل قال النبى عم الحسن والصواب اقرع بن حابس
فقال انى عشرة اولدا قبلت واحدا منهم فقال عم من لم يرحم على بناء الفاعل لا يرحم على بناء المفعول الدرك
المفعلان مرفوعين على ان يكون من موصولة ومجرورين على ان يكون شرطية يجوز ان يراد بالرحمة
الاعم الشفقة على الاولاد ويقرينتها قبلها وبعدها حكاية الاولاد وان يراد اعم والمعنى ههنا
منزل منزلة اللازم اى من لم يكن من اهل الرحمة فحيئذ لا يكون كناية عما تعلق بمفعول مخصص بقرينة
رواية جرير لا يرحم الناس لا يرحمه الله فيكون نفى رحمة الله عنه مما يدل على انه يكون مع الغابرين
اذ ابقين قيل شاخ ع عمر رضى اتفقا على الرواية عنه قبل اسلم عمر ستة حتى ما لبث بعد ايمان ثلاثة ايام
وحكى عمر اذا استبشر اهل السماء باسلامه وارد عا ابو عمر خمسمائة وسبعة وثلثون جملة له
فى الصحيحين احد وثمانون اتفرد البخارى منها باربعة وثلاثين ومسلم باحدى عشرين م ليس الخمر فى
الدنيا الرد بلبس فى الاخرة سبق تاويل مثله فى حديث مدمن الخمر م يونس بن الحصيب شيخ مسلم عنه
م لعب بالنرد شير وهى اسم لنوع من لعب وقيل النرد عجمى معرب وقيل اسم نرد وشير وهما حلى
على لغتهم وقوله كمن غمس يفتح الميم يده فى لحم الخنزير ودمه قيل المراد بهما الاكل والغمس فى اللحم
يكون فى حالة الاكل غالبا فكون اللعب به حراما لتشبيهه عم بالمحرم وعليه اتفق العلماء ويجوز ان
يقال الغمس حقيقة غير متصور فى اللحم فى حالة الاكل وانما فى غيرها او منه غير مايع وانما هى تمثيل
ان يضاف الفعل الى الشيئين والمراد احدهما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى يجاهدون باموالهم
امنوا بعضا يخلون عن الذين امنوا على احد الوجوه وذلك لقوة اختصاص الاموال بجهاد العدو لانهم
بها القوة اختصاص الوسيلة بالمتوسل به قيل سبب حرمانه واضعه وهو شاب وتب اراد شيرا
اقتل ملك ستانى نشته رفته يوجد الارض والتقسيم الرابع فى الفصل الثانى عشر فى الشجون والشئون

ثلاثين قولا والسادس والسابع قيل والنهار والبيت الاثنى عشر قرشهور السنة والكلمات الثلاثة بالاقضية
السماوية فيها للانسان وعليه والحسنات والا غراض التى يسعى الانسان لجلبها والتلعب بالكسب فمن
يلعب يكون بجهة وفى احياء ستة المحوس المتكبرة على الله م جابر روى مسلم عنه قال الله لا يشرك به
شيئا دخل الجنة وفى الكبير قال معاذ ع تراوفى بالبيض مع انه ذو بين من ظهور ومن اتيه بشر اله به دخل النار
م جابر روى مسلم عنه لا يجوز تعليق خفيف على براحمى وقال جار اللحوم ليس الخفين بدون قطعهما
وقال الباقون يجوز ما لم يقطعهما اسفل الكعبين ومن لا يجوز اراد بهما فيهما وفيما قاله عبارة المحرم
فليلبس سراويل ويه على احمد وقال ابو حنيفة لا يجوز للمحرم لبس السراويل الخاص يشقه ويتزر به من الصورة
لقوله ﷺ لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويل ولا ازار وفيه دليل ان فاقد المحرم لا يحتاط ع
ابو هريرة روى البخارى عنه لا يرفع قول الزور وعمل به الصوم والعمل به اعم فيقتضى الزور والفحش
فليس له حاجة فى ان يدع اى يترك فعله وشرابه كنى بنفى الحاجة عن عدم قبول الله ان الغرض
من الصوم كسر الشهوة وقهر النفس لا مثاره وما ذا لم يحصل الغرض منه لم يبال الله به ذا امسك عما يحله فى
غير حين الصوم فلان يمسك عما حرمه عليك عما حرم عليه فى جميع الحياة ع ابو ذر روى البخارى عنه عما ذا من امتى وما هى
تطلق تارة على كافة الناس وهما هنا لامة الاجابة والدعوة وتارة على المؤمنين وهم اهل الاجابة والاثابة
هما هنا مهما لا يشرك بالله شيئا هو الجملة الحالية دخل الجنة بيان لزمن مرتب وجيء بالجملة على
الواجب الكثير الوقوع يدخل الجنة وهو مذهب اهل السنة بما كان حجة على المعتزلة فى قولهم انه مخلد بين
الزمعة والكفر فاذا دخل الجنة ان لم يتب منها وعلى الخوارج فى قولهم انه كافر مخلد فى النار
عائشة تفقا على الرواية عنها رمضان مرتين وعليه صام عنه ليس بمعنى جاز صومه عنه لان الصوم
له بالحديث عمل احمد والشافعى فى قول لا قديما ومن الباقون منهى حتى لا يبقى لصوم ولا يصوم
احد عن احد واما الصيام فى الحديث بالطعام فان ولى الميت اذا اطعم عنه سقط الصوم عن ذمته
فصار كما لو ادى الصوم عنه الا ان الاطعام عنه انما يجوز عند ما اذا اوصى وعند هما يجوز مطلقا ومقدار
الاطعام كما فى صوفة الفطر والمعتبر فى هذه الرواية مطلق القرابة وقيل العصوبة وقيل الوارث
وهذا هو الاشبه م ابو هريرة روى مسلم عنه مرفوعا ولم يغز ولم يحدث نفسه بغزو فى تنوينه
للافراد اى عالم يقل فى نفسه يا ليتنى كنت غازيا وقيل مضى حديث النفس به اذا فى الخروج له وعلامتها
فى الخداع اراد الله تعالى والدار والخروج لا عنده مات على شعبة اى قطعة
تنوينها للتهويل بل من نفاق يعنى من مات على هذه الصفة فشابه المنافقين المتخلفين عن الجهاد

الجهاد قيل هذا الحكم كان مختصا بزمان النبى والظاهر عدمه م ابن مسعود اتفقا على الرواية عنه مات
وهو يمشى على اوهيد الحال من ضمير الفاعل اى مشابها لمن يأكل الموز اى مثله كذا قاله الجوهرى قال صاحب الكشف
لا يقال التقدير مثل الحال فان قلت انهم كانوا يعظمون اساءهم وامهاتهم وامرنا بتركه قلت لما سموها الهة
شبهت حالهم بحال من يعتقدها آلهة فى عدم الاعتداد بها فاطلق الله فيضل لهم ذلك على
سبيل التهكم وقيل لا يجوز استعماله فى مطلق المثل مجازا كما مر من قوله ما لونف امرئ
يجوز استعماله فى كل انف وحمل النار قيل كل واحد فى حق الكفار بلفظ الوحى لهم كناية عن الخلود
لانهما متساويان فى ذلك م عثمان مر بيان وهو يعلم انه لا اله الا الله اى يعتقد بجنانه دخل الجنة
فى قوله يعلم رد على قول المرجئة ان مظهر الشهادتين يدخل الجنة وان لم يعتقد بها قاله
القاضى وفيه دليل لمن يرى ان مجرد تصديق الله ورسوله نافع بدون النطق وان النطق شرط
اجراء الاحكام واليه ذهب المحققون وهو المروى عن ابى حنيفة والشيخ ابى منصور الماتريدى
وهو اصح الروايتين عن اشعرى وهو المختار والمنكر كما ذكره الشيخ الشارح وسائر من يعتد بهم
حكما دخلوا تحت العلم م ابو هريرة روى مسلم عنه مع محمد بكر المبم عطية وهى ركوبة فى
الحيوانى غير ذى قوائم والمراد به هنا منحة اللبن كالناقة والشاة تعطيها المرء لك
لحلبها ثم يردها عادة بصورة الجملة خبرها وانجبر والجملة محزوفة قدر تلك
المنحة له ملتبسة بصورة وراحت بصورة صبوحها وغبوقها منصوبان على الظرفية اى فى اول
النهار وآخر الليل قال القاضى هما مجروران على البدلية قيل غدوة صفة لمنحة وخبر محزوف اى جمع
اجر اجزاء والوجه الاول والى م عمر روى مسلم عنه تام يعنى غفل عن جزء كبير الحاء وان ظفه
المراء على نفسه قراءة او صلوة من الليل او عن شىء منها او بعض مر جزء قصرا او مستمرا بين صلوة الفجر
وصلوة الظهر كتب له كانما قرأه الليل يعنى فى فاجر جزء او بعض منه عن الوقت الذى كان يفعله فيه
فعله فى وقت آخر كتب له من الاجر مثل ما لم يفت ان تعين ذلك الوقت بعمله وظنه لم لكن بتعيين
الشرع حتى يأثم بقضائه بتفويته وانما كان بتعيين العامل فيه وجمع الاول وقال بالنسبة الى سواد فعلى
هذا تخصيص الليل بالذكر لكون غالب العابدين فيه وجميع فيه غالبا واما تخصيص ما بين الفجر والظهر فلانه
وقت مشمر قال شارح لانه كانه جملة الليل ولهذا يصح نية الصوم فيه اقول صحة النية فيه على
الاطلاق ممنوعة بل انما يصح اذا وجدت قبل نصف اليوم وعلى الصحة الكبرى لصادفة اكثر اليوم
النية فالاولى عجملة الليل فان قلت كان التشبيه فى كانما يقتضى ان يكون له الاجر فيما مضى وليس كذلك

قال حسين الطيبى رحمه الله تعالى

١٧ الذين فى وسط النجم عند معقد الشيخ ابى الليث رحمه الله عدم فى رواية اعرض فيقطعها اسفل من الكعبين م

قلت هذا من باب التشبيه لان تعيين ذلك الوقت لم يكن بتعيين الشرع حتى يكون
التفويت منقصا بوفوعه ولو كان المعين بطريق النذر يكون تشبها ع عائشة رضي الله
عنها من نذر ان يطيع الله فليطعه ومن نذر ان يعصي الله فلا يعصه المراد من طاعة الله ههنا ما ليست
بواجبة لان النذر مفهوم الشرع ايجاب الماضي فلا يتعلق الا بالواجب ولا في المعصية لانها غير متعينة
اذ الماضي ما استوى طرفاه وهما ليسا كذلك م عن ابن حاكم قيل للنبي صلعم في قول
فكانت اذا صالحته فاضلة ما روى عنه صلعم خمسة عشر حديثا انفرد مسلم منها بهذا الحديث من جاء
نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله وهي كتبه المنزلة على انبيائه وقيل المراد بها صفات الله والاستعاذة بها في قوله اعوذ بعزة الله وقدرته التامات وصفها بالتمام لعزة ما عن النقص
والآفة فضلا من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل من نزله ذلك ومعنى تخصيص الشر بالكائن
الذي نزل فيه وباستواء الى ذلك الوقت ولا يخفى ما يفوض الى الشارع ق ابو هريرة رضي الله تعالى عنه
عند يسي وهو صائم مفعوله محذوف وهو صومه بقرينة قوله وهو صائم وما بعده قال
الشيخ الشارح نزل نسي منزلة اللازم لان المقصود نفس الفعل اقول المقصود نسيان صومه فتحصل
النسيان مطلقا حتى لو نسي غيره فاكل او شرب نزل المغايرين منزلة المتغايرين قوله
المقصود حصول نفس الفعل جليته صومه وفي اضافة الصوم اليه اشارة الى انه لم يفطر في عامه
بالاقام لفوات ركنه ظاهرا فانما اطعمه الله وسقاه هذا تعليل للصحة صومه حيث لم ينه الفعل
الصادر اليه حتى كانه لم يوجد منه فعل واغفاره الاكل والشرب مع ان جماع الناسي لم يفطر ايضا
لندرته وبهذا عمل اكثر العلماء بالحديث وقال مالك يفطر الناسي وعليه القضاء وحمل قوله
فليتم صومه على اتمام صورة صوم وحمل قوله فانما اطعمه الله على رفع الاثم وعوم الى اخره
به وقال الحسن عليه الكفارة ايضا ق عائشة تقف على الرواية منهما نوقش المحتسب الخبير
اي مر عوم عليه في الحساب بحيث لو بقي قليل او كثير لا سئل عنه عذب قال القاضي له معنيان
احدهما ان نفس المناقشة هي المعذب لما فيه من التوبيخ والثاني انه مفض الى العذاب في الحال
هو الصحيح اما الكافر في الحال فلانه الذي عرض عليه عمله ولا يستقصى في حسابه وهو المراد من قوله
تعالى فسوف يحاسب حسابا يسيرا ع عمر رضي الله عنه يخ عليه الناحة هي البكاء على الميت
بصوت مع قول قال الصباغ يعذب رضي الله عنه بحزن وما مر نوعا بما يخ عليه رضي الله عنه باثبات الباء الجارة وفي نسخة
او مصدرية وروي بحذفها على هذه الرواية تعين ان يكون مصدرية اي على النوح عليه

عليه قال الطيبي يعذب بفعل غيره وقول الله ولا تزر وازرة وزر اخرى قلنا الحديث محمول على
وصية الميت بالنياحة كما كان يفعل اهل الجاهلية وقد جاء في اشعارهم اذا مت فانعيني بما انا اهله
ولا تقيمي علي الجيب يا امة معيشتي بعذب بفعل غيره فقال شارح المراد بعذب يعذب
الشرف على الموت ويتعلق به ما يصل اليه الشر من الياحة عليه بحكم الموت الى هنا كلام الكرماني
ضعيف لانه حكم في رواية يعذب في قبره بما نيح عليه ويجوز ان يقال انهم كانوا يتجوزون على الميت الباكي
لوصاية اتى بها عمرو بنها محاسن من تلك فجاج وشرع كانوا يقولون يا مخرب البلاد يا معاشر مع
النساء وغير ذلك فيعذب بذلك اذ في حق م جرير روى مسلم عنه من حرم الخير حرمه وهو على
مفعول الحرمان ليستر فيه الفاعل العائد الى الله تعالى ويجوز بالنصب مفعول الثاني لا الاول فيه
لتعريف الحقيقة وهو ضد الشر فيدخل فيه جزء الخير على بناء المجهول اي صار محروما من الخير الله في الدارين
وهو الخير الحاصل من الرفق م ابو هريرة روى مسلم عنه من يحل الجنة بفتح الياء والعين اي
يصيب نعيمها ولا بأس بفتح الهمزة اي يفتقر وفي بعض النسخ بضمها اي يروى ضد الصلوى فيهما قول
وهو تأكيد لما قبله دعا جبي بالواو والتقرير كقوله تعالى ويعصون الله ما امرهم ويفعلون ما يؤمرون ترى مسلى
بفتح حروف المضارعة واللام مشددا بثلاثة وقد يخفف بثلاثة ق ابو هريرة روى البخاري عنه من يرد الله به خيرا
يصب منه التنويع والجار والمجرور حال عن اي خيرا ملتبسا به يصب منه روى مجهولا اي يصب مصيبة
وهي اسم لكل مكروه ومعنى اي يجعله الله اذا مصيبة ليطهره بها من الذنوب وفي غيره منه على التقديرين
عائد الى الخير وهو في منه بمعنى له جعل قال الطيبي الرواية الاولى احسن للترتيب كما قال الله حكاية عن
ابي ابراهيم عم وان ضنة نهو يشفين ولم يقل امرضني وقيل يصب الاصابة بعني اوصل وفيه بعود الى
من وضميره صالى الله ومعنى الاول اظهر و ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه من يرد الله به خيرا
تنكيره للتفخيم يفقهه في الدين يجعله عالما بالاحكام الشرعية ناظرا فيها بحيث يستخرج المعاني
الكثيرة من الالفاظ القليلة م ابو هريرة روى مسلم عنه ليس على معسر هذا باطلاقه يشمل الموسر
والفقير والمستأمن والاسير على عمومه ان يكون بالتخفيف في مطالبة الموسر عليه او النفقة في عليه
او باراءته عما عليه يسر الله عليه في الدنيا بتوسيع رزقه وحفظه عن المشاق ونحوها وفي الاخرة بتسهيل
الحساب عليه وترك مسلما اي عيوبه او يوبخه مستر الله في الدنيا والاخرة والله في عون العبد كان
العبد في عون اخيه وهذا تعميم بعد التخصيص فان يخص الذي مر ذكره العبد في عون اخيه اي في حصوله
يعني والله في عون العبد الذي كان في عون اخيه ويكون كان زائدة والظهر وهو ليس بموضع

استطاعا فاذا اتيا الصبي مع نجم اذا اعان على اخيه فالله اولى ان يظهر لطفه ورواية القضاعي
ومن ستر على اخيه م جابر روى مسلم عنه بمعناه بسيطة وفي الطبراني العالي في الجبل
ثنية بهول بما قبلها او عطف بيار الوادي وهو بالجر كما قاله اسم موضع بين مكة والمدينة عند
الحديبية قاله يحط عنه ما حط اي مثل الذي حط عنه بني اسرائيل تلك الثنية كانوا صعودها
شاقا على الناس لما اقترفوه من العصيان وصعوبة طريقها فلهذا احط عنه ما حط عن بني اسرائيل وهذا
غاية المبالغة في حط ذنوب ذلك الصاعد والا فخطيئة اليوم كيف يكون مثل خطيئتهم المظلمة حتى
خالفوا امر نبي م وعبدوا العجل ومن لا استطاعة هذا ابتداء حين يحط وفي اي ملة استطاعتها حتى
في احاديث الموحدة بعضها مر ابو هريرة روى مسلم عنه اصبح منكم اليوم صائما قال ابو بكر انا
صار وصائما خير او بعضي دخل في الصباح فيكون تامة وصائما حال وعيادة قال ابو بكر انا
قال اي البعض منكم تبع منكم اليوم جنازة قال ابو بكر انا قال اي البعض منكم اطعم منكم اليوم مسكينا
قال ابو بكر انا قال اي البعض منكم عاد منكم اليوم مريضا قال ابو بكر انا قال رسول الله ما اجتمعن
اي الخصال المذكورة الصيام وغيره على الترتيب المذكور في يوم واحد في امرأ او دخل الجنة
قال القاضي معناه دخل بلا محاسبة او الا مجرد الايمان يكفي لطلق الدخول ج جابر رض اتفقا على
الرواية عن رجل يقال سلمى بفتح او رجل جبار ويقال سلمى اسم صفة رجل وانما لم يقل بنو سلمى
اشارة الى ان ذلك من فضل الرجال وفيه زيادة تحريض على بر الجد وعلى الوالد وعلى الولد والحق
اي يصلحه بالمد لئلا يخرج منه الماء فيشرب بالنصب على تقدير ان وبالرفع عطف على يبور وبالبناء
للمفعول مشربه على سبيل اشارة الى ان نفع عمله يرجع الى نفسه ايضا فينبغي ان لا يتهاون فيه قاله
حزين دنا اي قرب من مات صاحبه لم سلمة بن الاكوع من قتل الرجل يعني عياشا هو اقتبه
الرجل اي جاء سلمة الشركين فيه دليل على ان الحربي اذا دخل دار الاسلام بغير امان حل قتله فان كان
العين معها قال بعض نقضه عهد فيجوز قتله وقال الجمهور لا ينقض وان كان مسلما يعزر ولم يقتل
وقال بعض يقتل ان لم يتب قال ابو الاكوع قال الله سلمة اجمع قال لعمه لم تكن له السلب لقاتل
اذا لم يبارز القتيل في الحديث احتجاج عليه ان الظاهر سلمة قتله فجاءه اعلم ان المصنف اخر
هذا الحديث من مسلم وهو متفق عليه كما ذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين ق جابر اتفقا
على الرواية عنه ك لكعب بن الاشرف وقاله فداوى الله اي ولياءه ورسوله قال كان ذلك
التعيين بوحي او باشارة او كان معلوما عند رسول الله ثم نقض العهد ولحق بمكة وكان نجي النبي ع

ع م واصحابه يحرض عليهم الكفار وكلما بلغ حسان بن ثابت رض ارسله الى بيت عائلة نجي اهله حتى ياتيه
فلما لم يجد على ما وصفها قدم المدينة فبلغ ابنه عمر قوله وقال الله ما كان ابي ليفر فذهب
نفر اليه يلتمسونه فقطعوا راسه فحمله معهم فلما بلغوا البقيع كبر واوقع قائم م فصلى تلك الليلة في المسجد
فلما سمع تكبيرهم عرف انه قتل وجاروا رسول الله عند باب المسجد فقال عمر فلما رآه الوحي يجيء الله
على قتله م انس رض روى مسلم عنه يأخذ بحجزتي هو امر يأخذ بحجزته يعني يعاونه ليقوم لقوله
هنا قال الراوي فاقام عمر يأخذ بيدي هنا ليسوط كل الحاملين ويقول انا فلما قام عمر يأخذ بحجزته
تأخروا فاخذ ابو جانة العمامة ارجعت كان المقاتلة في سبيل الله فقاتل به كثيرا حتى قتل رضي الله
عنه وجانة بضم الجيم والنون بعدها الف لقبه واسمه حمران روى مسلم عنه من يدخل
عبادي الجنة قاله سبع مرات يدخلون في ذلك اليوم قال لما انهزم المسلمون في ذلك اليوم قمت فوا حتى
الله بعشرة انصار ورجلين من قريش كلهم اصيل الكفار للنبي ع قال الحلبي حتى قتل السبعة من
ثبت مع رسول الله يومئذ طلحة ووقاه بيده فشلت اصبعاه وصار طلحة يجر وجا في اربع وعشرين
موضعا فلما كسر تاء عشر رسول الله فعلته الفتى احتملا عمر بن حج بالتهمقري وكلما اردت ولحوه
ك كان يضع رسول الله عمر ويقاتل حتى اوصله الى الصخرة وكان يقول عمر اوجب طلحة
ق عثمان رض قال المهاجرون لما قدموا المدينة استنكروا ماءها وكان لرجل من بني غفار عين
يقال له رومة وكان يبيع القربة منها بمد فقال له هل لك ان لك عين في الجنة قال لا ولي لها ليس لي
ولا لعيالي عين غيرها فاذا استطلع ذلك فقال له عثمان رض اشتري بئر رومة فتكون دلوك فيها كدلاء
وفي بعض النسخ بئر رومة على انه جواب الاستفهام وان جيء مقدرة وهو اولى لما سمعت ايضا بالبئية
لان الشراء سبب لجعلها وقفا كدلاء المسلمين دلوك كدلاء المسلمين اي يكون مساويا لدلاء المسلمين في استقاء منها
ويختص بمزيد منفعة بالكلية يعني يقفها روى ان عثمان رض اشتراها بخمسة وثلاثين الف درهم فوقفها
دل الحديث على جواز وقف المشاع وعلى خروج الوقف من ملك الواقف حيث جعله مع غيره
سواء فيه اعلم ان المصنف قد الحديث بعد ما تم لكن هذا ليس لفظ البخاري وانما هي لفظ الترمذي
في بعض رواياته ولفظ البخاري في حفر بئر رومة فله الجنة كذا قاله صاحب التحفة ق انس اتفقا
على الرواية عنه ينظر لما ما صنع ابو جهل يعني هل سقط بحجر او هدم قاله بوم بدر بعين
غرقد بكسر الدال وهو اسم موضع كانت الغرقد فيه قبل كان مع النبي م في عسكره في ذلك اليوم ثلثمائة
وثلثة عشر نفرا وما كان معهم الا فرسان واحد وقيل فرس وكان كفار قريب الف مقاتل ومعهم مائة

فريق فانطلق ليدا بن مسعود رضي الله عنه وجوز بين اذ يكون الساطة فاخذ بلحيته فقال انت اني جهل
اخزاك الله فضربه بسيفه حتى مات وفيه شرعية الاستطراع على امر المعروف
ع ابن عباس رض روى البخاري عنه انه اراد به الجن اذ على وفق ابراهيم عليه السلام وانما كان
جوابا لانتساب قريش اليه كانوا يعوذ بها اسمعيل واسحق فيجوز ان يكون اراد ان الله التامة تقوم مقام
الكلمات ويكون بها تامة في حديث جنى له قبل في الكلام حذف يدرك بادنى تأخير قوله يعوذ بها اي بهن
من قوله اعوذ بكلمات الله لئلا يلزم الاضمار قبل الذكر على معنى انا بأكما كان يقول اعوذ بكلمات
الله التامة اي يعوذ بها اسمعيل واسحق فيجوز ان يقال ضمير بها بهما مفسر بقوله اعوذ بكلمات
الله كما قيل في قوله تعالى وان كن نساء كان تامة وضميرها بهما مفسر بقوله نساء فوق اثنتين
المناسب لقوله يعوذ انه يقول اعوذ كما بتشديد الواو على معنى فائدا اعوذ كما بكلمات الله لكن
الرواية جاءت بسكون ها لعل توجيهه بان يراد من قوله يعوذ يعلم التعوذ على معنى ان ابراهيم كان
يعلم اسمعيل واسحاق التعوذ بهذه الكلمات ويقول لكل منهما اعوذ بكلمات الله من كل شيطان وهامة
وهي كل ذات سم وكل عين لامعة اي جامعة للشر على المعيون وما يليه اذا جمعه ويجوز ان
يكون لامعة بمعنى ملمة اي منزلة والماجيث على وزن فاعلة لتأكل قوله وهامة فيه اوجه
اصابة العين ان الناظر اذا نظر الى شيء واستحسنه ولم يرجع الى الله فالى مروره يستحسنه حتى
يحسد فيه المنظور علة بجناية نظره على غفلة ابتلاه الله بها ليقول الماخوذ ما شاء الله وغيره
من غير فيخاف الناظر لكونها سببها وجهها بعض بارا العاين ينبعث من عينه قوة سمية
عند يتصل بالمعيون فيهلك او يضعفه كما قيل مثل ذلك في بعض الحيات كان يقول اراى الجني عمر
الحديث لعل الحسبان حين كان يعوذ بها م ابن عمر روى مسلم عنه ان ابا البر وهو اسم
جعل البر بارا بنفسه افعل التفضيل منه واضافته اليه مجاز او المراد منه افضل البر او افعل التفضيل
هنا للزيادة المطلقة ان يصل الرجل اهل ود ابيه بضم الواو وهي المودة بعد ان تولى الاب
بفتح لتأدي غلب والغيبة اعم من ان يكون بموت او سفر وانما كان الوصلة بالاباء والتولي
ابوا ذلك يؤدي الى كسب الذلة وبقاء المودة وفيه اشارة الى تأكيد حق الاب لان
صلة احبائه اذا كان بر الاحسان فصلة بخرج من وصف اللسان م انس روى مسلم
عنه ان ابو ابراهيم ابني وانه مات في الثدي يعني رضيعا قيل كان ابن ثمانية عشر شهرا اما ذكر
عدم كون ابراهيم ابنه وموته في الرضاع مع ظهورها لاصحابه اشارة الى ان خصوصية بنوته

بهذه المرتبة كانت لاجلها وان له لظئرين الظئر بالهمزة هي التي ترضع ولد غيرها وله تقديم له على
ظئرين لان خصاصة كونها انثيين يجوز ان يكون لكمال العناية بابراهيم وحسن تربيته فان
الواحدة المتصدية في العادة يكون لها ظئرين تكملان رضاعه والجنة قيل انها يكون في السماء البرزخية
لورود الاثر ان اهل الجنة يكون في عمر بضع وثلاثين سنة ويكون قوله في الجنة باعتبار ان
القبر متعلق بها لانه يستراح فيه او لانه كان من اهلها فيجوز ان يكون بنوة ابراهيم له بحمل
الكمال رحمة واستعداد بروح من يشتي بروح الامين في خلقته ويصير له حجة يتقرب بها على الاقران
في القبر لكل جمعانية قال صلعم القبر اما روضة من رياض الجنة او حفرة من حفر النار
اذا بقي ابعلى النفخ في الصور وهو ليس كذلك لكن الخبر صلعم يقال الرؤية تشابهات ع ابو هريرة
روى البخاري كعبدان بن ابراهيم وهو ابراهيم خليل عمه روى عبدان به الصفة عليه تحيتي وهي ما يحط
من الجبال والقترة وهي ما يرتفع من الغبار المراد بكونها عليهما سوادها وهو ما يغشى وجهه وهو ما يغشى وجهه ثم ذكر
الولد الصغير لا ينفع الولد الكافر ف عائشة نقضا على الرواية عنها ان بعض الرجال الولد
الذكر لو تبتل بالولد الصغير لا يكون الصغير الشرعية الحصم بكسر الشاشة بالخصوص
وقال الجوهري فيكون الحصم تأكيدا للاول والام فيه للعهد يعني الولد الحصم مع اهله وهو
الخصوص حصوصية لانكار انثال له لو لم يكن كما قال تعالى واما ثمود فهديناهم اي دللناهم
هو جسيم بين وان جعل الولد للجنس يحمل الحديث على الزجر وردوي باضافة الولد الى الحصم وكذا
الحصم بسكون الصاد مصدر بتقدير الذوي او حصي بمعنى شاي استدوف م جابر روى مسلم عنه ان
ابليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه وضعه يجوز ان يكون حقيقيا بان يقوم اعوانه ويستحل
ان يكون تمثيلا لشوكته وتفاذه من بين يراياه وعلى كلا التقديرين يشيداه يكون باستعمال
هذه العبارة طاهرة وهي كون عرشه على الماء تكذيبا له وسخرية لانه يستعمل في الله كما قال الله
وهو الذي خلق السماوات والارض في ستة ايام وكان عرشه على الماء وفيه اشارة الى اعتقاد
جنس الدعي الذين وجنى بالجمع لقوله ثم يبعث سراياه جمع سرية وهي قطعة من جيش فاراد بهم مسه
اعاقريهم ابليس منزلة اعظمهم فتنة يجيء احدهم هذا الى اخر الحديث بيان اقربهم منه
فيقول فعلت كذا وكذا يقول اي ابليس ما صنعت شيئا تهويدا للتعظيم ما للنفي ثم يجيء احدهم فيقول ما
تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته فيدنيه منه ويقربه منه اي يقرب ابليس ذلك
المدعي منه تفسير فيقول انعم انت ثم حرون يجاوانت بمعناه خير مخزون وفي انت صنعت شيئا عظيما

ليلة ثم نزل وفي الرحم فذكر الجمع بينهما على انه محل الجمع لا شك انه علقة تفيد اربعين يوما ثم يكون
وهي قطعة دم غليظ جامد مثل ذلك اي اربعين يوما ثم يكون مضغة وهي قطعة لحم قدر ما يمضغ مثل ذلك وهي
اربعين يوما ثم يرسل الله اليه الملك فينفخ فيه الروح وهذا يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثالثة
فان قلت ثبت في صحيح مسلم ان ابن عمر قال الذي نظنه والله اعلم ان ذلك اربعون ليلة يعني الله اعلم كما
يدل على ان التصوير يكون في الاربعين الثانية قلت المراد من قوله صورها انه يصورها ان كان
قبل الصفة او يحقق عادة وتوسم بالربع كما مر يعني قول الملك يكتب الرزق والاجل وكل واحد منهما
هنا معطوف على علقة لئلا يكون علقة على قوله ثم يكون علقة ثم يكون مضغة فيلزم ان يكون الكتابة
في الاربعين الثالثة وليس كذلك كما مر وجعل بعضهم دخول الملك على المضغة بعد ما يستقر في الرحم
اربعين فقيل اي بعد شقي او سعيد وهذا يدل على ان الكتابة يكون في الاربعين الثالثة يكتب رزقه
وقد على صيغة المجهول والعامل وقد يكتب بالباء الجارة في اوله على ان يكون بدلا عن اربع كلمات وأجله
وهو يطلق على مدة الحي كلها وهي المرادة هنا وعلى منتهاها ومنه قوله تعالى فاذا جاء اجلهم وعمله وهي
هو مما قدر له من خير او شر وهو يطلق على ما يعمله الانسان من خير وشر كما مر وقال الطيبي كان
ان السعيد قد يشقى والعكس هذا يطلع عليه وعلى ما في المقبول والمردود فلا تغتر بما تعمل بل اعمل بعمل
اهل الجنة حتى ما يكون حتى هي الناقصة ومعناه فيما يظهر للعمل كان اهل الجنة الطيبي لكن يشكل حتى بعضها
مذهب بعض الكوفيين وهو ضعيف والوجه هنا انها عاطفة ويكون يدخل على ما قبله بتأويل
بيتها الوداع هذا ان تفق والعناية قد سبق في علم الكتاب اي يخلق عليه الكتاب اي كتاب الشقاوة ثم قد
يسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل النار فيدخلها وان احدكم ليعمل بعمل اهل الجنة حتى
ما يكون بينه وبينها الا ذراع فيسبق عليه الكتاب اي كتاب السعادة فيعمل بعمل اهل الجنة فيدخلها وفيه
بيان ان الاعمال المأمورات وليست بموجبات فان مصير الامور في النهاية الى ما جرى به القدر البداية

في ابن علان وفي الجامع عند قال الراوي وان نقرأ ان شئتم صحيحة مرويا فيه لو بغير قال الامام
من اهل الجنة فيما يظهر للناس وان كان في نفس الامر خلافه فانطلق ابو سعيد الخدري احد رواة هذا
الحديث فجعل يتفل عليه ويقرأ الفاتحة فبرأ فاتى بالشاة على اصحابه فكرهوا وقالوا اتفوت على كتاب الله شيئا
فسألوا عنه في المدينة قال اذ ذاك لرسول الله فقال عمر ارى ان تقسم علي اجوا كتاب الله شيئا

وفي بعض النسخ فعد بكسر النون على انه فعل امر يعني نعم العون انت والصحيح هو الاول لان اسماء الفاعل
في افعال المدح مر غير مرة بغير خلاف في القياس وامام فضل للعون عمر فرق بين الزوجين لان فيه
فسادا كبيرا ان انقطاع النسل والوقوع في الزنا وغيرهما ق ابو موسى الاشعري انفقا على الرواية
عند ابواب الجنة تحت ظلال السيوف يعني كون المجاهد في القتال بحيث يعلو سيوف الاعداء فيصير
سبب للجنة حتى كان ابوابها حائمة ومعاد المراد بالسيوف سيوف المجاهد وهذا كناية عن الموت
العرف في العصر ايضا عادة ذكر السيوف فيها اكثر لسلاح العرب قال الشيخ الشارح فان قيل فقد ورد
روايتا ابي هريرة ما انفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة الحديث وذلك اقل كلفة واعظم
اجرا فالجواب ان سبيل الله اعم فيدخل الجهاد فيه بما يكون المراد بالزوجين الراكب والمركوب وانفاقهما
اهمالهما وهو انما يكون بالاثر توجه السيوف فضاء المتقاربين في المعنى اقول الاجر فضل الله يجوز ان
يعطي من يشاء من عمل عمله قليلا اجزاجزيلا وقد ورد اجمله فاي حاجة الى هذا التكلف ان الله
م انس روى مسلم عنه ان ابا ذر قال يا رسول الله ادخل الرجل من امتك قال الراوي لما سأله قال ادخل
النار قال والي السائل على انقال الحديث لفظ الكتاب يشير الى انه قال ذلك لما مر ذكر النبي عليه السلام اياه مع
ابي السائل في المرة الثانية لا ذا له الى حشته عن قلب المستفهم وهو انما حمله الله من حسن الخلق
ابن عمر روى مسلم عنه ان احب اسمائكم الى الله عبد الله وعبد الرحمن انما صار هذان الاسمان
احب الى الله بين الاسماء المحمدية مع انتشرة عرف السيء وكون عبد الله لا يحمد بها اصلا فقد
اعلى اسماء الله الذي خص التوحيد به في كلمة الشهادة والالحاق الى اسم الرحمن الدال على كمال الرحمة
العامة لكل خليقته وعن هذا قال بعض العارفين لا تدعني الا يا عبد الله فانه شرع اسما في قال
العبد الضعيف مباشر هذه التأليف اصلح الله شأنه وصانه عما شانه احمد اوامه على ما اليه الرجوع والمرجع
ان سمعاني يعود اللطيف يا من تحبب تفضل علي فانك لطيف وقوني برضاك فاني ضعيف
ولا تنظر الى ما صدر مني واصلح ذنبي القبيح بحسن ظنك م ابو ذر روى مسلم عنه ان احب الكلام الى
الله تعالى سبحان الله وبحمده اراد بالكلام كلام المخلوقين وانما صار احب لاشتماله على تنزيه الله
وتحميده ق ابن مسعود رضي انفقا على الرواية عند ان احدكم يجمع خلقه اي يجمع ويقرأ خلقه
قال الشيخ الشارح بجمع من الجماع لا من الجمع يقال اجمعت الشيء اي جعلته بحيث يتأتى جعله الله ما الرجل والمرأة
جميعا في بطن امه اي في رحمها ثم قيل اذكر الكل واذا الجزء واني اعاد روى عن ابن مسعود ان النطفة
اذا وقعت في الرحم فاذا اراد الله ان يخلق منها نفسا تشرت في بشرة المرأة تحت كل ظفرها وشعرها فيمكث اربعين ليلة

به لشافعي ومالك على جواز اخذ الاجرة على تعليم القرآن وكرهه ابو حنيفة واحمد ومنكرين رواه عن ابي
بن كعب قال علمت رجلا القرآن فاهدى الي قوسا فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال ان اخذتها اخذت
قوسا من نار فرددتها اجاب بعضهم الحديث بحمل الاجر فيه على الثواب لكنه غير مناسب للحكم
وتوبيخهم بقولهم اخذت على كتاب الله اجرا والا وجه ان يحمل على ان حق الضيف كان واجبا على
ذلك القوم بدليل ما روى انه ﷺ قال لهم شنوءة انتم لم تضيفونا فما انا براق
لكم حتى تجعلوا لي جعلا فجاز اخذه لهم بسبب ذلك وقال الرقية بالقرآن ليست بقربة محضة فجاز
اخذ الاجرة عليها فالصاق في الحديث مجاز وفي تقويم قربة كتاب الله وتعليم قربة فلم يجز اخذ
الاجرة عليها وذكر في شرح السنة اخذ الاجرة على التعليم جائز اذا لم يكن المعلم متعينا لذلك بان
يوجد في ذلك الموضع معلم آخر وغير جائز اذا تعين م عمران بن حصين وجابر ورمز رزين
سلم عفا الله عنكم فقد ماتا فقهاء وصلى عليه كل المذكورين في رواية جابر فقد اصطفا
صفين وفي رواية عمران بعد النجاشي وهو كان ملك الحبشة كان بكم ايمانه بهما بين قومه ولم
يكن يحضر ته من يقوم بحقه وقد صح انا لنبي ﷺ لما اخبر موت النجاشي قام وصلى مع اصحابه كما
ثم تابعت الاخبار عونه في ذلك اليوم الذي صلى فيه وكان ذلك معجزة منه وفيه دليل على ان
النفل جائز لغير من يصلي مثل تكثير الجماعة واما ما روى انه ﷺ نهى عن النوح نحمل على ما يكون
لغير مثل اظهار التفجع واعظام حال الميت اخبر بدء جواز الصلوة على الميت الغائب ومن كره جوازها
يحمل الحديث على ان جنازة النجاشي رفعت للنبي ﷺ فكان كمن راه الامام وراء القوم م
ابو هريرة روى مسلم عنه اخبرني اسم اي اصحهما واكثرهما قوله عنه قال الله قال اي اسم جل اسمي
بفتح اللام وتشديد الميم مالك الملك وكذا اسامي في معناه و اتفقا على الرواية عنه
قال ان ناسا جاؤا الى النبي ﷺ فقالوا ابعث معنا رجلا يعلمنا القرآن فبعث معهم رجلا يقال
لهم القراء كانوا يأتون الليل يتدارسون وبالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون فيبيعون
ويشترون به طعاما لاهل الصفة والفقراء فقتلوا قبل ان يبلغ المكان فاوحى الله اليه ﷺ
حالهم وقالوا اللهم بلغ عنا نبينا انا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا فاخبرهم بذلك
عنا اما حلول بعض اوصافه فلا يتفقهم ولهم اذا لم يرد الشهادة فهو فاز بتلك السعادة ورضينا
عنك م جابر رمز رزين مسلم عنه ان خوفه الحاق على امتي اخوف ما اهل تفضيل للمخوف وقد مر
بيانه سواء كان المكان للفعل مستحقا اذ مر بعضهم ما سبقه وهو امر كمال بلاغة عمل قوم لوط

يعني ان المذكور مما اضافوا اليهم هذا الفعل اذ نهوا عنهم الفاعل وان اتوا به كما قال الله تعالى انا تاتون
الفاحشة ما سبقكم بها احد من العالمين قيل كانوا لا ينكحون الا الغرباء قال ابن سيرين ليس
شيء مما كانوا يعملون اهل هذا الفعل الا وقد عمل في الارض او في الحمار وفي السنن لابي داود وعن ابن عباس رضي الله عنهما
مرفوعا من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به عمل الشافعي في احد قوليه وقال
احمد بن حنبل اذا اتى الرجل يرجم وان كان غير محصن م ابو سعيد روى مسلم عنه ان الله
اهل النار علوا ما يتزاد في معنى اهل بفعل اي جعل يفعل بفعلين نار يعلو ومعه نار يعلو عليه و
بياء مثناة فالف فنون فالله منها بلطفه المبين وايانا في مقامه الامين آمين آمين م ابو هريرة
روى مسلم عنه اتاه في مقعده وهو موضع القعود والمراد به ملكه ومسيره احدكم الجنة و
للبيان اي يقول لله ثم ذكر يعني القائل هو الله او الملك قال الشارح ان يقول خبرا لكنه ليس بقيد
لانه يصح ان يحمل على امره بل الوجه انه محذوف وان يقول ايمانا له بوجوده ونعم ما قاله
تقديره ان اردت مقعد احدكم من الجنة ما غناه ومثل معه وبيني بعني بعني ما يقال لمرة اخرى
تمنى ويبقى ويقول لاهل تمنيت معناه هل استقصيت في الامنية قال الشارح ان قوله ان اراد
الا اراد قوله قائله هو الله والاستفهام يكون للتقرير وعلى كلا التوجيهين ليس لاحد منهم
هم بنفس التمني انه معلوم وقيل لعلهم يقول له اي الله او الملك قال ما تمنيت ومثله معه
قال الشارح غير مشروط بالامكان فيجوز ان يبقى جميع الجنة وان كان حصوله له محالا عادة
يقال له قال ما تمنيت ومثله معه قلت يجوز ان يعرفه الله قبله عن ذلك لئلا يخلو بقية اهل الجنة
عما وعدوا اي يكون المتمنى بعض المتوجه اليه ان كان مشروطا م ابو سعيد روى مسلم عنه ارواح
المؤمنين طير جمع طائر ويطلق على الواحد حصر جمع حضر تعلق بفتح المهملة وسكون
في شجر الجنة هكذا ذكره التلمساني واحضره والرواية ارواحهم اي ارواح الشهداء دليل
عليه سياق الحديث وجوف طير حصر قال القاضي المراد بالطير من على رواية الاكثر الذين
يدخلون الجنة بلا حساب ويخلون فيها الا ترى هذا لا يصدق على ارواح الشهداء توفيقا بين هذه الرواية ورواية الاكثر اي جعل الله ارواح الشهداء في اجواف طير خضر
ما يشتهي من الملاذ الحسية والمآكل شارة بقوله تعالى احياء عند ربهم يرزقون قال الشارح
وتوجيه هذا مذهب اهل التناسخ ورد لان جعل هذا على التمثيل او كما ورد ارواحهم تمثلة طيرا كمثل
الملك بشرا الا ولى ان لا تشتغل بكيفية امثال هذه الامور التي لا طريق لنا الى معرفتها بالعرش المراد منها او كما قال

المشرفة منزلة الجنة اى ترجع حيث شاءت ثم تأوى اى ترجع الى تلك القناديل واهل الجنة
بهم تقويته بالى تنظمه مضى النظر والقصد اليه وعلى اطلاعه فهو يدل على انى فى تلك الحالة
نوع اخر ليس من جنس الملاعنا بل هو عبارة عن بعض فضله عليهم فقال اهل تشتهون شيئا قالوا اى شيء
تشتهى ومن صح منه الجنة حيث شاء فعل ذلك وهو اشارة الى قوله له هل تشتهون بعد ذلك
موال فلما رأى انهم لن يتركوا مسألته يسألنى قالوا يا رب نريد ان تردّ ارواحنا فى اجسادنا حتى نقتل
فى سبيلك مرة اخرى فلما رأى ان ليس لهم حاجة بعينها حاجة معتبرة له تركوا سؤالها هو خلوهم وذاتهم
تركوا على بناء المجهول فان قلت رؤية الله كان اعظم المغنم فلم لم يطلبوها قلت يجوز ان يكون
رؤية الله موقوفة فى ذلك على اكمل استعداد يليق بها فرأى الله قالوا يهم عن طلب ذلك
الى وقت حصول الاستعداد فان قلت اذا رأوا ثم عادوا الى الجسد وكان لطلب الشهادة فيهم فضيلة
فلا فائدة فى ان كان لعبده فضلة اشتهى قلت يجوز ان يكون مرادهم بذلك الكلام التمنى وجب الشكر
فى مقابلة المغنم الذى انعم الله عليهم م تولد ان بفتح الثالثة المشددة روى مسلم عن قتادة الراوى عن
حبر فقال السلام عليك يا نبى الله فعثر فقال تعس من فعثر فقلت له لا تقل هكذا فتقول بأسم الله فيقال
تنحى عنى بأسمك الذى سميت به اهلك فقال عمر ان اسمى محمد الذى سمانى اهلى الموصولى صفة لمحذوف
منادى مضاف بالاختصاص ق بن مسعود رضى اتفقا على الرواية عنه ان اشتاق اسم عن بابى
الفيضة عن الله الصمد وقد قال الذى وجهوا اليه على رفع الصمد اتقبل او على صفة هو
خالق الله واعتقد ذلك فنى كلمة يزيد عن ابن بزيادة ثم كفروا ان تمن لم يتصور ذلك فنى صاحبة كبيرة
فكيف يكون اشد الناس عذابا الى هنا كلامه لكن لو قيل ان يحمل على التهديد لا دون قوله عند الله
تاتى الى انه ليس يستحق ان يكون له كفؤا لكنه يحمل العفو ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ان اصحاب
الصور يعذبون يوم القيامة ويقال لهم احيوا ما خلقتم يعنى صوروا ثم تشتغلون
بالخلق فيعذبون به سخرية بهم ق سعد بن ابى وقاص اتفقا على الرواية عنه ان اعظم المسلمين فى
المسلمين جرما المجادل بهم وزجال عز جرما من اجل مسئلة لم تحرم فحرمت من اجل مسئلتى
منه سال عن شىء لم يحرم على الناس فحرم من اجل مسئلته اعلم ان المسئلة على نوعين احدهما
ما كان على وجه التبين فيما يحتاج اليه امر الدين وذلك جائز كسؤال العرو غيره عما يعلمه فى امر
الحج حتى جرت بعض من كان حاجا او له الحاجة عن اليه وثانيهما ما كان على وجه التعنت وهو
السؤال عما لم يقع وليس له اليه حاجة فمكروه لقوله فى مثل هذا فاعرض عنه وادع لسائله وان

ان اجلى عنه كان تعليظا له فيكون بسببه تغليظا على غيره وتنفيرا عن السؤال الواقع حين وجب الحج فقال رجل
يا رسول الله فاعرض عن النبى صلى الله عليه وسلم حتى اعاد مسئلته ثلث مرات فقال ويحك فى اى شىء منا ان نقول
نعم والله لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم والمراد على الحج هذا النوع واعلم ان كان على العلم
الكبائر لتعدى جنايته الى جميع المسلمين وكذلك كل عيب م عمران بن حصين روى مسلم عنه ان افضل
مساكن الجنة السابقون اما السابقون فيجوز ان يكون باعتبار ذواتهم اذا رأوه مساكن الجنة المتقون فى
دخولها اولا يكون باعتبار مساكنها هل يجوز ان يحبس فى المساكن كلهم او ان يكون مساكنهم فى الجنة قليلا
بالنسبة الى ما وصل اليهم اما ظاهر الكتاب والسنة السكنى فى الجنة غير متناهية فلا يتصور فيها القلة والكثرة
ح انس رواه البخارى عنه قال عرج بى ربى فرأيت فى الجنة نهرا حافتاه قباب اللؤلؤ المجوف فضربت
الملك الموكل بها ما هذا فقال هذا الكوثر الذى اعطاك ربك فاذا طينه او طينته مسك اذفر شك
الراوى فى احدهما ح ابو هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين بيتى ومنبرى
روضة من رياض الجنة ومنبرى على حوضى رواه البخارى ومسلم ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان
المجاهدين على القاعدين بدرجة عظيمة ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان اشعريين
بفتح الهمزة وكسر الشين نسبة الى اشعر وهو اشعر بن عدنان ذكر صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان يقال
اشعرى قبيلة منسوبة الى اشعر وهو اشعر بن عدنان ذكر صاحب التحفة قال المصنف صوابه ان يقال اشعرى
قال انهم يقولون يمانيون واشعريون بتخفيف الياء النسبة اذا اريد الحى او يجوز ادخالهم والمراد
زاد بعضهم الاشعريون فى الجنة هم وقال طاهر عنى انهم ذلك من الاوصاف الذاتية جعلوا
كان عين ذاتهم فى ثوب واحد ثم اقتسموه بينهم فى اناء واحد بالسوية فهذه هى المراد
المبالغة فى اتحاد الطريقة وفى بيان مكارم اخلاقهم وتنبيه على الاقتداء بهم ح ابو موسى
البخارى عنه ان الله كره لكم ثلثا قيل وقال يعنى الذين يقولون قال فلان كذا وكذا قال ابن الاثير
الاصوب الذى قال المال كلا وهما كلا وهما كلا يعنى من تصرف بالمال فى جانبه بلا فتور والقيل
قد يستعمل فى موضع مناسب للمقام ح ابو هريرة روى البخارى عنه ان الايمان ليأرز رواه
المهملة بعدها همزة ثم زاى معجمة روى فى بعض الطرق معناه ينضم الى المدينة كما يأرز الحية الى جحرها قال
الهروى اراد بذلك الهجرة الى المدينة ولما شابه انضمام الحية الى جحرها وصفها الشوهة جعة
مشبها على ظهرها لان الجعة قبل الفتح كان يحصل بمشقة حتى كان يجىء بعض الصحابة الى اليم ثم الى المدينة
وفى ذكر لفظ يأرز الذى حروف شوهة دون ينضم اشارة الى امر نبوى ان المدينة ستعمل فى حق
الاسود والزنجى فى حق الجعة قال هذا احتراس لقوله ان حين يقل اهل الايمان وفى الكتاب اشارة

الى فوق ينضوى اليها بلاد عن حجر كالجبل اذا انضمت الى حجر فها تاتى دخل بلاد عوج والمراد بالمدينة جميع الشام
فانها من المشاهير حتى ان المدينة بالنسبة لشرفها وتجمعها تكون علما على الحرمين اجبارا وقع بدون فى اثنين من
فى خلافة المعتصم حين انضمام الروم منبج الى المدينة صيانة لانفسهم حين ارتد بعض الحفاة من
العرب كانضمام الجبل الى حجر فها صيانة لنفسها ق جابر وعائشة انفقا على الرواية عنهما ان البيت الذى
شهد صورا ى صورة ذى الروح لا تدخله الملائكة المراد بهم الذين يدخلون بالبركة الحفظة
عدد دخولهم اخر صاحب البيت عن اتخاذ الصور المنهية عنها لان بعض الصور يهون وابعض اشد منها الى
الخواص ما يعلمه الله تعالى قال كعب احبار سليمان عمل الشاه ورحمها قال الله يعملون له ما يشاء من محاريب
وتماثيل صور الانبياء فى الصلحاء كانت تعمل فى المساجد عباس رضى الله عنهما الناس فيهودون نحن عبادتهم
اجيب عنه بان هذا يجوز ان يختلف فيه الشرائع لا تباين فيه مقتضيات العقول كالظلم والكفر وقضية نظر
لان كراهتها ان كانت معللة بالتشبه بعبادة الاوثان فتجتمع عقلى والوجه ان يؤيد بالتماثيل ما لم يكن صور الحيوان
لان ما تمثال اعم من ذلك ق ابن عمر وعائشة انفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهى حصوة من
زبد القوم يشربون اذا اسقاهم المدين والمراد به هنا ما يطبخ من دقيق الشعير او النخالة سميت بذلك لشبهها
باللبن بجمة بضم الباء وتشديد الميم اى قريب ق ابن عمر وعائشة انفقا على الرواية عنهما ان الحلوا بين يعنى بعض الاشياء واضح حلوا وان الحرام بين يعنى بعضها واضح
حرمته لقوله ثم الطاهر وبينهما مشتبهات اى بعض الاشياء مشتبه لوقوع عدم بين دليلها او يعلمها كثير من
الناس يعنى انه يتبين بعضها الا العلماء المجتهدون ثم اتقى الشبهات اى اجتنب عن الامور المشتبهة قبل
ظهور حكم الشرع فيها استبرا لعرضه وقوله يعنى بالنفى فى براءة دينه وعرضه ان تجعل بالحاء والراء
من اراد انتهم بترك الورع لسين فيه المبالغة كما قال صاحب الكشاف فى قوله تعالى فركان غنيا فليستعفف
استعف ابلغ من عف كانه طلب زيادة العفة ومن وقع فى الشبهات يعنى ما اتقاها وتوقف ذلك وقع فى
الحرام يضرب لمن شك ان يقع فى الحرام انه يحوم حوله كما قال الحمى وقع ويوشك ان يقع كما قال
فى المشتبه يوشك ان يوقع ايهام ان من تجاوز الحمى لم يقع فيه وانه يكون نادرا بسبب تقصير
فى التحرى واما انه يعتاد التساهل ويجترى على شبهة ثم على اشد منها الى ان يقع فى الحرام وهو
معنى قوله الا يوشك ان يرتع فيه ق ابن عمر وعائشة انفقا على الرواية عنهما ان التلبينة وهى حصوة من
ان محمى الملك محمية يحترز عنها كالذى يرعى حول الحمى يوشك ان يواقعه ق ابن عمر وعائشة انفقا على الرواية عنهما ان
نوع خفاء ضرب المثل بالمحسوس بقوله ثم كالراعى يرعى حول الحمى يوشك ان يواقع فيه تتمة آخر الشبهات

الشبهات اى فيه تشبيه المجرد بالحسى واشتهر بما يحكى انه ذكر الشيخ المحدث يزيد بن هرون الحنفى بقوله الدين كل ملك
حمى الا وان حمى الله محارمه وفيه اشارة الى ان حمى الملك يحترز عنه خوفا من عقابه وحمى الله احق ان يحترز عنه
لانه عقاب شديد ولما كان التورع يميل القلب الى الصلاح وعدمه يميله الى الفجور بينه عليه بقوله الا وان
فى الجسد مضغة اذا صلحت بفتح اللام اى انشرحت بالهداية صلح الجسد كله اى استعمل الجوارح فى الخير
لانها تنقاد عند القلب وهى وان كانت صغيرة صورة لكنها كبيرة رتبة واذا فسدت اى انشرحت للضلالة فسد
الجسد كله باستعمال الادلة فى المنكرات الا وهى القلب بها يحصل الخواطر المختلفة الحاملة على
الانقلابات م ابن عمر رضى الله عنهما الحمد لله محمود اى على كل حال وقيل على ما ينبغى ان يحمد عليه
لان مرادف يحمد بالحمد وعطف احدهما على الاخر يجوز ان يكون لتغاير السياقين اى الحمد لله على النعم
مبتدأ والله فاعل معلل له ومن يضلل فلا هادى له تمامه الهداية والضلالة لله يتصرف بخلقه كيف
عدم شهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وفيه اشعار بان من لم يشهد بالوحدانية لم يعتد بايمانه
لنفسه هل عن على القبول وهو على ما بين كتبه وبين رسله بقوله وان محمدا عبده ورسوله وفى لفظ الشهادة
فيه تنبيه على ان عمدة الشهادة على نفسه بعجزه وافتقاره وان الاقرار انما شرع الى عجزه وان ما حصل له
من الله تعالى وكرامته وفيما اسمع هذه الكلمات الى قوله حتى قلت لا عن على كلامك وقوله بلغت
تمامى وقد الحجر يعنى وسط العمر والحكمة التى هى كمال العلم والعمل وانظر الى كمال حكمة النبوة افضل الطرق كيف
دلهم على كمالها وشغلهم حين سألوها عما يهمهم من امر دينهم بما يهمهم من حفظ الفرج والكف عن فيلم ما ذكر عم بعد
العلم بما فى خلافه ما ذكر ان استغفر الله واتوب اليه ق ابن عمر وعائشة انفقا على الرواية عنهما ان النبى
الاوزاعى صمادا لهمدانى بضم الصاد المهملة وكسرها اسم رجل كان صديقا للنبى قبل ان يبعث وكان عقيلة فى اليمن قال
لهمدان شنوءة سب يجمعهم مازن كان سعد هذيم كانا فى الجهلية يسرقان ابل رسول الله ﷺ ويطعنان فيه ثم كانا فى
مجابين والمجابين الذكور من ولد عاقل سمى بذلك لانه كان يجتنى الحلفاء اباهم واما هم وصاحبه مكة وكان يدعى المجوس
قال له لما اتيت هذا الرجل فاعلم انه يستعمل على اويك وقاه فقال اما يحمل الى اذى فى بكر القاف اى
اعلم كم بقراءة ونفث فيه هذا ابرع بعجز اهل الخاصة من سحر الجن قال ابو عبيد كانوا يرون ان هذا يعنى
سحر هما يأتيهم به الجن كما يرى وان الله يشفى على يدى من يشاء فهل لك حاجة الى دواتى
ابو سعيد وكحل عند الله يصلح بصرى وقيل يحسنه واما على بها بالمعجمة وقيل بالمهملة يسير يسير الشاعم
حضر او المشيهها بالمعجمة وان فى عمر زاد الهمدانى فيه بيان كونها غرارة يقال الماتى بها واتاعم
مستخلفا كما رويناه اى جاعلا كم خلفا فى الدنيا يعنى ان اموال الكفار ليست حمى فى الحقيقة كما ذكرنا واما حمى بعد تعالى جعلكم

قوله من الحمى فى بعض النسخ ما يشبه ما ذكر ان الحمى الخ قوله ان الحمى الخ ما ذكر ان الحمى الخ
قوله ان الحمى الخ ما ذكر ان الحمى الخ قوله ان الحمى الخ ما ذكر ان الحمى الخ

في التصرف فيها بمنزلة الوكلاء فناظر كيف تعملون اي تتصرفون قبل بعثناه جاعلكم خلفاء من قبلكم
واعطى ما عليه يعمل بأيديكم فناظر هل تعتبرون بحالهم وتتدبرون في مآلهم هـ ابن هريرة رضي الله عنه
ان الذين يقولون بالهمزة قال النووي كذا ضبطناه غير مهموز وكما يقولون الاسلام وكان كالتزيد
في الايمان الاصل ولم يكن يقبله الا قليل اول الامر ان اهل الدين في اول قل كانوا غرباء بينكم هم
الناس لا يخالطونهم وكان عيشهم بين اقاربهم كعيش الغرباء فيكون كذا في الاخر وانما قال
كما بدأه ولم يقل سيعود غريبا لما في الوصف من الطول المؤدي الى ضد المطلوب كبشرى ولي صفقتين في يد
لهم ما قبلها او هي اسم شجرة في الجنة للقاء يعني كون اهل الدين غرباء ليس منقصة عليهم بل هو
سبب لعزتهم في الاخرة وعائشة اتفقا على الرواية عنها قالت قبل لرسول الله صلعم ما اكثر ما تستعيذ
من المغرم فقال ان الرجل اذا غرم حدث فكذب ووعد فاخلف يعني كلهم للاعتياد في تقصير في اداء ما يضيع
عند الرجل البيضاء وحتى يكتب صبيا فاكتب بكتابة كون ذا بالها هاء في الملاء على الفاء في لسنة الناس
قال سيبويه والاكثار بكل شيء مذموم هـ ابو هريرة رضي الله عنه وكلم عثمان الرجل البعل الزمن الطويل يعمل اهل
الجنة فيها بعمل اهل النار وان الرجل البعل الزمن الطويل يعمل اهل النار فيما بعمل اهل
اهل الجنة فيه بما ان الله تعالى للجنة اذا اراد رحمة احد من اهل النار ادخله الجنة فيرى مقعده منها
ابو هريرة رضي الله عنه عن النبي صلعم انه قال الرحم معلقة وهي بالحركات الثلاث في المشهور الجنة عرفي شجرة
من الرحمن بضم حروف الرحم موصولة في اسم الرحمن موصولة اخذه كما اخذ الوصل واصل
وهي الرحمة فقال الله من وصلك اي اكثر خطاب الرحم صلة اي الرحمة ومن تقطعك اي قطعته اي رحمته
عنه عائشة رضي الله عنها الملاصاغة وهي اسم بمعنى الاستصاغ تحرم ما تحرمه الولادة من النسب و
للجمع بين القولين وغيرهما وتفصيل الحكم في الاستثناء من صنعة الفضة هـ ابن مسعود رضي الله عنه قال
دخل رسول الله على ابي سلمة حين توفي فوجد بصره مفتوحا فاغمضه فقال ان الروح اذا قبض تبعه البصر
يعني ينظر الى قابض روحه ورد بانه طرف يبقى على تلك الهيئة فينقطع ايضا بعض الروح فاذن
الانفتاح دليل الموت ولكنه يتبع منظره وفيه دليل على ان الروح جسم لطيف جار في البدن وان الحياة هي
للجسم لا الروح ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه ان الزمان اراد به هنا السنة فوافق استدارة كهيئة
يوم خلق الله السموات والارض يعني عاد الى الهيئة التي فصل الله شهر عليها يوم خلق السموات

والارض سيبا كان العرب كانوا يعتقدون تحريم الشهر الحرام حتى لو لقي احدهم قاتل ابيه لم يعرض
له متمسكين في ذلك بملة ابراهيم الخليل عليه السلام فلما اذا وقع منهم ضرورة في القتال بدلوا الشهر الحرام
الى غيرها فاستأذنوا منه صلعم بحلها بالكلية وامروا منادا ينادي في القبائل الا ان نسأنا العام الشهر الحرام
اي اخرناه فحللناه لنا فاغتنموا في المحرم وتركوا الحرب بينهم وصفروا واغاروا على اخرى فيقول
المحرم صفر الى جمع الحلول وكانوا يؤخرون الحج من شهر الى شهر حتى دار وصار الحج الى ذي الحجة الذي
الوداع فخطب رسول الله صلعم يوم النحر فاعلمهم ان الحج رجع الى موضعه فيصلي الحج في ذي الحجة ثم قال ان الشهر
كما هيأ الجاهلية المستة اثنا عشر شهرا هذا اعلم ان الكلام فاكيد لما قبله وابطال امر النسيء فانهم كانوا يجعلون
المستة اثني عشر كل سنين ثلثة عشر شهرا منها اربعة حرم بضعتين جمع حرام ثلثة سوالي وواحد فرد
ورجب مجاورا بينهما فتح القاف والحاء وكسرها لكن المشهور في المفعول الفتح وفي الحجة الكسر والحرم
مضاف هذا عطف على قوله ثم قال ايان واضافته الى مضر وهي بضم الميم وتخفيف الضاد المعجمة لقب
قبيلة لكونه ثم اشد تعظيما اياه الذي بين جمادى وشعبان انما وصف تعظيم مضر به لان ربيعا كانوا يسمون
رجب الحرام هو الذي بينهما كما كانوا يسمون رمضان ناتقا على حسب الشهور التي يسمون حين قال الجوهري جمادى
اسم الوان اربعا الشهور هـ حرملة بن اسيد العماري اسيد بضم الهمزة وكسر السين المهملة والعماري
بفتح الواو اربعا الشهور هـ حرملة بن اسيد العماري اسيد بضم الهمزة وكسر السين المهملة والعماري
الذي يجمعه قال ماوله عليه ثلثة عشر حديثا انفرد مسلم منها بحديث بين ابي ساعة وهي اسم لقدر من
الزمان قيل ساعة خفيفة يحدث فيها الامر عظيم او تكون حقيقة كما في قوله تعالى ان زلزلة الساعة شيء عظيم
في موضعين تامة بمعنى يوجد حسف بالشرق وهو بلوغه عن حسف الكواكب هابة في الارض فيغيب بها
وحسف بالغرب وحسف بجزيرة العرب وهي على ما حكي عن مالك كذا في المدونة في اليمامة واليمن
والمراد حاد ابن مسعود وهو عبارة عما اصاب قرية السلم فتحولت حتى يرى اهلها بعضهم بعضا والرجل في الحق يقيمه
هو على حقيقته فلا يجد عنه مسلك عنه فقال ايام ما بين المشرق والمغرب خان يكون ايامه يوما وايامه كالسنة
يصير كالاسبوع والحاصل ان قدر الايام يختلف بحسب اختلاف الاحوال في الطول والقصر والسرعة والبطء
السحاب والسير فانه يتاح بقطع الكرة في احدى الارض في زمان قليل ايسا في بيان وصفه وخروجه في حوت
اخرج دابة الارض تكلم الناس بان الناس كانوا بايتنا لا يوقنون وبان الخاتم وبالجساسة وبالدجال الذي يقتل
هناك فيخلي وجه الارض بالعصا ويخطم انف الكافر بالخاتم ويباح وجه المؤمن بالنور فيعرف فيما صنف
الناس تسمع وصفهم وخروجهم وطلوع الشمس من مغربها وتاخر خروج ثلاثة اولها وهي هذه الاية
باليمن وقعرها اقصى اليمن تحشرهم على اذا بريحا طيبة اي تحملهم الى الشام فيموتون كلهم ولم يبق الا شرار

اى الراوى فى هذا الحديث العاشر وهو فى غيره اى ذلك الاية العاشرة فى غير هذا الحديث نزول
عيسى عليه السلام ق المغيرة بن شعبة متفق على الرواية عنه قال انكسف الشمس يوم مات ابراهيم بن النبى
فقال الناس انكسفت الشمس لموت ابراهيم فقال عمر ان الشمس والقمر ايتان من ايات الله يخوف بهما عباده فاذا رأيتم
منها شيئا فصلوا حتى تنكشف وحتى يأتى الله بما شاء ق ابن ابى شيبة فان قلت اى فائدة فى قوله والله اعلم وكان قولهم
انكسفت الشمس لموت ابراهيم من اعظم الاسباب عندهم فلما رد عليهم ان الانكساف يقع لموت عظيم وغيره قال
رايتموها اى رايتم انكسافها على حزن فى العالم فادعوا الله وصلوا حتى تجلى الشمس اى تنكشف وتزول
الاحزان لاستجابة الدعاء لان الدعاء والصلوة التى تقرن عند مشاهدة امر خارق العادة تكون معرضة
عن الرد بناء على توجهة الى الحضرة العلية فيكون اقرب الى الاجابة فهذا هو السر فى استجابة الدعوات
فى الايام الشريفة والاوقات فان قلت هذا يدل على تكرار صلوة الكسوف اذا لم تجعل الشمس بالصلوة
مرة وتكرارها غير مشروع قلنا المراد بها مطلق الصلوة ويجوز ان يراد بها صلوة الكسوف ويكون الغاية
لمجموع الامرين بان يصلوا الى ان يعلموا بالصلوة مرة الى غاية الانجلاء م جابر رض روى مسلم عنه قال اتى
النبى عمر نساءه شهرا فدخل عليهن صباح تسع وعشرين فقيل يا رسول الله انما اصبحنا تسعا وعشرين
فقال عمر ان الشهر يكون تسعا وعشرين يعنى فى بعض الاوقات وقد كان فى الامر تلبيس وهو ان الشهر كان
يوما وشهرا بعينه فكان تسعا وعشرين لم يتمه كذلك ومعنى قوله غير ثابت اى غير معين ثابت كما قال
ثلاثين م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع النداء للصلوة ذهب حتى يكون مكان الروحاء وهى على
ثلاثين ميلا من المدينة بينها وبين المدينة ستة وثلاثون ميلا كذا فسره النووى فاذا قضى النداء اقبل حتى اذا
ثوب بالصلوة ادبر حتى اذا قضى التثويب اقبل حتى يخطر بين المرء ونفسه م جابر رض روى مسلم عنه ان الشيطان اذا سمع
النداء ادبر وله ضراط حتى لا يسمع التاذين فاذا قضى التاذين اقبل حتى اذا ثوب ادبر حتى يخطر بين المرء ونفسه
هذه الفقرة بين الاخوان والكلام اراد بها عبادة الصنم اما نسبتها الى الشيطان لكونه داعيا اليها كما قال
حكاية عن ابراهيم يا ابت لا تعبد الشيطان وكان ابوه يعبد الصنم فى جزيرة العرب وهى كل ارض حولها
الماء فجملة ما يحيط به الماء فهو جزيرة فقوله كتف تلك الجزيرة اى جانبها كتف البحر واى جانبها كتف
عمان وهى الى اليمن كذا قيل اى اقصى بحر الشام والنيل وما حوله والفرات يضيف الى العراق اى جانبها منها
فان قلت كيف يستقيم هذا وقولها اجماعة صاغية الى الركن وغيرهم قلت لعل النبى مخبر اولا بان
المصلين يأتى ايس الشيطان ان يعبدوا بارضه زمان صدور هذا عنه بل يحبب عبادة غير ثابت اى يقال ايا
كان من غير تعيين لصنم وتحققها فى تلك الجماعة غير معلوم واما ارادة المصلين الذين هم على الصلوة الخالصة
او اللام فيه للاستغراق بحضر جزيرة العرب بالكلية اذ اسلم كل من فيها والكل فى الحرم من بهائم غير الكلب

كل الشيطان غير آيس فى اغراء المؤمنين وحملهم على القتال له مطمع فى ذلك قال الامام الطيبى فى شرح
المذكور كره الشيطان اياها عن اولئك غيرهم من المصلين تعظيما لهم وحيث ذكر كونه منها معاونا
اخرجهم مخرج التحقير لشأنه وهو اذا غزا بين الكلاب تحقيرا لهم ق انس اتفق على الرواية عنه
قال جاءت سفينة زوجة النبى مزورة فى اعكافه فحدثت عنه ساعة ثم قلت وفاؤهم
معها فلما اراد الانصراف قلنا وضع بركاتهم على ما اخذ منا فضلا على النبى مروءة الانصار وشكرا
انها ضيفة فقال اسحاد الله فقال عمر ان الشيطان يجرى من ابن ادم مجرى الدم فقلت انى خشيت
ان يقذف الشيطان فى قلبى كلاما فاردت ان يكون الشيطان يجرى فى اعضائه من غير حاس
به كما ان الدم يجرى كذلك اى وهمت ان الشيطان اذا يقذف على انسان فموسوسة او امر حسيا كما يقذف
جبريل الامر عنه وقال فوه الله على ظاهره فى الشيطان جسم لطيف قادر على نفوذ نفوذ اللطيف
يدخل فى الكثيف اذ يمكن ان يتخلل الاجزاء كالهواء الساكن فى البيوت م حذيفة رض كما مسلم عنه قال
كنا اذا حضرنا الطعام لم نضع ايدينا منه حتى يبدأ رسول الله فيضع يده واننا حضر مرة طعاما فجاءت جارية كانها
تدفع فذهبت لتضع يدها فاخذ بيدها ثم جاء اعرابى كانما يدفع فاخذ بيده ثم قال ان الشيطان يستحل
الطعام اذا لم يذكر اسم الله وانه جاء بهذه الجارية ليستحل بها فاخذت بيدها فجاء بهذا الاعرابى ليستحل
به فاخذت بيده والذى نفسى فى يده ان يده فى يدى مع يدها اى يد الجارية وانما فعلت ذلك لان الشيطان
يستحل الطعام اذا لم يذكر اسم الله عليه ليصل الى الجارية ويواقعها وفى رواية انه جاء بها ليستحل
به فاخذت بيده والذى نفسى بيده ان يده لفى يدى مع يدها ثم ذكر اسم الله وفى رواية انه جاء بها
ليستحل به فاخذت بيده والذى نفسى بيده ان يده لفى يدى مع يدها ثم ذكر اسم الله وفى بعض النسخ
مع يدى هما وهذا اظهر قيل يستحب ان يجهر بالتسمية ليسمع غيره وينبه عليها وان
قالت فى اول الطعام فقط فى اثناء القراءة ويستحب ان يذكر الله فى اول الطعام فليقل اسم الله اوله و
اخره رواه ابو داود والترمذى ق ابن مسعود اتفق على الرواية عند ان السهو فى هذا اخبار

لرفع الدعاء والصلوة
عند اوقات الكسوف

على وفاق ما في الواقع يهدي اي يوصل صاحبه الى البر وهو كتاب الحسنات والاجتناب عن السيئات
وان البر يهدي الى الجنة وان الرجل ليصدق حتى يكتب صديقا بالكسر الصاد وتشديد الدال للمبالغة
وان الكذب يهدي الى الفجور وان الفجور يهدي الى النار وان الرجل ليكذب حتى يكتب كذابا
المضارع منهما يصدق ويكذب للاستمرار وفيه حث على لزوم الصدق ح ابو هريرة
ترك الجزم بحكم ان الصبي ليتكلم بالكلمة للابهام فيه للجنس مع رصد ان لكل حال كونا ما يوفق لها
لا يلقي لها بالا اي لا يحضر لها قلبه ولا يلتفت عاقبتها المضارع بضم الياء وكسر القاف وجاء بفتحها
يتكلم وفي اكثر النسخ بفتحهما ورفع البال فالبال على هذا بمعنى الحال يهوي في الجنة بالجيم
يرفع الله بها درجات هذا استيناف جواب عمن قال بما ذا يستحق المتكلم بها وان الصبي ليتكلم بالكلمة
من سخط الله لا يلقي لها بالا يهوي بها اي يسقط بتلك الكلمة في جهنم حاصل المعنى ان المتكلم
بكلمة خير نظمها قليلة وهي عنوان الله جليلة فيرضى الله منه بها ويجازيه بكلمة يشرح بها صدره
فيستحي به عنوانا وفيه حث على التدبر والتفكر عند التكلم م ابو سعيد روى مسلم عنه ان
العبد ليتكلم بالكلمة يبتغي بها في النار البعد وهو صفة مصدر محذوف اي نزوله البعد اي في قعر
النار على تقدير ان يكون اللام فيها زائدة ما بين المشرق والمغرب ما موصولة والظرف صلته
يعني ابعد قعر امد البعد الذي حصل بين المشرق والمغرب وفيه حث على قلة الكلام قال الامام حسن الصمت
اذ بين ولسانا واحدا ليكون الرجل سماعا ضعف كلامه ق ابو هريرة وابن عباس اتفقا على
الرواية عنهما ان العين حق اي اصابتها حق تصوم بيانه في ادلة هذا الباب سبب ورود
ما ذكر على ان جبريل اتى النبي م فوجده مغتما فقال ما هذا الغم الذي اراه فقال لهذا الحسن في الحسين
فان الله يعافيهما فقال العين داء يعرض وفي العين يدخل الرجل القبر والجمل القدر اي اذا هذا
الداء يقتل والوجه هو الاول ق ابي بن كعب اتفقا على الرواية عنه ان العالم الذي قلة الخشوع
بفتح الخاء وكسر الصاد طبع كاذا فان قلت ما معنى هذا وقد قال عمر كل احد ابرأ على النظرة قلت
المراد بالنظرة استقباله فجوأة بغير اذن السلام وذلك لانه اذا كون شيئا في جبلته او براد بالنظرة في الغم
بلى حين قال الله لست بربكم قال ابو موسى الاشعري كان ابواه من مزينة يكون هو وهم منا ايضا يجب تاويله

تاويله يا يعني والله اعلم ان ذلك الغلام لما بلغ لكان كافرا واي عاش لهم وهي ابوينا اي غشيهما
طغيانا وكفرانا بالنعمتهما بعقوق فروض صنيعا وهما حملهما حبا على ان يتبعاه فيطيعاه فان قلت كيف
كفر احوف المال الذي يهبح قتله وهي الحال كيف قتله خضر وهو كفر ابوين قلت يجوز ذلك في شرعهم
او نقول هذا علم لدني كما قال الله وعلمناه من لدنا علما وله شرب لخوف ابويهما وفي الغد قتله
بكيفية وفي الحديث بيان الحكمة في فضل الخضر كما تقدم في معرض الاعتذار عنه ق ابو سعيد اتفقا
على الرواية عنه ان الفتنة اي الحرب واقعة بين المسلمين فهما وهي اشارة الى المشرق من حيث يطلع
له يطلع قرن الشيطان اي ناحية رأسه واهل المراد به الشمس وذكر الحمل وارادة الحال كما تقدم في حديث
اخر اذا طلع الشمس بين قرني شيطان وسيأتي بيانه قال الصغاني وقد اهمل الكتاب هذا الحرف
سمعته من عمر في السلم قاله وهي تشير الى المشرق م انس وابي سعيد عند ان الكافر اذا عمل حسنة يجزى
بها على صيغة المجهول اي طعمة بالنصب مفعوله الثاني وهي بضم الطاء الكلمة الكاملة المراد بها الحظ والمنى
مفعوله بضم مجازي بحسنته بتشديد الياء وتخفيف الدال اي اذا خرجوا لها اذا اسلم قال البعض ايتاء
على حسناته السابقة لان شرط القبول وهو الايمان عندهم وجوده هو قال الخروف بثبات الياء ايضا
ابي بكسر عمر قال اذا اسلم الكافر فحسن اسلامه كتب الله له كل حسنة كان زلفها واما السوء فان الله يتجاوز
له بحسناته في اخرى ويعطيه وقاية الدنيا على طاعته خ ابو سعيد وابو هريرة روى البخاري عنهما ان رسول م
سئل اكرم الناس فقال اتقاكم الكريم بن الكريم بن الكريم بن الكريم الكرام جامع لكل ما يحمل كتب بن في
الثلثة بدون الاخ وصوابه يكنى ابا يعقوب يوسف بن الصفاق موسى بن اسحق بن يحيى بن ابراهيم
اجتمع في يوسف كرم ابن ثلثة انبياء من صلبين شرف النبوة وحسن الصورة وعلم الرؤيا وبارك
الدنيا وحملوا الى الحجاز والبلاد اما اي رجل يكون اكرم من هذا م واثلة بن الاسقع رض
واثلة بكسر الثاء المثلثة والاسقع بالسين المهملة والقاف قيل انه كان من اهل الصفة مات سنة ثلاث
وستين وهو آخر من مات بدمشق من الصحابة على الصحيح بن حيان الحافظ صاحب التصانيف
ي بكسر الكاف وفتح الباء الموحدة كنانة بن خزيمة وهو من اسمه اصبغ وقريش كنانة ابو قريش
نضر بن كنانة هذا واصطفى من قريش بني هاشم وهي عين منان وهو ابو نضر هذا واصطفى من
بني هاشم ابا محمد عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم هذا ومعنى الخيرة والاصطفاء في هذه
المقامات ليس باعتبار الاي يا فرد بل باعتبار الخصال الحميدة ق انس اتفقا على الرواية عنه ان الله تعالى
ان اقر عليك لم تكن الذين كفروا الذي ابنيء من هذا الحرف ابي بن كعب قيل الحكمة في امر

عند الله
مطلب حث على التدبر والتفكر عند التكلم
سبب ان العين حق
بيان اصطفائنا
مهم في حكمة تخيير النبي

بالقراءة على ابى مع تمام قراءة النبى كثيرا فعلمت ان الله كان على الباب الناس ما يحفون القراءة منه ويكون شيخا
فيقام نبيه عليه السلام بالقراءة عليه ليتعلم آداب القراءة وآداب التعليم ليس تلك الجهة بذلك وكان ابى ورش
من جمع القراء على عهد عثمان رضى الله عنه وكان عمر كان يقول اقرأنا ابى وانا نقضى ما على ورش فقال ابى
فى هذا دليل على فضل ابى بكر على عمر وفيه دليل على جواز تفضيل المفضول مع حضور الفاضل ويستحب
قال العلماء ذكر ابى بكر ابى بن كعب بالقراءة دون غيره لانه استفهم بعض اهل الذكر فى الله تعالى فقال
قال النووى تخصيص ابى بالسورة لانها وجيزة جامعة تقتضى عموما كثيرا من اصول الدين وفروعه والاعتقادات
وتظهر المعانى بغاية الوضوح بقدر يقتضى الاختصار وقال المظهرى انما خصه لانه كان من اهل الكتاب وفى كان من علماء اليهود
ليعلم حال اهل الكتاب وخطأ الله عمر ح ابو الدرداء روى البخارى عنه قال كنت جالسا عند النبى ﷺ فقبل
ابو بكر مستأذنا فسلم فقال كان بينى وبين عمر شىء فاسرعت اليه فى الغضب ثم تركته فسألته ان يغفر لى
فابى على فاقبلت اليك فقال عمر يغفر الله لك يا ابا بكر ثلاثا ثم ان عمر ندم على فعله فاتى منزل ابى بكر
فلم يجده فاتى النبى ﷺ فقال عمر اما الله يعنى اليكم فعلتم كوبت وقال ابو بكر صدق وواسانى
اى شاركنى واوه مقلوبة من اه التى للتوجع تخفيفا قال الجوهرى واسا الفة ضعيفة فى آسا وفيه جواز
فى حوبا حراسا ان يفسد بها فى المخاطرة ومالله بينى له فى نصرة دينه فهل انتم تاركوا لى صاحبى يعنى اتركوه لى جلى وذكر ذو فوذ وان يقال منه ما يوجب ذلك روى ان ابا بكر رضى الله عنه
بعد هذا الحديث قوله فهل انتم تاركوا لى صاحبى دليل على جلب الترك وفضل انتم تتركون كما هو فى
علم المعانى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ان الله تجاوز لى عما حدثت به انفسها بالرفع فى
بالنصب بتمادى يعنى لم يؤاخذهم بما وقع فى قلوبهم من القبائح اعلم ان حديث النفس المتجاوز عنه
على نوعين ضرورى وهو ما يقع من غير قصد واختيارى وهو ما يقع بقصد والاول غير داخل فى الحديث الذى
الثانى ان النوع الاول لا يعفى عن جميع الامم اذ لا يصير عليه امتناع الخلو عنه فلا يبقى لقوله لا متى
فائدة واما النوع الثانى عن هذه الامة تكليفا بالتجاوز عما لم تكلم به ولم تعمل به وما هو
شرطية وجزاؤها محذوف بقرينة ما سبق وفى بعض شراح المصابيح او اخبارية بما امتاز عليه
وجعل ما فى ما لم تكلم به للذى وستعلم ما هو الاوجه وفيه دليل على ان حديث النفس ليس فى معنى الكلام
حتى لو حلف لا تكلمه الصلاة او تعمل او لا طلقى امرأته بقلبه لا تطلق ولما اذا كتب طلاق امرأته فينبغى
ان يكون ذلك طلاقا قال عالم تكلم او تعمل به فالكتابة نوع من العمل وهى قول محمول بالحسن
فان قلت الحديث يخالف قوله تعالى وان تبدوا ما فى انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلت ذكر

روى عن ابن عباس وغيره من الصحابة انها نزلت نسخت على الصحابة ذلك وقالوا لا نطيقها
فنسخها الله بقوله لا يكلف الله نفسا الا وسعها كذا قاله الشراح لكن المحققين على ان هذه الاية معمولة
لا منسوخة لان الخصوص دالة على المؤاخذة بعد العقد بما قلب منها قوله تعالى ان الذين يحبون ان تشيع الفاحشة
فى الذين امنوا لهم عذاب اليم وقوله تعالى ان بعض الظن اثم واجماع على تحريم الوسوسة والكبر والحسد ونحو ذلك
والحديث الاخروى عمن لم تستحكم نيته واصل ذلك ان الهم بحسنة يكتب حسنة فلو لم تكتب عملها
فاكتبوها بسيئة واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها حسنة ولم يعملها فاكتبوها عشرا فمحمول على مجرد الخطور من غير توطين النفس
عليه جمعا بين الادلة واما اذا وطن نفسه على معصية مثلا وان قطع عنها فانما قطع غير خوف الله يكتب
هذا الهم سيئة واما عملها كتب معصية ثانية واذا قطع عنها لخوف الله يكتب حسنة كذا قاله النووى فى
شرح صحيح مسلم فان قلت قد نقل عن الصحابى نحوها كيف ينكر عليه قلت اختلفا محملا او موردا فان قوله
الصحابى نسخ كان بالنون اهمل بكون حجة بثبت به النسخ ام لا فى المحقق على ما مر ثبت حق يقبله عن مثله
لا حتمال ان يكون قوله عن اجتهاد ما ابا الدرداء روى مسلم عنه انه جزا القران وعلى هذا يكون من الزام
المجمع تبعيضيه ثلثه اجزاء فجعل قل هو الله احد جزء فمن اجزاء القران وجعلها جزءا يجوز ان يكون باعتبار
الثواب او يعنى ان الله يعطى قارئ هذا السور ثواب قراءة ثلث القران من غير تضعيف اجر كذا قاله النووى
وقيل ان القران على ثلثة اجناء قصص واحكام وصفات الله احدها والثالثة ق ابو هريرة
على الرواية عنه ان الله حبس عن مكة الفيل وسلط عليها رسوله والمؤمنين فحبسه الفيل على ان يحضر
متوجها ان ابرهة ملك اليمن بنى كنيسة بصنعاء ليصرف اليها وجوه الحجاج عن مكة فخرج الى الكعبة ليخربها فاو
الفيل فوجد فيل عظيم كان معقولا لكل وكلما وجهوا الى الحرم برك واذا وجهوا الى جهة اخرى هرول فبينما هم
كذلك ارسل الله اليهم طيرا كل طير ثلثة احجار حجر فى منقاره وحجران فى رجليه فالقى عليهم احجارها فما اصاب احدا الا هلك
بسط القصة عليه الصلاة والسلام فى صورة التعجب فى صورة التحبيل فانها لما دخل احد منها على احد من اعدائه الا هلك
اهل الله عمن كان ارادة الا من قطع لهم على الخاصة انها النفع وقيل كان جميع الحيوان فيها سوى الابل والخيل
اعلم ان مكة شرفها الله وحرمها ابراهيم عليه السلام كما اخبر النبى ﷺ قال ان ابراهيم حرم مكة وانى حرمت المدينة
وما ذكره عليه السلام قال ان هذا البلد حرمه الله يوم خلق السموات والارض فهو حرام بحكمه فى اللوح المحفوظ ان ابراهيم
سيحرمها لا يحل ان يحل ان يحرم حرام فعل ما لم يعين فاعله على صيغة المجهول اى يتعرض له بالقاء على صيغة المجهول اى يتعرض له بالاصطياد
ويحمل ان يعلمه بعود ونحوه ناويا وجه كان وان يحتمل سوقها اى ان لا يقطع واذا لم يجز قطعه كان فرقه
يفهم ضمنا ان النص اذا كان فى بيان فرض منها لا يجوز قطعه وهذا النفى يعنى الفرق الا بالشىء الذى هو فيه

حديث من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار
سلمان الفارسى شرح صحيح مسلم
مسلم فى بيان نقصه فليحل

جاء في رواية لا يخلى بعضهما الخلاء بالقاف وهو بمعنى الخلاء وفي رواية لا يحل سافلتها اي لفظتها او المشار اي
لم يعرفها فان قلت الحديث في بيان الخصال المختصة بالحرم وهذه الحكم غير مختص بل القتل في غيره كذلك
قلت لها وجه باراد بعضهما قلت لا نعم وهذه من بقية حكم الحرم او تعلق بما قبله كما يقطع شجرتها
ومن قتل قتيلا اي مقتولا لهما فتيلة باعتبار ما يؤل اليه كما جاء في القرآن انا اعصر خمرا واراد
فاما فيقتل الحي القتيل فهو بحيز التقدير بما اراد بقدرة على تمام المعلوم اي لولي القاتل اما ان يقيد
بضم حرف المضارعة يقال اقاد القاتل بالقتيل اي قتله به يعني ولي المقتول اما ان يقيد القاتل بان شاء قتل
القاتل بان شاء اخذ فداه وهي الدية واما اجبار القاتل على احد الامرين شاء وهو احد قولي
الشافعي وذهب ابو حنيفة ومالك الى ان موجب القتل هو فقط لقوله عليه السلام فهو بخير النظرين وحملوا
الحديث على عفو القتيل عن القاتل في مقابلة الوليين يعني ولي القاتل يأخذ الدية ان شاء وان شاء
يكون مخيرا لله تعالى العباس الا الاذخر وهو حشيشة طيبة الرائحة يا رسول الله فانه يجعل في قبورنا
وبيوتنا فقال عليه السلام الا الاذخر وهذا استثناء الحكم المفهوم بوجه الحصر وهو ان الحرم لا
يجوز قطعه فيكون الاستثناء متصلا قال علماؤنا النص مصروف الى ما نبت في الحرم فيفسد ولو
ما ينسب الادميون لان كل النسبة الى الحرم فما نبت فيه بذر منه كذلك فان قلت ما وجه تخصيص
الاذخر من الحظر على سائر النباتات قلت لاب ان استثناء يجوز ان يكون بوحي خاص في تلك الحالة
او بوحي اليه قبلها ان طلب احد استثناء الاذخر فاستثناه او بان استثناء كان بالاجتهاد او بان النبي عليه السلام كان علم ان العباس رضي الله عنه لا صنعة له
يجوز ان يقال الاستثناء من الحكم يقوم الحكم فيما في الاستثناء بعينه فيقطع بناتا اذا لا اذخر
فقام ابو شاه قال النووي او شاه بهاء موحدة ثم الف فهاء يقال بالتاء ثم الف فهاء هو وهو اسم وانما هو وهو في
بالكنية رجل من اهل اليمن فقال اكتبوا لي يا رسول الله يعني من بيان يا كتب لي هذا الحديث اي اسأله
الكتابة الى النبي عليه السلام بحار شهرته بكون نبيا واما حاجة بالجمع تعظيما له فقال اكتبوا لابي شاه وهذا ان
من النبي عليه السلام بكتابة السنن وكان يمنع عنها في اول قبل اشتهار القرآن خوفا ان يشتبه به فلما اشتهر اذن فيها
هذا ابو سعيد رضي الله عنه ان الله حرم الخمر وهو اسم للنيء من هذا العنب اذا اشتد وغلا وقذف بالزبد عنه
او قيل وقال بعض هو اسم لكل مسكر من عقار النخل والحنطة والشعير وغيرها وهو قول ابي حنيفة ومحمد رحمهما الله
يا ايها الذين امنوا انما الخمر والميسر الآية وانزل تحريم الخمر يومئذ حين سمع عمر عليا الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون وعمل
منها شيء ويشربه ولا يبيع فعل في الآية دلالة على حرمة الخمر بوجوه الاول قصر الفعل على الرجس وهو في

في اللغة القذر يعضهما الخمر اذ يخمر في الحكم فيكون محرما كم مشتملا على الرجس اي الاجتماب ازجره عمل الشيطان
والفاء ليست بعمل فيقدر تناولها الثالث امر بالاجتناب منها والامر للوجوب وهو ابلغ في بيان
تحريمها والرابع رجاء الفلاح باجتنابها عائشة رضي الله عنها قالت لما نزلت في صبي الله عليه وسلم
النبي الحجازية نقلت لموتى له عصفور من عصافير الجنة فقال عمر او غيره ذلك يا عائشة ان الله خلق
الجنة وخلق النار فخلق لهذه اهلا ولهذه اهلا الهمزة فيه للاستفهام على سبيل الانكار والواو في
الحال يعني اتعتقدين ما قلت والحق غير الخوض فيه قال النووي اجمع العلماء على ان اطفال المؤمنين
من اهل الجنة لقوله تعالى والذين امنوا واتبعتهم ذريتهم بايمان الحقنا بهم ذريتهم قال المفسرون
ذريتهم عامة يشمل الصغير والكبير فضلا لذرية الحقنا بسبب ايمان اباء المؤمنين ذرياتهم التابعين
لهم في ايمان حقيقة ان كانوا كبارا او حكما ان كانوا صغارا في الدار وان كانوا لا يستمر بهم التفضل
عليهم وعلى اباءهم لتمام سرورهم في الجنة وتوقف فيه بعض هم لا يعتد به تمسكا بهذا
الحديث اجيب بانه منسوخ باقامة الحكم على معين يوجب الجنة كما ان الحكم به على معين من الكبار
مما وبان مصيره هذا الحديث يحتمل ان يكون قبل نزول ما نزل في اطفال المسلمين واما اطفال
المشركين فقد ورد في انهم في النار تبعا لابائهم وفي الحزون انهم في الجنة وان الذي عم خبر انه
في ردياء وابراهيم الخليل في الجنة وحوله اولاد الناس قالوا يا رسول الله واولاد المشركين قال
واولاد المشركين رواه البخاري ولقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا واولاد الكفار لم تتوجه
اليهم التكليف وبعثة الرسل ظهر يكون من اهل النار ويمكن ان يوضع الوليدان باب الرؤية في الدار
البرزخية واولاد المسلمين يكونون في الجنة تبعا لابائهم كذلك وباب المرور للعذاب في الدار
في الاخرة ولا يلزم منه نفي عذاب ما دون خرة وان سلم فلا يلزم ان يكون اولاد اهل الجنة بحيث لا يكون
في الاخرة وتوقف فيه طائفة منهم الطيبي فا ابو هريرة متفقا على اوائه عند الله على الحقيقي اي
فقد الحقيقي قلوبي في علمه الساقي على ما عهد عليه وقت وجودهم حيا او نوع منهم يعني انه قضاهم
الفرائض مذكورها منكورها بطريق التمثيل وتذكير الضمير في منهم بطريق تغليب العقلاء على غيرهم وهو ان الجمع
السالم خلق ان كان بمعنى وجد فالفراغ على حقيقته لكن يخفى ما فيه من الضعف ان الفراغ الحقيقي يوجب
التعطيل وهو على الله ممتنع فامت الرحم فعالت الراء بقيامها قائما وهذا كلام رديء على لسانها بان الله
والاحسن ان يقال لفظ الرحم يأتي للتأنيث بمعنى القرابة فلا يحتاج الى صلته واستعاذ قطيعة فيفوه ويقول
انا منه حقيقة بقيام وصوب كلامه كما تقول اذن ان اقطع مجتمعا فقام مجتمعا وتشبثت بقلبي

البرزخ الحاجز بين الشيئين ومن ثبت الموت الى البعث فانه يرى البرزخ الحاجز بين الدنيا والآخرة من وقت الموت الى البعث من مات فقد قامت قيامته وهو معنى البرزخ

على الصنف وهذا يعطى على ما سواه اى على ما سوى الرفق بالضعفاء واتمام ذكره هو قوله ملاك يعطى
على الصنف ليدل على ان الرفق انفع لاصابة بعض الشارح لا يجوز اطلاق الرفق على الله تعالى وان
يقال فى الدعاء يا رفيق لله لانه لم يوجد فى ذلك نقل وقد يفهم من الحديث جوازه لانه ذكر على وجه الاخبار
لا التسمية الى هنا كلامهم لكن عند جواز اذا طلق وليس على اطلاقه فقد صحح فى المدارك ومالك المازرى
اختلف المتاخرون فى اسمائه تعالى هل يجوز اشتقاقها من الافعال ام لا بل يجب ان يقتصر على ما ورد به
منهم من جوز ذلك ومنهم من منع ذلك ومنهم من فصل فجاز بعض الافعال دون بعض والحق ان هذا راجع
على الله وقد يراد به المرض مقطوع به وهو ان الله تعالى اعلم بما يقتضى المعنى جوازه ه ثوبان رضى الله عنه مسلم عنه ان الله
زوى لى الارض اى جمعها لى وابت مشارقها ومغاربها جمعها باعتبار اختلاف طلوع الشمس فى الشتاء
والصيف او باعتبار الكواكب جمعها بالذكر اشارة الى ان ملك هذه الامة يعم ما كان فى جهتى الجنوب
والشمال وهكذا وقع ضمان الله على رسوله الصادق الوعد بظهور امته على جميع اهل الارض
وارأتها البيضة على سبيل التخييل او التمثيل كما تبسط بكثرة امته وسيبلغ ملك امتى ما زوى لى منها
قال شارح اللامع فالارض لا يستغرق ومن ثم قال المتعين ان كنز ضعيف ان ملك امته لم يبلغ
جميع اجزائها وقد يجوز ان يجعل ما لم يفتح بمنزلة ما زوى له حقيقة ومن ثم قال المتعين
ما زوى له الى اعلى المبادى اذ كان مشاهدا ومن ثم التبيين وقد دليل على جميع ما ارض ه جابر
متفق عليه عند مسلم قيل مات وله ستة وستون سنة وادعوا عدم ثبوت ذلك له فى الصحيحين وتعقب وجهها
المتفق عليه منها قول ثوبان وفيها لمسلم ان الله سيملى امتى ما زوى لى منها وكان مما اوتيه يثرب وكان اسمها
ذكره النووى مستعمل فى معنى التقرير فيكون لذا الله سماها طابة لتطيب سكانها بالدين واما تسميتها يثرب فى
قوله تعالى يا اهل يثرب لا مقام لكم فباعتبار قول المنافقين او لكونه نزول الاذية قبل التسمية بطابة
ق انس اتفقا على الرواية عنه قال رأى ابنى عم شيخا يمشى بين ابنيه متكئا عليهما فقال ما بال هذا
قالوا نذر ان يمشى الى البيت فقال ان الله غنى عن تعذيب هذا نفسه فامره ان يركب فقيد الحال
والمجرور للاهتمام وقيل للتخصيص فيحتمل ان تلك المشقة بجعل كانه عنها وان الله غنى عن عمل اذ يكون
قصد قلب والمقصود منه على فاعله ونفسه معنى لم يذكر فى الحديث الا مع الزجر ويأخذ منه الشافعى عمل بظاهره
وقال ابو حنيفة ان ابو ه وهو احوط وقول الشافعى عليه مع ذا دخل فقصاصا فى الواجب ولو فاته كما لو تيمم
ق ابو عمامة الحارث بن ربعى رضى الله عنه البخارى عنى ان كان ممن سفر مع صحابه فنزل الخوا فيل فاما ان يقيم

هذا مقام العائذ بك لقطيعة هذا صفة محل وانا فى مقابلى هذا مقام المستجير بك من قطيعة قال نعم اما ترضين
عائذ الى الله ونعم حرف ايجاب مقرر لما سبق استفهاما كان او خبرا والتاء ضمير هذا خطاب للرحم المنزلة
فيه للاستفهام على سبيل التقرير لما بعدها الثانية اما صلت وصلك وما قطعت قطعك قالت
بلى قال اى الله فذاك لك اى الحكم الثابت يحصل لك قد قال رسول الله ما لم وان شئتم فيه
ان شئتم مصوبا اى استحقاق قاطع الرحم بقطع رحمة او فى هذا الوعيد مهل عسيتم ان توليتم
اى يتوهم منكم ان اعرضتم عن القرآن والحكام او معناه ان توليتم امور الناس وتاثيرتم عليهم
ان تفسدوا فى الارض وهو خبر عسى وتقطعوا ارحامكم فان قلت ما معنى الاستفهام والله عالم
بما كان وما يكون قلت معناه انكم احقاء بان يقول لكم كل من عرف خاتمة اعتقادكم فى الدين ان مثل
لشاهد ته منكم مخائل الافساد فى الارض اولئك اشارة الى المفسدين وقاطعو ارحامهم
الذين لعنهم الله فاصمهم واعمى ابصارهم ه عائشة رضى الله عنها مسلم عنها ان الله خلق الجنة
اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب ابائهم يعنى عين فى الازل من سيكون من اهل الجنة عبر عنه بالخلق تنبيها
الى بادىء الامر اى قدر لهم الناس وخلق النار اهلا خلقهم لها وهم فى اصلاب ابائهم ف ابو سعيد الخدرى
على ارواية عند قول ابن عباس من مجلس فيه قوم من الانصار يبكون حين اشتد مرض رسول الله فقال لهم ما
يبكيكم قالوا ذكرنا مجلسنا مع رسول الله فدخل ابن عباس على رسول الله فاخبره فغضب رسول الله وخرج وصعد المنبر فخطب وكان ذلك آخر خطبة واثنى على الانصار فقال الا الله حوى رسول الله
نفسه اما تكونوا ترضون ان يذهب الناس بالشاء والبعير وتذهبون برسول الله فى رحالكم والذى
بيده ان يعطيه ما شاء من الهم ومتاع الدنيا وبين ما عند الله فى الآخرة والحال ان العليا
واختار ذلك ابو بكر رضى الله عنه ولم يفهم من الخيرة ابو سعيد الا ابو بكر فبكى فقال فديناك
بآبائنا وامهاتنا اعلم ان هذا التخيير يختص بوقت مرض موته ه ابو سعيد وعائشة رضى الله عنهما
يرى مقعده من الجنة ثم يخير او قول تخيير هم اعم ايضا اذ كانت اجالهم مكتوبة بالتقريب واما اذا
كانت معلقة عند قضائه التخيير والله اعلم اكرامهم وتطييب قلوبهم بطلب رضاهم ومعلوم انهم
يختارون الدنيا على ما فى الآخرة كما يقال لمن ذكر ابا ذر فى مجمع العلم يا ابا ذر يبكون ه عائشة رضى الله
عنها ان الله رفيق يحب الرفق وهو اخذ الامر بوجه يسير يعنى يحب ان يرفق بعضكم ببعض او قيل
معناه يحب ان يرفق لعباده لكن قوله ويعطى على الرفق ما لا يعطى على العنف وهو ضد الرفق
يقوى الاخير اذ قوله يعطى اى الله يعطى على الرفق من الثواب ومن المطالب ما لا يعطى على

مطلب قتل تارك الصلوة عمدا

الفصلة

لسلم وهو قوله ان الله كتب الاحسان على كل شئ فاذا قتلتم فاحسنوا
بكسر القاف يوجب القتل وهو هنا القتل قصاصا او حدا كما يقتل تارك الصلوة عمدا عند الشافعي ومالك
واحمد واذا قتل في الشرع غير ذلك والاحسان فيها اختيار اهون القتل واقلها ايلاما واما قتل قطاع
الطريق بالصلب فانما لان المحسن الرحيم قد يشتبه عليه هل الخويصة ان تستوفي منه او من الشاع واذا
ذبحتم فاحسنوا الذبح وليحد احدكم شفرته وهي السكين العظيم اي ليجهز عليها حاذقا وليحد قوادها
وليرح ذبيحته اي ليزهق نفسها بسرعة تستريح وتبرد وهذه الاعمال كالبيان للاحسان في الذبح ذكرها بعد
معارضها لقوله ثم من غرق فرفناه ومن حرق حرقناه ذكرها على السياسة وا وهو مرفوعا نقلا
على الرواية عنا الله كتب على اولاد حظه من الزنا وهو مع مجروح حال من حظه بضم
الله تعالى خلق لبني ادم حظا من الزنا يجوز ان يحبوا فتقدم الزنى واعطاه القوى التي بها يتمكن عليه ويركب في
جبلته حب الشهوات وذكر ذلك تعالى بلفظ التزيين اي اعطاه ذلك المنصب لبنته وهو استيلاء الحيوان الرفيع
هل يخلص به ممن هو في الجنس او الفرد وذا اللسان المعنى والنفس التي تقتضي جحود الحق الثابت بين
في نفسه والتخيل اعم من الاشتهاء لانه قد يتخيل الشنيع ولا يشتهيه والفرح يصوره ذلك اي بما شاء النفس وتهوى
الحواس وهو الجماع او بالكوب وهو معنى تكويبه وتركه والكف عنه واسنادها الى الله تجاوز عما هو حق
لله تعالى عن سفاح الجاهلية الخ موصوف بالزنا ومقوله به فيحتمل ان يبقى على عمومه بان يقال كتب الله على
كل ولد ميت انه موصوف بالزنا ومقوله به فيغفر عمله الله بفضله او الزنا مستعار لغير ما هو حقيقة فيه
وهو عشق الصور والنفس ال

على بناء المجهول صفة راجع الى الرؤساء فاقتفوا اثر غيره علم فضلوا واضلوا اه ابو موسى الاشعري وبه سلم عنه
ان الله لا ينام ولا ينبغي له ان ينام هذا بيان له سبحانه وقوع النوم عنده ثم عجز والله متعال عنه يخفض
القسط ويرفعه المراد بالقسط الميزان يعني ان الله يخفض ويرفع ميزان اعمال العباد اذا نضعة اليه
بقللها لمن يشاء ويكثرها لمن يشاء كما ورد الميزان يخفض تارة ويرفع اخرى وهذا تمثيل وقيل
المراد به العدل يعني ينقص العدل في الارض بغلبة الجور واهله ويرفعه تارة بغلبة العدل واهله
او يقال معناه يخفض بالقسط ويرفع بالقسط يعني ان الله يرفع بعدله المطيعين ويخفض به العاصين
والله تعالى وان كان عادلا لا ظالما ويجوز ان يقال القسط مشترك في الجور والعدل ويراد بالقسط
المذكور الجور وبالخفض العاقبة اليه في برفعه العدل يعني يضع اهل الجور في الدنيا بالبغض والعتاب
وفي الاخرة باليأس والعقاب ويرفع اهل العدل في الدنيا بالذكر الجميل وفي الاخرة بالثواب الجزيل
ويرفع اليه اي لا يخزنه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل يعني يرفع الملائكة عمل
كل الليل والنهار على حدة ولا يؤخره حتى يضم اليه عمل الاخر ومعناه يقبل الله اعمال المؤمنين المخلصين
في اول النهار في نهارهم قبل الليل وفي الليل قبل النهار فيجيب دعاءه ويحسن قبول عمله لانه يحمله العفو
استئناف جواب عن قول من قال لو كان نشأ هو الله يعني هو حجابه نور عظمته فلو شاء لكشفه لخلقه حتى
رأوه بغير حجاب كما يراه اهل الجنة وهذا رد على المعتزلة قلنا اراد بنور عظمته
والله لو تركها وما يراه بريته لاحرقت سبحات وجهه ما انتهى اليه بصره من خلقه الضمير في بصره
عائد الى الله والمراد بالخلق جميع المخلوقين من بصره تعالى محيط به فلا يحجبه كشف الحجاب عن ذاته تعالى
جميع خلقه من بصيرته ومنهم ابو هريرة روى مسلم عن ابي موسى ان الله لا ينظر الى صوركم واموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم اشار بقلبه الى يمنه
وانما نفى النظر عن الصور والاموال لان الغالب على اصحابها الاعراض عن الله فلا ينظر اليهم نظر الرحمة
عنان الله لا يطرأ على نظر الرحمة فيكون محدثا على المحل او على الرحمة ويجوز ان يراد به نظر اللطف
والعناية الى من يجازيه والمراد بطي الجزاء الكبائر كما روي انه قال ما اسفل الكعبين ففي النار
بطرأ على الكبائر ولهم فيه جوابان لم يكن للكبيرة يكون صغيرا كما لكفر وكراهة تنزيه قال العلماء كذا

كل اكل هذا زاد على الحاجة الحقارة في الناس من الطول والسمنة فمكروه واكل الحديث في حق اقوام
الشافعي صح عن النبي صلعم انه قال ان لهن في داخل ذي لهن في داخل اه ابو هريرة روى البخاري بحذف ان الله ما قضى
الخلق اي قدر الخلق فان كتب عندك اي ثبت عندي في علمه الذي فوق عرشه مفوض كذا في الوش والله اعلم
كيفونة مستور اي جميع الخلق مرفوع عنهم حجبهم الا رداء الكبرياء فوقه مكانا ان رحمتي سبقت غضبي اي غلبت
عليه بكثرة اثارها او يراد ان قسط الخلق من الرحمة اكثر من قسطهم من الغضب ليتلهم اياها ابدا استحقاقا
ولا يناله غضبه ابدا استحقاقي وان قلم التكليف مرفوع عنهم الى البلوغ ولا يجعل العقوبة عليهم اذا
عصوا بل يرزقهم ويقبل توبتهم لانه خلقهم محبا ناورزقهم محبا ناوفاء بحمايا قال الرحمة سابقة
على الغضب حقيقة لانها اول الصفات اذ لو لم يكن رحمة لما وجد شيء ولم يتم مراد الله فضلا عن الغضب لعل هذا
القائل اراد به انه يسبق في الظهور لما يجاد رحمته ومنه قوله تعالى ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلما اي وسعت
كل صفاته فهذا في قدرته وعايشة رضي الله عنها تفقه على الرواية فيها قال لها خذي عطاءها وهو نوع من قسط
مستترة على الباب فلما راه عقد بحرجه هكذا فقال ان الله لم يأمرنا ان نستر الحجارة وتفين وفيه دلالة
على كراهة ستر الحيطان بالثياب كراهة تنزيه ان لم يكن للبطر وفي بعض الشامية كراهة تحريم وبين
هكذا بل تشتري وفي الزجر عنه وهو يعني لنا الحديث يدل على كونه منهيا مأمورا به والبيت منه وكذا حكما
الجواز اذا يكون حلوا وانما هتكه عن هذا التقرير فيجوز ان يكون لعلو مرتبته وغاية تنزهه ه
عايشة روى مسلم عنها قالت ما رأيت رسول الله التخيير وهي قوله تعالى يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن تردن
الحيوة الدنيا الاية بدأ بي فقال اني ذاكر لك امرا فلا عليك ان لا تعجلي حتى تستأمري ابويك قالت وقد
من نساءك بالذي قلت فقال ان الله لم يبعثني معنتا ولا متعنتا ولكن بعثني معلما ميسرا ه ابن مسعود روى مسلم عنه قال سمعت رجلا على عهد النبي صلعم قال اللهم
قوم مسوخ لم تخضا ان الله لم يهلك قوما او يعذب بالجهل لهم نداء الشيخ تحول صوره الى ما هي
اقبح منها كذا في الجوهري قال الشيخ الشارح ذكر بعض فيها اشارة الى ان الهالكين غير المعذبين قال
اقول هذا الاعتذار لكلية كان التعذيب بالمسخ فان اريد بالمسخ كل التعذيب بشيء لم فلا يتوجه
الفعلين بالمسخ حتى يقع جوابا واقول جوابه على تجويز ان يكون المسخ ابتداء فائدة ان يتقيد على
الاول انه لا ينافي ان يكون في الحقيقة بتوبيخ اهل المعاصي والهالك بالكلية يتصور منه تأثير وكيف ينفي وكذا على
الاول الثاني ان يقال المنفي تأثير يشبه تأثير الخالق حيث عدي بالباء الجواد والفعل وغيرهما وليس عذاب الخطء
فلم ينقطع نسلهم فلا يخفى ان يحمل هذا على مثال الراوي فيكون بطلانه ظاهرا ان المعذب المسخ يقربه

غرهم مواضع القوم واعمالكم

أبو هريرة متفق على الرواية عنه قال الحافظ عبد الغني لما دخل رسول الله سفيان فهو آمن فخرج ناس
بعضهم إلى بعض أما الرجل فقد أخذته رأفة بعشيرته ورغبة في قريته فعاد إليهم فغرز العنزة بفنائه ثم نادى بأعلى صوته
يا معشر الأنصار فلم تملكه أن أجابوه كلهم لبيك نحن بين يديك فقال إن كنتم إنما خرجتم إلى الله وإلى رسوله فها
هجرتي إليكم ها هو ذا بيتي ودياركم كما هي فالمحيا محياكم والممات مماتكم فقالوا والله ما قلنا الذي ظننت ولنهجرن
أمرك في بلادكم كما يجب علينا فقال فإن كنتم صادقين فلا يبرحن منكم رجل إلا رائحا بعيره فانتظروا حتى
ورد له غير فأناخ عليه رحله وارتحل وركب وانطلق حتى أتى مكة فأمنه رسول الله وأمر الناس فبايعوه
وجاء الشيخ فأسلم وبايع وشهد له على ذلك الجمل بالعمل الصالح وعلى الوصاة بهم خيرا
م أبو بكرة ومسلم عن أبي موسى الأشعري مرفوعا إن الله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل
قال الشيخ الكلام الذي بسط إليه كناية عن الجود يعني تجود الله لمسيء الليل والنهار بأن يتوب كما
روي أنه عز قال صاحب اليمين أمسك عن صاحب الشمال إذا عمل العبد سيئة كتب له عشرا فإن ندم واستغفر
قال لا حتى يمسك ثم يمسك عنه بضع ساعة فإن ندم واستغفر لم يكتب عليه وإن لم يستغفر كتب سيئة
واحدة إلى هنا كلامه وكأنه غير مناسب لقوله ليتوب مسيء النهار بالليل ويقبل مسيء الليل بالنهار إلا
أن يحمل على ذنب الليل في النهار ونحو ذلك وكان المعنى في قوله ليتوب مسيء الليل والنهار مضاف بحذف الله
إليه التائب بالغفران ليكون حثا على توبته مسيء النهار وقيل هو كناية عن الطالب أي طالب التوبة يبسط يده
إليه في العادة يعني أن الله يمن على المذنبين إلى التوبة فعلى هذا القول لا مناسبة ليتوب مسيء النهار إلى آخر السياق
حتى تطلع الشمس من مغربها م أبو هريرة وروى مسلم عن أبي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم
وفي هذا التوقيف إشارة إلى الوقوف على اليقين في قبض أرواحهم فلا تقع حالة في قلبه شك أي
من هذا القبيل كما يأتي وصف الملائكة بأنهم ذو أي مكان جمعهم في صعيد واحد فيلهمهم الله الذي لا إله
ما أعمالهم الحميدة والذميمة فالإيمان عفو قابل للزيادة والنقصان لدخول أفعال العباد التي هي فروع الإيمان فيه بالاجماع و
الفرائض تقبل الزيادة والنقصان فلو ترك شيئا منها أو بكل من ساعة في أول النهار مثلا الجزء الذي يستدرك
انتقال الكل إذا كان يكون ثم فناء أي فمضت أي فمضت روحه فلا حاجة في رواية أخرى وعلامات قبل
الشام هي التي ضيق فلنا يجوز أن يكون الريح الغابضة ريحين شامية ويمانية وإذا يكون بعد واحدة منهما
واحدة أخرى فليس ثم تفصيل بالأخرة وينتشران قلت الحديث يدل على أن الساعة لا تقوم إلا على الكفرة
وهذا مخالف لقوله لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة قلت الأدنى في إلى
يوم القيامة إلى وقت قريب وعند ذلك يقبضهم الريح اللينة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها أن

السؤال ضد والمراد الفردة والخنازير كانت قبل ذلك أي قبل الهدأة كهم وتعويههم فإن قيل روى مسلم عن
أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال فضت أمة من بني إسرائيل لا يدري ما فعلت وإني لأراها الفأر إذا وضع لها
إذا وضع لها ألبان الإبل لم يشربه وإذا وضع ألبان الشاة شربته وهذا يدل على أن الفأر من نسل
الممسوخ فما التوفيق بينهما قلنا هو الحمل على أنه لم يعلم أن الممسوخ هل له نسل
وإنما أبى الجزم بذلك وقال عطرأها أي أظنها وإنما في الحديث الذي نحن فيه فقد جزم وهو أعلم
فيه ق أبو هريرة والنعمان بن مقرن وهو بضم الميم وفتح القاف وكسر الراء المشددة وقيل إنه والد النعمان عنهم
ستة لعاديث انفرد منها مسلم بواحد والبخاري بهذا الحديث قال كان النعمان في غزوة خيبر فأرسل
كان يدعى الإسلام وهذا من أهل النار فلما حضر القتال قاتل الرجل اشتد القتال فجعل يصاب أصحابه
وكاد يدبر فأدبر ذنابا أي أطال كثيرا به الجراحة فقتل نفسه شق وجهه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالرجل الذي ذكرت آنفا أي الكافر فإن ذلك الرجل كان مسلما وكان قد قاتل قتالا شديدا وأرسل فعلم بحاله الخبر وشأنه
ما أخبر فلما قتل نفسه تبرأ من دمه فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أشهد أنك رسول الله فأخبره بالذي
يأكل بفتح اللام أي يأكل أو كلة المرعى إذا كل حتى يشبع كذا قاله الجوهري فيحمل عليها أو يشرب
الشربة يحمل عليها أنما الزمناء أي أسقاما أو أن كل واحد من ذلك قليل بستحي أن يشكو عيه
تمر السنة أو لا يرفع صوته بالحمد عند الفراغ من الأكل إذ الفراغ جلسات كيلا يكون سقاما لهم ق وغيره
اتفقا على الرواية عنه أن الله ليضحك من رجلين الراد من ضحك رضاه ومجازا استحالة الضحك
المعروف في حق الله واستعير لرضاه لأن الضحك من لوازمه وقيل يجوز أن يراد ضحك الملائكة المتعجبين
ويكون إسنادا إلى الله مجازا وبرى يضحك الله إلى رجلين على معنى الضحك إلى التضمن معنى الإقبال
يقتل أحدهما صاحبه ثم يلج الجنة فقال الحديث قال أو كيف ذلك يا رسول الله قال يقتل هذا فيلج
الجنة ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الإسلام ثم يجاهد في سبيل الله فيستشهد ضلع أي بعضلة ل
الشيخ الكلام يجوز أن يكون في الضحك إرادة الرحمة على عبده يقال ضحك الله لعبده إذا أصابه ما
ق أبو
موسى اتفقا على الرواية عنه أن الله ليملي للظالم يفتح للإملاء وهو كما يأتي إمهال ويطول عمره حتى
يكثر منه الظلم ثم يأخذه أخذ أشوبا فإذا أنهى لم يفلته بفتح الياء أي لم يتركه ولم يخلص إليه ثم قرأ و
كذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى أي أهل القرى ومحي ظلمة أن الأخذ أليم شديد ق في الحديث بقية
للظلوم وعيد للظالم لئلا يغتر بإمهال الله ق جابر اتفقا على الرواية عنه أن الله ورسوله حرم بيع الخمر
والميتة والخنزير والأصنام قال له علم الفتح وهو بكة أي الرسول كان فيها معناه ظ ق أبو هريرة

يكره كراهة كذا الكلام في الكراهة تمامًا ك ا ق د في الموضعين ولم يقل يرضى عنكم ويكره منكم اشارة الى قاعدة كل
الامر يرجعه الى عباده وروى ويصح الكر بلفظ الامر بصيغة الغائب لكم ان تجهروا وان تسروا به شيئا
وان تعتصموا بحبل الله وهو القرآن كما قال عمر القرآن حبل الله الممدود والاعتصام على التمسك بايانه واذا فقده
بهلاك حملته او بموت حامليه جميعا اى من غير تفرق فذلك وهو محال
جل الله ولا تفرقوا بجزمهما والمثبتة اى ولا تتفرقوا هذا نهي عطف على تعتصموا اى اذا اختلفوا في
ذلك او اعتصام كما اختلفتم اليهود والنصارى او يقال انه نهي على ان يكون بعد اقبال الخبر على الامر بقوله
اعتصموا ولا تفرقوا وكذا الكلام في قوله تسروا وان تناصحوا وا ا الله وكما اراد جعله والى امركم
وهم الامراء والمراد بهم ههنا من يصلح ان يتبع اقوالهم وتولى محاقهم والى علمهم واعالهم ولو كانوا هنا بقوله ولو
محالوا كاصل في اذا وان اشعارا بان محاقهم جائزة اذا امروا بمعصية ويكره لكم قيل ولا يجوز ان يكون
مصدرين يعني به المقولة بلا ضرورة وقصد ثوابها تقسي القلوب وان يكثر ما سئلوا وزاد بهم
ذكر الله قوله الواقعة في الدرس مثل ان يقال قال الحكماء كذا واهل السنة كذا بغير بيان ما هو قوي وضعيف
به سمعوا واغا جعله منهيا لكونه على تأويل القذف او ابو موسى يقال قال فلان كذا او بدأه وقيل في الجواب بعض
كلامه ما يتعلق به المتعالمون كلامه مهملة وجوابها ما يجري لهم جبرا وصلى بأقال الطيبي لا يدان
يقال هذا بالكثرة التي لا تؤدي مهملة الحشرة لقوله عم كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع وقيل المراد منهما
التجسس عن عيوب الناس وعلى هذا لا حاجة الى قيد الكثرة لان قليله ايضا وكثرة السؤال يجوز ان يراد
به سؤال العوام الناس وان يراد به سؤال الناس عما لا يعنيه واضاعة المال وعلى اضاعة في المعاش والاشر
به في غيرها م عمر وروى مسلم عن ابن عمر بدون هذا الكتاب قولا واما اي بالقرآن رجحه اقوام وهم
امن به وعمل بمقتضاه ويضع به آخرين بفتح الخاء قال الجوهري الخز بالفتح الحواشيين وهو اسم على
افعول او آخر اى ان فيه معنى الصفة او المفعول كما لو يكون الوصف اى محيط بالقرآن واما الآخرون و
هم اعرض عنه ولم يحفظ وصايا م هشام بن حكيم بن حزام رض وهو بكر الخلة المهملة وبالزاي المعجمة
قبل كان من فضلاء الصحابة مات سنة احدى وخمسين حديثه عند مسلم مقابل لحديث عمر وهو ان الله يعذب الذين
يعذبون الناس في الدنيا اى بغير حق ق ابو سعيد رض متفقا على الرواية عند ان الله يقول لاهل الجنة
يا اهل الجنة فيقولون لبيك ربنا اى نقيم لامتثال امرك اقامة كثيرة ومعدودة قال الجوهري السعدان نبت
الاسعاد وهو لغة يعني نطلب منك اسعادا بعد اسعاد والخير كله في يديك اى في قدرتك وانما اذكر
الشر ادبا ينسب الى الله مرجعا عائدة الادب فيقول اهل عرفهم فيقول بعض الناس اى شيء لنا اى شيء نرضى وهو حال

الله يجب الوفي في تركه قالت لما بلغت عائشة وطعن اليهود قال السام عليك يعود دعاءهم عليهم م سعد
بن ابي وقاص وسلم عند ان الله يحب الحيي المتخفي وهو فضيلة تتوسط الوقاحة والخجل وهو سلبي
ي اجتناب الدنيء في عمر اذ يبلغ الرجل درجة المتقين حتى يدع ما لا بأس به خوفا مما به بأس الغني المراد به
ما له غنى النفس وقيل المراد به غنى المال قال الشيخ الشارح وبعده وفي ذلك الحض على الهجرة والمراد به هنا
يعتزل الناس للعبادة وذكر بالحال المملولة وهو من يرحم الضعفاء ع ابو هريرة وذكر البخاري عن ابن ابي
يحب العطاس يعني سببه وهو انفتاح المسام وخفة الدماغ اذ به ينتفع الا بعزة التخفقة فيه فيعين صاحبه على
الطاعة ولهذا عد الشارع نعمة فحسن عبته الحمد وبكره التثاؤب يعني سببه وهو ثقل البدن وكثرة الغذاء
ويميله الى الكسل فيمنع صاحبه الطاعة ولهذا مر الشارع فيه الكظم وقيل اما التثاؤب بدون النشاط
بالهمزة على وزن التفاعل كذا قاله الجوهري وهو تنفس يفتح منه الفم غير قصد ويكره في الصلاة
بالواو فليس بسديد فاذا عطس فحق الله حتى على كل سلم سمعه اى سمع تحميد وفي اشعار بان العاطس
لم يجهر بالتحميد ولم يسمع غيره ويستحب ان يشمته بالشين المعجمة او بالسين المهملة وهو الدعاء له
والبركة وهو قوله حتى على كل سلم اشعار بان التشميت فرض عين وانه ذهب بعض وانه كذا ذهب
انه فرض كفاية كرد السلام وفي الشافعي انه مستحب حمل الحديث على الندب كما في قوله حتى على كل سلم
ان يغتسل في كل سبعة ايام وانما استحق العاطس في مجلس قال وينبغي ان يشمته السامع في كل مرة ع
انفقا على الرواية عن الله يدنو المؤمن اى يقربه قرب كرامة لا قرب مسافة وانما عبر عن
ذلك والمؤمن في المعنى كالتكرار اذ هو مهتم في الخارج فيضع عليه كنفه وهي بالتحريك بمعنى الجانب وهنا
وضع الله كنفه على عبده اظهار عنايته عليه وصونه عن الخزي بين اهل الموقف كما يضع كنف ثوبه على حمل
اذا اراد صيانته وهذا غسل وتبيين ويقول اتعرف ذنب كذا اتعرف ذنب كذا فيقول نعم اى رب حتى
قرر بين يديه اى جعله مقررا مقرا بها على رأي في النصارى علم الله ما ذا قال الله في الموتى اما انا اعتقد ان الوجه
تقدير ما يصح للتخصيص لان الذنوب لا يغفرها الا الله وانما لم يقل انا ستر تها عليك لان الستر
في الدنيا كان باكتساب الحسنات فيعطى على بناء المجهول اى المؤمن كتاب حسناته بالنصب مفعول الثاني
واما الكافر والمنافقون فيقول الاشهاد جمع شهيد وهو جمع شاهد كاصحاب جمع صحب وهو جمع
صاحب والحاضرون الانبياء والملائكة والمؤمنون هؤلاء اشارة الى الكافرين والمنافقين الذين كهم
على ربهم اذ لعنة الله على الظالمين م ابو هريرة رض وروى مسلم عن ابن عمر رض كلمة تلتاو كره
كلمة يعني باركم تلك وبكره تهيكم عن تلك الرضا بالشيء يستلزم الامر به والامر بالشيء يستلزم الرضا به كذا
تمام

ملائكة الرحمة والمغفرة على ملائكة العذاب ولهذا اذا عكم رب الحسنات الامير على كاب البيات الفتوى فيها
الغزو عاد في السجود غير والاولى يسار تحت فوهذا الحكم مختص بغير السجود الصلبي في المسجد ينزق اذن
توبة الغزاة ثم الغزاق في المسجد خطيئة فكفارتها ذهابه فنهاه الفاضي البصالق عن ذلك لما يكون منها اذا المكان
عن يساره واما اذا لم يكن يار كان مستقبل في يساره صلاة متوله فلا يزاق عن يمينه وفي الحديث دلالة على ان البصلي
لم يبطل الصلاق ق ابو هريرة رض انفقا على الرواية عند قال لقيت رسول الله ﷺ وانا بعض طرق المدينة
وانا جنب فاخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسللت عنه فذهبت فاغتسلت ثم جئت فقال اين كنت
يا ابا هريرة قلت كنت جنبا فكرهت ان اجالسك وانا على غير طهارة فقال سبحان الله المؤمن لا ينجس يقع الجيم
اي لا يصير عينه نجسة فيكون الحديث دليل القول الى هريرة وانا على غير طهارة وزعم ابن حزم نجاسة
ونحالطته غير جائزة وهذا الحكم غير مختص بالمؤمن بل الكافر كذلك ولهذا قوله انما المشركون نجس و
ما روى عن ابن عباس انه نجسة كالخنزير وعن الحسن صاحبهم وطيبوا صاحبهم على البالغة فان قلت
ما روى ابن عمر انه ذهب الى الحل المسجد الحائض وجنب يدل على جواز ذلك فيهما دل بالمفهوم وحديث الكاب
يدل على عدم جوازها بالمنطوق فيهما قلت هو ق جابر رض روى مسلم عنه قال اتى رسول الله امرأة عجيبة فاتى
الشيب فقضى حاجته ثم خرج الى اصحابه فقال ان المرأة تقبل في صورة الشيطان وتدبر في صورة الشيطان فمن وجد
في نفسه شيئا فليات اهله فانها تضع ما في نفسه وفي رواية اذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فليات اهله
فان معها مثل الذي معها وفي رواية اذا رأى احدكم امرأة فاعجبته فوقعت في نفسه فليعمد الى اهله
فليواقعها فان ذلك يرد ما في نفسه قال الخطابي اكثر ما تضمن هذه الاحاديث ان الله تعالى اجرى العادة
بان جعل في طبع المرأة جاذبية تدعو الرجل الى مواقعتها فاذا ابصر احدكم امرأة تحرك شهوته فليعمد الى
زوجته فان معها مثل الذي معها ق ابو مسعود عقبة بن عمرو رض انفقا على الرواية عنه ان المسلم اذا انفق
على اهله نفقة وهو يحتسبها اي يطلب بها الثواب كانت له صدقة يفهم من قوله وهو يحتسبها ان من غلب
على ظنه ان المنفق عليه لا يقبل كسب الحلال والنفقة على العيال انما يجب اذا كان

منفق يسع العالمين

م عبد الله بن عمرو رض روى مسلم عنه ان المقسطين اي العادلين عند الله تعالى استطرد ان الله يحب
المقسطين والقاسط الجائر قال الله تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ثم النفرة في اقسط للسبب
عند الله عبارة عن مقرون وهذه العندية عندية تكريم وتشريف على سبيل التمثيل وحال
من ضمير مستقرون وصفة منابر والقاضي يحتمل ان يكون على منابر اجسام نورانية حقيقة وان يكون المنابر كناية عن المنازل
الرفيعة قال الغزالي والولاية تتضمن المنابر الرفيعة عن يمين الرحمن وهو صفة اخرى للمنابر وحال تتعلق على
الثاني دخول اهلها ومكانهم عند الله تعالى ان يجلسوا على منابر من المسك على كرسي يكون اعظم قدرا عنده وكلا الوجهين
جملة معترضة اشار الى ان عنده تعالى ليست جارحة ولا يستدعي جلوس اليمين القابل باليسار الذي هو الكاملة

من الصغير في الظرف والاستهانة بكون التقرير رضا منهم يارب وقد اعطيتنا ما لم تعط احدا من خلقك فيقول
الا اعطيكم افضل من ذلك فيقولون يارب واي شيء افضل من ذلك واما فاق ان يارب في الموضعين والمدعو
يارب سامع كون الجميع مذكورا فاشارة الى ان ذلك قول كل واحد منهم او ان طائفة منهم تكلمت وطائفة
سكتوا فان الكل مرغب في كل واحد ذلك على حصول الرضاء فيقول احل عليكم رضواني اي انزل عليكم رضائي فلا
اسخط عليكم بعده ابدا فان اسخط الله المستحط موجب مخالفته اياه والمراد بالنواهي هو الكليف في
الجنة فلا يسخط وفي الحديث دلالة على ان السعادة الاخروية افضل من النعيم فان الله تعالى اقدر اولا على
الذين نالوا الامر والرضوان والبقاء م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال اهدى رجل الى النبي ﷺ راوية خمر فقال له
الا علمت ان الله قد حرمها قال لا فساره انسان بجنبه فقال له رسول الله ﷺ بم ساررته فقال امرته ان يبيعها له
فقال ان الذي حرم شربها حرم بيعها ففتح الرجل فزاد الراوية حتى ذهب ما فيها فاذا ذكر لسنة الله موصولة زيادة
التقرير كما في قوله تعالى ولا تقتلوا اولادكم خشية املاق نحن نرزقهم وانا نرزقكم ان قتلهم كان خطأ كبيرا
تحريم بيع الخمر مطلقا فكيف جوازا وقع بيعها او كالة الذمي قلنا البيع في الحديث مذكور مطلقا في الخلق
منصرف الى الكامل وهو البيع بالمباشرة بالتوكيل الا يقال الامر صورة بقرينة الحرمة شربها فحرم بيعها على
حرم شربها او الكفار ليسوا مخاطبين بحرمتها فحرم بيعها م مسلم رض انفقا على الرواية عنه
ان الذي يشرب في اناء الفضة فانما يجرجر في بطنه نار جهنم تقدم شرحه في باب الاواني وفي حديث
اناء في هبا او فضة م ابو الدرداء رض روى مسلم عنه ان اللعانين اي الموصوفين باللعن الطرد والمراد به هنا
للمسلم بالجمع رحمة امته يكونون شهداء على الامم لسائقة بان رسلهم بلغوا الرسالة اليهم فجحدوا عن
هذه الرتبة الشريفة المختصة بهذه الامة الكرامة لهم اعداء الموحدين بسبب كثار لعنهم وان يكونوا
ايضا شفعاء في اخوانهم العاصين لحق ظلموا بهم عن الافة يوم القيمة قال النووي في ذكر اللعانين بصيغة
الكثرة اشارة الى ان هذا الوعد عام م ابن عباس رض روى مسلم عنه قال لعن رسول الله ﷺ في الخمر
عشرة عصيرها ومعتصرها وشاربها وحاملها والمحمولة اليه وآكل ثمنها والمشتري لها والمشتراة له
الله على قصور الوعد لكنه ﷺ قال اللهم انما انا بشر اغضب فاي المؤمنين لعنته او جلدته فاجعلها كفارة له وقربة
القيمة ولغيره ليس كذلك والمراد بالحديث ما كان في غير تحفة وما كان للشارع فقد وقع في تحفة راس
رض انفقا على الرواية عنه ان الموت اذا كان في الصلاة فانما يجرجر وفيه اشارة الى ان قبل الصلاة ينبغي ان
يكون مواظبا على الذكر اسعد الله بمرضى بن يوسف لما يلقن في الجنة الصلاة ثم استحقاق عبادة فلا يليق بتعظيم
تلك الجهة وان عبر بجيء اخاه بمرضى وعبر بنحو مجيء على كونه اقرب الجواهر وتشريفها لما ذكرت فهما ملائكة

وهو يحتمل الاستقبال لان اللفظ يحتمل الاصالة والمعاني يحتمل الاستقبال لا تقبل شهادتهما

من غير نقص فهذا على مذهب جوزنا وبل المتشابه وهم اكثر المتكلمين ومن ايمن يجوز ان يقول ان من معانيه ما لم يعلمه احد
تاويلها الذين يعلمون له صفة كاشفة للمفسرين الى صفة ما حفظا وبدل منه في حكمها اي فيما تقدم واحد
او اماما او قضاء واهليهما اي فيما يجب له هلة عليه والحقوق على اي تقدير فراغ على ان الواو اعم واو اعم عيد
واماما او قاربا او اصحابا او المجموع قال بعض المحققين لعل اعتبار عدالة الامر المتوسط بين طرفي التفريط والتفريط
وذلك امر واجب الرعاية في جميع الاشياء وما واما بالتخفيف بصيغة الفعل وما الاولى يقال ما لم يقل
ما انظر اعلى يتم صورة او وقفا ونحو ذلك ما اصله وليها فاعل ورد وقال ابن شهيد والاصل على بناء
اي جعلوا ولين 2 عائشة مر ورواه البخاري عنها ان الملائكة تنزل في العنان بفتح العين وهو السحاب
يجوز ان يكون هذا تفسيرا من النبي صلعم ورد الراوي قول الطيبي السحاب تحاذي السماء تنزل الامر بتوسيط صفة من
وهو في المحكم كالكثرة كالجبال في قوله تعالى كمثل الجمالة يحمل السفار التي السماء فسروا في السماء بين يعني يسبقون
بالخفية السمع فاسمع من كلام الملائكة بعضهم بعضا ما سيكون من الحوادث فتوحيه اي تفعله بالخفية الى
الكهان جمع كاهن وهو من يخبر عن المستقبل ويدعي معرفة الغيب كما هو مشتهر استراقهم الشياطين كما
بعضهم بعضا في السماء الدنيا فيسمع عوق فيرمي الكلمة قبل ان يلقيها الى من تحته ثم هو يلقيها الى من تحته حتى يلقيها على
فيرمون بالكلمة كما جاء فلا يخطئ ابدا فمنهم من يحرق قبل ان يلقيها ومنهم من يحرق بعد ان يلقيها الى من تحته
الى الارض وربما القاها قبل ان يدركه الشهاب فيكذب معها مائة كذبة فيصدق بتلك الكلمة التي سمعت من السماء
من الملائكة مائة كذبة بفتح الكاف وكسرها وسكون الذال المعجمة وهاء التأنيث وهو ما يكذب فيه من الحديث
من الملائكة وما ظهر كذا في بعض النسخ وفي بعضها ما قال 2 جابر رض ورواه البخاري عن قال امرت حمارة فقالت
الله وقمنا فقلت يا رسول الله فما يهديه فقال عمار الوزغ اي ذو نوع فلان ابن فلانة حمارة تقوي ان يكون
علة القيام توهم ان الوزغ يجعل الناس على الاقدام على طلبه ليقتلوه مسوخ لما روي ان ابرص على رضي الله عنه
رؤية الجمارة ثم تركه وقال النووي المختار انه غير مسوخ بل مستحب فيكون امره بالقيام للندب في نحو هذا البيان
الجواز وليس دعوى النسخ فيه بشيء لما بينا ان النسخ انما يكون بما ذا تعذر الجمع وهنا ممكن مر انس رض وروى مسلم عن ان البيت
وضع وفي رواية البيع فرج بفتح الفاء وسكون الراء وبالجيم وهما لغتان بمعنى واحد وقيل الفرج الفتحة على جوانب البيت قيل الفرج
الجبوة تمتلئ علوة وهذا رد على بابا عباد الروح اولا فيه اختلاف العلماء فمنهم من يقول بنوليك ولي قيل ابو في ذلك
وعلى جواز التمثيل بين التصوير واما ما روي عن ابن عمر رضي الله عنهما رأى رجلا يصور في المسجد فقال ادن مني فادخل رأسه
على اسه فقال اني اصنع هذا فقال له اذهب فامحه اي قبيلة بجبل الحجون على البلاعة وعلى وجيبة
البيت به موتها لما سبق بيانه في الباب الاول في حديث ابن عمر عليه يعني عليه اعلم ان الشيخ نسب الحديث

الحديث الى البخاري وهو المذكور في الجمع بين الصحيحين في افراد مسلم ووجوده بعينه في كتاب مسلم وروايته ابن عمر
الطيبي في شرح المشكوة يجوز ان يراد بآيات الكافر المار في عائشة ان النبي عمر الناصر وبين الكافر غلاما بكاء اهله
وقال وله توز وازرة وزر اخرى في شأنكم ايها المؤمنون واقول الخبر الآخر يغفر من عمر الكافر وما رواه
عائشة فيحتمل انها لم تسمع الحادثة عموما ذلك 2 ابن عمر روى مسلم عنه قال اخر النبي عمر صلوة العشاء الى نصف الليل فقال
ان الناس اذا بهم صلوا ونامو كهيئة اهل الكتاب ولن تزالوا في صلوة ما انتظرتم الصلوة لولا ضعف الضعيف وسقم السقيم
ما انتظرتم هذه الصلوة فيحتمل ان يفضيلة الناجز وانهم في احراز ثواب الصلوة ما داموا ينتظرونها 3 جابر بن سمرة
بضم الميم وكسر السين المهملة وبالميم المهملة قيل ما رواه عن النبي عمر خمسة احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى
هذا الحديث وان ابنته سمرة مع اخ لها يحكم الموهوبة فقضى بها على الزوج فقال ان الزوج اي الموهوبة
الفاضلة فدعت لها اي جعل ملء وقها اي ما قابل الثقب والاكل على الصلاة والجهاد والخير يعني لكن
ابايعكم على الاسلام والجهاد وسائر اعمال الخير وان تلك عما يضطر تكون الى الموهوبة الثقبة 2 ابو هريرة رض ورواه
البخاري عند اليهود والنصارى ويصبغون بالحاء وشوربهم وهو بضم الباء وفتح الغين المعجمة اي صبغوا
الحاء والحناء ونحوهما ليس بسواد واعاقبة بالكاف والباء الموحدة عمر قال غيروا الشيب واجتنبوا السواد قال النووي
فيها الحاء ان خضاب الشيب الرجل والمرأة بالحمرة والصفرة مستحب وبالسواد حرام قال اصحابنا الخيط هذا في
حق غير المرأة واما في حقها فلا يكون الا بما يكسب في عين الزوج والسيد فيجوز حرام على ما رأى عثمان و
الحسن البصري رض خضب الحاجب بالسواد وكان لهما بأسا لذلك الزينة ق ابن عمر رض متفق على الرواية عنه ولما تكلم
بعضهم في الحمرة حتى كابن الجراح بضم مفتوحة ثم راء مشددة ثم راء ساكنة ثم باء موحدة ثم الف ممدودة وذرح بفتح
الهمزة وسكون الذال المعجمة وضم الراء وبالحاء المهملتين بحاء قريبان بالشام بينهما مسيرة ثلث ليال اي يعني
عرض ذلك الحوض كالمسافة التي بينهما لا القائل الحوض على ظاهره بل هو وما ورد عنه واهل السنة وجمهور متواتر
النقل في الجنان به فرض قال جماعة وحديث آخر كما بين صنعاء والمدينة وفي آخر كما بين ايلة ومكة وفي
حديث ابن عمر حوضي مسيرة شهر هما الزوايا فيه ما صور الاحاديث بينا ان السعة التي من على طرق المقربين بحسب
اختلاف معرفة السامعين بعض الحاضرين واما القصور بشهر فليس للتحديد ايضا ويختلون احوال الناس
في السير ق انس رض متفق على الرواية عنه بمثل ما تذاد ويسقى به اي افضله وانفعه والمحاجين بالحاء المهملة ثم
الجيم المخففة ثم الياء المثناة من تحت ثم النون جمع محجن بضم الميم وفتح الجيم المشددة وكسر النون المشددة
اشجاع من عينه عرق الذي عمه مقتضى ان جهنم واعلم ان القسط اصله الهلاك وعلامة هكون المسئلة بحسب وقت
دون وقت الجحافة والقسطل بضم القاف والطاء المهملة بجرى القسط بالضم يكون بحريا وهنديا واما الجوى فجوى وهو الوبيض منه
وهو عقاقير المجمر بتخريه المفشاة ق ابو هريرة رض متفق على الرواية عنه ازاءة بها اي ازاءة اصله ازيوا

كذا في الاصل المقروء عليه

فاعلت وانما قال ذهبت له وهو مؤنث اذا كان بمعنى فاعل يستوى فيه المذكر والمؤنث يقال كلبا وكلبة وبوم رجل
يطيف بيت اى يدور حولها يقال طاف به وطاف اذا دار حوله قوله فلم يجد الخ بالواو والمعنى المعلوم اى لم يفرج
لسانه من العطش فزعت لذلك من اجل الماء فصعدت بها بفتح الدال والحديث يدل على غفران الكبيرة مع عدم توبة وهو
مذهب اهل السنة وعلى ان من اطعم محتاجا الى الغفران يستحق المثوبة والجزاء ق فاطمة بنت قيس رضى الله عنها
على الراية عنها قيل مات وله عليها ثلثمائة درهم وثلثون حديثا لها فى التحصيص بارعة احاديث اتفق
متفق عليه وانفرد مسلم بثلثة قالت المقتدر وجئ بثلثة وكانه بقى فى مكان خال خففت اى عنه وفيه فرض
عمر فى النقلة الى موضع لم يرد فارض اعتق فى بيت ام شريك ثم رجع عنه فقال الا ام شريك يأتيها
المهاجرون الاعمون هم اهل بيعة الحديبية وقيل هم الذين صلوا القبلتين وشهدوا بدرا فانطلقى
ابن ام مكتوم الاعمى فانك اذا وضعت خمارك لم يرك قالته لها اى لفاطمة جوز لها ذلك ان تعتد وقيل
طلقها زوجها ابو عمرو بن حفص ليست اى صارت مبتوتة بالثالث الحديث يدل على ان العتدة ما مر وهى بصدد
نفسها اى تكشاى ملازمتها الصلوة والعفاف ق ابو سعيد وان مغيث امر ان يسمح امر ان سمحت فلا ادرى
اى الوفاء بالعقد مفعول ثان للقول ان سمحت ق ابن سيد الناس سئل عمر عن كل الذهب قال صاحب التحفة قول ثم
الحديث بهذا معنى قال كذا غير مذكور فى صحيح مسلم وانما اخرجه ابو داود والنسائى بنحوه وفى مسند احمد
وربيعة والمذكور فى صحيح مسلم عن ابى سعيد ان الله لعن او غضب على بنى اسرائيل بمنع امر ان السمحة وفى آخر
يدبون فى الارض ضرورة ادرى لعل هذا منها فلست اكلها وانما نهى عنها اختلف العلماء فى كلها فذهب ابو حنيفة
واصحابه الى انه مكروه والشافعى ومالك واحمد الى انه غير مكروه وبيان الادلة فى موضعه انتهى ق
عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت مرض النبى صلعم وكانت بعض نسائه ذكرت عنها كنيسة رأيتها بارض
الحبشة يقال لها مارية وذكرت حسنها وتصاويرها فرفع عمر راسه فقال اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح
الصور اى صور الرجال الكاملين فيهم والكاف المكسورة فى اولئك وفى نياط خطاب المؤنث وكذا فى قوله
اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيمة يعنى كنيسة بالحبشة كان يقال لها مارية قوله ان لفظة يعنى
قول المؤلف لكنه لم يقع فى بعضها ان لفظ مسجدا يصح ان يفسر بها والله اعلم بالصواب عايشة ايضا
مات فيهم الصالح بنى على قبره بيتا منقوشا بالصور وبيتا معينا يقال لها مارية الطلو عليه مسجدا باعتبار كونه
مسجدا اليهم وليس فى الحديث لفظ اخر صالح الا ان يفسر بها فاذ جعل تفسيرا للكنيسة واقعة فى قولها عايشة
فيعود الامن الى الفاء وليس بمعاد تفسير لفظ الراوى المذكور مع ان كنيسة ذكرت فى قولها عايشة

مبينة فلا حاجة الى تفسيرها م عبد الله بن عمر رضى الله عنهما عن النبى صلعم انه قال الاديان اى عادتى الساحرة
اى ظهور ايتين طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة على الناس متحى بضم الحاء وفتحها ظهر وقيل الوقت
بعد طلوع الشمس ضحوة ولوقت تشرق الشمس فيه ضحى بالقصر ولوقت تقارنها الا على صحاء بالكاف قاله
الجوهرى فان قيل كل منهما ليس بأول لانه بعض الاديان وقد قبله قلنا الاديان اما امارات دالة
على قربها فاول لها بعشرة بناء على امارات متآلية دالة على وقوعها او اديان المذكور فى الحديث
هذا القسم لا يقال يعارض هذا ما روى عبد الله بن عمرو انها اول ما خرج الدجال الخ وهذه الرواية
لا صحة لها ومن شرط المعارضة تساوى الحديثين فى الصحة كذا فى جامع الاصول فاعلم ما كانت
قبل صاحبتها ما هنا زائدة تؤكد ما فى باعتبار معنى كل منهما وتأنيث كانت باعتبار كونه خلقا وهذا
القول مشعر بان طلوع الشمس ليس بأول على التعيين لاول الاوهما بعض او بوبة ما جاورت فى رواية او
خروج الدابة فاء حرى على اثرها بفتح الهمزة اى على عقبها وقوبقت منها بقية قوبما قال شارح ع
انه تمييز عن النسبة فى اداة صاحبة اعاذكره على تشبيهه بالمفعول الذى يجئ مفعولا ولا دلالة تأنيث الاخرى عند
حقيقى ونظر فيه الشيخ الشارح بانه الا مساغ الى ضمير فلا فرق اذ ذاك بينه وبين الحقيقى واقول
انما فى النسبة حتى يحتاج الى التمييز اذ كون شئ على اثر شئ يدل على قربه منه بل الوجه ان يكون
صفة لمصدر محذوف تاكيدا لما قبله مخففا وحرى تحصل على اثرها حصولا قريبا م ابو هريرة رضى
روى مسلم عنه انا قال لذمرة وحل الجنة على صور القمر ليلة البدر والذى يليها اى الزمرة الثانية
يكون على اشد كوكب درى بضم الدال وكسرها وبالواو والياء المشددة تدرى منسوب الى الدر سمى بذلك
فى السما كل امرئ منهم زوجتان اثنتان يرى مخ سوقهن من وراء العظم وراء اللحم وفى شرح السنة
التثنية فى زوجتان للتكثير كما فى قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين اى للتكثير وبما روى انه عليه السلام قال ادنى
اهل الجنة الذى له اثنتان وسبعون زوجة وثمانون الحلة ما اقول الا كاكل الشئ بالشئ واجماع
ضمير التثنية اليه يدل على ان المقصود بعض الزوجات ثنتان كان شيخى والدى نفعنى الله بعفوه انه يقول يحتمل ان يكون
لكل منهم زوجتان وهو ظاهر بان يرى مخ سوق احداهما من وراء الاخرى وهو كناية عن غاية لطافتهما وهذا ابلغ
ان يحصل لكل منهم كثير من الحور العين الغاية وما فى الجنة اعرب بها كلا فى جميع
بلاد ما والمشهور فى اللغة عرب وهو اى زوجة لا كما قاله الفيومى وفى القاموس جمع الرواة رووا
ما فى الجنة عرب بغير الف لغة الفرد ى فاسد واه بالواو وليس بشئ ق ابو سعيد واتفقا على الرواية
عنه ان اهل الجنة ليتغوطون اى اهل الغرف جمع غرفة المراد بها اصحابها المنازل الرفيعة قيل الجنة طبقات

مطلب فى بيان ان الجنة طبقات

ثم شبه وجه الشيطان اذا جاء ليكون في الجن على حسب ما اعتقدوه في الجن لكونه جسما لطيفا يتشكل بأشكال مختلفة فاذا نوه
بهمزة ممدودة او مقصورة فانه يتزاد على المنسوب ثلثة ياءات وصفة ذي يزاد على ما روى في حديث اخر يقول سألت
بالهمز الذي اختزعليك سليمان ابن داود فان هذا لو كان في اسمه همزة ممدودة او مقصورة فانه لا يتزاد
سماه شيطانا لان الهمز وهو ذهابه بالاذان وكل متمرد من الجن والانس والدابة يسمى شيطانا وفي الحديث
اشارة الى ان جساسة غير المدينة يقتل من غير اذن الكوفة قال القرطبي ذو الخويصرة رجل من المدينة يقال
من غير اذن الماروي انه ممن استثناهم وهذا الحكم اعلم ان تخصيص مكة والمدينة من بين سائر البلاد في تخصيص
جساسة المدينة بالدخول دون سائر البلاد ووجه ان في فتح منورهما بالاذان تخصيصهما بذلك وما يلي من
على الى الشارع عموم ح عائشة رضي اتفقا على الرواية عنها قالت كان للنبي عمرو ابنا ان بلال وابن ام
مكتوم وبلال كان يؤذن بليل فقال رسول الله ﷺ ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
او قال صبحت فبين عمر ما ينوط بلالا ايهما وقال ان بلالا يؤذن بليل فكلوا واشربوا حتى يؤذن ابن ام مكتوم
استدل بلال الشافعي ومالك وابو يوسف على جواز الاذان قبل الصبح قبل دخوله وخالفهم ابو حنيفة فيما على
انه يجاب عن الحديث بان المراد بالاذان بلال ليس للصلاة لقوله عمر فانه لا يؤذن حتى يرقى فانكم اذان بلال فانه لا يؤذن حتى
يستحوصا عكم وينتبه نائمكم ق ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه ان بين السماء
ابو ما ينزل فيها الجهل ويرفع فيها العلم ويرفع فيها العلم ويقبض فيها العلماء ويكثر
فيها الهرج بسكون الراء والهرج القتل يجوز ان يكون هنا قول النبي ﷺ وان يكون تفسيرا من الراوي
في الحديث حث على اقتباس العلم الذي فيه قتل الهرج ومن ذلك الايام التي
مسلم ان بين يدي الساعة كذابين كما في الاحاديث المروية عن اهل الجنة وغيرهم من كان لا يلبس في الكذب ولا يتحرز منه وهم عنه غير مرضي كذا في صحيح مسلم لكن جاء في بعض
روايات غير وقيل انه قول ابن عباس ق ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ان ثلثة في بني اسرائيل الابرص
بدا لله سبحانه وتعالى ان يبتليهم فبعث اليهم ملكا فاتى الابرص وقال اي شيء احب اليك قال لون حسن وجلد حسن ويذهب عني الذي قد قذرني الناس
ان عطف على قوله لون حسن كذا قاله شارح وقال الطيبي هو بالرفع بتقدير المبتدا كذا له ونسم بالجر
خبر ان تراه عني الذي قد قذرني بكسر الذال المعجمة اي كرهني الناس وقال الاقرع اي لبني عمر صحيحة

التشاءب بالهمز مذموم لغة
الواحدة تثاءبة
الخوص محركة ضعف البصر
قاموس

مبطلة
في نسان ان النبي عمر جبر

اعاليها للسابقين واواسطها للمقتصدين واسافلها للمختلطين من فوقهم كما تتراءون الكوكب الدري
يرى للتباعد بين اهل الغرف وسائر اصحاب الجنة كالتباعد الذي بين الكوكب وبين الكواكب وهو
اهل الجنة اضاءة الكوكب الدري الغابر بالبناء للمفعول والمعنى ظهر وهو ذاهب في الافق وهو
غابر والمراد به هنا الباقي في الافق يعني انتشار ضوء الصبح وهو يرى الكوكب الضوئي بالهمز والمعنى
وهو المستفاد وهذه الرواية ضعيفة لان الكوكب الساطع في الافق يرى اما الواحد او الجمع
واهل المزن في الجنة يراهم جميع اهلها فلذا ناسب التشبيه في الاول وهذا هو رواية البخاري وهو الظاهر
ووقع في عامة نسخ مسلم رأى فيكون قال النووي وقال القاضي مرجعهما الى بمعنى الغاية وقال في
النهاية الغابر قول كل احد فيكون من القول الاول يناسب الشرقي والغربي والثاني يناسب الكوكب الدري في
الحديث متناول لهما بل الوجه ان يكون بمعنى الآفق فيتعلق بمحذوف اي ترى في الآفق ويكون بيانا
للمن منع الذي يجيء فيه الكوكب من المشرقي والمغربي لتفاضل ما بينهم يعني يرى اهل الغرف كذلك لتزايد رتبهم
على من سواهم والا فيبعد ان تلك منازل الا بنياء يبلغها غيرهم قال الطيبي والذي نفسي بيده رجال
يبلغها رجال قال المراد على حذف المضاف يعني تلك المنازل منازل رجال فحذف المضاف واقيم المضاف اليه
باعرابه لكن يخفى للمتطلع ان الوجه الاول والاولى ان يقال مختصة بالمحاذي المتنعم فيه بل يبلغها غيرهم
رجال عظماء في الرتبة وكملاء في الرجولية فتنوين التعظيم وانما قدر بالقسم ليبلغ غيرهم لما في الحديث
المؤمنين بمنازل الانبياء ما استحاز الناس من ان الله وصف الرسلين وقصد في الرسلين وقصد بشارة وانذارا الى ان
الداخلين من داخل الانبياء وقد قال وصدق المرسلين وقصد في جميع الرسل انما
صدر منهم ما صدر من قبلهم من عباد الله وهم الذين هدى الله فبهداهم اقتده ثم شبه ضوء ما روى
على الاول ضوء هو بالواو لكن يحتمل الغرفة بما صبروا ق النعمان بن بشير رضي اتفقا على الرواية عنه
ان اهون اهل النار ابتلاء عذابا رجل له نعلان وشراكان من نار يغلي دماغه من حرارة شراك سير النعل الذي على ظهر القدم ومن حرارة
يغلي منهما دماغه كما يغلي المرجل بكسر الميم وفتح الجيم قدر نحاس ما يرى ان احدا اشد منه عذابا وانه لاهونهم عذابا يروى بفتح الياء
وما ضبابة اي يظن ذلك لشدة عذابه يسرع غيره بل اشد واده وهو نهم عذابا الاولى فيه الحال
وفيه تصريح بتفاوت عذاب النار اعاذنا الله وجعلنا ممن ابتلاه بالابرار م ابو سعيد رضي اتفقا على الرواية عنه قال
كان منافق حرشهم قبل ان يخرج الى منزله يوما فاذا هو برجل قائم خارج البيت فصلى يقتلها فاضطجع ابا بكر
ما في بيته فدخل فاذا هي حية عظيمة على فراشه فقتلها ثم خرج فقال هو لك يا رسول الله فما لبث ان اسرع موت الرجل
فذكر ذلك لرسول الله فقال ان بالمدينة جنا قد اسلموا فاذا رأيتم منهم شيئا فحرجوه ثلاثة ايام فان بدا لكم

فقوله واعطى على بناء المجهول او باحسان وجملة حسنا قال اى الملك فاى المال احب اليك قال ابل اى الابل
شك اسحاق من عبد الله احمورية هذا الحديث يعنى شك فى قوله ابل او بقر او طلب ابل او طلب البقر او اداه
الابرص والاقرع له الاحمورية الابل اى انه احب الى وقال الاخر البقر يعنى لم يشك اسحاق فى ان الابرص
اتى الاقرع انفرد كل واحد منهما فى طلب الابل او البقر ولم يطلب كلاهما فاعطى ابرص على تقدير ان يطلب
الابل ناقة عشراء بضم العين وبالمد هى التى اتى على حملها عشرة اشهر فقال بارك الله لك فيها
اى اعطاك بركة وهو ادعاء له ويحتمل ان يكون خبرا قال اى الى الشخص فاتى الاقرع فقال اى شئ احب اليك
قال شعر حسن وادهب عنى هذا الذى قد بدا بى الناس شخصه فقد رغبوا فى شعر حسان قال اى الملك
فاى المال احب اليك قال البقر فاعطى بقرة حاملا اى حبلى اما لو قال حاملة لكان هو نعت ما يكون اولا
قال ابن السكيت الحمل بفتح الحاء ما كان فى بطن او على راس شجرة وبكسرها ما كان على ظهر او راس كذا فى المجمل
قال بارك الله لك فيها قال اى الشخص فاتى الاعمى فقال اى شئ احب اليك قال ان يرد الله الى بصرى
فابصر بهما الناس فمسحه فرد الله بصره قال فاى المال احب اليك قال الغنم فاعطى شاة والدا
تناسقت الوان حاملا فانتج هذان يعنى قوله الابرص والاقرع بانتاج تلك الناقة والبقرة والشاة
تناجها هكذا الرواية لكن قال الجوهرى يقال نتجت الناقة تنتاج بصيغة المجهول وقد نتجها اهلها بتخفيف
يقال انتجها الرفيلة وكذا قوله وهذا وهو شاة اى الاعمى يقال رجل اشاة اى يشتو بالشاة ويمتار لاهله
فما لها حتى يتبين منها الولد فكان لهذا واد من الابل ولهذا واد من البقر ولهذا واد من الغنم قال اى الشخص
ثم اتاه اى الابرص فى صورته وهيئته يعنى اتى الملك فى صورة رجل اجذم ابرص اعمى فاتى الملك فى صورة
الابرص الذى كان اجذم ابرص اعمى فقال رجل مسكين يعنى انا رجل مسكين وقد انقطعت بى الحبال وهى ما يتوصل
به الى المقصود والمراد بها هنا اسباب معيشته وفى بعض نسخ البخارى والحبال بالجيم فى جميع
جبل معناه طال سفرى وهو وعى بلوغ حاجتى فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله يعنى لا ابلغ اليوم مقصودى
بشئ الا بالله ثم بك اى ثم استعين بك وهو هنا للاستعانة فى المنزل وليس هذا للاستجارة فان قائل هذا
الكلام يعلم انه يبطل فيه واما ذكره فى قضاء حصته كما قال ابراهيم هو ارخى وقال السائل مكلمة اداوده
ان هذا الخبر لم يسمع لشئون فيحده واسأله كثرة اسألك بالذى اعطاك الجلد فيه للتقسيم واذ استعطاك
اللون الحسن والجلد الحسن والمال بعيرا وهو مفعول اسألك ابلغ عليه فى سفرى فقال الحقوق كثيرة يعنى
المؤنات والحوائج كثيرة فقال الله الخير لسان كانى اعرفك الم تكن ابرص يعود الناس فقيرا فاعطاك الله
ابو كحص وبقوله الحال فاعطاك اياه يعنى هذا المال فقال انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر يعنى ورثه

الخافض يعنى ورثت هذا المال عن كبير وورثه عن كبير آخر فقال ان كنت كاذبا فاذكر الشر كما كان وفى
اذا مع ان كذبه كان مفوضا عايده عنوا الملك لعضو التوبيخ وتصويران الكذب فى مثل هذه المقالة يجب ان
لا يكون الا على سبيل الفرض والتقدير فصيرك الله الى ما كنت هذا فى معنى الدعاء فلهذا جاز دخول الفاء
ان جعل خبرا يكون التقدير فهو صيرك الله قال اى النبى صلعم واتى اقرع فى صورته فقال لهذا مثل السائل
الاقرع مثل ما قال لهذا اى الابرص فرد عليه اى الاقرع على السائل مثل ما رد على هذا اى كرد الابرص
على هذا السائل بقوله الحقوق كثيرة فقال ان كنت كاذبا فصيرك الله الى ما كنت اى الى النبى صلعم فاتى الاعمى
فى صورته وهيئته فقال رجل مسكين وابن سبيل انقطعت بى الحبال فى سفرى فلا بلاغ لى اليوم الا بالله ثم
بك اسألك بالذى رد عليك بصرك شاة ابلغ بها فى سفرى فقال قد كنت اعمى فرد الله بصرى فخذ ما
شئت ودع ما شئت فوالله لا اجهدك اليوم بشئ يعنى لا اشق عليك بسؤال شئ تحتاج اليه وتأخذ مالى
اتخذه لله فقال امسك مالك فانما ابتليتم فقد رضى الله عنك وسخط على صاحبيك الحديث يشير الى ان ترك المحاسبة على
السؤال لتمام الشكر وفى البخارى غضب على صاحبيك لعدم الشكر وفى مسلم اعرف الورق دون الشكر
الابل فقد روى مسلم عن ابى ذر قال قلت يا رسول الله اوصنى قال اذا عملت سيئة فاعمل حسنة تمحها
قلت يا رسول الله اى الصدقة افضل قال جهد من مقل او سر الى فقير قلت يا رسول الله اى الصلاة افضل
قال طول القنوت قلت يا رسول الله اى الهجرة افضل قال من هجر ما كره ربك قلت يا رسول الله اى الجهاد
افضل قال من جاهد المشركين بيده ثم بلسانه ثم بقلبه قلت يا رسول الله اى الصدقة افضل قال سر تسر صديقك
وتخبر عنك قلت يا رسول الله اى الصيام افضل قال فرض مجزئ عند الله قلت يا رسول الله اى الصلاة افضل
قال دعاء المرء فى جوف الليل قلت يا رسول الله اى الرقاب افضل قال اغلاها ثمنا وانفسها عند اهلها
قلت يا رسول الله اى الصدقة افضل قال ظل فسطاط فى سبيل الله او منيحة خادم فى سبيل الله او منيحة
لبن فى سبيل الله او طروقة فحل فى سبيل الله قلت يا رسول الله اى الصدقة افضل قال جهد المقل او سر
الى فقير قلت يا رسول الله اى الصلاة افضل قال طول القنوت قلت يا رسول الله اى الهجرة افضل قال من
هجر ما كره ربك قلت يا رسول الله اى الجهاد افضل قال من جاهد المشركين بيده ثم بلسانه ثم بقلبه

بها المفروضة وهي ايضا غير منافية لانها قد تستغرق الاوقات ٥ جابر رضي الله عنه في حديث حجة الوداع
عند خطبة ابي بكرة في يوم عرفة بعد ان قال الا وان دماءكم واموالكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في بلدكم هذا
واموال بعضكم حرام على بعضكم في غير هذا الزمان كحرمة يومكم هذا وهو يوم عرفة في شهركم هذا
وهو ذو الحجة في بلدكم هذا وهو مكة الحديث وعند مسلم في حديث ابي بكرة ان اراقة الدماء واستحلال الاموال
في ايام الحج بمكة كانت من اشد المحرمات عندهم فشبه الشهر بالشهر والبلد بالبلد والزمان بالزمان ليؤكد
تشنيع امر الجاهلية بحيث فهم منه السامع ان ذلك مما لا يستراب في تحريمه وهو كذلك الى موضوع تحت اقدام
كل شيء فضلا عن حكم قتل الاسلام الجاهلي فضلا عن عفو عنه وابطاله فلا يرد ان الخوف على اهدار دماء
الجاهلية موضوعا اي متروكة قصاصا ودية كفارة وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم اهدر دماء
وان الولد وضع دمه ايا الى الله المستحقة لدماء بن ربيعة بن الحارث كان مسترضعا بقوم من بني
في بني سعد يعني كان ابن ربيعة ظئرا في بني سعد فقتلوه وقد ولي امر ربيعة بن الحارث بن
عبد المطلب فكان طفلا صغيرا يحبو بين البيوت فاصابه حجر في حرب بني سعد مع قبيلة فزيل فشجه
بها ابي عمر في وضع دماء الجاهلية بوضع دم قريبه ليكون رادعا في قلوب الناس عن دماء الجاهلية
موضوع وقد ورد ربا اضع اول ربانا وهو صفية ربيبة محمد ورد ربا ما ربا العباس وهو كله
ربا بني عبد المطلب فانه موضوع كله الزيادة هو على رأس المال الذي راسه غير متروك لقوله تعالى
وان تبتم فلكم رؤس اموالكم فاتقوا الله والشاهد في رواية واتقوا الله بالواو عطف على الامر المقدر
يعني اتقوا الله في استباحة الدماء واتقوا الله في النساء فانكم اخذتموهن بامان الله يعني بعهد الله وهو ما جعل
الى الازواج من الرفق بهن والشفقة عليهن واستحللتم فروجهن بكلمة الله اي بامره وحكمه وهو قوله
تعالى فامسكوهن بمعروف او تسريح باحسان ولكم يعني ان نقضتم عهد الله بترك ما امركم به من حقهن فلكم عليهن ان لا
يوطئن فرشكم احدا تكرهونه يعني ان لا يأذن لاحد ممن تكرهون دخول بيوتكم
عليهن وليس في ظاهر القرآن كناية عن الزنا ولا انه حرام مع كل احد تكرهون فلا يأذن لاحد ولا يدخل
لكان عقوبتهن الرجم دون الضرب مع انه عم قال فان فعلن ذلك اي ارتكبن الفاحشة المبينة
مبرح بتشديد الراء وبالحاء المهملة اي غير جارح ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف اي بالعرف
وتقدير على موجب حالهما وقد ترك فيكم ما لن تضلوا بعده اي بعد موتي او اياه فيكم ان عصمتم به اي ان
عملتم به او معناه ان تضلوا بعده لتمسككم وعدم تركه تجاهد بالرفع خبر مبتدأ محذوف وفي
بالنصب بفعل مقدر او عطف بيان له وفي التفسير بعد البهلم تفهم لسان القرآن وانتم تسألون عني على لسان الحق

اللائم للمهر يعني الكفار فيجوز ان يراد بهم غير من اعتد بهم في السابقة كما يزاد الرجل الذليل الغريبة
عن حضار ذليل واحد ليس لها فحلها وهي مؤنثة دون اسماء الجموع التي واحدها من لفظها ان كانت لغير
الادميين فالثانية لها وان ذكرت كما في الصحاح ٥ عائشة روى مسلم عنها قالت طلب عمي منى ولادة
الخمرة من المسيح فقلت اني حائض فقال عمرك حيضتك وروى اكثر الرواة بفتح الحاء وهي المرة من
الدم وروى بكسر الحاء كالجلسة وهي الحالة التي تكون الحائض ليست في بيتك فاله لها وجه
الحديث هذا الحديث بتوجيهين بناء على الروايتين احدهما ان عائشة يحتمل ان تكون تزوجتها
والخمرة ايضا فيها والرسول معها في المسجد فلما طلب منها الخمرة وهي السجادة الصغيرة المحمولة من سعف
النخل خافت ان الحال يدوم هناك في المسجد وقتا ما فقالت له الحديث يعني ليست بيتك بحيث
للاذن تأخذي الخمرة وتأتي بها الى المسجد وثانيهما ان الرسول عم وعائشة يحتمل ان يكون تأكد هناك في
الخمرة والخمرة في المسجد فلما طلب عمي منها الخمرة قالت اني حائض فقال له الحديث يعني اصل حالتك ومجيء
حيضتك ليست بقدرتك واختيارك فلا تدخلي المسجد وتأتي بالخمرة منه فان قيل يلزم على هذا جواز دخول
الحائض في المسجد قلنا نسخ حرمته بدليل الخروج الحرم ح المسور بن مخرمة رضي الله عنه كبر
الميم وسكون السين المهملة وفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء المهملة ومروان بن الحكم بفتح الحاء المهملة
والكاف خرج البخاري والمسور مقتله وعمره ثمان سنين او نحوها لانه لم ير النبي صلى الله عليه وسلم الا نفي عمه ما نفى ابا ه الى الطائف
فلما مات ابوها خلى عثمان فرد ها الى المدينة فتوفيت بها وبنو عدي ان صالوت لوليد بالفتح بالفوقية والجيم اسم موضع
بين مكة وادنية وجيل الوي في جماعة ذات خيل القريش طليعة وهو الذي يتبع ليطلع حال العدو وهي
حال عن ضمير خالد في القيم محذوفا واو الجمع يعني ذهبوا في اسر جيد الجمع فلما رجع الجمع قال الذي
الحويبة وهو بتخفيف الياء موضع قريب مكة وفي الحديث تنبيه على التحذر في الاسفار ح
ابو هريرة روى البخاري عنه داود ابن ابي عمرو كان يأكل الا مما يليه روى ابو داود عنه في خلافة
كان يحبس الناس في رمضان ليسارع من لا يريد صيامه فكيف سيرة داود فيكم بعث الله ملكا في صورة آدمي فقعد
اليه داود فسأله فقال افضل الرجال داود الا انه يأكل من بيت المال فقال داود بيان يضيفه عن بيت المال فضل
الله صنعة الدروع وفيه تحريض على الكسب وطلبه بقوة الكفاية واجب لنفسه وعياله عند الجمهور وجاز اداء عليه
فهو مباح اذا لم يرد به الفخر والتكاثر وبعض الناس كره الاكتساب لقوله تعالى وما خلقت الجن
والانس الا ليعبدون وفي قلب الزاد بالعبادة الفرقة وهي لا تنافي الكسب ان كانت على حقيقتها فلا ترد بها

ملاحظة في بيان الحويبة

الخمرة بالضم ما يسجد عليه من حصير ونحوه كالفروة وقاموس
الواو والخمرة بفتح ح

عطف على مقدر وهو قد بلغت ما أرسلت به اليكم ربكم يوم القيمة ان تجحدوا الحق بكتمانكم ما أمرت
ها استفهامية وقائلوتاى فى ذلك اليوم وقال اللهم اشهد انك قد بلغت وادّيت ونصحت فقال بإصبعه السبابة اى
اشار بها ورفعها الى السماء اى يشير بها فى حال رفع راسه ويخفضها الى الناس قال النووى
ضبطناه بعود الكاف بالتاء المثناة فى قوله يشير بها وروى بالباء الموحدة من نكب الاناء اذا اماله قيل
هذا هو الصواب اللهم اشهد اللهم اشهد اللهم اشهد قاله ثلث مرات ح خولة بنت تامر وخولة بالخاء
المعجمة وتامر بالتاء المثناة قيل كانت زوجة حمزة بن عبد المطلب ماروته عن النبى ﷺ ثمانية احاديث
انفرد منها البخارى بهذا الحديث ان رجالا يتخوضون فى مال الله وهو الصنعة والركوة وبيت المال و
التخوض فيه بغير حق التلبيس فى تحصيله واخذ بما ليس بحلال ﷺ ابو هريرة
روى البخارى عنه ان رجلا راى كلبا يأكل الثرى وهو التراب الندى فيه نداوة من العطش فاخذ الرجل
خفه فجعل يغرف له به اى الكلب بخفه حتى ارواه فشكر الله له اى قبل الله عمله واثابه فيه فادخله الجنة
وفيه ان البر عنوان الله وان قليله يضيع وان صنع الى شرير فيه وضيع ﷺ ابو هريرة رضى الله عنه روى
ان رجلا زار اخا له فى قرية اخرى يعنى اراد زيارة اخيه وهو اعم من ان يكون اخا حقيقة او مجازا فاخبر
الله على مدرجته اى طريقه ملكا فلما اتى عليه قال اين تريد قال اريد اخا لى فى هذه القرية قال
قلت السؤال عن المقصود والجواب غير مطابق له قلت فى هذا الجواب بيان المقصود ومقصوده ايضا فى
زيارة اخيه انكم انما اخبرتم عنه وجعل السائل كالسائل عن مقصوده اهل لك عليه من نعمة تربها
حق واجب عليه تلك النعمة الدنيوية تربها بضم الراء وتشديد الباء اى تملكها وتستوفيها كذا فى شرح
المشكوة وقال القاضى نعمة مبتدأ ومرزئها خبره والمرزأة والمرزء بضم ميم وبهمز وتشديد راء وبهمز
على زيادة ميم وبغير همز تربها تحفظها وتستزيدها بالقيام على شكرها اى لا غير الى اخيتك لله غير طالب
استثناء ليس داخلا فى زيارتك اى محبتى اياه وطلب رضاه وتسبب فانى رسول الله اليك بان الله احبك بحبه
متعلق برسول فاجتك كما احبته فيه ﷺ ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه اذا دخل اهل الجنة الجنة نزعت
ريبة فى الورع هل له اى الرب لذلك الرجل او لستم فيما اشتهيتم بفتح الواو والهمزة للتقرير ما يعبر فى
عطف عليه الواو محذوف فاى المرتكن فى نعمة ولستم فيما اشتهيتم قال بلى ولكنى احب ان ازرع فاسرع
اى الرجل فى زرعه اى زرع بذوره فى ساعة لطرفة بكسر الراء تحريك الجفن فى النظر بسرعة واستوى اى قام
الزرع على سوقه واستحصد اى حصد وتكوم اى جمع بعضه على بعض مثل الجبال فيقول الله دونك يا ابن آدم فانه لا يشبعك شئ وفى الحديث دلالة على ان الزهد مع قلة القناعة محمول وان هذه

تمنى الصنعة عنا بإذا توزل ح ابو هريرة رضى الله عنه روى البخارى عنه امرأة بغيا رأت كلبا فى يوم حار
اى يعطيه ترضا الفرد يلهث فقال كاد يقتله العطش فنزعت خفها فاوثقته بخمارها فنزعت له من الماء
فغفر لها قال كيف بالله شيئا اى شاهدا او بالله زائدة
قال فانتى بالكيل قال كيف بالله كيلا وقد صرفت وجهها اليه الى الجبل يسر عنا بإذن على ان ذلك
القرض كان موجلا وهو مشروع عندهم لكن خالفنا الباقون ان لا عارية وصلة فى الدنيا وحدها فى عليك
يملك التبرع كالوصى والحبس ومعاوضة فى الدنيا تنتهى الى اجل يصير بيع الوفاء الذى هو نسئة وهو ربا
واجابوا عن الحديث بانه محمول على كون تاجيل القرض جائزا فى شريعتهم ثم نسخ فخرج والبحر يعنى ظاهر علمه
وذهب وفى يحجى بمعنى على كما فى قوله تعالى ولاصلبنكم فى جذوع النخل فقضى حاجته ثم التمس مركبا
اى سفينة يركبه يعود عليه بمعنى الوالى القرض ويرى يقوم ويستقرض على عوام قرضه وهو حال وأعمل
يركب للاجل الذى اجله اللام فيه بمعنى الوقت كما فى قوله تعالى اقم الصلوة لدلوك الشمس اى وقت زوالها
واضافة الوقت الى الاجل بجعل مضاف ومحذوف واضافته بمعنى فى كعشر البوم يعنى
فى عطائه فى الاجل فلم يجد مركبا فاخذ خشبة فنقرها فادخل فيها القرض وصحيفة اى كتابا منه
الى صاحبه ثم زجج موضعها بالزاء المعجمة وبالجيم المشددة اى اصلحه وسواه بالفتح لئلا يدخل
الماء فيها الى البحر قال اللهم انك تعلم انى تسلفت فلانا الف دينار فسالنى كفيلا فقلت كفى بالله كفيلا
فرضى بك وسالنى شهيدا فقلت كفى بالله شهيدا فرضى بذلك وانى جهدت ان اجد كيف ابعث
اليه الذى له فلم اقدر وانى استودعكها فرمى بها فى البحر حتى ولجت فيه اى دخلت الخشبة
فى البحر ثم انصرف وهو فى ذلك يلتمس مركبا يخرج الى بلده اى يخرج لستوفى الى
بلده القرض بذلك المركب وهل سيتناول ما صنعه فخرج الرجل الذى كان اسلفه ينظر لعل مركبا قد جاء بماله فاذا
بالخشبة اذا للمفاجاة والباء فى بالخشبة للالصاق او للظرفية والاول هو الظاهر اى وجدها ملصقة للحطب
قال الجوهرى الحطب معروف يقال احتطبت واحتطبت اذا جمعته فلما نشرها اى قطعها بالمنشار وجد فيها
المال والصحيفة ثم قدم الذى كان اسلفه فاتى بالالف دينار حتى قال والله ما زلت جاهدا فى طلب مركب لآتيك بمالك
فما وجدت مركبا قبل الذى اتيت فيه قال فهل كنت بعثت الى بشئ قال اخبرك انى لم اجد مركبا قبل الذى
جئت فيه فان قلت لم لم يقل فى جواب هذا السؤال بلى وقد كان بعث الالف
بالخشبة قلت لانه ظن ان الخشبة لم تصل الى المقرض فجعل بعثه كلا بعث ولم يقل بلى قال فان الله

وذوى عنك الغنى بعشة والحسنة فاعرف باولى يدل راشدا الحديث يشير الى ان من توكل على الله كفاه
من الجاهل المغرور الله صفرت كفاه • نسأل الله التوفيق وصلاح الحال • والتأهيل للموت في المآل ق
عائشة رض اتفقا على الرواية • عنها قالت المرئ من نجوى وبش فارسل الى ابن واحته فجاءهم
فلم يرض فارسل الى كعب بن مالك فلم يرض ايضا فجعل يرسل الى حسان بن ثابت فلما دخل عليه اخرج
لسانه فجعل يحركه وهو يقول والذي بعثك بالحق لأفرينهم فري اديم يعني لأمزقن اعراضهم
كتمزيق الجلد فقال لا تعجل فان ابا بكر اعلم قريش بانساب اهلها وان لي فيهم نسبا حتى يلخص لك نسبي فاتاه
حسان ثم رجع فقال يا رسول الله قد بين لي نسبك ابو بكر والذي بعثك بالحق لأسلنك منهم
كما يسل الشعر من العجين بعد نتف فقال عليه السلام ان روح القدس يعني جبريل معه يريد انه كان يأتي الانبياء
بما يفيد حتى القلوب القدس يعني القدوس وهو الله تعالى واضافة الروح للتشريف والقدس منعوت الروح
وانما اضيف اليه تنبيها على زيادة الاختصاص لان روح الصفة اما مكون منسوبا الى الموصوف واما الصفة
الموصوف الى الصفة بكون منسوبا اليها فيزيد بمعنى اختصاص الروح والقدوس بوك يعني يعونك بالحق والبيان
الصواب يجوز ان يكون هذا دعاء واخبارا ورواه جبريل العالم الحسان عنه وهو حسان الذي عده بسبعين بيتا
ما ناحت عن الله ورسوله يعني موقوفة فعل من المسلمين وتقوية بهم على المشركين روى عن عائشة انه
كان ينصب لحسان منبرا في المسجد فيقوم عليه يهجو رسول الله وانا يأتيه حين ناخ عن راحلته
يهجو محمدا واجبت عنه • وعند الله في ذاك الجزاء • يهجو محمدا تراحيفا • امين الله شيمة الوفاء
فان ابي ووالدتي • لعرض محمد منكم وقاء • وما عرفها منكور ثبت في صحيح مسلم قالت الحسن بن ثابت
قال النووي عاش حسان بن ثابت ستين سنة في الجاهلية وستين سنة في الاسلام وعاش اباه
المائة كل واحد منهم مائة وعشرين سنة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اتاه سنة المدينة
جهنم قال الخطابي خرج هذا الكلام مخرج التشبيه يعني ان شرح الشعر في العيف كشرح جهنم فاما
فاذا استنقع فحرفا ورد عن الصلاة اي يجاوزين عن اول وقتها الرابعة اراد بها ان يؤخرا الى اخر
شوط الحر ان تؤخر الى برد النهار اراد الظهر سئل عنها الشافعي ايضا واما اراد الجمعة فقيل
انه مشروع لكن لفظ الصلاة في الحديث يتناولها وانها تؤدى في وقت الظهر وتقوم مقامها وذهل
الجمهور بمشروع لكن الايراد ورد في الظهر بدليل ما جاء في رواية اخرى ابردوا بالظهر والظهر في الصلاة
للظهر وهو اتفاق الخلف ان صلاة مكلف وجبه ليس بشرط للملائكة ق عائشة رض اتفقا على الرواية
عنها قال الناس استأذن رجل على النبي صلعم فقال ائذنوا له فبئس ابن العشيرة فلما دخل عليه قال له قولا

فلما دخل انبسط اليه فلما انطلق الرجل قلت يا رسول الله قلت فيه كذا ثم انبسطت اليه فقال ان شر
الناس عند الله منزلة يوم القيمة من يكرمه الناس اتقاء فحشه وهو مجاورة
للحديث قوله فحاصله ان الشر يجيء مصدرا يقال شررت يا رجل شرا وشرارا ويقال فلان شر وجمعه اشرار
وشرار ويجيء للتفضيل اذا اضيف وقد يقال اشر الا في لغة رديئة كذا في الصحاح وههنا المضاف محذوف
تقديره شر شرار الناس فان التفضيل في الشر يقتضي اشتراك الناس فيه وظاهر ان الناس كلهم
ليس بشرير كما يقال فلان اكرم الناس والمراد منه اكرم كرماء الناس وقوله عند الله اي في زعم الناس
التعريف خرج فانه شر عند الله وان حمد الناس عامة في قوله اذا اثنى الناس فيلزم ان يكون المسلم الذي اتقوا
من فحشه في منزلة من الكافر فلا فرق في قوله من ودعه الناس اتقاء شرهم بين ان يكون المتقون كلهم اعداء
يتقون من فحشهم كما قال الله تعالى اياه يتقونكم يكون بين الكلهم اعداء موبسطوا اليكم ايديهم والسنتهم
بالسوء فيكون المسلم الذي يتقى من فحشه مشاركا للكافر في كونهم شر الناس عامتهم ان يكون الكافر اشد
منه شرا كما يقال احسن الاشياء العلم وهو صادق مع كون بعض افراد كالعلم الشرعي احسن من بعضها ان
يقال لعله يكون غيبة ما قاله عمر في غيبة ذلك الرجل فقد اورد من ذلك الرجل قبل كان عيينة بن حصين فيحتمل
انه كان كافرا او مشركا وكان مسلما انه عرف بنوع شوكة حاله فيه للناس يحترز وداعة ل
القائل ذلك الرجل ظهر كما وصف النبي عمر بقوله بعد ما تبين وحي به اسير الى ابي بكر انه كان
محاسنا سيئ الخلق فداه عيينة الفاسق ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ان شر الناس عند الله
يوم القيمة عبد اذهب الرجل بياء غيبة وفي ذكر لفظ عبد دون رجل اشارة الى ان شر الناس
وصاحبه ارضا من هو مثله فان قلت الحديث المتقدم يدل على ان شر الناس من يتقى من فحشه وهذا الحديث
يدل على ان شر الناس عبدا ذهب الرجل بياء غيبة فما التوفيق قلنا يدخل فيما تقدم ويزيد عليه اذ ذهب الرجل
بياء غيبة يكون بذي الفحش اشنع فاقبح عليه الوقوع على اي شيء شئت فيترك الناس اتقاء فحشه ق عمار رض
قيل انه هاجر الهجرتين وصلى الى القبلتين وكان المستضعفين الذين عوتبوا بآية لم تكن شركين في كان
عمر يقول يا نار كوني بردا على عمار وراوه على البنيه فاثنى وسقى حوضا الفرع لذلك فيحتمل
لحديث انفرد البخاري بها شئة في مسلم ولعله وهو ان لهن الصلاة الرجل وقصر حيضة بضم الحاء وكسر
الهمزة وتشديد الموحدة علامة من علامة ما سمار علامة للفقه ان الفقيه يعلم ان الصلاة مقصودة بالذات و
الخطبة توطئة لها فيقدم الغاية الى ما هو الوسيلة ويصلي الصلوة ويؤخر الخطبة فان قلت هذا خلاف
لما روى عن ابن عمر ان اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم السقيم والضعيف قلنا الراد بالصلاة

مان معمر

هنا ان يطول امام الصلوة بالنسبة الى الخطبة ثم تقوم بها بحيث يشق على الناس ع ابن عمر رض تفقا على
الرواية عند ات عاشوراء يوم من ايام الله فمن شاء صامه قالت لما فرض رمضان ونسخ فرضية عاشوراء
د عثمان عن عايشة رض رووه مسلم عنها قالت استاذن ابو بكر على النبي ع وهو كان يحبني فقضى حاجتي
وهو كيس من صوف فاذن له فقضى اليه حاجته فانصرف ثم جاء عمر فقضى اليه حاجته وهو في تلك الحال انهم
استاذن عثمان فجلس النبي ع وسوى عليه ثيابه فقال لي اجمعي عليك ثيابك فقلت يا رسول الله لم
حين استاذن عثمان فقال ع مال عثمان رجل حيي على وزن فعيل من الحياء واني خشيت ان اذنت له
على تلك الحال ان لا يبلغ الى اي مرادته يبلغ وهو متعلق بخشيت
في حاجته اي في قضاء حاجته م ابو الدرداء روى مسلم عنه قال سمعت رسول الله ص يقول اعوذ
بالله منك ثم قال العنك بلعنة الله الثامة ثلثا فبسط يده كانه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلوة
قلنا يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلوة شيئا لم نسمعه منك قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك
فقال ع ان عدو الله ابليس جاء بشهاب من نار ليجعله في
وجهي فقلت اعوذ بالله منك ثلث مرات ثم قلت العنك بلعنة الله التامة فلم يستاخر ثلث مرات
العامل فيه لم يستاخروا وقلت على تنازع الفعلين وما قاله الشارح العامل فيه الصفة فضعيف والصفة
غير مقيدة بالمرات ثم اردت ان اخذه والله لولا دعوة اخينا سليمان لاصبح موثقا يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس
وحمله مشروط بالوثاق وهل المقيد يلعب به ولدان اهل المدينة وفي الحديث جواز رؤية ابليس
لبعض الادميين ولما قاله تعالى انه وقبيله يرانا من حيث لا نراهم فمحمول على الغالب قال
الامام المازري الجن اجسام لطيفة يحتمل ان يخصوا بصور ويمكن بظهورها ثم يمنع منه او يجوز ان يكون
عليه حتى يتاتى للنبي ع ما فعله من ذلك وفي قوله العنك دلالة على ان خطاب الغير في الصلوة جائز فان قلت هذا ينافي
لقوله ع ان الصلوة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس وهذا من كلامهم ورد بطل الصلوة ورد المسلم ظننا هذا
الحديث كان قبل تحريم الكلام وقد نسخ كما قاله النووي فان قلت تحريمه كان بمكة وهذا بالمدينة
قلنا يراد بالمدينة في الحديث المنهر المقوى او مدينة النبي ع مدة جميع ابن ادم له فيتناول مكة ايضا ويقال
دليل الجواز عمل النبي ع ودليل المنع قوله وهو الحديث فالدليل القولي والفعلي اذا تعارضا يعمل بالقولي كما هو
قاله صول ت ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه غريبا وهو الخبيث المكروه الجوع تعلت بتشهي
الادمي تعرض على البارحة ليقطع علي صلوتي اعاقدهم المعول العبد القبيح وهو على على المتبع ذي غالب
اهتمام العفريت كان تعلو على رسول الله فامكنني الله منه اي اعطاني مكنة منه اخذته وقدرت عليه فاخنقته

فلم خنقته وفيه دليل على جواز العمل القليل في الصلوة وعلى ان الشيطان يعتري غير نجسه وانه تبطل الصلوة
بمسه فارت ان ربطه بكسر الباء وضمها الى شيء وفيه دلالة على ان الصلوة لا تبطل بعطوف ما ليس افعالها
بال المصلي على سارية اي اسطوانة من سواري المسجد حتى تستطلق اليه كلهم فذكر وعوة اخي سليمان
رب اغفر لي وهب لي ملكا لا ينبغي لاحد بعدي الحاوي خير مسئوله مخرج فاي وهي رب اغفر لي او
بعد ذكر عوة فرد ت حاسئا ذليلا مطرودا والتسخير الذلة مختص به هنا قال ابن هبيرة من عقل الحديث
الله م تذكر دعوة سليمان بعد اخذه ومن الحديث المساواة انه ذكر قبله يتناولان قيل ومساواة الحديثين
صوابي وقيل واما دعوة سليمان ملكا يختص به فلم يكن للبخل كما توهمه الجاهل بل ان يتعوذ في اول
كان كذا فالعمل بظاهر يسال ما لا ينبغي لاحد من بعدي ع ملكا يختص منه عظم الملك المنهي عن الغير كما يقال الفقر ان لا يرى
لك من يناسب بعض الوجوه قوله م مرفوعا ع عايشة رض روى البخاري عنها قالت قلت يا رسول
الله غمة قبل ان تموت فتخفف بقاء فقال ع مر ابا بكر يصلي بالناس وليبلغ قلبه ان يقتله قلبه بعضهم
من الخوف ق المسور بن مخرمة رض روى البخاري خطب علي رض بنت ابي جهل على سمع النبي ع من فاطمة فحمد الله واثنى
ان تفتن في دينها اي يصيبها الفتنة والميل الى ما قد يغلط غيره عن مثلها من فاطمة بشركة ضرتها في زوجها
ابي العاص بها للنبي ع وان كانت هي في نفسها مسلمة وابي لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا تجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا منه كونها
تحت رجل يا النكاح اما نهي عن الجمع بينهما لما فيه من خوف الفتنة على بنته وذلك ايذاء الى ايذاء الله بسبب ايذاء
فاطمة وايذاء النبي ع حرام وان كان بما اصله مباح وهذا من خصائصه قال الله تعالى ان الذين
يؤذون الله ورسوله لعنهم الله في الدنيا والاخرة قيل المراد بايذاء النبي ع جميعا بل معناه علم فضل الله
ايهما لا يجتمعان كما ان الناس من الضرر والله لا تكسر ثنية الربيع وقال النووي يحتمل ان يراد بتحريمهما
ويكون منسوخا لست احرم حلالا ولا احل حراما ولكن والله لا يجتمع بنت رسول الله وبنت عدو الله مكانا واحدا ابدا منه
ما سكت عن تحريمه فيكون الجمع بينهما
من جملة محرمات النكاح م عمرو بن العاص رض قيل الله فتح مصر ومرض ومات عن النبي ع مدة تسعة وثلثون
حديثا اتفق الشيخان منها انفرد البخاري بحديث ومسلم بحديثين احدهما هذا ان فضل بني العاص لهم
بمعنى فاصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة بفتح الهمزة هي المرة من الاكل اي ان اهل الكتاب انما يكون
لهم صلوة واحدة في اليوم والليلة وهي بعد الاكل والشرب فاباح الله لنا اكلتين موقع شكر الصلوة ع عبد الله عمرو رض
روى مسلم عنه ان فقراء المهاجرين يسبقون الاغنياء يوم القيمة الى الجنة بنصف يوم بخمسمائة عام اي سنة فاقبل
جاء في حديث اخر يدخل الفقراء الجنة قبل الاغنياء بخمسمائة عام فما التوفيق بينهما تقول الفقير المرئي تقدم

مطلب في بيان ان الكلمة الواحدة قد تكون فاصلة بين صيامنا وصيام اهل الكتاب

مطلب في بيان جواز رؤية ابليس لبعض الادميين

على الفتى بأربعين سنة والصغير الزاهد يتقدمه على بخمسمائة أو نقول المراد بأربعين خريفا التكاثر
النحو به فلا مسافاة أو نقول الذي ذكر في خمسمائة يحتمل أن يكون متأخرا عن هذا الحديث ولكن الشائع
قد زاد في زمان سيتي الحول ترغيبا الى الصبر على الفاقة ذكر في قوت القلوب قد جاء في الآثار بأنه
ان سليمان عليه السلام يدخل الجنة بعد الانبياء بأربعين خريفا والغني يدخل فيها بعدهما بأربعين
وفقراء الكفار بعد اغنيائهم بخمسمائة عام ولكن ينبغي ان تعرف السبق في الدخول انه يسلم ورفع
الدرجات على متأخر بل قد يكون بعض المتأخرين اتقى لله منهم في وجوه الخير اذا رفع درجة متقدم بسببه
في الدخول حكى ان عبد الله بن عمرو سأله رجل من المساكين فقراء المهاجرين فقال للمرأة ناوي اليها
فقال نعم فقال الملك مسكين تسكنه قالوا نعم فقال أنت مرادي غناء قال فان لم أجد قالت مرادي الموت
ق سهل بن سعد رضي الله عنه في الرواية عنده في الجنة بابا يقال له الريان يدخل منه الصائمون
هذه الجملة صفة بعد صفة ثالثة سمان وهم الذين يكثرون الصوم لشكر انفسهم ويقوى على التقوى وهم
لا تحمل تعب العطش في صيامهم لخلو بالهم فيه الرى والطمأنينة من العطش قبل انهم من الجنة يوم القيامة لا
يدخل منه احد غيرهم فان قيل جاء في الحديث الفرد وهو من توضأ ثم قال اشهد ان لا اله
الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين
فتحت له ثمانية ابواب الجنة يدخل من اي باب شاء منها فلما يجوز ان يدخل الا من شاء الله مشيئة ذلك الباب
الوضوء دخول باب الريان ان لم يكن من مكفري الصوم قيل يجوز ان يراد بالصائمين امة محمد
سموا صائمين لصيامهم رمضان فضاء ذلك يدخل من الريان لانه هذه الامة اكثر الخلق بالوجه الاول يقال
الصائمون يقومون لا يدخل منه احد غيرهم فاذا دخل اغلق فلم يدخل منه احد ق ابو سعيد
رضي الله عنه في الرواية عنده في الجنة شجرة يسير الراكب الجواد بالنصب مفعول الراكب يقال الجواد الفرس
يجود جودة بالضم مهموز كذا قاله الجوهري يعني به الفرس السابق الجيد المقرب بفتح الميم المشدد وهو الذي
يقبل على عضه على المتدرج لشدة جريه السريع ماءته عام لا يقطعها الجملة حال من فاعل يسير يعني لا يقطع
الراكب المذكور لو اضمر في يستمر عاما غسان تلك الشجرة وفيها بيان عظم قدرة الله واتساع الجنة ما انس
روى مسلم عنه في الجنة اناسي وهم مؤنث يذكر ويؤنث والتأنيث اضمر والمراد به هنا مجتمع يجتمع اهل
الجنة فيه وقد حفت به الملائكة بمائدة من ذهب على قلب بشر فيها خفوق ما يشتهون بالشراء
وهذا نوع عن اذاة التذاذ يأتي بها كل جمعة يعني في مقدار كل اسبوع فيهب ريح الشمال بفتح الشين جنة
يقابل الصبا كما الفاضح حضها بالذكر لانها تهيج المطر عند العرب وكانوا يرجون به السحاب الساقي

الساقي فتحثوي تنثر تلك الريح في وجوههم وثيابهم يعني انواع العطر فيزدادون حسنا وجمالا فيرجعون
الى اهليهم وقد ازدادوا حسنا وجمالا فقال لهم اهلوهم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا فيقول انهم
قيل زيادة حسنهم بكون بقولهم حسنا فيقولون وانتم والله لقد ازددتم بعدنا حسنا وجمالا اللهم شفعنا
على الصراط المستقيم ووفقنا الوصول الى دار النعيم 2 ابو هريرة رضي الله عنه روى البخاري عنه في الجنة
مائة درجة المراد بالمائة هنا الكثرة وبالدرجة محل ارتفاع اعدها الله للمجاهدين في سبيله وهم المراد
او الحجاج المذكورين جاهدوا انفسهم لرضاء ربهم كل درجتين بينهما كما بين السماء والارض وهذا
التفاوت يجوز ان يكون بمعنى بالنسبة الى الدرجة الرفيعة فالتفاوت الى الله يكون اربعين درجة ودونه
فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس وهي بستان في الجنة جامع لما في الجنة وسط الجنة يفضي سقفها
واعلى الجنة قيل فيه دلالة على ان السموات كرية فان الوسط لا يكون اعلى الا اذا كان كريا والجنة
وفي السموات تحت العرش قال الامام الطيبي التكثة فوق الوسط والا على انه اراد بالاعلى الحسي
المنوي والاول يحتمل ان يكون باعتبار ان كون بها الحس او ذوق مما يحس به وفوق عرش الرحمن
على الله في جميع الجهات ومنه تفجر اصله تفجر فحذف احدى التاءين نهار الجنة وهي انهار منوكرة في قوله تعالى
فيها انهار من ماء غير آسن انهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من خمر لذة للشاربين وانهار من عسل مصفى الارض فيها من
انهار الجنة قيل الجاري واصله من طما يطمو اذا علا وطما البحر وطم السيل في الغزيرة وطم الفرس في الشقاوة
الجاوزة وطم الحرف في المشاة فيكون رجعه باعتبار معانيه كذا في شرح آثار المنير ق ابن مسعود رضي
الله عنه في الرواية عنده قال كنا نسلم على رسول الله وهو في الصلوة فيرد علينا فلما رجعنا من الحبشة اتيناه
المدينة سلمنا عليه وهو في الصلوة فلم يرد حتى اذا قضى صلوته رد علينا السلام فقال ان في الصلوة لشغلا اي
شغلا بالتلاوة والاذكار وما عداها مما يجب ان يكون فيه المصلي من الخشوع والسكون بعيدا عنه لا يجوز ان يكون
بمعنى الفاعل بعض في الصلوة شيئا يشغل المصلي انما هو ان يكون بمعنى المفعول اي في الصلوة شيء يشتغل به المصلي
ق عمار رضي الله عنه روى مسلم عنه هذه جملة معترضة ذكرت قبل الوقائع شجعت المسلمين وهي حق
هذا الحديث يعني انه شك فان هذا الحديث رواه عمار عن النبي ﷺ وعمار عن حذيفة عن النبي ﷺ
مسلم عنان في اثنى عشر ما نفاقا وهم الذين قصدوا قتل النبي ﷺ ليلة العقبة مرجعه من غزوة تبوك
حين اخذ النبي ﷺ مع عمار وحذيفة طريق الثنية والقوم ربطوا الوادي فظلم ثنى عشر رجلا في المكرية فاتبعوه
سائرين وجوههم عنه فلما سمع رسول الله حشفة القوم وقد انتهى الى مرتفع فقال يا رسول الله هم فمن

حين ابصر طعنه فوجعوا عرقبته على اعقابهم حتى خالطوا الناس فاذا رشحه فقال بنو عمه فقال الحلوب
هل قرضا حوانهم فقال لا فاتهم ثلثمائة ولكن اعرف وراحلهم فقال عمر الله اخبرني باسمائهم واسماء
اباءهم وساخبرك بهذا شاة عندنا الصباح فمن ثم كان الناس يرجعون سعد بيقة في الماء الخاص
قيل اسم الذي عمد هو الفيشة المشومة لانه تبع الفتنة تشهير هم وقد يدخلون الجنة وان يجرون
ريحها حتى يخرج الجمل في سم الخياط بضم الياء الاولى ودخول الجمل في ثقبة الابرة محال والمعلق
بالمحال محال فاية منهم تكبكبهم بضم الكافين وتخفيف الثانية وروى
تكفتهم بتاء المثناة فوق من الكفت وهو الجمع والستر بضم بعجمهم في قعورهم ويستر هم الوسيلة
بوال مضموم ته مهملة ثم باء موحدة على صيغة التصغير سراح من السارح هذا تفسير الذي للوسيلة عبر
عنها بالسراح وهو سقاء المصباح لمبالغة يظهر في اكنافهم حتى يجم بضم الجيم اي يظهر في
صدورهم بضم يجوث في اكنافهم جراح يظهر حرارتها من صدورهم فيقتلهم ولم اسماء بنات في بكر وزيد
مسلم غيرها ان في ثقيف وهو اسم قبيلة مبدأ اي مهلكا تنوينه للتعظيم قيل هو الحجاج لم يكن في ثقيف
احد مثله روى ان قتل مائة وعشرين الفا نفر أسوى ما قتل في حروبه وكوابا قيل هو مختار بن ابي
عبيد كان قبح الكذاب ومن جملة دعواه ان جبريل يأتيه بالوحي وفي الحبوب اجراء الجيد السفيلة
وقعت كالجزء ع ض رضي الله تعالى عنه على الرواية عندان وهو مبني على ان اسم ان محذوف في
البيان وقعت مع مجرورها صفته له يعني ظرفا كائنا من جنس الدنيا وفي بعض نسخ المصابيح
هذه اشارة الى غاية الكثرة من باب قوله عمره بضع العصار عائة وقال النووي المختار ان عقود
ثابتة للثلاثة ولما فوق بل الكثرة عقود مجموعها كما روى انه عمر قال النووي فيه دليل لما قلناه من
ان مجموع الثمانية اخبر به الصادق فهو كذلك وكلامه وقته مانع عن ذلك عقلا وشرعا بل الكل في
حوض يوم القيمة على قدر سعته وقد روى احمد عن عائشة رض وروى مسلم عنها ان في عجوة العالية شفاء
الى انها تريا وقال البكري منصوب على الظرفية يعني وقت الصبح لكن في نوع عمر القمر يضرب الى البياض غرس
النبي عمر قال النووي العالية ما كان من حد الحوائط والقرى والمزارع من الجهة العليا كل مدينة بحسبها
والسافلة هي الجهة الاخرى مما يلي تهامة قال القاضي وادي العالية ثلثة اميال من المدينة وابعدها
ثمانية اميال تخصيص العجوة والعالية بالذكر مما يفوض وجهه الى النبي ع ض ابو سعيد رض وقد المصنف هنا
علامة تفاق والحديث مما انفرد به مسلم يقال انه سهو من الكاتبة لانه وجد في نسخة المقابلة
المصنف كذا كذا قاله صاحب التحفة قال الماوصل الشيخ مع قومه الى المدينة للمبايعة بادروا الى لقائه النبي

النبي عمد ولم يبادر احد منهم واقام عند رحالهم فهم بها وشد ناقته بالفضاء وليس لحرشا ثم اقبل اليه مع الى النبي
عمد فرحب به واجلسه الى جانبه فقال له عمد ما يهون على نفسك من دونه فقال له النبي عمد ما ترى الله انك
لم تزل الرجل عن شيء هو عليه عمد فقال عمد صوفت ان فيك الخصلتين يحبهما الله الحلم والاناة
روى بالرفع على ومضمون بين الحلم بكسر الحاء ما حجر وكاناة الظاء والمراد به هنا عدم تعجيل الدنيا
حتى ينظر في مصالحه والاناة على وزن الثقاة هو التثبت والوقار والمراد به وجوده نظره في العواقب فانه
اشارة الى قول الذي قال فانه دال على صحة عقله فالله شيخ عبد القيس بالاضافة وكذا ترى عبد القيس وفي
قبيلة وفي بعض النسخ بفتح شيخ على انه غير منصرف فيكون عبد القيس بدلا منه على حذف المضاف بعني
رئيس عبد القيس قيل كان اسمه اشج لشجة كانت في وجهه واسماء ابني عمد المنذر ق اسنده رض انقطاعا على
الرواية عند قال كان النبي ع يقسم اموال الجعرانة يوم حنين وكان يعطي رجالا من قريش ما لم يعط غيرهم
من الانصار فقالوا لو ان رسول الله ص يعطي رجالا من قريش ويترك كلوسوفا تقطر سيوفنا من دمائهم فاذا كان ذلك
رسول الله ص الذين ولي الله ورسوله شهر ذي حجة ومحرم وبعض صفر والمراد منها الحادي عشر من ربيع
واهداء اقاربهم بعد ولي ادرك ان جزعهم في نحرهم واعطيتهم عطية واتالفهم ما رضوا
بقسمه الله استفهام في المعنى صلة عما قبله لكونها في معنى خبر ثم والثانية طلبية اي يرجع الناس بالنبي
بيوتهم الله اي برضا الله اي بيوتهم ورسول الله ص وسلك الناس وادي وسلك الانصار شعبا بكسر الشين طريق في الجبل
لسلك شعب الانصار قال الخطابي اراد به الوادي هنا الراي والمذهب كما يقال فلان في واد والي واد اراد
بذلك اظهار الغنى عنهم كان يجتنب بذلك المجاملة لما قد عوده والمتابعة وفيه جواز اختيار الامام ما يصلح به
يشاء ما لم يخالف ع عبد الله بن عمر رض روى مسلم عنه قلوب بني ادم كلها بين اصبعين من اصابع الرحمن عز وجل
الى الله متشابهة كقلب واحد يصرفه حيث يشاء ثم قال اللهم مصرف القلوب صرف قلوبنا على طاعتك وذلك
ان القلب صالح لان يميل الى الايمان والكفر وقد يميل الى احدهما او عند حدوث داعية واراد بتقليبه
والله تقليب القلوب بين الاصبعين حيث يشاء ومنهم من قال انه تمثيل معناه ان الله تعالى قادر على تقليب
القلوب بأقدار تام كما يقال فلان بين اصبعي فلان ان شاء اقعده وان شاء اقامه وفيه من اصابع الرحمن في الاسلام ناصر
الدين في اضافة الاصابع الى الرحمن اشعار بان الله تعالى من كمال رحمته على عباده انه لو تولى تقليب
القلوب ولم يكل ذلك الى الملائكة ونظائره بعض الراجحين بانه تعالى جانب وداية امن ان القلوب
بين اصبعين من اصابع الله فلا يتم ما ذكره وفي نظر فان عمر استعمل الحوى الرحمن بعد ما تقدم

مطلب في بيان معنى الحلم

ديانا في اسعاد الاخوى كقلب واحول يصرفه حيث شاء يعني يتصرف امره في جميع القلوب كتصرفه في قلب
واحد او يشغله قلب عن قلب ومعناه كتصرفنا احوكم في قلب واحد والغيب المرفوع في يصرفه على هذا
المعنى عايد الى احوكم اعلم ان التشبيه منوكور على سبل التدريج اذ الله تعالى يقدر التصرف في القلب حيث
يشاء ولما كان تصرف العباد في شيء واحد اسرع التصرف في الاشياء عادة شبه تصرف الله في جميع
القلوب بتصرف العبد في احد تعنيها وفي الحديث دلالة على ان المؤمن ينبغي ان يكون بين الخوف و
الرجاء ق العبدة بن شعبة رض انفقا على الرواية عنه اكذوبا علي ليس ككذوب احد الكذب على النبي عم
الكذب على البشر عم اعظم انواع الكذب سوى الكذب على الله ورد الكذب على النبي عم يوهن امر الدين على اهله
قواعد الاسلام واساس الشريعة والاحكام وانما لم يكن كذلك قوله عم اصحابي كالنجوم بايهم اقتديتم
اهتديتم وخلاف بعض الناس هذا الحديث الى النبي عم وانما قصد على الصحابي وقال الكذب عليه
اهون من الكذب على الرسول عم كذوب على معنى انه يتسبب بوضعه وروايته الى الكذب علي فيتحتم ظلمة امرئ مسلم حبس بغير
حق قال الله تعالى متعمدا فيها فتعبير بصيغة الامر للاهانة فيدل رد هذا الحديث ما ثبت عن الصحابة رض
بوجوه من الاحاديث وما رويناه العشرة المبشرة غير هذا و عايشة رض انفقا على الرواية عنها قالت كان
البيت عم يوتى بالرجل فقاسا وطلبت به غلاما فغلط علية فضل اصحابه الذي جرد فقال قد قدر عليه الحبيث
المراد بالحي هنا الوتين يعني به كان على غرة حتى قطع ابهره فيدل ان يتسكو ويراعى الحاكم ويعاب عليه وجوه
بالمثل ق ابن عمر رض روى البخاري عنه ان بلال بن الحرث احد بني مزينة اتى عزرة بود وهو اسم فاعل من
عفان حين خطبها وله يستجبها فغزوة بود الكبرى زوجته وهي رقية بنته عم الحسنة مرضعة واعطاه
من الغنيمة اما حصول الدجاج فلان خلفه كان كثيرا وانما حصل السهام فقال الخطابي وهذه خرصة من لا يحسن
شيا له من الغنيمة وذكر الواقدي انهم اعطى الثلثة نفرا منهم لكونهم عزرة بود وسهما لهم عثمان الذين
طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد كان بعثهما رسول الله يكشفان خبر عير قريش ق انفقا
على الرواية عنه لما خوفوه قومه اهل اليمامة فقالوا انهم اجمعوا على غزوك حذاء يثربا يعنون الى سار
فاخبره عم ابو عبيدة بن الجراح فقال ان لكل امة امينا اي ثقة وهو فلان وانا امينا ايتها الامة
قال القاضي هو الذي يرتفع على الوفاء والاضطلاع بما يكون مفوضا اليه على الاخصاص ابو عبيدة بن الجراح اسمه عامر بن عبد الله
بن الجراح والجراح جده قال النووي الامانة وان كانت مشتركة بينه وبين غيره من الصحابة لكن خصوصه
بنوع صفة لكمالها فيه بالنسبة اليهم وقال القرطبي تخصيصه لكون الامانة غالبة فيه بالنسبة الى سائر

سائر صفاته او لان امته كانت غالبة على امانة غيرها قيل ابو عبيدة اشهر بها في الجنة ق جابر رض انفقا
على الرواية عنه قال النبي عم يوم الخندق من ياتينا بخبر القوم فقال الزبير انا فقال عم ان لكل نبي حواريا
اي ناصرا مختصا وحاجة في الزبير وهو احد العشرة المبشرة اسلم ابن ثمان سنين وهو اول الحكم اسلاما واحدهم
اسطفاهم وينسب الى اد اختصاصه ق انس رض انفقا على الرواية عنه ان لكل نبي عونا وان عوني الزبير
متفقا اجابتها وقوله عم في كل نبي الى اخره وهذه الواو كسليمان عم مع ال الملك ومنع عم مال الملك ومنع
عم مال الاعداء اما اهل الدنيا وغيرهما او الى احياء دعوى فيها شفاعة اعدادا لمن يامرها
بهم جهة الشفاعة في الدعوة فان قلت اجابة النبي عم بين ان دعوته تقتضي حصول المدعو وتلك الدعوة انما عمت المدعو الى الجنة
فكيف يكون دعوة فلا يجوز ان خيار الله ابنيه عم بين ان يدعو بتلك الدعوة لمصالحة في الدنيا وبين ان
يدعو في الدعوة فاختار الدعوة في الدعوة فضيع ودعا واختيار احياء ق ابي بكرة رض روى مسلم
قال كان رجل يطري رجلا عند النبي عم فيكثر ثناءه فقال عم ويحك قطعت عنق صاحبك مرارا وكبه في الخطاب وفي
الرواية قال اذا اراد ان يمدح احدا قال احسب فلانا والله حسيبه ولا اذكي على الله احدا احسبه كذا ان علم ذلك منه
فيحاسب به من الثواب قال الداودي كان شيخا في مسجده الذي يركب فيه رجوعا الى اوله الاوثر بالفتحتين
ما يطرق به سم الخياطة والمراد به هنا حلقة الدبر وفيه دلالة على ان كل طاعة كان سببها الكبر كان مذموما
وفي قوله الا وهو ق جابر رض روى مسلم عنه ان لكم كل معلوم وهو بفتح الحاء مصدر بالضم ما يوكل
اي منزلة رفيعة قال الراوي فظننا ان مقصوده جابر وقوله وان ابي سبع ابي وهم فيه عن الصحيح ق ابو هريرة رض روى
البخاري عنه ان لله تسعة وتسعين اسما من احصاها دخل الجنة وبا عتبار صفة من صفاته
السلبية كالقدوس او الثبوتية كالعليم وباعتبار فعل من افعاله كالخالق والكافي فوقيفية عند المحققين العلما ما
الذي جاءوا به دل كل امة من انبيائهم او تاكيد او نصب مقدر اعني واعاذكره لئلا يلتبس في الخط بسبعة وتسعين
او سبعة وتسعين واوه حمال ان يكون للواو بمعنى او وفيضوه قوله تعالى يلبثون فيها احقابا لم يذوقون فيها بردا ولا شرابا الا حميما
ثلاثين عشر كاملة وقوله تعالى ثلاث عشرة كاملة لرفع التناقض الخطابي ويحتمل ان يكون الواو بمعنى او ومعنى احصاها
يعني عاطلق لفظ يجيء هذا المعنى ومعناه وعمل بمقتضاها بان اوتي بالرزق فاتفق له الرزاق وعلم الخير وشرائعه
من اعطاه اتفق له الصابر الشاكر فشكر على النعمة وصبر على المحنة وعلى هذا ساير الاسماء وقيل معناه عقل معانيها
وصوفها وقيل معناه عدها كلمة بكل خلة صالحة وقال البخاري والمراد بحفظها وهذا هو الذي ظهر لي والله اعلم
الرواية الاخرى حفظها وهذا هو الذي ظهر لي ويجاب في الرواية الاخرى بحفظها لكان احصاها دخل الجنة
ولا يقتضي ان اسماءه منحصرة في هذا العدد بل قوله من احصاها صفة تسعة وتسعين وهذا العدد لها اشهر

ان سعة وتسعين
حمار رقيعة

الوسماء والجاء في على ابني عم اسالك بكل اسم هو لك سميت به نفسك او انزلته في كتابك او علمته احدا من خلقك او استاثرت
به في علم الغيب ق اسامة بن زيد رض اتفقا على رواية عن رسول الله ابن عمر ما رأى عاشر عشرين حديثا له في الصحيح
عشرون حديثا انفرد البخاري منها بحديث ومسلم بحديث ١٠ قال الخطابي
ابني عم رسول الله عن وعن ابويهما قال لا نعلم احدا ممن ادرك النبي ﷺ ادعى له ما ادعى لهما فيحتمل ان يكون مصروفا
وهو صوابه يعني ما اخوه انما هو ملكه فلم يخرج بالدعاء عن ملكه فله التصرف فيه فيسوغ له ان يحزن
احدهما جملة ما اعطاه الخضر وان كان له عطاء قليلا ثم ذكر في بيان ما قبض ثم اكد هذا المعنى بقوله وكل شيء عنده
باجل مسمى يقضي كل الخضر والاعطاء عند الله مقدر مؤجل كما قال الله الشارع فيجب ذا راد ولا مبدل لكلمات
كل ما بلغنا الله يعني ليس فيصنه مقتصرا على فرد من افراد الحيوانية بل يقتضي كل موجود ذا نفس ما قدر له
من الاجل هـ سلمان رض روى مسلم عنه ما ائة رحمة فمنها رحمة يتراحم بها الخلق بينهم
تسع وتسعون ليوم القيمة رحمة الله غير متناهية فانه يعني ما يحتوي عليه من خزائنه المادة من غير تمثيل ومضروب
للامة ليفهم التفاوت بين التقديرين الرحمة اهل الدار بل الرحمة في حق الله عز وجل مقدرة بالارادة التي
تكون بين العباد وقد استحالت هذه فاهل العلم اختلفوا في تفسيرها فمنهم من جعلها على الفعل فرحمة الله عنده
انعامه ومنهم من جعلها على الارادة ايصال الخير وفي الحديث بشارة للمؤمنين بان لهم
حصل من رحمة واحدة ما حصل في هذه الدار فما ظنك بباقيها فوا الفرد ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عن ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون بعضهم اذا استيقنوا اهل الذكر يطلبون نهم لنزول
ويستمعون ذكرهم قال القاضي عياض الذكر نوعان ذكر بالقلب وهو التفكر في جلال الله وصفاته وهذا
في فرض وسنة وفي معنى الكتابة والتحابب في عباد الله وهذا النوع ازرع الاذكار وذكر باللسان وهو
اهل الذكر المذكور في الحديث ليس المراد منه التهليل وما اشبهه فقط بل المراد منه كلام فيه ثناء على
الله كالقرآن وفي الدين وقد ارشد الى هذين النوعين قوله ﷺ افضل الكلام بعد القرآن اربع وهي منه
او بالسان مع حضور القلب اجتمع من رجح الاول بان عمل القلب افضل واجتمع من رجح الثاني بان العمل فيه اكثر فانه
زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة اجر وفي الصحيحين في الثلاثة الذين اكتوا في مرضهم مسلم فاذا وجدوا ريحا او ريح
تناد والى نادى بعض الملائكة بعضا هلموا الى حاجتكم اي فقالوا الى زيارة اهل الذكر واستماع ذكرهم فانا نحن
وجدناهم عند اهل الذكر ق الى لبني عم تحقيق نهم بفتح الياء وضم الحاء المهملة المخففة هو استمال حول
شيء باجمعهم الباء فيه للتعدية يعني يدورون اجتمعتهم حتى لو جماعة الذاكرين الى السماء الدنيا بان
يقف بعضهم وقت بعض فاذا تفرقوا عرجوا الى السماء الى لبني عم فيسالهم ربهم وهو اعلم بهم منهم

منهم ما يقول عبادي فما الذي يسبحونك ويكبرونك ويحمدونك يقولون نعم قال فهل رأوني قال فكيف لو رأوني
لبني عم فيقول اي الله هل رأوا جنتي قال لا قال لبني عم فيقولون لو والله ما رأوها قال لو رأوها لبني عم فيقول اي الله
تعالى كيف لو رأوني قال ويقولون لو رأوها قال لو رأوها لبني عم فيقول اي الله ما اشد عبادة لها واشد تمجيدا واكثر تسبيحا لبني عم فيقول اي الله
فما يسألون قال يسألونك الجنة قال فيقول وهل رأوها قال لا يقولون لو والله يا رب ما رأوها لبني عم فيقول اي الله
تعالى فكيف لو رأوها قال لبني عم فيقولون لو انهم رأوها كانوا اشد عليها اي على الجنة حرصا واشد لها طلبا
واعظم فيها رغبة قال اي الله فمم يتعوذون قال يتعوذون من النار قال لبني عم فيقول تعالى وهل
رأوها قال لبني عم فيقولون لو والله يا رب ما رأوها قال فيقول اي الله تعالى فكيف لو رأوها قال لبني عم فيقولون لو انهم رأوها
كانوا اشد منها فرارا واشد منها مخافة قال فيقول اي الله فاشهدكم اني قد غفرت لهم
اعلان يسأل الله الملائكة عن عباده واستنطاقهم اياهم فيه دليل على ان الرضى عما اكثروا به من التسبيح والتحميد
في شانهم واظهارهم لهوان مكانهم وفيه تنبيه على ان تسبيح الملائكة اذن ذكرهم في عالم الغيب مع
حجب الموانع وذكر الملائكة في عالم شهادة الله بما سمع قال ايقول اي الله ملائكتي قال يقول اي الله هم لا تعم فيقول
فيم يرون بعد ان يستحق المغفرة ومن ليس من الذاكرين لبني عم فيقول اي الله هم لا تعم فيقول
وهل يعاذ على بسبل الباء للعدية يعني هل يستعاذ جليسهم شيء اي شيء او خبر هو خبر وجوز ان يكون صفة للشيء
اذا جعل اللام فيه للجنس لكونه في المعنى كالنكرة وفيه بيان ان من خالط السادات نال بالسيادة وفي
جالس اهل السعادات يفوز بالسعادة ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه ان للمؤمن في الجنة لخيمة من لؤلؤة
قال النووي اللؤلؤ معروف وفيها زعم وجمعه بمرين وجمعها ايضا باثنا عشر جمعا ذكرتها في العاشر من شرح
قلت انما يتصور من اللؤلؤة البيت او القصر دون الخيمة لانها انما تكون من ثوب ونحوه فلينظر بطريق الاولى
يعني يكون تلك الخيمة في النفاسة والسعة كاللؤلؤة ونظيره قوله تعالى في قارورة من فضة فان القارورة وان
يكون من الفضة وانما معناه ان تلك القارورة في بياضها كالفضة وهذا من خواص الجنة واحق بحق قد
طولها في السماء يعني يكون طولها كطول السماء من الارض فان ثبت ورد في بعض روايات البخاري طولها
ثلاثون ميلا وفي بعضها ستون ميلا فكيف الجمع قلنا يجوز ان يكون ارتفاع تلك الخيمة باعتبار درجات
صاحبها ويروى عرضها ستون ميلا للمؤمن فيها اهلون يطوف عليهم المؤمن فلا يرى بعضهم بعضا ١٢ منه
الجنة وعظمها م انس روى مسلم عنه قال كان بعث رسول الله عيسا لينظر ما صنع فاقبلت في سفينة
فجاء وحوت لبني عم حوته فقال لعمر ان لنا طلبة قال الجوهري الطلبة بكسر اللام ما طلبت من شيء

سبق مثل ثمت الراوي ويكون ذلك الحاديث كلها بيان الذكورة والانوثة وقوله مثل الولدان مذكر راجع
به شبه الذكورة والمثل الولدان مذكر راجع به شبه الانوثة وفيه التحمل ما زي ق ابو موسى اتفقا على
الرواية عنه مثل ما يعشى الله به من الهوى والعالم مثل في القعدة هو الظهر وكذا مثل مقتحين ثم استعمل
في كل صفة وحال فيها غرابة وهي المراد هنا اي صفة ما يعشى الله به ذكر في الموازنة الهوى وجهان
العلم وهيئة العالم اه وتحوز ان يكون المراد منهما شيأ واحدا العالم المرفوعة ضرب المثل نهاية التوضيح
وقد يكون تشبيه الخفي بالجلي واذا كثر اعتاد له مثال في كتابه كمثل غيث اصاب اوصاف هذا تشبيه معقول شبه
العلم بالغيث وجه ينتفع بروايه من البشر وجه ينتفع به بالقيعان فمن تشبيه مجتمعة لكل واحد والمعنى
يقال انه تشبيه مركب لم توقف اولم يقصد على افراده ري الى ذو صفا الغيث يقول لما اصاب ارضا نافعة شبه
واحدة وهو تشبيه الوحي المنازل من السما الذي ظهر بنفسه والهدى الذي لم يظهر بالغيث النازل من السما الى ارض
ظهر بنفسها والذي لم يظهر بنفسه بل احياه العالم بالغيث شبه عجيب القلب الذي احياه الغيث البليد الياس وفي ذكر
الغيث شبه وان المعارف الطيفة ومحل الغيث معارف محتاج اليه من يغيث الناس عنوة قال الياس
اهل البصرة يقرب في الهداية محاجين الى الهداية فاذا اصاب عليهم بحيا العلم والهدى صفة بينا
عبر بكان منها طائفة وقطعة الجار والجور حال عنها طيبة اي غير خبيثة بساباغ ونحو قبلت الماء
والنبت الكلاء والعشب الكبار والمرعى العشب والكلاء والحشيش والحماة اسما للبات لكن الحشيش
يختص باليابس والعشب والحماة يختصان بالرطب والكلاء يعم على كليهما فيكون عطف العشب
عليه عطف الخاص على العام وقيل الكلاء يختص بيبسه بالرطب اذا انه ما يتأثر بنباته ويقال و
العشب ما يتفرد بنباته وكثيره والمعنى واصف العشب بالكثير وكانت منها اجادب وهي بالجيم والدال
المهملة جمع لجدة وهي الارض التي لا تنبت وروى اخاذات جمع اخاذة وهي بالخاء والذال المعجمتين المنقوب
وروى اجاول بالجيم وباللام الجوال المعلقين جمع لجل وهو ما تجوز عن البنات كذا قاله الخطابي وقال القاضي
لم يرو في مسلم وذة في غيره الا اجادب وعليه شرح الشارح حور تمسك الماء فمنع منها الناس فشربوا
منها وسقوا وزرعوا واصاب منها طائفة لقرعا انها هي قيعان جمع قاع وهي الارض المستوية لا تمسك
ماء وان كان بعض القيعان هو نبت كلا فنفاه بقوله ولا تنبت كلا فذلك شاذ الى ما ذكرنا من الجواب
الثلثة وشروع الى الهمان مورد المثل فمثل الطائفة الاولى التي قبلت الماء وانبتت الكلاء مثل مرفوع للفهم اي
صار فيها وروى كالكر معناه فهم واو لما اشهر في مرارا وروى فعمرا بضمتين بن يعمر وعلم بسكون
اللام وهو مثل لم يرفع بذلك راسا وهو امثل الطائفة الثانية التي لم تقبل العلم فامسكت فنفع الناس

فمن كان ظهر اي مركبة حاملة ظهرك بمعنى فيه اشارة الى مراعاة البنية عمدا خصائه الخروج اليها فالا عني حروجه
الى بدر وهي اسم بئر بين مكة والمدينة وكان لما اسم جاورها ثم سميت به فانطلق عمر واصحابه حتى
سبقوا المشركين الى بدر فاغاروا عليه ق ابن عباس رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه له ومنهما قاله حين شرب لبنا ثم
دعا بماء فتمعمض وقيه استحبابي المضمضة عقب كل مائدة سويقا كان او غيره كذا يشعر به كلامه ويشعر
ق رافع بن خديج بفتح الخاء المعجمة وكسر الواو المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل مات راجعا من البنية ثم ثمانية وسبعون
حديثا له في التصحيح ثمانية احاديث اتفق عليه خمسة والباقي لمسلم قال ابن السكن عمر بن عبيد بن رفاعة
رجل بهم فضله فقال عمر اطفوا عنا هذه النيران اي هذه البهيمة حيوان ذات قوائم اربع في البر والبحر والمراد بها هنا الاهلية
او اريد جميع الدواب ومحل النهي توحشت وفي رواية ند وفي الصحاح يقال كان وحش بالكسر اي نفر
عن الناس يعني ما نفر منه الحيوان اذا كان اهليا يقال توحش واستوحش بمعنى ما ذا رابك منه حتى
حل اكلها وكونها اكلا يدفعون على ذبحك خياري كالبعير الواقع في البئر منكوس ما ان لها لك الا ذبح
ليست كالوحشية في حكم التذكية بل اعانوكي بها او نسي اعتبارا بالحالة السابقة وفي الحديث حجة لمن
ق انس رضي الله عنه سئل عن قول سالم ام سليم الخ عمر قال اغتسل على المرأة من غسل اذا احتلمت فقال نعم
اذا رأت الماء فسرت ام سليم وجهها وقالت يا رسول الله وتحتلم المرأة قال نعم تربت عمدا وابرح عليك
ابيض وهي المرأة رقيق اصفر اعلم ان هذا الوصف باعتبار الغالب وحال السلامة لان منشأ الرجل
قد يصير رقيقا بسبب مرض ونحو الكبرة الجماع وقد يسبق منى المرأة لفضل في قامت ابها عليا او سبق
منه لشبه قال الموفق عن بكر الميم وهو هنا نزه ساكنة اما ضبطته كذا للدر يعتقد ويقال فتحت
ابها بفتح الميم وكسر الزاي وياء مشددة وهو هنا وزن في قوله ما يعلمان اتوقتا في الماء على ولدا على قول
من يفتي زيادة في احد الثنيان فتحت ولدا على الزوجين باعتبار تعيين المعهود ذكرا على العلو والسبق المراد
بالعلو الغلبة يعني ان غلب ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد يشبهه واعلاه يكون ذكرا وان كان بالعكس فبالعكس
وان سبق ماء احدهما او وقع في الرحم قبل ماء الاخر شبهه الولد ايضا قال القاضي النساء ذكرن الماء الولد
من الزوجين يردد جميع البدن على مزاج يحتمل الوجهان وهذا يلتزم به جميع البدن ويضعف بايضا في
كل واحد منهما الى ما يشبهه اعلم ان الرحم قد يجتمع في بعضها او سبق غير مذكور وفي بعضها علا غير مذكور
وفي بعضها اذا علا ماؤها اشبه الولد الخال له واذا علا ماؤه اشبه اعمامه وفي بعضها ذكر سبق فكان علا في
الموضعين وفي بعضها ماؤه ذكر واذا علا ماؤها انث بأذن الله فالذي فيحق واحدا علم بان يقال اذا سبق

اشتري بتحبيس

الناس يعني انها مثل عالم لم يعمل بعلمه وعلم غيره وعموم نفعه دائما وعلم كذا من علومه الذي ينتفع به لعموم نفعه وقد
يقبل هو على الله الذي وصلت به كهذه المثل الطائفة الثالثة التي لم تعمل ولم تتب كذلك يعني مثل
هذه الطائفة رجل فاته علم العلم وتعليم تقويم ومثل من لم يقبل ولم يخف ان عدم قبول الهدى مستلزم
لعدم العلم الذي في نفسه وفي غيره قال شارح قوله فذلك اشارة الى النوع الاول وقوله والمثل الذي ذكرها
في الانتفاع وقوله ومثل لم يرفع الى الفرد اشارة الى النوع الثاني وانت قوي ما يحتمله التكلف ق
ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه المازني قوله تعالى وكان رسول الله خاتم النبيين استغرب
الكفار كونه بابا لليتيم مسرورا فاضرب النبي عنهم هذا مثله ليستغرق في نفي سهمهم وقال ان مثلي ومثل الانبياء
من قبلي كمثل رجل بنى بيتا فاحسنه واجمله الا موضع لبنة استثناء من قوله بيتا وهو الحائط اللبنة
على وزن الكلمة ما يخبز من طين وتجفف ويبنى بها من زاوية من زوايا بيت فجعل الناس يطوفون به
يتعجبون له ويقولون هلا وضعت هذه اللبنة فانا اللبنة يعني اذا كان كذلك فانا كاللبنة في ذلك كمال
وانا خاتم النبيين وهي بفتح الثاء يعني الطابع وبكسرها بمعنى فاعل الختم معناه انا لفرد نبيا فاقبل كيف
كان لفرد بناء وعيسى عم ينزل في آخر الزمان فلما مضى كونه آخر الانبياء بكون لحوق ولدا بعد وعيسى عم ينزل
حين ينزل عاملا على شريعة محمد عم متصلا الى قبلته كان بعض من اعلم ان هذا تنبيه لحوق بعد
عقلي متفرع من هذه الامور فيكون تاما للبيان وفي قابلة البيان وفي شارح الحال فائدة بهذا التعبير ما هو كمال
مصالح المعاد واحكامها بالوحي الشريعة وكانت حاملة بالحسنان والجنين عم تمت تلك الحاملة في
كملت دار النبوة ق ابو موسى رضي اتفقا على الرواية عنه مثلي ومثل ما بعثني الله به كمثل رجل اتى قوما
المثل بمعنى الصفة وهذا ايضا تنبيه ركب عم حتى اذا كان حيث ومنار تنبيه ويقولان عهما تمثيلين
تمثيل البعوث وتمثيل البعوث يرد هذا تمثيل واحد قيل الارض بوادي عم اقاما كان لوحي نزل ان نزل عم اقاما كان
يا قوم اني رأيت الجيش بعيني ونشوبوا اليا على سقوط اولى الثنية بالصاد المهملة وفي اخرى بالشين المعجمة
بالسين عم تمت ما تقدم بيانا ذهل الى اذا ها بعينه والناس ناس الى بنيا عم فلم يكن لهم مراح فاطرحني وعاينوا
ذلك اذ هو الوادي الذي اتاه النذير وهو الذي يخبر في غيوب بما علم القرآن وهو الذي اتى العدو فسبق ما عليه من الشام
فالى قومه يا ما يجيء هم فصدق بعضهم ما علمت من اثار الصدق فنجوا وهذا القول بمنزلة الاول مرة وقد
المحزوم وراء ة المخزوم النخلة والكل موجود في بني عم فالمحارب نصب على انه غراء اي طلبني المحارب على الصدر
اي اتبعني المحارب وهو الرماح فاطاعه طائفة من قومه فادلجوا اي ساروا اول الليل فانطلقوا على مهلهم وهو بفتح
الميم والهاء منه الجلد وكذبته طائفة منهم فاناموا فلم يقل ولم تطع طائفة منع اتاكان في مقابلة فاطاعه الشارة

اشارة الى ان عدم طاعتهم كان بسبب تكذيبهم وامنهم مكانهم فصبحهم الجيش اي اتاهم صباحا بغتة فاهلكهم
واجتاحهم بالجيم وبالحاء المهملة بعد الالف اي اهلكهم بالكلية فذلك اي المثل المذكور وهذا بيان لوجه الشابهة
مثل من اطاعني واتبع ما جئت به ومثل من عصاني وكذب بما جئت به الخ وفيه اشارة الى ان المطلق العصاة غير مستأصل
بل العصيان مع التكذيب بالحق ق حذيفة رضي اتفقا على الرواية عنه ان معنا ما معه نارا واما ماؤه ماء وما ماؤه نار اي الذي يراه الناس نارا هو ماء بارد والذي يراه الناس ماء هو نار على ان الامر بالعكس
مكان بينه وبين نار جعل الله تعالى نارا ماء باردا كما جعل نار نمرود بردا وسلاما على ابراهيم عم واذا رضي عن عبده
فاعطاه من ملكه جعل الله عز نار المحرقة مستحقة للنار الدنيوية بكفره وفيه بيان ان الايمان الاجل يحول الحرم
و ابو شريح الخزاعي رضي شريح بضم الشين المعجمة وفتح الراء المهملة والخزاعي منسوب الى خزاعة وهي بضم الخاء المعجمة
وبالزاء المعجمة اسم قبيلة اتفقا على الرواية عنه قيل انه اسلم يوم الفتح مات وله من العمر عشرون وعشرة اشهر
في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري منها بواحد ان مكة حرمها الله وليست حرمها الناس يعني لم تكن
تحرم بها باصطلاح الناس بل كان بالامر وفيه توبيخ للكفار على تجاسرهم بالخروج على مأثوم في مكة فانها
هتك ما وجب لله عم في حرمتها اخرى ان ابراهيم حرم مكة قلت معناه اظهر لحرمة الثانية فلا يحل لاحد من
ان يسفك بها دما اي يريق فيها وذكره في سياق النفي يدل بعمومه على ان القتل حرام فيها وان
كان بحق اباح وجاز بها وصف الامر بالايمان لتحريمه على الحنث ان لك بحرمة من يقتضي الايمان هذا المنع
عما منع الله وفيهم منار الكفار غير محاطين بالشرائع ق حذيفة رضي اتفقا على الرواية عنه ان بعدي
يعضون بها شجرة بكسر الصاد اي لا يقطع وهو بالرفع عطف على يسفك وقد زائدة فان لم تحص لفتال رسول
الله عم يعني ان رخص احد مستدلا بان الرسول عم فعل ذلك وهو يدل على الجواز فقولوا له ان الله عز واذن
لرسوله ولم يأذن لكم وانما اذن لي فيها اي في اراقة الدم واذن على سائر المخلوق وقد قام مقام الفاعل ساعة
من نهار اي الفتح فيه هنا ولم يقل اذن له بيانا لاختصاصه بذلك او سيأتي الى يوم القيامة ثم عادت حرمتها اليوم
كحرمتها بالامس ليبلغ الشاهد الغائب يعني من سمع مني هذا الامر فليبلغه الى من لم يسمعه لئلا يضل عن
حرمتها ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه ان من اشراط جمع شرط بالتحريك وهو العلامة الساعة ان يرفع
العلم وقد ذلك اما بكون بقبض العلماء او بالتنازع عن قلوبهم كما سبق ويظهر الجهل ويفشو الزنا ويشرب
الخمر ويذهب الرجال ويبقى النساء حتى يكون لخمسين امرأة قيم واحد وهو من يكون قائما بمصالحهن لان
يكون زوجا لهن قال الضعيف مباشر هذا التأليف لقد شاهدنا هذه الاشراط عما في الحديث مذكورة في
بلاد انتشت فيها هذه السطور من غلبة الزنا وفشو الخمور وقصر الفتيان بشرب الخمور ووفور الميل

ق على يعني وبان بعطف

الى الخرابات والقبور من مواضع النجاسات واستيلاء الظلمة والوحوش وانشاء ما شاؤن غير تحاش وتحير
في امورهم نعوذ بالله من شرور هم ح واتفقا بل الا مسلم رضي وروى البخاري عنان من اعظم الفرى
وهو على وزن الشري جمع زبية وهي الكذبة عن عمر ان يدعي الرجل الى غير ابيه عمدا او على ما لم تعمده
بعض الانتساب وانما صار اعظم لانه افتراء على الله تعالى اذ هو المدعي الى غير ابيه كما قد يقول لخلقي الله من ماء
فلان وانما الفرج صلب غيره او يرى عينيه ما لم تريا اي الكذب في رؤياه بان يقول رايت في
منامي كذا ولم يكن رآه او اعظم اعظم لان ما يراه المنام اما يراه باراءة الملك او الكذب عليه كذب على
الله او يقول على رسول الله ما لم يقل او كونه اعظم ظاهر لانه كذب على النبي ﷺ على رضي قال ما رواه
علي عن النبي ﷺ وسبعة وثلثون حديثا له في الصحيحين اربعة واربعون متفق عليها انفرد البخاري بستة
وسلم بخمسة عشر ان السيان السحر قال الحين قوم رجلان من المشرق فخطبا بدلا في مجلس الناس
وبيانهما يفيد ان بعض البيان بمثابة السحر في ميدان القلوب او في التجرع الذي يماثله وهذا النوع
ممدوح اذا صرف الى الحق وهو مذموم اذا صرف الى الباطل قال صاحب التحفة ثم شرح هذا الحديث بما لا مزيد
عليه ثم قال البخاري لم نجد في حديث عمر وبن حريث عن علي رضي الله عنه ح ابو عمر رضي الله عنه
البخاري عنان ان تخرج بمعنى ان يسقط او دفعا قال الجوهري ثار من فراشه قام والمعنى ان الخلافة
طيبة الثمر واسعة الظل كثيرة النفع كما ان المسلم ثابت طيبا بانه متحل بايقانه جميل الصفات كثير الصلوات
من حقه ان يشبه المسلم بالنخلة لكون وجه الشبه فيها اظهر لكن قال الشيخ ابو حامد وغيره ان المسلم اقوى منها
في المثوبات وكثرة النفع كقول الشاعر وكان النخوم بين دجاها سنان لم تخرج بسهمان تنزع ح جابر رضي
روى مسلم عنان من النخل ما عنده وجوزان يراد بها الشاعة النخوية وان يراد جوزها ومنها ان عائكا الساعة حيا
على جلها باحيا الليالي ابو بكر رضي الله عنه وسلم رسول الله خير اصناف المشي حال الاعطاء الله اياه وبرك
خير ما امر الوصايا او الخوة الاعطاء اياه وذلك كل الملة يعني وجود تلك الساعة ان يختص بجعل الليالي
بل الكاهن في جميعها فيل تلك الساعة في الثلث الاخير الذي يقول الله فيه رضي يوعى فاستجيب له وقيل
هي وقت السحر وقد روى ان جبريل عليه السلام في الخارج الحارس تهامة وقيل الظاهر انها مطلقة ح ابو
سعيد رضي تفقا على الرواية عنان ما لم يمت الساعي وهو افعل من الموت الذي هو العطاء من المنة الذي يشتد
العنيفة على في صحيحه وعلى الله على ما هنا بمعنى لاجل بعض اكثر الناس يقول لنفسه بما لله لاجلي ابو بكر حيث فارق
اهله وماله لاجلي ابو بكر حيث صار فقيرا على اهله وماله وجعل نفسه وقاية لنبيه بابا بكر هكذا وقع في صحيح
البخاري وهو الظاهر لانه اسمان والواقع في صحيح مسلم ابو بكر الا بي بكر وجهدان يكون من زائدة على قول

من يذهب الى خفش او يكون خبر مبتدأ محذوف وكانه قال الصاحب الناس علي رجلا فضيل ظاهر قال ابو بكر
كذا قاله النووي وعلى هذا في رواية الحديث مما اتفقا عليه اشتباه ولو كنت متخذا خليلا غير ربي لاتخذت
ابا بكر خليلا قال الطيبي الخليل من الخلة بمعنى الحاجة بمعنى انه تخوف صديقا اراجع اليه في حاجاتي واعتمد
عليه في مهماتي لا تخوفت ابا بكر ولكن في جبلة امور ي الجاه الى الله الى هما كلا معا كما يجب او وجباه
يقال انه من الخلة وهي الصداقة المتخللة في قلب المحب الموانعة الى اطلاع المحبوب على سر يعني لو جاز
ان اتخذ صديقا يقاسم الخلق يقف على سري لاتخوفت ابا بكر خليلا ولكن لا يطلع على سري الا الله ورد تخصيصه
بذلك ان ابا بكر كان اقرب ما مر سر رسول الله لما روى انه سمعه قال ان ابا بكر لم يفضل عليكم بصوم ولا
صلاة ولكن بشيء كان في قلبه والاخوة الاسلامية ومودته اللازمة في الاسلام والمعنى اشار بذلك الى ما هم
الذي سبق به المسلمون والمراد بمودته المؤاخاة بالاسلام وفي هذا استدراك شيء فوى الجملة الاولى
كانه قيل ليس بنبي ولا خليفة ولكن اخوة الاسلام افضل اذ كان افضل اذ اتخاذ مخلبا بكان بفعله
واخوة الاسلام كانت بفعل الله ما اختاره الله لنبيه عمر يكون افضل مما اختاره لنفسه ح يبقين في
المسجد باب او سد الفعل المجهول صفته محذوف اي ابواب ستة الا باب ابي بكر مستثنى من الستة يعني
انه قبل هذا الكلام على حقيقته فمعناه لا مر بسد ابواب البيوت المتصفة بالمسجد موى باب
ابي بكر زيادة على ما امر المسجد ومن ثم قال الناس قال الامام التوربشتي لم يصح عندنا ان لابي بكر بابا
جنب المسجد فيكون المراد به الامر بقطع الشارعة مع ابي بكر في امر الخلافة وعلى وجه الاستعارة المرجحة بان
شبه طريق النزاع فيه بالباب وقرينة ذكر المسجد الذي كان عامة جلوس النبي ﷺ والحكام فيه ولم يكن
بيت ابي بكر متصلا به قبل قال ابن عمر هذا للصحيح وفي رضي في نفر خطبة جليلة او لما روى انه عمر قال
في حق علي رضي سد ابواب المسجد وكلها الا باب علي فمحمول على حقيقته لانه ثبت ان بيت علي رضي كان في
جنب المسجد ح عائذ بن عمرو رضي وهو بسيلة شاة تحت وقال المجد روى مسلم عنه قبل بارد وهو الذي
ثمانية عشر حديثا له في الصحيحين ثلثة احاديث واحد للبخاري واثنان لمسلم ان من شر الرعاء حطمة رواه
والمراد بهم هنا الامراء الحطمة على وزن الهمزة هو الذي يظلم الرعايا ويرهقهم الخطف وهو الكسر يقال
رأى حطمة اذا قبل الرجل ما شيته وهذا مثل ضربه النبي ﷺ لولاة الظلمة ح ابو سعيد رضي روى مسلم
عنه ما من الناس عنه سقط وفي بعض نسخ المصابيح بان من الناس بزيادة الواو قال الجوهري ترنه معنى التقبيل
يقال يشنه ويشنه ويشنه وي

ان يكون المقسم محذوفا واقول ايضا كان ينبغي للمصنف ان يقول وكان فيه دون لفظ الحديث متفق
عليه وجوز تعليقه في كتاب مسلم وانما الخلاف في ان الكاسرة هي اخت الربيع والحالقة هي ام الربيع
في رواية مسلم وابيها الربيع والحالقة اسمن من المقسم في رواية البخاري فان قلت فعلى ما حكم التشريك
في القصاص وكيف صدقه الصحابي الحالف على خلاف حكمه قلت ليس مراده ترك ذلك الحكم بل اراد ترغيب
من يستحق القصاص الى العفو تعليقه على انه يحتاج او التقدير فضل الله تعالى يحتمل العفو
وهذا ما ذكره امتثالا لوحي اياه 2 ابو مسعود عقبة بن عمرو انصاري روى البخاري عنه ان مما ادرك
الناس من كلام النبوة اذا لم تستح فاصنع ما شئت وفي بعض ما بقي بين الناس من كلام الانبياء فاذكر كون هذا الكلام فهم من
اضافة الكلام الى النبوة ان هذا الكلام من شرائع الوحي وان الحياء منوع في كل الشرائع لكن وقع عليه
النسخ اذ لم يستحي فاصنع ما شئت هذا كلام جامع لجزاء الدنيا والاخرة لان الحياء نوع يتولد
اجداد لا يستحي من هو اتصف به يجتنب عن المساءة ومن اتصف بهذا فلا يقل قولا او فعلا الا ما هو
فاضل خير في عمله لان من لم يخف الله ليس بعده ورع فليس معه من اوصاف الايمان شيء فيجازي به فعل امر ومعناه
خبر يعني صنعه ما شئت وقيل تهديد وقيل معناه اذا كان فعلا مما لا تستحي منه فيه على
التعريض ليس امرا بما شئت 3 ابي بن كعب رضي انفقا على الرواية عنه ان موسى قام خطيبا في
ايام بني اسرائيل فسئل اي الناس اعلم فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي سر يعني لم يقل الله اعلم بذلك وفي رواية اخرى
منه صاحب التوراة والحاصل ان هذا وقع قبل ان يوحى اليه في حق الخضر فسئل اي الناس اعلم
فقال انا فعتب الله عليه اذ لم يرد العلم اليه اي سر يعني لم يقل الله اعلم بذلك وفي رواية اخرى عن ابي بكر
الهذلي اورد الحافظ معنى لقوله مجمع البحرين هو كان الذي يجتمع فيه بحر فارس والروم مما يلي الشرق وقيل البحران
موسى والخضر كثرة علمهما والقول الاول انسب بما علم منك هذا الموسى ما رأيك كيف وانى يتسنى لي
الاجتماع بذلك العبد قال ناخوه معناه حوتا تجعله وكل بكسر الميم وفتح التاء المشاة فوقية ويسكن السين فيه
خمسة عشر صاعا فيحيى الحوت هو ثم بفتح التاء المثناة اي هناك فاحتوى تاجعله وكل ثم
انطلق انطلق معه بهاء الباء فيه زائدة والضمير في معه لموسى وجوز ان يكون الباء للتعدية والضمير في معه
للحوت وشمع بن نون وعلى بن احمد موسى شمعا فتاه لانه كان يخدمه ويتعلم منه وصار نبيا بعده وحيا
ايما العجزة والمنبع الموضع المعهود وصعارا وسمعا ما وصعرب الحوت يعني بعد ما تشاطر وشمع قبل
ذلك الحوت كانت سمكة مالحة وسبب حيوتها ان هناك عينا يسمى ماء الحيوة وكان لا يصيب ذلك الماء شيء الا

الحديث في حق الابناء

الامانة عند الله يوم القيمة الرجل المضاف محذوف على الرواية الشائعة اي خيانة الرجل يفضي الى امرأة اي
يصل اليها استمتاعا على نعت اليه ثم ينشر سرها اي يتكلم ملبوي بينهما قولا وفعلا وقال النووي
اشاعة هذا السر ان يتحدث عليه فاذا قيل ماذا فعلت يأبى قوي على الجماع او لم تفعل عنها او يحدث
فلا يراها في ذلك كان لا مرأى له فعل ذلك اما وهذه 3 ابو سعيد رضي انفقا على الرواية عنه
من حيث سنه هو ابن المعلى من الحاء المهملة والجيم وبالهمزة بعد الالف وصل وقيل يعرف وقيل الهمزة بدل من ياء
قوم نفيهم كيت كيت مراده صل الذي هو هذا الرجل اي ذو والحي يصرف منه في النسب وهو عليه في المذهب
وليس لها بهذا المعنى ذكر في الخوارج قوم حدث نسنه على الحوت يصرف كذا قاله الشارح صاحب
التحفة تحاوروا صاحبهم يعني ليكون لهم امام القراءة الجرد وهو يصل معها يأتيهم الى قلي بهم وليتبرؤون
فيها يقتلون اهل الاسلام ويتركون اهل الاوثان يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية
منه استدل به من كفر الخوارج وقال الخطابي المراد بالدين الاسلام هنا طاعة الامام كما يمرق السهم من الرمية
بتشديد الياء اي من الرامي لان راميها لم يتعمد قتلهم بالسهم فيه لو شئت اقسم اي والله لان ادركتهم لاقتلنهم
اللام فيه جواب شرط محذوف على ارادة القول اي عاد الله تقتل بل اهلك قبل الوالد لم يظهر ذلك
في زمن علي وقتل كثيرا منهم قاله الذي الخويصرة وهو بضم الخاء المعجمة وفتح الواو وكسر الصاد المهملة
لقب ذي الثدية وهو رئيس الخوارج وفيه نزل قوله تعالى ومنهم من يلمزك في
الصدقات كذا في التفسير الوسيط حين قال اعدل يا محمد حين قسم وذهيبة تصغير ذهبة وهي قطعة من
الذهب في تمرتها صفة ثانية لعدة بن ورقاء بن زهير ونعيم بن بدر الفزاري وعلقمة بن علاثة وزيد
الخيل بالصاد المهملة والام وعن رواية في جميع نسخ مسلم الزاي وكذا هما صحيحان كان يقال له في
الجاهلية زيد الخيل فسماه النبي عمرو ذي الخويصرة كذا قاله النووي 4 انس رضي روى البخاري عن انس بن مالك
رضوان عند الربيع كسرت ثنية جارية من الانصار فطلبوا منها العفو فلم ترض فاختصموا الى النبي ﷺ فامر
بالقصاص فقال انس والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنية الربيع فقال يا انس كتاب الله القصاص فرضي القوم فعفوا الاية وفي
رواية اخرى فقال عمه ان عباد عمر على اقسم على الله لابره وفي رواية اخرى فقال عمه لا والله لا
في عينه لكن اترضى قال القاضي معناه لو سأل الله شيئا واقسم عليه لاجابه ان قال ابو عبد الله شكوى قوله لا والله
لا حجاب عن ترك ذكر هذه اللفظة على الله تزاد به تسمى واو الاعراب وهذا اللفظ لغة لقائل ان يقول شكوى قوله لا والله
مكان لا حجاب بل الشاكلة العفو ثنية واقول هو الظن غير مناسب لسياق الحديث والمولى له ما يحق من التقرير واما
لفظة على فيجوز ان يكون باعتبار تضمين معنى العزم وضده يعني اقسم عازما على الله ان يفعل ما يرون على ما يتران

وفلما اصاب بودك الماء تحرك في الكفل فخرج نسه سقطا في البحر واتخذ سبيله في البحر سربا فصار له
كقولك اتخذت زيدا وكيلا يعني اتخذ سبيله كالسرب وهو بيت في الارض يغيب ما يعوز وهو في الماء مسلك
الله عن الحوت جرية الماء بكسر الجيم لمنوع من الجري بان صار علمه مثل الطاق وهو ما عقود اعلاه البناء وفي
ما تخذ خيالا قلما استيقظ اي موسى نسي صاحبه اي وسع ان يخبز فيأكل اي غداءه او الحوت وقيل
نسب النسيان في الحوت الى صاحبه وقد نسب الى كليهما في القرآن كما قال تعالى فلما بلغا مجمع بينهما نسيا حوتهما قلنا المراد بما في القرآن ان موسى نسي تفتيش الحوت وصاحبه نسي الاخبار بامره وقيل يخالف فا
يعيش ونحوها وتبلغها بالنصب وركب بالجر ايضا حتى اذا كان عند الغد قال موسى لفتاه ناسا غداءنا اتنا لقد
بفتح الغين المعجمة ما يعتد للاكل غدوة لغة بني تميم وهو اشارة الى مسيرهما وراء الصخرة نصبا اي تعبا
وجوع موسى نصبا انه كان عشا لمجاوزته موضعا مطلوبا قال النووي لعل الحكمة الجوع ليطلب موسى الغداء
ليتذكر بوضع الحوت كما اي الذي عهد له يجوز موسى النصب حتى جاوز المكان الذي امر به قال لهم
فتاه ارايت وهو يحيى اخبرني وهما بمعنى التبيين معنى ما يحزنني وذلك التحوت في عامل في قوله اذ
اوينا الى الصخرة يعني عجبت مما اصابني حين سلكنا الى الصخرة فاني نسيت الحوت وما انساني ذكره الا الشيطان
ان اذكره بدل من الضمير في انسانيه وقيل الهاء محذوف اي ان اذكره واتخذ سبيله في البحر عجبا
قال موسى فقد كنا نبغي اي نطلب من الامر الذي فارقنا فيه فارتدا رجعا على آثارهما قصصا مصدر مؤكد
قال ابن عباس رجعا يقصان اي يقتصان ويتتبعان آثارهما حتى انتهيا الى الصخرة فاذا رجل اذا للفاجاة
مسجى ثوبا اي مستور ابثوب وهو صفة رجل مسلم عليه موسى فقال الخضر وهو بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد
المعجمة اي قبله وكان كنيته ابا العباس واسمه بليا بباء موحدة مفتوحة فتحتية ساكنة ولام ومثناة تحت وهو من
نسل نوح عم وكان ابوه ملكا واما لقبه بالخضر فانه جلس على الارض فاهتزت من تحته خضراء ثم قالها
بعض انبياء الملائكة وبعض انه ولي والاكثرون انه كان نبيا قيل انه باق حي الى قرب آخر الزمان
القرآن وذلك متفق عليه اهل التصوف وغيرهم زادوا حكايات تدل على انهم رأوه في المواضع الشريفة وكالمواكب
ما يحيى وقيل يا رسول الله اني بحثت كيف اي عجبني ورايي استفهام على سبيل الاستبعاد وان السلام
لم يكن مشهورا في تلك الارض قال انا موسى فقال موسى بني اسرائيل اي اهل الخضر لانت موسى بني اسرائيل قال نعم انيتك

سلام الله تعالى بعض الرواة

انيتك لتعلمني مما علمت رشدا بفتحتين اي علما اذا سمعته اهتديت به قال انك لن تستطيع معي صبرا يا موسى اني على علم
علمنيه الله لا تعلمه وانت على علم من علم الله علمكه لا اعلمه واذا رأيت خلافه ايقن موسى ان الخضر اعلم منه على
اعلمنيه وهو مخالف لظواهر ما سبق ان لا يعلم احد البحر ويهدي اعلم منك قلما اعاد الخضر ذلك ثلاثا ولم
ولم يظهر له عذرا في ترك الادب مع كليم الله يستحق العتاب عليه كما استحقه موسى حيث جعل
ان شاء الله صابرا واعصي لك امرا قال له الخضر فان اتبعتني فلا تسألني عن شيء حتى احدث لك منه ذكرا
فانطلقا يمشيان على ساحل البحر فمر سفينة فكلموهم اي كلم اهل السفينة ان يحملوهم فعرفوا الخضر
فحملوهم على سبيل الكرامة بغير نول بفتح النون اي بغير اجرة فلما ركبا في السفينة لم يفجأ الا الخضر قد اخذ
الواو فيه للحال اي فعل ذلك والحال انه لم يمض زمان طويل من ركوبهما قلع الخضر من الواح السفينة مما يلي الماء
وتخفيف الميم الثانية اي ثقب بها فقال له موسى قوم حملونا بغير نول عمدت الى سفينتهم فخرقتها لتغرق
اهلها لقد جئت شيئا امرا بكسر الميم اي عظيما قال الم اقل انك لن تستطيع معي صبرا قال لا تؤاخذني بما نسيت
ما فيه مصدرية اي بنسياني وقيل بمعنى شيء اي لا تؤاخذني بشيء فعلته ناسيا وقيل بالنسيان حقيقة
وقيل بمعنى لا تضيق علي امري من العسر بالتشديد اي لا تعسر علي بالمتابعة فانا اريد صحبتك
وقيل سميت نسيانا لانه ترك من غير قصد فكأنه نسي وقيل كان من المعاريض التي يتخلص بها من الكذب
فلما خرجا من البحر فمرا بساحل فاذا غلمان يلعبون فاخذ الخضر غلاما كافرا ظريفا وضيء الوجه جميلا
فاضجعه الى جنبه فذبحه بالسكين او اضجعه فقطع رأسه بيده او برجله او رضخ رأسه بحجر وقيل اقتلعه
بيده اقتلعا شديدا فقتله فقال موسى اقتلت نفسا زكية اي طاهرة من الذنوب بغير نفس اي بغير قصاص
واما على ما قيل انه كان بالغا فاعتبار ان موسى لم يؤمر بذبحه بغير نفس او بغير قتل نفس لم يجب
شيئا نكرا اي منكرا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا قال اي لابنة عمه وهذا اي هذه المسألة الثانية
من موسى عليه السلام اشد من الاولى اي من المسألة الاولى لانه قال لم جئت شيئا نكرا سبب تشويه وان فعل الخير
كان يمكن تداركه بالسهو وهذا الفعل لا سبيل الى تداركه وانما زاد الخضر في جوابه لك ولم يكن في جواب
المسألة الاولى قال الكرماني اقول لما ذكر اولا قل لم اقل انك لن تستطيع معي صبرا فقيل له اعاد ذلك
لك مرة فقط وهيهنا قال الم اقل لك انك لن تستطيع معي صبرا اي هو هنا اكثر فلا جرم زيد في جوابه

قال نعم انيتك الكل المعهد

عزم ايعنى اعتنى عزمك عندى فى معانقتى لاولى الحفظ وصيتك فانطلقا حتى اذا اتيا اهل قرية قال هى نظا
استطعما اهلها اى طلبا منهم الطعام وسيأتى عادة ذكر اهل تأكيدا لوان يضيفوهما اى يرادوا بجعلى اياها
ضيفا والمتنوع الطعامين هما وجواب اذا يوان ينقض اى يقرب ان يسقطا اراده اسقاطه هنا مجاز
عن ارادة الجدار اراده له قيل كان ارتفاع الجدار مائة ذراع قال اى ابى عمر مائتى اى فى التين ذراعا فمسحه
اشار قال الى ان اراده ليست فى معناها الحقيقى قال الخضر اى اشار بيده هكذا قاله موسى وهو اياسهم
فلم يطعموا ولم يضيفوا ولو شئت لاتخذت عليه اجرا يعنى على عملك لاجرة حتى نشترى به طعاما قال اهذا وقت
اى قال الخضر هذا اوان اعتراضى بسبب الفراق بينى وبينك سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا قال رسول الله
ﷺ ودد نا ان موسى كان صبر حتى يقص علينا من اخبارهما اى بين الله لنا بالوحى قبل الغرض من ذكر هذه
القصة واشباهها ان يعتبر امته بها وفى الحديث فوائد منها تواضع العالم بنسبة ذى الله تعالى وفى قوله
ذى علم عليم ومنها استحباب الرحلة فى طلب العلم والاكثار منه ومنها ان يصاحب المتعلم من يتأدب به ومنها ان
الاعتراض على العالم ق ابن عمر رضى الله عنهما فقا على الرواية عنه ان ناسا سألوه وتواردوا فضل ماض على
المجهول الاول يا اى خيل الهم فى المنام ان ليلة القدر فى السبع الاول او الاخر فمن كان متحريها فليتحرها
فى السبع الاول او رجع غاروهو مخرج الماء والمراد بالسبع الاول من اول الشهر والاول فى الاخير من اخره
اصل الفلق شق الحب والصبح الخ وقال ابن عمر المجاور وله وكيف ذكر صفته جميعا قال جعفر بن ربيعة
فى وجهها قلت قد جاء منها وبال يحتلم منها انها فى اول العشر الاخير ومنها انها فى اشفاعه من سبع انها
فى العشر الاوسط ومنها انها فى وتر من كل ليلة وتى يجب بانها منتقلة ولكن فى سنة بليلة الوتر فى سنة اخرى
اشفع فيكون ذلك معارضا صادقا يجب او قيل انها كوكب اقاله القاضى وذكره المازنى جاء فى البيت عن ابن عمر كان يجيب
على عهد ايا الله عنه قال لما قيل لاهل نانعتها البلة كذا كان عمر يقول التمسوها البلة كذا فان فيه زيادة على طلبها
باحيا الليلى ق عبد الله بن حامد رضى الله تعالى عنه قال انزل قوله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود الخيط الابيض والاسود حبلين ابيض ذا سود فجعلتهما تحت وسادتى وجعلت انظر فى
الليل فلا يستبين لى فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فضحك فقال انما ذلك سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوى
وهو كناية عن كون الليلة اما هو الخيط المذكور فى الرواية سواد الليل وبياض النهار قاله له قال الطحاوى
كان هذا الفعل منه قبل نزول قوله من الفجر فلما نزل علم ان المراد منه بياض النهار وفيه ضعف لان تأخير البيان عن وقت
الحاجة غير جائز والاولى ان التكليف ليس فى الوسع ولان الامر لو كان كما قاله لما نسب ابن عمر الرؤية الى البياض
بل الوجدان يقال لكل الفعل صدر عنه لقلة ضوء الليل ق ابن مسعود رضى الله عنه فقا على الرواية عنه قال اصبح

النبى ﷺ من المغرب والعشاء عند لقمة وقد مرضها الفجر عند وقت الاسفار وصلى بنا صلى فى اول وقتها قال ﷺ
ان هذا بين الصلوتين عن وقتهما او هذا الكتاب يقضى تفسيره والمصنف لا صلى بين والكان صلى
المغرب وصلى الفجر بمزدلفة ق ابو مسعود عبد بن عمرو الانصارى رضى الله عنه فقا على الرواية عنه
ان هذا اتبعناكان تشتهى ان تأذن له فجزاء الشرط محذوف وهو فأذن وان تشت ترجع مفعول
تشت محذوف اى ان تشت رجوعه قال بل آذن له يا رسول الله قال فانه يأتى شيبة الانصارى واما عا
اى النبى ﷺ فتناول الجمع فى وجهه ﷺ خمس حصى حال من مفعول دعا على الطعام ومضى على الخمسة نفر واتبعه رجل
فلما بلغ الباب قال النبى ﷺ الحديث قال بعض الشارحين يدل على ان حضور الاجل الى ضيافة حسنة
لم يرجع اليها ما لم يحل له وفيه نظر لان الشيخ الشارح بانه لو كان كذلك لما امكن النبى ﷺ ان قال سكونوا كان
وقتا لا تتباع الى البيان وهو غير مراد وحقا الرجوع واما الحضور وهو الحضور وهو لم يسكت ﷺ اذا
جاوب الحضور بل اعلم صلى الله عليه وسلم الحاضر واستأذن منه ق جابر رضى الله عنه فقا على الرواية عنه قال
كان ﷺ فى بعض الغزوات فنزلنا بها وقد فقر فى الناس يستظلون بالاشجار ويأوون واستظل
ﷺ بشجرة وعلق سيفه بغصنها فاذا رسول الله ﷺ يدعونا فجئناه فقال ﷺ ان عدو الله اتانى وانا نائم
هذا احتبط على سيفى اى سل سيفى من غمده فجعله على وانا نائم فاستيقظت وهو فى يده صلتا اى
مجردا قال من يمنعك منى قلت الله يعصمنى منك ثلاثا ولم يعاقبه وقعد اى سقط السيف من يده
فاخذته فقلت من يمنعك منى قال كن خير آخذ قال الراوى فلم يعاقبه النبى ﷺ وانتهى وانه الا الله وانى رسول
الله قال لا اكون اعاهد على ان لا اقاتلك ولا اكون مع قوم يقاتلونك فخلى سبيله وفى الحديث دليل
توكل النبى ﷺ وتصديق قوله تعالى والله يعصمك من الناس واستحباب مقابلة السيئة بالحسنة ع
معاوية بن ابى سفيان رضى الله عنه روى البخارى عن قبيل اسلم علم الحويرية مارواه عن النبى ﷺ مائة وثلثة
وستون حديثا له فى الصحيحين ثلثة عشر انفرد البخارى عما بعده ومسلم بخمسة منهم الدمرى ام الحارثة
فى وشى ابعادهم احوالهم ان يخالفهم الوكبة السوجمة اى سقط ما اقاموا الدنيا اى ما حافظهم الله
ما عملوا وقيل المراد به الصلوة لما جاء فى رواية ما اقاموا الصلوة ولكن على هذا انما يستقيم المعنى اذا على قوله
ما اقاموا ابكم لا يقولان هذا الامر فى قريش ان منهم من لم يقم الصلوة ولم يجر الامر عنه كذا قاله
التوربشتى وفيه دلالة على اختصاص الخلافة بقريش وهم بنو النضر كما تقدم وجميع بطونها فى ذلك
بمنزلة واحدة لعل ذلك لعلمه ﷺ بتربص جميعهم على طاعة الملك والدين صالح الامور المسلمين ق عمر رضى
الله عنه فقا على الرواية عنه قال سمعت واحدا يقرأ سورة الفرقان على غير ما اقرأته فجئت به رسول الله ﷺ فاقرأنى

عدم كما لو قالوا انزلت فقال كما انزلت فقال عمر ان هذا القرآن انزل على سبعة احرف فاقرؤا ما تيسر منه قيل
ليس المراد به الحصر في السبعة بل هو توسعة وتسهيل وقال اكثرون يفهم منه الحصر ثم اختلفوا في المراد منها
قال قوم منهم هي للتوسعة في اللغات كالوعد والوعيد والامثال والقصص والامر والنهي والمواعظ لكنه
غير موجود اذ لم يكن جميع بعض الاحرف ايسر من بعض لغير في القراءة وقال اكثرون هي التصريف في
الثلاثي كاوعم واظهر والتفخيم والترقيق وغيرها من الوجوه واكثرون على انها الفاظ وهي
اللغات المشهورة بالفصاحة من لغات قريش وهذيل وهوازن واليمن بني تميم وطي وقيل انها
غير محصورة في كلمن بل متفرقة في كل منهم اذ يقرأ بما يولف واخذ بشرط السماع من الخزاعي وذكر الطحاوي
ان هذا كان في اوائل الامر مشقة لاجل جميعهم بلغة فلما كثر الكتاب وارتفعت الضرورة عادت الى
حرف واحد وهو التي جمعها في القراءة السبع كلها مستفيضة من النبي ضبطها الائمة واضافت كل منهم
الى ما كان يكثر قراءته من الصحابة ثم ضبطت كل قراءة منهم الى ان اختار منها القراء السبعة ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها ان هذا شيء كنا به اي قبل ان يفتى ويقضى على ما اراد عمر وفي رواية قال لها ابي
عدم كونه على جهتك فضحك اسان يرون فيكها اذا قضى الخراج اي اصنع ما يصنع الخراج من الاذى
والرجيع وغيرهما غير ان لا تطوف بالبيت حتى تحيض روى انها قالت فلما قدمنا مكة ظهرت فاشتكيت
قالت لها حيضتك حاضت بسرف وهو بفتح السين وكسر الراء اسم موضع على ستة اميال من مكة حاضت فيها
فقال لها ما لك اخفست قالت نعم عام حجة الوداع بفتح الواو وقبل تزوج رسول الله ميمونة في سرف وبنى عليها فيه وتوفيت فيه ق ابو موسى انفقا على الرواية عنه وان هذا اشارة الى الاعرابي في قوله
البشرى وقبلا اتمها فقال له ابو موسى بذا دخل حين قال الاعرابي للنبي عم اكثر شيء على من ابشر عليك
من النبي عم شيئا وقد تجرد ما وعد تني فقال عم لا ابشر فيه استحبابا قبول البشارة والتبرك
بابشار الصالحين م زيد بن ثابت روى مسلم عنه قبل الله كان من فضائل الصحابة ومنهم جمع القرآن
حفظا على عهد رسول الله وكتبه في خلافة ابي بكر ونقله الى المصحف في خلافة عثمان ما رواه عن
النبي عم اثنان وتسعون حديثا له في الصحيحين عشرة احاديث انفرد البخاري منها بما يرويه ومسلم بما هو
ان هذا الامة تبتلى اي تمتحن والمراد به امتحان الملكين ليثبت بقولها من ربك وما دينك في صورها
فلو كان لا تقولوا صلاة تتناول الخاص في احد الثلاثين وفي الكلام حذف اي عند لو قد تحاذفوا ان
لا تقولوا وفي بعض النسخ فلو كان لا تقولوا معناه لو ترك الناس قولوا لو عوتب اهل ان يسبغوا عليهم وهو
مفعول دعوت على تضمينه معنى سألت لان دعوت اذا تعدى الى مفعولين يقال دعوت فلانا الى كذا

صحت به من عذاب القبر هي قبيلة اليهود الموصوفة بالشؤم وهو الذي اسمع سألوس لعنى انهم لو سمعوا ذلك
تركوا التوافل لئلا يصيبهم ما اصابهم العذاب كما زعم بعض الخاطبين وعلم الصحابة كانوا على ايمان عذاب
القبر لئلا يكون مردودا بحيلة فمن اراد ان يقربه عذابه والله اعلم بحقيقة بطون الخوف بل معناه انهم لو سمعوا عذاب
القبر لتركوا الدفن في البيت لئلا يستمر ذلك عليهم فتزيد عليهم ابي هشتهم وحيرتهم منه يقال معناه
لو سمعوا لتركوا الدفن في البيت لئلا يستمر ذلك عليهم فتزيد عليهم ابي هشتهم وحيرتهم منه يقال معناه
قاله المظهر يعتبر المتكرين كما في البيضاوي ما احب النبي ان يسمعهم عذاب القبر ودرء غيرهم من الجهود
لئلا يمنعوا المتكرين م ابو بصرة بضم الموحدة وسكون المهملة وفتح الراء واسمه حميل بالتصغير وقيل
بالمثناة والمعجمة وقيل بالقاف والمهملة وقيل بالجيم والمهملة وقيل بالمهملة والمعجمة وقيل بالمهملة
والقاف وقيل بالمهملة والموحدة وقيل بالمهملة والمثناة وقيل بالمهملة والمعجمة وقيل بالمهملة والقاف
روى مسلم عنه قبل ما رواه عن النبي عم ثلثة احاديث وله تخريج في الصحيح رواه ان هذه الصلوة عرضت
على من كان قبلكم فضيعوها او كما قال ونهى عن الصلوة في وقت الاستواء فراجعناه فيها كان ثم
مرتين فلم ير عم جمعه من الامرين ولم ينكر عم جمعه بل اطلعه على ما فيه صلاح فيه
الشاهد وفي ظهر الحجر والمراد به غرب الشمس والصلوة المنهي عنها الصلوة بعد العصر على ما تأولها ابو حنيفة
تغيير مكروه وهذه الصلوة تتغير الشمس يعني صلوة العصر تغير من اول الصلوة م معاوية بن الحكم السلمي
الحكم بفتح الحاء والكاف وقيل بضم الكاف وقيل بضم الحاء وسليم قبيلة ما رواه عنه عم ثلثة احرف
احدها ومسلم منها ما رواه قال بينا انا اصلي مع رسول الله عطس رجل من القوم فقلت يرحمك الله فرماني القوم
بابصارهم فقلت ما شأنكم تنظرون الي فضربوا على افخاذهم فلما رأيتهم يصمتونني سكت
فلما صلينا فاذا رسول الله عم هذه الصلوة انما يصلح فيها شيء من كلام الناس انما هو التسبيح
بكلامهم ما يجري فيه الخطاب بينهم وقد يكون بعض ما شرع في الصلوة حتى قال العالم المحقق المدقق
المتقن برحمة الله تعالى يفهم من كلام الله صلى الله عليه وسلم حسن شروع في الصلوة وكمالها في شرع
اثار المنورة استنبط به مالك واحمد واستدل على ان كلام الجاهل لا يبطل الصلوة وانه عم لم
يعاد نهاه وذلك لان كلام الناس ما شرع في الصلوة وقد يصلح تنبيه على اعادتها والله اعلم
والتكبير وقراءة القرآن مستثنى به الشافعي على ان تكبيرة الاحرام جزء من الصلوة فلما مضت لم يصح
والتكبير م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه قال كان رجل يقتم المسجد فجاء رسول الله صلى فجاء
مات فوفاه فقال افلا كنتم آذنتموني قال فكأنهم صغروا امره فقال ان هذه القبور مملوءة ظلمة على اهلها
الهما الله تعالى ان يكون الصلوة على النبي عم سببا لنورها اليهم صلوة تعليم مستنبط به الشافعي
على جواز تكرار الصلوة على الميت قد صلوا تزعم كانت المتوفى اقاربه او يوجد في صلوة غير فلا يكون

انكار مشروعيتها او ان الغرض منها ما ورد بمر ق انس رضوا تفقا على الرواية عنه ان هذا المسجد لا تصلح لشيء من هذا البول ولا القذر وهي بفتح القاف الجرة يتغوط فيها الطبع كالجماعات والمراد شيء النتنة وهي مثال للبيت فيكون تقييما بعد التخصيص او اسم اشارة في هذا البول المحتقر انما هي لاذكار والصلوة وقراءة القرآن قال القاضي وما روي عن ابن عباس انه كان يبول في المسجد ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه ان هذا المسجد لا يصلح لشيء من البول ولا القذر وانما هي لذكر الله

امتى الى الحوض وانا كما بين لكم اجلهم وانا شهيد عليكم بعينى رقيب وحفيظ عليكم وهذا كان آخر ما رآنى
من عيشى هم وكنت عليهم شهيدا ما دمت فيهم وانى والله لانظر الى حوضى الآن وانى لاعطيت على يدى
المجهول مفاتيح خزائن الارض وهذا اشارة الى مافتح الله عز وجل على امته من بعده من الممالك واستخلافهم خزائن
مفاتيح الارض شك من الراوى وانى والله ما اخاف عليكم ان تشركوا بعدى ولكن اخاف عليكم ان
تنافسوها اصله تتنافسون فحذف احدى التاءين معناه تحاسدوا التغيير فيها الخزائن وفى الحوض
معجزة لرسول الله صحيح وقع ما اخبر فى المستقبل كما اخبر ق ابن عمر رض انفقنا على الربذة عشر
كان النبى ص يقوم على قبور الشاهدين وهو مولهم فلما مرض توفى الشاهدين عبد الله بن ابى بعث الى
النبى ص يدعوه فلما دخل عليه قال ان يكفينى فى شعارك الذى على جلدك م وبصلى عليه فلما مات قام النبى
عليه الى جنازته فلما اتم صلاته عليه قال له عمر اتصلى يا رسول الله على ابن ابى وقد قال كذا وكذا
قال اعدد عليه قوله يا عمر فنحاه عنه فلما اكثر عليه قال انى قد خيرت فاخترت لو اعلم انى ان زدت على السبعين يغفر
له لزدت عليها قال فصلى رسول الله ص ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزل قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا الآية فما صلى
النبى ص بعد ثم انصرف حتى قبضه الله عز وجل ق عن ابن عباس رض قال لما توفى عبد الله بن ابى جاء ابنه
عبد الله الى رسول الله ص فاعطاه قميصه ليكفنه فيه ثم قام رسول الله ص ليصلى عليه فاخذ عمر بن الخطاب رض بثوب
رسول الله ص فقال تصلى عليه وقد نهاك ربك ان تصلى عليه فقال رسول الله ص انما خيرنى ربى فقال استغفر لهم
او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فقال انه منافق وصلى عليه فانزل الله ولا تصل على احد منهم مات ابدا
الآية فترك الصلاة عليهم بعد ق عن ابن عباس رض قال لما مات عبد الله بن ابى جاء ابنه الى النبى ص فاعطاه
قميصه وقال ان كنت لا بد فاعلا فاعط قميصى اكفن فيه ابى فاعطاه ثم سأله ان يصلى عليه فقام النبى ص ليصلى عليه
فقام عمر فاخذ بثوب النبى ص فقال يا رسول الله تصلى عليه وقد نهاك ربك ان تصلى عليه فقال انا بين خيرتين
قال استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم قال انه منافق فصلى عليه فانزل الله
ولا تصل على احد منهم مات ابدا الآية فعجبت بعد من جرأتى على رسول الله ص والله ورسوله اعلم ق عن
جابر رض قال جاء عبد الله بن ابى يوم بدر بالعباس يقوده قال فسمع النبى ص تأوهه فى القد فقال فطرح النبى ص
ثوبه فقال ما حبسك عن عمك فقال سمعت تأوهه فذكرت قول الله تعالى ما على المحسنين من سبيل فقال النبى ص
اما شعرت ان آه المؤمن لامه اكثر من عمل سبعين منافقا ق عن ابن عباس رض قال لما كان يوم بدر اتى
بالاسارى وبالعباس ولم يكن عليه ثياب فنظر النبى ص له قميصا فوجدوا قميص عبد الله بن ابى يقدر عليه فكساه
النبى ص قميصه فلذلك نزع قميصه الذى البسه فكان على عبد الله بن ابى قميص وقيل لعل النبى ص
انما كساه قميصه ليستأنس بذلك ابنه عبد الله المسلم فيسلم وقيل غير ذلك ق عن عائشة رض قالت
قال رسول الله ص لا تسبوا الاموات فتؤذوا الاحياء ق عن جابر رض قال جاء رسول الله ص
وانا اغسل ابى فقال لا تغسل ابا عبد الله فقد صار مسكا ق عن ابن عباس رض قال لما توفى عبد الله بن ابى
جاء ابنه عبد الله الى رسول الله ص فقال يا رسول الله ان ابى قد توفى فاحب ان تشهده وتصلى عليه فاعطاه
قميصه وقال اكفنوه فيه ولا تؤذنوا به احدا فان حضرته ملائكة فاذنت به قومه ليشهدوه ق عن ابن عباس رض
قال لما مات عبد الله بن ابى جاء ابنه عبد الله الى رسول الله ص فقال يا رسول الله ان ابى قد توفى فاحب ان تشهده
وتصلى عليه فاعطاه قميصه وقال اكفنوه فيه ولا تؤذنوا به احدا فان حضرته ملائكة فاذنت به قومه ليشهدوه ق عن
ابن عباس رض قال لما مات عبد الله بن ابى جاء ابنه عبد الله الى رسول الله ص فقال يا رسول الله ان ابى قد توفى
فاحب ان تشهده وتصلى عليه فاعطاه قميصه وقال اكفنوه فيه ولا تؤذنوا به احدا فان حضرته ملائكة فاذنت به قومه ليشهدوه
ق عن

في الموطأ ق انس رض اتفقا على الرواية عنه الى لا دخل في الصلوة وانا اريد دخولها فاسمع بكاء الصبي فاتجوز في صلوتي اخفف مما علمت من وجد امه ومن شغل قلبها وجد ابنها وفيه بيان ان الموصول لا يجوز بحذف الحرف الذي يكاد يحذف لاجل وفيه بيان الرفق بالمأمومين والتيسير عليهم م ت ابن مسعود رض ذكر مسلم عنه الى لا عرف اسماء هم واسماء آبائهم والوان جواهرهم خير فوارس على ظهر الارض يوم وحين قوارس على الاكثر فوارس جمع فارس كراكب وركب وشذ من الراوي بعين عشر فوارس هوازن تفسير لاضمير اسماء هم يتعشون على بناء المجهول الطيبة وهو الذي يعشب الطبع على حال العدو وهي فعيلة بمعنى فاعلة يستوي فيه الواحد والجمع يعني فتح مسطنطينة قال النووي هي بضم القاف وإسكان السين وضم الطاء الاولى وبعدها نون ساكنة ثم طاء ومكسورة ثم ياء ساكنة بعدها ثم نون هكذا ضبطناه وهو المشهور ونقل القاضي في المشارق بفتح الطاء وزيادة ياء مشددة بعد النون وهي مدينة مشهورة معروفة عظيمة وهي اول الروم قال الترمذي فتحت قسطنطينة في زماننا بعد الصحابة النبي ويفتح عند خروج الدجال حين يقال انهم اي يقول الشيطان للمسلمين الذين فتحوا قسطنطينة هو هم الكفار واشتغلوا بجمع الغنائم ان الدجال قد خلفكم في ذراريكم فيرجعون جميع ما في ايديهم ق ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه الى لا عرف اصوات رفقة بضم الراء وفتحها وكسرها جماعة من الرفقة في السفر اثنين وهم قبيلة منسوبة الى ابيهم وهو الاشعري في اليمن بالقرب من زبيد اي يقرؤون القرآن وهو حال من الاصوات او متعلق بقوله لا عرف حين يدخلون بالليل قال النووي هو بالدال المهملة اي في جميع نسخ مسلم والبخاري وقع في بعضها يرجعون بالراء والجيم المهملة من الرجع والمختار المعتمد الرواية قال القاضي يحتمل ان المراد يدخلون في مساكنهم اذا رجعوا من اشغالهم اي اعرف مساكنهم بالليل وان كنت لم ار مساكنهم حين نزولهم بالنهار وفيهم حكيم وهو اسم رجل وقيل هو صفة والحكمة اي لقي الجمل اي الفوارس او قال العود وشك من الراوي اي اتحمل اصعب لفظا العود وهكذا لفظ الجمل قال النهاري قال الحكيم للعود ان صحا وهو ضد السكران نظر وهو من الانظار وهو امهال المعسر قال النووي لعل طلب الانظار كان لا يقاتل المسلم بنفسه ولفظ حكيم يشعر بذلك وفيهم ابو موسى وهو كالحكم لهم على معاوية واصحابه بينهما وقيل انهم كانوا مشتغلين بالطاعة فطلبوا الامهال للعود والفراغ من ذلك والقرينة ما سبق في الحديث من ذكر قراءتهم وفي الحديث مدح الاشعريين وفضيلة المهر بالقراءة اذا لم يكن فيه ايذاء لسامع او مصل او غيرهما او ضرر ولد فانه تتعلق ايضا بغير القارئ والمهر المعتبر اولى من اللازم وانه يطرأ تؤثر القارئ وتجمع جاور رض ذكر مسلم عنه الى لا عرف جيرة بمكة

بمكة قبل الله الحجر الاسود وقيل غيره وكان ميلاده على قبل ان يبعث فيه بدة وكل الاثر بمعنى كان يسلم عليه النبي صلعم بعوث تد مبعوث للنار وروى عن علي رض الله قال كنا بمكة فخرج صاحب رسول الله صلعم الى بعض نواحيها فما استبقى بشجر ولا حجر الا قال السلام عليك يا رسول الله قبل تسليم الحجارة مجازه صلعم كنا نسمع تسبيحا وكان للحجارة اذ ذاك لسان لشهرتها وسلمت عليه وقيل حقيقة بان يخلق الله فيها حياة ونطقا بمعجزة للنبي صلعم وكان احماء الموتى بمعجزة لعيسى عليه السلام فلا يحتاج الى تاويل الحجارة ان الى لا عرفها الان عند الاستيناف وفيه بيان ان النبي صلعم يعرف الموات ق سعيد بن ابي وقاص رض اتفقا على الرواية عنه لكان ثم تقسيم الضمير بين ضميرين متغايرين ثم رجلا نفاث يا رسول الله ما اعطيته وما وهو من فقال هم اي لا عطي الرجل وغيره الاولى فيه للحال احب الي مما اعطاني ولي لا عطاه من ذلك الرجل خشية معقول الدال لانه يكب في النار على وجهه يعني اما اعطي بعض العطي اقل مما اعطيه ضعيفا حتى لو لم اعطه لا عرض عن الحق ومقط في النار على وجهه واترك بعضا في نفسه العطي انه تام الايمان واثق بجميع ما اعطيه وفيه بيان ان الايمان يتبعض لان بعض المؤمنين قد يرجح البعض في القسمة الخفية لما يرى فيه من المصلحة ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه الى لا علم اخر اهل النار خروجا منها واخر اهل الجنة دخولا الجنة دخول اي هو رجل يجر مشيا على الصراط جبوا وهو مشي على الركبتين فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فيأتيها فيخيل اليه انها ملأى فيرجع فيقول يا رب وجدتها ملأى فيقول الله له اذهب فادخل الجنة فان لك مثل الدنيا وعشرة امثالها او ان لك مثل من الدنيا وعشر امثال الدنيا فيقول اتسخر بي او تضحك بي وانت الملك والملك المحيط بكل شيء حتى انه يقال يضحك منه ويضحك به او تضحك مثار من الراوي وانما

الى مثل الذي رأى وعشرة امثالها اذ فتاى اقل اهل الجنة منزلة الحديث دليل على سعة الجنان الموعود بها اهل الايمان
بالاحسان بالنسبة الى ذلك المكان بغير عشر امثاله ق عائشة رض اتفقا على الرواية هنا الى قوله
اذا كنت عني راضية واذا كنت على غضبى قلت بلى انت على في حبها الغيرة وهي معطوفة على الشاهد في قول
مالك اذا قلت فتاة راقت وجها بالعاصمة حين اخفيها الغيرة سقط الخبر عنها ورد الى ابي عمر قوله لها
يذكر صاحب الغيرة على الوادي مرتاعا سقط قال ثعلب ومن اين تعرف ذلك فقال اما اذا كنت عني
فانك تقولين ذهبت وجئت واذا كنت علي قلت ذهب وجاء بالغيبة وفيه جواز الاستدلال بالمقال على ما في الحال
وعن هذا قيل لصاحب الحال اكثر ذكره فلتا جل وهو جوز وقصر في قوله والله ما هجرك اسماء بضير هجرك اي مقصور
على اسماء لا يتعدى منك الى غيرها قال ثعلب هذا يدل على ان الاسم غير المسمى وهو خلاف مذهب اهل السنة قلنا
المراد بالاسم هنا التسمية وهي غير المسمى بالاتفاق ق سليمان بن مرداس بضم الميم وفتح الراء المهملة
قيل عاد رواه عن ابن عمر خمسة عشر صحابيا الله في التحقيق بن حويثا ان احدهما البخاري والاخر متفق عليه
هو هذا قال رأى ابن عمر رجلا يحاسم اخاه فهو احمر وجهه وانتفخ اوداجه فقال لعمه او لعمه
المراد منها الجملة لو قالها لذهب عنه ما يجد الغضب لو قال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لذهب عنه ما يجد
من الغضب فقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وفيه دلالة على ان الغضب لعبة الله في ارضه عالية
وانه بالاستعاذة يسكن وسواسه قوله تعالى وامايزغنك من الشيطان نزغ فاستعذ بالله عالية
رض ق مسلم عنها قال ارسل ابن عمر رضي الله عنه الى جميع اهله ثم لم ينزل اهل يجب عليها الغسل وجوبا
عند فقال عمر اني له فعل اي لذلك اشارة الى الجماع المدلول في كلام السائل انا وهذا شارة الى عائشة رضي الله عنها
قال النووي اعادة ابن عمر بنفي الجماع ثم لم يقتصر على قوله لعله ليكون اوضح في نفي السائل وهذا الكلام
بارتوا الى هذا كلامه اعلم ان هذا الكلام مذكور في اوائل الحديث يفهم منه ان وجوب الغسل الكلام بعد التقرير
ذلك في نفس السائل وان لم يكن كذلك فلا يبعد ان يقول وجوده له تعقل الكلام على الوجوب والله اعلم وفيه
السائل قال الشيخ لشارح عرف ذلك بدلالة الاقتضاء فهو التوكيد ايضا صح صدورها عن البليغ
الا في امر مؤكد وهو واجب قوله هذا توكيد انما تدل على تحقق الحكم وتعيين المحكوم عليه ومجرد تحقق
الفعل ابن عمر رد يدل على وجوب الغسل الى الجدار يقال ثم نفسل في قوة قوله ثم انا نغسل والمضارع يفيد
الاستمرار والغسل المترتب على الوحي كان اذا استمر ابن عمر يفهم منه الوجوب فان قلت على هذا يفهم من قوله
لو فعل الاستمرار فلو ان يكون الوحي كان واجبا كفعل ابن عمر اذا كان مقتضيا لطبعه كالاكل قلت
لا يلزم عليا اتباعه وان استمر وفي الحديث دلالة على ان فعله عليه السلام يفيد الوجوب وعلى جواز ذكر الشيء

استماع المرأة اذا ترتب عليه مصلحة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الى قوله الى الهجير والعبد
ساطعة على فراشي وفي بيتي فاريها ذلك ثم اخشى ان تكون سرقة فاريها وفي الحديث دليل على ان
ان الكبير مستغنى عن ان قدمه جبريل يتعاطى رفع شيء محقر للاكل وارشاد منه وبيان حرمة الصورة
عليه سواء كانت تطوعا او فرضا وتنبيه للمؤمن ان يجتنب عما يقرب الشبهة لئلا يقع في الحرام واما صورة
المتطوع فكانت ملحقة للبيت عند من يجوز وعند جعفر بن محمد انه كان يشرب سقايا بئر بركة
المدينة فقيل له اتشرب من الصورة فقال انما حرمت علينا الصورة المفروضة وفيه دليل ان التمرة ونحوها
من محقرات الاموال لا يجب تعريفها لانه عد رفعها للاكل لا للتعريف خ ابو هريرة روى البخاري
عنه قال لما صلم مسلم يهوديا فلطم المسلم وجه اليهودي وذكر من سبب غضب المسلم على اليهودي
فقال ابو موسى فدعاه فقابله بذلك فقال ما لك لطمت وجهي فاخبره الخبر فغضب حتى رئي في وجهه
واذا موسى معلق بالعرش فلا ادري كان قبل او بعد ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه الى
موسى معلقا بالعرش حين رفع راسه فلما يجوز ان يكون بعد البعث صعقة فرع يسقط الكل ويسقط
موسى عليه كفاه بصعقته في الطور فحين رفع راسه ورأى هذه الصعقة برئ موسى واخذ بجانب العرش
ويحتمل ان المراد من النفخة في الحديث قبل الصعقة كذا قال القاضي الحديث دليل على علو رتبة موسى عليه
ق حفصة رض اتفقا على الرواية عن ام المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنهما الا في قوله
انها كان طلقها رسول الله فنزل الوحي عليه راجع حفصة وانها صوامة قوامة وانها زوجته في
الجنة قيل ما روته عن ابن عمر ستون حديثا هذا والصحيح بن عشر تا حاديث انفرد مسلم بستة و
الباقي متفق عليه قلت يا رسول الله ما شان الناس حلوا ولم تحل انت من عمرتك فقال انبدت
لبدت رأسي فلبدت لا بد من حلق شعر مجتمع ملتف بعضه ببعض وهو عند الخلال العباد ويؤذيه
قلت هدي تقليد تعليق قطعة نعل او مزادة في عنقه ليعلم انه هدي فلا يحل منه عمرة وفيه دليل
على ان ابن عمر كان مفردا ثم ادخل العمرة على الحج فصار قارنا ق ابو عمر رض اتفقا على الرواية عنه الى
لست كهيئتكم يعني ان هيئتكم تحتاج الى الحلق وما يحلل وصوم الوصال يضعف القوى فكم وبالجملة كم عن
العبادة بخشوعها وليست هيئتي كذلك فان مزاجي محروس عن الخلل العائد بخلل ابن ابي جبل القرشي
قال رأيت حبرين تمر عن صوم الوصال فقال الذي تواصل الى اهل يطعم اطعم ويسقى سقى فاراهما على
بناء المجهول يعني يجعل الله لي قوة الطاعم الشارب يقول هو على ظاهره وانه عمر كان يطعم طعام الجنة
كرامة له والصحيح هو الاول دون لفظة ظل ولا يكون الا في النهار قال اهل اللغة يقال ظل يفعل كذا اذا فعله

بالنهار وفي الليل ولكان صائما حقيقة في النهار حين ولم ليكن صائما وهو ضد خلاف ق ابو موسى محمد
قال صاحب التحفة رحمه الشيخ علامة ق زعما ان هذا الحديث وهو قولها لي لم ار ولم الى آخره من اخر الحديث
المتفق عليه المتقدم في هذا الباب وهو قولها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مات وانا لا اكله متفق عليه الى قولها فظلهم
قبل عاد وزاد في روايته مسلم فقال خالي بن الوليد او اخر عنه يا رسول الله فقال لا لعله ان يكون
يصلي فقال خالي بن الوليد او اخر عنه يا رسول الله فقال لعله ان يكون

الاذكار وليس متعلقا بقوله وعزل حجرا الاول عزل حجرا واحدا وسكوتا واحدا عزل الجرة ثلاثة وستين شيئا
مستعيذا جدا او كفا الامر معروف واحدا واقول عودا اذا اليه لكن ظرفا لقوله عزل وما بعده من الاحمال كذا
ترتيب الكلام وتحقيقا وهو ظرف وعزل احجارا عزل الطريق وهو دليل السلامة اما بري بعيدا من يظلم نفسه واله
اعتبارا بل رايتا شخصا عزل الكيس ذلك ويجوز ان يكون متعلقا بالترتيب او مدح يكون الجزاء
معلقا بان يقع في مقابلة كل سلامة خمسة اذكار وليس كذلك بل هو معلق في مقابلة كل سلامة خمسة
اذكار وليس كذلك بل هو معلق بان يقع في مقابلة كل سلامة ذكر واحد فكذا ذكر انقدا وفعل اخير اي ترجحا ان
يكون شكرا على فوات الفضل يدل عليه قوله كل سلامة عليه صدقة كل يوم يطلع فيه الشمس تعدل
بين اثنين صدقة وتعين الرجل على دابته صدقة سياتي الحديث في فضل كل يوم
ان يقال اعود متعلق بالاذكار وما بعدها او منصوب بفعل مقدر يعني من فعل الخيرات المذكورة وغيرها
عود ذلك السلامي يكون بعيدا من الحق وبانه يمسي بضم الياء من امسى اذا صار وبالشين صباح ويروى
بفتح الياء وبالسين الجهة من المشي يمشي وهو خروج اي باعر بفتحتين من الشاة
وهي عرجة بفتح العين وسكون الراء مهملتين والفاء المفتوحة وبالجيم وبالشين المعجمة وقيل
بالمهملة والمهم على وزن المصغر قيل ماروا عن النبي ﷺ بضعة احاديث واما انفرد منها مسلم بن الحديث
انه ستكون هناة وهناة على وزن الحصاة جمع هنة وهي الفتنة والمعنى اذا اراد ان يفرق امرا من الجمع
وهي جمع اي والحال انهم مجتمعون على امام واحد بين امرهم قصدوا ان يفرقوا الجماعة الذي تتفق على اما
او قصدوا ان يصير اماما اخر في ناحية اخرى وقيل المراد منه تفريقهم في كلمة المسلمين فامر بضربه بالسيف
قال النووي من قصد تفريق جماعتهم نهي عن ذلك واذا لم ينته وقاتل وان لم يندفع شره الا بقتله
قتل والحديث محمول عليه كذا نقل عن اي سواء كان اي قاتل او غيرهم وهو حال من فاعله وهو يعود منه
مقام العائد الى ذي الحال وكان تامة وقيل كان خبرها وهو يعود الى الغير الغائب الذي فامر بي وكان
الاول اولى وقد ذكره اولا وقد عايشة رضي الله عنها اما اخبرت بموت زوجته سودة رضي الله عنها جاءت
لحاجتها فمنعها عمر لبناء غير تام فقال عمر انا نرضوا ذن لكم وهو على بناء المجهول ان تخرجن لحاجتكن المراد من
الحاجة البراز وفيه جواز خروج المراة لقضاء حاجتها الى موضع الفساد من غير استيذان الزوج
على رضي الله عنه علم النبي ﷺ بالوحي ان حاطب بعث كتابا الى اهل مكة بلمزاة وكان رفيقا لبعض من النبي ﷺ
واحد الاثنين بعثه عمر وجماعة على عجلها فاخذوا منها الكتاب في الطريق فقال عمر ما هذا يا حاطب
قال يا رسول الله ما ذات الله اجوز انا مكة يحمون اموالهم واهليهم وانا في اوساط قريش ولم يكن لي

يعني فان شاء المصالحة والتخلية فان اظهر اي فان اعلى فان شاء ان يوخلوا هذا الشرط مع جزاء لقوله
فان اظهر فيجاد خل فيه الناس اراد به السلام وعلى اي اسلموا يعني يعود شاء المصالحة لينظروا ان كان الغلبة
والنصرة في فلهم الخيار ان شاؤا ان يسلموا وان يمضوا حتى يلقوا الجيش بنشوبين اليوم او ان ثم اظهر سار حول
وان هم ابوا اي وان لم يشاؤا المصالحة والتخلية بيني وبين البيت قوا الذي نفسي بيده وقاتلهم على امري
هذا حتى ينفرد سالفتي اي صحيفة عنقي وانفرادها كناية عن الموت او ينفذن بفتح اللام وضم الياء او
سكون النون امره اي يمضين امر وهو غلبة الاولياء وقهر الاعداء وفي الحديث جواز مصالحة الكفار
اذا كان فيها مصلحة وجواز قتال المحرم عند منعه البيت ق المنصب من جمامة رضي وهي بفتح الجيم
وسكون العين المهملتين وثمامة بفتح المثلثة وتشديد الثاء المثلثة قبل ما رواه عن النبي ﷺ عشرة عشر حديثا له في
المتحصص من حديثا رواها البخاري واثنا عشر متفق عليه وهو هذا الحديث قال الحديث النبي ﷺ عم
حمارا وحشيا فرد على فتغير وجهي فقال اهلك ان لا ان يزوده عليك او انا نتفع الظهر على حتى نرد الرجل
التعليل منها يفيد الالحاق بالاهل بضمتين جمع حرام بضمتين جمع حرام قال ابو حنيفة ما اصطاد حلال
سواء اصطاد لنفسه او للمحرم فحرام للمحرم ان ياكله اذا لم يكن باشارته او دلالته الحارث روى الحرث سالت
النبي ﷺ عن لحم الصيد فقال هل اشرتم هل دللتم عليه قالوا لا قال فاطعموا رواه الستة ويدل
على ان الخلاف في رواية شرة وقال الشافعي لا يجوز للمحرم اكل ما صاده حلال اذا صيد لاجله او حمار النبي ﷺ غير
حديث الصعب على عدم ان الحمار صيد له فصل ح ابو هريرة روى مسلم عنه اذا مات احدكم
انقطع عمله قال النووي عمله بالجر على المملة هكذا في اكثر النسخ وفي بعض نسخ مسلم ولعله في اكثرها وفي بعض
النسخ وفي بعض الاصول وجامع الاصول عمله بالنصب وكذا نقلها صحيحا والاول اجود وقال الطيبي
لعل من لم يجوز النظر بجر العين لزعمه ان العمل منوط كله لكن ليس كذلك اذ بعضه وهو اصل
العمل الصالح مطلوب وانه لا يزيد الموت من عمر الا خير ام عايشة روى مسلم عنها انه خلق الخلق
الله للنار وخلق لها اهلا فهم لاصلابهم ويجوز ان يرجع الى الله لكونه معلوما او يكون خلق على هذا المعلوم كل
انسان من بني ادم على سنن والتمامة بفصل بكسر الصاد وفتحها ملتقى العظمين في اسفل البطن ثم كبر اسود
وهطل الله فاسح الله واستغفر الله وعزل حجرا عن حجر عن يمينه وحجرا عن يساره ولم يعرف ذا عن منكر عليه
قلت الستير والتمامة المتلاحمة خلق السين المملة وتخفيف اللام وهو المفصل قال الشارح الواو كالخلق
للجمع فيجوز ان يجمع بين الاذكار بلا ترتيب وان يرتب هكذا استغفر الله حمدا لله والحمد لله
الا الله والله اكبر قوله عودة يجوز ان يكون متعلقا بالترتيب وان يكون بكل واحد من الاذكار

وقف لله تعالى

لم يقض بهي فما حتى يرى على بناء المجهول من الرباعة مفعوله النصب معطوف على الجنة ثم بشير اى
بين الاقامة في الدنيا والرحلة الى الاخرة م عبد الله بن عمرو رمز لمسلم عنه انه لم يذكر بعد
قبلي الا كان حقا عليك ان يدل الامة على خير ما يعلمه لهم وينذرهم بالنصب عطف على يدل ثم ما يعلمه لهم
وان امتكم اى امة نبيكم هذه جعل عافيتها في اولها وسيصيب اخرها بلاء وامور تنكرونها وتجيء
فتشرف بعضها على بعض اى ترتفق بعضها فوق بعض اى تجعل الفتنة الثانية تشرف بها الفتنة التي قبلها رقيقة
في الاعتبار ورد وي فتوفق بالواو المهملة الساكنة والفاء المكسورة ثم الواو فتي بمعنى يصير الفتن مستوية
متوازية بعضها بعض ورد وي فتوفق بسكون الراء وبعدها فاء مضمومة ثم كاف جمهور الرواة على الاول
بعضها بعضا وتجيء الفتنة فيقول المؤمن هذه مهلكتي بكسر اللام وبالهاء اي هذه تهلكني ثم تنكشف وتجيء
الفتنة فيقول المؤمن هذه هذه اراجب ان يرجع على بناء المجهول اي يعود الرجوع الى الدين ويحمل الفتنة
على بناء المجهول ايضا على انه يستدرج موته وهو يحب ان يعاد ويرجع الى اهله وقيل الضمير عائد الى
الى السائل الذي يحب الموعود مفعول اول لاراجب الذي اي ليفعل بالناس ما يحب ان يفعل بنفسه قيل
هذا القول من جوامع الكلم ومن بدائع ما اعطاه صفقة يمينه اي امير اعطاه صفقة يده الصفقة في العقد سميت بها
لان المتعاقدين يضرب اليد باليد وعلانية المبايعة ان يأخذ احدهما يد الاخر ويضرب عليها وغرة خلوص عن
ان المال من المال وقيل هو كناية عن مبايعة عن ولاة ليطيعوه ان استطاع فان جاء اخر ينازعه فاضربوا
عنق الاخر اى ان لم ينقمع الا بقتله ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال فجاء الى انك تكثر
رواية الحديث وغيرك يروي مثلك فقلت ان المهاجرين والانصار كان يشغلهم عمل اموالهم وكنت امرأ مسكينا الزم رسول الله ص اقنع بشبع بطني وقال يوما ايكم اذا مات امه ان يبسط ثوبه حتى اقضي مقالتي ثم يجمع اليه ثوبه ففعل ما قلت او ما اوى حفظه فبسطت نمرة علي حتى اذا قضى مقالته جمعتها الى صدري فما نسيت من مقالته ص شيئا وفيه رض اتفقا على الرواية عنها انه تاتي
الرجل العظيم اي عظيم القدر في الدنيا بالجهل والمال السمين بوطء الفخذ ويزن عند الله جناح بعوضة اي ليس
له قدر عنده لخلو قلبه من الايمان او قدره عندهم بوفور الفضة وزنا الدينة واردة في حق الكفار ق غا
اتفقا على الرواية عنها انه ليس على النساء تقصير في امر الشعر والباقي ظاهر م وائل بن حجر رض روى مسلم عنه انه ليس برواة وهو كالذي بعده
بمعنى انه تقصير للصغير في علمها م ابو سلمة بن عبد الله بن عبد الاسد المخزومي ربيب النبي ص واخو عمر وامه ام سلمة
الحمر فانه لو ينذر داء وان كان لبعض امراض الجسم دواء على زعمهم كالجذام م ام سلمة رض روى مسلم عنها قالت
تزوجني رسول الله ص فاقام عندي ثلاثا اذا اراد ان يخرج واخذ بثوبه فقال ان شئت سبعت لك وسبعت على نسائي

قريب بها فاردت ان اخبر عنه شيئا ما يعرف به ما لي وله فضلت هذه الشكاة في بني فقال ارد وعن عنه
اضرب عنق هذا المنافق فقالت ما نقمقم شيئا الا خير حصنه غرث بيرد وما يدريك خطل الجبل يعني
اي شيء يعلمك انه مستحق القتل لعل الله اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فوقع
محقق عند رسول الله ص بالجهاد في رواية عمر اني بصرت راسه مطلع من ثنية كذا وكذا يقرب عنه ان ذكر
لعل لله يكل من شهد بدرا على ذلك وينقطع على العمل فاطلع على اهل بدر يعني نظر اليهم نظر الرحمة
والمغفرة فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم المراد بالظهار الغاية مهما واعلاه رتبة والتوجيه
لهما في كل فعل كما يقال للمحبوب اصنع ما شئت وانا مسامحك عن الشاذلي اصل التغيير
ولهذا لم يخرجه الشيخان في هذه السبعة رغم الشيخ هناك عادته بترك كل الجهود في ذكر انه متفق عليه والتصحيف
المسود هذا المسطور وجوز بعضه في صحيح مسلم رواية على وزن يعني حاطب بالحاء وكسر الطاء مهملتين
هذا تصغير مرخم المصنف لصغير ابن ابي بلتعة بفتح الباء الموحدة وسكون اللام وفتح الياء المثناة فوقب
قال الشافعي الجاسوس المسلم يعزر ويقتل وعن مالك الامام مخير فيه راى هذه مصلحة ع ابو عمرة
وضي الله عنه كان فيما قضى قبلكم من الامم محدثون فان يكن في امتي احد فانه عمر يلقى في نفسه شيء فيحدث
فراسة ويكون كما قال وكانت جوشة المذاء على وهو منزلة جليلة من منازل الدنيا والاخرة وان كان ان
امشي هون وانه عمر بن الخطاب لم يرد ليتبع ما كان في امتي الردة وفي ذلك اثر ما مثل الله وما
واذا وجد في غيرها محدثون فيها اولى بل الراد بالمكلمين المفضل عركما يقال ان بكر اصوب من عمر وهو
راد بذلك احتمالا ممكنا لان الصواب قد يخفى على اكثر الامة وقد يقل وفضيلة عمر فضائل عمر تتخطى
احواله على الصواب ويعرف القرائن لصاحب التحفة وقع هذا الحديث في السادس بعد مائة البخاري وانه
متفق عليه ق عبد الله بن مغفل رض بضم الميم وفتح الغين المعجمة وتشديد الفاء قيل انه كان من اصحاب
الشجرة ما رواه عن النبي ص ثلثة وارجو سعد وثالث في المحتضرين ثبت لحديث ثم نفرد مسلم بها واحد و
البخاري باخر وبها اتفقا على هذا الحديث انه دبغ اصابه به الصيرورة ويكاد بضم الباء والخزف في الفرو وفي
بعض الروايات بفرحة قال القاضي في شرح مسلم الصواب هو الرواية المشهورة وكان الشاة اوجه وان الجوز
انما هو من كتاب الفرحة اذا قشرتها وليس هذا الموضع صلاحا له تجوز ولفاعل الراء الكتابة يقال
نكبت العود واذا قشلته به العود والكبر بكسر النون وبفتحها اي يقلع يعني الخوف وهو بالجاء والقال بالجيم
من الحصا من بين الاصابعين على الابهام والسبابة قال النووي في الحديث نهي عن الخوف بندقة مسلحة
فيه في تخاف من رماه ويلتحق به كل ما شاركه في معنى الصيد ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها انه لم

توموتون الحوأ الذى عليكم وهو طاعة الامراء وتسألوا الله الذى لكم وهو الثواب ق زيد بن ثابت رض
اتفقا على الرواية عنه بابع رسول الله ﷺ اعرابى فاصابه حمى بالمدينة فقال يا محمد اقلنى بيعتى فابى ﷺ عنه
فخرج الاعرابى فقال ﷺ انما المدينة كالكير تنفى خبثها وينصع طيبها قال النووى لعله قال ﷺ عرض بيعته الاعرابى ولعل
بيعته كانت على الهجرة وهى كانت فريضة فى ذلك الوقت وقال القاضى لعل بيعته كانت على الاسلام بشرط
الهجرة والصحيح هو الاول وانها تنفى الخبث بفتح شرار الناس كما تنفى الماء خبث الفضة قال القاضى الاظهر
ان هذا كان فى زمانه ﷺ لانه لم يصبر على المجرة والمقام معه الا من خلص ايمانه وقال النووى هذا ليس بظاهر
لانه قد صح ان الدجال انه يقصد المدينة فترجف ثلثة رجفات فيخرج اليه منها
كل كافر ومنافق والاوجه ان يكون هذا فى زمنه متفرقا والله اعلم ق ام عطية واسمها نسيبة بضم
عطية بفتح العين وكسر الطاء مصغرتين ونسيبة بضم النون وفتح السين المهملة قيل كانت تغزو مع ابنى عمر
فتداوى الجرحى وتمرض المرضى عمر بضم العين وسكون الميم وبالضاد المعجمة ثم راء تسعة احاديث اتفق البخارى
ومسلم على حديث انها قالت بلغنا تحريم فى الشاة وقال شارح المشكوة والاول اظهر بكسر الحاء وفتحها
الصدقة وصفها وقت قاله حين بعث رسول الله ﷺ عمر شاة اليها اى نسيبة من الصدقة بفتحتين
الى عايشة منها بشئ بفتح ففتح حجرة الهودج فجاء رسول الله الى عايشة فقال اهل عندكم من هذا اللحم شئ فقالت
لا الا ان نسيبة بعثت الينا من الشاة التى بعثت بها اليها فقال ان الشاة وفت محلها
ملكها ثم كانت تهدى لنا بقليلها وفيه دليل على انها هدية جائزة لرسول الله ﷺ ولنا ولغيرنا
ولا يكون الصدقة انتهى فيه وساغ الناس صدقاتهم اشارة على ان تبدل الملك بمنزلة
العين 2 عايشة ردى البخارى عنها قالت كان عمر يكثر ذكر حفصة بخير فيحث الى صوابها هدية تمرة وكان
عوتب عليها مع ان مدارها اكثر من مدار غيرها فقال ﷺ ان ابا حفصة كان من اصحاب الخير كان فى الهوبا الاخضر يجتنى فقال عمر
انها كانت وكانت تهدى اشارة الى نفوذ مشيتها فى صفاتها المرضية وكان لى منها ولدى وهى بطلق على الواحد
والكثير والمراد هنا الثانى لما روى انه جميع اولاد عمر كان من حفصة سوى ابيهم فانه كان من مارية
القبطية بفتح حفصة بخير هذا تفسير لصفاتها عمر على رضى الله عنه مسلم عنه قلت يا رسول الله
مالك تثقل الاجانب وتدعنا فقال اهل عندكم شئ قلت نعم بنت حمزة فقال انها لو تحل لى
انها ابنة اخى من الرضاعة بفتح بت حمزة فقال ﷺ ابو ذر رضى ردى مسلم عنه قال لما سمعت خبر البعثة
اتيت مكة فمال على مكانه فمال على اهل الوادى فكان ابصر به منى حتى خررت مغشيا على فتحولت
منهم واختفيت بين استار الكعبة فرايت فى بعض الليالى رسول الله ﷺ عمر يطوف فجئت تحته الاسلام فقال

فقال لى متى كنت هنا قلت منذ ثلثين فما كان يطعمك قلت ماء زمزم فقال عمر
انها مباركة انها طعام طعم الطعام ما تؤكل والطعم بضم الطاء وسكون العين مصدر يطلق لاكل والذوق
المراد باضافة الطعام الى الطعم انه طعام مشبع لاوجوه بعض زمزم اى بئر زمزم هذا تفسير المغير فى بها
والمراد منها ماؤها فصل ق ابو ذر رض اتفقا على الرواية عنه انك اسلمت فيك جاهلية اى
خلق مذموم فى الجاهلية وهو شتم احد بامه هم اخوانكم الضمير راجع الى المماليك وخولكم بفتحتين
جمع الخائل وهو المال وقيل من يخول اى يصلح امر غيره ثم كان اخو تحت يده فليطعمه مما ياكل وليلبسه مما يلبس قال شارح
هذا خطاب للعرب الذين عادتهم ان لباسهم ومطعمهم مغايرة من اكل الخشن ولبس الخشن والمراد انهم فى ذلك يأكل
رقيق الطعام وليس جيوب الثياب فلا يجب عليه لما لا يملكه اذ ما هو المعروف من نفقة مما يأكله بالمعروف وكسوتهم
اقول الخطاب فى هذا الحديث غير مختص بما ذكر من العرب فى اول كلامه بل الاجدر ان يجعل الخطاب عاما
ويكون الامر محمولا على الاستحباب بالاجماع كما قاله النووى وقوله كلوهم مما يأكلون بعض ذلك الطعام وهم مما يطعمون
عليه ولا يعمل الا ان كلفتموهم فاعينوهم عليه اى على العمل الشاق قاله الزجين غير بالعين المهملة وتشوى اليم
الشاة تختلى بسكون الخاء المعجمة ق سعد بن ابى وقاص رض اتفقا على الرواية عنه قال مرضت عام الفتح فاتانى
عمر يعودنى فقلت يا رسول الله ان لى مالا كثيرا وليس يرثنى الا ابنة لى افاتصدق بثلثى مالى قال لا قلت فالشطر
قال لا قلت فالثلث قال الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس
يقال ان يتقوت بفتح الفوقية والقاف بعدل الاشقال من اسهل من وكفه بكفه اذا سأله ومنه الحديث المرء
الفقير يتكفف الناس يعنى يسألون الناس بمواكفهم المهملة وفى اشارة الى ان ورثته كانوا فقراء وفى قوله
الثلث كثير ان الوصية بالثلث جائزة لكن الوصية بالثلث كثيرا ما تكون مستحبة للاولى وهو قول الثلث
لكن يعارضه ما قبل الا ورثتى الا ورثتى الا بنت تحمل على الاغلب شرط جهة الفرضية والا فقد تعفو
هذا علة للنفى ايضا لكونه معطوفا على العلة السابقة يعنى فعل ان كان ان عشت فانا فان على الهلاك والموت
خير لك ان تبقى فيها وجر الله اى ضرك انه الجملة صفة نفقة او اجرت بها اى مؤجرا مأجورا وشاركت
تلك النفقة حتى تجعل فى امرأتك بفتح حتى الفوقية تحملها فى فم امرأتك الطعام فان الله مغير لبراقة لا يشح الموت
ما فيها عبارة عن الواجب فلفظ حتى يعمل المباحة فى جميل الاجر كما يقال الى الماء حتى الابناء ويكون هذا
دفعا لما يتوهم ان فى اداء الواجب المالى وزرا اذ الموجود منا ان الواجب المالى اذا اتى به على الوجه المطلوب
لا يثاب عليه اداء وجزاء لكن الاتيان بالجملة فى كونها نفقة كافية فى تحصيل الاجر والثواب ايضا حتى انه يثاب فى اتيان الموالى
فى حديث ثم قيل لعل كلمة امر هى العليا قال اى سعد بن ابى وقاص فقلت يا رسول الله اخلف على هجرتى وتشوبه

قال المص ق وامر الحويرث قال لعاذ حين بعثه الى اليمن لكل واحد كما قال في الحاشية هـ مسلم بن ابراهيم
ورد بمسلم عنزة لاعطاف في رسول الله عليه الحويرث بترساشره راني مجرد عنه فقال ابن حجفتك الى اعطيتك
قلت لقيني عمي عمرو ابن عبد العزى فاعطيته اياه فقال عمرانك كاذب قال الزوزني بالضب ظرفا في الزمان ادوله
اللهم اني بعزة الوصل امرك البغاية الى الطلب ي وعزة القطع امرعاد بغاية الواقعة على الطلب حبيب الى
من يعني قاله اشار بقوله الى ان سلمة اختاره عمي في الجنة على نفسه حيث اعطاه السلاح وترك نفسه لاجله
اليه وكان فيه موضع لسلمة فنزل تحت قوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة هـ عمرو بن
عبسة هو بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة قيل مات وله عشرون ومائة سنة والمشهور انه قدم مسلما بعد الهجرة
قال كنت وانا في الجاهلية اظن ان الناس على شيء فسمعت برجل بمكة يخبر اخبارا فركبت راحلتي فاذا هو محمد
عليه السلام مستخف وجرآءة قومه معه ابو بكر رضي الله عنه فقلت السلام عليك يا ابن عبد الله فقال ابو بكر
الله قلت بماذا ارسلك قال ارسلني ان اصل الارحام وكسر الاوثان وان يوحد الله لا يشرك به شيء قلت
اني متبعك فقال انك لن تستطيع ذلك يومك هذا الا ترى حالي وحال الناس ولكن ارجع الى اهلك فاذا سمعت بي قد ظهرت
فالحق بي قال فكنت من اهلي على طريق فكنت اقول للركبان فيما بلغ من امره حتى قدم نفر من يثرب
فقلت ما فعل هذا الرجل الذي نزل بينكم فقالوا الناس اليه سراع وقد ارادوا قومه على قتله فلم يستطيعوا ذلك
فقدمت المدينة فاتيته فقلت يا رسول الله اتعرفني قال نعم انت الذي لقيتني بمكة وفي الحديث دلالة
على ان المسلم اذا خاف على دينه ان يجوز له الفرار وهجرة حيث اخبر عن ظهور دين الاسلام في المستقبل اعادة
البتة عمرو سلمة الاول على الثاني وهما في نفل السائل وقعا عظيما ج ابو عمرو روى البخاري عنه قال
لما قال عمر ما قال ينظر الى مكة بحراء فقال ابو بكر يا رسول الله احق شيء ازاري يسترني فقال عمر انك لست
ذلك خيلاء بضم الخاء المعجمة وفتح الياء المثناة تحت وبالمد يعني الكبر وهو المعنى المراد قال ابو بكر يعني استرخاء
الازار وهذا تفسير لا سمراد اشارة فصل ق ام سلمة نقضا على الرواية عنها انكم تختصمون الي وتعلمون ان
يكون المصدر خبر لعل بتقدير حال على ما كانوا وبكونه زائدة والمضاف محذوف فاي اعمل وصف بعضكم ان يكون
الحن على وزن افعل التحن بفتح الحاء وهو الفطانة يعني به علم وابلغ في تقرير مقصود ويحتمل ان يكون من الحن وهو
الصرع وحينئذ الموصوف يعني بذلك عجزه عن الظهار حجته بشيء منقطعة فعليه حضه على هذا يلتفت الى عيسى خصم صاحب الحق بحجته
من بعض فاضيف له الضمير فرجع الى البعض الاول على الوجه الاول والى البعض الثاني على الوجه الثاني
الثاني فاقضي ساكنة بجزم ما امع شمر في معناه يعني ان جعل ضمير فظهر لبعض حق اخيه شيئا فلا يأخذ فانما اقطع له
قطعة من النار قال قلت الحديث يدل على ان عمر قد يقع منه حكم مخالف للباطن ويبقى عليه وقد تقدم الجواب
على انه عمر لا يقرر على حكمه على خطاء فكيف يجمع بينهما قلنا مراد عمر انه حكم في البتة عمر باجتهاده ويبقى على

تصنع

اللام بجوز في حرف الاستفهام بقيد على اصح مذهبي وابقى عكذ بعد محذوف اي يعود سفرهم عنها قال الخوارزمي
من بمكة وكان المهاجرون يكرهون الموت في بلاد هجروا منها وتركوها مكة قال انك ان تخلف على بناء
المهاجرين فتعمل عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة وعزة يعني ان اقمت قال لعلك ان تخلف عن اصحابك وتبقى
بمكة بسبب المرض فتعمل فيها عملا صالحا حصل لك من صالحي العمل وجوه زيادة الدرجة واعلاك ان تخلف حتى
ينتفع بك اقوام ويضر بك اقوام على هذا المجموع لبك ما تعودون يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون ويضر بهم
وجيناهم ويضطر بك الكافرون روي انه كان كما اخبر النبي عليه السلام فعاش بمكة وبعدها بين سنتين وفتح الله
على يديه العراق وبلاد فارس اللهم امض لاصحابي هجرتهم يعني لعلك يتأخر اجلك فينتفع بك المؤمنون وتضر بهم
يعني لا تمتهم في بلاد هجروا منها قال قوم نهي المهاجر في بلده هاجر منها كيف كان قادحا في
هجرته واستولى عليه بهذا الدعاء وقال القاضي لا دليل فيه عندي على ذلك لانه انما سأل ان يكون هجرتهم
دعاء لهم ومعناه اتمم لهم هجرتهم ولا تردهم على اعقابهم يرجوعهم عن هجرتهم الى مكة كما هو الشأن
بعيون سيار الحويرث وقال لعوذ لكم الهجرة ويبطل بقاء المهاجر فيها هاجر منه وهو فيما اذا كان بغير حق
واما اذا كان باختيار فيحمل الكلي على الجزئي اي الغير استدراك بين قوله ظاهره ان تخلف سعد بن خولة وهجرته
توجع وتوجع رسول الله صلى الله عليه وسلم لما مات بمكة ذكر البخاري انه هاجر وتوفي بها الى مكة وفي حاله الهاء
على عادة بني تميم ق ابن عباس بن نضلة على الرواية عنه قال بعثني النبي عليه السلام الى حي من عاذ الى اليمن فقال له انك ستأتي قوما اهل كتاب فاذا جئتهم فادعهم الى
ان يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فان هم طاعوا لك بذلك فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم صلوات في كل يوم وليلة
فان هم طاعوا لك بذلك فاعلمهم ان الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من اغنيائهم فترد على فقرائهم فان هم طاعوا لك بذلك فاياك وكرائم اموالهم
واتق دعوة المظلوم فانه ليس بينها وبين الله حجاب اي يكون دعوته مقبولة لنفي موانع الظاهر ولعله

مستحق بالزكوة دون الصلوة

احتمال الخطاء كيجتهد ان تميز بين ما هو السنة فيضيفه اليها الذي في الحديث فهي الحكم بالبينة واليمين فانه
وقع فيه ما يخالف الباطن لكنه يسير خطأ بل الحكم صحيح لتوكمال الحق والشهود وعجز الخصمين عن تقرير دعواه
قبل الحاكم فاه قلت هذا بين لكم ما هو الحق بالوحي في الحكم بالبينة واليمين كما في اجتهاد فلنا
لو كان كذلك لما امكن اقدام احد في الحكم لتجزم عن اداء ما يوافق الواقع وقد امر بانباعه وكان
ذلك سببا لهدم اساس الاشراد والجاد الحاكي الى الحتم عن ايضا استدل الشافعي بالحديث على ان حكم
الحاكم لا ينفذ باطنا وحمله ابو حنيفة على الامور التي لا يملك عقود النكاح ونحوها مما يضع
بيانه مشبعا الفقه م ابو قتادة رض روى مسلم عنا انكم تسيرون عشية كما وقت عشيتكم وهو وقت زوال
الشمس الى العصر وليلتكم صائرون الماء ان شاء الله غدا ان لم يلحقه التعريس بوجه التعريس نزول المسافر
لغير الليل قال النووي لم يكن احد منهم يعلم ذلك قطعا معجزا في الليل فهو جملة معجز انهم
استحياب قوله ان شاء الله في الصلح المستقبلة كما قال لاسراد لا تقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان
يشاء الله م معاذ رض حديث روى مسلم عنا انكم ستاتون غدا ان شاء الله عين تبوك وانكم لا تصلون
حتى يغيب الشمس النووي اما الفرجة بالمد في الموطا وغيرها المشهور انه لغة مسلم واهل الواحدي انه خاص بالنبات
لان في صاد فيه الحديث بعينه في صحيح مسلم في باب ابتاء النبي عمر وانه معاذ بن جبل وانكم ستاتون غدا عين تبوك
النهار فمن جاءها منكم فلا يمس من مائها شيئا حتى اتي قال الواحدي فيشبه ان يكون
فيه ماء يروى اثنين او ثلاثة فصل عمرو بن شعيب روى جمهور منها ما عدا ما شاء فانفجرت العيون بالماء كثير فشرب
الناس واستقوا وملكان هذا الا معجزة معجزة النبي عمر ق ابو هريرة رض روى البخاري عنا انكم ستحشرون
على الاعمار وفي رواية مشاة حفاة عراة لا تجري على الامور العادية يوم القيامة هذا من صفة يوم القيامة وهو يشتمل
الفاظها المحضوض بالشرح والذم محذوف وهو الاعمار ضد عمر المراد بقصر هذه الاعمار عنا انكم تحشرون
من المنابع الحاجلة والفاطمة وهي التي انقطع لبنها شاة لحقارتها فيها عهنا بانها لا تقوم الا بالموت قال الطيبي
نعم فضل غير متصرف واذا كان فاعله هو نفس الجار الحاق تاء المثابث به وتركها على اعالة يلحق الشاء نعم
والحقت بيلس اشارة الى ان الاصل ان لا يؤنث في الاخوة الباساء والجهيزة بالنسبة الى ما قالوه في الدواهي المنحاء
ق جرير رض اضفا على الراعية عزة كنا جلوسا ليلة مع النبي ص فنظر الى القمر وكان بدرا فقال اعلم انكم
سترون ربكم كما ترون هذا تشبيه الرؤية بالرؤية في الوضوح لا تشبيه المرئي بالمرئي لا تضامون
في رؤيته وهو بتشديد الميم من الضيم اي لا ينضم بعضكم بعضا ولا يقول ادنيه بل كل منهم يرى ربه وروي
بتخفيف الميم من الضير وهو الظلم يعني لا يرى بعضكم ظلما بان يرى بعضكم دون بعض بل تستوون

تستوون كلكم في رؤيته تعالى وهذا حديث مشهور تلقته الامة بالقبول قال استطعتم ارادة فعلين على صلاة
قبل طلوع الشمس وقبل غروبها اي صلاة الصبح والعصر تصروا مغلوبين من صلوة النهر الى العصر المواظبة عليها وعلى تحقيق
فاصلوا وفي ذكر هما تعقيب ذكر مجملة تاكيد له على ان الرؤية ترجى فيهما بالمحافظة عليها حضها بالذكر لشدة
خوف فوتها ومن حفظها حفظ غيرها ثم وقع بجهل ربك يعني صل وان جهل قبل طلوع الشمس
وقبل الغروب م ابو هريرة رض روى مسلم عنا انكم ستختصمون الى ربكم فيما بينكم في الميزان اصله قراط بتشديد الراء
فابدلت الحاء ياء وجمعه قراريط وهو نصف عشر دينار وروى ستختصمون معبود رض تختصم فيها اليوم
يعني اهلها يكثرون ويستعملون في معاملتهم القلة مرة وقيمة قدا السلام التوديع شتى كتساري هذا الحديث تسمية
القيراط اكثر مختصة باهل مصر لان بلدكم فيها البرد والجمد من بلاد الغرب حتى وجد في كتاب الحاوي الموصوم
بكمال الاشارة قال اعلم ان الاشارة بها الى الكلمة يستعملها اهل مصر في لسانه في استماع المكروه فيقولون اعطيت طاوسا
قراريط اي سمعت المكروه والسبب فاستوصوا باهلها خيرا يعني اطلبوا الوصية منه لانفسكم باتيان اهلها خيرا اي
اقبلوا وصيتي يقال اوصيته فاستوصى وقبل الوصية اهل المناسبة بين تسمية القيراط وبين الوصية بهلال الرحم
لهم ذمة وصهرا لان هاجر منهم ام اسمعيل ومن ولدها العرب الذين عمر فاما مارية القبطية كانت منهم وهي ام ابراهيم ولد
النبي عمر فان لهم ذمة ورحما ق عمر رض حديث روى البخاري عنا انكم ملاقوا ربكم وهو يلاقي ولا بد
ان لكم بعضكم على بعض او على الموقف وهو بالمخاطبة امور لا يستثار لها حاسبوا قبل ان توقفوا على الموقف يعني
لا تهم الخاطبون به وفيه فضيلة لهم وبشارة بالصبر على الشدائد م ابو سعيد رض روى مسلم عنا انكم ترون
من عدوكم ما تفظعون اي تقلعون لكم يعني على قتال العدو والدين محق وهو كلمة للنصح في شهر رمضان قال ابو سعيد فرايتنا
من عدونا لفرقا انكم مستحقون عدوكم فقال ما اصبحت فلما ما بالسلاح اشتد حالي الفطر اقوى لكم فاطروا فكانت عزمة
اي ذلك الحال لزوم الحالة التي اظهر وضيعة ابو طلحة كان فرضا في وقت وكان جائزا في وقت كان اجاز المهدوي
الفرض لجعل الجهاد لكم وكان جائزا لهم فاصطرانا نفوذ بانا نصومه مع رسول الله ص ثم صرنا في السفر فيما يدل
على ثبوت التخيير لهم غير حال المرض والعدو ق حديث رض اضفا على الراعية عزة فيه كما مع شتى عمر فقال احصل
لكم يلفظ الاسلام يعني كم شخصا يلفظ الكلمة الاسلام نظمنا يا رسول الله نتخلى عيالنا وكم بين السماء الى السماء
فقال انكم داخلون يعني انه تعالى اقوى اما مكم من الفتن والله بناء لعلمه ان يبتلي على ما علم المحو فقال الراوي
ابتليتا يعني هذا حتى صار الرجل منا يصلي الا يسيرا قال النووي اعلم كان في بعض الفتن الذي حرب يعني النبي عمر

وكان يخفي ويصلي سرا فجاءه الاعرابي فاقتضه وغلظ له فشق ذلك على اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فحلم عنه وقال ان لصاحب الحق مقالا فقال علماؤنا هذا يدل على ان الامام اذا خاف على اسيره ان يقتل لكفار ان يعجل قتله ولا يؤخره ليسلم الكفار ان يقتلوه وهذا اذا لم يكن لقتله وجه من وجوه المصلحة واما اذا رأى المصلحة في قتله بالمبادرة بسيفه على عليه الكفار وهذا امر يعرف باجتهاد الامام وفي الحديث دليل على ان الامام لا يجب له ان ينتظر برء جرحه ولا يؤخر اقامة الحد عليه وفيه دليل على ان الحدود لا تسقط بالشبهات لان ابن ملجم قتل عمر بالاتفاق ف انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه واصل البخاري عنه صوم رمضان وقد شهد جمل من اصحابه بانه صلى بهم صلاة المغرب فقرأ سورة الفيل والم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل

الموثق والصادق المجمد ابن سعد اخذ ظاهره يعني ان المدينة تعطي طيبها ساكنيها كما في الرواية المشهورة وهي الاولى
حكى ابن عبد العزيز رضه كان يخرج من المدينة والفقت اليها فكى ثم قال اخشى ان يكون من نفت المدينة
م رافع بن خديج رضه ومسلم عنه قال قدم النبي صلعم المدينة وراى اهلها يتزوجون الفحل قال لعلكم لو لم تفعلوا
لكان خيرا فتركوه فنقصت ثمارهم فذكروا ذلك لرسول الله صلعم فقال انما انا بشر اذا امرتكم بشيء من دينكم
فخذوا به واذا امرتكم بشيء من راي فانما انا بشر يعني اخطي واصيب فيما لا يتعلق بالدين او المسهو والنسيان غير
مستبعد منه او لا شاذا اراد بالراي في امور الدنيا قال الشيخ الشارح الاولى ان يراد بالظن ادنى مراتب
براءة واجتهاد واقره عليه كان حجة مطلقا ويدل عليه ما روى انه صلعم قال في هذا الحديث فاني انما ظننت ظنا فلا تؤاخذوني
بالظن ق ابن مسعود رضه اتفقا على الرواية عنه قال صلى بنا صلى الله عليه وسلم احسبه زاد ولم يسجد
للسهو فقال انما انا بشر انسى كما تنسون فاذا نسيت فذكروني وفي الحديث يدل على جواز السهو على الانبياء عليهم
قال طائفة لا يجوز انه يغلط وهم منزهون عنه الجمهور على ان السهو ممتنع عليهم في الاحكام
وغيرها من هو الذي قامت على اجمعت وفيها السهو من قبل البلاغ فجائز وسهو بينا في الصلوة كان لاقيام
شغلهم عن الصلوة وفي هذا المعنى قيل يا ساتلي عن رسول الله كيف سها ٭ والسهو عن كل قلبه عن فعل ٭ قد
حدثني سر فيه ٭ تماسكوا به في المعظم منه ٭ وما ورد من الخبر عن ذلك انما نسيت لتسنوا فكان السهو على ما منح
القران ق ام سلمة رضه اتفقا على الرواية عنها انما انا بشر وانه يأتيني الخصم وهو يعلم ان على
الواحد والجمع كالخصيف فلعل بعضهم ان يكون ابلغ من بعض في تقرير حجته فاحسب انه صدق وقضيت
فمن قضيت له بحق مسلم هذا يتوافقا في ان للحاكم ان يقضي بما يظهر له من الحجج وان كان الامر في نفسه بخلافه
اراد بالتوبيخ التخيير كما في قوله تعالى فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر تقدم الكلام عليه في اول
فصل انكم ق عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت سرقت امراة مخزومية فاراد قومها ان يقطع يدها
فاستشفع لها اسامة بن زيد وكلمه صلعم فقال يا اسامة اتشفع في حد من حدود الله ثم قال ايها
الناس انما اهلك الذين قبلكم انهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف اقاموا
عليه الحد اعلم ان هذا الخصم اراد على ان الامم السالفة كانت فيهم امور كثيرة غير الحاد في حدود وامر امة محمد
الهمزة وضم الميم اسم موضوع للتسليم اصله ايرحمك حذفت نونه للتخفيف وهمزته وصل وقيل الكوفيون ايمن
جمع يمين لان الحلف بها يكثر في القطع بها وفي الحديث دليل على ان الشفاعة في الحدود يبلغ
الامام والمراد رد رسول الله شفاعة اسامة واما قبل الشفاعة من المخبر عليه جائزة والستر على المذنب مندوب
اذا لم يكن صاحب شر واذى وفيه وجوب العمل في الرعية وايراد الحكم على السرقة ق ابن عمر رضه روى البخاري

المذكور في البخاري اعني الحالة بمنزلة اذا قدمه لعل المصنف وجد رواية اخرى في معنى المذكور في المتن اعني الحالة بمنزلة
الام في حق الحضانة عند عمر اذا تم ثم قال لعلي رضه انت مني وانا منك وقال لجعفر اشبهت خلقي وخلقي وقال
لزيد انت اخونا ومولانا اتمام لهم حسن الخلق تطييبا لقلوبهم قلت حصل لجعفر مزيد اختصاص لبنت عمه اي
حاجة الى جبر قلبه قلت اخوتها حاصلة فهو في الحقيقة غير مقتض بها فانا سبب لمزيد جبر قلبها صاحب
الوصول ان زيدا هو زيد بن حارثة اخي النبي صلعم بينه وبين عمه حمزة لعل المراد بقوله اخونا هو الواحد
وبقوله مولانا ما روى انه صلعم كان يدعى محبة وقيل انه كان مملوكا بحق تجارة الكبرى وكان يدعى محبة صلعم فاعتقه
فان قيل كيف اخرجت حمنة بعد شرطهم في صلح الحديبية ان يرد والى الكفار من يأتي منهم
قلنا الراجل في الشرط كالرجال دون النساء وعلى تقدير دخول حمنة وردها الذي يقتضيه جوابه عن رد هؤلاء قوله
تعالى يا ايها الذين امنوا اذا جاءكم المؤمنات مهاجرات الاية ق اسامة بن زيد رضه اتفقا على الرواية عنه
اما الربوا في النسيئة قال الخطابي وهذا محمول على ان اسامة سمع كلمة من اقل الحديث فحفظها ولم يروها او كان لم
سئل عن بيع الجنسين متفاضلا فقال عمل الحديث يعني اذا اختلف الاجناس جاز فيها التفاضل اذا كان نقدا
بيدا وانما منعها اذا كانت نسيئة وهاتان الروايتان تدلان على ان بعض الشراحين من اهل الحديث على اطلاقه ان بيع الربويين
بالربويين ربا سواء كان جائزا في ابتداء الاسلام رخصة ممنوعا بالاجماع الان فلا يخفى ضعفه وان الفاضل
في جنس واحد اذا كان جائزا في ابتداء مما فيه شبهة التفاضل وعلى البيع بالنسيئة يكون جائزا ما الحنفي فان البيوع في
بيع حمل في بطن عمه اما الربوا في النسيئة على ابتداء لعمه صحيحا ومعناه ٢ عايشة رضها اتفقا على الرواية عنها قالت دخل
رسول الله على وعندي رجل قاعد فقال من هذا فقلت اخي من الرضاعة فقال يا عمة انظرن من اخوانكن من الرضاعة فان
كل من ترضع لبن امراة الرجل هي ابنته اذا كان الرضيع طفلا يستقل بالتغذي بلبن حيوان غير ادمي او
يحتاج الى الطعام لقرب كيف عرفت ان رضاع هذا الرجل على الصغة المذكورة ومن ارضاع مختلف فيها على
ما هو معروف في المذهب م ابو سعيد رضه اتفقا البخاري ومسلم عنه معنى قوله يجب الغسل او يخرج المني
فاذا لم يخرج لم يجب الغسل هذا حديث منسوخ قال ابن عباس هذا الحديث معمول في اول الاسلام وانما في الجماع فنسخ
بقوله عليه السلام اذا جاوز الختان الختان فقد وجب الغسل ق جابر رضه اتفقا على الرواية عنه انما الماء من الماء
وهو رخصة في الاحتلام فقد يحتلم ولا يرى الماء ويجب عليه الغسل عند الشافعي رحمه الله وعند ابي حنيفة رحمه الله
لا يجب الغسل الا بالانزال بشهوة وهو دفق يخرج بشهوة ويتلذذ عند خروجه ويفتر بعده ويشبه بيض الذكر
ومذي الحواد ينفخ فيه تنفي بتخفيف الفاء وروي بتشديدها الفاء من الشيء جبهها وهو بالفتحات وروي
مفعولة الفاء ساكنة الباء خاتم الطيب والمراد به هنا ما يطيب به الموتى ويصنع بالنون والعين المهملة بين
التفعيل والافعال معناه يخلص ويميز طيبها بتشديد الياء وفتح الباء كذا قاله الامام القرشي وذكر الحافظ
ابو موسى بفتح من الثلاثي بمعنى يظهر وطيبها بكسر الطاء وضم الباء وذكر الزمخشري بضم الباء الواحدة

فلا ينافي الحديث لان الاتمام يطلق على القصر ايضا وفيه اشارة الى ان الكراهة للحضر وجواز الاستغال بحرفة اللقاء وجوز
الشهاب ق عمار بن ياسر رضي الله عنه اقتصاعلى الرواية عنه قال بعثني النبي صلعم في حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمعكت
في الصعيد كما يتمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلعم فذكرت ذلك له فقال انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض ضربة واحدة ثم مسح الشمال على اليمين وكفيه وجهه وفي رواية تيمم ضربتين ضربة للوجه
وضربة لليدين الى المرفقين الجواب عن حديث عمار ان المراد بيان صورة الضرب للتعليم وبيان ان يحضر
التيمم م ابن عباس رضي الله عنهما اقتصاعلى الرواية عنه قال لذوي يصلي وهو كسلان او مشغول او مريض الى
كنفيه يعني الذوي يصلي هو ان لفظ الراوي او المصنف تفسير للفظ الراوي او مرادف معنوي اي يحرص عليه
يعني مثل المصلي المعقوص من رأسه شعره اذا كان كمثل المصلي الكفوف اي ان شعره اذا لم يكن منتشرا او يسقط على الارض
وقد يفسر في معنى السلجع بجمع اجاد كان يدوي الكفوف اي يقعان على الارض في السجود م ابو هريرة رضي
مسلم عنهما قال في ثلاث كمثل جلا سنوي بار الجعار الوبر والباء للتعدية الفراش بالتحريك دويبة تقع
في النار يقعن فيها واحدها فراشة بضم الجيم وسكون الجيم وبالراء المهملة وهي معروفة
حضر بالمذكر ذو احفة الوسطى اقوى في المنع بضم الحاء المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة وهي معروفة
في النار على تأويل المذكور اصله تحمون بضم الحاء وحذف احدى النائين ومعنى التمثيل ان النبي صلعم منعهم عن الحاملي
الشهاد الموديه الى النار كمنعهم مقتحمين مكلفين في وقوعها مبالغة بشخص مشفق يمنع الوارد عنها
وهن يغلبنه في الحديث اجاز عرضه شفقة على امته وحضهم على امره وحضهم على الهرب وان شك فيه لان الامم في
حجر الانبياء كالصبيان لانبياء في كل اوان ابناء صلوات الله عليهم وسلامه ق ابو هريرة رضي الله عنه اقتصاعلى
الرواية عنه لان الامر ابين من ان يحتاج احد ان يروي احدا عليها او في قتلها اي في قتل المؤمن
وهي عبد او امة وفي الامر بقتلها دليل على ان الكافر لا يقتل بالمؤمن وهو احد قولين للشافعي رضي الله عنه
وان الكل وقع نطقا واستعمالا مثل ذلك يطل بضم الياء وفتح الطاء المهملة وفتح اللام بن مالك بن النابغة بالغين المعجمة قال الخطابي انما ذم الرسول صلعم قوله عارض الحكم الشرعي
ورد بان القول فيه بالسجع على مذهب الكهان في توقع ايا لطلبهم بالاسجاع يطل اي يبطل م عبد الله

عنه انما بقاؤكم فيما سلف قبلكم من الامم كما بين صلوة العصر الى غروب الشمس من بقاء هذه الامة فتقل
في حديث انما اجلكم 2 جبير بن مطعم رضي الله عنه قال سمعت النبي صلعم يقرأ في المغرب بالطور رواه
عشرة الا البخاري وثلثة ومسلم بحديث قال مشيت انا وعثمان بن عفان الى النبي صلعم لما كان يقسم من خمس خيبر
فقلنا يا رسول الله اعطيت بني هاشم وبني المطلب وتركتنا ونحن وهم منزلة واحدة
منك فقال انما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد كذا في الاصل وهكذا في سنن ابي داود وفي بعض نسخ البخاري
اياد جبلي طي وعبد شمس هو الجد الرابع لامية وجبير بن مطعم بن نوفل وعثمان بن عفان بن ابي
عبد شمس والنبي صلعم من بني هاشم اذا عرفت فمعنى قوله شيء واحد انهما في الجاهلية كانا متحدين في الحلف
على ان يعاونا متحدا وان يسلما الى قريش جميعا طلبت قريش وبنو كنانة من حلفتا على بني هاشم وبني المطلب
ولا يناكحوهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم النبي صلعم فبقيتا في الاسلام على تلك الصفة وفضلا في القرابة ولم
يكن كذلك بنو عبد شمس ونوفل ولهذا قد يعظم قوله شيء بالهمزة وروي بكسر السين المهملة وتشديد الياء اي
مثل والرواية الاولى هي المشهورة وفي الحديث دلالة على ان ترك الاستفصال في حكاية الحال ينزل منزلة العموم في المقال
وفي ذلك الضرر منقطعة الا ان ضمائر استغفارهم والقرو والحاجة ق سهل بن سعد رضي الله عنه اقتصاعلى الرواية عنه
قال اطلع رجل من شق في باب النبي صلعم وكان في يد النبي صلعم مدرى يحك بها رأسه فقال لو علمت انك تنظر لطعنت بها
عينك انما جعل الاذن من قبل البصر اي انما جعل الاستيذان في الدخول لئلا يقع نظر
الخارج الى داخل البيت فيكون ذلك نظرا بلا استيذان سهنا كالمدرى وهو بكسر الميم وسكون الدال المهملة وبعدها راء
يسكن بها شعر الرأس ق ابو هريرة رضي الله عنه اقتصاعلى الرواية عنه انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه
وفيه دليل على انه يجوز للقاعد ان يصلي خلف القاعد وبه قال احمد ومالك وذهب ابو حنيفة والشافعي
الى جواز وقال هذا الحديث منسوخ عمار كما سلم ان النبي صلعم صلى في مرض موته قاعدا وابو بكر والناس خلفه قياما
ولم يأمرهم بالقعود ق ابن عباس رضي الله عنهما اقتصاعلى الرواية عنه قال مر النبي صلعم بشاة ميتة لواة ميمونة فقال هلا انتفعتم
اهابها فدبغتموه فانتفعتم به فقالوا انها ميتة فقال انما حرم من الميتة اكلها وفيه دلالة على ان ما عدا المأكول من
الميتة كالشعر والصوف وغيرهما غير محرم يجوز الانتفاع به لعام لكلها لجماعتها فعلم منه انه يجوز معها في الغرض
من هذا الحصر بيان كونها طاهرة لانه غير محرم فيجوز لضرورة ق ابو هريرة رضي الله عنه اقتصاعلى الرواية عنه
مقلا الحاء اي مقل الثاني مخففا وفاء خضراء جلس على قبر وقرأ بالقاف اي قام يعني قطعة ارض يابسة بيضاء يخالطه
من النبات فاهتز اي تحرك بخضرة خضراء وهي حال من الضمير العائد الى القبر وهذا دليل للحنفية من قال منهم يكره
بناء مسجد مقبرة ويباح دخان تحت بعد الهمزة واسم ابيه ملكان بفتح الميم وسكون اللام والقاف بعدها الف ثم نون

مطلب في بيان هذه المقبرة

للمرأة غير واجبة في الغسل اذا بلغ الماء سرتها الشعر م عمر رضي الله عنه وروى مسلم عنه انما يلبس الحرير من لا خلاق له يعني من لا نصيب له في اعتقادها في حق الكافر ظاهر واما في حق المؤمن فلعدم جزائه على ذلك اعتقاد ويجوز ان يراد به من لا نصيب له من لبس الحرير في الآخرة فيكون عدم نصيبه منه كناية عن عدم دخوله الجنة لقوله تعالى ولباسهم فيها حرير وهو اولى في حق الكافر واما في حق المؤمن فيحمل على التغليظ **الباب الثالث**

ق ابو موسى رضي الله عنه متفق عليه واحد صبر على اذى وهو يعني المؤذي وعلى المكروه والمؤنة ظاهرا كان او باطنا وهو في حق الله ما يخالف هواه وامره ما يوافقه وصفة اذى كلامه موذ من اذاه وهو متعلق بالصبر حبس النفس عما تشتهيه وهو في حق الله حبسها على العقوبة عزما متعها الى وقت وعمله قريب يعني الحلم الاناة الرفق بضمها الخطب الامر يشير اليه وهو اجلى لما قبله وتحمل له الواو لعطف كلام على كلام في صفة الصبور كالباسها في صفة الحليم امر بشر

شمائلين لان نفسه تشمئز فكره عدم الجواز ان ياكل الشمائل لئلا يذهب بركة الطعام ويجوز ان يقال النهي
الاكل بالشمال لان من شانه ان يفعل به الشيء اذا احتيج اليه بالميمنى عادة م ابو هريرة روى مسلم
عنه بادروا الامام اذا كبر فاكبروا هو الى آخر الحديث بتفصيل البعض المجمل واذا قال ولا الضالين
فقولوا امين يجبكم الله ويقصر وتشديد الميم خطاء معناه ليكن كلامكم اذا قال الامام هذا ان يقول
الامام ولا الضالين ثم تقولون امين فتجتمع قسمة والقسمة هنا في الشركة فقول قسمة القسمة كانت كذلك لو لم يجاوبها
حديث لفرحوا واذا قال سمع الله لمن حمده فاحمدوا واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا
اجاب بخير كلوا وركبوا على ارضه وقيل معناه قبل الله كما يقال سمع القاضي البينة اي قبلها وفي الفواكه العديدة
اللهم في حق المسكنة والاستراحة للكناية كما في اقطع الشجاع وفي المستصفى لها للكناية فقولوا اللهم ربنا
لك الحمد احتج به ابو حنيفة على ان الامام لا يقول ربنا لك الحمد والجمهور قسموا قوله بين الامام والمؤتم
والشركة فيها تنافي القسمة كما في قوله تعالى ولعبده الموحي والبين على ما مر وقال المحبي والشافعي انه يقولها
والمنفرد كما ابو هريرة اذا النبي ركب كما يجمع بين الذكر والجواب انه محمول على حالة انفراد قوله ابن
مسعود اذا تمام المرأة المرأة فهو اخبر بعض النبي بعضها لتمس بشرة امرأة بشرة لغوي وهي ظاهر جلد الانسان
فتنقضها بالنصب اي تصفها وارى وجس بشرة الاخرى لتوجهها كانه نظر اليها فتعلق قلبه بها فيضع
قسمة النهي في الظاهر وان كان المباشر لكن في الحقيقة على الموصوف المذكور له صاحب التحفة وقسم
هذا المطلب بعلامة ق لكنهما تفرد البخاري لم يخرجه اي باقي الستة وهكذا رواه صاحب شرح السنة الحميدي
م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا بنى على التمر حتى يبدو صلاحه وهو ان يصلح للتناول على العادة والشافعي
بيع الثمر قبل ظهور صلاحه وجوزه ابو حنيفة مطلقا ومنع بدخول الزمان الثاني بنحو كما في بيع الجحش وكما ورد بمثال
عند المحدث متولي الظاهر الشافعي ايضا ذهب بيع البيع بشرط القطع بالاجماع فلا ينتهض حجة له بالجملة وقوله
بنى على التمر لم يجئ مقتضاه م ابو هريرة رضي روى مسلم عنه اذا بعث احدكم اليهودي ورسوله النصراني البلاد لم يعلم
للتنزيه وضعفه النووي وقال الصلحي ان ابتغى اظهر بالسلام حوالة على الاعراب وتبعه زين العرب على اعزاز الكفار وفي الطيبي
المختار ان البدع لا يبدؤا بالسلام وفي سلم على الزنوج فظهر ان ابتدأ بالسلام او ابتدأ بقوله السلام حيث يختص الرد بما
اذا سلم على المسلم وقوله ان ارد وهم بقوله وعليكم ورد يوتى عليه وعلى الرد عليهم بقوله وعليكم
غير هم لما روي كان يهود يأتون النبي فيقولون السام عليك فيقول وعليكم اي الموت علينا وعليكم
فاذا لقيتم احدهم في طريق فاضطروه الى ضيقه بفتح ياء تضيقوا هذا في صورة تساوي حقهما واما
اذا خلت الطريق فلا حرج ق ابو بشير الانصاري انتفاعا على الرواية عنه قبل الامر بوقف على اسمه ما رواه عن

عن النبي عمر بن عنزة احاديث ولم تخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث وبقية بفتح الفاء وتشديد الياء وفي
رضيعة بعير وقد ذمن وبكر بفتحتين واحد اوتار القوس او قاده وشك الراوي في ان النبي عمرة الخلوة
من وتر او قاله قلادة ولم يقيدها بالوتر لانه قطعت قبل سبب النهي خوف اختناق البعير بها فعلق وتر القوس
او عنق شبث الوتر بالشجر وقيل الميم زائدة وقيل الوتر بل الوتر لئلا يصيبهم العين فنهاهم عن ذلك
اعلاما بان الوتر لا يرد شيئا وانما يفعل ذلك لاتقاء العين فلا باس م ابن عمر لا تبيعوا التمر حتى يبدو صلاحه
واضح فانه صاحب التحفة رحمه الشيخ بعلامة مسلم لكنهما اتفقا عليه م عثمان رمز رمز به مسلم عنه لا
تبيعوا الدينار بالدينارين ولا الدرهم بالدرهمين معناه واضح ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه لا
تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها
غائبا بناجز وهذه الجملة تاكيد لما قبلها الشف بضم الشين وفتحها الزيادة والربوة وهنا بمعنى الزيادة
بفتحتين على الذهب فتؤنث وقد يبيع الورق بالورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها
غائبا بناجز اعتمد الورق باعتماد الفضة على بعضها وقوله غائبا بناجز اي منتقد بنقد والمنتقد الناجز هي الحاضرة ومنه
انتهار الرجل اي احتضاره م ابن عباس رمز رمز به مسلم عنه لا تخونوا وانتم تعلمون الروح عرضا وهو الظهر فالمراد
ان عمل الظهر لما راى الناس مرصودين على باب الجنة يحبس بعضهم للحساب فيتعب بالجلوس وتضييع ما يشتهيه من غير فائدة
ان عمل على هذا فهو اولا وان عمل على تعذيب الحيوان وتضييع ما يشتهيه من غير فائدة ق ابن عمر اتفقا على الرواية
عنه لا تشتروا السارق في بيوعكم حين تناموه تقدم الكلام عليه في الفصل الاول في حديث لا تقوم الساعة
لكم ع ابو هريرة رمز رمز به البخاري عنه لا تمنعوا القاء العود واذا التقى عودان العود يستوي فيه الواحد
والجمع كلا ما سمعا نهم عوقبوا في حاضر وا عاقبوا عن غير لفاء العود والمراد بعود صورة التجاء الوتد بالوتد
يتعين حمله لانه لفظ الوتد ههنا لا يعود وتخيير هم وهو ايجاب الاحتياط م ابو هريرة رمز رمز به مسلم عنه لا تجعلوا
بيوتكم مقابر اي كالمقابر في خلوها عن الذكر والطاعة بل اجعلوا بيوتكم بالذكر والقراءة نصيبا قيل معناه لا
تنوموا بيوتكم فيبقوا كالمقابر ولكن قوله عمر ان الشيطان ينفر من البيت الذي تقرا فيه سورة البقرة يناسب
هذا المعنى وقد ورد البيت يعمر وفي بيت وقيل معناه لا تجعلوا بيوتكم او طانا للنوم وقد تصلي بها فان النوم في
الموت وفي الحديث دلالة على عدم كراهة ان يقال سورة البقرة وحجة على من كرهه وفي له ينبغي ان يقال
السورة التي فيها البقرة م ابو مرثد رمز رمز به بفتح الميم وسكون الراء وفتح الثاء المثلثة المعنى لا تجلسوا
القبور بضم القاف والباء الموحدة جمع قبر وحديث ان رفعه مسلم وغيره من الحديث
لا تجلسوا على القبور النهي للتنزيه اما كراهة الجلوس على القبر لما يفضي الى استخفاف بالميت ولهذا كره بعض

مطلب في بيان حكم الجلوس على القبور

الفقير محمد طاهر

العلماء المراد ان ابن عمر رضي كان يجلس على القبور دعيا كان يضطجع عليها او يحدث اليها او يصلي اليها وهو شاذ مخالف لما عليه الجمهور وفيه جواز الجلوس على القبور للبول ونحوه والله اعلم

ح ابو هريرة رضي روى البخاري عنه اذا خاصرك الحسن فمتى نزداد نغمة الحسن منا الى الخاصرة وهو من موضع وريد حسوله في اثنتين ي في خصلتين اثنتين رجل اي خصلة رجل وهو بالرفع خبر مبتدا محذوف والجملة مبتدا محذوف والجملة من المبتدا والخبر صفة اثنتين وفي اثنتين او في شأن اثنتين ضمن هذا معنى حاجة فتعدى بفي حصلة فرجل انا الله ما عطاه القرآن فهو يتلوه اناء الليل اي في ساعاته واناء النهار فهو اي الحاصر يقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل ورجل انا الله ما رزقه المال فهو يهلكه في حقه اي امر فيقول لو اوتيت مثل ما اوتي هذا لفعلت كما يفعل وفي رواية لي بدل لو اوتيت مثل ما اوتي الحاصر لفعلت كما يفعل اعلم ان هاتين الصورتين صورتا انفطة الحسن اما انفطة ان تتمنى لك مثل ما لاخيك من غير تمني زواله عنه وهذا هو المحمود اذا كان التمني مما يتقرب به الى الله وامرنا الله تعالى عليها الحسد باعتبار كونها في صورة الحسد وجواز الحصر في هاتين غير مقصود بل يفهم بدليل اذ نصها ان كل ما هو في معناها من القرب والعبادات فالحسد فيه مستحب بهذه الصفة ولله عز وجل كما تقدم لنا مرارا والله اعلم

الوبا الالهيا بين الخصلتين وفي معناها ي ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه ثخاصرك بالباء والله اعلم

البخش هو ان تزيد في ثمن سلعة ولا رغبة لك في شرائها وقيل هو طلب رفعة على الحوض وقيل هو ان يعزر على شراء ولا يريد ما عصوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله اخوانا قال النووي هذا نهي تحريم لانه يفسد ولا تختلفوا في الاهواء والمذاهب ولا تبغضوا في الدين والفساد عن الطريق المستقيم ولا تباغضوا المبغض عليه ولا تدابروا اي لا تقاطعوا وصفة الاخوة المقابلة لما تقدم اخوا على سبيل التأكيد

ح ابو هريرة رضي اتفقا على اخراجه على سبيل الفضل وضمن معنى اراءة العباس اخبر فعدى بعن تزوج النبي عمر ميمونة زوج النبي عمر بقاله انها اول امرأة سلمت بعدي حتى يجتمعوا عليها

النبي عمر ثلاثون حديثا اتفق لها في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد بها صحيح البخاري ومسلم بها

الاهلة جمع هلال وهي بالجيم ان تمتلئ المرأة حيضا ونحوه

ح عائشة رضي روى مسلم عنها لا تحرم المصة ولا المصتان قال داود لان بنت الرضاع باقل من ذلك ولم يخالف احد ابطال الحرمة بالواحدة والله اعلم على ان قليل الرضاع وكثيره محرم والمذهب الصحيح الذي ذهب اليه جمهور السلف وجمهور الخلف ان الرضاع المحرم هو الذي يحصل به انبات اللحم وشد العظم وهذا لا يحصل بالمصة والمصتين

لبيان الحكم وهو ابطاله وتناوله القليل والكثير وجنح الحوض ان يميل ويطلق على الكذب

ح ابو جري بضم الجيم وفتح الراء المهملة وتشديد الياء المفتوحة بعدها جيم وفتح الهاء وقيل بضم الجيم وكسر الهاء وتشديد الياء الثانية صاحب الهدي

الحفة انفرد بخرج الشيخان له حديثا صحيحا في الحوض المسند البدري الحفة الميم والراء ابو داود في

مستنده وانت ترى ان المصنف نسبه الى مسلم قال اتيت ابن عمر فقلت اعمد الى قال نسبت احمد ولم تحفر

مطلب في بيان معنى المرء وغيره

خفت من الحرف شيئا المعروف اسم الحرف من طاعة سد والقرب اليه ويطلق على الدنو الى الناس ايضا قال اريد به الثاني فمعناه بجعل وجهين احدهما ان تحقرت معروفا فعله بك غيرك فتسمع عن الاقدام بمكافاته فيفضي ذلك الى التهاجب والتقاطع والثاني ان تحقر من معروفا تريد ان تفعله انت غيرك فتسمع عن ذلك فتصير بخلا باعتياك عليه ولا تولعوا خال موعدا مصدر ميمي يخلفه قبل المواعيد يستعمل في الخير والوعد في الشر

ح عبد الرحمن بن سمرة قيل انه فتح سجستان كابل ثم نزل البصرة وبها توفي روى عنه ابنه عمر ربيعة عشر حديثا اتفق لهما في الصحيحين ثلاثة احاديث انفرد باخراجها البخاري ومسلم بهذا الحديث لا تحلفوا بالطواغي جمع طاغية وهي ما يعبد من دون الله من صنم وغيره انتهى يطغى بها بتجوز اراد بها من طغى وجاوز الحد في الشر وهم عظماء الكفرة وقادتهم فان قلت انهم عند على الاديان فكيف قال في حق وفي افلح وابيه ان صدق قلنا ذلك الكلمة جرت على لسانه مرعى عادتهم على التعميم

ح جابر المطلب بن ربيعة رضي روى مسلم عنه قيل ما رواه عن النبي عمر ثمانية احاديث لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا ولم يخرج له

قوله محمد اعلاها اي واضح المأمن اي سبب لنهاب في نوبهم لان النوب يراد بها جعل الصدقة ونحو ذا قيل يا اصدقة ان الهدية جائزة للنبي عمر وآله فما بالهم يردون بها الا لفقة تقدم الكلام على تفصيل الصدقة في الباب الثاني في حديث اني لا نقبل الى اهلك

ح ابو هريرة رضي روى مسلم عنه لا تختصوا ليلة الجمعة بقيام من بين الليالي ولا تخصوا يوم الجمعة بصيام من بين الايام قال النووي يختص بالنهي الاول بين الحمام والصيام جمعهما في الثاني هكذا وقع في اصول نسخ مسلم ليلة الجمعة بصوم بدل يوم وكذا يوم الجمعة الا ان يكون في صوم يصوم احدكم وذكر في شرح المنهاج تقديرين الا ان يكون يوم الجمعة واقعا في صوم يصوم احدكم وذلك بان كان نذر ان يصوم يوما يلاقي جيبه فاتفق يوم الجمعة او لهذا فليزمان يكون يوم الجمعة معروفا ليوم الصوم وهو غير مستقيم الوجه قال الصغير في يكون عابد الى مصوم تخصص قال الامام الطيبي سبب النهي ان اكثر الناس يوثر يوم الجمعة بصيام فلم يؤمن ان يختصه الشيطان بمزيد اعمال سوى ما يخصه به وقال النووي سببه ان يوم الجمعة يوم عبادة وتذكير الى الصلاة واكثار ذكر ويوم غسل فاستحب فيه ليكون اعون على هذه الوظائف واداتها بارساتها كما استحب الغسل للحج يوم عرفة فان قلت لو كان كذلك لما زال الكراهة بصوم يوم قبله او بعده اجيب عنه بان يوم الجمعة اذا حصل فيه ما تقدم بسبب صوم مكلف يمكن ان يحصل له بفضيلة الصوم الذي قبله او بعده ما يجبر ذلك به قال شارح احكام الاحكام سبب ان هذا اليوم كان له فضيلة بعود على الايام وكان الداعي الى صوم من صام عنه حتى ان يلحق الهوم بالجبات بناء بعضهم على صوم ما قبله كما مر ورد عليه الغض بوم عرفة وعاشوراء

امتناع الملائكة فلا يلزم منه ان يمنع اتخاذ خواتيم الشبه وصورة تماثيل فهو سبب امتناعهم عن الصور في الباب الثاني في حديث
ان البيت الذي فيه الصور ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه وتوهي على مسلم الحديث على التصغير بضم اهله لكن
يخسف او عذاب ان يصيبكم بفتح الهمزة اي خشية ان يصيبكم ما اصابهم اذ ان يكون في اباكين استثناء من احوال
الخاطبين يعني انه يدخل في حال من حالاته حال البكاء وفي الحديث حث على الاعتبار والبكاء والخوف
عند المرور على ديار الظلمة المهلكين بالعذاب والبلاء وفيه اشارة الى ان البلاء ديارهم تتخذ منازل واولى
لئلا يستمر بكاء المتوطن م ام سلمة رضي الله عنها قالت يخسف بأس من اهل ابي سلمة عنه موتور وهو على
انفسهم فقال عمرة تنوعا انفسكم الا تغيروا فان الملائكة تؤمنون على ما تقولون اي وفي عاقبة امركم خير كان او شر
م جابر رضي الله عنه يسلم عنه تنوين على المستتر وهو الفاعل والمعنى يبعث مستترا وهو البعث بعث بعثين
وهو اما بعث خمس سنين كما ذكره ابن عمر على ما ذكره او بعث ها فترة نبي وعيسى ما يكون قبل المستتر من
الفساد مستولا بعض الفقهاء بالحديث على ان البدعة اذا كان قادرا على مستتر واجمع الامة
على جوازه وحمل الحديث على انه مخصوص بالجمع الذي قبل هذا اذا كان الجمع عظيما
وخلط بالنساء لتشبه على الملائكة بعيد م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تنوهب الليالي واذا يأتي
ويتخطى الزمان ولا يأتي وهو الفيصل حتى يمال بالحاء المهملة اي يقبل بها الجبهاء وهو بفتح الجيم واسكان الهاء بين وفي بعض نسخ
مسلم جهاء بهمزة ممدودة وفي بعضها بجيم مفتوحة فالف فهمزة ممدودة والاول هو المشهور ق ابو بكرة رضي الله عنه
رضي اتفقا على الرواية عنه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه تزجوا بجوا اي يعوا وفاق من موقوفه هذا فالمراد بنبي في هذه الرواية اي مدعي
بعض الفرق على ما اتفق عليه اليوم من الايمان والتقوى وترجع الى الحالة الاولى كما هذا ما ولد في الاسلام يكفر بالكبيرة
وقيل المسلم الحر وقيل المراد به كفر النعمة لا الاسلام فانه من شكر الاسلام محبة اهله وعدم هجرانهم واسداء
توهمون حتى تجاوزوا او معناه تشبهون باهل الكفار وقد الخطابي معناه تكفرون بربكم او يلتبس بالسلاح اي المراد بالرؤية حقيقة
الكفر او استحلال ذلك بغير تأويل رضي الله عنه سئل جواب عن سياق عن تلك الحالة الاولى ورد بالجزم
على ما يدل من ترجوا او جزاء شرط مقدر يعني ان ترجوا كما يقال له كفرة فمن الناس على مذهب الكسائي فقد الفاء
الاعتماد على الرواية الصحيحة وقد بعض جمع رقبة وهي مؤخر اصل العنق ق اتفقا على الرواية عنده
ترى الجهم هل هو مرئي قبل الحكمة وقبلها الزيادة قبل اي قام بوعد امر فانها قال الجنة والنار كلاهما
مملوءتان حتى يضع فيها رب العزة وفي الصحاح يقال عز يعز عزا اذا قهر فاعلم وقوي عليه وقوله عز وجل
العزة قهرني وفي رواية رجله بعضها بعضا اي يضم ويكف بعضها الى بعض وهو من المتشابه ومذهب السلف فيه التسليم مع تنزيه الرب
تأويله من الخلف بقول وضعها الجبار عز وجل فيها وتكون ثور قدمها كما تقول وضعت رجلي على ما اصنع اقول

مسمى الدنيا الا ينقطع زمان الدنيا
ولا تقوم الا على امة خير امة
ذلك الرجل عبد الله بن عبد الله
من التابعين عبد الله بن عبد الله
عفوني

فانه ينوب عنه ويقوم مقامه ويلتفت الى هذا الاحتمال البعيد وانت خبير بان هذا قول ما يسبق الى من تخصيص
يوم الجمعة وقول تخصيص ليلته وقول الشيخ المظهر اما في عدم تخصيصها بخبر يراعى موافقة اليهود والنصارى
لانهم كانوا يعظمون يوم السبت والاحد بالصيام وليلتهما بالقيام راجعين اليهما الى ايام الاسبوع فاستحب
ان يخالفهم في طريق تعظيم ما هو احد الايام وهو يوم الجمعة قال النووي في الحديث دليل على ترجيح تخصيص
ليلة الجمعة بصلاة احتج به العلماء على كراهية الصلاة المتوعدة التي تسمى الرغائب قائلين الله واصفها وهو ضعف
الائمة مصنفات في تقبيحها وتضليل متنوعها اكثر من ان يحصى ق ابن مسعود روى البخاري
عنه تختلفوا المراد اختلاف في الكتاب من جهة كونه منزلا كما وقع بين القراء من عثمان والعواقد حتى
كفر بعضهم بعضا وعلى الفرض فهي عثمان اختيار النصابة على مصحف واحد وهو لغة العرضات
من رسول الله ﷺ وامر بنسخة في المصاحف وتحريق ما سواه قطعا لمادة الخلاف فان من كان قبلكم
اختلفوا فهلكوا ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء يعني لا تفضلوا
بعضهم على بعض من عند انفسكم او معناه لا تفضلوا تفضيلا يؤدي الى تنقيص المفضول لانهم
والانبياء بشر وهو كفر او معناه لا تفضلوا في نفس النبوة فانهم متساوون فيها وانما الاختلاف
بالخصايص وفضائل اخرى كما قال الله تعالى تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض الاية ق ابو
سعيد اتفقا على الرواية عنه لا تخيروا بين الانبياء او تخيير ابتدا والى التفاضل تقوم مسبب بكر في
الباب الثالث في حديث اني لاول من يرفع راسه اذا رفع المامن يصعق بفتح العين يقال صعق الرجل اذا اصابه ما فزع
فاغمي عليه وروي بالمهملة عند ثم استعمل في الموت كثيرا لكن هنا للصعقة صعقة فزع يكون بعد البعث بدليل
ذكر افاقة بعده لا افاقة انما يستعمل في الغشي والبعثة الموت فان قلت فعلى هذا استعمال البعث هنا
في رواية وهي فاذا موسى اخذ بحجزة العرش فلا ادري احوسب بصعقة يوم الطور او بعث قبلي فلا يجعل الفظ البعث مجازا عن الافاقة توفيقا
بين الروايتين يوم القيمة فاكون اول من يفيق فاذا انا بموسى اي ملتبس وروية موسى اخذ بقائمة من
قوائم العرش فلا ادري هو موسى اخذ بالجملة او سبقت حال من موسى من قوائم العرش فلا ادري اخذ بحجزة في حرف
الاستفهام اقبلي او جزى على انه المجهول بهمزة في فراى اي كشف بصعقة الطور ق ابو طلحة رضي الله عنه شهد بدرا وكان
كان من الرماة وكان الله قال لنبي ابي طلحة في الجيش جبر من مائة رجل ما رام وعن انس رضي الله عنه
في الصحيحين اربع احاديث انفرد مسلم منها بحديث ما شبي الجنة رعبا اي هي محل الملائكة اي ملائكة الرحمة
الا استغفار بيانية كل فيل المراد به غير كلب الصيد والماشية وقد اتفقا على غير حرام وفي النووي انما نهى
الله عنه في كل كلب لحراسة الحديث غاية ان يكون باتخاذ كلب الماشية ونحوه مبني على ان البيت حذراء عن امتناع

او تقول الراجح المقدر وهو مبني بعض الاسم او الراد بمن رزقه بعض ما رزقهم انفقوا اعم من الكذة فيشمل ما يتم
كما يراد بالقبض يقبض اليمنى المقبوض ومنه قوله تعالى ويبشر الذين امنوا والذين ان لهم قدم صدق اي
قدم من الاعمال الصالحة والمراد بالرجل جماعة الحاشى وهو واذ كان من وفى على الجماعة كثيرة مر الجزاء كان
استعارة لهذه الجماعة من الناس غير بعيدة ومنهم من يقول المراد به قدم بعض خلق قائلها الى الله تعالى تعظيما
كما قال تعالى فنخشاه ضدت ورجلا وكان السائق جبريل والشهيد يقول الله تعالى اسم لقوم عليهم امة نبيهم شهادة الى الله تعالى
عباض هذا الظاهر الناويلات لعل وجه ان اصلا كان اهل الجنة يبقى خالدة في جهنم وليس بمنقل الى اهلها او ذلك
الامكان ويقال في حقهم ان الله يخلق فيهم من يشاء وهذا من تتابع قوله تعالى سبقت رحمتي على غضبي
فيخلق الله تعالى خلقا على مزاج لو دخل الجنة لعوذ بها فيضعهم فيها فاذا خلصا ذا يدهم من جهنم الى الجنة
التعذيب قلنا الوعود ملوءها لا تعذيب بكل من فيها فتقول قط قط بسكون الطاء وتخفيفها او روي بكسر
الطاء منونة بمعنى حسبي والرواية الاولى هي المعتمد عليها وتكرار قط ثلث مرات في احدى روايات مسلم
وفي اكثر طرقه زاد وعزتك ولاوغيره للقسم ويروى بعضها الى بعض وهو ما زاد الجمعة على سائر الجموع الى يعظم
ويجمع على زيادة مثله م جابر رضي روى مسلم عنه لا تزال طائفة من امتي يقاتلون على الحق ظاهرين الى يوم
الجهاد والجور وخبره تزال فيكون يقاتلون صفة طائفة وظاهرين حال وجوز ان يتعلق يقاتلون او
بظاهرين على ان يكون حالا مقدرة جيش الاسلام وقيل هم العلماء العاملون بالمعروف والناهون عن المنكر
مقاتلتهم معنوية قال النووي يحتمل ان يكون هذه الطائفة متفرقة بين انواع المؤمنين فمنهم شجعان مقاتلون في سبيل
فقهاء محدثون وزهاد امرون بالمعروف وناهون عن المنكر ومنهم من يجمع هذه الاوصاف كلها او بعضها
الى الان ولا يزال الى يوم القيامة اعلى قرب وهو حين يأتي اربع فيأخذ روح كل مؤمن وكل مسلم
فيبقى عيسى بن مريم فيقول امير هم قال صاحب التحفة معلى المهدي وهو فريد البين هم تعال يصلي لنا الصبح
ليصلي مصلينا فيقول لا اي لست انا امير عليكم ان بعضكم على بعض امراء تكرمة من الله لهذه الامة وهو بالنصب مفعول للتكرمة وتكرمة تفعلة من الكرامة مفعول له عامله محذوف اي جعل الله
الامام من هذه الامة تكرمة لهم او مفعول مطلق من كلام مضمون الجملة اي كرمهم الله تكرمة بجوز رفعها
خبر المبتدا محذوف اي هذا لفعلة تكرمة ق انس قال انس حدثني رجل من اعراب فيافي البادية فقال الصحابة تمة
فقال تمة لا تزدموه بفتح التاء واسكان الزاء المعجمة وهو هنا راء مهملة اي لا تقطعوه وعوه اي اتركوه حتى
يفرغ عن بوله قال صاحب التحفة وهو تصحيح هذا الحديث بالقاف وهو م افراد مسلم يعني انه انفرد بالرواية
في الصحيح قال الراوي فلما فرغ الاعرابي بوله دعاه فقال ان المساجد لا تصلح لشيء من القذر وانما هي للصلاة

للصلاة وقراءة القرآن او كما قال ثم امر رجلا من القوم فجاء بدلو من ماء فشنه عليه قال القاضي وفي هذا
حاصلا فيه جواز المشي في المسجد في قاذورة وان لم تتعين نجاسته بل هو موضع كثير قد المشي فيه وفي الحديث استحباب
الرفق بالجاهل وتعليمه من غير تعنيف عليه واستدل الشافعي به على ان الارض تطهر بصب الماء عليها
بحيث يغمرها قال ابن دقيق العيد ويكون صب الماء مستلزما لكون الماء مجتمعا في تلك الحالة والتطهير يحصل بالامرين
لتوقف ما ذكر الارض بهما او يقال روى ان ذلك الاعرابي كان قد خرج كان الماء جاريا عليه م زينب
بنت ابي سلمة ربيبة النبي ﷺ وبنت زوجته ام سلمة ورسلم عنها قيل انها كانت قد ولدت من زوجها قبله
ع النبي ﷺ سبعة احاديث لها في الصحيحين حديث الحمى وهي للبخاري والحديث لمسلم قالت كان اسمي برة فسماني رسول الله
زينب وقال لا تزكوا انفسكم تزكية الرجل نفسه تثنوا عليها الله اعلم باهل البر منكم وهي اسم لكل فعل حسن
وفيه دلالة على استحباب تغيير الاسم الذي فيه التفوح وكان اسم ابنة ابنة ابي سلمة برة فسماها زينب
لها عاصية فسماها رسول الله جملة م ابن عمر رضي رسلم عنه تناولوا بالقرآن في الخاتم ولا تكتبوا ايسا
من مخافة ان يناله العدو فيمتهنه حوشي بهم من هذا القبيل انذار لم يخف عنه ذلك فلا كراهة في المنع
اتفق العلماء على انه يجوز ان يكتب الى الكفار كتابا فيه ايات او اية او بعض اية كما كتب الى هرقل سورة قل يا اهل
الكتاب ز ق عبد الله بن عمر رضي رسلم عنه تفقا على الرواية عنه مسائل الا يسيرة عادتا ان اعليها في سبيل الجهل عن غير
مسئلة التي هو لا ابعث عليها على سبيل الجهل اي اعانك الله على تلك الاعادة وحفظك عن الوقوع فيها او ان عملك
يكون لطاعة الله عليها وان عليها عن مسئلة وكلت اليها على سبيل الجهل وتخفيف الكاف اي خليت بيني
بينك ان قلة عليها لانك حرصت على المنصب معتمدا على نفسك فتكلت وانت موصى الى ذلك الامداد ع ابو هريرة
روى البخاري عنه نساء المرأة طلاقا اختها اي في كونها بنات او لتستغرق كما في صحيحها الصحيحة انها عشرة
يعني لتجعل تلك المرأة ضعة اختها حالة بينها وهذا كناية عما يفيدها كان يحصل الضرر بها من النفقة و
غيرها وتسكح بالنصب بصيغة المعلوم وتسمى تسكح طالبة الطلاق زوج تلك المطلقة وان كانت الطالبة والمطلوبة
تحت رجل يحتمل ان يعود ضميره الى المطلوبة يعني تسكح ضرتها زوجها الرفيقة تشترك معها فيه وروي على
صيغة المجهول يعني لتجعل تسكح حرته وروي وتسكح بصيغة المعلوم والمجهول عطفا على قوله تسأل يعني
تلك المرأة المسكوحة على كاهها الكائن مع الضرة فانه يحصل لها فيه وهذا تسكح تلك المرأة المهول تسكح حرة زوجها
غير زوج اختها وليترك ذلك الزوج لها او هذا تسكح تلك المخطوبة زوج اختها لتسكح ضرة عليها اذا كانت
صالحة للجمع بينهما فيباح لها ان تسأل طلاق اختها لان الاسلام كما قال الله تعالى يحل ما شاء ويحرم ما شاء
او النفقة وغيرها سواء كانت منفردة او مع ضرة اخرى ما لها موصولة والجملة الطرفية صلة اما او يحتمل ان يكون

ما لا سيما حيث صرح في الفاموس في بعض نسخه بانه قد يكون ظرفا ويكون كذا ق عائشة رضي الله عنها لما سئلت عن المرأة من اهل الخير تفقد سبب ذكرها في حديث الافك لم يعين بعضا بل اختار عائشة باباه هذا تنبيه للمخبر به هـ ابو هريرة رضي الله عنه ومسلم عنه تسبق الصحابي في الاداء الذي لم يكابد وانما يأتي فيه تسبق الصحابة للجمهور من حيث وجوب التعزير وقال بعض المالكية يقتل والذي يسعى بين الناس احق ان يقتل مثل احد ذهبا ما ادرك احدهم بفتح الميم وكسر الراء بفتحها ربع الصاع وما يصيفه وهو ثلثه في النصف كالخمس وقيل النصيف مكيال اصغر منهما وقال شارح صغير نصيفه لاحد وشارح لغز لمدد الظ ان ذلك بيتنى على ان المضيف له نفاد احق مكيال فالضمير للاحد له للمداد كان بمعنى النصف فالضمير للمداد له احد المعنى لو انفق احدكم مثل جبل احد ذهبا في سبيل الله ما بلغ قوابه ثواب انفاق احدهم اصحابي مداد الطعام وما نصفه لعل سبب ذلك ان انفاقهم كان يصوق النية وعزيمة الاخلاص مع مكافاتهم في وقت الضرورة وكثرة الحاجة الى نصرة الدين وذلك معدوم بعدهم فلهذا وكذا ساثر طاعاتهم وان قلت الحاصل لغيرهم اكثر فانهم الصحابة غير مستقيم وان كان لمن بعدهم غير موجود قلت يجوز ان يكون في الموجود من الجواهر الذين لم يصاحبوا النبي ﷺ وبعضهم من خطاير يعدهم بدرجة لا ينالها النفس ع عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها انه سئل الموت فاتهم وافضل الى ما قالوا اي وصلى الى ما قالوا على حنيفة رضي الله عنه فائدة في ستهم قيل هذا القدر انما يعم من قالوا المسلمين اذا لم يتعلق بسببهم مصلحة ولما اذا تعلقت فيهم كذب الفساق واهل البدع ليجتنب غيرهم عن سلوك طريقهم وبكر ع رواة الحديث لان الجرح مقدم بشفقة على سلوك طريقهم وكذا سب امواتهم لكفار هي جائز واما سب الموتى منهم غير جائز وقد قال مو على الوسلام الا ان يكون ممن نهي الشارع على كونه جهنميا كابي لهب وابي جهل وامثالهما هـ سمرة بن جندب رضي الله عنه سمين علامك اي عبدك حض العبد بالذكر لان رقاءه اكثر تعيبه بها فاتيه قلت يجوز ان يراد بالغلام الصبي حر كان او عبدا كما قال الله تعالى حكاية عن زكريا رب اني يكون لي غلام اجيب بان تعبير بالرقيق مرة عن الرأس بسمار وهو عن اليسر ضد العسر مرة اخرى وهو البيع مرة وهو بجهاد النجم وهو الظفر مرة وهو الفلاح فانك تقول انهم هلى الجنة فيه للاستعلاء وثم يفتح الثالثة اشارة الى مكان فلا يكون اي يجوز ذلك المشول عنه وفي ذلك المكان فيقول له يصلي اذا سالت وجاوبت عن مسير باحدهن او سماء وقلت انه هل في مكان كذا فلان فلم يكن هو فيه يقول ذلك الرجل في جوابك له فيقع خلاف القاول انما هو اربع فلا تزيدوا على ثم الذال هنا مع ما قبلها من كلام الراوي وعلى انما سمعت رسول الله انما هو اربع كلمات فلا تزيدوا على في الرابعة مرة منقولة عنه غير الترجيع وليس فيه منع القياس على

على او مع وان يطلق بهما في معناها فان قلت ورد عن جابر انه قال اراد البيهما ان يبيع عقارا باع بيعه في بائع ويساوم ويخوف ثم رايته مكث عنه ثم قبض ولم ينه هذا اللفظ يحتمل معنا اراد ان يبيع عقارا ثم يخرج من عنده ولما المعنى في الحديث فلا تنهه عليه ق عمر رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لا تشتروا ولا تعودوا في صدقتك وان اعطاكه بدرهم هذا متعلق بقوله لا تشتره بعد ان نظر الى الكوفي حيصلوا وتوجه الله البشر ويجوز ان يتعلق بما عطاكه اتى في الصحيحين وشرح المصابيح وغيرها وان اعطاكه بالتصال الضمير الى الكاف وفي نسخة والدر المنثور رضوان الله بدل رضي الله في المصحح على ما يجيء وان اعطاك وهو بانفصال الضمير على ان يكون تاكيدا للفاعل اعطى واعطاه يكون بدل اشتمال لقوله وانه وهو ان يفهم منه شيء ثم اضافه المتصدق صدقته وكل المتصدق عليه يكون جائزا لان وكيله كما يتسامح المتصدق كذلك يتسامح المتصدق كما في نفسه فان الفائدة في صدقته كالفائدة في نفسه فالعلماء حين حمل على ومن يضاركب عليه جواز عارية المرهون حمل عليه بقرينة قوله ومن عاد في صدقته فمثله في سبيل الله والحمل المذكور ان كان وجه الجهاد فمعنى كونه في سبيل الله ظاهر وان كان وجه غيره فمعناه باعتبار ان يتوصل الى الجهاد بثمنه او غرض اخر يعد عند الله غازيا ان يستعمله فيما عزم عليه او تواصاه الوصي كان عتقه او جعله كالشيء الهالك لتقصيره في عاريته على ضعيفه وسقيه فاداه الى الواهب وهو عمر ان يشتريه قال بعض العلماء مثل المتصدق في صدقته حوله لظاهر الحديث وكره هذا الاكثرون كراهة تنزيه لكون الرجوع فيه لغوا وهو اي المتصدق عليه زيادة يتسامح المتصدق في الثمن بسبب تقوم احسانه اليه يكون الواهب كذلك الراجح في ذلك القول الذي سوغ به ذكر في شرح السنة اما تشتره ثم عرض ثانية فلم اجد عن مالك الى الان فاذا عاد اليه وان اشتراه بثمن شفيع عليه ان يضمنه ويحيط الجزء كما مر في باب الجائز بعد القبض وعدوا هم في ابو هريرة رضي الله عنه لا تشد الرحال بصيغة المجهول بفتح الحاء وفتح الراء وفي الحاء المهملة وهو جعل البعير على قتب مناسبه تقول شددت الرحال الى مسجد والصلاة فيه اي الى ثلثة مساجد المسجد الحرام وفي بعض النسخ مسجد الحرام بالاضافة وتاويله مسجد المكان الحرام على مذهب المعبر بزيد ومسجد رسول الله والمسجد الاقصى بضم الهمزة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء المكسورة وفي رواية مسجد ايليا بكسر الهمزة وبالمد وهو بيت المقدس معناه وفضيلة في شد الرحال الى مسجد للتعبد فيه الى ثلثة مساجد الى ما عدا هن في الفضيلة الثانية ومزيد هذا للمسلمين كونها ابنية الانبياء منهم ومساجدهم ومقوفاة الصلاة ولو بنداء مصلى في احد هذه الثلثة تعين بخلاف سائر المساجد فان من نوى ان يصلي في احداها اداء يصلي في قرية مسلحة قد تسمع هذا الحديث بالفاق وهو مما انفرد به مسلم هـ ابو بردة رضي الله عنه روى مسلم عنه قيل انه غزا بعض البحر خرج اسار مؤتة الغازية بين عراق وبحستان ما رواه عن النبي ﷺ ستة وابو بردة جد ابي بردة الذي في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري بحديث وانفرد مسلم باربعة

قال لعنت المرأة فاطمة فقال عمر نصاحبنا ناقة لها العنة قيل هي بضم اللام اسم فاعل يجيء لمن اعتاد ذلك من اولاد الشعر وغيره
والعقيلة بفتح اللام مصدر وردت اسما لبعض الفعل وكان على تلك الناقة فلما سمع لعنة صاحبها ايا ما
ذلك خوفا ما عليها ودعوها فانها ملعونة قيل انما فعل عمر ذلك لما علم انه لا يستجاب لها الدعاء عليها اللعن او حمله
ما قاله النووي انما كان لعمر زجرها وقد كان سبق منها ما عن لعن الدواب وغيرها مما لا يعتاد لسانها بذلك
تستحلها في اوان فلما رأى انها لم تمتثل نهيه عاقبها بايساعها الناقة والمراد بالنهي عن المصاحبة بتلك
الناقة في الطريق فلما يعلمها وذمها بحيث وكونها في غير مصاحبة عمر فجائز لانه ورد عن الصحابة جميعهم
فبقي الباقي على ذلك ه ابو هريرة ورد مسلم عنه لا تصحب الملائكة رفقة وهي الجماعة المرافقة في السفر بها
كلب تقدم سبب نفرتهم عن الكلب في حديث قتل كلب او جرس يسكن الراء والجيم وروي على انها بفتحتين
قيل سبب نفرتهم عنه انه شبيه بالناقوس وقيل كراهة صوته ويؤيد انه عمر قال الجرس مزامير الشيطان
قال المهلب وجرس الدواب يشبه عند اذا اتخذ للهو واما اذا كان فيه منفعة فلا باس به ح ابو هريرة ورد
البخاري عن قتادة سمع انسا يقول اهل الكبائر يقرؤون التوراة ويقرؤونها بالعبرانية لا يعمل الاسلام فقال صدق
نقرؤها كما انزلت بالعربية وهذا يدل على ان الكتب التي بايدي اليهود والنصارى ليست هي التي انزلها الله على انبيائهم
لو بقيت حرفا كما انزلت لكان يعمل بها من وجد ولكن بدلوا ما غيروه ومنسوخ بعضه بقي بعضه لم يكن كذلك يكون تكذيبا بما اخبر به ح ابو هريرة ورد البخاري عنه لا تصدقوا اهل الكتاب ولا تكذبوهم
المتقدم يحتمل ان يكون اباحها فانه يجيز الشيء ويعلم انه لا يفعله ثم امسك وان شاء فعل ومعنى لا تصدقوا
تحرموا بل يقفوا حتى يأتي ما يبين الحق من ذلك ح ابو هريرة ورد مسلم عنه
في حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله خلق الجنة وخلق لها اهلا وهو اعلم بما كانوا عاملين
لا تعلم الآن هل يعلمها شاهد بمعنى حاضر او البلد الصوم المراد عند صوم التطوع والواجب الذي ليس له منه بد
واما نهاها عنه على اذن الزوج في الاستمتاع بها فان كان ينفوت بحوز لها الصوم وغيره اذ فان اراد
الاستمتاع تفسد صومها فلنا ان صومها يمنعه حرمة الاستمتاع بها فان كان ينفوت بحوز لها الصوم وغيره اذ فان
اراد الاستمتاع تفسد صومها فلنا ان صومها يمنعه من الاستمتاع بها في العادة لا تبيح لها انتهاك حرمة
الصوم بالاضافة الى اذنه وله تأذن في بيته وهو شاهد الا باذنه يعني لا يحل لها ان تأذن لاحد من الداخلين
في بيت زوجها وقد تحمل على ما اذا علم ان الزوج يرضاه على ما جرت به العادة وما انفقت من كسبه غير امره
او بغير اذنه فان قلت هذا يدل على جواز انفاقها مما لم يرد به اذنه وقد جاء حديث آخر يدل على ان لها ان تتصدق
من مال زوجها لا باذنه نعم انما التوبيخ فيما لا اذن فيه وكان ممنوعا وقد يكون معفوا عنه اذا علم الزوج كما علم السائل
قطعة خبز فان العلم الزوجة وخازن الزوج وان نفسه كفى من غالب الناس في المسامحة بذلك يكون الزوج اذن له

به وانه لم يأمرها بحبسها وهذا اذا لم يعلم الحديث واما اذا شك في ذلك او كان شحيحا فليس عرف الناس يتصرف من ماله
او بعضه بغير اذنه هذا هو المراد من الحديث الآخر وان صح فلعل وجهه ان الصدقة الاجر يكون لها والضمان على الزوج
لصدور الفعل قال النووي المراد بالشركة في اصل الثواب لها وفي المقدار ان الثواب يتفاوت بحسب تفاوتهما
المال والعمل مثلا اذا اعطى المالك اجيرا دراهم ليصل الى مستحق في اثناء ذلك مات الاجير فان المالك يكون له الاجر
واذا اعطى غيرها ليذهب الى محتاج في مسافة بعيدة يكون لهم العامل اكثر واذا استوى المال والعمل استويا
في مقدار الثواب ولما قوله لها نصف اجره فمعناه نصف اجر مثله وان كان احدهما اكثر كما ان للساعاة اذا
مات كان للسادس سدس في وصية وقال القاضي عياض ان ثوابها سواء كما هو المفهوم من ظاهر الحديث لان الاجر
فضل الله تعالى يؤتيه من يشاء مقدارا بحسب اعمال ح عمر له تقدم في اول الجهاد وزاد هناك الجهر فيه وهي ما الطرق
عيسى بن دينار كما بالغ القشيري وغيره حتى صلوا وقال الله ولله الحمد تعالى عن ذلك وقوله ولا عهد له معه
يعني قوله في حجة الله عهد الله رسوله قال صاحب التحفة رقم الشيخ هنا علامة وهي ما اقره عليه البخاري
ق عائشة رد انفاقها على الرواية عنها لا تجمل وان بابا بكر اعلم وبشر باسمها وان في جهنم بساتين بخلاف
نسبتي يعني عن اسماء جدته له يدخل في جهنم هو وهم وقال الحسن وثابت حين قصد بهم هدية له لم تزل نهدي الخمر
ابن عباس رد البخاري عنه لا تقولوا لعن الله ابليس الا بعد ان يعلم انه مات كافرا والله تعالى في المحكم خبر ستة احاديث انه في النار
منها ان حدوثها المسلم لا تقطع بانها لا تكون الا تقطع بانها لا تكون الا بعد ان يعلم انه مات كافرا والله اعلم ذلك ان تكون لي امرأتي
خطيا الهروي وهو شاذ قال النووي في معظم نسخ مسلم تاركوا بغير نون وفي بعضها بالنون والاول
صحيح وانما سقط النون للتخفيف كما في قوله تعالى حتى تؤمنوا تؤمنوا حتى تحلوا اسلمتم تؤمنون
اسقطت النون للتخفيف انما شلكم ومثلهم مثل رجل استرعى على ماشية الجهل ابلا وغنما او طوائف رجل
رعيها وعاها فتخير لها مرعى خصيبا فرعاها بالتفعل سقيها بالنصب مفعول به على طلب ذلك الراعي وقت سقيها
وارد غاها حوضا من غير ذنبه قشر بضم ذنبه وفتح شينه وتركت كبود بكسر الباء وضم الصاد صفو الكدر والكدر عليهم يعني
الرعايا يا خذون صفو الورد في المهاد ويصل اليهم عطاياهم بلا تعب الولاة يتولون قضاياهم الناس وحضهم
وجمع النعال من وجوهها وصرمها في وجوهها ومتى وقع في بعض ذلك تقصير توجه اللوم عليهم
على الرعايا يا ان لم يشاوروهم اذا اركبهم امر او كلفهم مؤنة فقاموا بذلك وان امرهم بمنكر فوزر عليهم لكن الخطاب الاول والاولى
بهذا المقام يعرف بالتامل فالله اعلم الجزء عرق بين الكتف والعنق وبنو مالك بفتح جيم بكر الجاء المهملة وسكون الميم وفتح
الياء الثناة تحت اسم ابي قبيلة من اليمن سميت القبيلة به وهو غير منصرف في غزوة هوازن بفتح الميم وسكون

الهمزة وفتح الثاء المثناة وفي رواية بالشام كانت للك الغزوة في السنة الثامنة للهجرة فضل فيها زيد
حارثة وعبد الله بن رواحة وجعفر بن ابي طالب كانوا امراء الجيش فاخذ الراية خالد بن الوليد ففتح
الله على يديه وانقطع في يديه يومئذ ثمانية سيوف وكان المسلمون ثلثة الاف والروم معهم
مائتا الف ولم يكن الرسول معهم في تلك الغزوة فاوحى الله عليه بما صنعوا فاخبر اصحابه بحالهم قال ثم
اخذ الراية زيد فاصيب ثم جعفر فاصيب ثم ابن رواحة فاصيب ثم خالد بن الوليد ففتح فهذا قول
فضل عن يقول وعنه اذا تزف قال وحدثني بالجر عطفا على قتل حالد بن الوليد اياه سليبا قال القاضي
عن سليبا اذا استكره بتشديد الميم اي حين استكره حالد ان يعطيه سلب المقتول وتجوز تخفيف الميم و
كسر اللام على ان يكون الاسم مصدرية بمعنى قوله فخالد وهو اليه يعني قاله وعن الحديث بعده اي خالد
بدفع السلب الى القاتل فلما خالد بهوفا عضبنا اي اغضب عوف حالد بن الوليد وجرى وامر وغلظ عليه
قد كان قال عوف لخالد بن الوليد اشكوك الى رسول الله وسخر رسول الله صلى الله عليه وسلم سمع
عن قول عوف لخالد قال الحديث قال عامل في فما اعلم ان السلب ليبلغ هذا قال فعند الحنفية وانما يكون له
بتنفيل الامام الذي عبر حالدا اولا باعطائه فوجب عليه ذلك ثم نسخ بقوله لا تعطه لكن يجوز ان
الناس على الائمة وحق له عنوا لشانية فيشكل عليهم الحديث في جهلوا مع الذي صلى الله عليه وسلم
احدهما انه لم يعلم على السلب القاتل الثاني ثم قرر ان الامام اعطاه لسانه في خالد وهكذا حوله ان الخطاب
انه عمد استطابة قلب صاحبه فتركه صاحبا ختيارا وجعله السلب ان كان المقتول بذلك استطابة قلب خالد
بعض على ان الحكم على الغضبان جائز لكن قلنا ان النهي عن القضاء في الغضب لخوف الخروج عن الشرع
فاذا كان ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن حكما ما في الغضب صاوا ع ابو هريرة والبخاري عنه لا تغضب يعني
لا تفعل ما يحملك على الغضب من القول والفعل قال الرجل قال للنبي صلى الله عليه وسلم اوصني فكرر النبي طالب
الوصية مرارا فقال لا تغضب اي ما امكنك عنه ع عبد الله بن بريدة بفتح الموحدة وكسر الراء المشددة ورد
البخاري عنه لا تفعل كما ذا عرابي وهم سكان البوادي خلصة والعرب اهل الامصار والنسبة الى الاول
اعرابي والثاني عربي على اسم صلى الله عليه وسلم المغرب بالرفع خبر مبتدأ محذوف وعلى هي المغرب وبالنصب بتقدير
اعني وبالجر صفة او بدل على سبيل التتميم وقت المغرب بالمغرب واعتاد وا على هذه التسمية واذا تكونوا على ما عليه الاعراب
من الجاهلية وتسميته للمغرب بالعشاء كما ذا يغلب اصطلاح حكم وذا يظن السامع انه يجوز صلوة
المغرب الا في ذلك الوقت قال اي النبي صلى الله عليه وسلم والاولى ان يقول اي اعراب العشاء بفتح العين
العشاء على المغرب وان يستعمل انه في موضعه واخرج مسلم عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم انهما العشاء الاخرى

حوفي تسمية المغرب فيها للتغليب من باب تسمية الشيء باسم وقته وهم يعتمون بالابل اي يعتمدون بها اعتماء وحل وفي
اسم للوقت الذي كانوا يحلبون فيه الابل وهو الثلث الاول من الليل بعد غيبوبة الشفق وبروى صلوتكم العشاء بها
في كتاب العشاء يعني الاعراب كانوا يؤخرون صلوة العشاء الى شدة الظلام بسبب حلب الابل وكانوا يسمونها
صلوة العتمة فنهى النبي عن عن اتباع تسميتهم وغلب التسمية بها حتى ان الله تعالى كما سماها في كتاب الله العشاء
صلوة العشاء وانه فوزان الحمر وصدر قبل نزول الاية فنهى قوله فاني في كتاب الله وحكمه الذي اوحى الى النبي عن
انها تعتم بحلاب الابل روى معلى ابو يعلى في الاوسط الغيداء الاعراب على الشاة للصلوة ح ابو سعيد وابو
هريرة اتفقا على الرواية عنه فقال اكان رجل حاكما على خيبر فجاء بتمر جنيب فقال له رسول الله اكل تمر خيبر
هكذا قال لا انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع فقال عند ذلك لا تفعل بع الجمع بنفع الجيم وكون الميم ثم
مختلط من انواع متفرقة وهو طيب مرغوب فيه بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيبا بجيم مفتوحة ثم نون
مكسورة ثم ياء مثناة تحت ثم باء موحدة نوع جيد من التمر فنهى له تفعل له تشتر الجنيب بتمر الجمع اذا مثل
ان الجيد والردي صنفان واذا كان كذلك فشراء الجنيب بالجمع متفاضلا لحاجة دعت اليه هبع الجمع بالدراهم ثم اشتر
بتلك الدراهم جنيبا قيل ذا الحكم على جواز الحيلة لتحليل الحرام ثم الحق البيع والشراء ولم يفصل بين ان
يبيع الجمع من صاحب الجنيب او من غيره قاله ح وفي عوف النصاري كان قد استعمله على خيبر فجعل عاملا على
ساعيا لخراج وغيره م ابن عمر ورد مسلم عنه لا تقبل صلوة بغير طهور تعميم بعد التخصيص وله صوفين
على ابي يعني ثوبا صوفيا مما يلين من جملة الطيلسان وهو الخياشة ق ابو هريرة وما اتفقا على الرواية عنه وهل
صلوة من احدث حتى يتوضأ متفاوط ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه نفسه ورشح دما وقيحا وفي
رواية للبخاري ولا دم فيها اي بثور تجمع احتقان من غير الحكم بالجنس كما مر دمران اي بثور ظهرت ان بنى عمها ما دبيا ثم
ما تركناه جمع صفة قال الحكمة جبان اذ بناء لو كانوا امرد وثين لطول لهم رغبة في الدنيا لو ثم وتقر
الناس عنهم وذلك حتى ان يقتني موتهم بعضهم بعضا وقد اتهم فيهلكون فاصحت قوله تعالى حكاية عن زكريا ربي
الوهن واني بضم منذان حرف منهم كان مما لا دنو منه بعد ان يحاد عليها لا يهاد فضل اسيد عليهما ولم يشاور
فيه لزم جواز كونه مرجوحا فانما يجوز ان يكون خوفه من موالية وهم بنو اخوته وبنو عمه من جملة تغيير حكام
شريعته اكى وهم شار اضطاب ولم يرد بنو تميم ما توكت بعد نفقة نساءه وصدقة عاملي يعني لم يفضل من نفقة
هوى ومن صفايا المال ينتخب للمغنم وفدك مهى صدقة كان عمر يأخذ منها نفقة فضرها هلها وكان ابو بكر يراه
ذلك والحصة الخيفة بائعة على ملك وصول الله شم وكان يقوم منها ازواجه كل سنة من مجموع ما عليه وعامله وهو فضة
كل زوجة مائة دينار فانما بامر عمر كذا في النبي عمر ولهذا منع ابو بكر فاطمة عن الميراث حين طلبته عن المال اذ كان

باقيا على ملكه كيف يجري فيه الميراث وفي قوله عمر بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي اشارة الى كلام ابي بكر
متصرفا في تلك الحصة ثم عمر كذلك فلما صارت الخلافة الى عثمان استغنى بعضها عما كان اقطعها هو وابو بكر
المقداد بن الاسود قيل المقداد بن عمرو الاسود لكونه يتبناه واشتهر بذلك المقداد بكير بفتح الموحدة وسكون القاف وكاليسير
المملتيز كان من خيار الصحابة مات سنة اثنتين وثلاثين عن سبعين سنة وادعى بعضهم الاجماع على ذلك
هذا المتفق عليه وفي رواية لمسلم قال قلت يا رسول الله ان كنت قاتلا احدهم الكفار فبينا ذلك يضرب
يقطع يدي ثم لاذ مني بشجرة فقال اسلمت لله افاقتله بعد ان قالها فقال
عمر لا تقتله فان قتلته فانه بمنزلتك قبل ان تقتله بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم وهو محرم
كما كنت كذلك قبل ان تقتله وانك غير لك قبل ان يقول كلمته التي قالها يعني انك غير معصوم الدم وهو محرم
القتل بعد قتله كما كان هو كذلك قبل قوله لا اله الا الله كذا رد عمر على الشافعي توجيه هذا الحديث على ما قاله
الطيبي هنا محمول على التغليظ كما في قوله تعالى ولله على الناس حج البيت استطاع اليه سبيلا ومن كفر فان الله
غني عن العالمين لا نسلم ان قتل الذمي عمدا يجب على القصاص بل الواجب الدية وبه قال ابو حنيفة وقال مالك
الواجب القتل حتى يقول محمد رسول الله واما عمر فقتله لانه بعد ما اتى باحد الشهادتين كان قد سلم واتى بما يدل
بالشهادة الاخرى فينبغي ان لا يستجيز في فعله قال الجمهور ما الدليل على قتل من سلم واتى بالكلمة الا قول من يقول
ان يقوله عن تحليل قوله لا اله الا الله ما سلم لم يثبت والمروي عن الراوي هذا القول بعد ان قطع يمينه وقطع يساره
الكافر بعد القدرة في الحرب والقطع كان ولا قتل كذا قال الراوي لم يخبر عن قول عمر هذا بل شاهد الحال
على وجه الاستغناء ع عائشة رضي الله عنها اقتصر على الرواية عنها لانه يقطع يد السارق الا في ربع دينار فصاعدا
اخذ به الشافعي على ما هو مذهبه في ان القيمة في السرقة ربع دينار او ما قيمته ذلك وقال ابو حنيفة لا يقطع الا في دينار
او في عشرة دراهم لما روي انه عمر قال لا اقطع فيما اقل من ثمن المجن لاختلاف القيمة في قيمته وانه كان
على ما كانت عشرة دراهم او دينار او انه خرج بالنصاب لانه كان اولا يجن القطع من ثمن المجن وهو ربع دينار
واجب بقدر الثمن كما اجاب الحنفيون عن الحديث بانه موقوف على عائشة في اثبات الرواية فيحمل على انها
ذكرت ربع دينار لان قيمة المجن كانت عندها كذا ع ابو هريرة رضي الله عنه ابو هريرة
لا تعلق له على الشيطان اي بسبب هذا الاعلم عليه بما قبل لو اتاب الله عليك قاله اي النبي عليه السلام الحديث جيء قال
اخر انه اسلم اي صدر الحين بالمعنى مطلق اي ضرب المكان هذا النوع من انواع الضرب اما في
غير هذا الاعلم واما الذي اعلم اذا سمعه ابو موسى رجعنا اذ يصير حينئذ ظاهرا لكل احد معونة على الشيطان
في غوايته ع الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها قالت كانت بنات الانصار ينفرن بالدف فلما

ليلة وفي رواية بيد بن موفى بيدي فجاء النبي عليه السلام فجلس على فراشي احد بهن وفي رواية بنا بنى يعلم ما في غد قال عمر هذه
اي هذه الجملة انما تذكر عند ذلك القول ان نسبة علم الغيب مطلقا الى غير الله غير جائز بل كان ينبغي ان يقول
رسولنا يعلم الغيب الخبر الله كما قال تعالى عالم الغيب فلا يظهر على غيبه احدا الا من ارتضى من رسول
او انه ذكر ذكر صفة في اثناء مدح الوقت وفي اثناء ذم الوقت وفي اثناء مرثية القتلى لعلو رتبته عن
ذلك وقولي ما كنت تقولين عمر نفوة المقولين قبل ذلك البيان لم تكن بالغات حد التهمة وكان قولهن
غير معتبر بالجملة اجل ع انس تدور وسلم عنه تقوم الساعة اذا على الارض الناس بعضا ظاهر ع ابو هريرة
تدور الحمار عنه تقوم الساعة حتى تاخذ امتي ما اخذ بواخرها جمع ماخذ القرن جمع قرن وهو زمان
سنة ويقال ثلثون سنة القرن الناس اهل زمان واحد قال الشاعر اذا ذهب القرن الذي انت فيهم وخلفت
في قرن فانت غريب كذا قال الجوهري يعني يسلك امتي القرون الماضية في المعاصي ومخالفة الامر امارات
تبديل الدين وتغيير الكتاب ان لا تعصم هذه الامة عن الاجتماع على الضلالة وحفظ كتابه من التغيير
قال الله تعالى انا نحن نزلنا الذكر وانا له لحافظون شبرا شبرا حالا بعد حال كوبر شبر طرقا متى مقدارا
شبر من طرق القرود وهذا تمثيل لغاية مؤاخذتهم بتلك القرون في خصالهم السيئة وودعا بودع فعل
ماض من الوداع كهارس واراد به هنا تلك القرون كهارس قبل فارس قوم معروف ونسبوا الى فارس بن
عامر بن نوح قال وهل الناس الا اولئك من هذا استفهام بمعنى النفي يعني ما الكفرة الا القرون
الاولى وقيل معناه ليس في زماننا الا اولئك ق ابو هريرة رضي الله عنه اقتصر على الرواية عنه تقوم
الساعة حتى يخرج نار من ارض الحجاز تضيء اعناق الابل ببصرى وهو بفتح الموحدة وضم الصاد المهملة
قال النووي بصرى بضم الباء موضع بحوران من عمل دمشق بينها وبين دمشق نحو ثلث مراحل خصصها بالذكر لرؤية
نار الحرة من هناك لان بين بصرى والمدينة مسيرة ليال وكانت نار عظيمة لبثت شهرا حتى مرت بالحجاز تحرق بالمدينة يطرح الرجل الى ما حولها وتوثق الابل
عند جميع اهل الشام وارض الجزيرة واخبر بخروجها اهل المدينة كانت سنة اربع وخمسين وستمائة ق ابو هريرة
رضي الله عنه اقتصر على الرواية عنه تقوم الساعة حتى تعطر اي يتحرك اليمانيات بالفتحات جمع اليمانية وهي الخمر المعصر
نسائي قوس بضم القاف المهملة وسكون الواو وبالسين المهملة قبيلة من اليمن على ذي الخلصة بالضم اسم صنم
خلص وذو الخلصة بيت فيه اصنام لهم وقيل هو اسم صنم سمي به بيت زعموا انه مربعة وطاف حوله فحش
خالص وقيل هو بيت صنم يسمى بالخلصة ولكن فيه بعد ذو ويضاف الى الله تعالى اسماء الاجناس المضاف
بنو دوس سيرتهم ويرجعون الى عبادة الاصنام فتمايل نساؤهم بالطواف حول ذي الخلصة فتحرك

كتبان بشير
مثلين نار ما يظهر بعد ذهاب الشارح

الروم بضم الفاء وسكون الطاء المهملة جمع الخطة من عمل الذي ينخفض قيسة انفاد الروم وجمع الخطة معارة او
كانت وجوههم المجان بفتح الميم وتشديد النون جمع المجن وهو الترس المطرقة بضم الميم وفتح الراء المخففة الى البيت
طراقا الجلد بعضها فوق بعض ويقال لها شهر وجوههم بالترس ليسلمها او توقيها وبالطرق لقلتها وكثرتها ومنه طرقها نعالها الشعر
قيل يحتمل ان يراد بها نعال الشعر يكون جلدا مشعرا غير مدبوغ قال النووي وجوز ذلك هو ونحوه التراسون من
بالصفات المذكورة مرارا وهذه كلها صفة الترك او اسرائهم الذي لا يتوطؤ على الحرب ق ابو هريرة انفرد على الزيادة
عند لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا قوما كان وجوههم المجان المطرقة ق ابو هريرة انفرد على الزيادة عند لا تقوم الساعة
حتى تقتتل فئتان دعواهما واحدة يعني يدعي كل منهما الاسلام م ابو هريرة وزاد مسلم عند لا تقوم الساعة
حتى ينزل الروم بالعماق بفتح الهمزة وبالعين المهملة اسم موضع من اطراف المدينة او بدابق بفتح الهمزة والموحدة موضع
سوق المدينة وهو بشك من الراوي وفي صحاح الجوهري غلب عليه التذكير والتعريف يخرج اليهم جيش من
المدينة تميل الروم منها حلب والاعماق وابق موضعان بقرب وقيل الاول منهما وشق من حيال اهل الشام
يوسف فاذا تصافوا قالت الروم خلوا بيننا وبين الذين سبوا منا نقاتلهم فيقول المسلمون لا والله لا نخلي
وذكر سبي على سبيل الفرض قال القاضي بناء على الغالب وقال النووي كلاهما محتمل لانهم كانوا اسلام في بلاد
انشاء ومصر كانوا سبايا اولا ثم هربوا منهم بسبب الكفار فقاتلهم فريق المسلمين الذين في ارضهم
بسببكم وبين اخواننا فيقاتلون فيهزم ثلث لا يتوب الله عليهم ويقتل ثلثهم افضل الشهداء عند الله
وان تابوا وهذا الوصف بل معناه يلهمهم الله التوبة قبل موته على القرب ابدا وثلثهم افضل الشهداء عند الله
افضل بالرفع خبر مبتدأ محذوف والفتح حال ويفتح الثالث يقسمون بصيغة المجهول اي يقسم بينهم غنية
الخلف وغيرها بطريق فيفتحون قسطنطينية قيل في بعض النسخ فيفتحون بناء واحد وهو الاصح وهو فتاح
اكثر ما يستعمل في الاستفتاح فلا يضع موضع فتح فيها هم ما مزيدة موضحة عما يستحقه المجاهد السري قد ترك
اليوم فيقال فيأتيهم الخبر انه قد خلفكم في اهليكم يعني في ديارهم فيبعثون يعني يشجعون اذا صاح فيهم الشيطان ان الدجال
خلفكم بتخفيف اللام اي قام مقامكم في اهليكم يعني في ديارهم فيرجعون بذلك ويعنه البيري
مسرعين فيخرجون وهو كما قال اي قاله الشيطان اذا سمع قد خلفكم بالهمز فاذا جاؤا اي جيش المسلمين الشام خرج
الى الدجال فبينما هم يعدون مراده عدادهم يعني للتهيئة للقتال يعني بين الجانبين يسوون صفوفهم للقتال
الدجال يسوي الصفوف اذا اقيمت الصلوة يعني جاء وقت اقامة المؤذن للصلوة فينزل عيسى فتقدمهم يؤمهم
المسلمين فيخنس سرا منهم واله تقوادهم اذا عيسى يؤمهم ويقتدون به كذا قاله الطيبي وقيل اضمير
المنصوب في امهم الى اهل الدجال وفي ما يهمهم يعني قصد هم بما هلاكهم فاذا راه عدو الله كما يذوب الملح في الماء

اكمالهم ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فاذا رأوها آمن من عليها
طلوعها من مغربها يكون ثلثة ايام والصحيح انه قدر يوم وما حوله ثم يكون كسائر الايام حتى ان الصلوة في اليوم
وقيل ثنتي عشر ساعة والصحيح الاول فاذا رأوها المتقدم ذكرها على الفور
من الريب شيء فيكون وتضرعوا الى الله فاذا آمنوا كفوا ذلك طلع الصبح المغرب ثم تطلع الشمس من مغربها فاذا رأيتها
الناس من عليها يعني من الطلوع على تلك الهيئة المعتادة ذلك حين لا ينفع نفسا ايمانها لم تكن آمنت من قبل
هذا اقتباس من قوله تعالى يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفسا ايمانها الآية قال القاضي عياض في الكتاب
قوله لم تكن آمنت صفة نفس لكن الاولى ان يحمل على الحال لانه لا يلزم الفصل بين الصفة والموصوف
اقوالها او كسبت في ايمانها خيرا مذكور في لفظ الحديث وسطور في الصحيحين ليست مشروعة لم طرح لشيخ دل على ان
آيته او كسبت عطف على آمنت فان قلت الآية تقتضي انه ينفع الايمان بعد زوال المحل الصالح وهو مذهب اهل السنة
انه نافع فما توجيههما قلت يجوز ان يراد من الخير التوبة او الخلوص فيكون تنويعا للتعظيم يعني لا ينفع
تلك النفس ايمانها في قول لم تتب فيما قبل بعض المحال او عدم قبول الايمان والتوبة في ذلك الوقت مخصوص عن
يشاء هو ظاهر حتى ان من لم يكن آمن او لم يشأ ان يقبل لم يقبل منه ايمانه او توبته عن مشايخنا
الحديث مشعر بان الصبح انما غير مخصوص بمن شاهد المجاهدة في الحديث الصحيح ان التوبة تزال مقبولة حتى
بابها فاذا طلعت الشمس من مغربها اغلق وانما لم يقبل الايمان في وقت لانه ليس بايمان اختياري والحجة
وانما عمل على الخوف فالظاهر انه كان لله تعالى فيما اراد ايانا قال الصادق ع عامة انفقا على الرواية
لا تقوم الساعة حتى تعبد اللات والعزى وهما اسمان صنمين لهل الجاهلية ثم يبعث الله ريحا م ابو هريرة وزاد مسلم
عند لا تقوم الساعة حتى تعود ارض العرب مروجا وانهارا وبادية قبل كانت اكثر انهارها وثمرها وحجارها
ذات مياه وانهار وخرب الدجال ثم يكون بها استغلال الناس ولم ار الزمان بالجاز وهو اعلم قوله حتى تعود وقال
بعض الرجح هو الموضع الذي يرعى فيه الدواب فمعنى الحديث ان ارض العرب يخصب مطلقا في آخر الزمان لا تزرع
لا ينتفع بها الفلاحة الحال وتراكم الفتن لكن هذا المعنى لا يناسب قوله وانهارا لان انهار في اراضي التي
لا نهر فيها الا يكون الا بالكرى والعمارة قيل المراد بارض العرب هي المدينة كذا في التحفة ع ابو هريرة زاد
البخاري عند لا تقوم الساعة حتى تقاتل اليهود حجر وراءه يهودي خلفه يهودي الجملة الظرفية
حال يا مسلم هذا يهودي وراءي فاقتله قيل هذا يكون بعد خروج الدجال حين يقاتل المسلمين يستعين اليهود
ع ابو هريرة وزاد البخاري عنه لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا الترك صغار الاعين الحاء والراء المهملتين وكثار يفتح الكاف
حمر الوجوه

الشام منهم من رخص فيه كما عند الشافعي ومالك ومكروه عند ابي يوسف واصحابه اذا كان معتادا لاهل البلد او ليس فيه
السعر على التجار ثم لو طفا لهم رجل لم اشتر شيئا لم يقل احد بهذا بعيد لكن الشافعي اثبت الخيار للبائع
بعد قدومه وهو قليل السعر على ظاهر الحديث وقد اتفقا ان لصاحب السلعة الخيار اذا لقي التاجر وكان التغرير
حيث اعقبه على خداع المشتري الذي لا يعلم بنقيض الثمن واما الحديث فمتروك الظاهر اذ الشعار اذا كان
سعر البلد واكثر وثبت الخيار للبائع في اصح قولي الشافعي فلا ينتهض حجة م جابر ورواه مسلم عنه وعن
ابي هريرة وابن عمر عنه انه مخالف للقرآن اذ فيه تعيير شيء بها وربما يكون سببا للعار والاحتجاب في ازار واحد
الاحتباء هو ان يقعد الانسان على اليته وينصب ساقيه ويحتوي عليهما بثوب او بيديه وقد كان يستعمل
وانه تستعمل النساء وغيرهن اهل القعدد ان يشتمل بالثوب حتى يحيل ابرجسه ويرفع منه جانبا فلا يبقى ما يخرج منه ريح
قال الجوهري اذا قلت اشتمل فلان الصماء فمعناه اشتمل الشملة المتصفة بهذا الصنف من الاشتمال فالنهي على
هذا التفسير لكون لبسها مفضيا الى ما يعرض له حاجة دون غيرها من الهيئات وغيرها فيلحقه الضرر وقد
تضع احدى رجليك على الاخرى اذا استلقيت كذا في الاحتباء والاستلقاء واشتمال الصماء على تفسير الفقهاء وهو
ان يشتمل بثوب ليس عليه غيره ثم يرفعه احد جانبيه فيضعه على احد منكبيه فاذا انكشف به الحوت فالنهي يكون
للتحريم والا فللتنزيه واما ما روى ان الذي عليه السلام استلقى في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى فمحمول على ان
الضرورة او البيان الجواز والتعاله عنه في الجامع كانت على خلاف هذا ق ابن عمر رضه اتفقا على انه
عنه نهى الصائم عن البارزخ والموجع الحقنة وفي ذكر الصائم دون الشارة الى علة نهي عن الحقنة
للعباد يقرع بالنون في مساجد الله الحديث واه ذكر علما لكل خروج يخشى منه يكون في الليل لقوله عليه السلام تنحى
الشام الخروج الى الساجين بالليل وباء لا يكون الحاجة مجلبة لوجوه الشهوة كما لا يكون السجود فاتحة طريقا
قال شارح الاحكام اذا حكم الحنث بالتطيب المتزينة والجملة الكاملة خروجهن سببا لتحريك الشهوة قال الكاكي
حسين قيل المراد بسجود الله سجود الحرم عبر عنه بالجمع للتعظيم والمراد بالخروج الى الحج يؤيده ما روى انه عليه السلام
لا تمنعوا اماء الله مساجد الله ائتي لا يحتمل ان يراد مسجد النبي عليه السلام فانه يقوي ما ذكره ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه تمنعوا فضل الماء لتمنعوا به فضل الكلا هي الثمار كما في الكشاف او الكلا على اطلاقه
ان يكون له انسان بئر بالفلاة منها ماء فاضل عن حاجته ويكون هناك كلا وليس عنده ماء غيره فاذا منع صاحب البئر الخاص
الماشية عن الماء يكون مانعا عن الكلا وهذا يكون لهما على خلاف القياس قيل النهي للتنزيه لان الماء ملكه فيحوله
باب المروءة ابن شاه ثم الحاء المهملة ثم الزاي المعجمة تبتزوا البيض هي الماء الذي يلقى فيه غزل ليخرج وانما نبتاه هو ابتداء
الراء هو بفتح الراء المعجمة وضمها القناد هي البراذين الذي يأتي منه حمر او صفرة والرطب جميعا وسئل ابو

الرطب والزبيب جميعا وان تنزعا كل واحدة على حدة قال بعض المالكية واحمد النهي للتحريم حتى ارشد الخطيبان
قبل حدوث الشدة هي آثم بحمعة واحدة وان شربها بعد ذلك فاثم بحمعتين وقال بعضهم التنزيه لانه اذا سكر سريع
اليه بسبب الخلط قبل ان يتغير طعمه فيظن الشارب انه ليس بمسكر وكان مسكرا فاصار التقصير منه فرفع عنا
علامة مسلم لكنه انفق عليه ق انس رضه انتبذوا في الدباء بالتشديد والمدر جمع دباءة وهي القرع اليابس وفي
الزفت وهو القار الذي يطلى به الزفت والحنتم والمزفت والنهي عن خلطهما قبله م ابو هريرة
رضه روى مسلم عنه انتبذوا وانضموا الزبيب على حدة والتمر على حدة والمراد بالنهي عن الخلط ما يقصد به تحصيل
ما يقصد بالنبيذ من الشدة والطرب وهو مكروه وعلى ظن ان المنذر يروي النهي شيئا ولم يطلع المنذر منهيا الزوال كان كذلك
لما الزنا لو فعله يروي ما اجمع على انه مباح واذا كان كذلك لم يكن المنذر ومعه مثله في قوله ما واذا استخرج به العسل اسلا
الى الزبد ومدة ان غير العسل يطلق باختيار صاحبه واسطة المنذر والعسل انما يطلق بواسطة النزول الموجب عليه قال الزبد
المنذر مكروه والا ان النازل انما نازل به بغير تسليط او ان يكون التحيل في نزول الطعام الوارد عليه ق جابر رضه
اتفقا على الرواية عنه قال كنا نخمر الجدر فسوايت رسول الله عليه السلام يطوف علينا فجئت الى امراتي فقلت
لها هل عندك شيء فقالت جئت يا فرصاع من شعير وكان لنا بهيمة فجئتها جوالي وطرحت مالوني في البيت فجئتها
بقبضة الشعير ثم جئت النبي عليه السلام وقد كنت فعلت ان فعلت وتفرعاته مصالح البيت عمدا الى اهل الخندق واجابوا الله
لبيك لكم سؤرنا وعلينا سؤركم فقال عليه السلام تنزوا نضم التاء الاولى بوزن تنظم الثانية بوزن تعلم الباء وكسر
الزاء المهملة القدور المخصوصة الحجر المعروف بالحجاز فاستعمل هنا في مطلق القدور وان يحجزن تحجيزا حتى يجيء
له قال الراوي فجاء رسول الله عليه السلام فبصق في عجيننا وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق فيها وبارك ثم عمد الى
اهل الخندق كانوا الفا اقسم بالله ان كلهم اكلوا حتى شبعوا وانحرفوا وان برمتنا لتغط كما هي وان عجيننا ليخبز كما
ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه تنكح المرأة لاربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين
تربت يداك وفي رواية عنه تنكح المرأة لدينها ومالها وجمالها فعليك بذات الدين تربت يداك وفي رواية
ابو كبشة رجل كانت له اغنام فكان يذبح منها ويتصدق فشبه به النبي عليه السلام من يتصدق ولا يبالي ما انفق
في عدم تحريمه اجماع الا على البكر الصغيرة على المشهور وحجة على ابي حنيفة في تجويزه ذلك وحجة عليها في تحريمها
اجماع البكر الصغيرة فقال يا رسول الله وكيف اذنها قال ان تسكت م ابو هريرة رضه روى مسلم عنه تستأمر
المرأة على نفسها اذا ثيب وكذا البكر في رواية ابي داود والنسائي وابن ماجه وفي رواية لمسلم البكر تستأذن في نفسها
واذنها صماتها اذا ثيب تعرب عن نفسها اي تبين وتفصح بما في ضميرها من الرضا وعدمه والبكر تستحي فرضاها
سكوتها وقيل ان تبسم او ضحكت فهو اذن لها في النكاح وان بكت من غير صوت فهو اذن لها في النكاح
ولا يجوز اجبار البكر البالغة على النكاح عند ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد وزفر والشافعي ومالك واحمد
وابن شبرمة وابن ابي ليلى وعثمان البتي وقال الحسن بن حي يجوز اجبار الثيب الصغيرة دون البكر البالغة
وبه قال شريك والليث وابو ثور وابن المنذر وداود وابن حزم يجوز اجبار البكر الصغيرة والكبيرة
وهو قول ابن شبرمة وعثمان البتي وقال ابن حزم يجوز اجبار البكر البالغة وبه قال ابن المنذر

معناه واضح ق ابو سعيد وزاد ثم يصلي ٢ فاما كما اراد ابن يونس فليس اصل حتى السعاة تفقا على الرواية ثم يصلي
م ابي سعيد وانفرد البخاري عنه بقوله فاما كما الى الفرقة تقوم الكلام على صوم الوصال في حديث انكم لستم مثلي
ق اسماء بنت ابي بكر اتفقا على الرواية عنها قالت قلت يا رسول الله ليس لي الا ما ادخل علي الزبير فما
فقال اعدمي او قال اوعي اي لا توعي تحفظي فضل مالك في الوعاء وهو الظرف فيوعى امره عليك بالنصب جواب الامر يعني
فيمنع الله عنك مزيد فضله عبر عنه بمنع مبالغة يعاوليشا كل قوله لا توعي او معناه لا تمسكي ما استطعت الى عطر شيئا
وان كان يسيرا الرضخ بالصاد والخاء المعجمة بين العطية القليلة وانما امرها بالرضخ لما عرف من حالها انها لا
تقدر على التصرف في مال زوجها بغير اذنه الا في شيء يسير يجري به التسامح في العادة كما قدمه وغيرها
لا توكي الايكاء شد الوعاء على ما في الكام وهو ما يربط به يعني لا تدخري شيئا في وعاء فيوكى الله عليك اي يقطع
بركة الرزق عنك وهذا ايضا من كور بطريق المشاكلة لا يخفى يعني لا تبقي شيئا للادخار اذ لم ترضخي
الا بقدر ما لا يبقى شيئا يحصيه قيل معناه لا تعوي ما انفقت فتستكثريه فيكون ذلك سببا لانقطاع انفاقك فيحصي
الله عليك يعني فيقلل رزقك فيقطع البركة عنه حتى يصير كالشيء المعدود الذي هو مظنة القلة
او يقال معنى التحصي على الجابة عليه في الآخرة م جبير بن مطعم رضي الله عنه حليف في الاسلام من
بكسر الحاء المهملة وسكون اللام المعاهدة والمراد به هنا ما كان يقع في الجاهلية من المعاهدة على الامتناع من الظلم
وغيرها اما متعلق بالحاسوا على حلف ما هذه الحالة كان في الجاهلية المراد منه ما كان
على الخير كصلة الارحام ونصرة المظلوم وغيرها مما يريد الاسلام تأكيدا وحفظا على ذلك م ابن عمر
رضي الله عنه تسفار في الاسلام السفار بكسر الشين وبالباء بعدها راء اسم نكاح معروف في الجاهلية صورته
ان يقول زوج ابنتي على ان تزوجني ابنتك ويكون بضع كل منهما صداقا للاخرى فنهى عن ذلك والحكمة
ثم ان وقع هذا العقد بين المسلمين اختلف فيه فذهب الشافعي الى بطلانه لظاهر الحديث وقال ابو حنيفة العقد
صحيح والواجب فيه مهر المثل لان المنع انما ورد على حيث انه ذكر فيه ما يصلح مهرا فيجوز العقد ويجب مهر المثل
فيه كما اذا سمى خمرا او خنزيرا وفيها اذا ذكر في العقد كون بضع كل منهما صداقا للاخرى وما اذا لم يذكر ذلك
جاز بالاجماع كذا في المصفى ق ابو سعيد كنا نتفقا على الرواية عنه كنا نبيع صاعين بصاع ذكر
رسول الله قال لا صاعين بصاع ولا صاعين بثلاثة اصواع لا يجوز اي لا يبيع صاعين بصاع ثم لا يصاع ثم موجود والنهي يعني
النهي ولا عين حقيقة صاع ونحوه بين يدي الرجل م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لا صلاة لمن لا يقرأ بالحمد
ان القراءة ركن لان الصلاة تدل الاصل في النفي نفي وجوده وهي فريضة في اركعاتها كلها عند الشافعي
لان كل ركعة صلاة ولهذا اذا خلف فاته في صلى اربع ركعات فريضة في ثلاث ركعات وعند مالك اذا ادرك الامام

لا كثر مقام الكل وفريضة في ركعتين عند الشافعي واصحابه لان الصلاة في الحديث مذكورة معرفة فينصرف الى الكاملة وهي
ركعتان وفي مسئلة اليمين لم يكن الصلاة مذكورة معرفة فانصرف الى الواحدة فاه قيل على هذا كان ينبغي ان
تجب القراءة في الشفع الثاني من النافلة كما تجب في الفريضة قلنا الشفع الثاني في النافلة مساو على حدة في
القيام الذي ليس بمقدر مستوفاة وهو فاتحة الكتاب فلا يستفتح فيه وجوب القراءة فيه كما في الشفع الاول واما الشفع الثاني في
الفريضة فانما جاز بناء القراءة فيه على القراءة في الاولين قراءة في الاخريين يعني تنوب عن تلك م عائشة
رضي الله عنها اذا صلى احدكم للطعام وفي الطعام وفي رواية اذا وضع عشاء احدكم فابدؤا بالعشاء قبل ان تصلوا صلاة
المغرب ولا تعجلوا عن عشائكم وفي رواية اذا حضر العشاء وحضرت الصلاة فابدؤا بالعشاء قبل صلاتكم المراد منه نفي
الصلاة بحضرة الطعام الذي يريد ان يصلي اكله لما فيها من اشتغال القلب وهو بواطأة جمعاء يعني صلاة كاملة
حاصلة الصلاة والحال انه يدافعه احد الاخبثين وهما البول والغائط هما الحدث ويدافعهما المصلي للاحداث الاول وفي
وهو الحاء قيل هذا اذا كان في الوقت سعة فان كان صلى بحيث لا يأكل وتظهر خروج الوقت صلى على حاله الذي قال
بعض اصحاب الشافعي انه يصلي ثم يأكل ويتوضأ ان خرج الوقت لان الخشوع الذي هو المقصود الصلاة
اذا فاتا فلا يأتي بالصلاة خلفه والصلاة خلفه لا تقضي ق عبادة بن الصامت اتفقا على الرواية عنه لا صلاة
لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب احتج الشافعي على ان الفاتحة فريضة في الصلوات حتى في صلاة الجنازة ومراده من نفي
الجواز نفي الكمال م ابن عباس رضي الله عنهما قال مر بحشي صلى فقرأ بفاتحة الكتاب فقال انما سنة وفريضة القراءة اما ثبت
بقوله تعالى فاقرؤا ما تيسر من القرآن وثبت بهذا الحديث خبر الواحد وثبت بالفرضية الثبوت الشهرة في نقله فيثبت بالواجب
عملا بالدليلين فيكون المنفي كمال الصلاة كما هذا في قوله عليه السلام فاتحة الكتاب وما زاد فهو تطوع
الحاء والتاء المشددة الحاء المهملة والتاء المثناة من فوق بعدها راء مفتوحة ثم قاف تقية الطعام نفع خبر الواحد يصلح نسخ الكتاب ق
على انفقا على الرواية عنه قال بعث رسول الله جيشا فجعل امير عليهم رجلا من الانصار فامرهم ان يطيعوه فلما
اغضبوه في شيء قال اوقدوا لي نارا وقد الى النار فقال الم يأمركم رسول الله ان تطيعوني قالوا بلى قال فادخلوها
فنظر بعضهم الى بعض فقالوا انما فررنا الى رسول الله من النار فكانوا كذلك حتى سكن غضبه فطفئت
فجعلوا كروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال لو دخلوها لم يزالوا فيها الى يوم القيامة الطاعة في
المعروف وهو ما لم يكره الشارع ٢ ابو هريرة روى البخاري عنه لا طيرة وهي بكسر الطاء وفتح الياء اسم من
التشاؤم كالطيرة والتخاء وذكر في النهاية انه مصدر تطير كما يقال تخير خيرة وتولهم الصواب على هذه اللغة
غير هامة كان اهل الجاهلية اذا قتل احدهم ولم يدرك بثأره او غير ذلك تشاءم به فيزعم ان هامة
الطير فابطلها النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وخبرها اي خبر الطيرة قال بسكون الهمزة وقد يخففها الناس فيما
النبي صلى الله عليه وسلم عن الصفر المسمى عند العرب بالكبة المصلحة على اصل الفال وهو كما يزعمون باسا لهم فان قلت هذا ابو هريرة اثبات بعض

مطلب في بيان معنى الطيرة والتخاء والصفر

بعض الخيرية للطيرة وقوله ثم لا طيرة ينفيها مطلقا فما وجهه قلت يجوز ان يكون هذا بناء على زعمهم والمراد
به اثبات الفضل له مطلقا لا تفضيله على الطيرة او هو من باب قولهم الصيف احر من الشتاء اى العاقل في بابه
من الطيرة في بابها كذا في شرح المشكوة واعا كان الفال احب الينا لحسن الظن بالله تعالى ولوجدان الخير
من الطيرة ليست كذلك ولهذا كان ﷺ يتفاءل ولا يتطير وكان يعجبه اذا خرج لحاجة ان يسمع يا راشد
يا نجيح ق جابر رض اتفقا على الرواية عنه عروة وهو اسم مرادف لعواء وهو مجاوزة العلة وصاحبها
الى غيرها اختلفوا في ان النفي نفس سراية العلة او اضافتها الى العلة والاول هو الظاهر لكن الثاني اولى
لقوله ﷺ لا يورد ممرض على مصح مع ما فيه من صيانة الاصول الطبية عن التعليل تقدم الكلام عليه في
الباب الثاني في حديث اما قد بايعناك فارجع وله طيرة وله عدوى وهو واحد الفيلان وهو نوع من الجن
وكان العرب يعتقدون انه في الغلاة يتصرف في نفسه وبتراءى للناس بالوان مختلفة واشكال
شتى ويضلهم عن الطرق ويهلكهم فان قيل ما معنى النفي وقد قال ﷺ انه توجد الغيلان فعليكم
بالاذان لعيب بالشر كان في ذلك فما وجه دعواه ثم دعواه عن عباد او يقال المنفي ليس وجود الغول بل مايزعمه
العرب من تصرفه في نفسه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه وزع بفتح فاء وراء ممدودة وبعين مهملة
اول نتاج ذلك الناقة كان اهل الجاهلية يذبحونه لطواغيتهم رجاء البركة في امهاتها واعتقد بعضهم
مهملة مفتوحة وبكسر تا مستشاة فوقية وبعد الهاء ذبيحة كانوا يذبحونها في العشر الاول من رجب وتسمى
الرجبية وكان المسلمون في صدر الاسلام يذبحون الفرع مرة يفعلون العتيرة فيها ثم نسخ ذلك في
المقصود انه يكون الذبح سرا ي مفوح كان فاي شهر كان فلا فائدة في التعيين ق ابن عباس اتفقا على الرواية
عنه لا مال لك ان كنت صدقت عليها اي ان وقعت في نهاية من حيث استحلت من فرجها بغير ما اعطيتها
من المهر يكون بمقابلة وطئك اياها فلا يبقى لك عليها شيء وان كنت كذبت عليها فهو اعطيتها من المهر بعوضا منها
اي عن ذلك المراة فان لم تعط المهر فلا يبقى لك عليها شيء وان لم يعوض مع كونه بك او في قال الرجل
لا انصاري عن امراته فقالت يا رسول الله ان ولدت الي يعني اذا حصلت الفرقة فان ولدي هو الذي اعطيتها وهو قليل
على ان زوج الملاعنة لا يرجع عليها بالمهر اذا دخل بها لتعلق العلماء وانما اذا لم يدخل بها فقد هلك بعضهم
الى انه لها نصف المهر وقال احمد لها القدر الكامل وقال الزهري لها صداقها ق ابو بكر وعمر وعلي رضي الله عنهم
اتفقا على الرواية عنهم قيل كان اسم ابي بكر عبد الكعبة فسماه النبي ﷺ عبد الله وقيل عتيقا وقيل غير ذلك
رسول الله ﷺ ولم يجتمع هذا الاحد من الصحابة فضلا لكثرة ما روى له عن النبي ﷺ مات وله ثلاث او اربع وستون سنة
في الصحيحين ثمانية عشر حديثا انفرد البخاري باحد وعشرين ومسلم باحد عشر ثم اتفقا على بقاء الجهول بقال ورثت

الكلاع
ورثت ابي واخي ابي وورثني توريثا ما وكناه صوابه هنا اسئناف جواب عمر قال لم نورث الانبياء تقدم
عليه قريبا في حديث لا يقتسم ورثتي ق عبد الرحمن بن عثمان رد البخاري عنه قال كنا مع النبي ﷺ وعلى بغلة
بيضاء فقال له عمر يا رسول الله انا احب الى من كل شيء الا نفسي فقال له ﷺ لا والذي نفسي بيده حتى اكون احب
اليك من نفسك يعني يكون بقاؤك كاملا حتى تؤثر رضائي على رضاء نفسك وان كان فيه هلاكك والمراد
هنا المحبة بحيث لا اختيار له مع محبة الجميع لان كل احد مجبول على حب نفسه اشار من غير هذا الى عمر فقال له عمر وانا
الان والله لانت احب الي من نفسي فقال الان يا عمر يعني الان صار ايمانك كاملا ق انس رض
روى البخاري عنه قال كان الصحابة ثلاثة مع المشركين يعني دون وقت فرض نفسه ورجح الى مكة ثم اقبل الى المدينة
مسلما مهاجرا وكان رجال ممن اراد ان يخلو العباس ويتركوا فوادهم لما حين اراد ان يفوز نفسه
ويحطوا فداك ابي امي بضم الهمزة وكسر الطاء المهملة ويجوز فتحها وتشديد الياء ق ابو واقد الليثي
بضم الواو اسمه الحارث بن عوف وقيل ما سمي الا بهذا الاسم وقيل غير ذلك وابو واقد كنيته غلبت عليه
واسم ابيه مالك بن عوف وقيل غير ذلك وقيل اسمه عمرو وقيل غير ذلك توفي سنة ثمان وستين ق ابن عباس
للعباس ولم يشق على الانصار في اموالهم ولم يضع في نفوسهم صابة شيء لكون العباس عمه وفي الحديث
دلالة على التحنيث عن مظان التهمة ومواقع المنة ق بريرة مر في الحديث ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه
عمارة عليها بالنون عمر بن حزم الذي كتب له ﷺ كتاب العقول وغيرها عمارة بالعين المهملة وبالراء
وبالهاء ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ق ابن عباس اتفقا على الرواية
عنه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه
ق ابن عباس

الله يغفر الانصار وعمر وبني الخزرج كان رسول الله يحبهم لنصرتهم اياه وبذلهم انفسهم واموالهم حتى يدخلوا
وان جهينة ومزينة خير عند الله يوم القيامة من اسد وغطفان فما يحبهم لحسنة عندهم يجزيهم بها بل لان قلوبهم
اعمر بالايمان فيكون سبب المحبة الله وكان يضرب
بكون فضل سريرته فيبغضهم اعرض ق ابو بكرة انفقا على الرواية عنه يحج بولاء العلم مشرك اراد العالم الذي
قبل حجة الوداع وكان ابو بكرة اميرا في تلك الحجة فيخرج احاديث في الناس من هذا الحديث هذا ما في
قوله تعالى انما المشركون نجس فلا تقربوا المسجد الحرام بعد عامهم هذا الآية والمراد بالمسجد الحرام هنا
الحرم كله حتى لمنع مشرك ان يدخل فيه وان كان لامر مهم ولا يطوف بالبيت عريان هذا ابطال لما كان
عادتهم في الجاهلية ان يطوفوا بالكعبة عراة ويقولوا لا نطوف في ثياب عصينا الله فيها ق ابو بكرة
انفقا على الرواية عنه يحكم حين بن اثنين وهي عبسان اعاكر القضاء حالة الغضب خوف الغلط لان
الحاكم منها يخرج عن حال النظر ويلحق بها ما في معناها كالشبع المفرط والجوع المفرط والنعاس وغيرها
خص الغضب بالذكر لشدة امتلاء الله على النفس في صورته مقاومته هـ ابن عمر رضي الله عنهما وعن ابيه
احمر ما شئتما حتى يأذن لي جد كذا تولى مشرقه وهو بفتح الميم وضم الراء وفتحها الفرض يجوز فيها
الطعام وغيره استفهام في قوله يجب تحته اذكار اعلم ان في تشبيه الضرع بالقرعة اشارة الى ان حرز
الضرع مستوفى في الشرع حيث اذن شرعا بالقرعة التي يصعد عليها ويكون مقدار بحيث لا يظفر عليها
الا بالكثير فينبغي ان يحلب الماشية بارفق وجوهها انظر الى حسن نظر النبي صلعم وكمال بلاغته وان يخصه الله بزيد
هنا يدة فلكثر حرمة الله فيسئل لحاجة هو بصيغة المجهول وبالنون والثالثة مثلثة ياء اله فعال اي نشر ف
يستخرج فاما تحرك لهم وقوع مواشيهم الخ جواب اذا وبلوغ احاديث اعاكر النهي تاكيد
قال شارح فيه دليل على اثبات القياس ورد النص الى نظيره في الحكم فيستدل بهذا على ان من حلب لبن شاة
محرمة لغيره يقطع يده كما لو سرق شاة غيره الى هنا كلامه لكن فيه تامل لان القطع مما يدرء بالشبهات
فكيف يثبت بما فيه شبهة وعلى القياس ق ابن مسعود رضي انفقا على الرواية عنه يحيى امرئ مسلم اي
اي اراقه ومريئهما والمراد هنا رواية مسلم على اي جعلوا والمراد الثوب الذي باحد
تلك اي على تلك الثياب الزاني بالجر على انه من هو حي تلك مقدر وبالرفع خبر مبتداه محذوف والمراد بالثيب الزاني
المحصن الزاني وهو المسلم المكلف الحر الذي اصابها في كفاح صحيح لم يشتغل النفس والمراد بالبيع الزاني في
هذا الصفات الثلاث تغليب او تصوير المسئلة ليصح ان يكون علة تقتل والثيب الزاني والمفاصلة بالنفس والمراد
المراد بالجماعة تفسير لقوله المسلمين والمراد بالجماعة جماعة المسلمين من وافقهم
بالرد على الامير وهي بيعة بلا حدة كما في الحديث والدليل على ان تارك الصلوة لا يقتل انه ليس الا مرتد

كلمة الله وقاتلوا اعلم ان جهاد ذلك الزمان كان مكفرا لجميع ذنوبه فلما سكان لم يكن كذلك فيجوز
ان يعاقب بعذاب خلود النار كالحبس الموضع لقوله ابو هريرة رضي الله عنه يجزي ولده والده يقضي ولده والده
المجتهد اي كافي ولي بالاحسان على والده وقضاء ما عليه من حقوق الله تعالى بان يجد عليه مملوكا فيشتريه
فيعتقه قال اهل الظاهر لا يعتق الولد بمجرد تملك والده للفظ التعقيب فيحتاج بعد الشراء الى
انشاء العتق والجمهور على انه يعتق والفاء في فيعتقه للسببية معناه فيحصل عتقه بسبب شرائه
يؤيد قوله ثم من ملك ذا رحم محرم فهو حر معتنى بعض شيوخي فهما في الطبقات وهو اقتضاء حرية الولد
لما لم يوجد والد في صورة كان يعتقه عقيب شرائه وهذه الصورة مستحيلة اذ لا عتق الا بعد ملك ولا
بالشراء لتعقيب فحمله اما على قضاء الولد في الحال وهو محال وهذا كقوله تعالى ولا تنكحوا ما نكح اباؤكم النساء الا ما
قد سلف ونكاح السلف محال فيفسد ونكاح منكوحات الاباء قد يجوز اذا يكون الفاء في فيعتقه كما في قوله
تعالى فتوبوا الى بارئكم فاقتلوا انفسكم اذا جعلت التوبة نفس القتل ق ابو بردة بن نيار رضي انفقا على
الرواية عنه بردة بضم الباء الموحدة وسكون الراء العزة المجتمعة والدال المهملة ونيار بكسر النون وتخفيف
الياء المثناة تحت وبعد الالف راء مهملة قيل اسمه هبيرة والشيخ حيويان لذا في التصحيح حيويان والحق
يجلد احدهم في عشر جلدات اذا في حد من حدود الله تعالى الحدوث وذهب في التعزير وبه اخذ احمد والجمهور على جواز
الزيادة على العشر وكما في بلوغ المرام يقدر بما يراه الامام يقدر جرمه ضعف حد الزاني
والشافعي يكون التعزير قاصرا على عشر بناء على ان ما ورد بامر يعين على ما يراه الامام يقدر جرمه ضعف حد
الزيادة بالاولى والمثال ق ابو هريرة رضي انفقا على الرواية عنه يجمع بين الماء وعنها وبين الماء
وحالها تقدم شرحه قريبا ق ابو بكرة رضي روى البخاري عنه يجمع بين متفرق لفظه نهى ان يجمع بين
حبل الساعي موثقان يكون على احدهما شاة وله خرز كذلك فيجب فيهما شاتان فاذا جمعت فيهما شاة
ولا يفرق بين مجتمع لفظه نهى الساعي عن التفريق بين موثقان يكون على كل واحد منهما مائة وعشرون شاة فعلى كل منهما
عليهم شاة واحدة واذا فرق يكون فيها ثلث شياه خشية الصدقة بالنصب على المفعولية اما خشية مالك
فمعناه ان يكون الزكوة واما خشية الساعي فمعناه ان تقل في الحوض فلا تكفي الخاطة تجعل لها الرجلين
كما لها ولحوضها لكن فيها شرب في الخلاء فان بين انفهاء القلم بالراء عن ذكرها هـ عائشة رضي الله عنها
لا يخرج اهل بيت عنهم عن عذا محمول على بلاد في تهامة الغريب مرعاة يسقيها بغيره وفي الحديث
حث على القناعة وتنبيه على جواز ادخار القوت للعيال فانه اسكن للنفس واحفظ للمال ق البراء بن عازب
مرفوعا انفقا على الرواية عنه يجمعهم الا تموت ولا يبغضهم الا منافق من اجبهم احبه الله ومن ابغضهم ابغضه الله

المذكورة على المرتدة لا تقتل له فقصاره على ذكر المرتد فان قلت فعلى هذا ينتفي الرجم المحصنة قلنا التنصيص
على المحصن تنصيص على المحصنة لاستوائهما في الزنا الذي هو علة القتل ولا كذلك المرتد والمرتدة لان القتل في
المرتد لكونه محل الحارثي والمرتدة ليست كذلك م جابر وزاد وسلم عنه لا يحل لاحد منكم يحل
السلاح بمكة الا لاحد ان يحمل ما يكون للقتال ق ابو هريرة وابن عباس نقتضى على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله
واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة وليس معها حرمة اي ذو حرمة وهو من لا يحل له نكاحها لحرمتها على
التابيد فخرج لنا لحرمتها احتراز عن الملاعنة فانه حرمتها ليست لحرمتها بل للتغليظ وخرج لنا على التابيد احتراز
عن اخت الزوجة ويروى لها مع ذي محرم عليها اعلم ان الزوج غير مذكور في الحديث لكنه مذكور في رواية
اخرى فلا يوم الحاجة بالمحرم في جواز السفر معه وان المذكور في الحديث مسيرة يوم وليلة وفي رواية
مسيرة نصف يوم ثم في رواية مسيرة يومين وفي رواية مسيرة ثلاث قال النووي الروايات كلها صحيحة لكن لم
يرد النبي ﷺ بها التحديد بل المراد من السفر المشقة بغير محرم والا فاختلاف وقع لاختلاف الساعين في
توهم اطلاق رواية عباس لا تسافر امرأة الا مع ذي محرم الى هنا كلامه ينبغي على هذا يكون تقدير الحديث بالثلث
عند الحنفيين مشكلا بدليل الخروج في الحديث حجة على الشافعي مالك في انهما جوز اسفر المرأة بلا محرم اذا كانت امنة
على نفسها او مع نسوة ثقات ق انه لما تعذر على الرواية عنه لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر
ان تحد فوق ثلثة ايام الا حداد ترك الطيب والزينة والمراد من غير عذر فخرج الحداد في العدة عن البائن
الاحداد ويجوز ان يكون الباب الثاني في المجرد يقال احدت المرأة احدادا واحدت حدادا وعن ابي حنيفة
انه يجوز الاحداد بالحاء المهملة ايضا الا على زوجها هذا يقتضي جواز الاحداد على كل زوج سوى كان بعد الدخول او
قبله ويدل له على ان الاحداد على الاقل المستحق على موتاهما وكذا تقييد المرأة بالمسلمة يدل على ان الحداد
على الذمية ليس بواجب واستحقاقا قال الشافعي على الذمية الاحداد لفوات فهمة النكاح عنها وحمل
التقييد بالاسلام في الحديث على شرفها وكونها اتقياء قال الامام الطيبي قوله اربعة اشهر وعشرا ان
جعل بيانا للقرء فوق ثلثة ايام يكون الاستثناء متصلا ويكون بالمعنى لا يحل لامرأة ان تحد اربعة اشهر وعشرا
على كل حال الا على زوجها واذا جعل معنى على التحتم وقد يكون منقطعا والمعنى لكن عدة على زوجها اربعة اشهر
وعشرا ق سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه نقتضى على الرواية عنه يحل لامرأة ان يمر اجله فوق ثلثة ايام الا
اباحة الحجة في الثلث فمفهومه في الحديث عند من يقول بمفهوم المخالفة وانما عفي عنها في الثلث لان الاذى يحصل
على سوى الحالق والغضب قبل هذا فيما اذا كان الهجر لا لتزيد بناء وما اذا كان لتقبيح المعصية والزيادة على الثلث
شرعا كما هجر رسول الله ﷺ الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك وامر الناس بهجرانهم خمسين يوما

يوما وروي ان بعيرا صفية لما قال النبي ﷺ لزينب اعليها بعيرا وكان عندها فضل ظهر فقالت انا اعطي تلك اليهودية
فغضب ﷺ فهجرها هذا الهجر والهجر وبعض صفه ق ابو هريرة وعشرا وروى البخاري عنه يخطب احدكم بالجمعة ثم
يأتي فيها نفي معنى النهي على خطبة جمعة وهي بكسر الحاء طلب المرأة للزوج فيحل هذا اذا تزوجها على صداق معلوم
ولم يسم الا العقد واما اذا لم يكن كذلك فيجوز خطبتها لما روي ان فاطمة بنت قيس اتت النبي ﷺ فقال ان معاوية
وابا جهم خطباني فقال ﷺ اما معاوية فرجل لا مال له وابو جهم لا يضع العصا عن عاتقه او كما قال الخاطب الاول
والثاني ساكت فاذا ينزوج تحت هذا النهي ولكنه خلاف الاولى قال الخطابي لعل النبي ﷺ اراد ان الخطبة على
خطبة الكافر لا تعد قاطعا فقط الاخوة بين المسلم والكافر وذهب الجمهور الى ضعفه قال التفتازاني اجتهد فرجح
على الغالب فلا يكون بعلم معصوم كما في قوله تعالى ولا يأكل الذئب الا ما اكل المنقطع بهم لحق الاخوة قال
والخطب الخير في الحديث غير مقصود بل لو اراد بيوعا على بيوع اخوة مرجوحة كونهم من نحو مهر الحسل
القصير ونحو ذلك احتج الى التكليف الذي ذكرناه ثم لو خطب على خطبة الخير يكون عاصيا ويصح كما اختاره بعض
قال بعض المالكية يفسخ ق ابو هريرة وروى البخاري عنه يدخل الجنة الحاء على ما لم يسم فاعله
بالنصب مفعول الثاني من السؤال سلم يعني اسأل الله ذلك ومفعول ليزداد شكرا متعلق بقوله اداري وقوله يدخل الذ
الجواد الذي مفعول ثان للجنة لو جعل يدخل متعلق بقوله اداري عليه كان حسنا ق جابر وروى مسلم عنه
يدخل الجنة بجيم من الدخول والراء المهملة من الجحاد اي يجعلها بيننا واذا دخل الجنة
بفضل الله ورحمته لكن رحمته تحمل ان يكون بالتجاوز ازاء ثوابه واستثنا منقطعا اي رحمته ليس من جنس عمل العبد
لكن رحمة الله يدخل الجنة وليس المراد منه نفي دخولها بل نفي الاستقلال بالعمل بل ان لم يتغمده الله بفضله لا يدخل الجنة
ان يكون الاستثناء متصلا ويقوله المستثنى منه فحذفه لانه لا يدخل احد منكم عمله الجنة بقرانا شيئا الا برحمة الله
وفي الحديث دلالة على موقف اهل السنة وحجة على المعتزلة حيث اعتقدوا ان دخولها انما تحصل بالعمل واما
قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون في نظائره فلما ان في الحديث دلالة على سببية العمل والمعنى في الحديث
وايجابه الكمي اذ الواجب الكمي لا يطلق ولا يراد به بعضه وان صغر وفيها ان كثرة العمل على الجنة وان لم تستحقه
م انس مرفوعا وروى مسلم عنه يدخل الجنة بجيم وزاي من الجزاء وبالثقة جمع بالثقة وهي ما يعب الناس عظمه في الوهم
والراجح هنا الاول ق جبير بن مطعم رضي الله عنه نقتضى على الرواية عنه يدخل الجنة قاطع اي قاطع الرحم يعني قاطع
هذا الحديث في احد قولي ابن عباس رضي الله عنهما ق حذيفة نقتضى على الرواية عنه يدخل الجنة
بفتح القاف وتشديد الثاء الاولى من الثناة وهي النميمة نقل الكلام على جهة الفساد وفي بعض نسخ بالباء
الموحدة بدل الثاء المثلثة من البلاء وهي الغيبة نقل الكلام على جهة الاصلاح وفي بعضها بالباء
الموحدة والراء المشددة من البرار وهو الكذب والقتات هو بتشديد الفوقية وتخفيف القاف وآخره تاء مثناة
هو الذي يستمع الحديث ثم ينقله وقيل هو النمام والقتات هو الذي يستمع على القوم وهم لا يعلمون ثم ينم قال الصائم الغزالي

على ان دخول الجنة بفضل الله ورحمته لا بعمل العبد وطاعته وهو مذهب اهل السنة

ملا من حاشية على شرح العقائد

ليست الفضيلة مخصوصة بهذا بل حقيقة الفضيلة كشف ما يكره كشفه سواء كره هذا المقول عنه او المقول لهذا الراوي
وصورة كلام الكشف بالعباد او الاحاد شاء او بغيره فحاصله لو اري انسانا يخفي ماله ظاهره لغيره فهي بينة م
ابن مسعود رضي روى مسلم عنه لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة اي وزنها الذرة واحدة الذر وهي
النمل الصغير الاحمر من كبر هذا دخل ان الرجل يحب ان يكون ثوبه حسنا ونعله حسنة اي الشيء ان الله
جميل يحب جميل الافعال يحب الجمال اي التجمل منكم في قلة اظهار الحاجة الى غير الله او معناه الله تعالى جميل
الفعل يخلقه بقسمة حلالها ثم يحب منكم ذكر نعمه عليكم وهي ضد اضداد جوع اخو اكلكم وعري اخو الكساء كذا قاله الشيخ
الكبر بالذي لكن الاول اشهر بمعناه الكبر بالجر بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي تصيغه قوله ثم
ذهب مرفوعا دون بطرا اي عدوا بغير الحق بفتح الباء الموحدة والطاء المهملة اي استخفارهم وتصغيرهم بهوى
الغين المعجمة وبفتح اليم وسكون نهاية والطاء المهملة اي استخفارهم وتصغيرهم بهوى الخطاب في قوله الهوى في جميع
احوالها المراد الكبر عن الايمان والثاني ان ينزع عنه الكبر بالتوبة او بالعفو فلا يدخل الجنة مع ان يكون
في قلبه مثقال ذرة منه كما قال الله تعالى ونزعنا ما في صدورهم من غل وهي كذلك يقال معناه ان الكبر مانع من دخول الجنة
الله بادي معفوا لكان جزاؤه عدم دخول الجنة وان كان مكفرا بالتجاوز يدخل بل يدخل كل من دخل الجنة وان قال
ذي يوخذ بها ابو بكر رضي روى البخاري عنه لا يدخل المدينة رعب بسكون العين ضمها او جبن
المسيح الدجال فهاتين ثمانية عشر فالحديث لا تعرف على كما ابن ملكان يكفي ذكر الخصوص وفيه دلالة على فضيلتها المدينة
عن الدجال وانه لا يقوى على ما يريد بل ما يفعله الغاية كونه عشبة امر واقدار عليه م انه بشر روى مسلم
قبل بادروا بالاعمال بالبناء عشر فتنا كحديث لا تعرف يدخل المدينة احد بابع تحت الشجرة رضوان الله
من بعث عثمان رضي عالما لحديبية الى قريش للدعوة فلما بلغ رسول الله شهدان عثمان قد زارها الناس الى
البيعة فبايعوه وكانت تلك البيعة تحت الشجرة فلما بايعوه قال لهم انتم خير اهل الارض وكان عددهم الف واربع مائة
وعشرين م انه بشر روى مسلم عنها لا يدخل النار ان شاء الله هذا القول الترك لادب مع الله كما مر في الشجرة
الذين بايعوا تحتها قالت حفصة وهي بنت عمر رضي حتى البني عمر على الامر والاعم وهو الجاب للنفي اي بل دخلها اكثر
الشجرة فانتهرها بالرد المهملة اي زجرها قالت حفصة تلا مستولا على ما ادعت من الدخول بقول الله تعالى وان
منكم الا واردها فقال النبي عم قد قال الله ثم نجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا اصله جثوي واو
مصدر حال اي جاثين على الركب من هول ذلك الوقت وهو ضد من كان يقبل القسم في الترجمة مضطربين والمقدر منكم
لا يرد الخطاب فيها اختلفوا هل من حيث الخطاب ضد في معنى الورود وهو الدخول فيها او يرجع الى الكافر فقط اما الدخول فضل الخطاب
لجنس الانسان فهو كرامة للكفار وهذا القول غير مناسب لحديث ولما يصل الآية وهو قوله تعالى ثم نجي

نجي الذين اتقوا الله اياه بكون نجي بمعنى نسوق وبمعنى يجوز ورود الكفار المار سوق المتقين الى الجنة ونذر الظالمين فيها جثيا
الثاني فالورود بمعنى الدخول لمتقي ثم يبقى برده واجزاء دخول النار فيكون للمؤمنين برد وسلاما كما كانت على
ابراهيم فان قلت كيف يستقيم هذا وقوله الا ان الذين سبقت لهم منا الحسنى اولئك عنها مبعدون وفي الجنة
عنها لا يكونون داخلها قلنا المراد انهم مبعدون عن عذابها فان قلت اذا لم يكونوا معذبين فما الفائدة في
دخولها قلنا فيه مزيد الاغتباط بهم حيث يدخلون الجنة اذا شاهدوا ذلك العذاب ومزيد تألم للكفار حيث يشتهون
عذاب المؤمنين وعن مجاهد ورود المؤمن النار هو ممر الحي حيث في الدنيا قوله تعالى حتى كل من النار وله
يخدش هذا التوجيه بغير مناسب لخطاب الحق وعن الحسن قراءة معذ الورود القرب من جهنم وعلى الجواز على الصراط
لا تشعر ورود الشيء دخوله بل خلافه لقوله تعالى والملائكة صفا صفا والمراد بالورود المرور على الصراط الشيخ الشارح وهذا الجمع على الصحيح وغير
ذلك لا يناسب قوله ثم يدخل الله الذين اتقوا بدخول اجزاء الورود بالدخول اجزاء الصغير في قوله الى السلام
الناقض بين الحديثين والثاني قوله هذا ايضا غير مناسب لخطاب الحديث لانه م يبقى ان يقال حفصة لم تعبر
غير منتظم لانه عدم الدخول لا تقول ان يكون الورود بمعنى الدخول ويرفع التناقض بان يكون المراد
نفي الدخول في الحديث نفي الخلود بدليل ما على ان دخول النار مستلزم لاهانة وكيف ما يطلق ويراد منه الخلود بل
ينتظم عما قبله استدلال لحفصة على ان نحكم معذبين بدخولهم النار بعد ورودهم وعدم كلامها بما يدل ان كل
داخل في النار غير معذب لقوله تعالى ثم نجي الذين اتقوا واما الثالث فهو ايراد حفصة المغيرة في واردها القيمة
وفي يخفى ان هذا ايضا غير مناسب لما سبق منه وفي الحديث دليل على جواز المناظرة على وجه مستدل وفيه ان مناظرة
حفصة بما كانت الا لعلمها بحال الورود عن عم م عبد الله بن عمر رضي روى مسلم عنه كان اخبر ابو بكر رضي الله
انه دخل بيته فرأى عنده رجلا نفر من بني هاشم فكره ذلك فذكر له ما رآه فقال ما رأيت الا خيرا قال ابو بكر رضي هذا
على بغير بعض اليم وكسر الزاي المعجمة على الاكثر عليها اي على عائشة رضي الله عنها وفي قوله اثنان
دون رجلان اشارة الى ان الرجال بها العدد صوبين كانا لو كبيرين ق ام سلمة رضي اتفقا على الرواية عنه يدخل
هؤلاء عليكم بفتح التحتية هو تفسير هؤلاء فقالت عم حين رأى نخشاقا عواعنه ام سلمة وهو بكسر معجمة وبخاء
المختث بكسر النون وفتحها هو الذي يشبه النساء في كلامه وحركاته تارة يكون على الشر بحيث يعلم وتارة يكون
بتكلف والثاني على المذموم الذي قال عم لعن الله المتشبهين بالنساء الرجال المتشبهات بالرجال من النساء الزمر
في الحديث بيان ان التخنث يوجب حكم الرجال في الدخول عليهن وكون حكم المخنث والصبي بالنسبة اليهن حكم الرجال
النساء بحضور الرجال فيقتضي ذلك الى الفتنة او احتمال ان يكون الداخل عليهن ممن يتكلف بالخنث تقوية عليكم
م ابو بكر رضي روى البخاري عنه ان حقا ان يقول عليكن ع ابو هاشم رضي روى البخاري عنه دخل على

المستمر في طلبي راجع الى من وقع بعضه وبانه فاذا قال ذلك فهي لمن استحل من المسلمين ليس طلبه ولا يعرف له كفيل احمد م ابو هريرة رض وروى مسلم عنه لا يزال هذا الامر في قريش ما بقي منهم اثنان يعني الحديث ومعنى بقي بقريش وقيد بجزء عنه لان الحكم مستمر الى قرب الدنيا ما بقي من اهل الحل اثنان حتى يكون احدهما خليفة والاخر تبعا م ابو هريرة رض وروى مسلم عنه لا يستتر عبد عبدا في الدنيا الا ستره الله يوم القيمة يعني ستر الله معاصي ذلك المستور واشاعتها في اهل الموقف وقيل اي ترك محاسبته عليها والعفو عنه والاظهر الستر في الدنيا بعدم الاشتهار بها لكن يكون بتوقعه على عدم العود وبدونه قال النووي والستر على المجرم انما يكون مندوبا اذا لم يشتهر بالفساد واما اذا اشتهر فيستحب ان يرفع امره الى الولاة اذا لم يخف من ترتب الفساد على رفعه والستر عليه بالتوبة منه لقوله على افعاله م مسلم رض وروى مسلم عنه لا يستنجي احدكم بدون ثلثة احجار قال الشافعي رض وبه قال في الاستنجاء من الثلثة واحد حصل النقاء قبلها اعتد بالحجر الموحد وقال ابو حنيفة رض لقوله ع من استجمر فليوتر وهو يحتمل الوتر الحقيقي والاضافي والاول اقل ما يستنجي به ثلثة احجار قال الشافعي رض وبه

والصبر على خلقها ع ابو بكرة رضي الله عنه قال بلغ النبي صلى الله عليه وسلم ان اهل فارس قد ملكوا عليهم بنت كسرى فقال لن يفلح قوم ولوا امرهم امرأة وفيها اشارة الى انتفاء ٨ وجوه الظهور عليهم واذا لم تصلح ان تكون اماما لم تصلح ان تكون قاضيا لان كلا منهما يحتاج الى الخروج واصلاح امور الناس والمرأة مستورة ناقصة العقل م مطيع بن الاسود قيل روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا انفرد به مسلم وهو قوله يقتل وشيخ صبور الخ نصب على المصدر كما في قولك زيد قائما وقد يقال قاعدا فالحاصل ان قتل الصبور متعين وصبر الانصار محبوس على القتل اخر يقتل بعضهم ان قدر ان يقاتل ويقتل واحدا منهم حتى يقتل كما ان قتل غيرهم ليس لاجل انهم يقاتلون ظلما وتجري على قولهم ما جرى على مولى عثمان رضي الله عنه يوم الدار ك ابو هريرة وروى مسلم عنه لا يقوم الساعة حتى يقوم رجلان فيقتتلان دعواهما واحدة واولهما مهاجرة ان يقتل احدهما الآخر قبل ان يهاجر الآخر فيدخل الجنة ويدخل الآخر النار لان الاول قتل لاجل الدنيا والثاني لاجل الله تعالى وقد ورد ان من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون اهله فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد وهذا يدل على ان المقتول ظلما شهيد وان المقتول في الفتنة شهيد وان المقتول في الجهاد شهيد وان المقتول في الطاعون شهيد وان المقتول في الغرق شهيد وان المقتول في الحريق شهيد وان المقتول في البطن شهيد وان المقتول في الجنب شهيد وان المقتول في الهدم شهيد وان المقتول في الحمى شهيد وان المقتول في الصبر شهيد وان المقتول في الطريق شهيد وان المقتول في الليل شهيد وان المقتول في النهار شهيد وان المقتول في المطر شهيد وان المقتول في الصلاة شهيد وان المقتول في الصوم شهيد وان المقتول في الحج شهيد وان المقتول في الغزو شهيد وان المقتول في الرباط شهيد وان المقتول في الصدقة

واستعمال لفظ الخبيث في خلوق الطيب لان الله تعالى الخبيثات للخبيثين والطيبات للطيبين او يقال خبث نفسه يريد اعلى الطيبات لطيبة
له لانه فعل يفعل بالضم وبها يستعمل في ان اشياء الغريزية وهذا كره م وكذا في قوله واصبح جيش المشركين يمينه الى
السابعة فلا يكون منهيا م ابو هريرة ورمز وروى مسلم عنه لا يقولن احدكم عبدي وامتي كلكم عبيد الله وكل نسائكم
اماء الله ولكن ليقل غلامي وجاريتي وفتاي وفتاتي اما كره لان البشر يقول السيد هو الذي يتعبد له ويقدس له والعبد
في الحقيقة انما هو لله قيل انما كره اذا قاله على طريق التطاول على الآخرين والتحقير لشانهم والا فقد جاء القرآن به قال
الله تعالى والصالحين من عبادكم وامائكم م ابو هريرة ورمز وروى مسلم عنه لا يقولن احدكم يا خيبة الدهر بضم
ياء وفتح طاء خيبة الدهر اي حرمانه وانما نهى عنه لان هذا القول وان في معناه الدعاء من عادة اهل الجاهلية انهم ينسبون
الحوادث الى الزمان كما قال الله تعالى حكاية عنهم وما يهلكنا الا الدهر فنسبوه الى الدهر فنهوا عن ذلك
اي تقبله والتصبر وتنبيه على حذف المضاف اذ على ان يكون الدهر مسببا بمعنى الدهر فقال وهو قول الشيء اي حقيقته
ثم قوله فان الله هو الدهر اشارة الى ان الدهر اسم من اسمائه تعالى وهو الذي يحدث وهو الذي
يجوز اطلاقه على الله عاية ما في الباب انهم لم يكونوا عالمين بتسمية الله بهذا الاسم فاعلم فعلى هذا يكون وجه النهي عنه
ومعنى قوله فان الله هو الدهر ظاهر غير فلا يخفى ما فيه من التكلف م جابر ورمز وروى مسلم عنه لا يقولن احدكم
احماه ومرجعه يعني من وجد احلم جالسا في المسجد فله ان يقعد ثم يخالف الى مقعده اي يأتي مقعده الذي كان فيه
من موضع هو فيه فعقده غير وكان يقول معناه لا يقل فيصير الى مقعده وهو قال قيل لست في الصحيح ان النبي عمر قال له قم
من مجلسي فيها اجلس فيه ولكن هذا يدل على جواز اقامة الرجل من مكانه الذي وثق بنفسه قال عمر وجلست في
حجر من ابي لا اباي احتمل ذلك الموضع فلا يجوز التأخر ان يقعد قال النووي اصحابنا استثنوا من الحكم
ما اذا اقعد المسجد موضعا للدرس او الافتاء فهو احق به فاذا قعد فيه غير غيره لم يقعد وجاز اقامته وفي
من جلس في موضع من سبق الى غير تحجير عنه يومين فاكثر ليس له اقامة غيره منه الا ان يوكل في وضع غيره سجادة
ونحوها او قد منها حتى يدخل فيه فاذا دخل فيه فلا حق له في تلك البقعة بل هو كالمنتهي اهـ ابن عمر رمز انفقا على الرواية
عنه يقسمن احدكم الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه وهذا الحكم يعم المساجد وغيرها م ابو هريرة ورمز وروى مسلم عنه لا
يقولن احدكم الكرم فان الكرم قلب المؤمن قال اهل اللغة يقال رجل كرم بسكون الراء وفتحها اي كريم يستوي
فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث وسبب النهي ان اكثر ما كانوا يسمون العنب وشجرته كرما فاراد النهي عن
حمل الشارع لها على الكرم فالكرم عند التسمية الشائعة ذكر الخمر وبه عبر عمر حسن الكرم الى آخره فيها وجعل المؤمن
وقلبه حوان يتصف بالكرم وذكائه والغرض منه تحريض المؤمن على التقوى وكونه اهلا لهذه التسمية ٥
سعد بن ابي وقاص انفقا على الرواية عنه لا يكوى اي لا يريد بشر اهل المدينة احدا الا فاع اي اذاب كما ذاع

يذاع الخ في المرقاة قدم الحلاء عليه في الباب الاول في جوامع آداب اهل المدينة بشر ق ابن عمر انفقا على الرواية عنه
لا يلبس المحرم القميص وفي ذكر القميص تنبيه على ان الممنوع ليس ما يحيط بالبدن كما روي بالقميص بفتح وفي بعضهم
والبرنس بضم الباء وسكون الراء وضم النون قلنسوة طويلة يلبسها الزهاد وفي الزمان الاول وفي
ذكره بعد ذكر العمامة اشارة الى انه لا يجوز للمحرم تغطية الرأس لا بعمامة الكبار ولا بغيرها والى انه
لا يجوز التغطية بغير المخيط كالعمائم والبرانس والقلانس بالمخيط كالقباء والدرع والخف ونحو بنت
لبس الرايحة باليمن يصبغ بها ولا زعفران قيل الثوب المصبوغ بالورس والزعفران كان ضعيفا
او يضع منه رايحة يجعل البسرة ان الخ للطيب وفي للتلوين وفي الحنفيين اي يلبس المحرم الحنفي اذا كان لا يجد
اي لا يلبس نعلين فليقطعهما اسفل من الكعبين فليلبسهما موضع عليين م عمار بن ياسر رضي الله عنه
بضم العين المهملة وتخفيف الميم وروي بتشديدها وفتح الهمزة على وزن ثبتة قبل ما رواه عن
النبي عمار بعثة احاديث اخرج له مسلم حديثين احدهما هذا او يلج الثاني دخل ولج يلج من باب ضرب ومثل
عروبها حتمها بالذكر لكونها مما شاق فيه من وجب عليها والطيب على غيرها ق ابن عمر رمز انفقا على
الرواية عنه قال كان عليه رجل لابي خزعة اسير يوم بدر فمن النبي عمر وعاهد على ان يبعث الى مكة فلما
فرغ رجع الى المدينة ولم يبعث فقال له عمر لم تبعث فقال عذرني فلم يلزمني الوفاء فقال له عمر لم يلزم الوفاء من بالوفاء
الثاني روي بصيغة النفي على معنى لا ينبغي للمؤمن المستيقظ ان يخرج مما تعذر به ومن هنا يعلم الحكم في
المعاملات بين وبصيغة الخبر اشعارا بقبح ما ذكر فيما يعذر في امور الآخرة يعني المؤمن اذا اذنب ينبغي ان يتألم قلبه كالمؤمن
ويضطرب ولا يعود اليه كما فعل يوسف عمر في ليخاكان لا يتكلم امرأة حتى يرسل على وجهه ثوبا والرواية
ان يجعل عاما اذا الجأه ينبغي ان يكون على حال ما تعذر به في الدنيا والآخرة ق ابن عمر رمز انفقا على الرواية
عنه ليمسكن احدكم ذكره بيمينه وهو يبول اعاده مسلم لكرامة اليمين وفيه تنبيه على كراهة احداث مطلقا
وان اذا كان منهيا عنه مع احتياج الرواية لحفظ ثياب فغير ذلك الحال اولى ولا يتمسح في الخلاء بيمينه فيه
للمستنجي ان يأخذ الحجر بيمينه والذكر بيساره ويحرك اليسار لينال الفعل الباقي غير ذلك عينه ولا يستنفس في
اناء عند لحاف ان يقع فيه شيء من رطوبة فمه فيكره غيره وقيل لانه مورد الماء كما مر للعطش تقل جراثيمه
نفسه واما ما ذكر ان النبي عمر كان يستنفس في الاناء ثلاثا فلبيان الجواز او انه عمر كان يستشفي برائحة فلم
يستنفس فيه الكراهة 2 ابو هريرة ورمز وروى مسلم عنه لا يجلد احدكم جارية يعني بعد ما تغوت بحيضة
الى آخره اي لا يجامعها احد لان التحريم والله يذهب الشافعي والقديم وذهب الشافعي الى ان الذي اعلم ان المنصف
علم الحديث عجلة البخاري لكنه متفق عليه اخرجه البخاري ع جواس بن مسلمة واخرجه مسلم ع يحيى بن

صحح كلاهما رواه الحميدي وابن عبد البر عن الزهري عن ابي هريرة ق ابن مسعود وانفقا على الرواية عنه
لا يغرنكم اذان بلال من سحوركم بفتح السين اي بتسحركم وبضمها المصدر فانه يؤذن او قال يؤذن
الراوي شك قال النسائي عن نافع يؤذن او قال ينادي بليل ليرجع اي الاذان قائمكم اي الراجع بتجلي او ذلول متعود بل وهنا معنى
اريد القائم الى صلاة متوقعة على عادته بقرب الصبح كالمتهجد ان لم يكن اوتر وكالنوم قليلا ان كان اوتر
يصبح نشيطا ويوقظ نائمكم وليس الفجر ان يقول هكذا وقال بكفه بل ان يستطير في عرض الافق وهو معنى
قوله هنا يقول بعني يظهر وجمع بعض الرواة كفيه حتى يقول هكذا وهذا اصبعيه السبابتين اي قول الراوي
الموكد في صحيح مسلم ليس الفجر ان يقول هكذا او صوب يديه ورفعهما حتى يقول هكذا او فرج بين اصبعيه هذه
صوب بين يديه ورفعهما وفي له وفرج بين اصبعيه لفظ الراوي ذكر حكاية باليد لابن عمر حين قال ليس الفجر ان
يقول هكذا اشار بيده الى السماء والى الارض بل اصعد اصبعيه المستطيل ليس الفجر الذي يجيء هكذا
حتى يقول هكذا وفرج بين اصبعيه لفظ الراوي المنتشر هو الفجر الصادق اذا عرفت هذا عرف ان
كلام المصنف اختلال اطال واختلط ق ابو هريرة رضي انفقا على الرواية عنه لا يموتن ق احدكم المسلمين بالتنوين
الا وهو مسلم قال شارح الغاية فيه بمعنى الواو ويعني لا يجتمع لمسلم موت ثلثة ايام ولا دون ومثل النهار ايام اعتبارا
قلنا كذا اولى المصانع انما يندب شقه ويراد بعد الغلام اظهر انتهاها سببا لما بعدها وهنا ليس موت الحي
وقد علم سببا لحمل الميل الى هذا كلا بل لكشف حاله من نحو غائبا فحدث ثابا لضد ليس ميتا ولحوقها ان يكون
الاول سببا للثاني فيتشفع بانشقاقه وثانيها نفي اجتماعهما من غير اعتبار السببية بمعنى لم يكن منك اتيان
وتجيء شكا فمن سيبويه والشارح كما نافع يشبه الشك الثاني وحمله الرضي على الشك الاول كما انه تحلة القسم
هذا الاستثناء من قوله فتمسه تحلة بكسر الحاء مصدر حللت اليمين اي ابررتها تحلة القسم ما يفعل الحالف
مما قسم عليه مقدارا ما يكون بارا في قسمه المراد منها بايا قلة المس او قلة زمانه م جابر وروى مسلم عنه
لا يموتن احدكم وهو يحسن الظن بالله قال الراوي سمعت هذا الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلثة ايام المنهي
في الظاهر وقوع عن الموت لكن ليس هو المراد انه عين مقدور له وانما المراد به النهي عن عدم حسن الظن بالله
عند الموت بطريق الكناية كقولك لا تصل الا وانت خاشع لست تريد النهي عن الصلاة بل عن ترك الخشوع
قال الخطابي هو في الحقيقة حث على الاعمال الصالحة بحسن الظن بالله بان يكون من حسن العمل على ما ذكرنا قال
احسنوا اعمالكم يحسن بالله ظنكم م ابو هريرة وزاد روى مسلم عنه لا ينفض الصوفي بتشديد الواو
للمبالغة في الصوف والمراد به الموصوف انه جاء في رواية لا ينفض الموتى ان يكون لغة قد تقدم الكلام عليه
وفي حديث ذا للغائبين في يكون نشورا ق عقبة بن عامر انفقا على الرواية عنه لا ينبغي هذا للمتقين قاله

قاله عمر فوعه فوزج جزير ليسره اي الينبغي عمر الفوزج بفتح الفاء وضم الراء المشددة القبال الذي فيه شق
من خلفه قبل النكاء قبل البعثة وقبل الله كان بعد البعثة وقبل التحريم واما توشئهم فنوع كان الله فيه
الرعونة ويجوز ان يحمل هذا على اول التحريم لما جاء في رواية لقوى الله عمر صلى في قباء ديباج ثم
نزعه وقال نهاني عنه جبريل عمر وهذا قاله بعض ما الله كان بعد التحريم ليسره عمر استقالة لقلب الجبر
عمر ودلالة مثل هذا مستورة وتوقع ما استكيف من هذا تقي الناس مع الله قول لم يرد فيه
نقل ق ابن عباس ترى في البخاري عنده قال كان الناس يضربون عن عرفات الى اوطانهم بالليل
طواف الوداع فمنهم من لقي النبي عمر ذلك وقال لا ينفر احد منكم حتى يكون اخر عهده بالبيت الطواف في الحديث وجوب
طواف الوداع وبه قال ابو حنيفة والشافعي في احد قوليه واذا تركه وجب عليه الهدي الحائض فانه
ليس بواجب عليها لقوله في الرواية الا انه خفف عن الحائض م عائشة روى مسلم عنها ان بعض
نسائه لم يقل لها ما اراني الا حابستكم يوم النحر الذي يعني انه كان كافرا ولم يكن مقرا بوجوب التعجيل للقرابة طالب
تعجيل خليته فيه فلا ينفعه عمله قالت يا رسول الله ابن جدعان بضم الجيم وسكون الدال
المهملة وبعدها عين مهملة كان في الجاهلية اي في زمانها وهو مكان قبل بعثته عمر قرابتها منه الكثرة
لعلها انه ينفعه يصل الرحم ويطعم المساكين فهل ذلك نافعها بن جدعان كان من رؤساء قريش قال القاضي
عياض اتفقوا على الاجماع على ان الكفار لا ينفعهم اعمالهم ولا يثابون عليها بنعيم ولا تخفيف عذاب لكن بعضهم
يكون اشد عذابا من بعض بحسب جرائمهم وذكر الصائم الفيتلوبي بكر البيهقي يجوز ان يراد عمله في الدنيا
ولا اجازاه في بطلان خير اي الكفار انهم لا يتخلصون بها من النار ولكن يخفف عنهم بها استوى جوعها بها حتى
ان تاركي هما سوى الكفر وافقه المازري قال قلت على ما قاله القاضي كيف التوفيق بين هذا الحديث
وحديث انه اخرجه مسلم عن انس انه قال يا رسول الله قد كنا نرجو ان ينفعه ذلك وبنيه فهل ينفعه
قال نعم قوله نفعه الله عمر بعد قوله لا ينفعه عمر لعل انتفاعه من جهة انه تعبر سببا لشفاعة غيره له او تخفف
عنه بها بشرب قوله عمر بعد قوله لعله لو كان في الدرك الاسفل من النار وذلك الشفاعة كانت
مختصة به م ابو عمر وروى مسلم عنه قال النبي عمر حاتم فرسه ونقش خنصره محمد رسول الله وقال
لا ينقش احدكم على نقش خاتمي هذا هذا منع تحريم يعني لا ينقش احد مثل نقش خاتمي اتانا نهاه عن ذلك
لانه كان اتخذ الخاتم ليختم به كتبه الى ملوك العجم وغيرهم فلو نقش غيره مثله لما حصل المقصود في
الخاتم لغتان كسر التاء وضمها في الكل فتح م عثمان روى له ينكح المحرم ولا ينكح بفتح الثاني وكسر الثاني

الاوقات الثلثة فيصير نهيا على صيغة النفي وعلى صيغة النفي فالمنفي تزويج المحرم لا وقوعه فيوجد بوجوده كاد يوجد بوكالته وبطلب امرأة للتزوج ذهب مالك والشافعي واحمد الى انه لا يصح نكاح المحرم لظاهر الحديث وذهب ابو يوسف واصحاب ابي حنيفة الى انه يجوز لما روى انه تزوج ميمونة وهو محرم فحمل حديث عثمان على الوطئ ولكون لفظ النكاح حقيقة فيه دون كونه مستعارا ان تأخر الروي فان لم يثبت تعارضا فيصار الى القياس وليس فيه ما يعكر كذا قاله الشراح ولكن فيه تأمل لانه متى ثبت عدم وقوعه فعلى اي تقدير فالصحيح عدم الصحة سواء ان يرجع القول بنهيه الى الفعل او الفعل فيكون مقصورا عليه ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه ويورد بكسر الراء نهي بمعنى النهي ممرض بكسر الراء صاحب الابل المراض ومعناه لا يورد مجذوم على صحيح وهو بكسر الصاد صاحب الابل الصحاح واما نفي عدوى عنه فنزعا اصابها المرض المقدر بفعل الله وقوته الذي لجري به العادة لا يطرد فيحصل لصاحبها ضررا ولكنه يقع في نفس صاحبها ان المرض يتعدى بطبعه فيكفر كذا قاله النووي **الباب الرابع** م جابر ق وروى مسلم عنه اذا وجد طعاما فليدع بالبركة حتى تستوفي بيانه في الباب الاول في حديث اشباع طعاما كاد يصلح للخمسة هذا الحديث مما اتفق عليه حديث ابن عمر وابن عباس مات ترى ان المصنف وسعه ما عند مسلم وحده حديث جابر م حديث ابن عمر رواه مسلم عنه اذا اتى بقدح لبن او عسل فمال الاول الى الاعلى والثاني الى الاسفل شبه الهيئة لم تفصل صلوا في مرابض الغنم وفي مواضع عياض الحديث محمول على المستحل للاباحة وكفر رده نفضل الصلاة وعدمها كالكل لاوجه لاطلاق المراد منه نفي كمال الفضيلة لانتفاء اصله فلا لجتماع الى الدليل يسوق الدليل عليه في الباب الاول في حديث سأله عن الصلاة في مرابض الغنم قبل انه صلى قاربعين م حديث ابن عمر رواه مسلم عنه اذا اكل احدكم الصواب بتخفيف الميم هو الذي يأخذ الصدقات ومعنى جبت على بفتح الجيم اي لم يرجع وهو عندكم راض والمراد بالرضا تسليم الواجب اليه بالطيب واما الارجم به انه مرجس الركوة ق ابو سعيد اذا انتهى احدكم الى مجلس فليجلس حيث ينتهي اي في الارض كذا نقله بعضهم عن مسلم وعلى هذا فجلس ونحوه وفعل عند ابن ماجه اي في الكوى والكوات والاول اولى لكون سفيان احفظ من ابي معاوية ونهوا عما نهى عن الجلوس في الطرق ربما يحتاج الى المعاونة عنها في الموضع او لان ليس كالمتبوع فينبغي للتابع ان لا يجلس قبله ق لصاحب الخمسة هذا الحديث مما انفرد به مسلم وانت تدري انه مرفوع فجعله متفرقا م ابو هريرة ق ابن عمر رواه انفقا على الرواية عنه اذا اتى احدكم الجمعة فليغتسل بفتح همزة ان وكسرها في حديث جاء منكم الجمعة م ابو سعيد رواه مسلم عنه اذا اتى احدكم اهله فانه يمنع جامع امرأته او امته فلا يعود اي يجامعها مرة اخرى فليتوضأ اي ليفعل اذ كرة تفرد الحديث فانه استحب للمتهيئ منهم ان المستحب للزوجة ان تغسل فرجها ايضا م ابو هريرة رواه البخاري عنه اذا اتى احدكم خادمه بطعامه فان لم يقعده معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين

اي يطعامه وجواب اذا محذوف اي فليجلسه معه فان لم يجلسه معه فليناوله لقمة او لقمتين او اكلة او اكلتين شك من الراوي اذ كلة بضم الهمزة هي اللقمة فانه ولي حره وعلاجه القصد ان للطعام حقين فان الخادم قرب الطعام وباشر وعالج اشتهاه واقل ما يوفع منه مشورة لقمة او لقمتان وفيهما اشارة الى ان السيد يجب عليه ان يستوي بينه وبين مملوكه في المأكل ق ابو ايوب رضه انفقا على الرواية عنه اذا اتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بول ولا غائط اراد به نفس الفعل وقال قوم الحديث مخصوص بالصحراء لما روى ان ابن عمر رقى المنهى المذكور انما هو في الفضاء وعلته ان الصحراء يخلو فيها ملك او جني فهما كالمسجد لكنه موقوف لانه يختص بالاثر وقيل لا فرق بين ان عام علته اعتبارا لاطلاق البناء من مقابلة خروج الغوط او كشف العورة لكنه منسوخ بما روى عن جابر انه رأى رسول الله قبل ان يقبض بعام يستقبل القبلة في قضاء حاجته فهما كالمسجد وجه تأويله بان هذا الفعل النادر في النهي عنه محمل ان يكون لبيان الجواز او لكونه معذورا لعله نهي مع احتمال النسخ على ان اهل البيت ادرى بما فيه اذا نهاهم عن شيء وقد كانت في الاصول والكوى مترقبا او غربوا اي عدلوا نحو الجهة الشرقية والغربية فهذا احمل على موضع له يكون القبلة فيه الى اليمين او الى اليسار والغرب كالمدينة شرفها الله ق ابو هريرة رضه اذا احب الله عبدا نادى جبريل ان الله يحب فلانا فاحبه فيحبه جبريل ثم ينادي في اهل السماء ان الله يحب فلانا فاحبوه فيحبه اهل السماء ثم توضع له المحبة في الارض كذا في المرقاة وفي الحديث دلالة على ان المحبة من الله تعالى ارادة ايصال الخير الى العبد وفي حق غيره خلق الارادة وفي حق نفسه صفة ذاتية وهي في حق العبد ميله الى ما يراه كمالا له وفي حق الله تعالى ارادة ثوابه وفي حق الملائكة استغفارهم له وفي حق الآدميين مدحهم له والثناء عليه وفي حق الجمادات تسخيرها له بالطبع ق ابو هريرة رضه انفقا على الرواية عنه اذا احسن احدكم اسلامه فكل حسنة يعملها تكتب بعشر امثالها الى سبعمائة ضعيف بالاضافة الى ضعف بحيث لا يقاس عليه لكن قال الجوهري وحكى الفارابي والزجاج

مطلب في بيان ان عدم الرضا لا يستوجب الاثم وصوره في الحاكم

عن بعض العلماء ان التضعيف في هذه الاحاديث لكثرة غلبات الرحمة ومنه الكثير المجاهد في روايته
اخرى الى سبعمائة ضعف الى اضعاف كثيرة وكل هذه تقريبية لا يقصد بها حقيقة العدد بل المقصود من ذلك المبالغة في
الشرح حسن ايمان راسخ استقامة في الطريق بحيث لا يحصل له ادنى شك في كون ذلك حسنا لكون الحسنة
مكتوبة بعشر امثالها عزيمة مترتب عليه الاجر بالاحسان الاسلام وهو الانقياد من شئ م ابو هريرة ورواه مسلم عنه
اذا اختلفتم في الطريق فجعل عرضه سبع اذرع جمع ذراع قال المظهري هو ما بين المرفق الى اطراف الاصابع ثم
سمي به الخشبة التي يذرع بها مجازا والمعنى تذكر وتؤنث والتانيث اصح قال النووي معناه اذا كان الطريق
بين الناس فتنازعوه وارادوا احياءها فاقترعوا على شئ فذاك وان اختلفوا فقد جعل سبع اذرع واما اذا وجدوا
طريقا مسلوكا وهي اكثر من سبع اذرع فلا يجوز لاحد ان يستولي على شئ منه مستدلا بالخطابي فيكون ذلك اذا وقع
في الطريق الواسع من شوارع المسلمين يتعاورونه في جانبيه ليسعوا شيئا فاما كان المترامي من الطريق سبع اذرع لم
يملك المتعود فيه وان كان اقل منها لان فوق المارة ما احماله ق ابو هريرة واذا ادرك احدكم السجدة من صلاة العصر
منها اركعة بكمالها وسيجئ عام في صلاة الصبح قال ابن العربي الشمس في يوم صلوة وما ادراك ما يوم صلوة يوم
قبل ان تطلع الشمس وليتم صلوته قال صاحب التقدمة وقد المصنف بعلامة مترك لكنه ممن اخرجها البخاري عليه بحمله
الشافعي ومالك على ان من طلعت عليه الشمس وهو في صلوة الصبح او غربت وهو في صلوة العصر لم يبطل صلوته وقال
ابو حنيفة وصاحباه يبطل صلوة الصبح في السبب وهو وقت الشروع في الفجر صحيح في حق الصلوة صحيحة فلا تبطل بما
فاسد في الوقت المكروه وفي العصر فاسد في غير ذلك الوقت المختص بالاداء وكان قبل الغروب بكثير فلا حاجة الى اداء
وهكذا بعد يحتاج الى ان ينوي فيه القضاء وان في الحديث ان الواجب الاتمام في صلوة الفجر واما علم قضاء في
وقت كامل قال القاضي الذي يترجح عقلا ان هذا الحديث كان قبل النهي عن الصلاة في الاوقات المكروهة
م ابو هريرة وزاد مسلم عند اذا اذن المؤذن ادبر الشيطان وله حصاص بضم الحاء المهملة وبصادين
مهملتين شدة الضرط وقيل هو الضراط وهو محمول على الحقيقة وان الشيطان يأكل واما ادباره فلئلا يسمع الاذان عليه
كما يضرط الحمار عند سماع الصوت وقيل هو محمول على استحقاق العين بذكر الله من قولهم اضرط به فلان اذا اخجله
اما حرب الشيطان وبعده اذان الجمعة ان شعارا والسلام وقيل الكلام يسمعه شيطان الى ان يشهد المؤذن بذلك يوم
القيمة كما قاله ولا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا انس الا شهد له يوم القيمة لكن هذا التقييد انما يستقيم اذا
علم الشيطان ان كلا يسمع المؤذن يشهد له يوم القيمة البتة وايده من قوله عليه السلام اذا اذن اذا صدر الاذان
م ابو موسى وزاد مسلم عند اذا اراد الله رحمة امتي من كان بها فمعنى بها فاجعله لها رحمة وطاعون بفتح
الراء بثور تخرج في الغلغلة ليعين الله المجاهد له وميتة لهم حي يحيهم وسلفا اي متقدما بين يديها واذا اراد هلكة بفتح

بفتح الهاء واللام الطاعون عذوبتها وبيها حرقها اهلكها وهو ينظر الى الحال التي عمم بنظره الى عاقبته كهم وانو عينة
اي يأخذ الله اعينهم بالموت ثلاثين كوبة وعصر الزنا كان موتى نبي قبل اشتد حمه فانه يكون مصيبة عظيمة
لهم ثم يتسكون بشريعته بعد فيتضاعف اجورهم واما هلاك امة قبل اتيانهم فانما يكون بعذاب عم عليهم فيستأصلهم
على تكذيبه ومخالفة امره كما اهل قوم نوح ثم فالمراد بالامة اما امة الدعوة او الجامعة الاجابة وبالبشارة امة الدعوة وفي الحديث
بشارة لهذه الامة حيث كان قصر رحمة لهم كذلك بهذه كونك ق عمرو بن عامر قد زاد انفقا على الرواية عنه
ارسلت كلبك فاعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما امسك عليك يدل ان ارسال الصائد الكلب شرط في حل اكل صيده حتى لو
جرح الكلب المعلم نفسه من غير ارسال لا يحل اكله وانما يكون الكلب معلما شرط ايضا وهو ان يترك الاكل ثلاث مرات
وان ذكر اسم الله عليه وقت الارسال شرط قال عمرو بن عامر فقلت وان قتل اي كلب المصيد الموصوف قال ان قتل
ما لم يشركها كلب ليس معها من جنسها صفة كلب ضمير ليس موصوفا بالصفات المذكورة يفهم منه انه لو شارك معه كلب
لم يسم معها او كلب غير معلم لا يحل اكل صيده قوله وان قتل يدل على جواز اكل ما قتله الكلب بثقله من غير جرح كما
تجئ من جرحه وظاهر الرواية ليتحقق الزكوة اذ الاضطراري وفي قوله تعالى وما علمتم من الجوارح اشارة الى
اشتراط الجرح قال قلت فالى ارمي الصيد فاغيب عني وهو سهمه ارشيء على الصيد فاصيبه اي فاظنه به فاكله منه قال
رميت بالله ليس الصيد مخرجا بالحد والزام الجهتين اي فقده وجرح كلبه وان اصابه بعد يوم او يومين فاكل منه ق ابو ثعلبة
اتفقا عليه وابتداء اذا استأذن احدكم ثلاثا فلم يؤذن له اي في الدخول فليرجع قال العلماء ينبغي ان يجمع بين السلام
والاستيذان والسنة ان يعلمها ثلاثا اختلفوا في ان المستحب تقديم السلام على الاستيذان او العكس وفي الاغتباط
الماوردي يحملون بعد ان وضع على انسان يعلم السلام والاستيذان ولم يختلفوا ايضا في انه يعول استأذن ثلاثا
فلم يؤذن له وظن انه لم يسمع عليه الاستيذان لزمه ان يعود ثانيا وثالثا ليتيقن ان لا اذن له في الدخول ق ابن عمر زاد وفي البخاري عنه اذا استأذن احدكم
يعني وحمل الحديث على من علم او ظن انه سمعه اي في الليل الى المسجد فاذا بينهما ابن عمر زاد اذا استأذن احدكم
في الليل الثالث فرجعوا فقال اذهب يا غلام فانظر من ترى على الباب قال ما اراه يا امير المؤمنين قائما ولا قاعدا
اي جالسا وزاد قبل ان يستجمع استجماع البعير للنهوض التعليب ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه اذا استيقظ احدكم
من منامه فليستنثر ثلاثا وليخرج الماء الذي انعقد بها وانتشق تلك الشياطين بيت على خياشيمه جمع الخيشوم
هو ما تحت الانف ومعنى بيتوته الشيطان فيها هو انه لا يزال ناما مع جثم فيها الاحتياط ويسن للحاذق عليه حتى
يجاري الانفاس متغير الطبيعة ويستمر الكسل عليه ومع ذلك في القراءة عن تادية الحروف من مخارجها فاعلم
بالاستنثار ان الله هو المعوض وقال القاضي عياض عقل ان يكون ذا لبيتوتة على حقيقتها قال الشيخ الحافظ

انما خص هذا الخمس بالتبيين لانه لعزته في خلق الثياب والارض فهو باب العقوق والفجور باب الذكور
الاذن باب سماع العلم والذكر فليس في الخمس شيء من هذه المعاني فيجوز ان يكون افتتاح ابليس من الانسان
وضع موضع خلوف فم الصائم وهو مستحب وفي الباب م ابو هريرة رض وروى مسلم عنه اذا استيقظ احدكم
من نومه فلا يغمسن يده في وضوئه حتى يغسلها ثلثا فانه لا يدري اين باتت يده فيحتمل ان يطوف يده على النائم على
موضع النجس لان اكثر همهم كانوا يستنجون بالاحجار ويناموا وجنده له على ان موضع الاستنجاء غالبا يظهر
في حق الصلوة ذهب احمد الى ان الغمس حرام اذا استيقظ من نومه بقرينة قوله بات يده والبيتوتة
يكون بالليل وقال بعض انه حرام اذا استيقظ من نومه مطلقا والجمهور على ان النهي للتنزيه لانه علل
بامر يقتضي الشك وطهارة اليد كانت ثابتة يقينا فلا تزول بالمشكوك و ابو هريرة رض ايضا متفق على الرواية
عنه اذا اصبح احدكم فليستنثر ثلثا فان الشيطان يبيت على خياشيمه اما او يأسو فوه فلا يزال يوسوس له حتى يكلم كلاما
الجماع والفحش من القول وان يجهل اي يفعل فعلا من اسباب من القول والفعل الذي يأتي امرئ سامه يعني اذا شتمه
امرئ متعرضا للشاتمة او قاتله اي اراد ان يقاتله فليقل اي بلسانه اني صائم ليسمعه الشاتم فينزجر عنه فعلها
او معناه ليجتنب به نفسه لانهما مجازاة الشاتم والجمع بين الامرين لكان حسنا ان صائما كما كره الرفث
و جابر رض متفق على الرواية عنه اذا اطال الاحرام الجنب فلا يطوف اي ليأتي اهله ليلا بل يستحب له
ان يأتي منزله نهارا للتقسط زوجته ونتائجه له وفي قوله اطال دلالة على ان مكان سفره قريبا يتوقع
امر انقطاعه فلا يكره طروقه وكذا اذا وصل خبر قدومه قبله لا يكره ولهذا وصى جابر الحسن بالتعجيل
الاجل اهله اذا قدم من سفر اول الليل فعلا اذا قدم في النهار فاحسن الا قدم اهله ليلا حتى تمتشط
الليل لان المسافر غالبا في هذا الشهر غالبا واذا قضى وطره يكون اجلب للنوم وادعى الى ان يستراح
فظهر التوفيق بين الحديثين م ابو سعيد رض في مسلم عنه قال ارسل رسول الله عمر الى عتبان بن عمرو
فجاء وراسه يقطر ماء فقال عمر لعلنا اعجلناك قال نعم فقال عمر اذا عجلت على بناء المجهول اي عجلك امر
عن الاخراج فلم تنزل او خطت على بناء الفاعل وفي رواية على بناء المجهول مثل اعجلت قال النووي على الروايتين
صحيحتان ومعنى الانقاط هنا عدم انزال المني وهو استعارة من تقوط المطر وهو انحباسه فلا غسل عليك
و عليك بالوضوء قال ابن حبان بكر العين المهملة وسكون الثاء المثلثة فوق وبعدها الموحدة بن مالك وهو
ممسوح بحديث الثمار الحنابين ق عمر رض اتفقا على الرواية عنه قال استعمل النبي عمر عمر على الصدقة
وامره ان يعود فاغسله منها اربعة فقال عمر ما اعجلت على بناء المجهول شيئا من غير مسئلة
فكل وتصدق وفيه اشارة الى ان كون ذلك الشيء طيبا لان الصدقة انما يكون من الطيب قال النووي

النووي اختلفوا فيما اعلم عن طاب قبل يجب اخذه وقيل يجب والصحيح انه ان غلب الحرام فيها وفي ايدي الناس اخذه وحرم والا
فمباح و عمر رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل الليل وادبر النهار وغابت الشمس فقد افطر الصائم اي دخل في وقت
الافطار قيل معناه قرب وصوله فتضمار محذوف مثل شرعوا في العمل اي قربوا منه وقال بعض العلماء الامساك بعد الغروب كان
يوما لهم لكن التوجيه الاول والمجاز في الحديث مما دار دائما يوصل الى الحكم الشرعي انما ذكره لانه قد يقال اذا دبر النهار
لم يكن الا بغروب الشمس لسان كمال الغروب لم يظن لعدم ذلك اذا غاب بعض الشمس جاز الافطار وان لم يغب
في واد بحيث لا يراها من يريد غروب الشمس يحتاج الحال بعمل بها و ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اذا اقبل
الزمان من ههنا وادبر من ههنا وغربت الشمس فقد افطر الصائم اقبال الليل ههنا ادبار النهار من المشرق
الزمان لم يكونا ههنا والمؤمن لا يكذب الرمز من اقبال الساعة لقوله تعالى في آخر الانعام لا يكذبون ولا يكذبون والمؤمن لا يكذب
وقيل ان يقول ليله نهارا او نهاره ليلا وعلى هذا لا حاجة الى التأويل بعضهم ذلك بعضهم وتقارب الاطراف حتى
يكون السنة كالشهر والشهر كالجمعة واليوم كالساعة وقيل المراد من زمان يستقصر وتقارب الاطراف حتى
بقلة البركة وقيل يجعل الاجل ليس الكهولة والشيب فان رؤيا هما كما يكون في اول النهار في الظنون العامة وتوزع الشهوات
عنه وكانت نفسه في طاعة يجب ان يقبل اقبل رؤيا الليل اقوى عن رؤيا النهار واصدق وساعاته وقت السحر
و ابو هريرة رض ايضا متفق على الرواية عنه اذا اقيمت الصلوة فلا تأتوها تسعون واتوها تمشون وعليكم السكينة
واتموا فما ادركتم فصلوا وما فاتكم فاتموا قال النووي ظاهره ان من ادرك الامام راكعا لا يكبر تكبيرة الاحرام
بل يسقط عنه ويدخل مع الامام في الركوع وهذا مذهب الشافعي وقال ابو حنيفة يكبر تكبيرة الاحرام قائما ثم يركع
والجمهور على الشافعي قال النووي الحكمة فيه ان يقترن تكبيرة الاحرام بالقيام كما في سائر القيامات
ابو ح واصحابه سنة الصبح مختصرة عن هذا بقية صلوتها وان طرد الخيل بالخيل بالليل ضلا
صلى سنة الصبح اذا لم يخش عن فوات الركعة الثانية ليكون جامعا بين الفضيلتين وتركها حين شرع في الجماعة اعظم في الوعيد بتركها الزم م ابو اسيد رض في مسلم عنه قال سمعت رسول الله عمر يقول
بكسيته ما دام في المسجد عمر ما لم يرد عمر وهذا لفظ احد حديثي الليث في الصحيحين من احاديث انفرد البخاري بحديث ثم ومسلم بحديث
قال صف المسلمون للقتال قريش يوم بدر فقال عمر اذا اكثبوكم اي قربوا منكم لعدوكم فارموهم واستبقوا
بلكم النبل سهام لا طائل فيها ليس بطائل يعني لا تزموهم على بعد منهم ليسبق منكم قبل بلوغها اليهم وهم يعجل النبل
الكل م ابن عمر رض رفعه هذا عند مسلم والحديث متفق عليه كذا في التحفة اذا الفراخ الحاء اي شيئا كافيا
فتوبا بها اي رجع بكلمة الكفر لاحدهما فيصير بلزوم الكفر على احدهما ومن اكفر غيره ان كان صادقا فقد باء
كان كاذبا يكفر القائل قيل هذا مبني على ان التكفير خالي عن التأويل واما المتأول فخارج عنه اعلم ان هذا الحكم يشكل

لو من قال لو خبزة لكان كافرا ان لم يكن قاتلا اذا لم يعتقد بطلان من اباح اكله بكون كافرا في حقه وبالكبيرة ان كان المسلم عند
اهل السنة ويكون محمولا على المستحل او اشارة الى تغيير في ايمانه بالمعصية المذكورة وحكما يغير مجموع الكفارة
اقول هذا المعنى غير مناسب بلفظ الحديث الا ان يراد احدهما هذا القائل ويمكن بعد هذا على منواله قوله تعالى و
انا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين والمراد في المعطوف خصمه لكن تلطفا في القول وشفقة على من
هو بمحل البغي عسى ان يتجوز وليس له بكفر فتركه الخبز كما افاده ح ابن حجر من اتفقا على الرواية عند اذا اكل
احدكم طعاما فلا يمسح يده حتى يلعقها او يلعقها اصابعه بعضهم هذا اذا فرغ من الطعام واما قبل الفراغ فلا
يلعقها ولا يمسحها بل يتعمم او يلعقها بتعلم اليد ومفعوله الثاني محذوف اي غيره وصح بشيء قبل اللعق عادة المجابرة
فاندفع ما للمعترض كمل النفس ح ابن عمر رضي روى مسلم عند اذا اكل احدكم فليأكل بيمينه واذا شرب فليشرب
بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله تقدم الكلام في حديث انما اكل بالشمال ح ابو هريرة
رضي روى مسلم عند اذا اكل احدكم فليلعق اصابعه اشار بذكر الجميع الى انه يأكل باقل من ثلثة اصابع للراوي
انه عمر قال لا تأكل باصبع فان الشيطان يأكل باصبعين اكل الجبابرة وفاته ما يروى في ايمن البركة يعني ان يبدأ في
الاكل في اي جزء من الطعام بركة فاني لا ندري في اي كل ادركها فليحفظ ذلك البركة بلعقها واما اولى
التامة في اتيانها باعتبار الوصل الى المتمة وفي ايمنهن ترغيب الى لعق كل اصابعه فان في كل منهن فضلا روى
من الكبير قال المنوفي وقع في بعض نسخ مسلم في ايتهن وفي معظم صولها الا يدري اي ايتهن بركة طعامي
ايتهن صاحبة البركة واصل البركة الزيادة وثبوت الخير اهل الارض منها ما يحصل بالتفويض والتفويض على
ظاهرها الى هنا كلام ح ويجوز ارادة البركة صلاحية كون الطعام نطفة صالحة ان يكون انسانا قال ابن عباس رضي
تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم من جملة اكرامهم ان يأكل الطعام بالاصابع واهل المرتبة ع ربما يعقون
الاصابع يكره هذا ح ابو بكرة رضي اتفقا على الرواية عند اذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار
قيل فهذا القاتل فما بال المقتول قال انه كان حريصا على قتل صاحبه رواه على ان الحرص على
الفعل اثم ما يؤاخذ به وعلى ان كلا منهما كان قصده قتل الآخر لو امكنه الوقوع عن نفسه حتى لو كان قصد احدهما الوقوع
ثم يجب قوله انه لا يقتله فقتله لم يؤاخذ به لكونه معذورا وبه يندفع شرعا قيل اهذا محمول على من قاتل عصبية وقيل
فعله قتالا وردا لا شكال بقتال الصحابة بعضهم بعضا كقتال علي وطلحة والزبير وغيرهم فانهم كانوا يعلمون ان نصب الامام
واجب وان كلا منهم انما قاتله دياته وفرط صيانته يرى نفسه احق بها لامامة وانه يسعى للحق فعرى بسبب ذلك
فيهم ما جرى ح عمار بن ياسر رضي اتفقا على ما رواه عن البضع من تسعة وعشرين حديثا انفرد مسلم منها
بثلثة احاديث احدها هذا اذا امنت فوما فاخف فيهم الصلاة لئلا يشق عليهم قال راد واكلهم نطوعا لها فاذا

فلا باس به ح ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عند اذا من منكم يؤم الناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير
ينبغي ان يكون الامام مقاربا بين الامرين لقوله في حديث اخر اذا صلى احدكم للناس فليوجز فان منهم الضعيف
فعلى هذا يكون معنى اذا التمام اذا اراد التمام فان من وافق يؤم بمن يريد تاما بين الملائكة هذا قليل ما قيل
اقول اخبار عن تمام بين الملائكة تقديرا فان ملائكة الارض لا تعلم ما تفعله ملائكة السماء حكى القاضي
ان موافقة التامين في الخشوع والاخلاص وقيل في الاجابة والتعجيل بها الوقت اختلف فيه هو والملائكة
قيل هو الحفظة وقيل غيرهم ويضعف ما روى انه عمر قال فان من وافق قول اهل السماء يغفر له ما تقدم من
الذنوب بان يقول الحفظة او اهل السماء ايضا ح ابو هريرة رضي روى مسلم عند اذا تثاءب احدكم فليمسك يده على فيه
فان الشيطان يدخل او ليضع يده على فمه او ثوبه او يغطي فمه بيده او ثوبه او يعض على شفته السفلى او يطبق
او ليطبق بعضها على بعض هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وفي صحيح البخاري وليجمعهما بالجاء المهملة والقاف وكذا هما في
رواية البخاري احسن ح ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عند اذا زال الفيء بقدر ما يصير ظل الرمح قدر قامة الرامح
غيرهم وهما كما اجمعا تقدم تعين على ان المراد بالرمح الحربة والرامح من يحملها ح ابو هريرة رضي
اتفقا على الرواية عنها اذا اضافت المرأة من زوجها ما انفقت الثانية السببية والمرأة بما كسبا والزوج لغيره بسبب ما يكتسبان
ح ابو هريرة رضي روى مسلم عند اذا انقطع شسع بكسر الشين المعجمة وسكون المهملة وبعد المهملة عين ثم
الذي يدخل بين اصبعين ويربط طرفه في الثقب الذي في صدر النعل المشدود في الزمام والزمام السير الذي يعقد
فيه الشسع احدكم فلا تمشي في الاخرى اي في النعل الاخرى حتى يصلحها اي النعل الذي انقطع شسعه فيها استطرد
رجله فيكون احسن رجليه نعلا والاخرى احذاها والشسع هكذا وقع في العمدة وغيرها بالذال المعجمة والعين المهملة
ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عند اذا رمى احدكم الى فراشه فلينفض فراشه بداخلة ازاره وهي حاشية ازاره التي
تلي الجسد لكون ذلك مستورة بطرفي ازاره فلا يحصل في يده مكروه وان كان هناك من الهوام فانه يدري
ملحف عليه اي يغطي ما تحته على فراشه يعني من الوديان ثم يقول باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه ان امسكت نفسي
فارحمها وان ارسلتها فاحفظها هذا اشارة الى قوله تعالى سنريهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم حتى من موتها التي لم تمت في منامها
التي تخبر عليها الموت ويرسل الاخرى الى اجل مسمى يتحفظ به الصالحون وفيه اشارة الى ان الخضوع من الجوارح هو
الصلاح وما عداه بتقواه يكون عند سلفنا البيضاء ح ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عند اذا بات المرأة هاجرة فراش زوجها

تعين ان الطعام صالح لان يكون انسانا فكيف بما يكون اصابع ويا تحوا فاصابع صح

لعنها الملائكة حتى تصبح لانها كانت مامورة بالعقد وجهاد وغيره معه قال النووي وليس الجنس بقيد وفي معنا
له له حقا واذا استمتاع بها وهي نائمة ويدل على ان سخط الزوج يوجب سخط الرب واذا كان كذا في قضاء
الشهوة فكيف في امور الدين وانما عنى العقد بالصباح لان الزوج يستغني عنها غالبا في الليل ودفع المانع عن الزوج
فيه غالبا ق ابن عمر تفقا على الرواية عنه قال كان رجل من الانصار يقال له جبار بن سفيان كان يتغير
العقل شيخ راسه في الفراة وكان يجتمع كثيرا في البيع فذكروه لعمر فقال اذا بايعت فقل لا خلابة وهو
بكسر الخاء المعجمة وبالباء الموحدة اي لا خديعة في ديننا البيع لو قال المصنف قال الرجل بن سفيان كان اولى
للخطاب لمن قال الاحدين قال زين العرب خلابة كان له الرد اذا غبن كجبان والجمهور على انه لا رد له لانه لم
يثبت انه غبن عمدا بل جبان الخيار ولفظ الخلابة يدل عليه ويجوز ان يكون الغالب في ذلك الوقت في كونه ان يخدع في
الواقع ويكون هذا مختصا به لو كان ثبت له الخيار فقد دليل على عمومه ق ابن عمر تفقا على الرواية
عنه اذا بدا حاجب الشمس الرادية ناجمها وهي مستعارة من حاجب الوجه فاخروا الصلوة حتى يبرز اي يظهر و
يرتفع الشمس واذا غاب حاجب الشمس فاخروا الصلوة حتى يغيب تقدم الكلام عليه في الباب الثالث في حديث عمر
احدكم م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا ابو بكم لخليفتين اذا بويع لاحدهما الاول والاخر يقتل فاقتلوا
منهما الاخر نبه كما ياتي هنا واذا لم يتميز الاخر بقتله قيل المراد بقتله عموم الامر بالقتال به والقاؤه في عموم القتلى كما
يقال قتلت الشراب اذا مزجته وكسر سورته م ابو سعيد روى مسلم عنه اذا تثاءب احدكم فليرد ما استطاع
في بعض نسخ مسلم في اكثرها تثاوب بالواو قال الجوهري يقال تثاءب بالهمز من المفاعلة وقد يقال تثاوب بالواو
تثاءب بتقديم الهمزة كذا قاله القاضي المتثاءب فتح الجيم من تفعل وامتلاء طعامه وهو ان يكون
كالكسل عن الطاعات والحضور فيها فاذا صار منسوبا الى الشيطان كما قال هنا تثاوب من الشيطان احدكم
فليمسك بيده على فيه يعني ليضع يده على فمه ستارا على عادة العيوس فان الشيطان يدخل فيه يعني يغلب عليه
ان لم يدفع المتثاءب عن نفسه معنى غلبتان يجعله معتادا به واذا اعتاد به ولم يكرهه يعتاد بالضرورة وما
يحصله منه هذا الشيء من النوم والغفلة وكثرة الاكل والعرض منا التحذير من هذه الاشياء التي هي اسباب
التثاوب ومكروهة في الشرع ويحتمل ان يراد به قوله حقيقة وانما حضه على رد الحالة لان الغم اذا افتتح الشيء
مكروه في الشرع صار طريقا للشيطان م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا تشهد احدكم اي قرا التحيات هذه
الصلوات الى اخرها سميت به لاشتمالها على الشهادتين فلستعذ بالله اربعا يعني اللهم اني اعوذ بك من عذاب
جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات وهي بليغة تعوذ من حال الجزع والممات فتنة المماة بليغة تعوذ من حصول
الموت وقيل هي شدة سكراته وقيل هي شك الخاتمة اضيف الى الوقت لقربها منه اذ مريد الاستعاذة لا يحتجب

لا يجتمع القرينان وسوء حين علم انه واذا اكلت فمه او نعلت فمه تمت صلوتك ولو كان الاستعاذة واجبة
لما تمت صلوته بدونها ومن فتنة المسيح الدجال ويروى اذا فرغ احدكم من التشهد الاخر فليتعوذ
بالله من اربع من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن شر المسيح الدجال ق ابو هريرة
وابو سعيد اتفقا على الرواية عنهما فلما قاموا اي رسول الله فخاضه فيه حوار اي جوف شاة حشا تحكه بها
وقال اذا نخم نصوكم لتخالجنا البراق والنخم القاؤها وفي الحديث جوف نعوذ اذا تخلج احدكم وهي بمثل
القبلة طه يحنس فصل وجهد بفتح الباء اي جهة وجهد وعن يمينه وبصق عن يساره او تحت قدمه اليسرى هذه
الكلام عليه في الباب الثاني في حديث اذا قام الرجل في الصلوة فانما يناجي ربه م ابو هريرة روى مسلم
عنه اذا توضا احدكم فاحسن الوضوء ثم خرج من بيته الى الصلوة فاتى المسجد فصلى لله لم يخط خطيئة
الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى
له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى
المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته
فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع
الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف
حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة
ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع
له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها
درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا
الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم
يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد
فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو
اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى
بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف
حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها
درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة
او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة
تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط
خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد
فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته
فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف
حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها
درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها
درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا
الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى المسجد فصلى له لم
يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى بيته فان هو اتى
المسجد فصلى له لم يخط خطيئة الا الخطيئة تحط بها درجة او ترفع له بها درجة ثم ينصرف حتى يرجع الى
بيته

ما جاء في الحديث الآخر صفت مريدة الشيء الذي يكفي الشر وداته فيه بعينه هم ابو هريرة رواه مسلم عنه
اذا جلس احدكم على جامعة فلا يستقبل القبلة ولا يستدبرها سبق بيانه في حديث اذا تيمم الغائط هم
عايشة رواه مسلم عنها اذا جلس بين شعبها الاربع ومس ختانها ختانه وجب الغسل هم ابن عمر رواه مسلم
انما الولاء لمن اعتق اي علم بقوله عقوبته تضمنت حالة فعل هو اشارة الى الولاء وهو موكول فيه بالاعتبار
علامة عقوبة فلان بن فلان وقال جابر في الحديث انه يكون يوم القيمة الوتر الشرف والكرامة مع النبي صلعم والحكم
هم طلوع الفجر قيل ما رواه عن النبي صلعم ثمانية وثلثون حديثا في الصحيحين سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث
ومسلم بثلثة احدها هذا اذا احدثكم عن الله شيئا فخروا بيا وردوا في باب التصوير معنى الحديث قال ابن الملك
على الله حذف معمول للتفهيم تقديره سبب ذكره في الباب الثاني في حديث انا ايسر ق مالك بن الحويرث
بضم الجيم تفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم خمسة عشر حديثا في الصحيحين ثلثة احاديث انفرد البخاري
بواحد قال قدمت انا وابن عم لي فاقمنا عند النبي صلعم عشرين ليلة وكان رحيما رفيقا فظن انا قد اشتقنا
اهلنا فقال ارجعوا الى اهليكم فقال اذا حضرت الصلوة اي وقتها فاذنا ثم ليؤمكما اكبركما الحديث
بصيغة التثنية اشارة الى ان كلا منهما لا يختص بالاكبر كما اختصت اكثرها به وابو سليمان
يقال اسمه عطاء العلم الساري في العلم والورع قاله له ولصاحبه ما رواه مسلم عنهما واحضروا ثم
قولوا اجرني في المصيبة اللهم اغفر لي ولصاحب المصيبة بالعقبى وهو خير منه هذا ارشاد وادب ارشاد بما ينبغي
ان يقال عند المصيبة قال المالكية يوسف على ما تقولون في عمرو بن العاص انه قضا على الرواية عنه اذا
حكم الحاكم فاجتهد ثم اصاب فله اجران واجتهد وشق ما على الحكم احتجنا الى تاويل تقدم في اذا اراد الحكم فاجتهد الخ وهو
من باب الغلبة اي اذا اجتهد الحاكم فحكم كما في قوله تعالى وحكمه في قتلها كذلك نجازي الظالمين
اصاب لانه اصاب في الحكم مطابقة لما هو عند الله والخطاء عدمها فالله ليجزان ليجزه اصابته وليؤجرنه اجتهاده
فان قلت الاصابة مقارنة بالحكم فما معنى قوله ثم اصاب قلت ثم ههنا للتراخي في الرتبة وهذه اشارة
الى علو رتبة الاصابة والتقييد بحصولها بالاجتهاد واذا حكم واجتهد فاخطاء فله اجر واحد اجتهاده في طلب
الحق عبادة وقيل انما يحصل له الاجر المجتهد عن خطاء اذا كان محوز الشروط الاجتهاد وهي ان يكون حاويا
علم الكتاب وجوه معانيه وعلم السنة بطرقها ووجوه معانيها وان يكون مصيبا في القياس عالما بغرض الناس

الناس كما عرف في اصول الفقه ومن ليس كذلك فله اجر له قال صاحب التحفة في الحديث دليل على ان من اجتهد
مصيبا واخطا لم يكن لقوله فاخطا معنى وفهم الشارح بان التقييد شرطية وهي لا تقتضي صحة ما عليها
فلا يكون دليلا على ان المجتهد يخطئ اقول قوله فاخطا عطف على مدخول اذا واذا وصل بها ان يستعمل بمعنى
هو المتوقع او توقع فيصلح دليلا على تحقق الخطأ منه في حكمه على ان ترتيب الثواب على ما اذا تحقق وقوعه يحمل تحقق
بعيد من الشارع فلا يحمل عليه هم جابر رواه مسلم عنه اذا احد كم حمد ربه ولتحمد ربها وهو بضم اللام وما رواه البخاري في
نومه والمامن منه حلم بالفتح وكان الرؤيا كلها غلبت في الخير والحلم في الشر وما منه لها لما منها فلا
يخبر احدا بما لعب الشيطان في منامه وكان الظاهر ان يقول فلا يخبر بها احدا لكن وضع الظاهر موضع المضمر اشارة الى ان رؤيا مثل هذا
الشيطان يريد ان يحزنه فيشوش خاطره ويقلل شكره فينبغي ان لا يخبر به ولا يلتفت اليه وقيل انما
نهى عن ذلك لانه لو اخبر به وعبر عنه فربما عبر على ظاهر صورته فوقع على ما فسره فتقع رؤياه
رواه مسلم عنه اذا خرجت روح المؤمن تلقاها ملكان يصعدان بها الحديث هذا مما ذهب اليه اهل السنة والجماعة
من ان الجسم اللطيف الساري في الحي من ماء الورد في الورد فالحياة مستديمة بهذا الجسم فهو من قول مسلم وجماعة
احد الرواة عن ابي هريرة فوقع كذا في ابي هريرة من طيب بها التعبير فيه بالروح وهو ما يكره ويؤنث وذكر المسك
يقول اهل السماء روح طيبة جاءت من قبل الارض صلى الله عليك وعلى جسد كنت تعمرينه فينطلق به على
الجبار ويذهب بالروح الى حيث شاء الله فتطلقوا به اي بالروح الى موضع في
السماء حتى يصل اليد عز وجل الجنة الى اقرب اهل الى يوم القيمة قال اي النبي صلعم وان كان كافرا جرت
انها تقول في روح الكافر بلفاها ملكان مع ما بعد على الملك استها نتنه قال ابو هريرة وذكر اي ابو هريرة
من نتنها وذكر لصاد ويقول اهل السماء روح خبيثة جاءت من قبل الارض قال اي النبي صلعم فيقال انطلقوا به
اي الى موضع اسفل حتى يصل اليد عز وجل الى احد الجنة قال ابو هريرة رضي الله عنه ريحها تنفح الواد
فاذا كان اليد المشاة تحت ثوب رقيق ان كانت عليه على الفور هكذا وهي اشارة الى فعل ابو هريرة مد يده
شيئا الى الفور واعاد يده الى صدره بسبب ما ذكر من نتن روح الكافر واشارة الى امر كما لمحسوس هم ابن عباس
روى مسلم عنه اذا وضع الانسان وهي الجلد الغير الرقيق الموضوع تحت الظاهر ونعم الغشاء والغشاء اضعف جلود التوى
والمشيمة بمعناه من الحديث انه فاق وجعل الكلام فيه عند الشافعي رضي الله عنه روى ابن ابي شيبة عن ابن عباس رضي الله عنهما
وذهب مالك الى ان جلد الميتة لا يطهر بالدباغ لما روى عائشة رضي الله عنها قال لا تنتفعوا باهاب ولا عصب طلبا الخبر محمول
على ما قبل الدباغ ق ابو هريرة اذا رد على احدكم السلام فليرد كما سلم عليه بمثل ان يجلس قال الشافعي التحفة اعلم يجوز
البخاري لكنه متفق عليه من حديث ابي قتادة ولم اره للبخاري من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ولعله خرج صاحب جامع الاصول

ما بين الروح الى حيث ذكرها لا يصح ذكرها
ما بين الروح الى حيث ذكرها لا يصح ذكرها
ما بين الروح الى حيث ذكرها لا يصح ذكرها

عباد في قلة ايمنه قاله وقوله تحتنه المجهو بكسرتين واجتنه لطاهر الحديث والجمهور على انها مستحبة لكل من اكل شيئا فعليها
في اي وقت كان وعلى الجديد فهي واجبة قال النووي ولا يشترط ان تكون موضع الحجة بل يكفي مسحها في ثوب او سنده او غيرها م ابو حميد وابو سعيد وكلاهما على صفة التقصير روى مسلم من الشك وقع في
كيفيته اذا دخل احدكم المسجد فليقل اللهم افتح لي ابواب رحمتك واذا خرج فليقل اللهم اني اسالك من فضلك
انما امر بسؤال الرحمة عند الدخول لانه مكان يرجى به استفاضة بما يقرب فيها من الطاعات التي كانت ابواب طاعاتها وسؤال
الفضل وهو الرزق الحلال عند الخروج لانه محل المناسب بحاله قال الله تعالى قال الله تعالى فاذا قضيت الصلوة
فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله م جابر تفرد بروى مسلم عند اذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله
عند طعامه قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء وهو موضع البيتوتة قال القاضي هذا خطاب لاعوان ابليس قال المظهر
يحتمل ان يكون خطابا لاهل البيت وفيه عليهم بعض جعلكم الله محروسين من البيت كما جعلتم في حرز مما لكنه بعيد
لان المخاطبين في قول الشيطان بعد اذ كنتم البيت اعوانه فالمناسب في الدخول ان يكون كذلك وانه لو كان المراد
ما ذكره لكان المناسب ان يدعو على الشيطان على مسمع منه والمنع صارف بسببه على ان الله على عونه وذلك عشاء نقيض البيتوتة
الطعام الذي يوكل في العشية وفي ت صلى المغرب الى العتمة زعم قوم انها من ذلك الشمل الطويل
الجوهري الحال الدهر هري واذا دخل ولم يذكر الله عند طعامه قال اذركتم المبيت والعشاء م ابو ايوب
سنان رقيل مارواه عن الجنة عم ثلثون حديثا انفرد مسلم منها بثلثة احاديث احدها اذا دخل الجنة
الجنة يقول الله تبارك اسمه وتعالى تريدون شيئا يعني وجوه فاذا استفهم يريدون
اي على ما اعطيتنا من النعم وفي صفة شيئا الصغير العاقل اليد محذوف يقول الم تبيض وجوهنا الا تدخلنا
للتقرير يعني الظهر ما تؤالسرور والنعمة في وجوهنا فاي شيء نريد بعد ذلك فيكشف الحجاب فما اعطوا شيئا
قال المظهر الذي عم يكشف الحجاب المانع من رؤيته فيرونه تعالى بلا تجلي وما فيه تأييد لاحد القولين
من النظر الى وجهه وفيه اثبات رؤيته لله للمؤمنين الا انها يكون متفاوتة فمنهم من يراه كل يوم مرتين ومنهم
من ينظر اليه غدوة وعشية كما ورد الله في الحديث سعادة لقائه كما كررناه في الهدايا وزيادة معطاته ق انس
انفقا على الرواية عند اذا دعا احدكم فليعزم المسئلة وليقل فيها اللهم ارحمني شك الراوي في احدهما
فانه لا مستكره له ودون فيه صوت الاستغاثة عند المطلوب ق ابو هريرة انفقا على الرواية عند اذا دعا احدكم
امرأته الى فراشه فابات فتجي فبات غضبان لعنتها الملائكة حتى تصبح سبق بيانه في حديث اذا باتت المرأة ق
ابو هريرة اذا دعي احدكم الى وليمة فليأتها انفقا على هذا الحديث لكن في اذا خرج عبد الله بن عمر فلم يجب
الى ابي هريرة وكذا في التحفة الوليمة لطعام العرس قيل الاصح ان وجوب تلبيتها عند الاكل وليمة فلم يجب فقد

فقد عصى الله ورسوله قال بعض العلماء هذا فيمن ليس له عذر واما من كان معذورا كالمريض بعيدا بالحضر المشقة
فلا بأس بالتخلف عن الاجابة وقيل الاستحباب التلبية بعد شهود الطعام لطعام الوليمة يدعى اليها الاغنياء ويترك الفقراء
والاولى ان يجمع هذا بان قوله شهود الطعام يقتضي عدم الاكل فيه وعدم الاجابة فلا بأس في حق من
اذا دعي الى غير الوليمة والجمهور على ان الاجابة مستحبة م ابو هريرة تفرد بروى مسلم عند اذا دعي احدكم
الى طعام وهو صائم فليقل اني صائم اعم من ان يكون صوم فرض او نفل والامر للوجوب عند بعض الشافعية وصائم وان
كان يستحب افطار النوافل الا اذا تأذى صاحب الطعام بفطره وبعض في الاذى عدم قبول الكلام عليه في حديث اذا اصبح
احدكم م ابو هريرة تفرد بروى مسلم عند اذا دعي احدكم فليجب اذا مر للوجوب عند قوم واذا اكل فقد وجد وجوده
يخرج عن عهدة الوجوب لانه يسمى طاعما والمستحب ما ثبت عند الجمهور وكلاهما انما يكون اذا كان المدعو على المعصوم
الطعام المدعو اليه وليس فيه ما يتأذى بحضوره ولم يكن هناك ما يتأذى بحضوره ولم يأت المكان شيء وغير ذلك مما في معناه كما قاله
النووي فان كان صائما فليدع اي ليدع لاهل الطعام بالخير والبركة
وقيل معناه ليشتغل بالصلوة فليصل له ثوابها وقد اخترنا قال النووي اذا كان صوم فلان وشق عليه
صاحب الطعام صوم فالاولى فضل الفطر وان كان مفطرا فليطعم م جابر تفرد بروى مسلم عند اذا دعي احدكم
يكره بها الجملة صفة الزوايا وهي نكرة في المعنى كالحمار في قوله تعالى كمثل الحمار يحمل اسفارا اي حال كونها ليست
عن يساره شيئا وليستعذ بالله من الشيطان الشاوتيحول وجهه الذي كان عليه فعامر من ذلك شيئا تحقيرا للشيطان
واشارة الى ان امر دنياه وما تحرص منه مضمحل الا قوة له ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم ق ابو هريرة انفقا على
الرواية عند اذا دعي احدكم كما ذكرناه في مسلم ما كان وطبعهم فليصل وفي بعض نسخ بالناس بدل بالناس في حديث اذا حلم
احدكم حلما ق عائشة وقد انفقا على الرواية عنها قالت تلا النبي ص قوله تعالى هو الذي انزل عليك الكتاب
منه آيات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء
ما تأويله قال اذا رأيت الذين يجادلون يعني يجتهدون في الايات المتشابهة الطالبين فتنة الناس وتأويلهم
يضلهم فاحذرهم فاحذرهم عائشة ولم يصح الحديث بقرينة قولهم في آخر الحديث فاحذروهم فاحذرهم تأكيد
فاولئك الذين سماهم الله كما معنى ليجادلوا بالباطل اي سماهم الله اهل الزيغ فاحذروهم يعني لا تجالسوهم
وذكرهم هم فاهم اهل الزيغ والبدع واما تفسير الآية المتقدمة فاحكمها امر ارجحها التأويل او نسخ
والمتشابه بل كل المنصوص الدالة على ذات الله وصفاته والمتشابه ما لم يتضح المراد منه فانه ورد بمعنى معروف
كقوله تعالى يد الله فوق ايديهم واما الكتاب اي اصله الزيغ هو الميل الى الباطل ق عامر بن ربيعة
انفقا على الرواية عند ثلثة بضم الثاء المثلثة قبل ما رواه عن النبي ص اثنا عشر حديثا المتفق عليه منها حديثان

سان لزوم الحذر عن الذين يتبعون المتشابه

اذا رأيتم الجراة ضوء من محالكم يعني نارهم وبقون حلفها هذا حيث مسرح قصة الكلام على الباب الثاني
في حديث الموطن وقع م ابو هريرة ز وروى مسلم عنه اذا رأيتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم
الكاف بفتح عن ذم الناس وذكر عيوبهم وقال قوله اهلكهم من رفع هلك كان الكاف ضمير هلك وكذا اهلكهم
ادى ذلك الى العجب بنفسه قال مالك من قال ذلك فهو اعجبهم بنفسه وفي الناس من نقص في الدين
فلا باس به وروى بفتح الكاف على ان فعل ماض يعني فهو جعلهم هالكين في الحقيقة او معناه اهلكهم
لانه اقنط عباد الله من رحمته وذلك يؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة ز وروى
مسلم عنه اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فعدوا ثلاثين يعني ان خفي عليكم
بسحاب او غيره فصوموا ثلاثين يوما م ام سلمة ز وروى مسلم عنها اذا رأيتم الهلال الى آخره قال الجوهري
في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هي قمر وزاد ابو داود ثم هي نور يعني فليمسك عن شهوته وافطاره يعني
ليتعبد الصحيح عن اذاة الشهوة بنفسه والمفطار بوجوه كما لهم وذهب احمد الى ان الصحيح تجب عليه الفدية
وظهره حتى يتضح عنده بظاهر الامر والشافعي الى انه مكروه وعند ابي حنيفة تنزيه قال النووي الحكمة في النهي
ان يبقى الصحيح كامل الاوقات ليتفرغ من الصوم وذهب ابو يوسف ومالك في رواية الى انها غير مكروهة وهذا يدل
انها قالت كنت اغتسل وانا وهو رسول الله ﷺ من اناء واحد يغتسل بها ثم يقوم فيتطهر بها ثم يقوم فيتطهر بها
يجتمل انهم يتطهرون حتى يرجع الناس قال الطحاوي وحديث عائشة وجد متواترا واما حديث ام سلمة فهو من قبيل الاحاد
موقوف عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم الاستراحة
لم ار ذلك في نسخة سنة كاملة من الشافعي والذي رأيته في رواية ابن العليق بالواو الدالة على الوجوب فهو نص في
المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة وهي تستلزم العلم بالمراد فهي العلم بالمراد على التحقيق كما في
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام الى الصلوة م ابو عليقة الحسني بضم العين
بالثلثة والعين المهملة والحسني بضم الحاء المهملة وفتح السين المهملة منسوب الى حسن بن البرك قال ابو داود
البشير هذا رجل حديثه في التحميد ثلاثة احاديث ثلثة منها اتفق عليها الشيخان وهو احد ما رميت
بسهمك فعاب عندك فلا تاكل اي لعدم تيقن موته فوجدته ميتا فكل ما لم تر فيه اثر سهمك او علمت ان اثره
لعل هذا يكون محمولا على الندب لان تغير رجحان اكله كما روى انه عليه السلام اكل الهالة متغيرا بالريح اذا جاف
من صيده فوجده اكله قبل الحادث محمول على ما اذا رجى بقاءه فيه غير انه سهم وان وجد به اثر اكله لقوله في
حديث الغرقان غاب عنك ولم تجد فيه الا اثر سهمك فكل وقال ابو يوسف واصحابه يشترط فيه ان لا يقع في طيب
فان وقع ثم سلم حيا او بأكل الا احتمال ان يكون موته بسبب آخر لان هذا الاحتمال لم يعتبر ملحقا بالمعاين في طيب

ضرورة اذا لم يصد الا يوما واحدا فلا اعتبار به وسنوضح ذلك في الصيام و ابو هريرة ز نفقا على الزيادة عند ذا
امتراحوكم فبين زناها فليجلدها الحدود اي اجتمعوا عليها الحدود في تكرار الامة على الحلاق شعار بان حرها
منكوحة كانت او غير كالجلد الوارد انه نصف جلد الحر ثم اقول فان تبين بها حبل فهل يتنصف على المحصنات الجلد
المراد بالاحصان في الاية هو الزنا او بالجلد الحر او بالعذاب الجلد او الرجم فيه بحث فيتنصف والحكم في
العبد كالامة وروي ولا ادري اقال الثالثة ام لا فصاحب المهنا يتركان في عامة الوضع حكم الشاة مستفاد من حكم الرجال
وفيها انه لعل الحكم على الوجه خلاف الشيء قال الزنا عاما بترفيههن والحكم دوار على العلة استدل
بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله الى
الولاة وذكر منها الحدود الى اذا اطلق يتصرف الى ما يتعلق به حق العامة وهي السلطان وما يليه وما قوله فليجلدها
فمحمول على التسبيب يعني لكن سبب الجلد هو ما بالمواضعة الى الامام ولا يثرب عليها بعد الحد فانه كفارة لذنوبها
وانما صرح بنفي التثريب عنها وهي لا يثرب للتوبيخ بعد ما امر بجلدها انه عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد وكان
التثريب ثم ان زنت فليجلدها الحد ولا يثرب عليها وفيه اشعار بان الحد انما اقيم ثم زنت
بكر بالجلد فهم منها اذا زنت مرات ولم يحد تكفي بحد واحد ثم ان زنت الثالثة فبين زناها فليبعها
وان بيعها دليل على ان ثمنها قليل وهذا امر لا يحتجب ويروى ثم بيعها والراجح قال انما
بيعها او مه بكرها كيف ما تيسر بيعها السلم فليبعها على قصور تستعف عنه المشتري في بيعه
اي باد حسان اليها او بغير ذلك م ابو هريرة ز وروى مسلم عنه اذا سا احدكم فاحسن اسلامه ثم
وسكون الصاد المهملة زمان كوة الطعام والنبات واعطى الويل حقها لانه روي ويلم بها عنه واذا
سا احدكم في النسيء اي في الخط والمعنى بان اذا وطء من يسبها جاء ولدها اي به بل اي ذهابها
وهو بكسر النون وسكون الفاء وهي الخف معناه سارعوا في السير بالابل المتصل بالقصد ويبقيها بقوتها عند
ليس فيه رفق ما يقوى بها على السير واذا عرستم بتشديد الراء اي نزلتم في الليل للاستراحة فاجتنبوا الطريق
فانها مأوى الدواب في الليل المراد بها الانسان الطارق بشر كقولهم للبر وتحوه ما وى اليوم يعني الهوام تمشي في الليل على
الطريق لسهولته وانه يناسب تحوها هذا الرفق وبأوى اليها فينبغي ان يتباعد عن الطريق في النزول حذرا عن شرها
م ابن عباس بفتح هو عم النبي ﷺ كان اسن منه بسنتين ماروا عن النبي ﷺ خمسة وللحديث الذي تحن
خمسة اخرجه البخاري منها بلا حدود ومسلم ثلثة احدها اذا سبها العبد فجلد ثم اذا سبها فجلد ثم
ادب وهو بكسر الدال وسكون الثاء في عصى كان اصل ادار اء دال فقلبت الهمزة الفا وجعلت واوا
قدماه وجهد الرفع مع ما عطف عليه يدل على ان عصاة السيوف

ضرورة ان لا صطياد لا يرى عشرة فلى اعتباره لا نسلم ان الاصطياد
امر احوكم فيبين زناها فليجلدها الحدود ليقيموه عليها الحدود في ذكر الامة على الاطلاق في شعار بان عوفها
منكرة كانت او غير كالجلد الوانه نصف جلد الحر لقوله فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب
المراد بالاحصان في الاية هو الاسلام في الزنا والجلد بالجلد الواحد ذنا يتنصف والحكم في
العبد كالامة بدليل ان لفظ ما في صاحب النهاية ان كان في عامة المواضع حكم الشامل فاستفاد ان حكم الرجال
وههنا انعكس الحكم لعل الوجه هذا ان الشهوة الداعية الى الزنا غالبة بين النساء والحكم يدار على العلة استدل
بالحديث الشافعي على ان للمولى اقامة الحد على مملوكه وقال الحنفيون لا يقيمه الا باذن الامام لقوله الى
الولاة وذكر منها الحدود الى اذا الحق بيت مال وعلى السلطان او نايبه وانما قيد بالجلد
فمحمول على التسبب يعني لكن سبب الجلد هو الاضافة الى الامام فلا يترتب عليها بعد الحد فانه كفارة لو منها
وانما صرح بذكر الشرب عنها وهو لا يقبل التوبة بعد الزنا لان عقوبة الزنا قبل ان يشرع الحد كان
الشرب ثم ان زنت فليجلدوها الحدود ولا يثرب عليها وهذا شعار بان الحد وان اقيم ثم زنت
يكرر الجلد فيهم منها اذا زنت مرات ولم تحد تكفي حد واحد ثم ان زنت الثالثة فبيعوها
ولو بحبل من شعر اي ولو كان ثمنها قليلا وهذا الامر للاستحباب ويروى ثم بيعوها في الرابعة قال ابن الهمام
بيعها او امر بكرهها كيف ما كان فيه رد قيمها الى المسلم فلا بيعها على قصد ان تستعقب عند المشتري بيعة
اي باذ حسان ايها او بغير ذلك م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا سا احدكم فتبين زناها
وسكون الصاد المهملة زمان كثرة الخطب وانبات واعطى الدبل بطنها الجرمي اي بناها عبد واذا
سا ثم في التسبب اي في الخطب واعلموا بان الاوفر من بيعها ما دون ثمن بيعها اي بالاقل اي ذهابها
وهو بكسر النون وسكون الفاء وهو الخيط معناه امر على البيع بالاقل بالتصدق بالفضول منها بان يشتد فوقها اند
ليس في الارض ما يفوقها على البيع واذا عرض بشيء بالراء اي نزلتم في هذا الليل الا سواء حتى لو
فيها ما في المدة وقيل المراد بها الاصنام الطاهرة بشركها الخ بكسر الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة ونحو وما روى انهم
الطارق لسهولتها وانها لا يحتاج فيها الى مشقة الرمي وما روى انها لتبتاع من بيت عوف الطريق في النزول حوز
م العباس رض قيل هو عم النبي ع كان اسن منه بسنتين مات وله ثنتان وثمانون سنة وقيل غير ذلك
خمسة اخرجه البخاري منها ابو هريرة ومسلم ثلثة احدها هذا اذا سبح العبد مع سبعة اداب على وزن افعال جمع
ادب وهو بكسر الدال وسكون الثاني عصوكان اصل اداب اداب فقلبت الهمزة الفا وجمعوه كما مر في
قذاله وجمع بالرفع مع ما عطف عليه دليل على ان الكل اي الاعضاء السجود سبعة اعضاء السجود في الصلوة

اذا رايتم الجبارة تقول لحليلها تعرى عنى وبقرن خلفها فاهدوا حتى مسوح تقول الكلام على الباب الثاني
في حديث الموت فزع م ابو هريرة رض روى مسلم عنه اذا رايتم الرجل يقول هلك الناس فهو اهلكهم
الكاف بفتح معنى عزم الناس وذكر عيوبهم وقال فهو اهلكهم اي من اشرفهم هلاكا لكونه اثما فتجبر وهو دليل
ادى ذلك الى العجب بنفسه قال العلماء من قال ذلك تحزنا المراد في نفسه وفي الناس من غير فقر في الدين
فلا باس به ورد وي بفتح الكاف على انه فعل ماض يعني ثم وجعلهم هالكين في الحقيقة او معناه اهلكهم
ان نزل قط عباد الله شر حتمه وذلك بؤدي الى ترك الطاعة والانهماك في المعاصي م ابو هريرة رض روى
مسلم عنه اذا رايتم هلالا فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم بضم الغين يعني اخفى عليكم بسبب
سحاب او غيره فصوموا ثلثين يوما م ابو سلمة رض روى مسلم عنها اذا رايتم هلالا ذي الحجة قال الجوهري الهلال
في الليلة الاولى والثانية والثالثة ثم هو قمر واذا احدكم ان يضحي فليمسك عن شعره واظفاره بنفي
ليحتمل المضحي عن اذى الشعور نفسه والظفار بوجه ما لهم ذهب احمد الى ان المضحي تحرم عليه اذا التمس
وظهر حتى يتضحى عملا بظاهر الامر والشافعي الى انها مكروهة كراهة تنزيه قال النووي الحكمة في المنع
ان يتم المضحي كامل الاجزاء ليعتق من النار وذهب ابو حنيفة ومالك في رواية الى انها غير مكروهة
انها قالت كنت افتل قلائد هدي رسول الله ص في يدي ثم قلدها ثم بعث بها ثم يقيم فيما حلل له حتى
يحتبل الهدي حتى يرجع الناس قال الطحاوي وحديث عايشة قد جاء متواترا واما حديث ام سلمة فهذا قال ان
موتوى عليها وما قاله بعض الشارحين وهو صاحب التحفة وشارح المشكوة في قوله واراد احدكم ان يستن
لم ي قال اراد ضحية سنة كالشافعي واحمد في رواية لهما التعليق بالارادة يافي الوجوب ضحوا فيه
المنافي للوجوب انما هو تعليق التضحية بالارادة هنا التعليق بالامساك ومثله لا يدل على التخيير كما في
قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلوة معناه اذا اردتم القيام الى الصلوة م ابو ثعلبة الخشني رض قوله
بالثاء المثلثة والعين المهملة والخشني بضم الخاء المعجمة وفتح الشين المعجمة منسوب الى خشين بن النمر قبيلة
البتي بضم موحدة وتشديد المثناة من تحت ثم مثناة من فوق هو حديث ثلثة منها متفق عليها والفرد مسلم بالحمى وهو الوباء وسب
بسهم ضارب عمدا وخطا كذا في المسوى الذي يشتد فوجوه تسعة كما لا يخفى ما لم يبين هذا يدل على ان الاين
لعل هذا لكون محمولا على الندب لان تغيير ريحه يحمل الكراهة لما روى انه عمل كل الهالة متغير تاريخ اذا اخذ
من صنوبر فيحرم اكله قبل الحد يحمل على ما لم يجد والثالثة فيه غير ثلثة سهم فان وجد فاكله تقوله في
حديث الغرفان غاب عنك ولم تجد فيه اثر سهمك فكل وقال ابو حنيفة واصحابه يشترط جنايته ولا يضمن عن طلبه
فان تهوت اصابها ميتا فيا كل احتمال ان يكون موته بسبب اخر اذ الاصل عدمه احتمال لم يعتبر بلا دليل الصيد في طلبه

على رجوعه صلاتها او بعضها وفيه خلاف مذكور في الباب التاسع في حوث امرت ان يسجد على سبعة اعظم هي
البراء بن عازب رضي الله عنه وروى مسلم عنه اذا سجدت ضع كفيك وارفع مرفقيك معناه ظاهر و اتفقوا على الرواية
عنه اذا سلم عليكم اهل الكتاب فقولوا عليكم كما ثبت في الصحيحين ان اليهود كانوا يقولون للمسلمين السام عليك فعلمهم ان يقولوا
وفي رواية فقولوا وعليكم قال الخطابي الرواية الاولى هي الاولى ان الواو يقتضي المشاركة معهم وقال النووي
كلاهما صحيح اورد رواية الواو واكثروا منها وقال واجيبوا للاستيناف و ابو هريرة رضي الله عنه اتفقوا على الرواية
عنه اذا سمعتم الاقامة فامشوا الى الصلوة وعليكم السكينة والوقار وفي رواية اخرى فاذا جاء احدكم اذا كان يعمد
الى الصلوة فهو في الصلوة فقبل السكينة والوقار كلاهما بمعنى واحد جمع بينهما تاكيدا والظاهر ان بينهما فرقا السكينة
الثاني في الحركات واجتناب العبث ونحوه فالسكينة الثاني في الهيئة وغض البصر ونحوها اذ قد يحصل
وهذا كله في الوجوب واستحباب الخفيفة بقوله فاتموا على ما ادركتم المسبوق مع الامام اولى صلوته اول الاتمام يقع
على ما يقرب شيئا فشيئا قوله وذهب مالك واحمد الى انه لغوها صحيحتين بما روى انه مر قال وما فاتكم
فاقضوا والجواب ان القضاء يستعمل بمعنى الاداء فيحمل عليه توفيقا بينهما و اما مسلم بن يزيد فاتفقوا على الرواية
عنه اذا سمعتم الطاعون بارض فلا تخرجوا فرارا منه و عبد الله بن عمرو رضي الله عنه روى
مسلم عنه اذا سمعتم المؤذن اي اذا اراد ان يقول ما يقول المراد بالمماثلة ههنا المشابهة في مجرد القول اي في
صفته كرفع الصوت والرد بما يقول المؤذن ذكر الله والشهادتان الحيعلتان الحيعلتان الحاء في حوث اخرون التاسع يقول اي
الحيعلتين لا حول ولا قوة الا بالله دون المتابعة فيهما بل يسكت استمرار ثم صلوا علي فانه من صلى علي صلى الله
عليه عشرا ثم سلوا الله لي الوسيلة فانها منزلة في الجنة لا ينبغي ان تصلح الا لعبد من عباد الله وارجو ان اكون انا هو فمن
سئل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة اتفقوا على الكلام في حوث منها الاجوبة عن قوله الندا

النداء ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم النداء هو اول ما يقول المؤذن فظاهر و ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه اذا سمعتم فناداي الحمار رجح الحمار الى النهاق بضم النون صوته هو فوق وبالله عز اسمه
فانها رات شيطانا واذا سمعتم صياح الديكة يفتح الياء جمع الديك فاسئلوا الله من فضله فانها رات ملكا وفي
دلالة على نزول الرحمة عند حضور اهل الخير مدح منصب الامر في ذلك الوقت وعلى نزول الغضب عند اهل
المعصية فيستحب التعوذ واما اختصاص الديكة برؤية الملك والحمار برؤية الشيطان فمما يفوض حكمته الى
الله ورسوله و ابو هريرة و ابو داود والحارث بن ربعي رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا سمع احدكم فلا يرجعن في
الاناء وفي رواية اذا نعق فلا يمنعن ذكره بعضهم وبعضهم يمنعه تقدم شرحه في الباب الثالث في حديث ولوغ
الكلب ما ذكره ذكر و ابو هريرة و روى مسلم عنه اذا شرب الكلب في اناء احدكم فليغسله سبع مرات وفي الحديث
عمل الشافعي وقال ابو حنيفة واصحابه يكفي غسله ثلث مرات لقوله عم يغسل الاناء من ولوغ الكلب ثلثا
حملوا الحديث على الندب والاستحباب مع ان الامر عرف اقتناء الكلب لشوة ايذاء فهو مما حتى كانوا يطعون منها
الامر فيه للوجوب على كلا القولين وعند مالك المندوب له عفا عنه ظهر الكلب و ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية
عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا تمييز زائغ ليهام العدد في كلا مذكوريها فليطرح الشك
اليه ما شاء فيه وهو الركعة الرابعة وليبن على ما استيقن وهو ثلث ركعات ثم يسجد سجدتين بالرفع عطف على
الجملة الشرطية سجدتين قبل ان يسلم استدل به الشافعي على ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة
انه بعد لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام فان كان صلى خمسا يشفعن له ان كان صلاها في الواقع اربعا واضافة
ركعة اخرى بناء على ان الشك هو الاداء قبل وصار جميع ما فعله بعد سلامه لغوا وغير جمع الوتر و ربيع
الى السجدتين لان شفع جمع عنده بمعنى يصير ذلك الفعل سنا بسبب السهو ان زاد ركعة في
هو السجدتين وان كان صلى اربعا او ربع معنى الواو وحال يعني انه كان صلاة في الواقع ثلثا وصلى ما شاء فيه
او تمام ربع وحال كون ربعا له كانا الى السجدتين ترغيما للشيطان اذا ذله الله حيث فعل ما ابى اللعين
ح ابن مسعود رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه اذا شك احدكم في صلوته فلم يدر كم صلى ثلثا او اربعا فليطرح الشك
واليقين فليبن عليه ما استيقن ثم يسجد سجدتين قبل ان يسلم فان كان صلى خمسا شفعن له صلوته وان كان
صلى تمام اربعا كانتا ترغيما للشيطان هذا الحديث عمدة
الشافعي في ان محل سجود السهو قبل السلام وقال ابو حنيفة
انه بعد السلام لقوله عم لكل سهو سجدتان بعد السلام
فان كان صلى خمسا شفعن له ان كان صلاها في الواقع اربعا واضافة
ركعة اخرى بناء على ان الشك هو الاداء قبل وصار جميع ما فعله بعد سلامه لغوا وغير جمع الوتر و ربيع
الى السجدتين لان شفع جمع عنده بمعنى يصير ذلك الفعل سنا بسبب السهو ان زاد ركعة في
هو السجدتين وان كان صلى اربعا او ربع معنى الواو وحال يعني انه كان صلاة في الواقع ثلثا وصلى ما شاء فيه
او تمام ربع وحال كون ربعا له كانا الى السجدتين ترغيما للشيطان اذا ذله الله حيث فعل ما ابى اللعين

م زينب بنت ابي سلمة ام حبيبة زوج النبي صلعم ام المؤمنين ربيبة ام سلمة زوج النبي صلعم

نام الاول شكوه شكر نه فوبرد

الشيخ نسبهما والحال انهما زينب بنت عبد الله بن معاوية م روته عن النبي ﷺ عشرة احاديث لها في الصحيحين حديثان احدهما متفق عليه والثاني لمسلم وهو هذا اذا سهى احدكم في صلوته فشك اي اداء حضر وهما وقد مضى طيالة سبب الغفلة م ابو هريرة ر روى مسلم عنه اذا صلى احدكم الجمعة فليصل بعدها اربعا ومن كان منكم مصليا بعد الجمعة ٢ ابو هريرة ر روى البخاري عنه اذا صلى احدكم للناس فليخفف فان فيهم الضعيف والسقيم والكبير واذا صلى احدكم لنفسه فليطول ما شاء معنى الظاهر ٣ عبد الله بن عمر ر روى مسلم عنه اذا صليتم الفجر فان الى ان تطلع الشمس ما لم تحسن وما تجب الصلوة وهو صفرة الوزر وفي قوله الى ان تطلع حجة لنا على الشافعي فان لفرد فتة عنه وسفار لم ير عنه فاذا صليتم الظهر فان وقت الى ان يحضر العصر وهذا الحديث الى الفرسيان لاد واخراوقا وما بينهما كانت معلى مقدارهم بقدر شراك فاذا صليتم واذا صليتم العصر فان وقت الى ان يبسط الشمس وهي الخراء البياض يعلوها على الحائط المشهور فالعصر فاذا صليتم العشا فانه وقت الى نصف الليل ٤ ابو هريرة ر روى البخاري عنه اذا نعس احدكم وهو في الصلوة فلينم حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لعله يذهب يستغفر فيسب نفسه ٥ عبد الله بن عمر ر روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع ٦ ابو هريرة ر روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلوته بركعتين خفيفتين

الباء في تشديد الياء تخفيف الشمس والبهر وتشديد الياء تخفيف الى الغروب فافهم

روى مضى على تقويره وتفعيله غير ذلك ومعروف على تقويره وادخاله غير ذلك وفيه اشارة الى ان كونهم على تلك الصفة غير متيقن لهم لعدم اطلاعهم على الغيب تشافى زيد غير الى الدنيا وهذا الى الفرد الموبر لقول غير ذلك اما واستيناف جواب عن قول عبد الرحمن وهكذا يفعل غير ذلك وتوهم حاسد من اي بعد اخذها ثم تتابرون اي تتفاخرون موبا كل مكروه بوزن على الاخرين بشاعصون او وجد ذلك السبب يعني اي يفعلون غير ما ذكر من الاعمال المذمومة مترتبة مطلقون في مساكين المهاجرين يحملون بهم على ترك بيوتهم يكفيهم هذه الصفات غير تاركين حقوق مساكين المهاجرين بحيث لا يبقى لهم ما يحملون به يحملون على ترك بيوتهم ٧ ابو هريرة ر روى البخاري عنه اذا قال احدكم في الصلوة آمين والملائكة في السماء آمين فوافق احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ٨ ابو هريرة ر روى البخاري عنه اذا قال احدكم في الصلوة آمين والملائكة في السماء آمين فوافق احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ٩ ابو هريرة ر روى مسلم عنه اذا قال احدكم في الصلوة آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافق احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ١٠ ابو هريرة ر روى مسلم عنه اذا قال احدكم آمين وقالت الملائكة في السماء آمين فوافق احدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه ١١ عبد الله بن عمر ر روى مسلم عنه اذا قال المؤذن الله اكبر الله اكبر فقال احدكم الله اكبر الله اكبر ثم قال اشهد ان لا اله الا الله قال اشهد ان لا اله الا الله ثم قال اشهد ان محمدا رسول الله قال اشهد ان محمدا رسول الله ثم قال حي على الصلوة قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال حي على الفلاح قال لا حول ولا قوة الا بالله ثم قال الله اكبر الله اكبر قال الله اكبر الله اكبر ثم قال لا اله الا الله من قلبه دخل الجنة ١٢ ابو هريرة ر روى مسلم عنه اذا قال احدكم في الليل فاستعجم القرآن على لسانه فلم يدر ما يقول فليضطجع ١٣ ابو هريرة ر روى مسلم عنه اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلوته بركعتين خفيفتين

٧ اقوام

مسئلة يكره ان يقطع الرجل الصلوة ويجوز ان يقطعها المرأة

احد كم في مجلس ثم رآه فهو احق به فقعوده الكلام عليه في الباب الثاني في حق من يقوم احدكم الرجل من مجلسه

م ابو هريرة ثم رده مسلم عنه اذا قام احدكم يصلي اي حال كان يريد الصلوة فاراد سترة فاي يحفظه عن قطع الصلوة فهذا تعليل المقدر وهو فليجعل الامام سترة اذا كان بين يديه مثل آخرة الرحل وهي بالمد وكسر الخاء المعجمة التي يستند اليها الراكب عند نزوله مقدار الستر وكيفيته بينها بسين في علم المقدر قال النووي ويحصل الستر باي شئ قائم مستبين بين يديه ولو دقيقا وكان يمر من ورائه حمار او غيره فيصلي اليها قيل الستر مستحبة في الصحراء ايضا وقيل في البيوت ايضا والظاهر انها مستحبة مطلقا لعموم الاحاديث الظاهر الحديث والجمهور على عدم بطلانها واما القطع بالقطع بفعل اهل الطب بعيد جدا

م ابو هريرة ثم روى مسلم عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم يصلي فان استتر بشئ اي ترة كجدار او سارية او نحوهما او بشئ طويل كعصا او رحل كما مر فليصل اي فليتحقق الصلوة ولا يبال بمن يمر وراء ذلك الشئ المستتر به فان لم يستتر بشئ او استتر بشئ غير صالح للستر كما مر او بصالح للستر لكن بعد منه فوق ثلثة اذرع او قرب منه دون ثلثة اذرع ولم يكن بين يديه ما يقوم مقام السترة كما مر فليقطع صلوته اي فليتحقق قطعها بان يمر بين يديه او بان يشغل قلبه بما يمنعه عن الخشوع او بان يعرض عن القبلة بوجهه او بصدره او بان يتكلم او بان يفعل فعلا كثيرا او بان يحدث او بان يخرج من المسجد او بان يرتد عن الاسلام او بان يموت او بان يغمى عليه او بان يجن او بان يسكر او بان يحيض او بان تنفسخ نيته او بان يقطعها بنية القطع او بان يعلق القطع بشئ او بان يتردد في القطع او بان يشك في القطع او بان يعلق القطع بفعل غيره او بان يتردد غيره في القطع او بان يشك غيره في القطع او بان يعلق غيره القطع بفعل غيره او بان يعلق غيره القطع بفعل غيره او بان يتردد غيره في القطع بفعل غيره او بان يشك غيره في

مكث في التكبير وقال ليس الامر كذلك بل المراد بالمرء المذنب وان كان ضيقا فاسودّ على خوف ذلك الحق بفتح الجيم ويقال بفتح الجيم ويقال بفتح الجيم ويقال

المحقيقة ليست عليه بالي القتال بالحقيقة ولا خلاف فيه قال تعالى في النفقة بكل حال حتى لو طلبت نفقة في يسار
يوضح عن نفسه بالحيض وقال معظم الناس يجب نفقة الحمل في الحال لقوله تعالى فضاقوا عليهن حتى يضعن حملهن
حمل الحيوث على ما ذكر لئلا يظهر له الحق ثم ينسخ بعضهم الحيم ان استطاع الجماع وغضب على المسؤول انهم هل بلغت انهم هل
بلغت اللهم هل بلغت وكرر ثلاث مرات والشاهد والمستشهد غير المتعرض يعني انت عالم بذلك ما اقول فقال
رجل ارأيت ان كاثرهن حتى يطلق بي هذا الفعل وما اشبهه على سائر المجهل الى اهل المعصيتين واحدى المعصيتين
رجل يسيء وجئ سهم فيقتله قال الى النبي عمد سيئ باعمده واعمال اي يرجع باثم اطلاقه والخطاب قال وكرر
ما صحبي النار ق ابن عمر رضي الله عنه اذا انتفعا على الرواية عنه اذا نعم السبعة سباع الطير ما لم يصل عليه وجد الحلو من احسن
عيلا وبه كان له اجر موتين ٢ ابو هريرة وروى البخاري عنه اذا نظر احدكم الى من فضل عليه في الصور المجرد
عافوا له في المال والخلق فليتظر الى من هو اسفل منه اذا نظر اليه يشكروا الله ولم يقل احد كم اذا نظر الى من هو
اعلى منه المخيلة مستصغر ما عنده وجرى على الزيادة ٢ انس روى البخاري عنه اذا فصل احدكم في الصلاة طعيم
حتى يعلم ما يقرأ معناه ظ ق عائشة رضي الله عنها انتفعا على الرواية عنها اذا فصل احدكم وهو يصلي فليبزق اي لينخم
حتى يذهب به الوسواس ثم قال او ان حكم اذا صلى وهو ناعس فلينم حتى يذهب عنه النوم لا يدري لعله يذهب يستغفر
يقصد ان يستغفر لنفسه بان يقول اللهم اغفر لي يسب نفسه بان يقول اللهم اعزني والعقر هو الزمن يكون
وعلو عليه بالذل م ابو هريرة وروى مسلم عنه قال سئل النبي عن الرجل اذا تجمل الله ان ينفق
عم اذا وجد احدكم في جسده شيئا فاشكل عليه اخرج منه شيء ام لا فلا يخرجن من المسجد حتى يسمع صوتا او يجد ريحا
هذا الاستفهام حمل في حكم المصدر كما في قوله تعالى سواء عليهم اانذرتهم ام لم تنذرهم ام لا تنذرهم وهو يغني عن اقتدار
وهو اقتدار السؤال فلا يخرج من المسجد يغني لا يخرج من صلاته اما عن عثمان بن العاص اشار الى الوسوسة
في الصلاة ان يكون في المسجد وهو خارج عنه اخرج عنه كونه مصليا اما حتى يسمع صوتا يعني حتى يتبين
الحدث الان نفس السماع شرط او تجدد ريحا قال شارح الحقائق بالطهارة حجة على ابي يوسف في ان الربح من الفم ليس بناقض
الوضوء عنده ويمكن ان يوفق بان يطلق على خروج الريح من القبل عادة ويدل الله على ان البقين لا يزول
بالشك الا بقين يمكن ان يكون ذلك الشك في نفس الصلاة او خارجها وقال مالك اعد ان لزم الوضوء وان كان الشك
في خارجها م طلق بن علي روى مسلم عنه اذا وضع احدكم بين يديه مثل مؤخرة الرحل فليصل ولا يبال من مر وراء ذلك
وكسر الخاء يعني اخرة فليصل وليدرأ ما استطاع فانما هو شيطان ٢ ابو حنيفة
روى البخاري عنه اذا وضعت الجنازة وهي بفتح الجيم الميت وبكسرها السرير والعشها الرجال على اعناقهم فان كانت
صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها اين تذهبون بها التفات من التكلم الى الغيبة اي اين يذهبون بالميت

الى كلمة تقال عند الخواب او خوفه وان اريد منها الشر يكون الخير في ويلها الى متى مضمر كان يكون بالرفع قوله
صالحة من قوله قدموني ما حمل عليه فيلزم الجمع في موضعين فاذا اتى بها يكون اولى وهو القول
بالحال ويكون استعارة وقال المحاشعون انه حقيقة اذ الجماد ان ناطقون وسيجيء بالحقيقة لكن لا
يفهمه المجنون والطفل ما لم يتم فهمه بها يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمع صوتي شيء
عليه وقيل اي ملك وهو ابلغ في حكمه منع سماع ذلك الصوت لو قضاء لما في هذا العالم م ثوبان
روى مسلم عنه اذا وضع السيف في امتي لم يرفع عنها الى يوم القيمة وفيه معجزة للنبي عمد حيث كان الامر كما
ق عائشة رضي الله عنها انتفعا على الرواية عنها اذا وضع العشاء بالفتح والمد العشاء بالكسر والمد ما يؤكل وقت العشي
قابدؤا بالعشاء اي بالاكل قال الصفاقسي قوله هذا الكتاب جعل الله من اجبى من سنن رسوله وكل ذلك راجع
الى مقصود اجبى اكبر سؤال الله بالهمزة وبالواو بمعنى السؤل كما اخبر بمعنى المخبوء وفي قوله تعالى اوتيت سؤلك
يا موسى روي بالهمزة وبغيرها كانت عند عائشة اداري ابي عمر في المنام واسأله عن صحة حديث فيخبرني به
لا كون راويا عنه عم ما على سنن يقال ان الرواية عن ابي عمر بعد موته انما تكون في المنام ومعنى على ذلك سنون
حمى اذا كانت ليلة السبت الثامنة عشرين من الشهر سنة احدى عشرة وستمائة عند السحر وابي كان على سطح
وهو يسرجت في صلوة الفرض وابي عمر قاعد بين يدي اي يأكل العشاء وهو يفرض صلاتي الى العشاء فاذا انا عم
الصلاة فاجيبه فكرر قوله اني صديق الحديث وفيه ان الواجب لا يجب قطعه وهو في الصلاة فليجب بنحو فرع اي صلوة انا
الله جبلي سره والوسواس اذا ذكره وهبت اليه وهو تشتت عقل اضاء يا رسول الله اصبح اذا وضع العشاء وانت تصلي
قابدؤا بالعشاء قال الهمم ٢ ابو هريرة وروى اذا وضع احدكم ثوب احدكم فلم يتوضأ فلا يصلي فيه الخوف
علامة لكن المذكور في صحيح البخاري اذا سقط الخباء من ما انتفعا على اذا وضع الثوب وشراب احدكم فلا يشربه
بفتح الواو وكسرها كما ذكر في القاموس وفيه دليل على ان الماء الذي طاهر وكذا كل ما ليس له نفس سائلة فان في الحديث
وفي اخر شفاء حمل الخطابي الداء والشفاء على الحقيقة قال ابن حجر في حكمة انه يعود في حكم انه ان يجعلها في جزء ثم يخرجها
يجيء مرابرتها السم وبين اولا وهو ان ذلك يجري مجرى ما وجوز ان يكون ما جاز به زيد الذباب ثم يقل حتى يجيء
التقسيم ثم رتب فيها كان اولا واذا عسس كلها ركون تكسر النفس وهو كما الشفاء م جابر روى مسلم عنه اذا
وهت لقمة احدكم فليأخذها فليمط ما بها من اذى ثم ليأكلها ولا يدعها للشيطان اذا في المراد به ما يستقذر من ثوب ونحوه
ان وقعت على نحس فلم يغسلها ان لم يكن والا طعمها حيوانا وليأكلها وان يدعها للشيطان اما صار تركها للشيطان ان
فيه اخر غنمة للفقراء استحقاقها اولى من المانع من تناوله تلك اللقمة هو الكبر غلبه اكلها ما مزيدة للتوكيد
حتى يلعق اصابعه فائدته بذلك فاي طعام اكرم اي التعوذ يرد القوي على طاعة الله م عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما

مسلم عشرا واولغ الكلب فى شرب بظرف احدكم فليغسله سبعا واما ابن ماجة فى الاناء واما ابو داود فلم يقل من الكاثرن من شرب احدكم فليغسله سبعا اما
يكون على جهة الظرفية ليتناولها الماء منها فاغسلوه سبع مرات وعفروه بالعين المهملة وضم الفاء
الثامنة فى التراب معناه اغسلوا سبعا واحدة منهن بالتراب مع الماء سبعا كاملات ستة يكون التراب قائما مقام
غسلة مرة اخرى يوضحه رواية احمد فى رواية سبع مرار اولاهن او اخراهن بالتراب فان قيل جاء فى رواية اخرى اخراهن بالتراب
فما التوفيق قلت التقييد بالاولى او الاخرى على الاشتراك بل المراد احدى هاتين واولغ كلبان وكلب واحد
مرات فالتعدد اما لتعدد الكلب او لتعدد الولوغ وهذا مذهب الشافعى وعند ابى حنيفة يغسل اثنتا بالتراب
لما روى عائشة عنه قال اذا ولغ الكلب فى الاناء يغسل ثلث مرات فجمل الحديث على ابتداء الاسلام وقت السنة
عليهم فى امر الملاعب ق ابو هريرة وجابر بن سمرة متفقا على الرواية عنهما اذا اهلك بكسرى وهلك بفتح الهاء
كسرى اسم ملك الفارس بعينه واذا اهلك بضمها اسم ملك الروم فاذا قيصر وهو قال النووى معناه لا يكون كسرى بالعراق
ولا قيصر بالشام كما كان فوزهم الى نبيهم وملكهم كسرى زال ملكه بالكلية لفتوح عمر فى خلافته ملكه كما هو
كتابى واما قيصر فانهزم من الشام ودخل اقاصى بلاده وهذا معجزة منه عليه السلام كما قال والذى نفسى بيده
على ظاهر المجهول اى يجعل نفقة عليكم كنوزهما فى سبيل الله 2 جابر رد وى البخارى عنه اذا هلك كسرى فلا كسرى
بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده والذى نفسى بيده لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله ملكه كما هلك
بالاء مرفايبر ثم وكسيان مر بغير الهمزة فيهما يعنى بالطريقة الاستخارة ثم ليفعل اللهم انى استخيرك بعلمك الخ
كذا استعانة بمعنى اطلب منك الخير مستعينا بعلمك واقدرك واستعطائى بمعنى بحق علمك وكذا القدرة فى قوله واقدرنى
بقدرتك فى مسالك من فضلك العظيم فانك تقدر ولا اقدر وتعلم ولا اعلم وانت علام الغيوب اللهم
كنت تعلم ان هذا الامر خيرا لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى وقال فى عاجل امرى
واجله يعنى ما ظهر منه لك من امارات الخير فاقدره لى ويسره لى
ثم بارك لى فيه اللهم وان كنت تعلم ان هذا الامر شر لى فى دينى ومعاشى وعاقبة امرى وقال فى عاجل امرى وآجله فاصرفه
عنى واصرفنى عنه واقدر لى الخير حيث كان ثم رضنى به اى اجعلنى راضيا بما قدرته قال الراوى كان يسمى حاجته
فى امور كلها كما يعلم السورة قال بعض الحكماء اعلم ان الاستخارة لم يمنع الخير ومن اعطى الشورة لم يمنع الحلوى ومن
اعطى الشكر لم يمنع المزيد ومن اعطى التوبة لم يمنع القبول فصل عبد الله بن مسعود عن النبى
وبالعين المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل اراد به عن النبى عم هذا الحديث وحده اذ لم يسمع منه غيره
الضمير فى اشقاها للامة اى بعث اليها اى الى الناقة رجل عزيز فى قومه منيع عارم بالعين والراء المهملتين اى شرير
مسيع فى رجعان وهو مشى على مر يدين مثل ابى زمعة هذا متعلق بمحذوف تقديره الباب الخامس فى
عنه ما الجوع كما رواه ابو داود احتج الذاهبون بالزهد وهو ما بين الثنتين الى التسع فتشبع بالبناء للمفعول واولها

ابو الهاف قال الراهط وهو سم الثلثة وقضاعوا من عكل نعم العين اسم قبيلة فان قلت المخاطبون على ما ذكر فى المتن
رهط من عكل وفى بعض الروايات نفر من عرينة قلت ان كان عرينة بطنا من عكل فلا كلام والا لم
يكن فاعل بعضهم كان عكل وبعضهم من عرينة كما ان قوله تعالى الشيطان للغنية مشهورة بالعرنين ثمانية نفر رهط
احتوى الدوينة اى صاحبها الحوى وهو المرض فقالوا يا رسول الله ابغنا او صل الوفد اى اطلب لنا ما نشربه وهو اللبن
وقيل تقطع الفقر قد ابغيتك الشىء اى جعلت طالبا له يعنى اعنا بالرسل والجعل الذى نؤتيه ق ابو هريرة رضى
اتفقا على الرواية عنه ما اذن الله لشىء كاذنه وهو مجاز بمعنى مصدر اذن من باب علم بمعنى استمع لشىء والمعنى به
والمراد به هنا الاستماع بالقبول ما اذن لنبى بترنم بالقرآن كاذنه لداود بمعنى ان الله استمع به وقبل يحمل
على انه يغنى بالقرآن مصدر بمعنى المفعول اى القرآن والمراد بالكتب المنزلة والمراد من تغنى الاصماع بالهاء الطرب قيل
اعلم وقوله يجهر به تفسير لمعنى قوله يتغنى قراءته على خشية من اسرة وقته من قولهم قبل وصاه
كشف الغموم وذهاب الاحزان اذا اصابه غم دعا بغنى بالشوط يطلب به ذهاب غمه وقيل يتغنى
غموم معاده على الجاهد وغنى صدورهم عما يشغلهم عما هو فيه ويقرؤون من كريهما ابو بكر وحده والله
اشار النبى عليه السلام بقوله من لم يتغن بالقرآن فليس منا الى ان لم يتفجع من سوء قراءة القرآن والمنهى فيه قريش منا خلقا وسيرة
وقيل معناه يستغنى بالقرآن عن غيره لكن انكره بعض الشراح بان الاستغناء يدل الناس وكلامهم يفضى الى معاصى
تشبيه القارئ وفوز التبليغ وغيرها على ان يجعل التغنى بمعنى استغنى قليل فقوله هل على محل نفر صحيح والقول الظ
ان استغنى بكون وقت قوله تعالى فاقرءوا ما تيسر منه فاقرءوا بالتحسين والتطريب ق ابو هريرة رضى
ان قلت الاستماع لا يمنع احتمال الاداء وقبل التغنى بتطريب وتحسين صوته ان انصاف على الطريق الاخير وهو
وجماعة من السلف لانه ذلك بسبب الرقة واجابوا بان المنهى عنه انما هو ما يمنع من الخشوع والتفهم الذى
كرهه فى وضع ولم يكرهه فى لغير الاول محمول على تغيير الاداء ويفعل او زيادة والثانى على عدم التكلف شرح صحيح
مسلم ع ابو هريرة وزيد روى البخارى عنه ما اعطى الله عبدا من عطاء اشد على نفسه من شىء يكره قيل انما
الله والمعنى ما اعطى عبدا من عطيته ومنته قالها تمام الحديث مع قوله يهم بخطاياه جعل الخطايا مثل الجبال
من معنى كرب قيل ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث انفرد البخارى منها بحديث من احب ان يعجل الله
لحم طعاما فطر جائزة ان يأكل من عمل يده وقيد بخبز بعض على طالب العلم وان يحيى الليل وان كان يأكل
يلوكه ويكره مضغ الطعام ويسيها وهو انا كبه للوجه ونقر ولبه م مشقوق والمهرى بكسر الفاء وسكون الهاء
قبل ما رواه عن النبى عم سبعة احاديث انفرد مسلم منها بحديث ما الدنيا فى الآخرة الا كما يجعل احدكم
اصبعه هذه فى اليم فلينظر بم ترجع يقال المناة فوق معين راجع الى الاصبع وروى بالباء المشاخ معين راجع

مطلب بيان زوال حكم الكلب عليه
مرة الى غاية

الى او مع وروى بالباء المثناة تحت صغيرة راجع الى او نحو مضى فهم الدنيا بالنسبة الى فهم الاخرة بهذا القدر

2 ابن عباس رضى الله عنهما العمل فى ايام افضل منها اى من العمل فى هذه الايام قالوا ولا الجهاد فى سبيل الله قال ولا الجهاد فى سبيل الله الا رجل اى عمل رجل خرج بجاهد نفسه وماله فلم يرجع من ذلك بشئ اى بشئ منهما بان استشهد فذهب بهما او رجع بماله دون نفسه بان اسر او بنفسه دون ماله بان هلك ماله او ضل او ضاع او بهما بان اسر او قتل او مات فى سفره او رجع بهما بان لم يصبه شئ مما ذكر وفى الحفظ المهلك وقاتل فى سبيل الله فاستشهد وفى نسخة فقتل فى سبيل الله فاستشهد رجع بشئ اى وفى نسخة وماله اى يعنى ايام العشر تفسير لقوله فى هذه الايام اى من ايام العشر وفى الحفظ عن ابن عباس رضى الله عنهما متفقا على اوله وانه عنهما اما البخارى فقال شارح مسلم واما فى ما اما نافية معناه احسن القراءة واجادها والشيخ الشارح واقره ليست على لم يجد الخ احسان القراءة لم نفهما مع ان الذى عكسه اثبتا وعللا له بعضهم بانها استفهامية فضعيف لان الباء لا تدخل فى خبرها قال الله الملك الذى جاء بها اى بالجنة اى بكل الخلة المتقدمة والمراد بين مكة وبين منى كما ثلثة اميال وكان مر بنى ذهب اليه وزمان قرب بعثته فتعبد فيه وكان يحب الخلوة وانه تقطع عنه الوحى فقال الى الملك للبدء مرة قرأ قال الى الجنة مرة فاخذنى فغطنى اى عصرنى وفى بعض الروايات حتى تقع اما فعل ليجتمع قلبه بحفظ ما يقرئه وقيل ليختبر هل يقاوم ما يقاسيه فلما تفصد حتى بلغ منى الجهد وهو بضم الجيم فتحها بمعنى المشقة وروى برفع الدال على انه فاعل بلغ الجهد مبالغة وبنصبها على انه مفعول بلغ جبريل منى الجهد والاول اجود ثم ارسلنى اى اطلقنى فقال اقرأ قلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فاخذنى فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده اى يضطرب من شدة ما رأى وسمع فدخل على خديجة رضى الله عنها فقال زملونى زملونى اى غطونى بالثياب فزملوه حتى ذهب عنه الروع اى الفزع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسى اى من الموت او من ضعف القوى البشرية عن تحمل ما يرد عليها من الوحى الشديد فقالت خديجة كلا ابشر فوالله لا يخزيك الله ابدا والله انك لتصل الرحم وتحمل الكل اى الثقل المعنوى او المحسوس وتكسب المعدوم اى تعطى الفقير ما لا يقدر على تحصيله لغيره وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق اى حوادثه الشاقة على النفس من فقد محبوب او حصول مكروه فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة اخو ابيها قصى وكان امرأ تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبرانى اى بالحروف العبرانية فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى وفى نسخة عجوزا قد عميت فقالت له خديجة يا عم اسمع من ابن اخيك اى استمع منه ما يقول فقال له ورقة يا ابن اخى ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى وسمع فقال له ورقة هذا الناموس الذى نزل الله على موسى اى صاحب الوحى الذى يطلع على اسرار الغيب ويخفيه عن غيره يا ليتنى فيها جذعا اى شابا قويا ليتنى اكون حيا حين يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم او مخرجى هم اى بالاستفهام الانكارى او التقريرى وفى نسخة بالواو وهو ظاهر وفى نسخة بالفاء وهو ظاهر ايضا فقال ورقة نعم لم يأت رجل قط بما جئت به الا عودى اى الا عودى الناس وآذوه وان يدركنى يومك اى زمان نبوتك او رسالتك او ظهور امرك حيا انصرك نصرا مؤزرا اى قويا وفى نسخة نصرة مؤزرة ثم لم ينشب ورقة اى لم يلبث ان توفى وفتر الوحى اى انقطع عن النزول فترة اى مدة انقطاعه حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا اى فيما وصل الينا من الاخبار حزنا غدا منه مرارا كيما يتردى اى يلقى نفسه من رءوس شواهق الجبال فكلما اوفى اى اشرف بذروة جبل اى اعلاه لكى يطرح منه نفسه تبدى له جبريل فقال يا محمد انك رسول الله حقا فيسكن لذلك جأشه اى قلبه ونفسه وتقر عينه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحى عاد لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك رواه البخارى ومسلم وابو داود والنسائى

الباء فى بها للسببية بنزول الملك فيخبره بكوكب كذا وكذا او يقول له باحتراق الكوكب الفلانى وجاء المطر والحوادث ورد انكار على ما عليه اهل الجاهلية وظنهم كما فى بعض نسخه ذلك 2 ابو هريرة رضى الله عنه ما انزل الله من داء الا انزل له شفاء معنى انزال الداء انزال اسبابه كالاكل المخصوص بعلة ما فانزال الله له انزال ما يزيله من خاصية على بعض والشفاء وجودها الى ان يستعمل الدواء بكيفية وقدر مخصوص بمريض باسباب تقارن ثم الذى كان داء قد يكون دواء بحسب الاوقات والاحوال وليس بعام قد يكون دواء لداء ومع قلة الطاعة يصير داء لعدم المعونة وهى الحاصلة مع الموافقة 2 ابو هريرة رضى الله عنه ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم فقال له اصحابه وانت فقال نعم كنت استخلفه على اجياد اى كانت له غنما تسعى ببطاح الارض اى واديها الذى بطاح بتاء مثناة فوق وحاء مهملة وفى نسخة بطائح بتاء مثناة فوق وبالشين المعجمة وفى نسخة بطحاء جليلة وبطائح تاء مثناة فوق وبالشين المعجمة وفى نسخة بطحاء جليلة وبطائح بت

جعلها حقا لله عليه واوجبه لكان عليه ان يفعله وهو خلاف ما يدل عليه لفظ قبل هذا في الوصية المبتدع
بها واما الوصية باداء الدين ورد الامانات فواجبة علم ان ظاهر الحال مشعر بان مجرد الكتابة بل الاشهاد
عليها كاف وليس كذلك بل الواجب الاشهاد وعن عامر العقدي رضي الله عنه انه قال في هذا الحديث
شرعيته وليس كما ان يشهد على ما في الكتاب غيره ق المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم
اتفقا على الرواية عنهما ما خلا ابن الفضل فانه قال في الجديبية حين كان بالتثنية التي يهبط منها الى مكة بركت
بها راحلته فالحاح الناس والفضل الحاء بمعنى غير معروفة في الاصل كالحاء الفرس الفصواء بفتح الفاء وبالمد
قطع ربع اذنها واذا زاد فهو عضباء فاذا قطع كلها فهي صلماء قال ابن الصباغ كان للنبي صلعم باقة تسمى فصواء وقد
لم تكن مقطوعة الاذن وماذا يحمل بعضهم الحاء واللام والكل حبسها حابس الفيل اي منعها كما في المثل
اصحاب الفيل وهم كفار مكة والله تعالى لم يقع محاربة واراقة دم في الحرم قبل واما قوله الذي يقتضي سيرة يسألوني
خطة وهي بضم الحاء المهملة الامر العظيم اريد به هنا المصالح التي يعظمون بها حرمات الله هي جمع حرمة كظلمات
اراد بها حرمة الحرم وتلك الحرمة والشهر الحرام والبلد الحرام اي تلك الخطة المسؤلة عنه
المستقبل بالملتمس بالفتح ثم وجلب الجمل برسل الى الجمل مكرة صالحي وانصرفوا ق انس رضي الله عنه تفقا على الرواية
عنه قال كان فزع بالمدينة فاستعار النبي صلعم فرسا لابي طلحة فركبه معروريا بالخبر فقال ما رأينا شيئا وان وجدناه لبحرا
لفظيع وجوده الذي كان يقال له مندوب وضبه بحجة للنبي صلعم حيث كان البطء يرى بسببه وجواز اخذ العاجز
م ابو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه ما رزئ احد ورقا اوضع عليه الصبر وفتح على الصبر على كاد الدنيا
ق ربيعة بن ثابت رضي الله عنه تفقا على الرواية عنه قال كان النبي صلعم يحتجر حصيرا فيصلي فيه فجعل الناس
يأتمون بصلاته حتى اذا كان ليلة من الليالي لم يخرج اليهم رسول الله صلعم فتنحنح وبدا على الصوت فقال انه قد ظن
بابه بالحصا فخرج اليهم مغضبا فقال لهم ازالوا لا يكتب عليكم يعني حرصتم على ان افعل بالجماعة حتى ظننت انه
سيكتب عليكم يعني يكون ما فعلتم تركه واجبا على الذين عليهم من غير ترك وقيل ظننت بمعنى خشيت اي
من ظن وقوع امر عظيم يخاف منه عاده عليكم يعني اذا علمتم سبب تركي الخروج للصلاة عليكم بالصلاة في بيوتكم
على هذا للارشاد الى الاحتجاب وفيه بيان رافته صلعم بامته كان خير صلاة المرء في بيته يعني الصلاة في البيت افضل
وهذا عام في جميع النوافل من السنن الا النوافل التي هي شعائر الاسلام كالعيدين والكسوف والاستسقاء الا الصلاة
المكتوبة فانها في المسجد افضل ق عائشة رضي الله عنها تفقا على الرواية عنها ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى

ظننت انه سيورثه اي يحكم جبريل عليه السلام بوارثه خوفا من ان الجار يورث اذا كان الجار مسلما ذا رحم فله
حقوق وان لم يكن ذا رحم فله حقان وان لم يكن مسلما فله حق واحد روي انه صلعم قال اذا زار مسكم جاركم
فقدموه فرشه م ابو الدرداء روى مسلم عنه ما طلعت شمس قط الا بجنبتيها الجنة يفتح الميم بمعنى الجانب ملكان
يقولان اللهم اعط كل منفق خلفا وعجل لممسك تلفا قيل المنفق يسخي للخلف لعموم ان يكون انفاقه من الواجبات
وغيرها والممسك فانما يسخى بالمتلف اذا كان ممكنا من الواجبات اذا ان يفرط كالبخيل بكسر الواو
ان المراد به الذي يضيع ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي صلعم عن العزل فقال ما عليكم ان
تفعلوا انما هو القدر ولو شاء لكان ولم يقل لا تفعلوا ق ابو سعيد رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال سئل النبي صلعم عن
العزل صرف الماء عن المرأة حتى لا يصل الى رحمها ذهب طائفة الى عمومه وجوازه لما روي ان النبي صلعم سئل عن ذلك
الوأد الخفي فقيل الحوبان عنه وهو ما يسبق العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة وفتحها وروي فتحها
فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا فموكول الى ما قبله من الحكم الخفي وعلى الرواية
الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليلا لما قبله او نفيا لما قبله او نفيا وتعليلا وبقية الحديث وهي ما من نسمة
الى الفرع يعني يعلم الله انها ستوجد وقت وضع الحامل ما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة بخلاف
عصا لها شيء فلو فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي جابر ان رجلا سأل رسول
الله صلعم العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة يعني العزل هو تقدير من المستقبل اعني ان لا تفعلوا
العزل صرف الماء عن المرأة حتى لا يصل الى رحمها ذهب طائفة الى عمومه وجوازه لما روي ان النبي صلعم سئل عن ذلك
الوأد الخفي فقيل الحوبان عنه وهو ما يسبق العزل عليكم ان لا تفعلوا روي بكسر الهمزة وفتحها وروي فتحها
فعلى هذا لا غير زائدة فيكون عليكم ان لا تفعلوا كلاما مستانفا فموكول الى ما قبله من الحكم الخفي وعلى الرواية
الاخرى وهي لا عليكم ان لا تفعلوا يكون تعليلا لما قبله او نفيا لما قبله او نفيا وتعليلا وبقية الحديث وهي ما من نسمة
الى الفرع يعني يعلم الله انها ستوجد وقت وضع الحامل ما قبله يعني كل نفس قدر الله خلقها تكون مخلوقة البتة بخلاف
عصا لها شيء فلو فائدة في العزل ومن ذهب الى جوازه تمسك بما روي جابر ان رجلا سأل رسول
الله صلعم العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة يعني العزل هو تقدير من المستقبل اعني ان لا تفعلوا
ان هو العزل فقال ما عليكم ان لا تفعلوا ما من نسمة كائنة الى يوم القيامة الا وهي كائنة يعني العزل هو تقدير من المستقبل اعني ان لا تفعلوا
بيان قوله لا عزل محمول على الغضب بقرينة قوله ما عليكم وانه سيأتي ما فيه ورطها م انس رضي الله عنه
ما كان الرفق في شيء قط الا زانه ولا كان الخرق في شيء قط الا شانه الشين هو
العيب ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال اتي النبي صلعم بدجاجة مسمومة فاكل منها فلما اكل منها
قال ارفعوا يدكم فانها اخبرتني انها مسمومة فجاء بشر البراء منها فقال يا رسول الله فالساعة ذاك
فقالت اردت ان اقتلك فقال ما كان الله ليسلطك على ذلك او قال علي قتلي او قال علي ما قال لي قال لا
لصاحبة الشاة المسمومة وفيه بيان عصمته صلعم خلافا لمن قال ان اليهودية قال الغاضي وقع في صحيح مسلم انه لم
يقتلها وفي رواية قتلها وجمع انه لم يقتلها اولا فلما مات بشر بسم قتلها الى اولياء بشر فقتلوها ق كعب
بن عجرة رضي الله عنه بضم العين المهملة وسكون الجيم وبالراء المهملة اتفقا على الرواية عنه قيل ما رواه عن النبي صلعم سبعة
او نحوها وهو بيت قد في الصحيح بضعة عشر حديثا اشار بها الى المرء واخوان متفقا عليها قال ابن الخشاب وانا اخرجت
الفصل ثنا ثوب وحمى فقال لهم ما كنت ارى بضم الحاء وفتح الراء مخففا اطراف الجبل بفتح الجيم على الشهرة وبعضهم
الطائفة المحيطة بالشيء وهو مراد هنا بلغ بك هذا المرعى بالتذكير ويروى ما ارى بفتح الحاء بمعنى اشاهد ومنه رؤية

العين اما لجنون او شبهة قلت ثلاثة ايام واطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع من طعام قال ابو
المراد بالطعام البر واما الشعير فلكل مسكين صاع وقال بعض فقراء الشعير اريد نصف صاع لظاهر الحديث
واحلق راسك قاله الله وفي الحديث جواز حلق راس المحرم لاذى او لغير ذلك واما على ما في معناه من العذر المرض
ع سهل بن سعد رواه البخاري عنه قال ابو اليوم في الساحة حاجة قالت لا امرأة عرضت نفسها على النبي قال ذلك امرأة
كانت امرأة شريك وقيل خولة بنت حكيم ف استدل به الشافعية على الرد على ابي حنيفة ما رواه ابو يوسف ان الله اوحى
محمد اعبدني ورسولا صفة قابلة الجار والمجرور صفة صوفا وهو حال بمعنى صافا قانتا به لان المصدق قد
يكون عن قلب اي اعتقادا احترز به عن المنافق او حرمه الله على النار فان قلت كيف التوفيق بين هذا الحديث
وان احاديث الدالة على ان عصاة المؤمنين معذبون في النار قلت هذا محمول على من مات بعد اسلامه بالجملة
او على انه صلى الله عليه وسلم قبل وجوب الشفاعة له اذ كانت اذ ذاك لا تقال الا من لم يعمل قبل الاسلام كما كانت لبعض
فتوح الغاشية الحديث بقوله صوفا او بقوله الذي بر حرمته دخول النار على المنافق ف ابو هريرة رضي الله عنه
على الرواية عنه ما من الانبياء بني الا اعطي من الآيات ما اي من المعجزات مثله ما مثل الذي اوتيه
من صوفة بضم شيئا او من صوفة مثل بضم صفة وهو مبتدأ والجملة التي بعده خبره والجملة الخبرية صفة
ما او صلتها المجار والمجرور متعلق بآمن لتضمنه معنى الاطماع او بحال محذوف تقديره من البشر والا فلا يطمع
انما كان الذي اوتيه وحيا اراد به معظم الذي اعطي لتذكيره والا فمعجزاته اكثر من ان تحصر غير القرآن واجابوا
بان ارتب النبي ما قبله فاجابوا بان امرهم تعالى بوم القيمة ق انس رواه البخاري عنه يأتي الناس يوم
يوذن له الشفعاء الواو لم يسبق الخ اي الحق الذي يكتب عليه الخلق وهو اذن الله لهم بالشفاعة بفضل رحمته اياهم
وهو راجع الى ثلاثة وضمير رحمته عائد الى مسلم اي بزيادة شفقته او عائد الى الله فان اراد بحال الولد الجنة بفضل
رحمته على ابويه قال الشيخ الشارح ذو بهم اسارة تقويه وهو بعيد مستدل التاركة على التفسير توفيقا بين هذا وبين
حديث لم يحنث احد من المسلمين بثلاثة من الولد فتسلم النار الا تحلة القسم قول الثلاثة هم اسابقة اي يفهم من سبق
فيحتمل ان يدخل الله والا فهم الجنة بلا مسألة من الزنا وفي قوله بفضل رحمته اشارة الى ان حاجة تقدير المس وما تضلع
الحديث على ان المس التسبب عن الزنا اي المس الذي كان يكون قيد مقدار تحلة القسم م معمل بن يسار رواه مسلم
عنه معمل بفتح الميم وكسر القاف وقيل هو معن بالنون بدل المعمل وفي حديث الفتن صحيحين ان بقية
احاديث الفرط الخمسة رواها مسلم بحذف ثلاثين منها اليسير على الموالي الصالحين فقد يجوز لهم

نفسر في حفظهم وقيام مسلمهم وشفيع لهم اي يرونها الخير لهم اذ ليس فيها معهم الحمد لله على المائدة فقيرة بغير مرة
م ابن عباس رضي الله عنهما روى مسلم عنه مات رجل مسلم وترك مع على جار له يقال له يسار فقيل يا رسول الله هذا
الله هداي قبل شفاعتهم في حقه فاجابوا قبل اجابوا ورواية عائشة بمائة وفي حديث ثم تلك صفوف فيها الذي يخبر فلا كل
الجوز يجري على في سؤال او يقول اقل الاعداد ثلاثة فاخرون من علوة الله تعالى انه يزيد على ضعف الموحد
على عباده وانه ينقص منه ولا كرار النووي وان هذا معهود عدد يحتج به فلا ينفع الثالثة ولا وجه لها ضعيف وان
ذكر العدد لا يبقى عشا م جابر رواه مسلم عنه مات صاحب لنا يعمل المصدر بها حتفها هذا اعم من الكون
والمختوم على المنطوق عليها الصحابي يوم الغنيمة الكنز اذا كانت اراد بالكنز كونها اكلا في الحال وكونها انفقوا
بقاع اي في مكان مستو وقرقر بفتح القافين وسكون الراء الملس اي املس وقيل القرقر بطحاء ذكر للتأكيد
به موضعا او يكون فيه شيء مرتفع ادخل عليها نسترن عليه بنسوة والمزينة بفتح الميم والزاي وكسر النون
يديرها ويدحرجها امعا على صاحبها او له صاحب بقرة اي صاحب بقرة يعمل فيها حتفها الصحابي يوم الغنيمة
اكرا كانت وقصوصها بقاع قرقر تطحن بقرونها وتطأ بقوائمها وليس فيها صاحب عرجاء يعمل فيها حتفها الصحابي
يوم الغنيمة كنزا كانت وقصوصها بقاع قرقر تطحن بقرونها وتطأ بأخلافها جمع خلف بكسر الخاء المعجمة وسكون اللام
والفاء عند الخاء المعجمة الذي لا قرون لها جعلها بالجيم وتشديد الميم والذي له قرون لطافة منكرة قرونها وتطحن
وهو كل مال محمود مبطونا كان في الارض او لا وقيل المراد به هنا المال وجب فيه الزكوة يعمل فيه حتفه الآخر
كنزه يوم الغنيمة شجاعا وهي الحية الذكر اقرع شعر فاها وقيل ما فوق عينيه نكتتان وقيل ما ذهب شعر رأسه لكثرة سمه
كنزه اراد به نفسه المتخذ في حديث لقرثم تقول انا مالك انا كنزك الذي خبأته فاما عنى ظاهره مشوها بالنار
الشجاع غير الكنز لعل هذا يكون ثم يؤذن له فيكون كنزا جزوا عن نفسه كنزه الخر فاذا راى له ابو موسى
سلك يده في فمه فيمضها اي يمتصها مثل ما يفعل فحل م ابو هريرة رضي الله عنه رواه مسلم عنه مثل صاحب ذهبة
فضة اراد بما حتفها كان ينفق ابنها حتفها الكل اراد به كل واحد منها فاضة موتة ولا مانع الفضة
فهو كذا راجع ضمير التأنيث البدنة على تأويل الاموال او يقال المضمر منها وحتفها راجع الى الفضة كونها اقرب كما
قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله فاكتفى بمثال احد الصنفين
عن بيان حال صاحب الذهب اذ كان يوم الغنيمة صفحت له على بناء المجهول وتشديد الفاء مفعول فيه بمعنى صيرت
صفائح جمع صفيحة وهي الموضعة من حديد ونحوه روي مبنيا على انه مفعول ثان بمعنى جعلت ذهبه وفضته
الواو للحال من ضمير من لا بتداء الغاية فيكون باعتبار ما يؤول اليه اذ لا نهاية لكونه كنوزا جمع كنز بمعنى مكنوز
ماخوذة من نار ومن لابتداء الغاية ويكون بمعنى في وهو الموافق لقوله تعالى يوم يحمى عليها في نار جهنم وذكر صفائح

مرفوع على انه قائم مقام الفاعل ومن لم يجز الجر قال انه على تقدير الرفع بكون قوله عم حرف عليها في تلك
جهنم زائدة للمجاورة والمجرور وهو عليها قائم مقام الفاعل والضمير المجرور للصفايح يعني تلك الصفايح الباردة يحمى في
نانية واو قوله الباء عليها يشويهما فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره اما كاوى بعضها على بعض او على غيرها لان
الغني اذا رأى الفقير الطالب للزكوة كان يعبس وجهه فاذا بالغ في الشح اليه ربما عبس جبينه واذا بالغ يقوم
من موضعه ويولي ظهره اليه ولم يعط شيئا عالما وردت اعيد ذلك الى بدء جهنم في يوم كان مقداره
خمسين الف سنة حتى يقضى بين العباد يعني يستمر هذا النوع من العذاب الى ان يحكم الله بين عباده فيرى سبيله
بضم الياء المثناة تحت وبفتحها ويرفع سبيله وبنصبه اما الى الجنة فيعلم انه لا يدخلها سواء او كان وكان الله
تعالى عفى عنه واما الى النار ان كان على خلاف ذلك م ابو الدرداء روى مسلم عنه مثل عبد مسلم يدعو ربه
يظهر الغيب الظهر بضم الظاء والمراد بالغيب غيبة المدعو له لانه قال له الملك ولك مثل ما سألت بكسر الميم وروى بفتحها
اشهر تخيير عوض على الصفايح اليسرى يعني بمثل ما دعوته وهو ثواب في الحقيقة وعد من الملك له بمثل ما دعا له جبر في ما قاله
الشارح وذلك بمثل ما دعوته اي ثواب غير خاف وكاد ان يقول الفزوري كان المتكلف اذا اراد ان يعين غيره على الحج
المسلم ذلك الدعوة ليرجع الى الملك بمثلها فيكون داعيا له باستجابة م ام حبيبة روى مسلم عنها عن النبي
صلى الله عليه وسلم من صلى اثنتي عشرة ركعة في اليوم والليلة بنى الله له بيتا في الجنة هذا مثال والا فالمراد
حاكم الواجبة والقطع مستعمل في النوافل التي تخير المصلي بين فعلها وتركها فعلى هذا يكون المراد بالفريضة
الا بفي الله له بيتا في الجنة او انه يبنى له بيت في الجنة هذا مثال والا فالمراد حاكم الواجبة والقطع مستعمل في النوافل التي تخير المصلي بين فعلها وتركها فعلى هذا يكون المراد بالفريضة
عشر ما عدا سنة عيد الله رضي الله عنه يعني فوض اليه رعايته وهي تجزئ عن الظهر
على عامله وهو على شاة اي حاشا الرعية المراد بيوم موته وقتا زهاق روحه فلا يرد حالة النزع يقبل التوبة فيها
لان التائب عن قريب مشبه وقصيرة الامل يستحق هذا الوعيد الا ان يحرم الله عليه الجنة تأويل التحريم غير موت م عبد الله
بن عمر رضي الله عنهما روى مسلم عنه ما غاز يغزو اي جماعة غازية بفتح الغين المعجمة وتشديد الزاي وهي اربع مائة وهو رجل اقامها عليهم بأمر الله
الحكم في القليل والكثير من الغزاة ويحتمل ان يكون سكت الراوي غزو وصفهم وسلم انه كانوا قوما فنجعلي بالتحريك
اختلف في معناه فمنهم من قال انه ليس بصحيح اذ لا يجوز ان ينقص ثوابهم بالغنيمة او روى ان اهل بدر كانوا
افضل المجاهدين فيمن كونهم غانمين حتى قال البغوي عم في حقهم قال اهل بدر من الاجور ما لو قال ذا عمين ان كل
واحد منهم ذلك لرجونا له ذلك وهو مجمل ورد بانه ثقة مشهور احتج به مسلم في صحيحه منهم عن قال الغازي غنما اصاب
غنيمة وسلم فضل ما بقي من اجر ثوابه شيء من اجر الغزو وبقي له ثواب الجنة وضح انه قد تعجل ثلثي اجره فعلى هذا يكون سلامة

سلامة النفس حصول المغنم اجزاء اجر الغزو وقال شارح المشكوة لكل غاز ثواب مقدور في الآخرة فمن سلم وغنم استوفى
ثلثي ذلك في الدنيا فينقص له المقدار منه في الآخرة واليه اشار بقوله تعجل ان من سلم ولم يغنم استوفى ذلك
اجره وبقي له ثلثاه وقد رجع مجموع ما يقسم على هذا التقسيم بحسب جزاء الله لا يضيع اجر المحسنين واعلم
نقله في اهل بدر خاصة من جملة المائة بدل على انهم لم يغنموا لكان اجرهم على قدر اجر غيرهم غانمين غانمة بأيدهم
مالوا اجرا عظيما وقد يتمسك بهذا من يقول ان الغنائم وما عاد عليها بسبب يحقق انه حقاق ان يقول ويغنم كذا قال الطيبي
قتصار على اصابهم حيث انه قد اجورهم م عمرو بن عبسة رضي الله عنه روى مسلم عنه بالضم والسكون
ما مسلم رجل يقرب بتشديد الراء وضم الواو وفتح الذال المعجمة والذي يتوضأ بفتح الواو والماء الذي يتوضأ به يمضمض ويستنشق ويستنثر الا خرت
خطايا وجهه وفيه وخياشيمه اي مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امر الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع
الماء على ما ذكر الشراح اقتصر راوي في سرد عضو الحديث على بيان اطرافه وما تحتها وفي كل تركيب مع الاحتياج اليه قوله في يديه
التوضيح الفهم والتشبيه ليسا من الحس بسبيل وجوه الوجه ثلاثة يقع بها مواجهة الوجه وجهان وجه الرأس وفتح الفوقية فلا يسقط عنها ما في الوضوء وفعا للرفع فصار سنة وفي كلامه اشارة الى عامة سنن الغسل في الوجه
واليها سبيل الخطايا وفيه حذف تقديره ويستنثر ويغسل بجهد ونفي كلامه الثاني بيان لا يعارض الفرض بشيء من قوله كما
امر الله واجوابا اذا محذوف في الجملة الشرطية معطوف قوله على يقرب وفي صفة رجل تقديره رجل اذا غسل وجهه
يغسله كما امر الله الا خرت وما تحته ثم غسل الوجه غسل اليدين ولم يضع بينهما بعد الفراغ من الكفاية بكرة ومرة في
قوله مع الماء بيان الخطايا ممحوة برعزة ثم يمسح برأسه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه مع الماء
مسح راسه الا خرت خطايا راسه اما في شعره الماء مع وصول الماء وهو المسمى في صاحبه انما ذكر عزة الامل
والخواطر الى لحيته والشعر تشبيها للخطايا بالاخلاط الفاسدة الخارجة عن الجوارح الظاهرة عند التحلل ثم يغسل قدميه الى
الكعبين الا خرت خطايا رجليه اما مع الماء فان هو قام فصلى فحمد الله واثنى عليه ومجده بالذي هو اهله
الذي هو له اهل اي لائق وفرغ قلبه لله الا انصرف من خطيئته كهيئة الحال المحذوف وهو يعني فانصرف من صلاته
الا وهو حال انصرافه من خطيئته وتقاذيه منها كهيئته يوم ولدته امه والمشبه به نقاء الصغير من الاثام
عليه جاء في الحديث عن ابي هريرة رضي الله عنه ما من مسلم يدخل بين كتفي الرجل ويمشي بين يديه ويسوي بين الصفوف
بفتح الياء منهما وهي المعروف في لسان العرب والمراد به هنا الرسول ليخلفه في اهله فيكون كاجره تعالى في
الآخرة بالوحي الى الرسول ينظر ايمن منازل الجانبة الايمن فلا يرى الا منزله في الجنة ومنازل اصحابه ينظر اشأم
منازل الجانبة الايسر فلا يرى الا منزله في الجنة ومنازل اصحابه في الجنة ينظر بين يديه فلا يرى الا النار تلقاء وجهه فليتق
النار ولو بشق تمرة اي ولو كان الاتقاء متصدقا ببعض تمرة فمن لم يجد شيئا يتقي به من النار فليتق بكلمة طيبة اي فليتق

بقول احسن بطيب قلب السلم ق عدى رض انفقا على الرواية عن مسلم وجعلها ذو وكتب الله تعالى الباء الى اثبت في
اللوح المحفوظ او معناه قدر في ازله وقوله الجنة فقال الا يا رسول الله افلا نتكل على كتابنا بمعنى اذا كان كذلك افلا نعتمد
على ما كتب لنا خير وشر ونترك العمل والعود فاثبته فقال لا اعملوا بمعنى اعملوا بظاهر هذا الترديس وكذلك ذلك موافق لما في
الكتاب او غير موافق فسلم منه بشر وكل ميسر لما خلق له عمل الجنة او النار وغيرها الرزق المقسوم مع الموت بالكسب
ثم فصل ما اجمله بقوله اما من كان من اهل السعادة فسيصير الى عمل السعادة السين ضيق للمهلة كما في قوله تعالى ستكتب ما
قالوا واما من كان من اهل الشقاوة فسيصير الى عمل الشقاوة قال المشايخ حقيقة الانسان قد تقتضي انها سعادة او
ضدها واما هي امور خارجة عنها باقتضاء الحكمة الربانية وتلك الامور مع موصوفاتها حاصلة في القضاء اجمالا
فما تصرم الاقوال تفصيل ذلك خير لكان او شر او يمكن ان يكون التفصيل على خلاف الاجمال فنفى قوله عليه السلام
ما منكم من احد الا وقد كتب مقعده من النار او من الجنة على عمل غيره قال الامام المحاسبي في السبيل في معرفة
هذا التوقف عن على عمر واحوال هذا الحقل صل وتاه ابن القدوس سر محرر بحوزة السنة ليكشف لك عن سر
الانبياء والاولياء انما يكشف اذا دخلوا الجنة ثم قرأ واما من بخل واستغنى اي حب الله ماله وما في ايدي الناس
وصدق بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره لليسرى للجنة واما من بخل واستغنى اي بما في ايدي الناس وبعيم الاخرة
وكذب بالحسنى اي بكلمة لا اله الا الله فسنيسره للعسرى للنار وهو ابو ضم قوله للعسرى ليوافق ما قبله وقد
روى مسلم عن مسلم رحمه الله وهو ابن يسار المجهول امر التوكل بمعنى التسليط وفيه اي في هذا الحديث
ليكون راد به الشياطين وفيه رد للملائكة واما كان الامور العارضة لا يسأل عنها مكتوبة في القضاء بالخير او
الشر ساط عليه حكمة تويس وجمين الظهور ذلك او قالوا واياك يا رسول الله فقال واياي قال الامام الطيبي
الاولى ان يقدر الضمير اي يكون مأمورا عن فيقال ذلك فقوله عمر واما لكن كل واحد من ضميري المرفوع والمنصوب
يقام مقام الاخر وهو شائع ذائع ويمكن ان يقال انه عليه السلام لما قال لهم اعملوا احال الى فهمهم قالوا واياك اي واياك
نتوكل في هذا الكلام فقال اعمروا واياي والكل الله اعانني عليه فاسلم بفتح الميم اي انقاد وامتنع عن وسوسة ابليس في
فعل الصلاة الحقيقي فصل ثم ثنى بقوله فقال عمر فلم يأمر اي بجبر احوال القضاء هذه الرواية وروى برفع الميم اي
اسلم الامر ثم قال هو اهل التفضيل اي فانا اسلم منكل له الى عمر كان يحب عليه بعض الاوقات في بعض الاوقات
بوحي سنة يكون قوله عمر فلم يأمر في الاول بجبر احوال القضاء هذه الرواية وقال رجح الطحاوي رواية الرفع م عمر رض روى
مسلم عن مسلم رحمه الله وهو ابن ضياء فبلغ الوصواي يوصله الى عائشة وهو بفتح الواو والمد الذي يوصل به او يسبغ
الوضوء بفتح الواو اي بكمل على الوجه المسنون ولعل الحديث هكذا يسأله او نحوه وهو شك من الراوي ثم يقول اشهد
ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله اذا فتحت له ابواب الجنة الثمانية يدخل من ايها

ايها شاء ع ابو هريرة رض روى البخاري عنه ما منكن امرأة تقدم ثلثة من الولد كان الضمير فيه راجع الى الثلثة
باعتبار معنى الجمع وهذا اولى مما قاله الشارح من انه راجع الى مصدر تقدم ضمنا بما يدل عليه فقالت امرأة
واثنين يا رسول الله فانه قال الى اثنان فالعدد اثنان وفي رواية ثلثة ولد يبلغ الحنث اذا جعل الحنث واقعا في
هذا بالصغيرة وان قلنا الى الواحد اضف ومصيبة اعظم ويحتمل ان يكون من باب التنبيه بالادنى على الاعلى
اذ كان الثواب في الصغيرة هذا فيكون في الكبيرة اعظم م ام سلمة رض روى مسلم عنها ما من مسلم تصيبه
مصيبة فيقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلف لي خيرا منها الا اجره الله فلما قلت ذلك رجع
ليس عاموس كيف يخبر فلما هذا القول سنوي الله تعالى موجب الثواب من يكون مأمورا بشيء ويقول
المراد من امر امره مطلق قوله من قبل فزوجني بهمزة الوصل الى اجعلني سببا لوجودي في
واخلف لي خيرا منها وهو بقطع الهمزة وكسر اللام يعني عوضني خيرا مما فاتني في هذه المصيبة او اخلف الخير
منها حان قلت نشاهد من يقول هذا فلما ذا لا يعطيه امر خيرا مما فاته من الاولاد وغيرهم كيف
يستقيم تعميم الحصر قلت الخيرية قد يلزم ان يكون في الدنيا فمن اين يعطيه امر خيرا مما فاته في الدنيا يعطيه في
الاخرة عوضا يكون خيرا منها م عثمان رض روى مسلم عنه ما من مسلم تحضره صلوة فيحسن وضوءها
الا فتح ما يظهر به الذي كتب الله عليه اي فرضه وفيه اشارة الى ان الوضوء يغفر الذنوب فقط اذا استحق هذا الفضل
اذا صلى بعد فرض محل سنتها ما يكون ثواب كثير يصلي هذه الصلوات الخمس اذ كان كفارة لما بينهن من الصغائر
ق ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه م ما من مسلم يصيبه اذى من مرض فما سواه الا حط الله به
سيئاته كما يحط الشجرة ورقها وفيه اشارة الى ان المكافرة يكون كذلك وفيه بشارة عظيمة لان كل مسلم لا يخلو
من كونه مبتلا بالاذى او هم بعض العلماء من هذا الحديث ان الاذى يكفر الخطايا فقط والاكل الصحيح انه يكتب به الحسنات ايضا
لقوله عليه السلام فيما رواه مسلم ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب الحديث وفيه ما يصيب المسلم من هم ولا غم
مسلم عنه ما من مسلم يغرس غرسا الا كان ما اكل منه له صدقة وما سرق منه له صدقة وما اكل السبع فهو له صدقة
يعني يحصل للغارس ثواب التصدق لاكل الدواب ونحوها وما اكل منه انسان او طير فهو له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب
التصدق لاكل الانسان ولا يرزؤه احد الا كان له صدقة يعني يحصل له مثل ثواب التصدق والمرزوء في الاصل ان
يكون المأخوذ مملوكا للمأخوذ منه كما لو تصدق عليه قال النووي كذا قالوه اللفظ يتناوله وطائره وهذا الاجر مختص بالمسلم
ولا يبعد ان الحيوان المحترم له اجر بهيمة اي ينقص اذا كان له صوفة وفي الحديث ما يدل فضيلة الغرس وان
الغير فاعل مستمر ما دام الغرس وما تولد منه وعن هذا قيل الزارع افضل من التاجر والصنعة باليد وغير من افضل من الزراعة
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها ما من مصيبة يصيب المسلم الا كفر الله بها اي محا حيثية عقابها حتى الشوكة
بالجر عطف على لفظ مصيبة وبالرفع عطف على اقرب المذكورين خير للمسلم بقال شكت الرجل اشوكه

مرة بعد اخرى فلما كانوا انصار وغلب عليهم هذا الاسم صار كالعلم فصل كل امرئ بما نسبها بالى ذلك
اصحاب الخزوق بسكون الزاى وبضم وبالمهملة هذا على الغالب انه ذكر فى حديث اخر ان بينا يجئ يوم القيمة
وامر بسبعة امثال الجبال فتراها الصغير العقير يحلف من بعدهم اى يحول الجبال تزول خلوف بفتح الخاء
المعجمة جمع خلف باسكان اللام وعلى الخالف بفتحها وكان مفتوح اللام على الخالف بغير هذا هو المشهور وقال
جماعة من اهل اللغة يقال فى كل واحد منهما بالفتح والاسكان يقولون نعم كما يفعلون ويفعلون ثم يورث
من جاءهم بعدهم يعنى من جاء بعدهم اذا هم ميتون ومن جاءهم بلسانهم اى يوافقهم وبينهم اخر
عن المنكر هو من ومن جاءهم بعدهم يقبلون ان ينكر عليهم ويغضب عليهم ويقول لو تورع الجبارون منهم
من ليس وراء ذلك اى ورا الجهاد بالانكار من الايمان حبة خردل يعنى مجرد الانكار فى الباب من لم
يجئ فى قلبه ظل علم انه ليس فى قلبه من نور الايمان مقدار هذه الحبة فليحمل الحبة على ظاهرها قال شراح ليس فى
نفس الايمان انه ينقص بالكفر والعصيان بل قول السلف بالمعصية ليس بكفر فيكون هذا التعليل على حذف
الكلام عليه وفى حديث من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ق عائشة رضه اتفقا على الرواية عنها ما رأيت
حبرا اى بالحاء المهملة فى الاصل والرحلة الى الخزرة تقدم الكلام على وجه تخيير هم فى حديث ان الله خير
عبده ق ابو سعيد رضه اتفقا على الرواية عنه ملء سمعه كناية عن يوم القيمة او هى كما تقدم فى قوله تعالى
ما عليكم لو ان تصلوا اى تقوموا بما تدرون ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما مس قص ورق لها عوا الله حبر
الجماد اى صيره صفة ثابتة لنفس يسرها انها ترجع الى الدنيا وهو مرفوع الخبر على ان تقدر فاعل يترجع عائد الى الجملة صفة ثابتة
لها وان لها الدنيا وما فيها اى والحال ان لذلك القدر فى الجنة مثل الدنيا وما فيها الا الشهيد فانه يتمنى ان يرجع
فيقتل فى الدنيا لما يرى من فضل الشهادة تقدم الكلام عليه فى حديث ان ارواح المؤمنين فى جوف طير خضر م
عائشة رضه روى مسلم عنها ما من يوم اكثر ان الله يعتق فيه عبيدا من النار من يوم عرفة وانه ليدنو ثم يباهى بهم الملائكة فيقول
ما اراد هؤلاء ومن يوم عرفة معلق باكثر انه يدنو ثم يباهى بهم الملائكة فيقول ما اراد هؤلاء
الا فخار على الخلق والله منزه عنه بل هو كناية عن الرحمة والرضا بما هم عليه ونحو هذا اللفظ تشابهها لما قبله والمراد بما هنا ما ذكر
عنهم فيقول ما اراد هؤلاء ومن اشارة الى الواقفين بعرفة وفى الحديث دلالة على فضل يوم عرفة على سائر ايام
حتى لو قال رجل امرأته طالق فى افضل الايام تطلق يوم عرفة وقيل تطلق يوم الجمعة لقوله عمر خير يوم طلعت
عليه الشمس يوم الجمعة والاصح انها تطلق يوم عرفة فيحمل حديث يوم الجمعة على ان افضل ايام الاسبوع ما تكرر
منها يوم عرفة توفيقا بينهما م امسلمة روى مسلم عنها ما نقص مال من صدقة تقص هنا اذ زمر والمراد بالصدقة
المفروضة يعنى اذا حال على مال او دفع حولى يكون خمسة دراهم فى المساكين فاذا اخرجها لم ينقص من ماله

شوكا او اذى فى طريق المسلمين فاماطه عنهم شكر الله له فادخله الجنة ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه بينما رجل يمشى بطريق وجد غصن شوك
وسكون الكاف صفة مشبهة من شكر فى سبيل الله اى جزاه الفقيه وكلمه بسكون اللام اى جرحه بوعى بفتح الياء والميم اى
بسيل دمه اللون لون دم والريح ريح مسك وفى مجيئه بسيلان الدم دليل ان الشهادة على اى حالة بالقتل والجهاد شرط فى حصول
الوقف ق ابو هريرة رضه اتفقا على الرواية عنه ما من مولود يولد الا نخسه الشيطان بمعجمة فمهملة اى يطعن فى
حال من احواله الا فى حال مس الشيطان حين يولد فيستهل اى يصيح صارخا من الشيطان او بالله من مريم وابنها
ذهب الشراح الى ان المراد به المس الحسى لغواية كل ابن ادم يطعن الشيطان فى جنبه باصبعه حين يولد الا عيسى
ومريم وابنها فانه سبحانه وتعالى حجبه فى حقهما حين قالت انى اعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم
وفيه نظر اذ استعاذتها بجواز ان يكون لدفع اغوائه من المس والا فاستعاذة كانت بعد وضعها المس اذ لا مكان بحال
الولد على انا لا نعقل بابا ومعاقا لولد ان الشيطان لو سلط على المسلمين بخنسهم فى مدة الدنيا مدا خلوا الجنة جميعا
يراد من المس الطعن فى الاغواء لا حقيقة المس فان قيل لو كان كذلك لما اختص مريم وعيسى بالحكم استشكل ان الخلصين
كلهم كذلك ويجاب بان المعنى والله اعلم الا مريم وابنها ومن فى معناهما فالاستثناء الفاصح عما قبل قوله هذا على
على تقدير ان يكون عموم مس الشيطان من الفضائل فاذا كان بينهما افضل منها كان بالاستثناء فيه اولى
واما اذا كان من نقائصهما فليس بلازم ان يوجد فى بنيناء مراذكر من مفضول لموصوف بحكمه ق ابو هريرة رضه
منه فان قلت لو لم يثبت حقيقة المس لم يترتب عليه استهلال الطفل اجيب بان استهلاله لتخيل ان نخسة
الشيطان كانت شديدة ويقول هذا من اغويه ونحو قولهما ابن الرومى لما يولد المولود ابنا يسر وفيها يكاد
بكاء الطفل ساعة يولد م عائشة رضه روى مسلم عنها ما من ميت تصلى عليه امة من المسلمين يبلغون مائة
كلهم يشفعون له الا شفعوا فيه يحتمل ان هذا المجموع وتشفعوا له العالم اى قبلت شفاعتهم تقدم الكلام عليه قريبا فى حديث
ما من رجل مسلم يموت ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين ان يموت المؤمن الى ان يقوم من قبره الا كما يرى
الرجل ان رؤياه تعرض عليه من حسن او سوء فيعلم منزلته بذلك ونحو هذا ما ورد فى عرض الاعمال على الاقارب
والعشائر من الاموات فى عرض الاحياء فى عرض الاموات فى البرزخ ق انس رضه اتفقا على الرواية عنه ما بين
باء عرض نفى المفعول اى ما اثبات الباء فى الصحيحة مكتوب بين عينيه كافر وفى رواية اخرى مكتوب بين
عينيه كافر تقدم توجيهها قيل هذه الكتابة مجاز عن سمات حدوثه وشقاوته والمجاز فى رواية تقرؤها
كل مؤمن ولو كانت حقيقة لقرأها الكافر ايضا وفى علية المحققون انها حقيقة جعلها الله علامة لكافر يجوز ان
يظهرها الله لكل مؤمن كاتب وغير كاتب ويخفيها عن اراد شقاوته م ابن مسعود رضه روى مسلم عنه ما بين
بضع الله فى امة قبلى او كان له من امته حواريون يخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يؤمرون
فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الايمان حبة خردل
قبل ان مجاهدة عيسى عليه السلام وحواريوه لم تكن فى اول الامر اى بعضى فيها ومن الخبر الحوارى الذى يخلف

الذى يصيبه من المايتين ويجوز ان يراد بها اعم وبخلف الله عليه ما انفق منه كما قال الله تعالى وما انفقتم من شئ
فهو يخلفه ويبارك له فى الباقى فيثوب بدل ما انفقه وان لم يخلف فى الدنيا فيدخر له ما انفقه قال الله تعالى ما
عندكم ينفد وما عند الله باق فالذى انفقه باق له ويبقى له عمله جزاء عن بذله لا لاجله ويعطى بها عوضا
سببى الى وهم الانسان ان ترك الانفاق مع وجوبه اليه ذل وعجز بين الجبن والبخل فيكون كذلك بل يزيد غنا
بما ينتظره له من وجوه اليه فى الدنيا فيكون عن اكثر من خزائنه بالانفاق منفسه وان اخر الى الاخرة
يعطى من جسيمات اوبطرح على الجانى من ميراثه فيذل الظالم ويزيد غنى المظلوم وقيل الا ستة اشياء معروفة الى الجملتين
وهذا الوجه اخرى وبجوز ان يراد بالدنيا ما يشمل الاخرة ويكون عن اخرته بالانفاق منفسه وان اخر الى الاخرة

قوله فهو على ما عمر ما شرت ان عمة الرجل ضبطت بالنصب مفعولا به وهذا ارجح القولين لانه وقع موقع التعليل لقوله فهو على والتقدير بانك يحصل اذا التزمت عدم العطاء غير المفوض واما الحديث الاخر فغير معلوم متى وقع لقرائن تشهد لذلك وقد اتفقا على الرواية عنه ما بال الرجل منهم يقول ما بال اشخاص قال الكرماني وكان اول القائلين كانوا ثلثة على وعثمان بن مظعون وعبد الله بن رواحة اما عائشة فلم يذكر هم البتة عمم وامهاتهم لعظم خلقه حيث كره حياءهم عن الناس كلهم اصولا وفروعا واطرافا وتزوج النساء كذا في المفهم وقد اشار الى هذا بقوله فمن رغب عن سنتي فليس مني اي تاركا لها بشان النكاح وقال ترك تعهيد الوعيد على تركه يقوله مرتين عن سنتي فليس مني فان قلت لم لم يجعل الوعيد راجعا الى الكل قلت لفرق ما بين الاقتصار من قوله عن النكاح من سنتي فمن رغب عن سنتي فليس مني اي في النكاح والوعيد له فتضاد ميان الوعيد وبين ذلك مع ان فعله يدل على انه تضاد وقاله حين سمع ان نفرا من اصحابه قال بعضهم لا اتزوج النساء وقال بعضهم لا اكل اللحم وقال بعضهم لا انام على فراش وقد يختلج على ذهن احد ان من ترك النكاح لعذر قد يقوم على القائم حتى كان داخلا في هذا الخطاب فنقول ليس بواجب مستحب ع عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها ما بال الرجل منهم حالة الاستفهام فيه التوبيخ بتنزيلهم على الذي صنعته الحالة صفة الشيء على المبالغة فيه زائدة يعني افعل اشياء من الباحات مثل الصوم والاكل بالنهار والتزوج هو اعلمهم بالله يعني اخشاهم كان لي منهم من غير اني اقصد ان اعلمهم يعني اجلهم الله وهو يحصل بالمباح بل بالعبادة والاشارة بقوله خشيته فان قلت لم لم يقل انا اخشاهم التي صلة الخاص كذا في المنتخب بناء على ان منه فعل كما في قوله تعالى فتوكا لجاءة او اشد تنزيها وفيه بحث لان الله تعالى حث على الاتصاف بالنبي وجعله المنزه عما يفعله فاذا فعله يوجب استواء الخسيسة له م ابو سعيد روى مسلم عنه ما رؤيته الجنة قاله بن صياد وهو كان معروفا بالكهانة وكان يسأل عن النبي عم اشياء كثيرة على وجه الامتحان والنبي كان يسأل عنه حياتا فقال ابن صياد دخان مكة وهي الوقت الحول او يعني بصياصي بني مغالة مكة وكان يسأل عنه اباه القاسم فقال صدق وفي رواية اخرى ان ابن صياد سأل النبي عم عن رؤيته الجنة فقال دخان مكة بضياصي مسلخ الحوض قال القاضي ذكر مسلم الروايتين لكن بعض العلماء قال الرواية الثانية غلط وكان جابر وابن عمر يحلفان ان الدجال قد تاب وجاء في المدينة وقيل بل اختفى في بعض الجزائر ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه ما نفض بازار شان بسته لم يكن عليها سترة واه بسته لم يكن عليه منه شيء قاله رجل خطب امرأة عرضت نفسها على النبي عم فلم ير ما يتزوجها فاراد ان يزوجها غيره فلما خطبها رجل سأل النبي عم عنه فقال ما لي اراه هذا الازار فقال عم لعله شق حاشيته فزوجها اياه على ان يعلمها ما معه من القرآن م ابن مسعود مر روى مسلم عنه ما تقول وانا اقرؤه بما ازعموني فيكذبوني فاذا انا اروي فلما الذي كذبوه الذي يعيش له وانا قال اي النبي عم ليس ذاك بالرديء وهذا ابن بطال تفسيره هم المعنى الذي كذبوا الرجل

الرجل الذي لم يقدم من وائل شيئا وهذا بيان لمعنى المشتمل على فائدة وهي الغرض على ان واو السلم في الحقيقة من قبيل و تفاعده يده في الخرز من لم يوزق خيرا فهو كالذي قد رزقه قال اي النبي عم ما تقول ام المؤمنين بضم الميم وفتح الزاء فيكم قال الذي قد يصرع الرجال قال ليس بذاك ولكنه الذي يهلك نفسه عنوا لغضب وفيه تعريض على ان القوة السوداوية قوة من قهر قوى اعوانه وخول الغضب خصوصا عند الغضب ع كعب بن مالك اتفقا على الرواية عنه قبل انه كان احد شعراء النبي عم الذين ارداه عنه ثمانون حديثا له في الصحيحين ستة احاديث انفرد البخاري باحد وسلم بخمس قال كان غزوة تبوك اي حرش يبوء وسفرها كان بعيدا واعداء كثيرة وكان المتخلفون منها بضعة وثمانين رجلا فلما قفل النبي عم منها راكبا في السحر وكان عادته وجلس للناس جاء المتخلفون فطفقوا يعتذرون اليه ويحلفون له وكان قبل انهم ويستغفر لهم ويكل سرائرهم الى الله حتى جئت فلما سلمت تبسم تبسم المغضب فقال لي فجئت بين يديه فقال لي ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك فقلت يا رسول الله انك لو جلست عند غيرك من اهل الدنيا لرأيت ان سأخرج من سخطه بعذر ولقد اعطيت جدلا ولكني والله لقد علمت لئن حدثتك اليوم حديث كذب ترضى به عني ليوشكن الله ان يسخطك علي ولئن حدثتك حديث صدق تجد علي فيه ان اني لارجو فيه عقبى الله والله ما كان لي من عذر والله ما كنت قط اقوى ولا ايسر مني حين تخلفت عنك فقال النبي عم اما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله فيك فقمت وثار رجال من بني سلمة فاتبعوني فقالوا لي والله ما علمناك كنت في ذنب قبل هذا لقد عجزت ان لا تكون اعتذرت الى رسول الله بما اعتذر اليه المتخلفون قد كان كافيك ذنبك استغفار رسول الله لك فوالله ما زالوا يؤنبوني حتى اردت ان ارجع فاكذب نفسي ثم قلت لهم هل لقي هذا معي احد قالوا نعم رجلان قالا مثل ما قلت فقيل لهما مثل ما قيل لك فقلت من هما قالوا مرارة بن الربيع العمري وهلال بن امية الواقفي فذكروا لي رجلين صالحين قد شهدا بدرا فيهما اسوة فمضيت حين ذكروهما لي ونهى رسول الله عن كلامنا ايها الثلثة من بين من تخلف عنه فاجتنبنا الناس وتغيروا لنا حتى تنكرت في نفسي الارض فما هي التي اعرف فلبثنا على ذلك خمسين ليلة فاما صاحباي فاستكانا وقعدا في بيوتهما يبكيان واما انا فكنت اشب القوم واجلدهم فكنت اخرج واشهد الصلوة واطوف في الاسواق ولا يكلمني احد وآتي رسول الله فاسلم عليه وهو في مجلسه بعد الصلوة فاقول في نفسي هل حرك شفتيه برد السلام علي ام لا ثم اصلي قريبا منه فاسارقه النظر فاذا اقبلت على صلاتي اقبل الي وفي رواية فاذا التفت نحوه اعرض عني حتى اذا طال علي ذلك من جفوة المسلمين مشيت حتى تسورت جدار حائط ابي قتادة وهو ابن عمي واحب الناس الي فسلمت عليه فوالله ما رد علي السلام فقلت له يا ابا قتادة انشدك بالله هل تعلمني احب الله ورسوله فسكت فعدت له فنشدته فقال الله ورسوله اعلم ففاضت عيناي وتوليت حتى تسورت الجدار فبينا انا اسير في سوق المدينة اذا نبطي من انباط اهل الشام ممن قدم بالطعام يبيعه بالمدينة يقول من يدل على كعب بن مالك فطفق الناس يشيرون له حتى اذا جاءني دفع الي كتابا من ملك غسان وكنت كاتبا فقرأته فاذا فيه اما بعد فانه قد بلغني ان صاحبك قد جفاك ولم يجعلك الله بدار هوان ولا مضيعة فالحق بنا نواسك فقلت لما قرأتها وهذا ايضا من البلاء فتيممت بها التنور فسجرته بها حتى اذا مضت اربعون من الخمسين واستلبث الوحي اذا رسول رسول الله يأتيني فقال ان رسول الله يأمرك ان تعتزل امرأتك فقلت اطلقها او ماذا افعل قال لا بل اعتزلها ولا تقربنها وارسل الى صاحبي مثل ذلك فقلت لامرأتي الحقي باهلك فتكوني عندهم حتى يقضي الله في هذا الامر فجاءت امرأة هلال بن امية رسول الله فقالت له يا رسول الله ان هلال بن امية شيخ ضائع ليس له خادم فهل تكره ان اخدمه قال لا ولكن لا يقربنك فقالت انه والله ما به حركة الى شيء والله ما زال يبكي منذ كان من امره ما كان الى يومه هذا فقال لي بعض اهلي لو استأذنت رسول الله في امرأتك فقد اذن لامرأة هلال بن امية ان تخدمه فقلت والله لا استأذن فيها رسول الله وما يدريني ما يقول رسول الله اذا استأذنته فيها وانا رجل شاب فلبثت بعد ذلك عشر ليال فكمل لنا خمسون ليلة من حين نهى عن كلامنا ثم صليت صلوة الفجر صبح خمسين ليلة على ظهر بيت من بيوتنا فبينا انا جالس على الحال التي ذكر الله قد ضاقت علي انفسنا وضاقت علي الارض بما رحبت سمعت صوت صارخ يقول باعلى صوته يا كعب بن مالك ابشر فخررت ساجدا وعرفت ان قد جاء فرج وآذن رسول الله بتوبة الله علينا حين صلى صلوة الفجر فذهب الناس يبشروننا وذهب قبل صاحبي مبشرون وركض رجل اليه فرسا وسعى ساع من اسلم فاوفى على الجبل وكان الصوت اسرع من الفرس فلما جاءني الذي سمعت صوته يبشرني نزعت ثوبي فكسوتهما اياه والله ما املك غيرهما يومئذ واستعرت ثوبين فلبستهما وانطلقت اتأم رسول الله فيتلقاني الناس فوجا فوجا يهنئوني بالتوبة ويقولون لتهنك توبة الله عليك حتى دخلت المسجد فاذا رسول الله جالس حوله الناس فقام الي طلحة بن عبيد الله يهرول حتى صافحني وهنأني والله ما قام الي رجل من المهاجرين غيره ولا ينساها لطلحة قال كعب فلما سلمت على رسول الله قال وهو يبرق وجهه من السرور ابشر بخير يوم مر عليك منذ ولدتك امك فقلت يا رسول الله ان من توبتي ان انخلع من مالي صدقة الى الله والى رسوله فقال رسول الله امسك بعض مالك فهو خير لك فقلت اني امسك سهمي الذي بخيبر فقلت يا رسول الله انما انجاني الله بالصدق وان من توبتي ان لا احدث الا صدقا ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال بعث النبي عم رجلا من جهينة يجر جبايا من الصدقة فجاء رجل من اهل اليمامة يقال له ثمامة بن اثال فربطوه بسارية من سواري المسجد فخرج اليه النبي عم فقال ما عندك يا ثمامة قال عندي خير يا محمد ان تقتل تقتل ذا دم وان تنعم تنعم على شاكر وان كنت تريد المال فسل تعط منه ما شئت فتركه حتى كان الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فاجابه بمثل ما اجاب به بالامس فتركه حتى كان بعد الغد فقال له ما عندك يا ثمامة فقال مثل ما قال بالامس فقال عم اطلقوا ثمامة فانطلق الى نخل قريب من المسجد فاغتسل ثم دخل المسجد فقال اشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله يا محمد والله ما كان على الارض وجه ابغض الي من وجهك فقد اصبح وجهك احب الوجوه كلها الي ومعنى قوله تقتل ذا دم تقتل من يستحق القتل لتوجه القصاص عليه لقتله مسلما قبل ان اراد قبل دمه تقتل من لا تطلب منه بل يطلب لك ليسترضى

في قومه لكن المعنى الاول انسب لقوله واله تغمر تغمر على شاكر قال ائمتنا بن انال بضم الهمزة وتخفيف الثالثة
قبل اسلامه م جابر رض روى مسلم عنه انه قال في الذي رسلك الله فانه لم يمنعني اذ كلمناه الا اني
كنت اصلي فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم اي اشار بيده نحوه او رضه هذا عطف تفسير لقوله فقال بيده وفيه جواز
الاشارة في الصلوة للنافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحبابها عند العجز عن الايماء بالرأس ع مسلم فيه
جواز الصلوة للنافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحبابها عند العجز عن الايماء بالرأس ع مسلم فيه
جواز الصلوة للنافلة وجوازها على الراحلة حيث توجهت واستحبابها عند العجز عن الايماء بالرأس ع مسلم فيه
ق زيد بن خالد اتفقا على الرواية عنه مالك وهل عنها قال الرجل مال عن اخذ ضالة الابل
فان معها سقاءها بكسر الحاء المهملة وبالقاف المجمعة ما وعى عليه الجوف من خصر اراد بكونه معها انها تقوى به على
المسير وترد الماء وسقاءها وهو كرشها انا الماء المراد بكونه معها انها اصبر لبها منه على الظماء ترد
الماء وتأكل الشجر هذا كان في الصدر الماضي حتى تجدها ربها يعني ضالة الابل اعلم ان الامر بترك ضالة
ليس للوجوب بالاتفاق بل المستحب عندنا اخذها لصيانتها وقيل هو واجب عليه صيانتها وعند الشافعي مالك المستحب
تركها لان الاصل في اخذها الغير الحرمة والاباحة كانت لخوف الضياع وهو قليل في ضالة الابل م جابر رض
روى مسلم عنه مالك والامام الساعدي الراوي توفوفين توأمين مجتمعين وفايين وتأبين
معنومة والمشهور في الرواية انها متفرقة حكى القاضي وقع في بعض نسخ بلادنا بالراء المهملة ورواه بعضهم في
غير مسلم بالواو والقاف وهما على جميع الروايات ترقوة قال الجوهري بفتح الجيم تؤنث وتذكر ولا يقال ترقوتان
لانه يستلزم الجمع فانها تذهب بضم الباء خطايا بنات آدم كما في ذهب الكبير خبث الحديد م عائشة رض روى مسلم عنها
قالت خرج النبي صلى الله عليه وسلم عنوي ليلة فغرت عليه فجاء فرأى ما اصنع فقال ما لك يا عائشة أغرت فقلت
والغيرة المهملة وفيه الملاطفة بالزوجات والعفو عن الغيرات م جابر بن سمرة رض روى مسلم عنه مالك الراكم
والخيل ابن بكر ما لك استفهام بحذف الهمزة كقارئ قال النووي المراد بالرفع المنع عن دفع ابن بكير عنه السلام مشيرا بيده
الى الجانبين كأنها اذناب خيل شمس بضم الشين المعجمة وسكون الميم جمع شموس وهو الذي لا يستقر على ظهرها
اساكن في الصلوة ثم خرج علينا وانا حلقا بفتح الحاء جمع حلقة بسكون اللام على غير قياس فقال ما لي اراكم عزين
جمع عزة بكسر العين وتخفيف الزاء وهي الحلق جماعة من الناس بضم ما لي اراكم اشتاتا متفرقين ثم
خرج علينا فقال الا تصفون كما تصف الملائكة عند ربها فقلنا يا رسول الله وكيف تصف الملائكة عند
ربها قال يتمون الصفوف الاولى ويتراصون في الصف اي يتلاصقون فيه حتى لا يبقى ع مسلم بن سعد
ثنا اتفقا على الرواية عنه قال وهب النبي صلى الله عليه وسلم عراسي يصلي بهم فجاءت الصلوة فجعل يأتي الى شجر فيكنس
اتصلي الناس فقال فقمت فصففت انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين ثم انصرف

اكثر الناس التصفيق التفت ابو بكر فرأى رسول الله فاشار اليه النبي صلى الله عليه وسلم ان اثبت مكانك فرفع ابو بكر يديه فحمد الله
على ما امره به النبي صلى الله عليه وسلم فاستأخر حتى استوى في الصف وتقدم النبي صلى الله عليه وسلم فصلى فلما انصرف قال يا ابا بكر ما منعك ان تثبت
اذ امرتك قال ابو بكر ما كان لابن ابي قحافة ان يصلي بين يدي رسول الله فقال عليه السلام مالي اراكم اكثرتم
التصفيق وهو ان يضرب بظهر اليمنى باطن اليسرى او بالعكس ضرب الكف اليسرى على ما تحت ابطه اليمنى وصلى بها على ما ورد به شيء يحتاج
فيه الى العلم الغير طبيعي فانه اذا سبح التفت اليه على سبيل الجهر واما التصفيق للنساء وفي الخبر جواز اشياء
يعرفن لهن امثاله ح ابو عاصم و ج جابر رض يعني اتفقا على الرواية عن ابي عاصم و انفرد البخاري بالرواية عن
جابر رض ما معه من الحج وفي روايته وبجلي وما معها ما لك وفي حجة معها قال ابو داود يعني زوجها حج على حدة
هذا استيناف جواب سؤال عن كيفية منع زوجها لها قيل وانما سألن عن منع ازواجهن البقر والغنم في الجهاد
يسقي او ضاحكا بيوتنا في مركب قال ابن الاعرابي قال عمر في حديث قصير حجرة في رواية فقوله يعني بقوله مقامها
في الثواب لها نفعها وفي كل شيء فان وعليه جهاد اذا عقر في سبيل الله تستقصد عنا الجهاد وجهد هو شاك الراوي
قاله وهو سيان وقع لغزو وهو ما قاله لما وصل وبكون خبر مبتدا محذوف م ابو هريرة رض روى مسلم عنه مالك
الله الملك الحق واعهاد البناء هنا محذوف اي افضل الكلام ما اصطفى الله سبحان الله وحمده هذا بيان للمخير
الله له حين سئل اي الكلام افضل الذي منه كلام الناس فاما قلت هذا يعارض قوله افضل ما قلت انا والنبيون
قبلي لا اله الا الله وحده لا شريك له قلنا المعارضة موضع باختلاف المقام فمقام افضل ما يقال في مقام
التسبيح والتحميد سبحان الله وبحمده والفضل ما يقال في مقام التوحيد لا اله الا الله ونوع لغو وهو ما يكون في اثناء
الشرطية ع ابو هريرة روى البخاري عنه ما اسبل بالنصب خبر كان المقدمة الكعبين ان ازاره محل
الازار هنا الكعبان فهو اي الاسبال من حق من يسبل ازاره للتكبر وقيل معناه ان فعله ذلك في الشأن كالتكبر والعجب
لما علمه فعل هذا يكون في معتاد به ومن الازار ما يلي الكعبين وفي يعني اسبله م ابن عباس رض روى مسلم عنه
هذا التوجيه لترتيب الجواب على السؤال المأخوذ هو منه واحتمال الفاء في جزء ق رافع بن خديج رض اتفقا على الرواية عنه
ما نهزا لفعل الاول بهاء هو الله والمراد به هنا الخراج تشبيها لها بجلد الحيوان وذكر اسمه قال النووي
هكذا في النسخ كلها وفيه محذوف فاي ذكر اسمه قلت ... بعد وقع في رواية ابي داود وغيره وذكر اسم الله
عليه كلام النحر في الحيوان المذكور ومنصوب فيه بيان جواز الذبح لكل محدد يقطع ليس السن والظفر المستثنيان
الشافعي مطلقا منزوعين كانا او لا نظرا الى الطلاق الحديث وساحق ذكره ع ذكر اسمه ع جابر رض
اما السن فمعلم يعني انه توجد به كذا يتجنس بالقوة كما اراد استجاد بالنظام فيه لكن يجاب اراد الجنس واما الظفر
فمدى جمع مدية بضم الميم وسكون الدال وهي السكين العظيم الجثة يعني انه تذبح على باطن اظفار هو محل المدى

نسخة ساقطة التصفيق للنساء
نسخة اخرى

بها فاذا نشتهي ابهمه كفاه وعنه ابي ﷺ المسئلة غير النوع وحمل الحديث عليه لقوله عند انهار الله ما
شئت وانما لم يجز بالظهر المتصل لانه تفعل بثقله صار في معنى التخمة والجشاء كانوا يفعلون كذا وفي
حمرة اتفقا على الرواية عنه قال اعطاني النبي عم عطاء فقلت اعطه من هو افقر مني فقال عم خذه فتموله
او تصدق به ما جاءك من هذا المال وانت غير مشرف ولا سائل
اي غير متطلع اليه ولا طامع فيه فخذه ومالا فلا تتبعه نفسك يعني ما لم يوجد فيه هذا الشرط لا تعلق
به ق يعلى بن امية رض قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية وعشرون حديثا لهذا في الصحيحين ثلثة احاديث متفق
عليها قال جاء رجل متضمخ بطيب فقال يا رسول الله كيف ترى في رجل احرم في جبة متضمخ بطيب فنظر
اليه النبي عم ساعة ثم سكت فجاءه الوحي ثم سري عنه فقال اما الطيب الذي بك فاغسله ثلث مرات
واما الجبة فانزعها ثم قال ما كنت صانعا في حجك فاصنعه في عمرتك يعني هذا تفسير من المصنف لما
من الحوائج واجتناب الطيب قيل يجوز ان يراد مما كنت الطواف والسعي الحلق لكن التفسير الاول اولى لانه
هو الجاري مجرى عدة ذنوب احرام كان فانثا عنه بلبس المخيط ق ابو سعيد رض اتفقا على الرواية عنه قال
سال ناس من انصار رسول الله عم فاعطاهم ثم سالوه فاعطاهم حتى نفد ما عنده ثم قال ما يكن
عندي من خير فلن ادخره عنكم ومن يستعفف اي يطلب العفة وهي الكف عن الحرام يعفه الله ينعم اليه
وكسر الهمزة اي يعطيه العفة ومن يستغن اي اظهر الغنى عن نفسه وترك السوال عند الناس يغنه الله اي يجعله غنيا
ومن يصبر اي نفسه بالصبر كلفها عليه يصبره الله اي يسهل الصبر عليه وما اعطي احد عطاء خيرا واوسع
من الصبر ق نعمة عام موجود في كل ما يشق على النفس من الفرائض والطاعات وغيرها نوع الفرد وهو ما يكون اولا
ما الموصولة في صلتها ظرف ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ما بين التخمين اي نخمة المنبر ونخمة الصنعة
اربعون لم يفسر الراوي بانها اربعون يوما او سنة او شهرا وقال المجيب لم اعلمه وفي جامع مسند ومرفوعا
في غير مسلم مرجوعة سنة كما قاله النووي قال الله تعالى ونفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الارض الا
شاء الله ثم نفخ فيه اخرى فاذا هم قيام ينظرون يعني بعد نفخة الصعق ينزل الله الحماد ملائكة الرجل فيكون
مثل الاجسام فاذا انتهت الاجسام فكملت نفخ في الصور نفخة البعث فيأتي كل روح الى جسده فيحييها الله كما ذكر
في لحظة وذلك قوله تعالى فاذا هم قيام ينظرون ق عبد الله بن زيد رض اتفقا على الرواية عنه
قيل ما رواه عن النبي عم ثمانية واربعون حديثا له في الصحيحين ثمانية احاديث متفق عليه ما بين بيتي ومنبري
المراد بالبيت مسكنه وقيل قبره لما روي مضر اما بين قبري ومنبري وقد انا في بيتها او ان قبره في بيت من
من رياض الجنة يعني ان العبادة فيه تؤدي الى روضة الجنة كما قال عم الجنة تحت ظلال السيوف وقيل منقل

ينقل ذلك الموضع بعينه الى الجنة فيكون روضة وقيل معناه يسال الله عبد فيه شيئا الا اعطاه كما قال الله تعالى
في نعيم اهل الجنة لهم فيها ما يشاءون لم يذكر المستقر اخر الحديث وهو قوله ومنبري على حوضي اي على حافتيه وقد
روي انه عم قال ومنبري على ترعة من ترع حوضي وهي بضم التاء المثناة فوق وبالراء والعين المهملتين مفتح الماء الى هنا
يدل على انه يكون بعينه عم في الاخرة منبر ويحوز ان يراد به منبره في الدنيا وفيه تنبيه على استمداد امته من الحوض
الزاخر النبوي وعلى ان منبره مورد الفضل والصادرين في بيداء الجهالة كما ان حوضه مورد الاذكياء الطائعين مرحوم
القيقه وقيل معناه ان من يكون منبري وما يسمع منه حقا يرد على حوضي ويشرب منه ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه ما بين بيتي الى منبري روضة من رياض الجنة وفي حديث اني احرم ما بين لابتي المدينة ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية
عنه ما بين منبري الى بيتي روضة من رياض الجنة الروض المرتع اما عظم جسمه ليعظم عوابره قال القرطبي هذا يكون في بعض
الكفار فانه تعود جلودهم حتى يكون ضرس الكافر مثل احد وغلظ جلده اثنان واربعون ذراعا بذراع الجبار وقعود ما بين المنكبين
مسيرة ثلثة ايام للراكب المسر

اختلفوا في الغار أباخته جماعة وهو رواية عن مالك محتجا بهذا الحديث وأجاب الآخرون بأن ذلك على الجواز
ليس محل النزاع وإن الشر الذي كانا تخافان به كان في وسط الحروب والشجاعة وفي ذكر معونة الله لهما
في أمر الدين وأنها الكوامن فيما يهيج الناس على الشرور كما قيل الغار قبيح لأن ما لحديث دليل على أباحته
وفيه إظهار السرور في العيد بمثل هذا من أمور الدين وتسجيته عليه ثوبه كان من حسن خلقه لئلا تستيقظا فتقطعا
شعرهما ﴿ عائشة بن عمرو رضي الله عنه وروى مسلم عنه يا أبا بكر لعلك أغضبتهم لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك
يعني سلمان وصهيبا وبلالا وغيرهم هذا تفسير للتغيير في أغضبتهم وفيه فضيلة لهم حيث كان غضبهم سببا لغضب الله
وتنبيه على إكرام فقراء الصالحين والاحتقار من قلوبهم حين قالوا في سفيان لما أتاهم وهو كافر بعد
صلح الحديبية وقيل كان هذا القول بعد إسلامه فحاسبهم منه آثار النفاق وكان ذلك قبل أن تكمل
أسلامه ما الخوف سبوخ الله من عدو في نفسه أحوجها أسبطوه بوجيه لوجوها بالتصغير وفتح الحاء
الثاني بالمد وكسر الجيم كذا هما صحيحان فقال أبو بكر تقولون هذا الشيخ قريش كبيرهم تقدما أتاهم
أبو بكر فقال يا أخوتاه أغضبتكم قالوا لا يغفر الله لك وفي رواية هكذا في صحيح مسلم يرحمك الله وفي مقتضى البلاغة أتباعها قال
القاضي روي أن أبا بكر رجع هذه الصيغة فقال قال لا ويغفر الله لك ﴿ أبو بكر رضي الله عنه الوطء على الروايتين عنه قال
نظرت إلى أقدام المشركين على رؤوسنا ونحن في الغار فقلت يا رسول الله لو أن أحدهم نظر إلى قدميه لأبصرنا تحت
قدميه فقال ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما يعني بالنصر والمعونة وهو في معنى قول الله تعالى إن
يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا فإن كان حزن أبو بكر إشفاقا على رسول الله وكان يقول إذا أقتل فأنا رجل
واحد وإن قتلت هلكت الأمة روي أنه لما انطلق مع رسول الله ﷺ إلى الغار جعل يمشي بين يديه ساعة ومن
خلفه ساعة فقال له رسول الله ما لك يا أبا بكر قال أذكر الطلب فأكون أمامك وأذكر الرصد فأكون
من ورائك فقال أكذلك يا أبا بكر قال عمر نعم والذي نفسي بيده ليلة حزن ما الغار وفيه عظم وفي كل الثقب فرد
﴿ سهل بن سعد رضي الله عنه وقفا على الرواية عنه يا أبا بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما يعني بالناس حين أشرت إليك بقولهم
في حديث ما لي أراكم أكثر تم التصفيق ﴿ أبو ذر رضي الله عنه وقفا على الرواية عنه قال دخل المسجد رسول الله والشمس
فلما غابت الشمس قال أتدري يا أبا ذر أين تذهب هذه الشمس قلت الله ورسوله أعلم قال تذهب تسجد
تحت العرش فتستأذن فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها اطلعي من حيث غربت فتطلع من مكانها الذي
منع جريانها على ما هي عليه وتغييرها عن حالتها الأولى فيقال لها ارجعي من حيث جئت فتطلع من مكانها فذلك

قوله تعالى والشمس تجري لمستقر لها أي لوقت سمي لذلك يعني تجري إلى المستقر سمي ذلك يعني تجري الشمس على ما يرى من
الطلوع والغروب في وقتها الذي وقت قرارها وتغير حالها بالطلوع من مغربها وما قاله المفسرون من أن مستقرها
يوم القيامة إذ جريها ينقطع عند ذلك الحد الذي ينتهي اليه من كلها فغير مناسب لهذا المقام ولفظ مسلم وقال
تصوروا بالخبر بدا لساعة وعن جنب وذا تشتغل بكيفية ذلك وتعوذ بالعزيز العليم ﴿ أبو ذر رضي الله عنه وروى مسلم
البخاري عنه يا أبا ذر أتدري متى ذهبت مرقد فاكثر ملائها وفاتها وهو جبار السماء احفظ حتى فهمت يا الحاء اليهم منها
﴿ أبو هريرة رضي الله عنه وروى البخاري عنه يا أبا ذر أكتم هذا الأمر وارجع إلى بلادك فإذا بلغك ظهورنا فأقبل تقدم بيان
في حديث أتى قد جمعت لي أرض فذكر نحو مثل ﴿ أبو ذر رضي الله عنه وروى مسلم عنه يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة وإنها
راجع إلى كونه عاجزا عن القيام بحقوقها واستعمل بإعتبار إمارة وبإعتبار تأنيث الخبر أمانة وإنها يوم القيامة
خزي وندامة إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها فأخذ الاستثناء منقطع يعني لكن من أخذها خزيا لكن إن
يكون أخذها أجر الفوز لما فيه من الغنيمة على مشاركيه في الغنيمة وفي ذلك فالخوف عنها أكثر من رجائه فيها كثرة
الحذر فالسلامة ما قال يا رسول الله ألا تستعملني أي ألا تجعلني عاملا على بعض أعمالك من أمور المال ﴿ أبو ذر رضي الله
عنه يا أبا ذر إني أراك ضعيفا أي في قيام الأمور وفي عاقبة الخوف وإني أحب لك ما أحب لنفسي لا تأمرن
للطفه من التعبير وتخصيص على قوله لا تأمرن بفتح الميم المشددة من الإمارة على اثنين ولا على مال يتيم بضم
الياء تحت الولي وهو القريب مال يتيم ﴿ أبو سعيد رضي الله عنه روى مسلم عنه يا أبا سعيد من رضي بالله ربا أي اكتفى
بالله قائلا ولم يطلب معه غيره ولا استدل بغيره أو لم يسخط في طريق غيره وبالإسلام دينا أو لم يسلك في
دين الإسلام إلا ما وافق شريعة محمد ﷺ وجبت له الجنة ثم قال لأخرى أو خصلة أخرى يرفع بها العبد مائة
درجة في الجنة ما بين كل درجتين كما بين السماء والأرض قال وما هي يا رسول الله فقال الجهاد في سبيل الله
الجهاد في سبيل الله وهذا يدل على أن الدرجات تتفاضل بالأعمال وإن كان دخول الجنة لا يتفاضل فيه أهلها
لأهل الجنة منازل بعضها أرفع من بعض كرفعة السماء الأرض وإن تكون واحدة الدرجات في محل الثبات المعنوية
الحاصلة بأنواع النعيم فيكون هذا التشبيه تشبيه معقول بمحسوس من قال الجهاد هي قال الجهاد في سبيل الله الجهاد في
سبيل الله الجهاد في سبيل الله كرر هذا التأكيد ﴿ أنس رضي الله عنه وقفا على الرواية عنه يا أبا عمرو مال ثابت
أشتكى يقطع الهمزة أي أمرض وفيه إشارة إلى أن كبير القوم ينبغي أن يتفقد ويسأل عن غائبهم يعني ثابت
قيس بن شماس بالشين المعجمة وتشديد الميم وقد كان جلس في بيته وأبو عمرو الذي سأل الذي هو سعيد بن معاذ
فقال أبو عمرو إنه جاري ما علمت له شكوى وكان قال ثابت إنه من أهل النار يعني لما أتاه أبو عمرو وذكر له قول
النبي ﷺ وتفقده قال ثابت إنه من أهل النار يعني لما أتاه أبو عمرو وذكر له قول النبي ﷺ وتفقده وأنا ثابت
أنزلت هذه الآية وهي يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي فقد علم أن أرفعكم صوتا على

رسول الله فانا من اهل النار فضحك لي جملة فلما اخبرته بقولك اذكرا ابو عمر والبقر عمر منزعه انه من اهل النار
قال بل عمر من اهل الجنة ومعنى الرؤية اذا نطق البنية عمر وظنتم فلا تبلغوا اصلي اكثر ورد الحمل الذي بلغه صوته
بل اختصر في اصل الكلام بحيث يكون كلامه غالبا الكلام مكملا اظهار المرتبة ورواية لا ادري انس رضي الله عنه
على الرواية عنه قال اكنت ابي عمر رأى ابا طلحة كثير الجهاد يرى وقد مات فتوفي الله عنه فوجد حزنا فصالهم
عنه فاخبروه فقال عمر رأى ابا عمير تصغير عمر وما فعل النغير تصغير النغر وهو طائر كان لصغير اهل المقل
ومنهم من حسن خلقه عمر حيث خالط الولدان وابا حمزة صبي المدينة لانه عمر لقوة منهم عنه وابا حمزة اخذ
البصير طيرا ذا الم يعزبه وابا حمزان يكنى احدان لم يكن له ولد وابو حمزة على القياس ابو موسى رضي الله عنه
الرواية عنه يا ابا موسى لقد اعطيت مزمارا من مزامير ال داود شبه صوته في الحسن بحلاوة النغمة بالمزمار
الال هنا مقحم والاصل منه مزامير داود نفسه داود لم يشتهر احد من ال الحسن الصوت الرائع بالال
في مط الذي بعث اليهم لان صوت داود كان معجزة من معجزاته كل نبي يكون نوع منها علية قومه
وفي الرواية ان الله تعالى يقيم داود يوم القيمة عند ساق العرش فيقول يا داود مجدني اليوم بذلك الصوت
الحسن فيقول كيف وقد سلبتنيه في الدنيا فيقول الله اردت عليك فنبي رفع داود صوته بالزبور فيستفرغ نعيم اهل
الجنة ابو هريرة وكذا مسلم عنه قال كان الله عمر قاعدا بين نفر من اصحابه فقام فذهب عنهم فابطأ عليهم
عليه وكنت اول من خرج يطلبه فوجدته في حائط لبني النجار فاستقبلني فقلت اين كنت يا عمر فقال اني
ابا هريرة اذهب بنعلي هاتين فمن لقيت من وراء هذا الحائط يشهد ان لا اله الا الله مستيقنا بها قلبه فبشره بالجنة فكان اول من لقيت عمر فقال ما هاتان النعلان
فكيف كان بشارة من بشرته بالشهادة اليقينية فلما امضاه اخبرهم ان كل من صادفه كذلك شهد له بالجنة
وانما اليه فكر اجرى الشهادتين كما تقدم بالحرى ثقة الحديث قال ابو هريرة فلما خرجت عند عمر فاذا الناس
من لقيني عرفوا ذكرت لهم الحديث فضرب عمر بين ثديي حتى خررت على استي فقال ارجع فرجعت فقلت
لرسول الله ما جرى فقال عمر على اثري فقال عمر يا عمر ما حملك على ما فعلت قال يا رسول الله بابي انت و
امي اني خشيت ان يتكل الناس عليها فقلت له خلهم يعملون فقال فخلهم اعلم ذكر في عمر ثم لم يكن ولا يوم النبي
عمر بل كان غرضه عرض رأيه عليه بان كتم هذا البشرى صلح لهم من بين لم يكن ملوما بذلك بل ليكون ابلغ
في رجوعه فانه قلت كيف رجع الرسول عن كلام عمر رأى عمر قلت يجوز ان يكون لتعديل اجتهاد من لم يكن الاجتهاد
جائزا له في كل امور الدنيا مع عدم تقرره على الخطأ فيه واما عند لهم بحيث اجتهاد عمر فيجوز ان يقرر عند

عنه بحالبة عمر وحين ناسخ لوكيع بن الجراح بشير ابو هريرة ذكره البخاري عنه قال استخلفني عمر شهرا من
صدقة التمر فجعلت اجيء كل ليلة فاجد طعاما وتمرا فقلت له فعلت الى رسول الله قال الى عيالي وعلى
عيال فجئت عنه فاصبحت فجئت اليه عمر فقال يا ابا هريرة ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة
شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته ثم جاء فجعل يحثو من الطعام فاخذته
فقلت لاترفعنك الى رسول الله قال دعني فاني محتاج وعلي عيال لا اعود فرحمته فخليت سبيله فاصبحت فقال
لي رسول الله ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله شكى حاجة شديدة وعيالا فرحمته فخليت سبيله قال
اما انه قد كذبك وسيعود فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فاخذته فقلت لاترفعنك الى رسول الله وهذا
آخر ثلاث مرات تزعم انك لا تعود ثم تعود قال دعني اعلمك كلمات
ينفعك الله بها قلت ما هن قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي فانه لن يزال عليك من الله حافظ ولا
يقربك شيطان حتى تصبح فخليت سبيله فاصبحت فقال لي رسول الله ما فعل اسيرك البارحة قلت يا رسول الله
زعم انه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال ما هي قال اذا اويت الى فراشك فاقرأ آية الكرسي من اولها
حتى تختم آية الله لا اله الا هو الحي القيوم وقال لي لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح
وكانوا احرص شيء على الخير فقال رسول الله اما انه قد صدقك وهو كذوب تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال
قال لا قال ذاك شيطان وفيه دلالة على جواز التعلم من الصبي ما يعلمه ويجوز ان لا يعمل بما يقوله ابو هريرة روى البخاري عنه
قال اقبلت اريد الصلاة ومعي غلام فصل فيه فاقبل الغلام يصوت فلما انصرفت جاء الى عمر فقال يا ابا
هريرة هكذا اغلاما فقلت نعم فقال لما اشهد انه حر وفي الحديث معجزة منه عمر حيث عرف غلامه بلا سابق
معرفة وقوله لما اشهد يدل على انه حر كان شكا الثلث الثقة مسلمة بن الاكوع رضي الله تعالى عنه
قال كانت لقاح لعمر ترعى بذي قرد فلما اصبحت لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف فقال اخذت لقاح رسول الله فقلت من اخذها
قال غطفان فصرخت ثلاث صرخات يا صباحاه واسمعت ما بين لابتي المدينة ثم اندفعت على وجهي حتى
ادركتهم وقد اخذوا يستقون من الماء فجعلت ارميهم وكنت رامي وكنت اقول لهم انا ابن الاكوع اليوم يوم الرضع حتى
استنقذت اللقاح منهم واستلبت منهم ثلاثين بردة وجاء النبي عمر والناس فقلت يا نبي الله عمر قد حميت
القوم وهم عطاش فابعث اليهم الساعة فقال يا ابن الاكوع ملكت فاسجح ان الرفق والعفو من
ثم جاء بقطيع الغنم حتى ميمن مملكة تجيم مكسورة ثم جاء مملكا معناه ادرك فقال حصل الكفاية عليهم ان القوم يقرون على ساء
المجهول في فوهم يعني ان هذا القوم الذين اغار واجعل الغنى لهم كان قراهم الضاعهم جهدنا القطع
هي الموق ذات الدر قوله بفتح القاف والراء وبالقاف مهملتين ماء على نحو يوم من المدينة في اليوم يوم
الرضع اي يوم عادة الشام من في لهم ارضع اي ضع اللوم في بطن اسد وقيل معناه اليوم يوم من تدرع
الحرب صفوف كناية الرضعة عمر روى مسلم عنه قال اكان يوم خيبر قال فلان شهيد وفلان شهيد
حتى مروا على رجل فقال فلان شهيد فقال عمر كلا اني رأيته في النار في بردة غلها فقال عمر يا ابن الخطاب اذهب
فناد في الناس انه لا يدخل الجنة الا المؤمنون قوله عمر كلا رد ع لما فهمه من شهيد ان رد جزمه
في الجنة اعلام المؤمن ما لم يعلم ويجازيه ومن عمل كذا فله كذا ويعد ثوابه جزما على موعد تقيد
وانما جعله النبي عمر المؤمنين زجرا لهم عن ذلك او يقال المراد من المؤمنين ههنا المتقون من الذنوب في

مستفاد بجواز التعلم من الصبي

الدخول الدخول بلا عذاب قال بعض العلماء قوله ﷺ اني رأيته في النار دليل على ان بعض من يعذب في النار
يدخلها ويعذب فيها قبل يوم القيمة وقال الشيخ الشارح اقول تأمل ان النصوص شاهدة على ان دخول النار
حقيقة يكون بعد الحشر فيحمل اخبار الرؤية على وجه التمثيل اشارة انه سيكون كذلك كما مثل له دخول بلال
في الجنة قبل موته اعتمد عذاب القبر حق لكن نوع لقرائن منها الوجه و عمر ٣ انفقا على الرواية عنه قال دخلت
يوما على رسول الله ﷺ وهو مضطجع على حصير واذا الحصير قد اثر في جنبه ونظرت في خزائنه فاذا انا بقبض
نحو صاع من شعير نحو صاع من طبخ فقال ما يبكيك قلت كسرى وقيصر ما هما فيه من الفرش الحرير وانت رسول الله ﷺ
ما اقل ما ترى قال يا عمر ما ترضى ان تكون لنا الاخرة ولهم الدنيا وروى ابو الخطاب ان ولدك عجلت لهم طيباتهم في
حياتك الدنيا يعني ان حظ الكفار ما نالوه من نعيم الدنيا وليس لهم في الاخرة ب سهل بن سعد بضم السين
وفتح الهاء قيل ما رواه عن النبي ﷺ ربعون حديثا في الصحيحين ينفرد البخاري بثمانية ومسلم باربعة ومتفق عليها
احدها هذا الحديث قال الكتامي رسول الله ﷺ في صلح الحديبية فجاء عمر فقال يا رسول الله المسلمون على حق
وهم على باطل اليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار قال بلى قال ففيم نعطي الدنية في ديننا فقال
عمر يا ابن الخطاب اني رسول الله ولن يضيعني الله ابدا فنزل قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا الآية فقرأه
صلح الحديبية فقبل الكتامي عمر لم يكن شكا بعد ما سمعه واتما كان استكشافا حال لكن اهل الناس الصليح م
وروى مسلم عن ابن الخطاب ما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم فقوله يدريك
مسلم عن قال بعثني رسول الله ﷺ في سرية فصحبتها الحرقات من جهينة فادركت رجلا فقال لا اله الا الله فطعنته
فمات فوقع في نفسي من ذلك شيء فذكرته للنبي ﷺ فقال يا اسامة اقتلته بعد ما قال لا اله الا الله قلت يا رسول
الحرقات بضم الحاء وفتح الراء مهملتين وبالقاف قبيلة من جهينة اي من بلاد تلك القبيلة قال لا اله الا الله شهرة
الجملة صفة ثانية لرجلا ما عشق بتخفيف الشين وفتحها اي حين اجتمعوا عليه تتمة الحديث قال الراوي قلت
يا رسول الله انما قالها خوفا من السلاح فقال ﷺ افلا شققت عن قلبه حتى تعلم اقالها ام لا قلب المرء فما زال
النبي يكررها علي حتى تمنيت اني اسلمت يومئذ فان قلت ان كان اسامة قتل كافرا
فلم يشدد عليه وان قتل مؤمنا ظنا لم يلزم عليه قود او دية لانه لم يقتل الا زعما قلت لو كان ذلك الزعم
محكوما عليه بالاسلام قبل الاقرار بشهرتها انما شدد عليه لانه لم يقف حتى يعرف حاله م انس بضم الهمزة
مسلم عنه بالانجشة بفتح الهمزة مفتوحة ونون ساكنة وجيم وشين معجمة اسم غلامه كان حسن الصوت والغنا

الفضلة في سوق الابل ويسوقها سوقك بالقوارير اراد بها النساء القوارير في الهوج على وجه الاستعارة لان
ضعف عقولهن ورقة قلوبهن يشبهن الزجاج انما امر عمر بالامهال لئلا يقعن في الفتنة بحسب ميلهن كما يقال
ال

فى حى يقال لهم بنو عمرو بن عوف فاقام فيهم اربع عشرة ليلة وكان يصلى حينئذ الصلوات فخرج ماشيا حتى اتى المدينة فنزل على كلثوم بن الهدم وقيل على سعد بن خيثمة وقيل على ابى ايوب وقيل على عبد الله بن سلمة العجلانى فدخل المسجد فصلى فيه ركعتين ثم جلس فى مجلس الانصار فمكث هناك ما شاء الله ثم ارسل الى بنى النجار فجاءوا متقلدى سيوفهم فكان رسول الله على راحلته وردفه ابو بكر وملا بنى النجار حوله حتى القى بفناء ابى ايوب وكان يحب ان يصلى حيث ادركته الصلاة ويصلى فى مرابض الغنم وانه امر ببناء المسجد فارسل الى ملا من بنى النجار فجاءوا فقال يا بنى النجار ثامنونى حائطكم هذا قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله وفى رواية لا نطلب ثمنه الا من الله فقال انس فكان فيه ما اقول لكم قبور المشركين وفيه خرب وفيه نخل فامر رسول الله بقبور المشركين فنبشت وبالخرب فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبلة المسجد وجعلوا عضادتيه الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم يرتجزون ورسول الله معهم وهو يقول

اللهم لا خير الا خير الاخره ... فاغفر للانصار والمهاجره

وفى رواية اللهم لا عيش الا عيش الاخره ... اهل المدينة واصبر الانصاره

وفى رواية اللهم لا عيش الا عيش الاخره ... فاكرم الانصار والمهاجره

وفى رواية اللهم لا عيش الا عيش الاخره ... فاغفر للمهاجرين والانصار

وفى رواية اللهم لا عيش الا عيش الاخره ... فاغفر للمهاجرة والانصا

قال الله تعالى ولا تزال تطلع على خائنة منهم الا قليلا منهم فاعف عنهم واصفح ان الله يحب المحسنين فان خلت كيف
حكم النبي صلعم على الخصام حال غضبه مع قوله لا يقضي القاضي وهو غضبان قلت لعله كان معصوما من ان يقول غير الحق
ولكن في السنجاوي في الحديث دلالة على جواز سؤال الحاكم الى الوسائط بين الخصوم ق على وسعود ابي
وقاص شرائفا على الرواية عنهما يا سعد ارمِ فداك ابي وامي قاله يوم احد وفيه بعض العلماء تعوية المسلم
بابويه المسلمين قلت الماخوذ به ما بويه لا مطلقا كما ذكرت قال النووي الصحيح انه جائز مطلقا انه ليس فيه حقيقة
الفداء واما هو تلطف في الكلام وادعاء محبته وفي الحديث فضيلة الرمي والحث عليه فضل جزيل ع ابو محمد
وروى البخاري عنه قال حاصرنا نبي قريظة ثلاثة وعشرين يوما فلما خشي رسول الله ان نخلصها او سعد
ان هؤلاء نزلوا على حكمك فاختر لنا على حكمه قال سعد الحكم فيهم ان يقتل المقاتلة وان يسبى الذراري فقال
فقال لقد حكمت حكم الملك وهذا سنجاري وفيه دليل على جواز التحكيم وان الحكم اذا حكم لا رجوع عن حكمه
قال سعد بن معاذ في بني قريظة اي في وقت محاصرتهم م سلما ان لا رجوع وروى مسلم عن ابي سلمة ان
سعد اما والله لقد رفقت بشلامة الروع الذراعيك قال الجوهري الترس اذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا
عقب يقال له مجفة ودرقة تقدم قصته في الباب الثاني في حديث انك لا تدري ما احدثوا بعدك م سلما ان ابا بكر
روى مسلم عنه قال غزوت المسلمين في فزارة وامير هم كان ابا بكر فلما هم بنا بعث بها بنا سعا فانتهينا الى ماء
فلما قفلنا المدينة لقيني رسول الله ص فقال يا سلمة هب لي المراة قلت لقد اعجبتني ثم لقيني من الغد في السوق
فقال يا سلمة هب لي المراة فقلت هي لك يا رسول الله والله ما كشفت لها ثوبا بعث بها نبي الى اهل مكة فضوى بها ناس
من المسلمين كانوا اسرا فيها فلعل هذا بوك هو فعلمه موح بفداء العرب الذين بها فاذا وجدوا من الوا وما يجوز عليه قتل
سماوك جد اي بشك اسم امراة السبي قيل في الحديث جواز سعادة الاسير بالاسير ليكون حجة على ابي
في عدم تجويزه لكن ابو حنيفة اجاز عدم الجواز انما هو اذا كان خفية فلما اذا اقتسمت فخرج الاسير في سهم رجل لم يكن
غير وفواه فليس لهم ان يقال الا ان ذلك انما كان مخافة ان يكون الاسير محاربا عليا وذلك لا يتصور في
النساء لضعفهن ع ابن عمر رضي روى البخاري عنه قال كانت بريرة امة فكاتبت على تسع اواق فقال لها عمر ان شئت
اعتقت اخذاء نفسها وكان ولاؤها لي فعلت فذكرت ذلك لعمر فقال عمر لعائشة اعتقي فانما الولاء لمن اعتق
ثم جاء فجلس عند رسول الله ص وقال انا عرضت عليها فابت الا ان يكون الولاء لها فقال رسول الله ص اعتقي
فان الولاء لمن اعتق قالت فاعتقتها قال فخيرت من زوجها فقالت لو اعطاني كذا وكذا ما ثبت عنده فاختارت نفسها
وكان زوجها يحبها ويطوف خلفها وهو عبد تسمى مغيثا فقال عمر لعباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض
بريرة مغيثا فقال رسول الله ص لو راجعته فقالت يا رسول الله تامرني قال انما انا شافع قالت لا حاجة لي فيه اخرجه البخاري
وفي رواية اشترتها عائشة فاعتقتها ومن بعض بريرة مغيثا وكان عبدا قال الاسود فرايته يطوف خلفها في سكك المدينة
يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال العم يا عباس الا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثا
بفتح الباء الثانية المثلثة بريرة بفتح الباء الثانية وكسر الراء الاولى وبالراء المهملتين بينهما ياء مثناة
تحتانية ساكنة وهي جارية اشترتها عائشة فاعتقتها ومغيث بضم الميم وكسر العين المعجمة وبالثاء المثلثة

فاعتقت فخيرها المجاور واما اذا كانت تحت حر فاعتقت فزوجها ابن عم وصاحبا الى ثوب الجبار وما الله تعالى اعلم
وبيان الدليل من الطرفين من منع الفضة عما قاله عمر لا تجب الا فعال النقص عما خفي سببه وهذا كذلك لان
الحب يقتضي المناسبة والبغض عدمها فاذا بدا ما يقال هنا بوجود بعض المناسبة دون بعض وتخلف الحكم
وفيه دلالة على فضيلة بريرة حيث فوقت بين امر النبي عمر وشفاعته وعلى انه للوجوب وهنا ع ابو عمر
روى البخاري عنه يا عبد الله ارجع الى زوجك فقال اتامرني قال انما انا شافع قال لا حاجة لي فيه
البنى عمر زيد فوردت في الرفع وفي الحديث كراهة سؤال تفويض الكلام عليه ق ابو موسى رضي الله
عنه يا عبد الله اعمالكم لا تبلغ بكم الجنة ولا تجيركم من النار وانا لله العلي العظيم هذه الجملة دليل من يكفر
عمر شجاعا المتوخر والجنة بالنفي المدلول عليه بالنفي في ان كلا منهما معقول له نفاع قاله ابو بكر ق
عبد الله بن عمر رضي الله عنه عبد الله رجل لو كان يقوم من الليل فترك قيامه قيل قاله
فرجع على مواظبته اعمال الخير ع عمرو بن تغلب روى البخاري عنه قال بينا انا عند النبي ص اذ جاء رجل فشكا
اليه الفاقة ثم اتاه اخر فشكا اليه قطع السبيل فقال ص يا عمرو هل رايت الحيرة قلت لم ار بها وقد انبئت عنها
قال فان طالت بك حياة لترين الظعينة ترتحل من الحيرة حتى تطوف بالكعبة ما تخاف احدا الا الله يعني بسبب هذا الدين
الذي جاء به من قوة الاسلام وكثرة الاموال وانتشار الامن في الاقطار حتى يسير المراة
على قعودها في السفر الحيرة الى مكة حاجة بيد محرم فقد اجمعت الامة على جواز سفر المراة بغير محرم فقد اجمعت الامة على
جواز سفرها في امن على ما يدل عليه الحديث ما يدل على ذلك ولئن طالت بك حياة ليفتحن على يدك المهدي كنوز كسرى بن
هرمز قال الراوي النبي ص كسرى بن هرمز قال الراوي رايت الظعينة ارتحلت حتى حاذت بها النبي ص وكان هذا
الفتح في خلافة عمر رض وكنت ممن افتتح كنوز كسرى ولئن طالت بك حياة لترين الرجل يخرج ملء كفه ذهبا او فضة
ورق بكسر الراء اي فضة يطلب من يقبله منه فلا يجد احدا يقبله منه قيل هذا انما يكون عند قرب القيمة وفي
الدر ض كنوز هما وليبعثن الله احدكم يوم القيامة فاعل يوم يلقاه وفي يوم القيمة فليس بينه وبينه ترجمان يترجم له
عبد ق جهان بن موجمله يعني واسطة بينهما يفسر كلا م الله لعبده فليقولن الله اي الله لعبده الم ابعث اليك رسولا
فيبلغك بالجزم عطفا على ابعث يعني الم يبلغك الرسول حتى تقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا واخولك
بالجزم ايضا عطفا على ابعث يعني الم يبلغك الرسول حتى تقول بلى فيقول الم اعطك مالا وولدا واخولك
الشكوى والحديث ظاهر الله ذكر في مقابلة قطع السبيل كثرة الغائط كثرة المال
في لغة الحديث اشارة الى فضل الفاقة م سعد بن ابي وقاص رض روى مسلم عنه قال خلف رسول الله ص علي

بن ابي طالب في اهله في غزوة تبوك فقال يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان فقال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبي بعدي قيل ان منزلة هرون من موسى كانت في خمسة اشياء الاخوة والوزارة والخلافة والمشاركة في النبوة فعلم استثنى النبي عليه السلام النبوة بقوله فاعلمها على اله تمسك الراضي بهذا الخبر على الخلافة فقد كانت لعلي حتى غلى بعضهم بان كفر الصحابة في تقديمهم غيره وبعضهم كفر عليا لانه لم يقم في حقه فهو عندهم كافر لم يستحق ان يرد ويناظر فيه لما علم من القاعدة عندهم ان الخبر يعلم صدقه ولست كذلك بل متى تكون هذه المنزلة ثابتة لعلي حتى يقال انه لم يفارقه هرون كذلك لانه مات قبل موسى كما ذكر بعين مستقيم قال قلنا اذا لم يخلف هرون لموسى في النبوة هذا الحاق الاستثناء بقوله الا انه لا نبي بعدي فلنا انما استثنى نفي هذه الشركة في النبوة كما كان هرون كذلك وتقرير الدليل ما ذكرناه بعينه غير محتاج الى المصادرة كما كان يقوله موسى بعد توبته م عمر بن ياعمار ابو عبد الله الصفار بصري سكن مكة روى له مسلم كذا في صحيح الحفاظ قال ليس هذا الحديث في الصحيحين ولا في احدهما وانما لم اخرجه لك في الموطأ من رواية زيد بن اسلم مولى عمر بن الخطاب انه التعسيف التي في لغة سودان الشاذلية حين اكثر عليه في السؤال عن الكلالة لم يزد على ان قال له التعسيف ان لا اعلم له الكلالة انزل الله ايات احدهما في الشتاء وهي قوله تعالى وان كان رجل يورث كلالة والاخرى في التعسيف وهي قوله تعالى يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة ان امرؤ هلك ليس له ولد وله اخت فلها نصف ما ترك وهو يرثها ان لم يكن لها ولد وفي اية التعسيف من البيان ما ليس في اية الشتاء وكذلك حاله عليها كما هو في اليمان الذي روى الظهار عن المجادلة من ولد وله ولد وهو في تكثير من الصحابة وجمهور العلماء وحديث ابي سلمة وهو ان رسول الله يستفتونك في الكلالة قال هو من لا ولد له ولا وال

فائدة اي فترجى بقوم للشرين ذو وي الجحي اي العقل من قومه لقد اصابت فؤادنا فاقة نجد بقولهم من قومه نعم هم
العالون بحالة قلت انه المسئلة تحرير صيب فاما عرش وقال سواد من عرش ها سئل عن المسئلة يا فيصة
سحتا وهو الحرام الذي يلتوي كله منه ارواه ثعلب في الرشوة قال النووي هكذا في جميع النسخ ورواه غير
مسلم سحت وهذا اوضح ورواية مسلم تحتاج الى انه مصدر او اعتقد سحتا ايا كلها ساجها سحتا بدل من
الضمير في يأكلها او تمييز المجملة صفة لسحتا او لجامع العقار الموثقة اليه على تاويل الصفة وقوله وهذا
الموصوف ان حرام في اعتقاد صاحبه كما قال الله تعالى ويقتلون النبيين بغير حق يعني في اعتقادهم كما مر
وفي مسلم تحرير قوم والقوم يقول وكان احمر جيد ودبا اللام عجما من العوام انه بادر الى تخطئة لفظ يقوم
وقد قال النووي في شرح صحيح مسلم يقوم هكذا وقع في جميع نسخ مسلم وهو صحيح ويقوم للشرفا ثلاثة اقوال
اصابته فاقة قال قوم الثالثة شرطي في اثبات الاعسار نظرا الى ظاهر الحديث وقال الجمهور شهادة عدلين كافية
محمول الحديث على الاستحباب قال القاضي لعله اراد بقوله ثلاثة ان يسأل اعسارا الى احوال استهلال المراد بها
ههنا الجماعة او نفس العقوبة فان قلت ما سبق الحصر في الحديث في المسئلة على الوجه الثالث المذكور كما لا يخفى على
كسب لكن زعم انه علة اخرى جاز له السؤال بضرورته قلنا المختار ان المسئلة لا تحل الا لمن له معروف بالمال
الذي يتحمل حمالة فيجوز له المسئلة مع كونه غنيا او يهلك ماله باذنه حمالة ويتبين بجواز المسئلة مع كونه غنيا
بينة لكونه ظاهرا او يدعي هلاكه بسبب خفي كالسئلة بجواز الرجوان يخبر بوجه حاجته فيعطيه الزكاة
على الكسب فتركه لا شتغال العلم جاز له الصدقة فان تركه لاشتغال التطوع لا يكره وله صدقة التطوع ع ابن عمر
فورد في البخاري عنه قال كان علي يصلي مع النبي ثم العشاء ثم يأتي قومه بني سلمة فيؤمهم فصلى ليلة على النبي العشاء
الاخيرة ثم اتى قومه فامهم فافتتح سورة البقرة فانحرف رجل فصلى وحده فقالوا له انافقت قال لا ولكني آتي
رسول الله ثم فاتاه فاخبره فقال يا معاذ افتان انت افتان ثلاثا اقرأ بالشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها من
المفصل ومنه قوله تعالى وما انتم فاتنين عبر عنه بالفتان تشديدا وانكار عليه لاستنهاء هذا التوبيخ
والتشديد على كراهة صيغته لانه فضلى من معرفة الجماعة ثلاثا قال النووي هذا اللفظ غير موجود في صحيح مسلم وانما
هو من لفظ الراوي يعني يأمر بالنبي بهن الحكم ثلاث مرات اقرأ والشمس وضحاها وسبح اسم ربك الاعلى ونحوها
قال له حين قرأ البقرة في اثناء الصلاة انك منافق ذهب الشافعي الى جواز الفتوى بالمفترض من المتنفل لهذا الحديث وابو
حنيفة لئلا يلزم القول الضعيف وحمل الحديث على ان معاذا كان يصلي مع النبي ثم نفلا ثم يأتي قومه بني سلمة فيصلي بهم
عليها يعني انما يصح بتقدير تطويل القراءة ونحو ذلك مما يفوت الفرض لو تركه مكروها كراهة تنزيه وفي
معاذ بن جبل انتفاعا على الرواية عنه قال كنت ردف رسول الله ثم على حمار فقال يا معاذ قلت لبيك رسول

رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ قلت لبيك رسول الله وسعديك ثم سار ساعة فقال يا معاذ
جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق الله على العباد قال الله ورسوله اعلم قال فان حق الله على العباد
ان يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وفي رواية ان يوحدوه ولا يشركوا به شيئا وفي رواية بيان الكفار على
الاشراك في عبادته ثم سار ساعة فقال يا معاذ بن جبل قلت لبيك رسول الله وسعديك قال هل تدري ما حق العباد على الله اذا فعلوا ذلك الحق بمعنى
الواجب وهو المراد من حق الله على العباد بمعنى الحتم وهو المراد من حق العباد على الله قلت الله ورسوله اعلم
قال ان لا يعذبهم فان قيل قوله جاء في رواية عن معاذ انه قال كان بيني وبينه مؤخرة الرحل فاما يختص بالابل فكيف
يحمل ان يكون هذا الرديف غير الراوي فان يحمل كيف وقد روى عن معاذ هذا الحديث وقوله ثم قال النبي ثم عنه جاء في بعض
روايات مسلم من ثمة ثم الحديث قال قلت افلا اخبر بها الناس قال لا اخاف ان يتكلوا اي عملا بالنهي المحمول على ان
في زمان الكسل او عند استغراء امر المشركين اظهار اي معاذ تحدث الحق بما لطاعات رواه والداك وعاد هذا
رواه في غزوة وقال الخبر عنه البشير بن على سبيل العموم وانه قال افلا ابشر به الناس اعمل وروى المنع منه ثم
اذن له بعد ذلك لمصلحة يجوز كتمها عند الغائلة وفي قوله رسول الله ثم عمر معاذ اثنان مرات كان لا يتوقف في افشاء هذا
السر وفي حديث ابي هريرة رض قال حفظت من رسول الله ثم وعاءين لم احدثكم احدهما فاما احدهما فبثثته فيكم واما الاخر فلو
فعلته لقطع هذا البلعوم رواه البخاري قال البلعوم مجرى الطعام قال بعض الشراح المراد بحق الله على عباده
جميع الحقوق المتوجهة عليهم وقوله ان يعبدوه ارشاد الى ان العبادة انما تتحقق بالامتثال للاوامر والاجتناب
عن المنهيات في هذا التوجيه مع ما فيه من التكلف غير مناسب بحق العباد عليه والقوله فيكلوا وان تاب ان لا يعذبهم
قوله ان لا يعذبهم ع الخبر وانتفاعا على الرواية عنه قال كنت مع النبي ثم في سفر فقال يا معاذ حدو الاداوة بكسر الهمزة
اناء صغير من جلد يتخذ للماء قال فاخذتها فانطلقت معه حتى توارى عني فقضى حاجته وعليه جبة شامية
فذهب ليخرج يده من كمها فضاق فاخرج يده من اسفلها فصببت عليه فتوضأ وضوءا حسنا وضوء الصلاة ومسح على خفيه ثم صلى
فيه دليله على الاستعانة في الوضوء عند الحاجة وانه جائز مطلقا وما روي من النهي عنها فمحمول على
ما اذا لم يحتج الى غسل الاعضاء بنشافه انه مكروه الثالث حاجة نوع الفرق جاز انتفاعا على الرواية عنه ما اهل
الخبر في اجاز وقد صح انه قد مر قصته في الباب الثالث في حديث انه نزل بركة مشورا بسكون الميم كما مر
يدعى اليه الناس كذا في النهاية فجهشا بكم كلنا ان جعلنا كلمة واحدة بمعنى اسرعوا والا لف فيها ليست الحركة
كالهاء في قوله تعالى كتابيه ويجوز فتحها بالتنوين مر او سعيد ثور وروى مسلم عنه اهل الورنة تاكل
لحوم الابل صاحبي يشدد الياء جمع صحبة فوق ثلث قال القاضي ابتداء الثلث يحمل ان يكون من يوم ثبوتها او
ان يكون من يوم الغرة وان تاخر بعضها الى ايام التشريق وهذا اظهر قال ابو سعيد فشكى الى رسول الله ثم

ان اباهم عيال جمع عيل كاشهاد وكيتاد جمع جيد وعياله اذا مانه وحشما وخولا خول تفسير لحشما والعطف
وقال النووي حشم الرجل من يعب له وخدمه من يخدمه ومعب له فيكون من باب ذكر الخاص بعد العام
فقال كلوا واطعموا واحسنوا واوخروا شك الراوي فاذا عمر قال احسبوا او قال اكرموا وخروا ي عبد الله
بن زيد بن عاصم رض اتفقا على الرواية عنه اما ذكر جوالراوي ليمتاز عن بعض الرواة وهو
عبد الله بن زيد بن عبد ربه قال فصم النبي ﷺ فنيته بوم حين في الناس في الوقت فطوبهم ولم يعط
الانصار شيئا فكانهم وجدوا اذ لك فقال عمر يا معشر الانصار معشر الحاضرة الذين يشملهم وصف كاد بيناه لم
اجدكم ضلالا فهدا كم الله بي واعالة فكنتم متفرقين فالفكم الله بي وعالة فاغناكم الله بي وكنتم تقراء
فاغناكم الله بي وفي الحديث تنبيه على ما غفل عنه من عظم ما اصابهم من فوت الايمان الذي اعظم المغنم ثم
من فوت الالفة وهي اعظم من فوت المال او بهجرة رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر الانصار فلم اما
الرجل اراد وابه النبي ﷺ وادركته رغبة في قريته اي في مكة قال الخطابي القول لما فتح النبي ﷺ مكة وقوي في نفسها
ايا ما قال الخ وكان ذلك اي وقوعه قبل قال كلا اي لم يقل عبد الله ورسوله قال النووي كذا له معنيان
احدهما معنى حقا فيما اراه رسول الله حقا يأتيني الوحي ويخبرني بالمغيبات كعهده في القضية والثاني معنى الذي
يعني انه تفقدني باخباري اياكم بالمغيبات كما فقدني في عبد الله ورسوله الى هنا كلامه معه لكن الاوجه
ان يقال كلا حرف ردع اي ليس الامر كما ظنتم من اقامتي بمكة فمعنى قوله اني عبد الله ورسوله ان
كوني على هذه الصفة يقتضي ان اراد عبادي الى بلدة هاجروا منها بامر الله هاجرت الى الله والبكم يعني قصدت
في الهجرة الى نبي الله والى دياركم فلا ارجع عن الهجرة الواقعة فقد انجيا محياكم والممات مماتكم يعني قصدي
ان احيى في بلدكم واموت بها وادفن فيها ي ابن مسعود رض اتفقا على الرواية عنه يا معشر الشباب جمع الشاب
هو عند اصحابنا من بلغ ولم يجاوز ثلثين كذا قاله النووي من استطاع منكم الباءة اي منكم ايها البيعة
المشهورة ومنها الباه بالمد والهاء والثانية بلا مد والثالثة الباه بالمد بلا هاء والرابعة الباهر بها ئر
بلا مد وهي الجماع لكن بدا بها من تقويم المعاني يعني ان استطاع لونة الباءة من المهر والنفقة فليتزوج
فانه اغض للبصر اي عن الاجنبية او عن الفرج اي يحفظه من الوقوع في الزنا ومن لم يستطع اي مؤنة الباءة من المهر او غيره فعليه بالصوم فانه لذاي فان الصوم قاطع لذاي قوة الجماع لانه يضعف
على التزوج لغلبة وجاء اي كالوقاء والمد والخصيتين ليضعف النجي اي يضعف ان الصوم يقطع الشهوة ويدفع شرها كما
ان الجماع كذلك والامر في الحديث للوجوب ان قدر محمول على حالة التوقان يا شباق قوله يا معشر الشباب فيه ذو التوقان
على الجملة السليمة ي عائشة رضا اتفقا على الرواية عنها قالت كان رسول الله اذا اراد سفرا اقرع بين نسائه

نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه فاقرع بيننا في غزوة بني المصطلق فخرج سهمي فخرجت معه وذلك بعد ما نزل الحجاب
فكنت احمل في هودجي واعزل فيه وكبت مسير رسول الله ﷺ من غزوته تلك ودنونا من المدينة قافلين اذنة ليلة بالرحيل فقمت
حين اذنوا بالرحيل فمشيت حتى جاوزت الجيش فلما قضيت شاني اقبلت الى رحلي فلمست صدري فاذا عقد لي من جزع ظفار قد انقطع فرجعت التمس عقدي
ابتغاؤه واقبل النفر الذين كانوا يرحلون لي فاحتملوا هودجي فرفعوه على بعيري الذي كنت اركب وهم يحسبون
اني فيه وكانت النساء اذ ذاك خفافا لم يهبلهن اللحم وانما ياكلن العلقة من الطعام فلم يستنكر القوم خفة
الهودج حين رفعوه وحملوه وكنت جارية حديثة السن فبعثوا الجمل فساروا فوجدت عقدي بعد ما استمر الجيش فجئت منازلهم
وما بها منهم داع ولا مجيب فامممت منزلي الذي كنت به فظننت انهم سيفقدوني فيرجعون في طلبي فبينما انا جالسة في منزلي غلبتني عيناي فنمت
وكان صفوان بن المعطل من وراء الجيش فادلج فاصبح عند منزلي فرأى سواد انسان نائم فعرفني حين راني قبل ان يخمر
علينا الحجاب فاستيقظت باسترجاعه حين عرفني فخمرت وجهي بجلبابي والله ما كلمني كلمة ولا سمعت منه كلمة غير استرجاعه حتى اناخ راحلته فوطئ على يدها فقمت اليها فركبتها فانطلق يقود بي الراحلة حتى اتينا الجيش بعد ما نزلوا معرسين في نحر الظهيرة فهلك من هلك في شاني وكان الذي تولى كبر الافك عبد الله بن ابي بن سلول فقدمنا المدينة فاشتكيت بها شهرا والناس يفيضون في قول اصحاب الافك لا اشعر بشيء من ذلك وهو يريبني في وجعي انني لا اعرف من رسول الله ﷺ اللطف الذي كنت ارى منه حين اشتكي انما يدخل فيسلم ثم يقول كيف تيكم ثم ينصرف فذلك الذي يريبني ولا اشعر بالشر حتى خرجت بعد ما نقهت فخرجت انا وام مسطح قبل المناصع وهو متبرزنا وكنا لا نخرج الا ليلا الى ليل وذلك قبل ان نتخذ الكنف قريبا من بيوتنا وامرنا امر العرب الاول في التنزه قبل الغائط وكنا نتاذى بالكنف ان نتخذها عند بيوتنا فانطلقت انا وام مسطح وهي ابنة ابي رهم بن المطلب بن عبد مناف وامها بنت صخر بن عامر خالة ابي بكر الصديق رض وابنها مسطح بن اثاثة بن عباد بن المطلب فاقبلت انا وبنت ابي رهم قبل بيتي وقد فرغنا من شاننا فعثرت ام مسطح في مرطها فقالت تعس مسطح فقلت لها بئس ما قلت اتسبين رجلا شهد بدرا فقالت اي هنتاه اولم تسمعي ما قال فقلت وما قال فاخبرتني بقول اهل الافك فازددت مرضا على مرضي فلما رجعت الى بيتي دخل رسول الله ﷺ فسلم ثم قال كيف تيكم فقلت له ائذن لي ان آتي ابوي قالت وانا حينئذ اريد ان استيقن الخبر من قبلهما فاذن لي رسول الله ﷺ فجئت ابوي فقلت لامي يا امتاه ما يتحدث الناس فقالت هوني عليك فوالله لقلما كانت امراة قط وضيئة عند رجل يحبها وله ضرائر الا اكثرن عليها فقلت سبحان الله ولقد تحدث الناس بهذا فبكيت تلك الليلة حتى اصبحت لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت ابكي وبعث رسول الله ﷺ عليا واسامة بن زيد حين استلبث الوحي يستشيرهما في فراق اهله فاما اسامة فاشار عليه بالذي يعلم من براءة اهله وبالذي يعلم لهم في نفسه من الود فقال يا رسول الله اهلك ولا نعلم الا خيرا واما علي فقال لم يضيق الله عليك والنساء سواها كثير وسل الجارية تخبرك فدعا رسول الله ﷺ بريرة فقال اي بريرة هل رايت من شيء يريبك من عايشة شيئا قالت له بريرة والذي بعثك بالحق ما رايت عليها امرا قط اغمصه عليها اكثر من انها جارية حديثة السن تنام عن عجين اهلها فتاتي الداجن فتاكله فقام رسول الله ﷺ على المنبر فقال يا معشر المسلمين من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهلي فوالله ما علمت على اهلي الا خيرا ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه الا خيرا وما كان يدخل على اهلي الا معي فقام سعد بن معاذ فقال انا اعذرك منه يا رسول الله ان كان من الاوس ضربت عنقه وان كان من اخواننا من الخزرج امرتنا ففعلنا امرك فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج وكانت امة رجلا صالحا ولكن احتملته الحمية فقال لسعد كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ولو كان من رهطك ما احببت ان يقتل فقام اسيد بن حضير وهو ابن عم سعد فقال كذبت لعمر الله لنقتلنه فانك منافق تجادل عن المنافقين فثار الحيان الاوس والخزرج حتى هموا ان يقتتلوا ورسول الله ﷺ على المنبر فنزل فخفضهم حتى سكتوا وسكت رسول الله ﷺ قالت فبكيت يومي ذلك لا يرقا لي دمع ولا اكتحل بنوم ثم اصبحت ابكي ثم قال ما يبكيك فقلت لامي ما يبكي الله عليك فقالت ما ابكي على نفسي شيئا فاخبرته بقول رسول الله ﷺ فقالت لي اي بنية فان الله سيبرئك وان كنت بريئة فان الله سيبرئك وان كنت الممت بذنب فاستغفري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله عليه فلما فرغت امي من مقالتها قلص دمعي حتى ما احس منه قطرة فقلت لابي اجب عني رسول الله ﷺ فيما قال فقال والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت لامي اجيبي عني رسول الله ﷺ فيما قال فقالت والله ما ادري ما اقول لرسول الله فقلت وانا جارية حديثة السن لا اقرا كثيرا من القرآن اني والله لقد علمت لقد سمعتم هذا الحديث حتى استقر في انفسكم وصدقتم به فلئن قلت لكم اني بريئة والله يعلم اني بريئة لا تصدقوني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر والله يعلم اني منه بريئة لتصدقني والله ما اجد لي ولكم مثلا الا قول ابي يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون ثم تحولت فاضطجعت على فراشي وانا حينئذ ابرا مني بريئة وان الله مبرئي ببراءتي ولكن والله ما كنت اظن ان الله ينزل في شاني وحيا يتلى ولشاني في نفسي كان احقر من ان يتكلم الله في بامر يتلى ولكني كنت ارجو ان يرى رسول الله ﷺ في النوم رؤيا يبرئني الله بها فوالله ما رام رسول الله ﷺ مجلسه ولا خرج احد من اهل البيت حتى انزل عليه فاخذه ما كان يأخذه من البرحاء حتى انه ليتحدر منه مثل الجمان من العرق في اليوم الشاتي فلما سري عن رسول الله ﷺ سري عنه وهو يضحك فكانت اول كلمة تكلم بها ان قال يا عايشة اما الله فقد برأك فقالت لي امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه ولا احمد الا الله

لقد علمت انه هذا الامر قد بلكم فعد عنه بكلمة ان قد كم في نزيته والله يعلم اني بريئة لتصدقني بذلك ولئن اعترفت لكم بامر يعلم الله اني منه بريئة لتصدقني والله اجد لي ولكم شبها والله كما قال ابو يوسف فصبر جميل والله المستعان على ما تصفون فوالله ما قام رسول الله من مجلسه حتى انزل الله عليه الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية فلما انزل رسول الله كان اول شيء تكلم به ثم قال يا عائشة اما الله فقد برأك فقالت امي قومي اليه فقلت لا والله لا اقوم اليه فانه الذي انزل براءتي ق وانزل عليه

معهم نجم السبع

فقوم اليه فقال لا والله ما اقوم اليه ولا احمد الا الله الذي انزل براءتي ق وانزل عليه افتقا على الرواية عنه يا معشر المسلمين والله اني لاعرف اكثر اهل النار قالوا الملوح الى المصلى فرءوس عبيد فمن على الشك ق ابو هريرة افتقا على الرواية عنه يا معشر اليهود اسلموا تسلموا قالوا ما نريد ذلك مرتين وفي الحديث دليل على ان الزنا حرام والاسلام واجب 2 عائشة روى البخاري عنها يا معشر اليهود ويلكم اتقوا الله واسلموا فوالله انكم لتعلمون اني رسول الله حقا واني جئتكم بحق اسلموا قالوا ما نعلم ذلك وابوا ما قومه الحديث اجمع عبد الله بن سلام قال اصحاب الحديث الا من لعل نسبته الى عائشة يكون سهوا من الكاتب توضع لغو اجمل شتى وهو في اوله حرف بن سوى النواء على الخلاف انواعها والمراد بها مفردة زيادة ومعطوف اخرى من المعينين منه روى مسلم عنها اي يشتبك ايقال نصب الرجل بالكسر اذا تعب منه انه لا يعضوض اي يعض الرجال قالوا لما كثر سؤال الناس عن الدجال امر جابر البخاري يعني رضي الله عنه الراوي للحديث ان لا يقطع اي يسب ق اسامة بن زيد افتقا على الرواية عنه قال كنت على حمار وانا رديف في ليلة ذات ريح شديدة فسمعت عبادة بن عبادة وهو في مجلس من عبد الله ابي وجماعة من الجاهلية من المشركين فسلم رسول الله عليهم ووقف ودعاهم الى الله وقرأ عليهم القرآن فقال له عبد الله ابي ايها المرء لا احسن مما تقول حقا فلا تؤذنا به في مجالسنا وارجع الى رحلك فمن جاءك فاقصص عليه وكان ذلك قبل ان يظهر رسول الله على المشركين فقال عبد الله بن رواحة بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا فانا نحب ذلك فاستب المسلمون والمشركون حتى كادوا يتواثبون فاسكتهم رسول الله ثم ركب دابته حتى دخل على سعد بن عبادة فقال له اي سعد الم تسمع الى ما قال ابو حباب يريد عبد الله بن ابي كذا وكذا فقال كذا وكذا فقال له سعد بن عبادة يا رسول الله اعف عنه واصفح عنه فوالذي انزل عليك الكتاب لقد جاء الله بالحق الذي انزل عليك ولقد اصطلح اهل هذه البحيرة على ان يتوجوه فيعصبوه بالعصابة فلما رد الله ذلك بالحق الذي اعطاك شرق بذلك فذلك فعل به ما رأيت فعفا عنه رسول الله وفي الحديث جواز الشكاية ق عادط الى ابو امامة الباهلي عن عبد الملك بن مسلم عنه قال اصاب المسلمون موقوف في غزوة حنين طعوف رسول الله ثم يكفون فغشي الى الكفار وانا الفتى بالجام فغلبهم فغلبتهم فاخذت منهم جارية عيطاء بلهاء سبحاء السمن قليله يوم حنين وهي التي اتى بها يوم تحتها يوم الحديبية فنفلنيها رسول الله فاعطيت ابن اصحاب السوق فقال يا ابا بيك يا بيك فاقبل الكفار فنظر رسول الله وهو على بغلته البيضاء التي يقال لها دلدل فكاد ان يطأه عليها الى قوله فقال

فقال هذا حين حمي الوطيس ثم اخذ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار وقال انهزموا ورب محمد فانهزموا الى الوطيس اراد بكونه محل اشتداد الحرب ودوران الرحى على البغلة في وقائع الحرب ليدل على نهاية شجاعته فان قيل قوله وكلم في رواية سلمان رسول الله قبض قبضة من تراب فرمى بها قلنا يحتمل انه اخذ قبضة من حصى قبضة من تراب فرمى بالحاصرتين وانه ثم قبض قبضة اخرى بعد ما قبل غزوة حنين كانت في شوال سنة ثمان من الهجرة وحنين واد بين مكة والطائف وراء عرفات ق المسيب حزن بالسين المهملة وفتح الباء المشددة وآخره ثاء مثلثة وحزن بفتح الحاء المهملة وسكون الزاء المعجمة قيل هو موضع بالبحرين تحت النخيل مارواه عن ابيه عن عمر سبعة احاديث له في الصحيحين ثلثة اخرى البخاري بها لواحد واثنان متفق عليها الحوقها اي عمر قال الله الا الله فمن قبل معه فان محمدا رسول الله هذا شهادة ان لا اله الا الله التوحيد وانه يعتبر في الايمان بدون تصديق محمد وكلمة الخلع تلك بها عند الله روى ان ابا طالب لما ابى عن كلمة التوحيد قال له النبي عليه السلام لاستغفرن لك ما لم انه عنك فانزل الله تعالى وما كان للنبي عليه السلام والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم قال الله في طالب عند وفاته المراد به عند قرب وفاته قبل النزع لانه لو كان عند النزع لم ينفعه ايمان لان ايمان الياس عند رؤية بأس وحمله بعضهم على النزع لانه عليه السلام رجا بركته ان يقال الاخرة بايمانه فيه وفي قوله عليه السلام الخلع بها اشارة الى هذا قال القاضي ظهر البين بصيرته لدنيا في قوله تعالى وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى اذا حضر احدهم الموت قال اني تبت الآن وكذا قاله الشيخ الشارح اقول انما هم اراد عن قبول التوبة حتى يتأتى ان يقال لا يتأتى ان قال انبي عليه السلام ان يسأل الرحمة وارد ان من في حال نزعه وغمراته يتأتى في الآخرة ان يرى الله استغفر له بعد ما تاخر الوحي واطلعه عليه غفر له مع تأخر الوحي عن الآية غير معلوم ق ابو موسى افتقا على الرواية عنه يا ايها الناس ارفعوا بفتح الباء الموحدة اي ارفقوا على انفسكم انكم لا تدعون اصم ولا غايبا انكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم اي بالعلم والاحاطة قالت في سفر فكنا نجهر بالتكبير وفي الحديث استحباب الاخفاء في ذكر الله لكن ذكره شارح الكشاف انه عند ابن الخام والشيخ المرشد قد يأمر المنتهي برفع الصوت لينقلع عن طبعه الى الامر الراسخ فيه ق ابو هريرة روى مسلم عنه يا ايها الناس ان الله طيب لا يقبل الا طيبا يعني ان الله منزه عن النقايص فلا يقبل من الصدقات الا ما يكون حلالا وروى الله امر المؤمنين بما امر به المرسلين قال يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا اني بما تعملون عليم وقال يا ايها الذين امنوا كلوا من طيبات ما رزقناكم يعني ليفرق الله بين الرسل وغيرهم في وجوب طلب الحلال عليه والاجتناب عن الحرام ثم ذكر الرجل يطيل السفر اشعث اغبر الى قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسه حرام وغذي بالحرام فانى يستجاب لذلك الرجل يستبعد استجابة دعائه مع وجود هذه الاسباب المانعة عن الاجابة وفي الحديث دليل على ان الحلال سبب لاستجابة الدعاء وان من في حال نزعه وغمراته يتأتى في الآخرة ان يرى الله

في الختكا فكاة كما وجد كذا نقله تعالى كشل الحمار يحمل اسفارا قال شارح المراد بالرجل الجماع لكل الاولى ان يحمل
عاما يتناول المستغرق وجوه الطاعات شعثا غبرا وصفان لكونه ذا وسخ وغبار عبر بهما الى السماء اعتبارا لرفعهما
سائلا ربي يجيبه قائلا يا رب يا رب ذكره ثلث مرات ظانا ان هذه الحالة كافية في اطلاقه المستغرب وتحمل
الزحمات من مظان اجابته الى عدم الواو للحال في قوله ومطعمه حرام ومشربه حرام وغذي بالحرام وغذي تخفيف الفال
المهملة وفي بعض النسخ بتشديدها بالمعجمة قال الشارح اشار بهذا القول الى حال سفره والقول الاول الى
حال كبره انما ذكرهما ليبين لعلو استواء حالتيه الى عكس حالهما سوء كون الاكس اولى ان قوله وغذي حال فلا يدون
تقدير وقد يعني قوله يارب بتقدير الحرف فانى يستجاب لهذا استبعاد ان يستجاب له الموصوف بهذه الاوصاف
لان ذلك اي ان ذلك الرجل وقيل على اشارة الى كون مطعمه ومشربه حراما فيكون علة الاستبعاد لكن الوجه الاول
اعلم ان من كان على سفر الطاعة فانه لم يستجب دعاؤه لمثل ما ذكر بل لغفلته في الغرة قال ابن حجر
روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له
بقي من اقسام المبشرات بالنبوة في زماني وفيها بعدي الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له
على ما فهمه الراوي عنها مسلم لجواز ان يخبر ان كون الرؤيا الصالحة مبشرة للمؤمن يمنع ان يكون غيره
يكون مبشرا له بوجه ما لصلاح وتنبيه غفلة وفرح وغير ذلك والى هيئتا بالتخفيف حرف تنبيه وهذا النوع غير
اعلم ان مناسبة هذا النوع لما قبله غير معلوم نعم يمكن ان يقال ان ذكره باعتبار انه كان في رؤياه البشرة قبل وحي
شهور فان رؤياه انما تقع بما سمع في رؤياه اما اقوال القرآن واحاديثه فانما تقع عند نزول الملك فيها كما
يفهم من كلام المعالي لو لتضمنهم كلاما لله تعالى فانما الركوع فعظموا فيه الرب والقول بسبحان ربي العظيم
واما السجود فاجتهدوا في الدعاء بقدر قوله سبحان ربي الاعلى لكن ليس في هذا الحديث ما يدل على ان في السجود
التسبيح وانما فيه حث على الدعاء مما يناسب به الشافعي على انه تسبيح في السجود فتعين ان يجهر بذلك
شارح هذا فاعل فمن اعلم قاله على تقدير ان يكون ثم حبر متواتر مخزون اي فالاعلام فمن الظاهر انه تحلجة الى
ذلك بل قد يخبر عن ان يستجاب وانما كان حقيقا بالاجابة لان المجتهد اقرب ما يكون الى الله تعالى فيه
م ابو سعيد وقد روى مسلم عنه ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة الا الرؤيا الصالحة يراها المسلم او ترى له
يعني ما افاده الحديث السابق من ان الرؤيا الصالحة جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة فكأنه قال
ان الرؤيا الصالحة هي التي بقي من اجزاء النبوة وهذا يدل على ان الرؤيا الصالحة لا تكون الا للمؤمن
خبر عن قوله ان لم يفضل عنك شيء فعلى سبيله وفي نسخ فاحذوا بها اتيقوا هن اي عليتهن من بدل التعوذ شيئا تعوذه
على نكاح المتعة في الباب الاول وفي حديث من كان عنده منهن شيء م جابر يا ايها الناس حمد الله
مما سكاره وهي متعوذ الخ فانى اراد وي على الناج بعد على وفيه اشارة الى توديعهم وحث على الاعتناء بمهم
امور الدين مما علمان العمل بعد ملامة مهم لكن المذكور في صحيح ابي جرم اخبر في ابو الزبير انه سمع جابر
يقول رايت النبي م على راحلته يرمي الجمرة ويقول لتأخذوا مناسككم فاني اراد وي على الناج بعد يحتمل هذه
وهكذا في كتب الحديث المصابيح وغيرها على الصفة اطلع على رداية لغوي م ابو هريرة وروى مسلم عنه ايها
الناس قد فرض الله عليكم الحج فحجوا الحديث لكن وجوبه ان استطاع اليه سبيلا وفي العمر مرة وعلى هذا فقد يفوته ابو
هريرة وروى البخاري عنه يا ابن عمر ان تبول الفضل اراد به الافضل هن فوت نفسه وعيالك خير لك من ان
خبر عن قوله ان تبول وان تمسكه شر لك نفقتك وهو الثواب يفوت عنه بالكف عن بذله وقد يقال على
كفافا يعني ان لم يفضل عنك وعن عيالك فلا لوم عليك بترك الى اشارة على جبرانك م جابر وروى مسلم
عنه قال بنو سلمة دارنا واردان نبيع دارنا ونسكن قرب المسجد فقال لهم رسول الله م بلغني بنو سلمة بكسر اللام
دياركم تكتب على اثاركم اي الزموا دياركم تكتب اثاركم اراد بالاثار الخطى الى المسجد وكتابتها كناية عن ثوابها

ديارهم وذكرت لها ما رأته فيهم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة ق ام سلمة رض اتفقا على الرواية عنها قالت سألت النبي صلعم عن الركعتين اللتين صلاهما بعد العصر فقال عمر يا ابنة ابي امية سألت عن الركعتين بعد العصر وانه اتاني ناس من عبد القيس وهم قبيلة باعلاه مكة وهم من الاسلام بعد قومهم فشغلوني عن الركعتين اللتين بعد الظهر فهما هاتان تمسك بهما الشافعي على ان سنة الظهر وغيرها من السنن تقضى وذهب ابو حنيفة واصحابه الى ان السنن لا تقضى سوى سنة الفجر موضع بيانه مشبعا علم الفقه وفيه انه اذا تعارض المصالح والمفاسد يدرأ بأهمها ولهذا بدأ النبي صلعم بالهجرة في اول سلامه وترك صلاة الظهر حتى فاتت وفيها ع انس رض روى البخاري عنه قال سألت ام حارثة عن ابنها حارثة وكان قتل يوم بدر وقالت كانت بنيا في الجنة صبرت وان كان غير ذلك اجتهدت في البكاء فقال ويحك او هبلت الجنة واحدة انها الجنان كثيرة وانه لفي جنة الفردوس الاعلى الفردوس البستان الذي فيه الكروم والاشجار كذا في شرح المشكوة والمراد بالجنان الاولى ع ام حبيبة بنت ابي سفيان صخر بن حرب بن امية بن عبد شمس رملة وقيل هند وقيل حبيبة وهو اسمها الغالب عليها روى لها الجماعة ق عن ابن عمر رض حديث انفرد البخاري بقوله قالت ام حبيبة قلت يا رسول الله عمر وفي قولي انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة فقال ابنة ام سلمة لو لم تكن ربيبتي في حجري ما حلت لي انها لابنة اخي من الرضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن وفي رواية لمسلم فقالت يا رسول الله انا نتحدث انك تريد ان تنكح درة بنت ابي سلمة فقال ابنة ام سلمة قلت نعم ليست بنت اخي من رضاعة ارضعتني وابا سلمة ثويبة فلا تعرضن علي بناتكن ولا اخواتكن وفي رواية لمسلم قالت قلت يا رسول الله هل لك في بنت ابي سفيان قال فاعل ما ذا قلت اتزوجها لك قال اوتصلحين لذلك قلت نعم لست لك بمخلية وليست لي بأختي فاحب من شركني في الخير اصابني فيه قال ان ذلك لا يحل لي قلت فانه قد بلغني انك تخطبها قال ام سلمة فوالله لقد اخبرني ابو سفيان بهذا من قولها وانا اريد ان اخطبها فلما ذكرت لي ذكرت ما قد علمت من حبي اياها وقد كنت

اللطيف

اخبرك وفى بعض النسخ بدون الجار والمجرور الداخلة على الباء فقال لتخبرنى بقع الاولى بالواو او بحذفها
الجبير فقال يا رسول الله بابى انت وامى بعضانت سعدى بها يقال هذا الكلام للتعظيم فاخبرته فاخبر
عدم عاضلت من خروجى عقيب انصرافى منه فقال الموج الذى رايت امامى قال نعم قلت لهم وفى اى وقت
فى صورة هذه او جحشى ثم قال افسدت انه يحيف الله عليك ورسوله اى يظلمك الله يوهب فى نوبتك الى زوجتى
الاخرى قال الجوهرى حاف على عليه بالضم اذا ظلم قالت هذا من قولك المسف وكذا قالت فيما سبق بعد
يكتم الناس يعلمه الله يعنى قالت عايشة يكفى اخفى منك يعلمه الله فان اخفيت منك يعلمه الله ويخبر به
فصمت فلم اقل شيئا فقالت يا يكتم الناس يكن مما كانت قال نعم قال فان جبريل يقرئك السلام ويامرك ان
عندها حيضا اذا دخل حين رايت بكر الثياب اى حين رايت خروجى قالت فاحملها منك اى اخفى جبريل عنهم ذاتك
منك فاجبته فاخبرته منك فقال لى جبريل يرد عليك السلام ورحمة الله وبركاته وقد وسعت بيتك وقد زوجنى اى
فارهتك اى وصلك وخيشاته اى شرفنى فقال لى جبريل ان ربك يامرك ان تاتى اهل البقيع وهو مقبرة المدينة
فتستغفر لهم و عايشة رضا تفقا على الروايته عنها يا عايشة بابى وامى انت يا رسول الله ارجال ام نساء
الجملة الحالية وجب تقدير ما قبلها وهو رايى وهو الموجود فى بعض الاصول المعتمدة وعلى النسخ المعترض فى الاولى
قالت له يا رسول الله رايت الناس جاءوا قبورهم فهل رايت احدا منهم قال لا ولكنى رايت نورا كاشعة الشمس
قالت له يا رسول الله ارى الناس ازارا ولا نعيم وحق اجاز ان يكون بعد المعروف ازارا كازارة يعرف فى
قولهم الكرامية وفى الحديث كمال يخيفنه عمر وشفقته على امته و عايشة ذ وروى مسلم عنها يا عايشة هذا
عذا الخطاب يقتضى ان الملائكة عليهم السلام فى اوائل هذا الباب فى حديث ما يخلفها قبره وعن ابى رزين
روى مسلم عنه يا عايشة ما ابو الثوب ويروى الحمرة وهى السجاف قالت انى حائض فقال ان حيضتك ليست
فى يدك و عايشة رضا تفقا على الروايته عنها يا عايشة والله لكان يشرب البول ما هلها تفقا الحفاظ على
البول الماء الذى ينقع فيه الحناء يعنى كان احمر ولكان نخلها اراد به طلعه بقرينة بانه عم فيما سيقوال السحر كان
فى الطلع واما اصل النخل الى البئر فكان معروفا بالمدينة ومن البساتين يعنى الجبل الخبيثة لا حشو ومجمع سفره
يعنى زوى ادخل تصغير الجفاء والموتة و عايشة تفقا على الروايته عنها يا عايش بضم الشين وفتحها ان شئتم
عايشة هذا جبريل يقرئك السلام وتفقت عليه السلام ورحمة الله وبركاته فضيلة لعايشة وجواز جعل الاسم
على الاجنبية السلام اذا لم تخف عن توهم مفسدة عليه و عايشة يا عايشة هذا ابى او هذا امى وهذا ابو
هذا ابو السائب اليكرة قالت قالت له رجل اراد ان يوجع بكشاتوت ثم قال بسم الله اللهم تقبل من محمد وال محمد وامة
محمد ثم ضحى به استحبابا لضحايا الدواجن وقولها اللهم تقبل من فى الضحى اللهم اراد به
قوله تعالى واذ قد عشيرتك الاقربين خاص عمم على الصفا فقال يا فاطمة بنت محمد يا صفية بنت عبد المطلب يا

مطلع بيان الحديث المتفق عليه ١٢ صحيحه

بنين
١ البيت عم يسئى الله تعالى عايشة اى فى بيتها يعنى بطلبى من الذى عمران يسوى بين عايشة رضا فى الحجرة اذا المساواة
فى القسم كانت حاصلة اتفقا على الروايته عنها قالت كان رسول الله عم يحمل الى اله انه فعل الشئ فى ما فعله حين صار محورا
وكان يقضى وما الله ثم دعا الله عم فقاله يا عايشة اشعرت انى اوحى الى فيه لا ستفهام اى هل علمت انه اوحى الى اى
بين لى فيما استفتيته فيه جائنى رجلان استنادا بيرانه فقال الله تعالى احدهما عند رأسى والاخر عند رجلى
بتشديد الباء هنا يشير الى انه مرادها فى المنام فقال الذى عند رأسى للذى عند رجلى او الذى عند رجله
الذى عند رأسى هكذا ايكون ان يكون لسكان الشئ عم مرادى الراوى ما وجع الرجل اراد به الشئ عم قال مطبوب بالطاء
المهملة والباء الموحدة اى قال الرجل الذى عند رجلى للذى عند رأسى قال فى اى شئ قال فى مشط
وهو معروف ومشاطة بضم الميم وهى ما يخرج من الشعر اذا مشط وجف طلعة ذكر النخل اصله طلعة الى ذكر الوالد
بالذكر نخل النخل الجف بضم الجيم والمشبه به القشاء الذى على الطلع يعنى انه سحر كان فى غلاف طلع ذكر النخل
قال اين هو قال فى بئر ذى اروان بفتح الهمزة اسم رجل و عايشة رضا تفقا على الروايته عنها قالت سمعت
رسول الله عم يقول بحشر الناس على عراة قلت يا رسول الله الرجال والنساء جميعا ينظر بعضهم الى بعض قال عم
يا عايشة الامر اشد من ان ينظر بعضهم الى بعض يعنى يوم القيمة هذا تفسير للامر اولئلا يقع فيه النظر و عا
شة ذ روى البخارى عنها يا عايشة ما ازال اجد الم الطعام الذى اكلت بخيبر اوان به الشاة المسمومة التى كان
منها قالت فى مرضه الذى مات فيه هذا اوان وجدت اى وقت وجدانى انقطاع ابهرى وهو عرق فى ظهر القلب
القلب فاذا انقطع مات صاحبه ذلك السم ٢ عايشة ذ روى البخارى عنها يا عايشة ما احب اولى ما اهوى فيه
فلا يعرفان بالاعتقاد دينا الذى يخلو عليه من الخلوة به والاستقامة يعنى وجلين من الناظرين وفيه جواز
عيب شخص على وجه المحبة اذا ترتب عليه مصلحة ٤ عايشة ذ روى البخارى عنها يا عايشة ملكان معلم
لهم جنود حرس الاستفهام قالت لما زفت امراة الى الانصارى المراد بالمرأة التى يكون مع العرس من ضرائر الوقت وغيرهن
لكن كان منهم كالعرياك فان الانصار يحبهم اللهو و عايشة روى مسلم عنها قالت جاءنا يوم زفاف لبعلة فجاء زاد و
نفلبه فى صفها عند رجليه وبسط طرف ازاره على فراشها فجلس كاحد جلوسا بعيدا فاخذ
رداده بالرفق وانقلب بالرفق وفتح الباب فخرج ثم اغلقه بالرفق فجعلت ادرعى فى مرطى وقعدت فادخل على
ثم انطلقت على اثره حتى جاء البقيع فقام واطال القيام ثم رفع يديه ثلث مرات ثم انحرف فانحرفت فاسرع
فاسرعت فهرول فهرولت فسبقته فدخلت فاضطجعت فدخل فقال لم عم يا عايشة مالك حشيا وهى على زنة
عطشى حال الحشى ضرب النفس وارتفاعه الصدر وبابه وهى التى تصدها الريح وهى من بعض الحمى قال قلت لا
شئ قال النووى هذا هو الصواب الروايات وفى بعضها لا اى شئ بكلمة اى للاستفهام متعلق محذوف واى شئ

مصدر مخفوف اى سؤال ذا الخاف اى عالما محذوف اى عالما يخفق الخاء المعجمة بن جبير بن نفير بن مالك الخاف ذو كاه
السؤال بالخاف صار امثلا لما يشبهه فى معرفة فقر هم وسيماهم ع عبد الله بن عمرو بن العاص روى البخارى عنه ليس الواصل
القاه فيه تعريف الجنس يعنى حقيقة الواصل وزيادته بعد وصله بالكافى اذ الكافى اذا نفى عاد نفيه على جزئيه
بمثل ما تحته ولكن الرواية فيه بالنشويد وان جاز التخفيف الواصل اى الذى يصل رحمه وصله اهل اذا
قطعت رحمه وصلها يعنى حمل الآخر يقطع عنه ف اسماء بنت عميس رض اتفقا على الرواية عنها قالت هاجرت
الى النجاشى مع الجشة بالسفينة وكنت مع زوجى جعفر بن ابى طالب فيهم فوافق فتح خيبر قاسهم عمر
ما اسهم للغايبين مع الفتح غير طعيمة فخل عمر على حفصة زوج النبى ع وكنت عندها فرجعنا زائرة فقال
عمر سبقناكم بالهجرة فغضبت فقلت كلا يا عمر كنتم مع رسول الله ص يطعم جايعكم ويعظ
جاهلكم وكنا فى دار البعداء بغضا فى دار الكفار وذكرت ذلك لك النبى ع فقال ليس بأحق منكم الا ولى
واهلها الذين كانوا معها فى الهجرة الى النجاشى الجشة ولدى لهم وقد هاجر هجرة واحدة والراسم هذا الضمير
مرفوع وقع موقع المجرور وتأكيد المضمر فى كاهل السفينة بالنصب على الاختصاص او على النداء منهم اهل
السفينة ف ذهبوا بالسفينة هم الجر هجر تلاحقوا بها من مكة الى الجشة والاخرى من الجشة الى رسول الله ع
يعنى امير المؤمنين ليس عمر بن الخطاب وكان قد قال له سبقناكم بالهجرة
فقول النبى ص لهم ليس كما قلت ف هشام بن عروة كذاب ليس بأهل ان يحدث عنه من قبل ذكر الملزوم واراده
اللازم عنادا وهما ليس بكثير الكذب ر اصح من ان يقال ليس بكذاب اذ المصالح بين الناس ع ليس الكذب
الكذب يؤدى الى الخير وقيل ايضا واللام اشارة بعد لقوله فقال خيرا او نما خيرا اشك من الراوى اى بلغ خيرا
مؤديا الى الخير وان لم يكن صحيحا فى الحديث اذا بلغ على وجه الاصلاح وعنانا النشر مرتبا اذا بلغ على وجه
الاعتماد قال سفيان يجوز الكذب فى الاعتذار الى اهل اذا جاز للاصلاح بين الناس فلان يجوز بين
صاحبى بكر اولى قال صاحب التحفة هذا الحديث متفق عليه لكن لم يروه عثمان بل رواه ابو سلمة وابو سلمة
انما اسلم عام خيبر وهاجر بالحبشة وتأخر اسلامه حتى ولد له بارض الحبشة عمر وزينب بنت ابى سلمة قيل
ان عمر كان ابن عشر سنين لما احدث احاديث اخرج لها فى الصحيحين هذا الحديث وحده وقال ابو
الكذب الذى فيه مصلحة مشروع مطلقا كالكذب فى الحرب وكالكذب فى حديث الرجل امرأته والعكس كان يقول
كل منهما للآخر اذا اجهاك احبك الى نفسك فانهما جائزان مندوب عليهما بالحديث الآخر وفى حاديث الظلم حسنة قول
ابراهيم ما فى سقيم ومنادى يوسف عليهما انكم لسارقون وليس فى الحديث ما يدل على الحصر على الصورة
المذكورة وقال قوم لا يجوز الا بطريق التورية وهو ان يريد المتكلم كلاما خلاف ظاهره مثل ان يقول فلان
ليس هنا ويريد انه ليس عنده ذلك ويقول فى الحرب ما امامكم ويريد به لعلم المتقدمين 2 الصعب من

مطلق سفيان جواز الكذب فى موضع

عبد المطلب املك كلهم ولا تضيعا اى اذا افقروا فقوكم من المال فى الآخرة فاجتهدوا فى العمل الصالح سلوى ولا
تسئلنى فى الدنيا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه بأساء المؤمنات برفع المؤمنات حملا على لفظ المنادى
ويجوز كسرها على انها مضوبة حملا على محله وروى بنصب نساء تقديره يا نساء المؤمنات لا تحقرن
احدى بكسر الجار تنها قبل المرأة مرماة زوجها ولو كراع شاة محرقا وصفة كراع ونحو مستوفى الساق تقديره ولو كان
كراع شاة محرقا نعتها وتجوز نصب كراع على ان يكون المحذوف وكان مع اسمه تقديره ولو كان لها هذه
كراع شاة محرقا للخطاب للمهدوية يعنى لا يحتقر احدى بكن ما لها هدية لجارتها احتقارا لها ان وجود عندها قليل
يجوز بما يتيسر وتجوز ان يكون الخطاب لما هدى اليهن يعنى لا تحقرن احدى بكن هدية جارتها بل تقبلها
وان كانت قليلة كما لو ذكرها له فليست فى الرواية يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة فى جارتها ولو فرسن شاة
الفرسن للبعير كالخف للفرس وقد يستعار للشاة وفيه حث على الهدية واستجادها لقلوب
عايشة ف ليس حى يحاسبنى فى يوم القيمة الا بالحق فى الحديث ما استفضت فيه الاهلات تقوم
الكلام عليه فى الباب الاول فى حديث من نوقش اعلم ان المصنف قدم الحديث برقم البخارى فى انه متفق
عليه من حديث عايشة كذا ذكره صاحب التحفة وصادفته انا بعينه فى صحيح مسلم فى رواية عايشة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه ليس الشديد اى القوى بالصرعة اى بكثير الصرع وهو ان يصرع غيره كثيرا مرة بعد اخرى
الباء للغة يعنى ليس القوى من يكون قادرا على ان يسقط خصومه انما الشديد القوى يملك نفسه عند الغضب
يعنى انما القوى من يقدر على ان يقهر قوى اعوانه وهى النفس عند الغضب حول الغضب عرض يعنى هو الدم
عنوهم ما والوا الى ما والوين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس الغنى عن كثرة العرض بفتح
العين المهملة والراء ما يتناول صنوف الاموال من النقود وغيرها وعكسه ان يقال عرض الدنيا كما تقدم
مقابل الجوهر هو على رأى اهل السنة يبقى زمانين فصاعدا الذاهب منه فى سرعة والمردود منه شيئا بعد شيء
يعنى ليس الغنى الحقيقى ما حصل عن كثرة العرض والمتاع انما الغنى عن النفس يعنى انما الغنى الحقيقى هو غنى
القناعة عن الحرص فتردد ثم قال البيضاوى يحتمل ان يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية التى من شأن النفس
ان تكون محلا لها ويدل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ليس المسكين الكامل فى المسكنة الذى
ترده التمرة والتمرتان واللقمة واللقمتان عنوا بالمسكين الذى لا يقدر فى البلد على تحصيل قوته اما
المسكين الكامل الذى يعفف اى يترك السؤال عن الناس مع فقره او ان سئل لا يسأل الحاف الخفير
فيه للفقراء المجاهدين المتعففين عن السؤال يحسب يحسبهم الجاهل اغنياء وهم اهل الصفة قال الله فى
حقهم تعرفهم بسيماهم لا يسألون الناس الحاف الحاح وهو نصب على الحال اى ملحفين او صفة مصدر

حشامة وى البخارى عنه ليس بشئ فى عليك والتعليم يقوم الكلام عليه فى الباب الثانى فى حديث انا لان نزرع عليك

م ابو هريرة وغيره روى مسلم عنه ليس للمستغل ان يمنع ارضه من جاره ان يغرز فيها خشبة وهذا ما اطلقه ابو حنيفة وصاحباه وقيده ابو يوسف بما اذا لم يضر بالجدار وقيده محمد بما اذا لم يضر بالجدار ولا يمنعه من البناء وقيده الطحاوى بما اذا لم يكن له منه بد وقيده الكرخى بما اذا لم يكن له منه بد ولا يمكنه البناء الا بذلك وقيده الخصاف بما اذا لم يكن له منه بد ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده الشافعى بما اذا كان الضرر يسيرا وقيده مالك بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده احمد بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده اسحاق بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده ابو ثور بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده ابو عبيد بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده ابو يوسف بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده محمد بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده الطحاوى بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده الكرخى بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده الخصاف بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وكان الضرر يسيرا وقيده الشافعى بما اذا كان الضرر يسيرا ولا يمكنه البناء الا بذلك وك

رواية أو يعني قال أو شق الجيب أو دعا بدعوى الجاهلية م أبو هريرة وزاد ري البخاري عنه ليس منا من لم يتغن
بالقرآن أراد به الحث على التغني بالقرآن وليس تفسير الكلام على معنى التغني في البيت الخامس في حديث أنس أذن
الله لشيء كأذنه لنبي يتغنى بالقرآن ق ابن مسعود رضي الله عنه ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب ودعا
بدعوى الجاهلية هذا إشارة إلى ما مضى قال الأكثر هذا على الرواية عنه ليس منا من فعل هذا الفعل المحرم
كلما أكد الكلام على أن هذا الفعل وهو قابيل قتل أخاه هابيل لما أكمل بكسر الكاف أي نصيب من دمها فإن قلت
هذا مشكل بأن يكون أثم قابيل أقل مما بين القاتل وقابيل وقد صح أن ابن آدم كان أول من سن القتل قلت
سنة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها إلى يوم القيامة من غير أن ينقص من أوزارهم شيء أقول من في هذا الحديث
يحتمل أن يكون بمعنى تجعل فاعل هذا الفعل منفصلا عن المسلمين وأن يكون بمعنى أنه يتبرأ منه فيهدر دمه فيستحق القتل ثم القتل قد يكون حدا وقد
يكون قصاصا ثم القصاص قد يكون مستثنى من قوله ثم من سن في الإسلام سنة سيئة أو يكون قوله ثم من سن في الإسلام سنة سيئة إلى آخره بعد
بعثة عمر رضي الله عنه سئل الفضل أولا وبه يروى لأنه كان أول من سن القتل ق ابن مسعود رضي الله عنه أنفقا على الرواية عنه
ليس هو كما تظنون عاما هو كما قال الخطابي ليس منا من تشبه بنا بغير ذلك من الشر كقوله تعالى إن الشرك لظلم عظيم قاله لما نزلت الآية
أمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم لبس الخلط والظلم وضع الشيء في غير محله فيدخل فيه الكفر والمعاصي مشقوق الثوب
أي هذا القول المنازل على أصحابه ليس منا من هذا الوارد من الظلم في الآية على العموم وقال إياه نعني وإياه نقصد قصة بني
النبي عمر بالحديث أن المراد من الظلم الكفر هنا ليس الظلم كما ظننتم من أن المراد به المعاصي ولا يكفر بها بعد الإيمان وإنما المراد به الشرك فصل في نعم وليس م جابر ش روى مسلم عنه قال سألت النبي
عن أهل الجنة هل ينامون فقال لا النوم أخو الموت ونعم الله لا تأخذه فيه للجنس ويكون الحديث حجة لمن
قال ما دخل من الخمر حلال ورد بأن عائشة أدمرت زوج النبي كان الخمر ق حفصة رضي الله عنها أنفقا على الرواية عنها
قالت قص عبد الله على قال رأيت في منامي كأن ملكين أخذاني فذهبا بي إلى النار فإذا هي مطوية كطي البئر وإذا لها قرنان
ملك فقال لي لن تراع عليك فقصصتها على حفصة فقالت إن عبد الله رجل صالح لو كان يصلي من الليل فكان بعد ذلك لا ينام من الليل
من فيه للتبعيض قال سالم كان عبد الله يصوم الدهر ويقوم ما أراد فطلاه ق أبو هريرة وزاد ري البخاري عنه نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس
الفتحة بكسر اللام وفتحها الناقة الحلوبة من الضأن والمعز أو الصغيرة أو التي أصلها أعجمي فعلها أعجمي لكنه عرب بها فصار عربيا
فاستوى فيه المذكر والمؤنث محنة بكسر الميم وسكون النون نصب على التمييز أو حال أي معطية وهي تناول الجمة
العارية لكن الغالب يستعملون لفظ المنحة كبرا في الجمة والشاة ونحوهما ومنحة صفة محذوف أي مادة منحة وإسنادها
جواب عن سؤال عن كونها مذمومة بأداة حال أي ملتبسة بإعارة لبنها ورد بها أو الخرم أبو هريرة
وزاد ري مسلم عنه لها بكسر الميم وتشديد الياء ومافية بمعنى شيء تميز لفاعل نعم المستتر فيه لأحد هما أي أحد
النعمتين المهايك وروى لهما للمملي لك إن يتوفى عنها زوجها وهي مخضوبة من المروج بحسن عباد الله الجملة حال

سبب بفتح الصاد مهملة وبالخاء المعجمة ثم موحدة ثم مهملة ق عن عوف بن مالك الأشجعي رضي الله عنه أن رسول الله
رجل خطب عنده فقال من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى بفتح الواو وقال
القاضي سبب إنكاره عدم تشريكه في الضمير المقتضي للتسوية وإن أمر مفهم بإسم الله والعطف عليه قال النووي
هذا ضعيف لأنه قد جاء التشريك في سنن أبي داود عن ابن مسعود رضي الله عنه قال علمنا رسول الله خطبة وقال
في خطبته من يطع الله ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فإنه لا يضر إلا نفسه ولا يضر الله شيئا فقال له رجل خطبة ذات
الرجل كان خطبة وعظ وكان شأنها الوعظ فأنكر عليه لتركه ذلك وخطبة عمر في حديث ابن مسعود كانت
خطبة تعليم والإيجاز إليق بها وهو الأحفظ كلما قال كان أقرب إلى الحفظ ق أبو هريرة رضي الله عنه أنفقا على الرواية عنه بئس
الطعام طعام الوليمة يدعى إليه الأغنياء ويترك الفقراء ومن لم يأت الدعوة فقد عصى الله ورسوله فهو يأتي في الباب الرابع وحديث إذا دعي أحدكم
إلى الوليمة فليأتها ق ابن مسعود رضي الله عنه أنفقا على الرواية عنه بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان يقوله لمن يقول له يا يهودي يا كافر
هو كناية قيل كان أو كاد أو قد تصدر منه بل هو لمن يسمي على إثم المجهول بالتشويه قال الخطابي معناه أن الله تعالى
الرواية ونسخ تلوتها باقية وهو الغرض خاصا في زمن النبي وما أشبهه وهذا هو الذي لا يتبين هذا السياق على القول
بخلافه من قال القرآن ما أراد في نفسه من غير تقييد بالكتابة كما قال تعالى ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها وقال الحرالي
أنه علم وأمانة عند الله تعضد عليه ولا يضيع وعهد ملوث عليه فكره عهد التراث اليه وبين أن الله رضي لهذه الأمة
فاستذكروا القرآن أي اطلبوا من أنفسكم تذكره والمحافظة على قراءته وهو على طرف التجشؤ على قوله بئس أحدهم
يعني إذا تعمد وأفي معاهدة القرآن واستذكروه فإنه شديد تفصيا وجزوجار صور الرجال من النعم بفتح النون وأحد
الأنعام وهي المال الراعية وأكثر استعماله في الإبل يعني أشد من تفصي المعقلة من عقلها أذا أطلقها صاحبها
العقل بفتحتين جمع العقال بالفم وهي الحبلة التي يشد بها أذراع البعير فصل في جابر ش روى مسلم عنه
بينا وهو ظرف زمان المفيد بمعنى المفاجأة مضاف إلى الجملة الاسمية والفعلية ما بعدها يحتاج إلى جواب تم الشيء
أنا الشيء يضيء فلجأت بيوا وقاف شيء إذا سمعت صوتا من الأسماء وهذا الملك الذي على رأسه بكسر
المهملة وبعد الراء المهملة من جملة علم الرجل هو على ثلثة أميال من مكة بينه وبين جملة علم معاذة فيه إسكان الجيم
على لغة بني أسماء أو من جبأت بهمزة بعد الجيم المفتوحة وفي رواية بثلاثين مثلثين بعدها تحتية خفيفة
منه وقيل بفتحتين أي خر فانصب على الصدر وقيل معناه جئت ظهرت من مكان فعلى هذا يكون وقيا مفعولا له
وجعت فعل ماض مبني على الفتح وتاء التأنيث ضمير مبني على السكون وفي رواية للتأكيد وفي رواية ماض مبني على الضم وتاء التأنيث
أيها الدرواي استعمل شبابه وقيل بالنبوة وأعبائها فمن فاتوا أي أعلم الناس بالتخويف عن العذاب وزيادة الكبر

وتبارك فطهر اى من الفحشاء وقيل هو كناية عن التزكية فضمير الصعداء المستكرة والمرجع يكون كما مر في نسل
بالثوب ونحوه عليه كما يقال البس في ثوبك والرجز فالجيم الرجز في اللغة العذاب والمراد به هنا الشرك قال
النووي من قال اول ما نزل يا ايها المدثر فقد اخطأ والصواب ان يقال اول ما نزل اقرأ باسم ربك كما صرح
في حديث عائشة واول ما نزل بعد فترة الوحي وانفطاعه مدة حتى روى انه عز كان يضطرب منه ويريد
ان يلقي نفسه من جبل يا ايها المدثر ثم شاع الوحي وفي قول من قال المخبر عنه اول ما نزل الفاتحة فجعل الى هذا
كلامه لكن يمكن ان يقال المراد عندهم انها اول سورة نزلت بكمالها ٢ ابو هريرة وروى البخاري عنه بينا انا
ماشية اثرت على بساط لهم ريط فجرني بجرانه فاذا الدرص يعني انا في الملك عفا يتبع خرؤه الارض وقيل اني بالحزان وحقيقته اشارة
الى تعلقها بمتعلقها بفتح الواو عنق ودعوة قوي بيع روى على ما وضع للاولى ومجهولة في يروى ساران بكسر السين و
متهادرون مرفوعا على ما ضبط في غير فاكبر اعلى انه فعل لكما عند نفسي بايها كما اي ميزا فذا بهوة وحفرة واوحى
الى ان فهمها ان هذا تصوير للوحي فيخيل فهما وضبطه ذلك على انه ذين لكما ابين للقرين او الى الذي عرس ازين
بهما يصحل الرجل اما دنى سعى فاوتهما الكلوا بين الذين اما بينهما صاحب صنعاء وصاحب اليمامة قال القاضي في
تاويلها اما الكلوا بين اما السوادين كالبصرة واليمن فمعناه ان الجيش كلهم الكلوا بان يقوى ان يعارضه شر بعده وبعيد
عن نفاذ امرها فان قلت قوله عما قبله ما يدل على ان ذلك عام في جميع امم وكان ما ذكر في تفسير النووي مما له فيما
ومن اظلم مما نرى على الله كذبا وقال اوحى الي ولم يوح اليه شيء نزله في مسلمة الكذاب قلت قوله في بعض روايات
مسلم فاولهما الكلوا بين الذين يخرجان هو ما وهما الاسود العنسي صاحب صنعاء والاخر مسيلمة صاحب اليمامة يظهر
معناه بظهور مجيئهما ودعواهما النبوة وهو يشتركان قال المازري قتل صاحب صنعاء في مرض موته قبل استخلاف ابي بكر
فلما بلغ خبر قتله النبي قال فاز فيروز وقتل مسيلمة في عهد ابي بكر وقتله وحشي قاتل حمزة قال القاضي خير
الجاهلية وشر الناس في الاسلام ٣ ابن عمر وما تفقا على الرواية عنه بينا انا نائم اتيت بقدح لبن فشربت
منه حتى اني لارى الري يجري من اظفاري ثم اعطيت فضلي عمر قالوا فما اولته قال العلم قال العلماء بين
عالم الاجساد وعالم الارواح عالم الغيب قال الله عالم الشهادة وهي علوم نورانية شبيهة بالجسماني والنور سبب لسير
الروح المنور في عالم المثال وهو ما يغير المتصور بغير الجسماني والعلوم موصوفة للذين في ذلك العالم
بمناسبة اللبن والكل وسبب لصلاحه والعلم اول ما غذوه الروح وسبب لصلاحه قيل المجلى العلم لانه يقطع الغوائل
عن الماء واللبن والخمر والعسل تناولتها الاربعة التي فيها ابقاء الجنة فشرب الماء يعطي العلم اللدني
ومن شرب اللبن يعطي العلم بامر الشريعة ومن شرب الخمر يعطي العلم بالكمال ومن شرب العسل يعطي العلم بطريق
الوحي واما الري في العلم فقد اختلف فيه فمنهم من قال بوجوده واما استعداده وتناوله فمزيد على ما

ما يقبل فيحصل الري وظاهر الحديث معهود ومنهم من قال بعدمه لقوله تعالى وقل رب زدني علما فاكان مطلوبا زيادة
العلم يذكر النهاية يدل على انه ينقص ومنهما نقل عن سيد العارفين ابي يزيد البسطامي من انشغال شرب
الحب كاسا بعد كاس فما فضل الشراب ولا روي وبمكن الجواب بان الحظ انما حصل عند
استعداد القابل لعطاء الله تعالى استعداد العلم فيحصل الله عطش اخر وعن هذا قيل طالب العلم كشارب
ماء البحر كلما ازداد شربا ازداد عطشا وعن الحديث بانه يكون محمولا على البداية قبل نزول الاية ٤ ابو
هريرة وروى البخاري عنه بينا انا نائم اذ اوتيت بمفاتيح خزائن الارض فوضعت في يدي وقد ذهب عني واذا انتم تنقلونها
وتنهبونها فهلم وخطاب الى المؤنثة او نظرا الى اللفظ فهلمت الى ابن عفان الى النار والله قلت ما شانهم قال
انهم يرون بعدي شيئا يختلفون فيه بعض الاحيان وليس الامر بها كالكفر واطعان الجماعة لم يرتدوا بعده عز الا قوم
من جفاة العرب على ادبارهم القهقرى وهو الرجوع الى الخلف بلا اعادة وجهه الى جهة مشيه ثم اذا زمرة حتى اذا
عرفتهم خرج رجل من بيني وبينهم قال فهلمز قلت الى اين قال الى النار والله قلت ما شانهم قال انهم ارتدوا على
ادبارهم فلا اراه ينجو منهم الا مثل همل النعم بفتح الهاء والميم المفتوح فيه للشان وهذا قول للبيضاوي عز وجامل منهم
جمع هامل وهو الذي لا صاحب له يختلط بغيره فيختلط بعضه ببعض كناية عن الهلاك والقتل بغتة ثم اسكالت
اماذا يبقى الناس بعدهم قال الدوري عن ابي عبيدة يغثون على الناس غثاء السيل اي يجيئون ويذهبون لا خير فيهم
ثم يجيء غثاء بعد غثاء قال ابو عبيد هم امثال الجراد والذباب يموج بعضهم في بعض ٥ ابو سعيد روى البخاري عنه
قال قال رسول الله ما رايت من ناقصات عقل ودين اذهب للب الرجل الحازم من احداكن قالت وما نقصان عقلنا
وديننا يا رسول الله قال اليس شهادة احداكن نصف شهادة الرجل قلن بلى قال فذلك من نقصان عقلها اليس اذا
حاضت لم تصل ولم تصم قلن بلى قال فذلك من نقصان دينها ٦ ابو هريرة وما تفقا على الرواية عنه بينا انا نائم رايتني على قليب وعليها
دلو فنزعت منها ما شاء الله ثم اخذها ابن ابي قحافة فنزع بها ذنوبا او ذنوبين وهي ضعيفة ونزعه ضعف ثم
اخذها ابن الخطاب فاستحالت في يده غربا فلم ار عبقريا من الناس يفري فريه حتى روى الناس يضربون
المبعث الاول والحظيرة المذكورة اوزنوبين شك من الراوي والتصحيح رواية ذنوبين هذا الشاة الى قصر وهي
وهي سنان واشهر وفي نزعه ضعف لم يرد به نسبة الضعف اليه لتقصيره منه بل تحمل وخلافته ما تحمل من الاوعا
الى مشقاتها حتى قال عائشة لما توفي رسول الله فارتدت جملة العرب وكفر المنافقون فانزل الله في ما انزل الجبال
الراسيات لقصفها اي كسرها بما هو اشارة الى ان الفتوح في ايامه يكون اقل لقصر خلافته وتعوز زمانه وقلة اعوانه
والله يعصمه كذا اريد على تقصيره بل هو جار على عرفهم كما قالوا يفعل كذا والله يغفر لك ثم استحالت
غربا بكسر الراء العود الخليفة التي تحفر من جلود ثور فاخذها ابن الخطاب وفي الكلام تقديم وتاخير وضمنه
فاخذها عمر ثم اثلب الذنوب في بئر من السعاني الكبير ثم اخذ منه وعلى الاستحالة فلم ار عبقريا من الناس اي ستوا

قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت اذا انا بعيسى ويحيى وهما ابنا الخالة
كل واحد منهما ابن خالة الآخر قال هذا يحيى وعيسى فسلم عليهما فسلمت فردا ثم قالا مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح ثم صعد بنا
الى السماء الثالثة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت اذا يوسف قال هذا يوسف فسلم عليه فسلمت عليه فرد علي ثم قال
مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح لقد اعطي هذا شطر الحسن وفي رواية شطر حسنه فوق الناس كالقمر ليلة البدر ثم صعد بنا
الى السماء الرابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم فيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت اذا ادريس قال هذا ادريس فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح
الى السماء الخامسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا هرون قال هذا هرون فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال مرحبا
بالاخ الصالح والنبي الصالح قيل لم بكى قال لان بني اسرائيل زعموا انه اكرم ولد آدم عليها السلام وليس كما زعموا
هنا بكى بخمسة ثم صعد بنا حتى اتى السماء السادسة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد
ارسل اليه قال نعم فيل مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا موسى قال هذا موسى فسلم عليه فسلمت عليه فرد ثم قال
مرحبا بالاخ الصالح والنبي الصالح فلما جاوزته بكى قيل له ما يبكيك قال ابكي لان غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي
غلاما بعث بعدي يدخل الجنة من امته اكثر ممن يدخلها من امتي اعابكي ولي سبعون الفا من امتي كل الف مثل امتك ثم صعد بنا
حتى اتى السماء السابعة فاستفتح قيل من هذا قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قيل وقد بعث اليه قال نعم فيل
مرحبا به فنعم المجيء جاء فلما خلصت فاذا ابراهيم قال هذا ابوك ابراهيم فسلم عليه فسلمت عليه فرد السلام ثم قال
مرحبا بالابن الصالح والنبي الصالح ثم رفعت لي سدرة المنتهى وفي رواية سدرة طوبى وهي شجرة في اقصى الجنة ينتهي اليها علم الخلائق لا يعدوها
ينتهي اليها علم الملائكة المقربون ولا يتعداها ملك مقرب ولا نبي مرسل واذا نبقها كقلال هجر واذا ورقها كآذان الفيلة وفي رواية كآذان الجواميس
وفي رواية كآذان الجاموس وفي رواية كآذان الجاميس وفي رواية كآذان الجواميس العرف وفي رواية كآذان الجواميس العرف
قال لما جبريل لهذه السدرة فاذا اربعة انهار نهران ظاهران ونهران باطنان فقلت ما هذان يا جبريل
قال اما الباطنان فنهران في الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات

بالهند لتخفا امرهما فيبعثهما الله الى وصفهما اولا ونهاها مخفيان عن اعين الناظرين فاما يريان حتى يصبا في
الجنة واما الظاهران فالنيل والفرات يحتمل ان يكون المراد منهما ماء فارين الناس ويكون ماء تهما ما يخرج
من اصل السدرة وان لم يرد ذلك فيشبه ان يكون يعبر بالنيل والفرات عن اسم نهران شبههما بهما في الجنة في
العظم والحلاوة وتفاوت من باب توافق الاسماء بان يكون باسماء نهري الجنة موافقين لهما في قدر طول
ابيات الحمور وفسر النبي صلعم في حديث لقيط بانه بيت يدخله كل يوم سبعون الف ملك اذا خرجوا لم يعودوا
اليه ثم اوتيت بانائين من خمر واللبن واناء من عسل فاخذت اللبن فقال هي الفطرة انت عليها وامتك اما ان
اللبن لم يكن فاحلوى ومرباى ولم تعرف الخمر امتك لانها اخر الامم وشرب الخمر يعني في العاقبة لقلة عقولهم
يتم بها تربية القوة الروحانية وهي الاستعداد للسعادات الابدية وانما افطر الصائم ثم وضعت على الصلوات
خمسين صلوة كل يوم قبل كنت كلما صليت مفهار كتبين ان يزيدوا فان قد علي صلوة يلزم مركبها وجعت
الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمسين صلوة كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمسين صلوة
كل يوم واني والله قد جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك
فرجعت الى ربي فسألته التخفيف فحط عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثل ما قال اولا وهو معالج بني اسرائيل فارجع الى ربك فسله التخفيف فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت
الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فوضع عني عشرا فرجعت الى موسى
فقال مثله فرجعت فامرت بعشر صلوات كل يوم فرجعت الى موسى فقال مثله فرجعت فامرت بخمس صلوات كل يوم
فرجعت الى موسى فقال بما امرت قلت امرت بخمس صلوات كل يوم قال ان امتك لا تستطيع خمس صلوات كل يوم واني قد
جربت الناس قبلك وعالجت بني اسرائيل اشد المعالجة فارجع الى ربك فاسئله التخفيف لامتك قال سألت ربي حتى
استحييت ولكن ارضى واسلم وتقول بلسانك قبلت وامضي فلما مضيت ناداني مناد امضيت فريضتي وخففت عن عبادي
الله واسلم امر موسى امر هم الله صلى الله عليه وسلم بالتوجه نحو الكعبة في الصلوة حيث كانوا من المشارق والمغارب
فصلوا جميعا وتوجهوا الى الكعبة وهذا يكون لكل واحد من كل فريقين متغايرين فلما جاوزت ناداني مناد
امضيت فريضتي وخففت عن عبادي يشير الى ما ورد في الصحيح في باب الصلوة ثم ان امر القبلة كان جزء واجب قطعا واما
لما صح في سنن ابي داود والترمذي وقيل وردت في القرآن حيث قال فولوا وجوهكم شطره ثم نسخت بخمس وخففت عن عبادي
فهي خمس وهي خمسون في التضعيف لقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها الحديث متفق عليه الكبرى بسبعمائة كما في البخاري وهذا
المصنف يعني هذا الحديث معناه ما اتفق عليه الشيخان وهما الاعتبار وقد اراد بعد معترف لكن لفظة ثم هي التي اتفق
لورانة البخاري قال الطائفة كان امر الذي عرج به الى بيت المقدس ثم الى السماء بالروح مجتمعا بالله تعالى في كلية
العظيم شجعوا الله تعالى عائلة الاسلام ولكان زادها عليه اكرم فيكون ما بلغ في الروح وقال الكرماني وهي عليه معظم

السلف واكثر المفسرين والمحدثين ان الروح كان في جسمه يحيى به ويقظته ومن قال كلها كانت في منامه ومنهم من جمع بينهما في روايته
مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ انا عند البيت بين النائم واليقظان وبعوله ثم في الحجر
فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام في بعض روايات انس عند اجيب باب تلك الحالة كانت قبل وصوله
الملك اليه وليس في الحديث ما يدل على انه كان نائما في القصة كلها واما قوله فاستيقظت فيحتمل ان يكون
الاستيقاظ من نوم اخر بعد وصوله الى بيته لان مسراه كان بعض الليلة والمراد منه افاقته من تلك
الحالة ورجوعه الى حال البشرية ق ابن عمر انفرد بالرواية عنه بقيها الشعر قال الجوهري النفر الجماعة
عشرة ورجال من ثلثة الى عشرة يشون احدهم الطرفاوة اي بقصر الغرة اي انتهى الى غار في الجبل فاعطت على غارهم
صخرة من الجبل فاطبقت عليهم فقال بعضهم لبعض انظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فلعل الله يفرجها عنكم فقال احدهم اللهم انه كانت لي ابوان شيخان كبيران فكنت اسقيهما قبل
صبية بكسر الصاد جمع صبي وصغار ارعى عليهم اي ارعى ماشيتهم قال الجوهري نقال فلان يرعى على البدل اي
يرعى غنمه فاذا ارحت عليهم اي رددت ماشيتهم الى المراح لهم حلبت فبدأت بابوي فسقيتهما قبل
ولدي وانه نأى عني اي بعد فما برح يوم الشجرا الراعي فلم ارضى حتى رقد فحلبت فجئت بالحلاب فقمت
كما كنت احلب فجئت بالحلاب الكبير اي اللبن فصت عند رؤسهما اكره ان اوقظهما من نومهما واكره ان اسقي
قبلهما الصاد والصبية فيتصاغون بالصاد والعين المهملتين اي يصيحون ويتضاغون بكاف من الجوع عندي ولم يزل
ذلك دابي ودابهما حتى طلع الفجر الدابي هنا العادة يعني انهم يكونوا صاحيا واني صنعت عنهما القبيح في العادة
كنت اعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا منها فرجا نرى منها السماء ففرج الله منها اي حتى
الفتحة المطبقة وجه واديها السماء وقال الاخر اللهم انه كانت لي ابنة عم احببتها كاشد ما يحب الرجال
النساء طلبت اليها نفسها فابت حتى ياتيها بمائة دينار فسعيت حتى جمعت مائة دينار فجئتها بها فلما وقعت بين رجليها قالت يا عبد الله اتق الله ولا تفتح الخاتم الا وادت به
بكارتها الا بحقه فقمت عنها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك ففرج لنا
منها وجه فرج الله بتخفيف الراء كشف لهم وقال الاخر اللهم اني كنت استاجر قوما يعملون بقرق وارز الذرة
بفتحتين مكيال يسع فيه ثلثة اصوع فلما قضى عمله قال اعطني حقي فعرضت عليه حقه فترکه ورغب عنه فلم ازل
اذرعه حتى جمعت منه بقرا ورعاءها وهو جمع الراعي فجاءني فقال اتق الله ولا تظلمني حقي فقلت اذهب
الى تلك البقر ورعائها فخذها فقال اتتهزا بي فقلت لا استهزئ بك فاخذ ذلك البقر ورعائها
فاخذه فذهب به فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج ما بقي فانفرج الصخرة

الصخرة وفي الحديث استحباب الدعاء بصالح الاعمال والتوسل بفضل اهل الصلاح والتوسل بفضل الوالدين وايثارهما على الزوجة والولد
ابو هريرة رض انفرد على الرواية عنه بقيرة رجل ليس في البقرة حمل عليها الشعث البقرة نقاد الذي لا خلق
لها والكلاء اعلم لحلت الحرث وغيره دليل على ان ركوب البقرة والحمل عليها جائز مرضي قال الناس سبحان
الله بقرة تكلم محمد صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلعم فاني اومن به انا ابو بكر وعمر وما هما ثم
ملك من تكلم البقرة وان كان صاحب العادة وابو بكر وعمر لقوة ايقانهما بما اخبرت وبسيما راع في غنمه عدا
عليه الذئب فاخذ منها شاة فطلبه الراعي حتى حال بينها واستنقذها منه اي استخلصها من الذئب والتفت اليه الذئب
فقال له من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري يشتغل فيه بطعمها عن اكل الذئب فضمها
بعض من الحافظ لها في ذلك اليوم وقيل اسم الموضع الذي فيه المحراز من لها يوم الديعة وهذا الوجه عند ابن
قوله الذئب ليس هذا مما يعرف لان السباع لا يكون ولا يعاب بالفقه وروى بعض الشيوخ عن ابي ذر ليس بصحيح رواية
ورواية معناه من لها عند الله اذا ترك الناس ما امروا به فيكون منها السباع فالمعنى فيها يوم ليس لها راع
غيري وان الناس قال الله ذئب يكلم محمد رسول الله فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما
ثمة اي ليس ابو بكر وعمر حاضرين في الموضع الذي كلم البقرة والذئب وقال مشايخ هذا الباب حاضرين في
الموضع الذي اخبر عنه هذا الكلام لكن التفسير الاول ان الجوهري قال ثمه بمعنى هناك وهنيئا للرجل
وفي الحديث اخبار بما سوغ ايمانهما وبيان ما وقع حادثا في العادة لغيرهما ق ابو هريرة انفرد على الرواية عنه بهذا
رجل يسوق بقرا قد حمل عليها وجعل ينظر اليها فالتفتت اليه فقالت لم اخلق لهذا ولكني خلقت للحرث
فقال الناس سبحان الله بقرة تتكلم فقال رسول الله صلعم فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما وما
هما ثم ذئب احوز من ذئبك رجل يسوق غنما له عدا الذئب على شاة منها فاخذها فطلبه الراعي حتى
استنقذها منه فالتفت اليه الذئب فقال له من لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري فقال الناس سبحان
الله ذئب يتكلم فقال رسول الله صلعم فاني اومن به انا وابو بكر وعمر وما هما وما هما ثم
ق ابو هريرة انفرد على الرواية عنه بهذا رجل ممن كان قبلكم اتاه الله مالا فقال لبنيه لما حضرته الوفاة
اي اي شيء تجدون لكم عندي خيرا قالوا نجدك كنت تصل الرحم وتتصدق وتفعل الخير فقال لهم
انظروا اذا مت فاحرقوني حتى اصير فحما ثم اذا كان يوم الريح فاذروني فيها فاخذ مواثيقهم على ذلك
وقد كان قبل ذلك يتجر الناس ويخالطهم فيجازيهم ويتجاوز عن المعسر فلما حضرته الوفاة خشي ان لا
يكون عند الله خيرا فعل ما امرهم به فلما كان يوم الريح اذروه فيها فصار فحما فلما كان كذلك
جمعوه فسحقوه فلما كان يوم الريح اذروه فيها فقال الله كن فاذا هو رجل قائم فقال له الله ما حملك
على ما صنعت قال مخافتك يا رب او قال فرقك منك فما تلافاه ان رحمه الله عز وجل

اتفقا على الرواية عند الله السارق يسرق بيضة فيقطع يده ويسرق الحبل فيقطع يده وفي رواية الحبل فيقطع في رواية القطع في كان في ابتداء الاسلام ثم نسخ بقي لمعنى القطع في ربع دينار وقيل المراد به قطع الوالدة للسياسة وقيل المراد بالبيضة المخوذة وبالحبل حبل السفينة لكن قيمتها كثيرة انكر هذا التاويل ابن الحربي وورد في ذم السارق والذم انما يتم اذا وقع القطع في مقدار له قدر وله ووجه كونه سببا للقطع ان سارق اليسير قد يعتاد ويأخذ الكثير

ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم وهي التي تصل الشعر بشعر لغيرها واما المستوصلة وهي التي تطلبه الرجل او المرأة في ذلك سواء هذا اذا كان المتصل شعر الادمي كما هو واما غيره فان باس بصله فيجوز اتخاذ الشعر القواميل بن الوبر وقيل فيه تفصيل ان لم يكن لها زوج فهو لمالديه وان كان فله باذن الزوج او السيد ويجوز والا فلا والواشمة وهي التي تفرز الجلد بابرة ثم تحشى بكحل فيخضر والمستوشمة وهي من تطلبه فان فعلت ذلك بصغيرة يأثم فاعلها وان تاثم المعمولة لانها غير مكلفة وقال بعض اصحابنا الشافعي رحمه الله ان الدواء ان امكن بالعلاج والا فما لم يخف فوت عضو ق عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد ظاهره م على الاقرار وعن سلم عن ابن الله من امور الدنيا قيل هو من باب التسبيب اي سبب لعن ابويه لعن ابويه اذ لو لعن ابويه لعن ابويه بلعن ابويه هكذا فسره الخفي وهو ابن الرجل والدي ما قول العلماء الراجح في تفسير وعدم السب بكذا على استشعاد بان يسب الرجل والديه بالمباشرة فان وقع سب الوالدين يكون واقعا بالتسبيب سبحان هذا استحسن يكون السبب لعنة وكيف يكون كالمباشرة وقوله من ذبح لغير الله قال النووي اراد به الذبح باسم غير الله كمن ذبح للصنم او لموسى او غيرهما ذكر الشيخ ابراهيم المروذي ان ما يذبح عند استقبال السلطان تقربا اليه افتى اهل بخارا بتحريمه لانه مما اهل به لغير الله وقال الشافعي رحمه الله ما يذبح هذا ونحوه مما يذبح تقربا الى غير الله فهو كالذبح للصنم لوثنية المولد ومثل هذا هو الذي يوجب التحريم ولعن الله من لاوى محدثا بكسر الدال اي من ضم على غير ذنبه او اجار له من جنى عليه وروى محدثا بفتح الدال وهو الامر المبتدع ومعناه ما يوافق على هذا الوجه التقرير عليه والرضا به ولعن الله من غير منار الارض وهو جمع منار وهي العلامة التي يجعل بين حدود الجار ين م ابن عمر وكسلم عنه لعن الله يهود مثل الحليون بتخفيف الثالثة اي عابته بجعله غرضا للرمي فصل ق ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه لو ان في عشرة من اليهود بعدد اخبارهم الذين هموا برميه عشرة رماح لرمى كل واحد منهم رمحا ليقتله لفعلوا اشارة الى انهم اتباع ومقلدون ويروى لو ان بعدد عشرة من اليهود لبرئ كل منهم على ظهر الصغير منهم فيقتله الى الرمل وان لم يكن مذكورا لان الشيطان عليها يهمو روى ا د ت ن ابن عباس لم يتفقا على الرواية عنه

الشيطان او ان الشيطان يجوز ان يكون صادقا فاقاله وقاله يكون خبرا لان قوله يكون خبرا ان قوله يكون من عشر اطية وشواهدها قاله الجملة خبر ان فانه ان يقدر هذا جواب لو الشرطية فيجوز ان يكون لو الشرطية اعلم ان ما هو من على تقدير ان تكون من عشر اطية يفيد ترتب وجود الثاني على وجود المقدم لا انتفاء الثاني لانتفاء المقدم كما في قوله تعالى ولو جعلناه ملكا لجعلناه رجلا ميما ما هو في ذلك اي في ذلك الاتيان لم يضره الشيطان ابدا قال الشيخ الشارح المقرب اراد منه نفي ان ضرر الشيطان بان يغلب على الشيطان او ادخل على نفي الاضرار الديني لانه يكون الواو معنى مع او بمعنى عن الحاصل واحد وقيل انه يتفق ذلك واقول انه قد يراد منه نفي الاضرار الدنيوي بان يكون الواو بمعنى مع او بمعنى عن الحاصل بالنسبة الى الاول الحاصل ان ارادته سيئة لان الشيطان غير مسلط على الناس بالاضرار البدني ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لولا ان الحاصل بالرد

تكلم عالم متعالى فالله تعالى في قوله لقوله حرمت انك تزوجت بنكم بسلامة كلامها استدل به على جواز كلام اجنبية
قلنا انها كانت عالمة لكنها لما سمعت كلام النبي ﷺ بريبة ظنت انه مراد موالمخصصة ثم ظنت ان كلم اخت
امراته يأكل كذلك فقالت انكم اختي حض بعض العلماء على تحريم البريئة بكى نهاني الحجر ظاهر الحديث حجة
لهم والجمهور على تحريمها مطلقا وحمل الحديث على انه خرج مخرج الغالب م ابو بردة الاحلي روى مسلم عنه
لوا هل عمان اتيتا اهل منضوي بفعل بقدر ما يصراي لو اتيت اهل عمان قال النووي عمان في هذا الحديث
بضم العين وتخفيف الميم مدينة بالبحرين حكى القاضي ان منهم من ضبطه بفتح العين وتشديد الميم يعني عمل
البلغاء وهذا غلط ما صبوك ولا ضربوك قاله لرجل بعثه الى محمد جميل المرء صبور وضربوع وفي فضل اهل
عمان والثناء عليهم ق ابن عمر رضي الله عنه قال دخل النبي ﷺ على ابن صياد فقال اني اخبأت لك خبيا
على فراشه وكان خبأ له ﷺ يوم تأتي السماء بدخان مبين فقال اخسأ فلن تعدو قدرك قال عمر دعني يا رسول الله
اضرب عنقه قال ان يكنه فلن تسلط عليه وان لم يكنه فلا خير لك في قتله قلت هذا الحديث يدل على ان
فاراد عمر ان يسمع اسلوب كلامه على غفلة منه وفيه جواز كشف احوال من يخاف مفسدته لتدبير ينجي من شره واهل
تفسير للضمير المستكن في تركته م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه لو تركتها الياه في تركها لاشتاع الكلام
ما زال قائما اي السمر يكون موجودا في العلية قاله لانه مات حين عمر العلية وهي قائمة على حالها
يجعل فيه السمن التي كانت تهدى في هدايا النبي ﷺ مرسما وكلما ياتيها بنو هلال يسألون عنها الاولهم هذا الذي نزلت
فيها سما بمعجزة النبي ﷺ وهذا لك حتى عصر تها قال العلماء الحكمة في نزوله عند عمر رضي الله عنه
مضاء الله تعالى على رضى الله عنه ومتضمن للتدبير والتعبر وفيه فضل عمر رضي الله عنه ق ابو هريرة رضي الله عنه
الرواية عنه لو يعلمون ما اعلم من اهوال الاخرة وما اعد الله في الجنة ونعيمها لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا وفاده
قيل الخطاب ان كان للكافرين فليس لهم موجب يضحكهم اصلا وان كان للمؤمنين فهم قد تضحكهم الجنة لخلوص فيها
وان خلوا النار فما يوجب البكاء بالنسبة الى ما يوجب الضحك شيء يسير ينبغي ان يكون كذلك والجواب قلنا
الخطاب للمؤمنين لكن خرج على الحدوث في مقام ترجيح الخوف على الرجاء ق على رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه
وحلقوها الدرز الذي فوق الجبهة بعض الحلق الذي هو ضد الوفرة وهي ما عند شحمتي الاذنين وتخفيف
الوال الجبهة وبالقاف السمط بين مراده قيل الله كان رسول الله ﷺ الكبرى بحمان في خلافة عثمان بمصر تقدم
قصة الحديث في الباب الثالث في حديث لا طاعة في معصية ق ابو هريرة روى البخاري عنه لو دعيت الى كراع
وهو سنة في الساق فيه لو دعاني الحوالي فيما قرب كراع غنم قال القاضي غلط من رجعه على كراع الغميم وهو
موضع بين مكة والمدينة لاجتماع الراعي ولو اهدي الي ذراع او كراع يعني لو اهدي الي هذا وهذا في المثل

المثل العطي الجهول لاعلى طلب وذراعا لو دعي الي ذراع في اليد وهو افضل من الكراع في ارجل الشاة الحديث على حسن خلقه
وتواضعه وفيه تحريض الناس عليه م ابو هريرة روى مسلم عنه قال كان ابو جهل يقول والله والعزى واللات ان
محمدا يصلي او طأن رقبته فاتى رسول الله ﷺ وهو يصلي فزعم ليطأ على رقبته قال فما فجئهم منه الا وهو ينكص على عقبيه ويتقي بيديه قال فقيل له
مالك فقال ان بيني وبينه خندقا من نار وهولا وامرا عظيمة وجناحا قال رسول الله ﷺ فلو دنا مني لاختطفته الملائكة عضوا عضوا زاد العضو الكاتب فانزل الله تعالى كلا ان الانسان ليطغى الى قوله سنة قطعا فيقال الله اعلم
تأخر قال ابن بيني وبينه خندقا من نار وهولا وامرا عظيما وجناحا الحديث قوله تعالى واعدوا لهم ما استطعتم من قوة
م ابو هريرة روى مسلم عنه لو رأيتني وانا اسمع الواو هيه للحال اقرأ مناد البارد حوجلي لو مخرذ وزاي
لا يعجبك فتمته لقوله تيتم مرادا من مزامير آل داود الزمر الصوت الحسن قاله الله وفي رواية الله قال له
ابو موسى لو علم انك تسمع قراءتي لحبرتك تحبيرا ع ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه قال لو ان
الكذاب الذي بعقبل يقبل ان جعل لي محمد الامر بعده تبعته فاقبل اليه رسول الله ﷺ معه ثابت بن قيس وفي يده رسول
قطعة من جريد حتى وقف على مسيلمة في اصحابه فقال لو سالتني هذه القطعة ما اعطيتكها ولن تعدو امر الله فيك
يعني لن تجاوز من امر الله فيك وهو الجبنة وفيها المشية من البنة ولئن ادبرت ليعقرنك الله
العقر الجرح والمراد به هنا الاهلاك وفي رواية ولئن ادبرت اي عرضت عن الحق ليعقرنك الله
اريت فيك ما اريت وهو من قبيل انا الذي سمتني امي حيدرة اوهذا اشارة الى رؤيا هم السوار ين الذين
نقاتله عليه فنحتهما او هو اتاني بعجبك عني قيل ثابت هذا كان يسمع خطيب رسول الله ﷺ بجاوب الوفود عن خطبهم قال
لمسيلمة الكذاب وثابت هو ثابت بن قيس بن شماس من بني اليمن وفتح الشين المعجمة قيل اعلمه الله تعالى بمسيلمة الخبا
لدعوته وعلم اصلا مهم وليبلغ ما انزل اليه ع ابن عباس رضي الله عنه روى البخاري عنه لو سالة قتعني ذا الملا تكن
يعني ابا جهل لما قال ان رايت محمدا يصلي عند الكعبة اطأن على رقبته فاتاه فرآه يصلي ع جابر رضي الله عنه انصفا
على الرواية عنه لو وجدنا لما الا البحرين وهو موضع معروف يسلك اليه من البصرة فواعدنا عليه وهما ذا وهما ذا
وهما ذا فاطلقه فحثى لي حثية فعددتها فاذا هي خمسمائة فقال خذ مثليها الاداء لو عود وكان ثلث حيثات وانما حثا له ابو بكر رضي
لانه خليفة رسول الله فبذا قامت مقام رسول الله وفي الحديث حسن خلق الخدوم واكرام العمال على انه مستحب والجمهور
وبعض المالكية م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه لو قلت نعم لوجبت والمعنى فيه للحج تأنيسا باعتبار كونه عبادة او جمعة
اي لوجبت كل سنة وفي بعض الروايات لوجبت بالفاء وهو ظاهر ولما استطعتم بعدا ولا استطعتم بعدا ولا طقتم الى مشقة
اداءه لمشقة قالوا لعل النبي ﷺ علم الحديث حين قبل كل عام قال الراوي قاله لاقرع بن حابس حين قال ايها الناس

قوله فرض الله عليكم الحج فحجوا فقال رجل أكل عام يا رسول الله فسكت حتى قالها ثلاثا فقال لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم اعلم أن سكوته ﷺ عن جوابه كان زجرا له عن سؤاله فلما أراه لم ينزجر قال الخطابي واحتج به من قال الحكم معلق على أول الأبد عموما ولا يشترط فيه أن يكون على التراخي كالفور ضعيف لأنه قوله نعم يجوز أن يكون وحيا نازلا بعد وجوب الحج هذا تقدير ما لم يصف الله تعالى الخطاب في قوله عام

اكل عام اى في كل عام وجوبا لحجة الاسلام في هذا العام ط عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال كانت ثقيف حلفاء بني عقيل وكان بين عمرو بن ثقيف عهد وبين ثقيف عهد وان فوجد ثقيف على المسلمين فنقض ثقيف عهدهم واسر رجلين من اصحاب النبي ﷺ واسر اصحابه ﷺ رجلا من بني عقيل فشدوه بالوثاق فاتى عليه رسول الله ﷺ فناداه يا محمد فيم اخذت فقال اخذت بجناية حلفائكم ثقيف فتركه فمضى فناداه يا محمد يا محمد فرحمه فرجع فقال ما شانك فقال اني مسلم فقال لو قلتها اي تلك الكلمة وانت تملك امرك اي في حال اختيارك وقبل كونك اسيرا فلحن كل الفلاح قال بعض الشراح فيه دلالة على ان النبي ﷺ لم يقبل منه ذلك القول وعلى ان الكافر اذا قال اسلمت يحكم باسلامه ويؤيده ما روى انه عليه السلام ورد الى الكفار ولكن فيه نظر لان المنهي عنه اذا سير بتلك الكلمة لم يفلح كل الفلاح وهذا اقتضته مسألة جزئية دالة على ان المنفي بعض الفلاح فيجوز ان يكون بعضه ثابتا له فيكون معناه لو قلتها في اختيارك لتخلصت من الاسار في الحضر وذلك اسر في المدينة الخ فلما قلتها في اضطرارك تخلصت من الاسار فقط واما مفاداة واخذ الرجلين بها فلا يساعد عليه لجواز انه يكون الردة شرطا في المن الجاري بينه وبينهم واستدل لهم على ان الكافر اذا اسلم قبل الاسر لا يحل قتله بما اذا قال الا اسلم فحيف لما ثبت في الصحيح ان النبي ﷺ عن قتل المقاتل من الكفار بعد ما قال لا اله الا الله الى شجرة قال له سير بن محمد بن المنكدر بعض المدينيين يسأل وهو يعرض المسألة ويأباها ويأبى جوابها الموجع الناقة المشفوقة الاذن للعلامة سفذا سير بفتح اخوه الصحابة مع فاقة العيال وهي التي صارت للنبي ﷺ اما بحكم انها كانت سهمه الخاص من المغنم الذي يسمى صفيا واما بالمعاوضة الصحيحة فاد وفقوه هنا الى مسلم فان قلت اخوا ابن سير بجرم حلفائه وهو قال عمر الذي يجري الله على لسانه فلنا يحمل هذا على ابتداء الاسلام وكان عادتهم اخذ الحليف بجرم الحليف ثم نسخ ﷺ ابو هريرة ذكره البخاري عنه لو كان ابو ايمان معطوفا بالثريا وهو نجم معروف لما الله بناء فارس وفيه فضيلة لهذا القبيلة ويروى لو كان الايمان عند الثريا لنالها رجال او رجل من هؤلاء الراوي اراد به سلمان الفارسي من هو الجد وهذا الزيادة مذكورة بعينها في صحيح مسلم ﷺ بجيم مضمومة وروى البخاري عنه لو كان العلم عند حيا نوكلوني في

هو ثور الظبي بفتح النونين بينهما ثاء مثلثة فوق ساكنة جمع الثنن بمعنى المتن كالزمن جمع الزمن سماهم بذلك لكثرتهم لشدة كثرتهم بمعنى اساريه وما قاله بعض الشراح من ان الراوي من الثنى الذين القيت جيفهم في البدر

بدر بعيد وقول السائل الى النهار المسلم بن قوله تركتهم وبين تفسير الصفا بما هو اسارى فقال جهاز الذي واما ذكر هذا الحديث اولا وطعامكان سوى في نفس التحفة التي كتبتها وزيد على بعضها شهر بن حبيب الحلب على ان ذبحا الموهر حتى يخالي بين البعير الشهر وزيد وقيل كان مطعمة بعير البعير شهر موجعة الطائف وكل يوم ذا زيد عنه فلما عيد ما له لكان سلموها لها فاداه على تلك النعمة وقيل انما فاداه بعد ذلك تاليفا له بنتا على ان اسلامه فيه بيان حسن الكفاءة وجواز فرض الحال اذا اتفق به نكتة وجواز الفداء اسير فتسمى غير فداه ها اسامة بن زيد رضي الله عنهما قال اجل اصل قال الى اعزل عن اموالي فقال عمر لم تفعل ذلك فقال الخاف على اهلي فقال عمر لكان لك قد علمت فارس والروم ما يعول عيالهم فلا يفرضون على اولادهم الا وهم احياء يعني العزل عن المراة اي ترك النزول على جوف المسافر والنزول اخراج الرجل ذكره من فرجها وقت النزول واتفقا على الرواية عن الزهري وابو داود وابن ماجة ان ذلك الا بقاء هو الطلب عوكها بالي تقتضي معنى النعم يعني لعم اليهما وارثا ثالثا وعلم تجاوزه بعد جوف ابو داود مراد النزاب يعني ان الزهري على الدنيا حتى يموت ويخلي بجوفه من تراب قبره وهذا حكم على الغالب وبتوب الله على من تاب يعني ان الله يقبل التوبة من التائب عن نحو سله المذموم عند غير المدعوم ان كما قاله المزني ويمكن ان يقال ان تاب بمعنى وفق قال الجوهري يقال تاب الله عليه وفقه فمعناه ان يدي الله على احب الله عز وجل الشرع ان يعصمه الله ووعد الله هذه الجملة عند فوضع قوله ويتوب الله على من تاب موضع الوعد ليشعر بان هذه الجملة المذكورة من قوله و

في بعض الروايات وكان اليمين على المدعى عليه فلذلك قال مالك اليمين مع الشاهد على المدعي وشرط ابو حنيفة
المدعي محاذاة وهو معاينة بشهادة شاهدين او شاهد وامرأتين او شاهد واحد لولي القتيل استحسانا على القياس
المخالفة وقياسا على قضاء الخلفاء بهذه الحادثة بغير محضر منهم فكان اجماعا سكوتيا وحجة مالك على
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء لاستهموا عليه ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه
يعلم الكافر ما عند الله من الخير لجاهد معه ولو يعلم الناس ما في الصف الاول لكانت قرعة ولو يعلمون ما في
لقصدوا استماع الخطبة ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا وذكر المضارع بعد لو في هذه
والرجلة ق ابو تميم عبد الله بن الحارث اتفقا على الرواية عنه قيل له في الصحيحين حدثنا فقط اما ذكر الشيخ
اسم الراوي وكنيته لوقوع الخلاف فيها قال ابو عمر كنيته ابو جميع بالجيم المفتوحة بعدها الياء ثم العين
يقال صلى ما اخطأ ابن ام ثم كان ان يقضي ركعتين خير له من ان يقول ما شاء ابن ام ثم ذكر مسلم عن ابي
ذكر مسلم عن ابي الضحى وهو الذي رواه ابو داود عن ابي جميع انه قال لو ادرى عاد رجلين ابي ما اراهما الا مسنتين
الغالب انه علم ذلك في حديث ابي هريرة ولكان ان يقف كان ادرى على الخبر انه هو الذاهب وليس للمصلي
او بينه وبينها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم المؤمن ما عند الله من الخير لتمنى ان حبته
يعلم الكافر ما عند الله من الرحمة ما قنط احد من الجنة ولو يعلم المؤمن ما عند الله من العقوبة ما امن
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء ويحتمل ان يراد منه ان لو قامت بينة على حق انسان
يقضي في حضوره اقامته وهذا اولى لقوله لاستهم والصف الاول في اولوقوف عند التحريمة مع الامام
الثواب ثم ذهب الى طريقا لتحصيل ذلك ان صلى الوقت عازما ان يعود اذا راى اولى وذهب في السجود اولوقوف
بان يجيئ الى الصف الاول فجذبه ولم يسع معه فيه ولا يسعهم جميعا الا بان يستهموا عليه اذ الا فتراع القرعة
لتهجل بتخفيف الميم اي لذهب عوا في التهجير وهو التبكير الى كل صلوة كانت يقال هجر بالتشديد
اليها لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا اي ولكان اذا تيان حبوا اقل ما يتقوم به ولو
اتيتموها حبوا اي حابين الحبي بكسر الباء الزحف على الاست وقيل الشي على اليدين والرجلين فان قلت لم
اطلق النبي عليه الصلوة والسلام لفظة العتمة على العشاء مع نهيه عنه قلنا يحتمل ان يكون لبيان الجواز وان ذلك لقوله ليس
للتحريم وان يكون هذا قبل نزول تسميته بل صرح بالعشاء وان يكون ابو هريرة سمعه قبل نهيه عن لفظ العشاء عنه
بالعتمة لعدم بلوغ النهي عن التسمية اليه او نقول في اطلاقه ههنا فائدة وهي ان العرب كانوا يستعملون
لفظ العشاء في المغرب ولو قال لو يعلمون ما في العشاء لحملوها على المغرب وغاب المطلوب فاستعمل لفظ العتمة الذي
يعرفونه ح ابن عمر روى البخاري عنه لو يعلم الناس ما في النداء الى آخره من المضرة الدينية والدنيوية كحرب ما نزع

من قوله الصلوة بالجماعة وعلى هذا يحمل قوله عليه السلام في حق من سار راكبا في بلد البدو وفيه نهي عن التفرد بالسفر راكبا
كان او راجلا وكان الظاهر ان يقول ما سار احد وحده راكبا او بالليل او راجلا في الليل اكثر او سيما اذا كان
راكبا لتفويت ركبه مرادي شيء اعلم ان العلم في هذه الاحاديث يفيد المعرفة فصل و ابن عباس
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء الى آخره من المضرة الدينية والدنيوية ما استهموا عليه ولو
يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في الصف الاول لكانت قرعة ولو يعلمون ما في التهجير لاستبقوا اليه
ولو يعلمون ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في
النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يقترعوا عليه لاقترعوا عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
لو يعلم الناس ما في العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس
ما في النداء والصف الاول ثم لم يجدوا الا ان يقترعوا عليه لاقترعوا عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عنه لو يعلم الناس ما في التهجير لاستبقوا اليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في
العتمة والصبح لاتوهما ولو حبوا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء والصف
الاول ثم لم يجدوا الا ان يقترعوا عليه لاقترعوا عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس
ما في التهجير لاستبقوا اليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في العتمة والصبح
لاتوهما ولو حبوا ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في النداء والصف الاول ثم لم
يجدوا الا ان يقترعوا عليه لاقترعوا عليه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم الناس ما في

ثم ان زنت فاجلدوها

انهزا مهدوا بمرجوا الى ان تنزلوا بمكانكم حتى ارسل اليكم فان رأيتموني اوطأت اهدى غنمنا هم فاذبحوا مكانكم
حتى ارسل اليكم فانه يوم احد فاصابه عبد الله بن جبير واصحابه وكانوا خمسين رجلا ابو هريرة وزيد بن خالد
الجهني اتفقا على الرواية عنها انصرف فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ذكره ثم ان زنت الثالثة فبيعوها
ولو بضفير ولو بضفير وهو الحبل الفتول من شعر بعير ولو ثمن فحل تقدم الكلام عليه في الباب
الرابع في حديث اذا زنت امة احدكم يعني الامة غير المحصنة اي غير المزوجة فان قلت لم وصفها بالحكم
في المحصنة كذلك كما قال تعالى فاذا احصن فان اتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات قلت لان الرقيق
كان واقعا غير المحصنة كما ذكر مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ سئل عن الامة اذا زنت ولم تحصن
فقال في الحديث ق ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم بعد الثالثة او الرابعة
الله اعلم فقال ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فاجلدوها ثم ان زنت فبيعوها ولو بحبل من شعر قال
قاله في المرة الثالثة او الرابعة كانت تضرع فقال اضربي ان اطاعني في التضرع وهو مرض هو وفي معناها وفيه
استحباب التقرب على البائعة لمثل هذه الحاجة العظيمة ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قال تشتم وان
تشتم فاطر بفتح الهمزة قاله لحمزة بن عمرو الذي سأله عن الصيام في السفر ظاهره ان سؤاله كان لاجل
ذلك وان له الخيار في الفعل كان شهما رقويا وكان يسرد الصوم دائما يواليه ويواظب عليه ع ابن عمر رضي
البخاري عنه ان صح زيد بفتح الزاي فاء وبير بفتح الموحدة وآخره راء ابن ثعلبة بن وداعة قاله حسين المرتشد
اليمن في عمرة مؤنثة بضم الميم وسكون الهمزة وبعدها راء ثم تاء تأنيث وفيه جواز تعليق تولية الامارة بالشرط فتلخص
بها غير هذا المناسب ع جابر رضي البخاري عنه قال دخل النبي ﷺ على جمل وان ذنبه يخط الارض فقال
ما بال جملك في الشمس تشير به النبي الى قريبة الخلقة وهي اشارة بيده جواز الشرط محذوف وهو فضربه فانه واذا
كوضا الكوع تناول الماء بالغرف من غير توسط شيء وفيه جواز طلب الحاجة من الانسان و جابر رضي اتفقا على
الرواية عنه كان في نفسي من اداء بكر حبير فلقيني سرطة بفتح السين المهملة وفتح الراء الشيء الضرب بالشراط على موضع
الجلمة بفتح منه اللام وسكون الجيم بالكسر الزلة المجتمع فيها الدم عند المسنف وبالفتح موضع الجلمة وهو المراد في
الحديث فان قلت الاصل في ان الشرطية ان يستعمل في الشكوك وثبوت الخيرية في شيء مما ذكر يقتضي الجزم على
اليقين كان محققا عندهم فكيف اورده بان قلت قد يستعمل ان لتأكيد وتحقق الجزاء كما قالوا في قوله تعالى
افئن مت فهم الخالدون ان كان له صديق فهو زيد على معنى ان تصورت بعض الصديق وهو موته لا يسعني تصور وجود
معناه في نفسك فهو زيد وشريه حمل اولى من شاربه يقال اولى له من النار بالقول الجزم والمعنى الهلاك اولى
والمراد به هنا الدعاء قال النووي هذا من البديع عند اهل الطب ثم اذا مرض الدم مرضا مادة موتية او صفراوية

ثم ان زنت فاجلدوها

متعلق بعموم عاشوراء

حاكم بزيادة اتفقا على الرواية عنه خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى يعني افضل الصدقة ما ثبت بعدها غنى لصاحبها
ليستظهر به على معالجة الدهر من لم يكن كذلك فهو غالبا يرد وعاد متعففا قال رسول الله بيبدئ بمن ذهب فمن في عياله
بغضب الله عز وجل فانه لم يملك غيرهما وليس لامرئ التقتير فان قلت ثبت ان النبي عد السائل ابو هريرة من افضل الصدقة
قال ه جهد المقل يعني ما يتصور به التقتير مع احتياجه اليه بجهد ومشقة فكيف الجمع بينه وبين قولنا الغنى في الحديث
اعم من ان يكون عن الفضل او عن المال وصورة المقل انما تكون خيرا اذا كان عن غنى النفس فيكون كلاهما
خيرا واجرا عند الله يدل عليه بان الفضيلة متفاوتة بحسب الاشخاص وقوة التوكل فلما كان ابو هريرة متعففا متوكلا على
الله وكان حاكيم بن حزام وجيها في الجاهلية والاسلام احتاج في بعض حالها وقيل المراد بالغنى عن الغنى التقرير يعني
افضل الصدقة ما مضى به العصر وع ابن مسعود رضي اتفقا على الرواية عنه خير الناس قرني اهل القرن اهل
كل زمان وهو اربعون سنة وقيل ستون وقيل اثمانون سنة واما قرنه ص فالذين هم عين واقرانهم الذين هم عين واقرانهم
وهم الذين هم عين واشتهر راي على قرنه الذين يلونهم وهم الذين هم عين وان من راى من راى النبي ص
وعلى هذا كان قيل لكن الصحيح ان قرنه ص اصحابه هم والقرن الثاني ابو هم والثالث ابناؤهم على هذا قد يجيء
تسعين سنة اهـ وهو غير مبين وبينه مشاهدته قال النووي معناه يجيء بعدهم اقوام يدعون شهادة
قبل ان يسألوها ويحلفون قبل ان يستحلفوا وذهب الى انه شهادة من خلف معاوية وقيل هي عامة في كل
الزور واليمين الفاجرة وقيل هي مثل في سرعة الشهادة واليمين حتى لا يدري ايهما سبقت ولا يبالي
بالدين م ابو هريرة ورد في مسلم عن خير امتي القرن الذي بعثت فيه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم
والله اعلم اذكر الى الثالث وهو قوله ثم الذين يلونهم الذي ذكره مرتين ثالثة ثم يخلف قوم
يحبون السمانة بفتح السين اي السمن المراد منها ما يكون مكتنزة بالشحم في المأكل اي ما يكون غلظة في
قوله يحبون اشارة اليه وقيل المراد منها جمع الاموال وقيل الكبر عليه ليس في قولهم الشرف يسمنون وقيل ان
يستشهدون على انه لم يعلم ان قائل هذا يراه على انها مذمومة وقوله خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل ان
يطلب يرد على ان قائل الشهادة ممدوح ونفي التوفيق قلنا الذم في حق من يأتي بالشهادة لمن هو عالم بها قبل
الطلب والمدح فيمن كانت عنده شهادة لاحد يعلم بها صاحبها فيخبره بها ليستشهد عند القاضي فيحكم بالحق
ذهب الى ان الشهادة قبل الاستشهاد لا يقبل والجمهور على خلافه ق انس اتفقا على الرواية عنه خير دور
الانصار وهو جمع دار المراد بها القبائل التي تسكن بفنائها يراد كر المحل واراده الحال بني النجار ثم بني
عبد الاشهل ثم بني الحارث بن الخزرج ثم بني ساعدة وفي كل ودار خير قال العلماء تفضيلهم على غيرهم
مأثور هو وسبقهم الى الاسلام وفيه جواز تفضيل البعض على البعض اذا لم يكن فيه مخافة الفتنة م ابو هريرة

ق روى مسلم عنه خير صفوف الرجال اولها وشرها اخرها وخير صفوف النساء اخرها وشرها اولها المراد بالخيرية
كثرة الثواب بسبب اتساع صفوف الاول لعلو حال الامام ويكون متابعته اكثر وثوابه اوفر وبرئية النساء
لما كانت متأخرة عن مرتبة الذكور تكون اخر الصفوف في اليقين بذواتهن قال النووي المراد بصفوف النساء
يصلين مع الرجال واما فاضل اخرها البعيد عنهن عن محاذاة الرجال وتعلق قلوبهن بهم وامام اقوا صليين
متميزات فهن كالرجال خير الصفوف اولها ق جابر روى البخاري عنه خيركم احسنكم قضاء المراد
قضاء الدين وحسنه ان لا يبخس منه ما يوزى صاحب الحق ق عثمان روى البخاري عنه خيركم من تعلم
القرآن وعلمه قال شارح المشكوة لا بد من تقييد المتعلم والمعلم بما يخلو من ريا ان يريد الرحمن السلمي
احد رواة الحديث عن عثمان تعلم القرآن من زمان عثمان الى امارة الحجاج افضل في تعلم المتعلم ق ابو هريرة
رضي اتفقا على الرواية عنه خير نساء ركبن الابل ارادبه نساء قريش لما قرين احاديث المعرفة في الجنس الناقص
فان قلت هذا يقتضي ان يكون نساء قريش خيرا من مريم بنت عمران قلت لا يفهم هذا لان مريم لم تركب
الابل قط اعلى وان في صحة هذا استثناء جواب عما يقال ما سبب كون نهن خيرا وهو من الحنين بحق الشفقة قال
الهروي الحانية من يقوم على ولد غيرها بعد كونه يتيما فاذا يتزوج وان تزوجت فليست بحانية وانما هي
ذات رعاية بمعنى الحفظ على زوج وولد في ماله المضاف اليه وقيل هو كناية عن البعض الذي هو ولد
يعني على اشوحفظا فرحها ازوجها ق على رضي اتفقا على الرواية عنه خير نسائها مريم بنت عمران وخير
نسائها خديجة المراد به جميع نساء الارض فيحمل على ان كل واحدة منها خير نساء الارض في عصرها واما
التفضيل بينهما فسكوت عنه م ابو هريرة وروى مسلم عنه خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة فيه خلق
ادم وفيه ادخل الجنة وفيه اخرج منها ولا تقوم الساعة الا في يوم الجمعة قال القاضي عياض هذه القضايا
لبيان ما وقع فيه من الامور العظام وانها فضائل اذ ليس خروج ادم وقيام الساعة فضيلة قال ابن الكرخي في شرح
الترمذي الجمع فضائل اذ من خروج ادم سبب للذرية وبعثا لانبياء وقيام الساعة سبب لنيل جزاء الصالحين
تقدم الكلام في اذا فضل الايوم عرفة في الباب الخامس في حديث ما من يوم اكثر ان يعتق م عون بن ابي جحيفة
الوشيجي روى مسلم عن جابر اتمكرون ان امركم الذين يحبون نهم ويحبونكم الخيار وشراركم الذين يبغضونهم
اذا كان الائمة عدولا كما كان في ايام الخلفاء الراشدين وتصلون عليهم ويصلون عليكم وان كانوا جائرين
الذم بالخيرة والهداية ويصلون عليكم دعاء الذين يحبونهم ويحبونكم ويلعنونهم ويلعنونكم فصل ع
ابن عباس روى البخاري عنه افضل الناس في الله ثلثة ابو بكر في المنام للجنس فيصدق اذا كان معتبرا عظيما
المعول على الشهود وما قاله شارح البخاري من ان اللام في الناس للجنس فيصدق اذا كان معتبرا عظيما

الكلام اللهم الا ان يحمل على النهي بلفظ النفي فيه للنهي والمراد منه عيش المسلمين بقرينة المقام ملخصا من الفتح وراجع ما تقدم
على الحق في الحرب بأن يشك هو منه ويفعل معصية فيه مصداقه قوله تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه عذاب اليم ويسمى في الاسلام جاهلية بعض طالبا ان يحيى منسوبا الى الجاهلية كالمبير وجزاء
شيخين بحنايته من نحو جيليته ومطلب بتشديد الطاء اسم فاعل بمعنى اجتمعوا اصله تطلب فحذفت التاء طا
وادغم في الطاء ومر مرى مسلم بعيد حتى ايسر ذكر الهاء المفتوحة اصله مارق ما فيه هر او اصله
اراق والهمزة في مصادع اصل افكانت محذوفة لئلا يجتمع الهمزتان فنقل حركتها فحذف الهمزة
المحذوفة وبقلب الهمزة هاء الهاء مفتوحة فلم يحذف وقيل الهاء فيه ساكنة زائدة اصله ياهرق ما فيه
اهراق يسكن الهاء فلما حذفت الهمزة هربا من المحذور الذكور بقيت الهاء ساكنة ولما كان النفع عن اراقة
الدم مقصودا اعاد لفظ الدم ضميرا يحاوله ليقل المهر يقه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه نقل صلوة
على المناصين صلوة العشاء وصلوة الفجر انما قلنا ان العشاء وقت الا مستراحة والصبح في التشديد وقت لذة
النوم وفي العشاء وقت شوة البرد وفيه اشارة الى انهما انما ثقلتا على المنافقين وانما الموقنون المخلصون
فتطيب لهم هذه المشاق لنيل الدرجات ولو هلبى عما بينهما اي بين اثجوله توهما ولو حبوا اي ولو كانا ولحبوا
والحبو السكون الشبيه على الاستاد على اليدين والرجلين ق ابو هريرة وعليه اتفقا على الرواية عنه
الاهمال الى الشيء وعدم المبالاة به قيل اي اهمل وانما كان العمل الذي هو اوعر عليه اجدى على النفس ثقالة
بسبب الاقبال على الله تعالى وهذا انكار اهل التصوف تراك الاوراد كما ينكرون ترك العوائد من
هرير وه مسلم عن اجب البلاد اي اماكن البلاد وقيل اي حاجة الى هذا التقييد ان المراد بالبلاد ما ذكر
الى الله مساجدها اي ان المسجد موضع التعلق والذكر واحب البلاد الى الله اسواقها ان السوق موضع الغفلة و
العين المراد بحب الله تعالى المسجد واراد الخير له هملة وبغضه السوق خلافها له عبد الله عمر رضي
روى البخاري عن احب الصيام الى الله صيام داود كان يصوم يوما ويفطر يوما فما كان هذا النوع احب الله
اشق اذ النفس يصاب منها الوهن في يوم ويفارقه في آخر دل الحديث على ان افضل صوم الدهر هو ذهب بعض
الى كراهة الكل كله كان اكثر كان اتجاوزه هو هذا هو المعتمد في الشرع فان قيل كيف يكون صوم الدهر
افضل وقوله لعمر لا صام من صام الابد قلنا هذا محمول على حقيقة بان يصوم فيدا يام التشريق او على الممن ضعف
حاله وتضرر به يؤيده ما روى مسلم انه قيل عبد الله بن عمرو عن ذلك لعله الله سيجزيه ولم ينه حمزة بن عمرو
لعله بقوته او نقول لا صام دعاء عليه زجرا بلفظ المنهي عنه او معناه لم يحبه ما يحبه غيره من الهوج واجب
الصلوة الى الله اي في النوافل صلوة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه انما صار هذا

هذا النوع احب لان الفضل ثابت للثلثين من الليل بكونه اخف وانشط في العبادة م عمر بن حمزة بن عبد الله
مسلم عن اجب الكلام الى الله تعالى اربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر المراد بالكلام
البشارة وعن انه عم قال افضل الذكر بعد كلمة الله سبحان الله والحمد لله الخ وانما كان هذه الاربع احب الشتمالها
على جملة انواع الذكر من التنزيه والتحميد والتوحيد والتمجيد لا يضرك بايهن بدأت لان الفضل تعلق بمجموع
هذه الكلمات لا بكل واحد منها على قال اهل التحقيق حقيق ان يراعى هذا النظم المتدرج في العبارة
يعرف اقدارها ولا يتزيد به ذائقة عما يوجب نقصان رتبة الصفات الثبوتية التي يتحلى بها الله من هذا
شأنه لا يستغني بالله لو جهة غيره فيكشف له من ذلك انه تعالى اكبر واعظم ع عثمان بن عفان اتفقا على
الرواية عنه احق الشروط ان توفوا بها اي بوفائكم بها ما استحللتم به الفروج اي الشروط التي يستحل بها
الفروج مثل ان يتزوج امرأة على الف ان اقام في بلادها على الغدر ان اخرجها معه قاله بعض الشراح من انه
يدخل جميع ما دعا المرأة الى الرغبة في الزوجية مثل ان لا يتزوج عليها ولا يتسرى فضيفه ولا يحتر به
الفروج ويستحل بسببه هو المهر فما يتعلق به من الشرط يكون الذي بالوفاء دون غيره وفي قوله احق الشروط
اشارة الى ان كل شرط وطئ في حق النكاح لا يجب الوفاء به ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه لو يعلم
الحاق عليكم ما يخرج الله لكم من زهرة الدنيا قالوا وما زهرة الدنيا يا رسول الله قال بركات
الزهرة اراد بها الاموال نسبت الى الارض لان اكثرها يحصل بها قالوا يا رسول الله وهل يأتي الخير
بالشر هذا استفهام انكار اراد به ان ما حصل للناس الدنيا فهو خير وبركة محال الله فلا يترتب عليه شر قال لا
يأتي الخير الا بالخير الا بالخير الا بالخير الا بالخير الا بالخير كرر ثلث مرات لينقع ما في خاطرهم
من الشبهة يعني الخير الحقيقي لا يأتي الا بخير ولكن هذه الزهرة ليست بخير حقيقي بل هو مفض الى شر
يشغل عن الله قال الله تعالى الهاكم التكاثر ثم ضرب له مثلا بقوله ان كل ما ينبت الربيع مما يقتل حبطا
كلوزة امتلأت فاجلبت او الم قال الا آكلة الخضرة ان الخير لا يأتي بالشر فعلم الخوف يفضل الجهل الذي اكلة او يسلم او يقارب
الهلاك ويروى يقتل حبطا بالحاء المهملة وفتح الباء مصدر وهو ان يفرط الدابة في اكل حتى ينتفخ بطنها
ولا يخرج ما فيه شيء وهو نصب على التمييز او بنزع الخافض يعني الا آكلة الخضرة يعني الهزة اي الدابة التي تأكل الخضر وهو بفتح
الخاء وكسر الضاد ويجوز فتحهما نوع من البقول غير جيد فانها تكثر الماشية فتسمن اهلها استثناء مفرغ من المثبت فانه يجوز
اذا صح القلم للعموم كما في قوله اتيتني يوم الجمعة وههنا كذلك فانها تأكل الا الدابة التي تأكل الخضر حتى اذا امتدت خاصرتاها
يعني شبعتا استقبلت الشمس ثم اجترت بثطت بوزن الراء اي لفرجت الجرة وهي ما يخرج من البعير من بطنه ليمضغها
ثم يبلعها وثلطت اي القت السلط وهو الرجيع الرقيق ثم عاودت فاكلت بيان ضرب المثل وهو ان ميتة

الربع يقتل الوطء ويقربها اليه وذلك في نبات الخضراوات نبتا خضرا زينت لها الشهوة المهيجة اذ جبر فانع
فرادت في اكله من غير نظر الى عاقبته فهلكت فكذلك من جمع المال وبلغ به هواه لا ينظر الى اختلال الحرمة فيهلك
هذا للظاهر المفرط في جميع الدنيا اعلم ان قوله اذا اكله الخضر ضرب المثل للمستغرق لوده الوالشيء لا يستكثر منه
اذا اكلت وشبعت يعني حتى اذا لقه ذلك ودفع مضرته بالتلطف والبلوغ منها كما كفوا من اقتصر في اخذ الدنيا
ولم يسرف بالغوص فيها واخرج الحق منها ينتفع بها ويخرج من وبالها ولذلك اذن تعالى ههنا اضعافا كثيرة وهو ان
يأكل العاقبة من الخضر مقدار ما يسد جوعته ولا يشبع منه حتى يحتاج الى ما فوقه وذلك مثل الزاهد في الدنيا
الراغب في الآخرة وانما لم يذكر الله تعالى في بيان ما يكفاف على التمر والخوف في هذا الصنف ان هذا المال
خضر فانيشيء على تأويل ان المعيشة بالمال الخضر وروي خضر وهو الظاهر حلوة ثمر اجتنى بعقداري بقدر حاجته
الحاضر وصفر في حقه اشارة في اهل الاقتناع فهم المعرضون عن الكسب الدعوة وما احوجه بغير عشر كان كالذي يأكل
ولا يشبع وهذا مرض عظيم ومصيبة جسيمة وفي هذا الحق قيل بيان • اذا قنعت نفسي بما يبلغني • من المال
تكفيني الدهر بكفيني • وان هي لم تقنع فذاك مصيبة اصيب بها في المال والعقل والدين اعلم ان قوله عم ان
هذا المال الخ فوق زيادة في شيخ والا فمعناه كان معلوما مما تقدم بقوله ع عياض رض روى مسلم عنه قال قال
قال عمر لزوجته اسكن لحافا بي ام ابيك حتى ينكح معي فوالله ما كان يقوم على اطوالكن يوما وان تهملي حتى ارتهل في
اطوليا يواذيب لونها كانت اهون عليها وصدق في هذا على المذكور في صحيح مسلم قال الشراح لحفت اذ جاء
البيت عمر ان المراد من طول اليد معناه الظاهري فاجتمعن يتطاولن ايديهن ولكنه كان كناية عن كثرة العطاء
فلان طويل اليد اذا كان جوادا قوله ليت شعري ما اين عرفن ان المراد زواج ظن كذا والمفهوم من حديث عائشة
انهن فهمن منه السخاء وطول اليد بمعنى عبارة عما يستر اعطيتهن ولو كن ظنن منه طول الجارحة لما استقام تطاولها
بقولها اذ نهاكانت اطول يدها وتصدق معلوم على ان المراد في قريبة يوفيان له تعالى لطول العمر
بلحوقه ثم فكيف غفلت عند ازواج النبي ثم مع قوة وكاشن وفيه بجوزة النبي عم حيث ماتت زينب اذ لهن
ولحقته ثم • مس ابو هريرة رض وانا تفقا على الرواية عند اشعر كلمتا اي اصوف كلمة تكلمت بها العرب كلمة بليغة وفي
رواية اصوف كلمة قالها شاعر وهو ابن عقل لبيد رضي الله عنه كان وفد قومه بني جعفر وكان يثير قتالا في الجاهلية
والاسلام الكل شيء ما خلا الله باطل اي فان في صدد انقراض وهو ليس كهذا قريب من قوله تعالى كل شيء
هالك الا وجهه وانما كان هذا القول اصوف لان النقل والعقل شاهدان عليه ودوران لبيد المائة بهذا
المصراع قال عمر له صدقت ولما قال وكل نعيم لا محالة زائل قال عمر كذبت فان نعيم الجنة لا يزول • ابو هريرة
روى مسلم عنه اصوف قولا وبيتا اصوف قولا حويا الاصوف الشاني من ابيات الاصوف الاول عند قال الراوي

الذي روى هذا على الملازمة وحكى القاضي عن بعض العلماء ان هذا يكون في آخر الزمان عند نزول المسيح عليه السلام
عوضا لهم عما فات والاول اظهر لان الكاذب في حديثه يتطرق حاله الى رؤياه فيختزع حياله صورا غير موافقة
لما في عالم الخير كما ان الصادق في الرؤيا • ابو هريرة رض وروى مسلم عنه اعبد رجل على الله يوم القيمة واجتنى
كان يسعى بفتح الثاء ملء الاهاب اذا امتلأ واهاب بكسر الهاء فيه عضب العاجز عن القيام وهو مستحيل في حقه تعالى
فيكون كناية عن شدة كراهته هذا الاسم وعقوبة المتصف به اذا اتخذ منه • جابر رض روى مسلم عنه افضل
الصلوة طول القنوت يعني افضل احوال الصلوة طول القيام استدل به مالك والشافعي على ان طول القيام افضل
من كثرة السجود لان كان وهما او نظرا بعضهم الى ان الافضل في النهار كثرة السجود والركوع وفي الليل
وصف بطول القيام قلنا ما ذكرته حكاية فعل والمنطوق اولى • ابو هريرة رض روى مسلم عنه افضل الصيام بعد
رمضان المضاف محرم وفي نسخة من شهر المحرم فان قيل اذا كان هذا افضل الصيام فلم لم يصم النبي عم
اكثر عمره كان يصوم في شعبان اكثر مما في المحرم قلنا لعله لم يعلم افضليته في اول حياته او لعله كان يعرض له العذر
من مرض او سفر او غيرهما اعلم ان تفضيل صوم داود وغيره انما يناسب ان كان باعتبار الطريقة وهذا التفضيل باعتبار
فيكون طريقة داود في المحرم افضل من طريقة غيره وافضل من طريقة غيره وافضل الصلوة بعد الفريضة
صلوة الليل وفيه حجة لبعض اصحاب الشافعي في تفضيل صلوة الليل على سنن الرواتب • ابو ذر رض روى مسلم عنه
افضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله اعلم ان ما يكون نفقتهم واجبة عليه او مستحبة فهو افضل
على ما هو اكثر ثوابا ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله فوق دينار ينفقه في سبيل الله ودون افضل الدنانير
ودينار ينفقه الرجل على اصحابه في سبيل الله • ابو هريرة رض روى مسلم عنه اوجب ان يكون العبد وهو
بستوا مغبرة محزونة وجوها بالسوال المال مسؤولا فيهن فيقال في اهل خطب ان يكون العبد وهو قائما الوالي المال قد نفرد
جملة تقرر الواو واما كان الجهد اقرب الى رحمة الله سبحانه وتعالى لان حالة السجود في نهاية التذلل والخضوع فيكون
كانت مظنة الاجابة والله اعلم قوله عم بقوله فاكثروا الدعاء اي في السجود اختلف في ان كثرة السجود افضل ام طول القيام
استدل بعضهم بهذا الحديث على افضلية الاول والجمهور على افضلية الثاني بحديث جابر المتقدم ويمكن الجمع بين
القولين بان السجود مذكور للسجود والعبادة الذين يدل عليها قوله تعالى من خلقنا كم وفيها نعيدكم ومنها
نخرجكم والقيام موصوف بكونه قرآنا وهو قوله الثاني بانه مشتمل على القراءة التي فرضت في الصلوة ولكون السجود
• ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون البحر وقد وجبت لهم الجنة قالت فقلت انا فيهم قال
لا انت فيهم قيل ام حرام اخت انس بن مالك ركبت البحر مع زوجها عبادة بن الصامت معاوية الى قبرص فصرعت عنها
فتوفيت هناك ودفنت اعلم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة في الكتاب اقوال البخاري ولم يخرجه مسلم وكذا في

مستلق بضم الميم اي على قفاه

وبحوز ان يوفي بينهما بان يوم داود افضل بالنسبة الى من هو مثله وهو وصوم الحرم افضل بالنسبة الى من هو مثله وهو اكثر

الجهو بن التصحيحين مذكور في اواخر البخاري ١ ام حرام بنت ملحان اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر منفور لهم
اى ذلك الجيش مغفور لهم قالت فقلت يا نبي الله قال نعم ثم قال النبي صلعم اول جيش من امتي يغزون مدينة قيصر منفور لهم
اخرجه الشيخ باسناده قال كان قيل كان في اوائل من غزا مدينة قيصر يزيد بن معاوية فكيف غزا ولم يجئ بانه
لم يجئ الجيش وبانه يحتمل ان المراد الجماعة فيكون بعض الجواب على تقدير كون يزيد متعمدا
ما فعله وهو غير معلوم منهم من اصحابنا الكبار وامره الى الله وما قاله الشيخ الشارح في الحديث دليل على ان
الغزو في سبيل الله والموت فيه سواء ضعيف لان المفهوم من المغفرة والتنعيم من الجنة الدخول الاول
المتبادر في المغفرة ٢ ابن مسعود رفعه روى مسلم عنه اول ما يقضى بين الناس يوم القيمة في الدماء البداية بحقوق
الدم لعلو هذا الامر عظمها واعظم ما فيها اثما هو هذه البنية او نحوها وليس في ان يكون بعد الكفر ذنب اعظم من
القتل لا يقال هذا مخالف لقوله صلعم اول ما يحاسب به العبد صلوته لان هذا بين العبد وربه وهو بين العباد
فيما بين العباد يدل عليه قوله بين الناس ٣ ابن عمر رفعه روى البخاري عنه اكبر الكبائر عند الله ثلاث الاشراك بالله وعقوق
نحو منفعل انعلين يعني معاداة احدهما بعد اذيته اياه على تفاوت في هذا بين الكفار سببا وبين التخفيف عنهم مع استحقاقهم
جريمة الكفر في الباب الثالث في حديث في بعضه فضل ٤ ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه كل الامر دنيا كان
او دينا من عجل الذنب اي اسرع تبلى اي تجعل الذنب نحو نفع العين وسكون الجيم نحو اضرب الذي في اسفل الصلب
عند الجهر ويقال له العجب منه خلق وفيه ركب المراد منه ان عجب الذنب يطول بتطاول اعوانه تبلى اسمال الثوب
في حديث لفزاه عجب الذنب ولم يبق مما يخلق والمراد ما تبلى قبل الحكمة في طول اعوانه اذ قاعدة بدن الانسان
ان يكون ما سلب للجمع عن الهرم قبل حضور زمن الموت الذي يشاء الله حرم على احد ٥ ابو هريرة اتفقا على
ترك مسلم من كل المسلم على المسلم حرام دمه اي اراقة دمه بلا حق وهو فاعل حرام وبين كل المسلم وبين الحرص
مع الكل وعرضه اي هتك وحرمته بلا استحقاق له وماله اي اخذه له بالغصب ٦ ابو هريرة اتفقا على
الرواية عن كل اتقى بمعنى اسم مفعول الجماة وهي الوقوع تقول راحبه كل يخفى كلام سلوك السن الناس
وايديهم اي الجاهرين المراد بهم الذين جاهروا بمعاصيهم وخفي شانها سترا لله عليهم فخوفوا بهم فوق خوفوا
بهم اتق الدنيا باقامة الحدود عليهم وغيرها وروى اتق المجاهرون في جهلهم يقال بعافا في معنى نفس
فيكون استئنافا كلاما غير نحو وان من ادمانه عمل الليل عداه ثم يصبح قد ستره ربه يعفون
يا قلون وهو عمل النهار حتى كادوا وكادوا وهو ان يستره ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه ٧ ابو هريرة رفعه
روى البخاري عنه كل امتي يدخلون الجنة الا من ابى قالوا ومن ابى اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى الامتناع
منقطع لان العصيان به مما اطاع غير متصور والمراد بولاية الدخول وهم الذين يعفو الهم فالاستثناء متصل

قيل ومن ابى قال من اطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد ابى المراد بالعصيان عدم التصديق ٨ ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه كل صلاة مي من لم يقم فيها صلبه صوفة واجب القدرة على الصلاة هي مجازا وفي الحقيقة واجبة
على صاحب كل صلاة تطلع فيه الشمس بالغيب المحامل فيه عليه ويجوز رفعه بان يكون مبتدأ والجملة التي بعده اخباره
والراجح منها البناء محذوف اي تقول فيه وتوتين فيه ويكون استيناف فاجوابا عن قال لان يقوم على الصفة فتعود
الصلاة هي تقول يا ويلتي ومعنى تاويل المصدر بمشتق اي خبر صوفة وتوتين الرجل في دابته خبر ثان عليها او
ترجع له عليها متعلق هذا الفعل ايضا بتاويل اسم اي اعانه اياه في دابته وخبر صوفة
والكلمة الطيبة صوفة يعني اجرها كما جوصوفة خبر في المصافاة وخبر الثالثة محذوف اي كذلك الفضل في اخوانه
هذا تشبيه محسوس بمحسوس في الجامع على وهو ترتب الثواب على كل منها وكل حلو وهو مبتدأ الرابع زادة تشبيها
الى الصلوة صوفة الحق على الكلمة الطيبة كذكر الله وعلى الخطوة الى الصلوة صوفة يعني ان فضلهما غير متناول الغير
للمشاكلة او تشبيها لهما بالمال في سببية الاجر وقيل معناها انهما صوفة على فضل العامل وفضيلة الغزو على الرابع
صوفة تقدم التوضيح لها في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان على ستين وثلثمائة مفصل ٩ ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه كل مسكر خمر وكل خمر حرام الحق بسكارها بالقياس المتنع وراجع بالفعل كل
حرام من ذلك ولو اعتاد قليله غير مسكر كالفعل والخمر فيه ولم يسكر بالفعل وان لم يسكر بالقوة منهي عليه
وهو الذي سكر عنه قليله منه غير مسكر كالفعل والخمر فيه ولم يسكر بالفعل وان لم يسكر بالقوة منهي عليه

مطلب في بيان معنى الفضل والفضيلة

١٠ او عصاني اهل الجنة

على الرواية عن كل معروف اى عرف فيه رضاه صلى قزاى ثواب الصدقة وفيه اشارة الى انه لك يختص
من المعروف كما لا يختص من الصدقة **فصل** ا ابو هريرة ابن سبع وارب عين حديثا اخرج
البخاري منها حديث واحد وافق مسلما في حديثين حديث ان فاطمة ابنة رسول الله صلى الله عليه وسلم
تغتسل فاطمة ابنة نبيك شوب فسلم فقال الرجل انا ابو هريرة فقال ابو جهم اين رأيته
فقال ابو هريرة اقبل من بئر جمل فقال ابو جهم كذبت الخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قام
فغسل ثلاثا وركعات ملتحفا في ثوب واحد فلما انصرف قال لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجوبته وبدها فقال له عمر قال جوبات لغرت بعض الحرة فيها مرارا جارة اصل اجوبت اجوبة فاعلن
من امت بعمو الحمرة فيها اجرنا واما كلاهما يعني اعلنا الاسماء قاله لها يوم فتح مكة وقال الحديث على اما
المرأة الحمراء فانه قيل لها انما بيع اذا انت واحد اواثنين واما اماء فاجتمع على العموم فان بيع الرجل امته
لي صح من غير صداق وذهب الى ابطال الجهاد و جابر وانفقا على الرواية عنه قال سافرت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعيري فلما اتى عمد على فحسر فوثبت فكنت بعد ذلك احبس خطامه سمع حويشة هنا فقد علي فحبسني النبي صلى الله عليه وسلم
فقال بعنيه فبعته باربعة دنانير قال لا بل هو لك يا رسول الله قال لا بعنيه قد اخذته بدينار قال لا بل هو لك يا رسول الله
الى المدينة استوى الحمولة على جواز بيع الدابة واشتراط ركوبها اياما بيع وضعه ابو حنيفة عملا بحديث النهي عن
بيع وشرط وعن صفقتين في صفقة وفي الحديث ذلك لانه ليس من شرط الركوب ان يكون بلا اجرة فيكون بيعا في
اجارة واما بغيرها فيكون بيعا في عارية قال الله تعالى فان اخوت المدينة اتيتهم فاعطاني ثمنه وقد تبين
فقال لك الثمن والجمل اعلم ان في روايات مسلم عن جابر مختلفة في رواية قال باوقية ذهب وفي رواية
البخاري اربعة مختلفة في بعضها اثمانه دراهم وفي بعضها بعشرين دينارا لعل التوفيق بان يقال في رواية
يكون ابتداء الخاوقع بها المقاولة واربعة دنانير يكون هي التي على ان يكون قيمتها في ذلك الوقت اربعة دنانير او
قدر بها وفي رواية ان قدر بالدراهم وروايته عشرين على ان يكون دينارا هـ عبد الله بن عمر بن الخطاب
روى مسلم عنه انه نحر من مسلم وروى كما قاله وهو ما يكون بقدور الحاجة ومنهم من قال هو شبع يوم ويوم جوع
النار بما نعم وثوبه الله امرأة قالت ادع الله فقد دفنت ثلاثة اولاد قال لقد احتظرت بحظار شديد من
ع عمر روى البخاري عنه انه انزلت على الليلة سورة لهي احب مما طلعت عليه الشمس يعني قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كان هذه السورة احب اليها
بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال الناس هنيئا لك
انا فتحنا لك قال رجل لهنيئا مريئا قد بين الله ما لنا فما لنا فانزل الله الآية التي بعدها ليدخل المؤمنين
والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار و ابو هريرة وانفقا على الرواية عنه لكن راويه في الصحيحين ابو موسى
دون ابي هريرة لقوله اهلكهم او قطعهم ظهر الرجل يعني كسر الرجل المعنوي الى اخره وجوز ان الحق

بيان الحديث المتعلق بالبيع

له
الى جنب المسجد اذا ريد ان يبك في مشاء ومشاة يعني ولجب المشي الى المسجد ورجوع عاد رجعت الى اهلي وفي بعض
على ان الواجب في خطوات الرجوع من المسجد ومكتوبة كما في الذهاب اليه **ما** ابن مسعود زيد وعمر عنه وسأ
الله له جمال معروفة اي محمود وقوله مقبولة وايام معدودة واوراد ومصلى ان يجعل اي الله تعالى شيأ قبل حمله
بكسر الحاء وفتحها يعني النزول الكبر اشهر رواية اي قبل وقت نزوله القبور وان يوخر شاهد حمله ولو كنت
سألت الله ان يعيذك من عذاب في النار وعذاب في القبر كان خيرا وافضل فالله تعالى حبيبه لما سمعها قال
اي نعوذ الله من ذلك اللهم ارزقنا حبك وحب رسول الله وبابا بكر وعمر وعائشة وباحب معاوية يعني اجعلنا
كانها سالت الله شيأ معينا موجبا فهم فان قيل العطف مقدر كالاجمل كيف نوجه الدعاء في الحول الثاني قلنا
الكل مقدور لكن دعا لنجاة من العذاب على العذاب دون زيادة الاجمل **ق** ابو هريرة وانفقا على الرواية عنه قال جا
رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني مجهول اي بغير جامع فارسل هو الى بعض نسائه فقالت ما معه الا ماء ثم ارسل
الى اخرى فقالت مثل ذلك حتى قلن كلهن مثل ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يضيف هذا الليلة فقال ابو طلحة انا فانطلق
به الى رحله فقال لامرأته هل عندك شيء قالت لا الا قوت صبياني فقال علليهم بشيء فاذا دخل ضيفنا فاطفي
السراج وريه انا نأكل فضعت كذلك واكل الضيف فلما غدا على رسول الله قال لهم قد عجب الله من صنيعكما الليلة
وقيل معناه عظم ذلك عند الله بصيغة الليلة اي رجل من الانصار وامرأته هذا تفسير بعض الصحابة وقيل
قوله تعالى يدل على ان الصبيان من غير جموع انما يطلبون على عادة الصبيان من غير جموع اذ لو كان انما
لوجب تقدمهم على الضيف لان الضيافة مستحبة والجماعة واجب والواجب مقدم ويمكن ان يقال انها كانت مستحبة
ابتداء ولما بعد الاشارة نجحت فالبنى فهو واجبة **ع** ابو هريرة روى البخاري عنه قال كان فيما انزل من سبي من حال
يكلمني على ما المجهول اي كلهم بالملائكة وبالقرآن او بالقرآن في قولهم من غير ان يكونوا انبياء وان يكون في امتي
احد فهو تفسير الكلام عليه في الباب الثاني في حديث انه كان فيما مضى قبلكم من الامم محدثون **فصل** ا ابو هريرة
روى مسلم عنه لقوا حتظرت بحظار شديد وهو كبير الحاء المهملة والظاء المعجمة ملجم بن الشيئين يعني امتنعت من
النار بما نعم وثوبه الله امرأة قالت ادع الله فقد دفنت ثلاثة اولاد **ع** عمر روى البخاري عنه انه قال
انزلت على الليلة سورة لهي احب مما طلعت عليه الشمس يعني قوله تعالى انا فتحنا لك فتحا مبينا انما كان هذه السورة احب اليها
بشرته بالفتح والمغفرة والمراد به فتح مكة وقيل فتح خيبر وقيل جميع ما فتح الله عليه قال الناس هنيئا لك
انا فتحنا لك قال رجل لهنيئا مريئا قد بين الله ما لنا فما لنا فانزل الله الآية التي بعدها ليدخل المؤمنين
والمؤمنات جنات تجري من تحتها الانهار **و** ابو هريرة وانفقا على الرواية عنه لكن راويه في الصحيحين ابو موسى
دون ابي هريرة لقوله اهلكهم او قطعهم ظهر الرجل يعني كسر الرجل المعنوي الى اخره وجوز ان الحق

في وجنته اما كان الباعث في المدح سبا لهلاك المسدوح لانه ربما افضى الى العجب م عمران بن حصين روى مسلم عنه
قال انت امراة من جهينة رسول الله وهي حبلى من الزنا فقالت يا نبي الله اصبت حدا فاقمه علي فدعا وليها
فقال احسن اليها فاذا وضعت فائتني بها ففعل فامر بها النبي فشدت عليها ثيابها ثم امر بها فرجمت
ثم صلى عليها فقال له عمر تصلي عليها يا رسول الله وقد زنت فقال لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من
اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جادت بنفسها لله وهو من الجود قاله
بجهينة التي قرنت بالجمل الزنال قال الشيخ قاله لعلم الجهينية لكان بين ع ابو هريرة روى البخاري عنه انه
تجوعت واسعا يعني ضيقت شيئا واسعا وهو رحمه الله قاله لاعرابي قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا
م انس رضي روى مسلم عنه لقد رايتني اسوق ثلثمائة او نحوها اي ابيار عن ثلثمائة الكلمات الى المسماة العظمى
قد ورمها اي ورم عصبها هذه الجملة مستانفة ابتدائية وقعت حالا مقدرة بتاء بل يعني يتوردونها حال
كونه زمان ابتدار هم مقدرة بانهم يردونها يقال في حقهم اوردهم فوردوها قاله لرجل كان يهوي ولا يدرك الصلوة
مع رسول الله وفي حفزه النفس اي دفعة تتابع مع نفسه من مباغة فقال الله اكبر الحمد لله حمدا كثيرا طيبا
مباركا فيه فلما قضى عمر صلوته قال ايكم يتكلم بهذه الكلمات فقال رجل انا ولم الرجل هو رفاعة بن رافع ابو
قال صاحب التحفة وفي تخصيص العود اذا الكلمات وهو الكبير سنة ضعاف لقد ذلك العود الى فعلها كلا
كان الاولى اداء بفوض علم ذلك الى الشارع وفيه دليل على جواز الاسراع لصلوة لسكوته عليه الصلوة والسلام
على التكبيرة ابو هريرة روى مسلم عنه لقد رايت رجالا يعقلب في الجنة في شجرة اي بسبب شجرة قطعها عن الطريق
كانت توذي الناس م ابو هريرة روى مسلم عنه لقد رايتني في الحجر اي في حجر الكعبة وقريش تسالني عن
مسائلها عن بيت المقدس لم اثبتها اي لم اضبط اولم اشاهدها على التيقن
وكربت تعم الكاف او خرجت كربته بفتح الكاف وضمها وهي الغم الذي ياخذ النفس ما كربت منها قط قو
الله لي انظر اليه ما يسالني عن شيء الا انبانه به وقد رايتني في جماعة من الانبياء فاذا موسى كانهم
يصلي فاذا رجل جعد قيه معيان احدهما مجنونة الجسم وهي اجتماعه والمعنى جعودة الشعر وههنا الاول اصح
لما جاء في رواية ابي هريرة انه رجل الشعر كذا قاله صاحب التحرير وقال النووي يجوز ان يراد به الثاني ايضا لانه
يقال شعر رجل اذا كان شعره الجعودة معروفا خفيف اللحم كانه من رجال شنوءة بفتح الشين المعجمة وفي حرفها
نون ثم واو ثم همزة ثم هاء وهي قبيلة من اليمن ينسبهم شناتي قال ابن السكيت زعموا ان الشنوءة بالشين
عيب يلحق الرجل وبنسبها اشنوءي واذا عيسى بن مريم فاتم يصلي اقرب الناس به شبها عروة بن مسعود
واذا ابرهيم فاتم اذا خلفه للعباد وكان اما قبلها يصلي اشبه الناس به صاحبكم يعني نفسه اي البني

البني عنه هذا تفسير من الراوي لما قامت الصلوة اي جاوزتها اقامتها قال قيل كيف دعا لابيائهم بصلوة وهم في
دار الاخرة اجيب بان المراد بالصلوة هنا الدعاء لكن قوله عليه الصلوة والسلام وقوله اقامتها في مناسبة او نقول لعل الله
حالهم التي كانت في حق بعضهم انها بعد صلوة حقيقة او نقول انهم احياء والمنقطع عنهم وجود العمل لا نفسه فلما
فرغت من الصلوة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدا في بالسلام رواه مالك
بالسلام اي بزيادة ما استشعر الخوف منه لكونه حاذق الناس السدوس بن محرمة ومروان بن الحكم رد
اتفقا على الرواية عنهما قاله صالح البني عمر اهل مكة زمن الحرة بية على ان يخلوا بينه وبين البيت وان يرد
من جاءهم اليهم وان اسلم وتاب رجع الى المدينة جلده رجل سلما يقال ابو بصير فارسلوا في طلبه رجلين
فوفى لهما فرجا به حتى بلغا ذا الحليفة فنزل اليه فقال ابو بصير لاحدهما اراك صيقلا هذا اني اري سيفك هذا
جيدا فرني انظر اليه فامكنه منه فضربه حتى مات وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد يعدو فقال
لقد رأى هذا ذعرا بضم الفاء المعجمة وسكون العين المهملة اي خوفا يفضي احدهم الرجلين للذين رجعا بابي بصير
من المدينة حتى اتى النبي عمر فقال والله لقد صاحبي وانى لارجو ان لا يقتل بفناء ابو بصير فقال ابا لك امه لقد
عمد ذا يحارب الله منهم فقال عمد ويل امه مسعر حرب لو كان له احد اي احد يعينه ويمنعه او نار البغتة
فلما عرف انه منهم سيردونه اليهم خرج حتى اتى ساحل البحر فجعل لا يخرج من قريش رجل قد اسلم الا لحق بابي
بصير حتى اجتمعت منهم عصابة فكلما سمع خروج عير لقريش الى الشام عرضوا لهم فاخذوا اموالهم وقتلوهم فارسل
قريش الى النبي نناشده الله والرحم لما ارسل الي عمر الى المدينة من اتاه منهم فهو امن ففعل م في رواية روى مسلم عنه
هذا الذي سالت عنه هو الموصل التفيظ وما لي علم بشيء سواي مما سالت عنه حتى اتاني كتابك فاتاني كتابك
قاله حين صالح جيوشه بالحديبية وفحواها اني علمت رجالا من قومي عرضوا على قتال اهل الجنة روى ابو اسامة كان عبد
سلام قال لعمر زيادة كيد الذي يدعوك الى شبه الباطل واحد ابو بصير فقال عمر اعلم مني الذكر بكيده ذكر اذا
علم مني المراة يكون انفذ واذن الله فقال المسائل صدقت وامن ع ابو هريرة روى البخاري عنه قال قلت يا رسول
الله من اسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة فقال عمر لقد ظننت يا اباهريرة ان لا يسالني عن هذا الحديث
احد اول منك لما رايت من حرصك على الحديث ومواظبتك عليه ومن في قلبه حرص على شيء او هو مولع به حرص في
التبيين على الحديث اي على سماعه لعل مراد السائل كان معرفة من هو اكثر حظا بشفاعته ليتاسى به فيرجو ان يكون
اسعد الناس بشفاعتي على كثرة هو حظوظه ليعلمه من قال الطالبي الله تعالى فلعل مراد السائل ان يعلم كيف القول وفتح الباء الموحدة
اي من غير اكراه وايجاب وفيه من يكون بقلبه مخلصا في ايمانه فهو المخلوق بالشفاعة فيه ومكون اصل التفضيل للزيادة
المطلقة فان قيل كيف الجمع بين هذا الحديث وحديث لفرط صحيح وهو انه عليه السلام خرج ذات الشفاعة وذات اعواد

كثيرة فيقول يارب امتي امتي فيقول الله تعالى ليس عليك حساب فادخل من ايها شئت من ابواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب ثم قال والذي نفسي بيده ان ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكما بين مكة وحمير او كما بين مكة وبصرى متفق عليه وفي رواية لمسلم كما بين مكة وهجر او كما بين مكة وبصرى وفي رواية له كما بين مكة وايلة وفي رواية له كما بين مكة وجرش وفي رواية له كما بين مكة وبصرى وفي رواية له

همت اى قصدت ان آمر رجلا يصلى بالناس اى الجمعة ثم احرق على رجال يتخلفون عن الجمعة بيوتهم بغير عذر
انطلق والطلع على من لم يحضر الجمعة فامر باحراق بيوتهم قيل هذا مختص بزمانه صلعم لانه لم يتخلف عن الجمعة فى
ذلك الوقت الا منافق ويحتمل ان يجعل عاما فيكون تشريعا على تارك الجمعة بغير عذر وتبينها على عظم
اثمهم ع عائشة رض روى البخارى عنها انه صلعم استاذن ابو بكر وابنه داود بن عبد الرحمن وابو
احمد ابا بكر بالخلافة يعنى ان يقول القائلون اى كراهتان يقول قائل انا احق منه بالخلافة او يقتضى
المتمنى اى او يتمنى احد ان يكون الخليفة غيره فقالت بابى الله وبدفع المؤمنون يعنى تركت الرضاء
اعتمادا على ان الله يابى عز ان يكون غير خليفة ويدفع المؤمنون غيره او يدفع الله وباب المؤمنون اى ادفعهما
على ان يدفع الله كون غير خليفة وباب المؤمنون عنه وفيه فضيلة لابى بكر واحدا هما سيقع بعد وفاته
كذلك كما قال م ابو الدرداء روى مسلم قال نظر رسول الله صلعم فى بعض اسفاره الى امراة مسيبة جثى بان
منطاط فقال عنها فقالوا امة فلان فقال لعله يريد ان يلم بها اى يطأها فقالوا نعم فقال لقد هممت
همتا او لعنه شر صاحب ان يطأها لعله يدخل على صغير فيرضع فيكون بينه وبينها ما يكره يعنى اذا وطئها فحملت
له هذا وقع نظره على ولدها فاستحقته للعتق واستهامه فيه يعنى التعجب المتضمن للنهى يعنى اذا وطئها فحملت
ولدا وهو لا يحل له استخدامه فضلا عن الوطء فان قلت لم يقع به بعد فكيف نهى عنه قلت نهى عن
ما يؤدى اليه ويحتمل ان يكون ذلك الحمل من الوطئ فان لم يقع به بعد فقد وقع بغيره وهو الغالب
ولا يخفى ان هذا الحديث يدل على ان الاستمتاع من ولدها لم يمنعه من وطئها وهو احد اقوال ثلاثة فى المسالة
بضم الجيم وبالهمزة وقيل بالهمزة والاول اصح قيل اسمها ريطة وقيل الجهيزة والاول اصح والمنذر مسلم منها هذا الحديث
لقد هممت ان اعلى عن الغيلة وهى بكسر الغين المعجمة ان يجامع الرجل امراته وهى ترضع كان سبب نهيه ما خوف
الولد على الرضيع ان ذلك اللبن داء حتى ذكروا ان الروم وفارس يصفون ذلك اى الجماع وقت
المراة ولا يضر الولد ولهم فيه تاويح الى ان ما يقع للاولاد من الضرر ليس بقدر جواز اجتماعهم الباب
الرابع ع سليمان بن صرد روى البخارى عنه انه قال سمعت النبى صلعم يقول لن يفوز قوم ولوا امرهم امراة
ان الظفر لما علم انه لا بد منه علقه بالمجموع لا بالافراد فلا يقتضى ان لا يفوز قوم ولوا امرهم امراة
اجلى يجلو جلاء ومصدره ايضا اى انكشف الاحزاب عن محاصرة المدينة وهذا من معجزاته صلعم حيث كان كما قال
ق عائشة رض اتفقا على الرواية عنها الارواح جنود مجندة اى جموع مجتمعة فما تعارف منها اى كل
روح يشارك الاخر فى المعرفة بيانه ان الله عز ذكره لما خلق الارواح بنى كل صنف منها بعضها الى بعض
وبعضها بالالف والجمال وبعضها بالصبر على حر صفاته تعالى ثم استنطقها بقوله الست بربكم قالوا بلى

اودع الارواح فى الاجساد اختلفا اى لان قلبا لا خر وان تباعد جسداهما وما تناكر منها اى كل روح
لم يشارك الاخر فى المعرفة المذكورة اختلف اى فى قلب لا خر وان تقارب جسداهما اختلفا فى الالوف
المالوف كما قال تعالى لو انفقت ما فى الارض جميعا ما الفت بين قلوبهم وقال تعالى تحسبهم جميعا و
قلوبهم شتى وقيل معناه ان الارواح خلقت على قسمين سعداء واشقياء فاذا اودعت فى الاجساد اختلفت
واختلفت بحسب ما خلقت عليه وقيل ترى الاخيار يميلون الى الاخيار والاشرار الى الاشرار م ابى بن كعب
رض روى مسلم عنه انه قال ان الله اذن لك ان اقرا عليك لم يكن الذين كفروا فقال وسماني لك قال نعم
الكلام عليه فى الباب الرابع وهو شاذ اذ استاذن احدكم ثلثا م جابر رض روى مسلم عنه انه سمعه يقول
الى ان يعنى الا استحباب فرد وهو ثلثة ورحى الجمار تو وهو ربع وكان المراد من الامر فى السعى والطواف فى الحج
بين الصفا والمروة تو والطواف تو فاذا استجمعا كانوا تمانيا فلم يستجمعا تو فان قلت هذا مكرر بما قبله
المراد بالاول الفعل وبهذا العود الاستجمام ع عمر رض الخطاب رضه اتفقا على الرواية عنه انه سمعه يقول
انى لاعلم اى ساعة ان تشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله وتقيم الصلوة وتوتى الزكوة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت
اليه سبيلا تميز او مفعول به واليه متعلق بسبيل لا بتستطيع خلافا لمن قال فان قلت احد فى تقدير العبارة ان يلزم
ان لا يكون مسلما من ترك احدها قلت المراد منه ان اسلامه الكامل فيما ذكر فيها او يكون مسلما كاملا بلازم ان يكون
كما قاله جبريل عليه السلام حين جاء على صورة رجل غريب فسالة عن الاسلام فقال الصوت تعاسة جبريل
عليه السلام اشارة الى انه كان جاء به وسالته عما جاء لاجله فلما اجابه قال لهم هذا جبريل اتاكم يعلمكم
دينكم فسموا التصديق منه تعجبا منهم لعلمهم بهذا الحديث من اولين والشاهد اما على من شاهد قال فاخبرنى عن الاحسان
قال الاحسان ان تعبد الله كانك تراه فان لم تكن تراه فانه يراك فان من علم
ان معبوده شاهد بباطنه اخلص فيها لا محالة اعلم ان لفظ صوت غير مذكور عقيب هذا الجواب وما بعده

ع تفصيل الكتب المنزلة

في النسخ المعتمدة وكذلك هذه كذا في صحيح مسلم وفي كثير من الروايات لعل الراوي ذكرها في بعضها اختصارا او نسيانا قال فاصبر اي عن الساعة اي عن وقت قيامها المتبعد قال ما المسؤل عنها بأعلم من السائل يعني كلانا في عدم علمها سؤال ابدال هو مختص بالله والغرض منه قطع الطمع عن معرفة وقتها قال فاخبرني عن امارتها قال ان تلد الامة ربتها يعني من علاماتها ان يكثر السبي ويكثر في الناس فعل الجمعة من سبيها فتكون الولد كسيدها لكون ربها سببا في تسريها فكأنها ربت سيدها او ان تلد الامة مولاتها اي مالكة امرها باعتبار الصورة او ليجوز الحمل على عتق الله او الرب بالتذكير مضافا الى الامة بتأويل الانسان او يطلق الرب على الله واما سيدها فلما ورد انها لا تلد الا سيدا على استيلاء المسلمين واستعباد الذرية بعدهم يخاف ان يبلغ الامر عليه بوذن اعظاطه ورجعته او معناه ان ولد يطيع الولد امه حتى يظن انه سيدها واذا ذكر فالمراد بالامة الجنس المذكر والانثى في رجله من نعل وغيره العراة جمع العاري العالة جمع العائل وهو الفقير المراد بهما الغليظون المتقشفون في الدين يكبر همهم في التدبير والتهيئ وعلى رعي هم رعاة الشاء جمع شاة يعني ملوكا وهو مفعول ثان لترى عبر عن الخول بالشاء لكون معظم ثروتهم في الغنم بخلاف الابل فانها تحتاج الى مؤنة كثيرة في السفر والحضر يتطاولون في البناء اي يتفاخرون بارتفاع ابنيتهم يعني من جهلهم بانها ان يفوض امرها الى الله جعلها في غاية الارتفاع ويتنافسون فيها في عمر ثم اتفقا على الرواية عنه اي عمال بالبيان المتسلسل المعروف بالمدارك لم يدر معهم بل يعين الحصر ظنا بانه ان ذوات الاعمال توجد بوجود النية اجمالا الى تفويض المراد منها لطالب الشافي وضبطها على الراي به فان قلت هذا غير مستقيم لان النية عمل القلب فيحتاج الى نية اخرى فيتسلسل اجاب العمل في الحديث الاول وفي الحديث الثاني بمعنى التقرب غير النية الا يرى انك تقول اعمالك اليوم بنية كذا وان كنت قد نويت الف شيء فان قلت ان اردت بالنية النية التعريفية وهي القصد مطلقا فكلامه غير مفيد وان اردت بها النية الشرعية وهي نية التقرب الى الله فالحصر معه اذ قد يوجد عمل بدونها قلت المراد في الحديث ما يكون تكليفيا فيشمل العبادات وما يعتد به بالنية والحجة هنا كان كثيرا ولا يزال تركن الخول الاتراك وهذا اشبه الى ان حسن القول منوط بحسن النية والى ان تعيين المنوي شرط فلو كان على الناس وصلوات لم يكن هذا يتوى الصلوة العائشة بل شرطه ان ينوى كونها ظهرا او غيره وعلى هذا القول لا فرق بين قولك الظهر اليوم وبين قولك اليوم بنية العائشة بلا تعيين فمن كان هجرته الى الله ورسوله وهي ترك الوطن الديني بين الكفار والانتقال الى دار الاسلام ورسوله ليس بمحض مستدان تكون من مكة الى مدينة تهجرا الى الله ورسوله فان خلت الشرط والجزاء قد يجعل ظلما والغاء لان اشتراط تقويض الكمال كما قال ابو نهم وشعري شعري اشعر كاملا في الحفى فهجرته كاملة ومن كانت هجرته الى دنيا يصيبها او امرأة ينكحها فهجرته الى ما هاجر اليه يعني لا يثاب ثواب المهاجر الكامل وان كان مهاجرا حقيقة بل هو مجاز ولها المهاجرة الحقيقية حتى يأثم على ترك الهجرة ابو هريرة ورد وهو مسلم غربا اي نحو الغرب الالف فيه عوض عن ياء النسبة والكلمة هي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير بنو يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض عن حركتي الجر وغيرها ان الشدة والهيئة يمانيا يطلق بشدة كثيرا وينبغي ذا تمام لهب الشوط قال القاضي وقد نسبت الى اليمن ان الايمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم عمانون في الاصل اي ينتمي اليهم لكون انصارا قال الشيخ ابو عمرو ولنا قول اهل الحجاز ان الظاهر ان المراد باهل اليمن نسب الايمان اليهم شعارا لانجاله فيهم لان من اتصف بشيء وفي حيامة منسوب ذلك الشيء اليه لان يكون في ذلك لغير غيرهم فلا مساغة بينه وبين قوله الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الحي من ذلك الزمان لان كل اهل اليمن في كل اجيال ابن عباس رض الله عنهما اي في اختيار الزوج لعني العقد فان مباشرة الولي لها تقوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ الحديث دلالة على ان لا يلي عقد النكاح الا الرجل او وكيله حتى قال الولي الولي تزويجها كفوا واستئمارها تجبر ولو اراد فان تزوج كفوا وامتنع الولي

الامام

زيادة التحذير من ذلك وفي هذا رد على من يذكر الخاص بعد العام اذا قيد بما يدل على خروجه ابو سفيان بن حرب مسلم عنه الاعمار وعزيمة وجهينة وغفار واشجع ومزينة وكان يرى انهم موالي الله قال القاضي المراد بقوله عبد الله هنا ابن عبد العزى بن غطفان انما اضاف العبد الى الله سبحانه اما اضافة الى العزى موالي بتشديد الياء اي احبائي ودون الناس يعني انا اتولى امورهم دون غيري فلا ينبغي لهم ان يكلوا شيئا من امورهم الى غيري واستدل به على فضائل هذا القائل انه من خلص في السر غير بما عند بارئه خوف حرب وابو هريرة رض اتفقا على الرواية هذا الايمان بضم قال القاضي البضع بكسر الباء ما بين الثلث والعشر وكذا البضعة بفتح الباء وكسرها واما بضعة اللحم فالفتح لغير غير سبعون شعبة اي قطعة يعني بها خصلة ولما كان الاعمال الصالحة خلقا له هل الايمان واظهر جملة الدالة عليه اطلق اسم الايمان عليها مجازا واحيانا شعبة الايمان رواية البخاري وبضع رواية المسلم سبعون او سبعون على الشك والجهل انتفاض الفضل عن شيء وتركه حفوف الكرم فيه وهو ان يحاذ نفسا في وهو الذي خلق الله في النفوس كراهتها كالحياء عن كشف العورة والجماع بين الناس وايانا في وهو ما يمنع المرء من فعل القبائح خوف الله وهذا القسم مما يكتسبه المؤمن وتخلقه والمراد من الحياء في الحديث واما افراد ما الذكر وكذا الذي يساوي الشعب الجبلي تحلق ضيقه الذي يباع والشعبة فيه نوع من الجبل بالمروف وكيف يكون داعيا الى مساوئها فقد ذلك الماهر ليس بحياء حقيقة بل هو عجز وطرق الجهاد عليه مجاز ولها المعنى الحقيقي حتى باعث على ترك القبيح ابو هريرة رض روى وسلم غربا الايمان بدأ اي غلب الالف فيه عوض عن ياء النسبة والكلمة هي عبارة عن العلم والعمل به وقيل الاصابة في القول من غير بنو يمانية بتخفيف الياء وكذا الالف فيه عوض عن حركتي الجر وغيرها ان الشدة والهيئة يمانيا يطلق بشدة كثيرا وينبغي ذا تمام لهب الشوط قال القاضي وقد نسبت الى اليمن ان الايمان بدأ من مكة وهي من تهامة وتهامة من اليمن وقال ابو عبيد المراد بذلك الانصار لانهم عمانون في الاصل اي ينتمي اليهم لكون انصارا قال الشيخ ابو عمرو ولنا قول اهل الحجاز ان الظاهر ان المراد باهل اليمن نسب الايمان اليهم شعارا لانجاله فيهم لان من اتصف بشيء وفي حيامة منسوب ذلك الشيء اليه لان يكون في ذلك لغير غيرهم فلا مساغة بينه وبين قوله الايمان في اهل الحجاز ثم ان المراد بذلك الحي من ذلك الزمان لان كل اهل اليمن في كل اجيال ابن عباس رض الله عنهما اي في اختيار الزوج لعني العقد فان مباشرة الولي لها تقوله لا نكاح الا بولي وفي لفظ الحديث دلالة على ان لا يلي عقد النكاح الا الرجل او وكيله حتى قال الولي الولي تزويجها كفوا واستئمارها تجبر ولو اراد فان تزوج كفوا وامتنع الولي

اخبره ابو بكر لستاذن في نصفها او ثلثها اي سكوتها تقوم بيانه في الباب الثالث في خمسة وتسعين
الا ترى تستامر ق انس تفقا على الرواية عنه قال اعطيت رسول الله ﷺ من دار بنا بالمدينة وكان
ابو بكر عن يساره واعرابي عن يمينه فلما فرغ قال عمر هذا ابو بكر فاعط عمر سؤره الاعرابي فقال عمر الايمنون الايمنون ذكر لفظ الايمنون ثلث مرات تأكيدا لخبر محذوف فما الحق وفي سنة اختيار الايمن
وان كان مفضولا وقد ثبت في صحيح مسلم ان رسول الله ﷺ اتي بشراب فشرب منه وعن يمينه غلام وعن
يساره اشياخ فقال عمر للغلام اتاذن لي ان اعطي هؤلاء فقال الغلام لا والله فاعطاه الغلام فلم
يستاذنه ﷺ هنا على الاعرابي اجيب بان الاعرابي كان قريب العهد بالجاهلية فاتقه ﷺ لئلا يستاذنه ربما
يسبق الى قلبه شيء مما هو معروف من خلق رسول الله واما الغلام فقيل كان ابن عباس استاذنه قائلا
لعلي اواسي الاشياخ بالذنه ﷺ انه يوثر بها عمر الا عطاه ولم يعلم منه سنة الايثار ﷺ انواس بن سمعان
قوأس بفتح الهمزة وتشديد الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر السين المهملة وسكون الميم قيل مات
عن تسع عشرة سنة حويثا انفرد مسلم منها بثلاثة احاديث احدها هذا قال سئل عمه عن البر فقال البر
البر حسن الخلق وهو الاتباع برسول الله ﷺ في الاعمال والاداب ق انس تفقا على الرواية عنه
اي كثر الخير في موالي اصلي وفي ذواتهم قال الخطابي فيه دليل بالمناجية على الذات لها فانه اراد
اي ذات الله فما جعلت البركة في الجمل دون بها يحصل الجمال الذي بها خير الدنيا وخير الاخرة وام
الاخر وهو الشوم بكون للفرس فحمولي على ما لم يكن معروفا للفرس ق انس تفقا على الرواية عنه
البراق في المسجد خليفة اي القاه البراق في ارض المسجد وجوزانه ثم احتاج ليلة وربط البراق في
وكفارتها ثم يعني اذا ارتكب تلك الخليفة فكفارتها ان يؤتيه في تراب المسجد ان كان والا فبحجر
وقيل المراد به اخراجه مطلقا م حكيم بن حزام تردد مسلم عنه البيعان اي المتبايعان بالخيار لم
يتفرقا او قال حتى يتفرقا هو لمسك ان الراوي الحديث حجة للشافعي في اثبات خيار المجلس في البيع قال المازني
اسم الفاعل حقيقة في الحال ويكون بمعنى المستقبل اذا اشارك بمعنى البيع على ثبوت الخيار قبل قيام البيع لكان
اطلاق المتبايعين عليهما مجازا باعتبار ما كان فلا يصار اليه عند امكان الحقيقة ويكون الامر بالخيار خيار القبول
يعني اذا اوجب احدهما البيع فالاخر بالخيار ان شاء قبل وان شاء لم يقبل وبين التفرق تفرق الابدان
قال الخطابي ما بعت وقال الاخر اشتريت فان صدقا اي في عقد البيع والثمن ربيا اي ما كان بينهما من عيب
يورثه تهمة الى عطل الزيادة فيها يا خذ كل منهما ما ان كتما يعني عيب المبيع والثمن وكذبا يعني في
وصفهما محقت اي ذهبت بركة بيعهما ابن عباس روى البخاري عنه البينة اي حتى تظهر روى مسلم

بر فيها تقدير عليك البينة او الحلف ونصبهما اي اقم البينة او احلفه قال هلال لم يسمعه ولم اقرانه
بشير بن يسار م ابو هريرة ﷺ اتفقا على الرواية عنه المتاوب بالهمزة اراد به سبه وهو اهل البدن
وكثرة الغواية من الشيطان فاذا تثاوب احدكم فليكظم ما استطاع اي فليجتهد مهما امكن سنة التجشؤ
ابو هريرة ﷺ اتفقا على الرواية عنه التصفيح للرجال تقوم توضيحه في الباب الخامس في
حديث ما لي اراكم اكثر قد التصفيق ق سعد بن ابي وقاص ﷺ اتفقا على الرواية عنه الثلث يجوز نصبه
على تقدير بفعل اي اعط وارضه على الله فاعل اي يكفيك الثلث او مبتدأ محذوف خبره والثلث كثير
فيه اشارة الى ان المستحب عند الثلث او الى قال اسحق بن راهويه بالسنة الربع الا ان يعرف الرجل في ماله
شبهة فله استغراق الثلث او كبير شك من الراوي قاله له حين قال اني مريض افانصدق وفي رواية قال
قال له قال الا تصدق قال لا قال الثلث كاف وجره عطفا على المجرور الباء ونصبه
عطفا على محل الجار والمجرور وكذا يجوز الوجهان المذكوران في فالثلث في الاول الوجه المذكور قال اي ابي وقاص
روى عن ابي عمر قال السعد اوصى بالعشر فهمار الى تسعة حتى قال الهمدا وصى بالثلث ﷺ ابو رافع مولى
مولى رسول الله قيل انه مدبر عليه كتبته كان قبطيا وهب العباس للنبي ﷺ فلما بشر رسول الله بالنبوة
العباس اعتقه مارواه عن البخاري غاية وستون حديثا لله في الصحيحين اربعة احاديث انفرد مسلم بثلاثة
والبخاري بهذا الحديث الجار الجنب بتشديد النون مفتوحتين روي بالصاد وبالسين اينه معناهما واحد وهو القريب
يعني الجار الجنب بسبب قربه للشفعة من عنز الجار وقيل اراد به الشفعة م روى انه قيل يا رسول الله ما حق
قال شفعة وروي ايضا الجار احق بشفعة احتج ابو حنيفة به وقاس على ثبوت الشفعة للجار واحتج الشافعي على ان
لا شفعة للجار بقوله ﷺ اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق فلا شفعة وحمل الحديث على ان يراد بالجار
الشريك ويمكن ان يجاب بان الشفعة للشريك ثابتة بالحديث الاخر اتفاقا فلو حمل هذا الحديث عليه لكان
لا عادة والافادة خير منها فحمل حديث الشافعي على ان له شفعة بين جملة الشركة جمعا بين الحديثين
م ابو هريرة روى مسلم عنه الجوس بتذكير الشيطان الجوس هو الخلل تقول على الدواب احذر على الفرد
بالجمع زادة الجنس ميلي الى الشيطان دون بقية شاغل عن الذكر والفكر روى ان حارثة دخل على عائشة
وفي رواية جعل تحدث عائشة الحوص عن مفرقة الملائكة وفيه دلالة على كراهة الغيبة ع ابن مسعود
روى البخاري عن الجنة وفي الحديث دليل على ان الاسلام يسيل الشر على وجهها والاسلام ذلك
ووجهان قريبان يسيران المعروف فيكون سببا للدخول الجنة ويسيران المنكر سببا للدخول النار
فينبغي ان يرغب الى كل اسباب الجنة ويجتنب عن كل اسباب النار ق جابر تفقا على الرواية عنه الحرب

خدعة بفتح الخاء وسكون الدال المهملة بعدها اذا خدع المقاتل مرة واحدة هي ثانية ورويت بضم الخاء وسكون الدال
وهي الاسم من الخداع وهي بضم الخاء وفتح الدال يعني الحرب كثيرة الخداع كما يقال هذا رجل ضحكة اي كثير الضحك وغير
اباحة الخداع والكذب في الحرب الا ان يكون فيه نقض عهد ونحوه وفي انه عمر كان اذا اراد غزوة ورّى بغيرها
٤ ابو سعيد بن المعلى الذي روى البخاري عنه قبل هذا وهو الخضر مر حديث ان الحمى من فيح جهنم والفيح هي الريح التي
سميت بها لكونها تفيح اي تنتشر والابردة للتهجد والتهود في قوله تعالى والقوا قيامكم سبعا على الخلاف وكونها
مشاة في الصلاة او دون بها الشاة على الله والثاني جمع الشيء بمعنى الشاة وانها نزلت مرتين مرة بمكة ومرة
بالمدينة والقرآن العظيم الذي اوتيته قيل عطف القرآن على الشيء الثاني من باب ذكر الشيء بعلين مختلفين كما
يقال هذا محمد واحمد وذكر انه عمر قال انما انزل السعي للتوبة والذي في الزبور وله في الزبور وله في القرآن مثل
هذه المرتين ٥ عائشة اتفقا على الرواية عنها الحمى من فيح جهنم تنفست فابردوها بالماء قال النووي في الحمى وفيحها
بهمزة وصل وضم الراء ويقال بهمزة قطع وكسر الراء وهي لغة والفصيحة هي الاولى وجعل رسول الله عليه السلام الحمى من فيح جهنم اي من علمائها يقال فاحت القدر تفيح اذا غلت مبالغة في تسخينها بحرارة جهنم في الحر الشديد
الجسو قال القاضي هذا رد في ان الحمى طبيعية بان هذا قد يجمع المسلم وتحتق البخار ويكون سببا للهلاك قال الشيخ الشارح المحقق في الحمى للجسو يحمل انه رجع الضمير في وفيحها الى النار المذكورة في الحديث تحت الجسو عرفا الشيء عرفا بالماء البارد وقول هذا تعليم للعليم على سبيل التفهيم فلا وجه لتخصيصه بلا دليل معان اجابع الضمير الى الحمى المعروفة للشيء غير معهود اذ لم يرد فيها كذا في
معروفة لهم غير منقول بل الوجدان يقال الماء البارد ينفع المحموم في الحيان الحارة شرعا وتجربة على الطب
لان الماء للطافته يصل الى الماكول العليلة فيشفيه حرارتها والمذكر عند الاطباء غسل بالماء البارد وقطع
الحديث لا دليل عليه ق انس وعمران بن حصين وابو هريرة اتفقا على الرواية عنها الحمى حر كل من مبدأه
الكبار يطلق الاشتقاق اشتقاق ذات نسب الى الفيح وهي نشر ترك القبيح وكل ذلك خير ق عمران بن حصين وابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه الحياء لا يأتي الا بخير ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه الحياء والايمان معناه وانضم معا
م ابو موسى وعمر وسلم عن الخازن الامين الذي يعطي ما امر به راضيا به صاحب المال بتصدق طيبة به نفسه
اي نفس الخازن بان لا يخون فيما اؤتمن وله ق ابو ذر في انفقه في اعطاء ما حول المتصدقين بغير كيل له فوائد
من تلك الصدقة اما هل لكن في ثوابه مثل قوله اي مراده فيه كلام وتقدم بيانه في الباب الثالث في حديث
لا يعلم الرائي بهما شاهد م ابو هريرة ذر وسلم عن الحمر وهي ما بين الشجرتين من النخل والعنبة يجرها
بولدها الشجرة تصور بصورها حيوان مبتدأ محذوف وبرمي اكرم مذا النخلة ويروى اكرم المراد من الحمر هنا

هنا ما يخامر العقل ويزيله كالخمر المتوى وهو التي مر ذكرها في الاشربة وقذف بالزبد اي يكون من الغثاء والقرف
من الحمر بيان حكم الخمر بغير الخمر من هاتين الروايتين حقيقتها انه غير معمول بها فتخصيص هذين
الجنسين بالذكر لا يدل على نفي ما عداهما ق ابو عمر وانفقا على الرواية عنه الخير معقود في نواصي الخيل تقدم
بيانه في حديث البركة في نواصي الخيل الى يوم القيمة اي الى قربه وفيه دليل على ان الجهاد قائم
الى ذلك الوقت ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه الخيل لثلاثة رجل وهو لمن ربطها تكثيرا للعمل
اجر ورجل ستر وعلى رجل وزر فاما الذي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله فاطال لها في المرج اي الخيل لهما
في مرج بسكون الراء وبالجيم الموضع الذي يرعى فيه ورضة شك من الراوي فما اصابت في طيلها اي
الطناب وفتح الياء اصله الطول وهو الحبل الذي يطول للدابة لترعى فذلك صفة الحبل الذي ترضه
فيه بيان لما كانت له حسنات يعني يكون لصاحب الحبل ثواب مقدار موضع استنانها في ذلك الحبل الذي يطول
به ولو لم تعلم ضيفه لشان تطعم فيها فاستت بشد بها الوذاي عدت شرفا اراد به عدوها الى
الغاية او شرفين كانت له آثارها اي مقدار آثارها وارواثها حسنات ولو لم تمر بهم بسكون الهاء
وفتحها واحد الانهار فشربت منه ولم يرد ان يسقيها اي وهي الحال ان صاحبها لم يقصد سقيها كان له الاجر
لما شربت منه بمقدار حسنات له وفيه تنبيه على ان المؤمن اذا حسن له حين لم يقصد سقي فقصد
بالاولى حين قصد ق ابو هريرة رجل لم يرد رجل ربطها تغنيا اي استغناء وتعففا عن سؤال الناس عن اجتاح اليه
ولم ينس حق الله في رقابها اراد بها اداء زكوتها اذا كانت سائمة وانه ظهورها اراد به ركوبها في
سبيل الله استدل به على وجوب الزكوة في الخيل واذا لم تكن للتجارة باب المراد بحق الله في رقابها الاحسان
اليها والقيام بعلفها ولكنه ضعيف لانه يطلق على ذلك اذ يطلق على حق الله في رقابها بان ذلك امر موكل الى مواليها
فحسب ان ذلك ستر ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي له ستر
قيل علة كونها وزرا مجموع هذه الاوصاف الثلاثة لان الفخر لاهل العلم والرئاء ليس موجب الوزر لكن
هذا تكلف والظاهر كل واحد منها موجب الوزر م حذيفة بن اليمان وسلم عن الدجال اعور العين
اليسرى جعال بضم الجيم وتخفيف العين يعني كثير الشعر معه جنة ونار فناره جنة وجنته نار يعني من ادخله
الدجال ناره يكون بمعنى ابتلاء يكون ذلك الماء سببا لدخوله الجنة في الآخرة ومن ادخله جنته يعني ابتلاه
يكون ذلك الجنة سببا لدخوله النار في الآخرة فان قيل ورد في بعض الاحاديث الصحيحة انه اعور العين
وفي بعضها انه ممسوح العين يعني ليس في عينه اثر عين فما وجه الجمع قلنا انه ممسوح احد العينين
واعور العين الاخرى فيرى بعض اعور العين وبعض اعور ليس لما ذلك على سحره وبطلان امره

نفق ليجوز ان يكون كل منهما هو راه لان عور العين ان لا تكون مبلغة الفقء فيصدق على المسوحة ايضا قال
شارح يحتمل ان يكون الراوي سمع ايسرا او اليمنى على التعيين فنفى هما فذكر الراوي مكان ايسر او عكسه
واقول لو كان راويهما واحدا لاعتبر هذا الاحتمال ولكن راوي ايسر خزيمة وراوي اليمنى جبوا فقد
عمرو على ما ذكر مسلم ونسبة النسيان اليهما بعيد ٥ ابن عمر وعند مسلم عند الدنيا يعني الموتى اي الستة
الى ما اعقب من العذاب الاليم او يقال المؤمن ممنوع عن رؤيتها اخرجه ابن ابي شيبة في التهجد والكافر عكسه فهو
له كالجنة حكاه ابن داود الطائفي المالكي سمع من اصحابه الطرطوشي وابن داود من التهجد ٦ عبد الله بن عمرو رواه مسلم
مسلم عند الدنيا متاع يعني ما في الدنيا خلق لان ينتفع به بتوادم وخير متاع الدنيا المرأة الصالحة
لانها تحفظ زوجها وولده وتكون امينة وعينة على دينه وروايتها الصغاني وخير متاعها ٧ تميم
الداري قبل انه كان يختم القرآن في ركعة ماراه على غيره ثمانية عشر رجلا انفرد منها مسلم بتسعة
الدرر التميمة الدرين المصححة الدرين التميمة ذكرها ثلث مرات قيل هذا الحلام من اوائل الاسلام لان التميمة
هي اداة الخيط ومعناه عماد الدين التميمة كما قالها الحج عرفة اي عماده قالوا لان يا رسول الله قال هي
الايمان واخلاص العمل فيها الوجه وتوصوله تميمة تصديقه بكل ما علم مجيئه به وايجاب طريقته والكف
تميمة الاعتقاد بانه كلام الله واهل تجكمه والتسليم بمشابهه وفي التحفة هي الصنائع الراجعة
الحج والائمة المسلمين تميمتهم اطاعتهم في المعروف وتبيهم عن المنكر وعامتهم تميمة عامة المسلمين
المصار عنهم وجلب المنافع اليهم بقدر الوسع ٨ ابو هريرة روى مسلم عنه الذهب بالذهب يدا بيد
وزنا بوزن اي حالكونهما موزونين مثلا بمثل اي حال كونهما متساويين في المقدار المقتضة بالفضة وربا
بوزنه مثلا بمثل هو زيادة احد العوضين على مقدار المبيع المجنس جنسه واستزادة اي طلب زيادته واخذه فهو ربا الزائد
يكون ربا وحرم ذلك البيع وهذا شامل لان من اعطى الربوي من اخوه في المائم سواء ٩ عمر انتقا
على الرواية عند الذهب بالورق اي بيع الذهب بالورق وهو بكسر الراء الفضة ربا النساء وهاء
وهاء بفتح الهمزة ممدودا بمعنى خذ وهات قوله تعالى هاؤم اقرؤا كتابيه يعني كل واحد من عوضي الربوي يقبض
هاء وهاء ويقابضا في قبل التفرق ومحل الطلب على الفورية والمتشترط منه مقدور يعني هذا البيع ربا في جميع الزمنة
الا في زمن حضور هما وتقابضهما والبر بالبر ربا النساء وهاء وهاء والشعير بالشعير ربا النساء وهاء وهاء والتمر بالتمر
ربا النساء وهاء وهاء وروى الورق بالورق ربا النساء وهاء وهاء والذهب بالذهب ربا النساء وهاء اعلم ان الحديث
المتقدم كان بين حقيقة الربوي وهي زيادة احد المالين على الآخر في المقدار اذا اتحدا في الجنس وهذا الحكم ثبت
شبهة الربوي وهي بيع احدهما بالاخر نسئة من اتحادهما في الجنس او اختلافهما لان المقصود خيره وفيه شبهة الزيادة على النسئة

٧ من التعجيز من جميع الكافر الى آخره ٣

سان جواز ربا جوزان

٨ امر بالتقوى في المجاز عند الرؤيا الحسنة التصحيحة وهي بان يكون من الله لان الشيطان لا يحتمل ان يراه
حسن ظاهرها فانه لا يعلم من رأى رؤيا حسنة فليخبر بها الا من يحب ومن رأى مكروها فلا يخبر بها
لحوا كذا قاله القاضي الرجل الصالح قيل الراد به من يكون مزاجه معتدلا وجبلته فارغا عن الامور
المزعجة والافات الى ان عمره ستون سنة وهي اربعون جزءا من النبوة يعني من يقراه علم النبوة وجبلته فيها الجاذا
عن العيب والنبوة غير باقية لكن عليها باق وهذا كقوله الرؤيا على رجل طائر ما لم تعبر فاذا عبرت وقعت
الرؤيا كما اعطى الملك يوسف عليه واما خمسة واربعون جزءا من ستة واربعين جزءا من النبوة فيما يتلقى بقبول حقيقة وتوفي
من استعداد كجبته اعلم ان روايات العدد مختلفة في صحيح مسلم وشهور منها ستة واربعين وفي رواية
ستين وكذا في غير مختلفة في رواية ابن عباس اربعين وفي رواية ابن عمر ستة عشر قال القاضي
الطبري هذا الاختلاف راجع الى اختلاف حال الراوي فرؤيا الفاسق يكون منه ستين ورؤيا الصالح يكون
ستة واربعين وهكذا يتقاوت على مراتب الصلاح ٩ ابو سعيد روى البخاري عنه الرؤيا الصالحة الرؤيا
جزء من ستة واربعين جزءا من النبوة قيل هذا اخبار عن المغيبات ومن رؤياه انه ستة اشهر اما الرؤيا فانها جزء
وكان زمان نبوته ثلثا وعشرين سنة فزمان رؤياه بالنسبة الى جميع زمان نبوته جزء من ستة واربعين جزءا وهو
المراد التوزيع بان يكون زمان رؤياه ستة اشهر فقد مضى القائل ولم يساعد النقل ١٠ ابو هريرة روى البخاري
اذا تقاتل على الرؤيا من احد والحلم والشيطان الرؤيا والحلم رؤيته بها احدا يراه الناس كما
على استعمال الرؤيا في المحمودة والحلم المكروهة وهذا اضاف النبي الى الله تعالى اضافة تشريف والحلم الى
الشيطان وان كان كل منهما بقضاء الله وارادته فعل الشيطان في ذلك وقيل معنى الرؤيا الحق ان الله اذا
نام العبد سبحانه وتعالى وكل به ملكا يمثل له الاشياء على طريق الحكمة فهو من انباء الغيب ورؤيا يلبس عليه
الشيطان ويمثل له ما كانت تحدث نفسه وفشاه في اليقظة فيكون مادراه حلما قال الغزالي الحلم بضم الحاء
واسكان اللام والفعل منه حلم بفتحها اللام ١١ عائشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها الرحم معلقة بالعرش وهو
الرحم التي توصل وتقطع سمي بها لما في لفظها من معنى الرحمة وليست بجسم فيكون ذكر تعلقها بالعرش استعارة واشارة الى عظم
شانها تقول من وصلني وصله الله ومن قطعني قطعه الله اي قطع عنه كما لعباده وهو احتمال ان يكون اجمالا وان
يكون تفصيلا ١٢ ابو هريرة روى البخاري عنه الرهن يركب بنفقته ويشرب لبن الدر اذا كان مرهونا وعلى المرتهن
اذا كان مرهونا ولا يقابل بعضه بالبعض اي يعني اذا اراد المرتهن ان يركب الرهن او يشرب لبن
المرهونة بدون اذن الراهن فله ذلك حتى لو هلك الرهن بركوبه لا يضمن شيئا للراهن وعلى الذي يركب
ويشرب النفقة يعني نفقته بقدر ركوبه وشربه من لبنها يكون عليه ويظاهر الحنفية عمل احمد بن حنبل وقال

غير مراد بجواز ارتفاع المرتهن به لكن مانعه كالدين ونحوه يكون المراد عدم الشافعي ويكون دليلا على ان الاصل عدم الدين
الدليل من وضع الفعل او هريرة انفقا على الرواية عند الساعي على الاصل فيقع الجميع لو تزوج لها غنية كانت
او فقيرة تزوجت قبل ان يراها او قبل بها الا فارقتها وهما والمساكين اراد بالساعي الكاسب ليحصل
مؤنتها كالمجاهد في سبيل الله لان القيام بحالها اما يكون بصبر عظيم وجهاد نفس اتم فيكون ثوابه
عظيما قال ابو هريرة واحسبه اي اشك عمر قاله وكالقائم لا يفتر وكالصائم لا يفطر شك من الراوي في
انه عمر شبهه بالمجاهد وحده وشبهه به وبالقائم والصائم معه ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن
السفر فاقتضى العذاب جمع اي لتضرهما سيتنا ويكون لعلة الحكم السابق واحدهم نزوه وحده او مراده
الاعم منهم فهو لاشياء منع كمال النفوذ الساقر بها لكونها مقارنة بالمشقة فاذا قضى احدهم وطره
بفتح الوزن وسكون الهاء اي مقصوده من جهة اي مما توجه اليه فليعجل بفتح الجيم الى اهله وفيه ترجيح ممن
على الاصعاد العبد الواجبة وابن عمر وانفقا على الرواية عند الشيخين وهي بفتح الشين وسكون الفوقية
نقيض الذم المراد به عدم الموافقة في المرام والغرض والدوام وشؤم المرأة سوء خلقها او عقمها وقيل ان ولدت
وشؤم الفرس عدم انثياده او ان لا يغزى عليه وشؤم الدار ضيقها وشر جارها وهذا الحكم على وجه الجبلة
لا تقطع خول الشفة بالذكر لان فيها يسهل التصرف الكثير الى صاحبها او لانها اقرب الى الاذى فيه يتلى به
فمن تشاءم بالمذكورات فليفارقها اهـ من علية بحديث ثم طيرة لجاب عن ابن قتيبة فقال هذا الخبر عن
اي الطيرة التي في هذه الثلاثة يشير البخاري وابن عمر ابن سوء الخلقة وقال الاصمعي وثبت ابو الشيخ
في الثلاثة المرأة والفرس والدار وذكر مسلم في صحيحه وتجوز ان يقال انه يطلق على الفرس فلا منافاة اهـ ابن
وروى مسلم عن الشرب في ثلثة انفاس كل نفس منها يكون في خارج القدح لورود النهي عن التنفس في الاناء اما
اذا كثر شرابه في المحقق او مشى اي مر من يصل بالشرب في نفس واحد فسواء كثر اشتهاء للشرب او لا اذا
اكثر من ثلاثة ويجاء من الم العطش ع ابن عباس رواه البخاري عن المسقاء في ثلثة وشرطه تجمير او شرب على
اوكيه بمار هضبة بما ذهب في هذا الباب السادس في حيوان كان في شجرة او بيت كم جزء فهي شرطة تجمع الى
فان قلت البيت المعرف باللام يعين الحصر فكيف يتقيم هنا والشفاء ثابت في غير هذه الثلثة قلت هذا حصر
ادعائي على معنى ان الشفاء في هذه الثلثة بلغ حدا كان لا يعتد به في غيرها او ان الحصر اضافي عن الكي لما ثبت عن
عن الكي بعد بيانه في خمسة اوجه ان فيه خيرا لمن فيه فعوفي بالنار فلو تركه لمات بدون الاضطرار كما في
يعلق به قبل الداء احترازا عن حدوثه وقد ثبت ان النبي عم كوى ابيا بيده حين جرح بوم الاحزاب ع
جابر رواه البخاري عند الشفعة بها المريض وفيه بيان ثبوت الشفعة بها القسم اعم وان يحتمل القسمة اولا

في بيان مانع الشفعة

بيان عدم البيع

او وعنوا الشافعي لا شفعة فيها لم يحتمل القسمة وهذا الحديث يعني به على اذا وقعت الحدود وصرفت الطرق
على بناء المجهول او بينت قلت شفعة احتج به الشافعي على ان لا شفعة للجار وبين البيوع المعرف بلام الجنس فيفيد
الحصر وذهب ابو حنيفة الى ثبوتها للجار لقوله ع جار الدار احق بالدار فيحمل ما يفهم من الحصر على الاولوية
وقوله فلا شفعة على معنى لا شفعة من جهة الخلط لزواله بصرف الطرق ع ابو هريرة وروى البخاري
عنه الشمس والقمر مكوران يوم القيمة يعني يلفان او ضياء يلف ضوءهما ويذهب او ضياء يسقطان من
فلكيهما من قولهم طعنه فكوره اذا القاه وانما خص ذلك بهما لانهما اعظم خلق الله الارضا
اليها ق ابو هريرة انفقا على الرواية عن الشيبين فيه وفي عمر كما ذكره قال الامام المازري هذا
محمول على العلل البارزة لان المشرفين حاضرة القاضي هي علم اذ لو بعدوا لروى الخبر بالخاصة
او يكون الشرين فاعلا وكاد به التركيب تامة ومفعولا اخرى وله منافع كثيرة يطول النفخ وتقبل الهدايا ان تدفع
الزكام والصداع والمالد العارض في العين وغير ذلك مما ذكرت في الطب او السامي الموحدة فالنون
وهو الذباب ج م ابو هريرة روى مسلم عن الشهداء احصنة الطعن وهو مرض يعرض من الطاعون في البطن وقيل
اليات سواء البطن والعرق بكسر الراء وهو مرض يعرض للماء وصاحبه اهوم بفتح الواو اي يهم ويحب
بضم الحاء المهملة وتشديد الموحدة والشهيد في سبيل الله اعم الخوارج من باب الترقي من الشهيد الحكمي الى الحقيقي قال ابن الحجر يقتضي
حصر الشهداء على الخمسة وقد روى جابر انه عم قال الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله فكرر الاداة وجعله
الشهداء وزاد عليها صاحب ذات الجنب والحرق والمرأة يجمع وقال النووي هذا الحديث مذكور في الموطأ
صحيح بلا خلاف فيه لم يخرجه الشيخان فما وجه الجمع اقول يحمل على ان يكون عد الشهداء وقت صدور الحديث
محصورا على خمسة ثم تفضل الله وجعل الثلثة المزيدة من الشهداء حكما كما كان من عاد ته تعالى زيادة فضله
وعنايته على عباده مرة بعد اخرى فبينه عم وقال الشهداء سبعة م سعيد رفعه وقال ثم ذكر روى مسلم عنه
الشهر هكذا وهكذا اشارة الى ساعي يديه مكسوفة ثم نقص في الثالثة اصبعا يعني ضم ابهامه في الثالثة
اراد بيان الشهر وقد يكون تسعا وعشرين وان كل شهر يكون هكذا او يجوز ان يكون المعرف راجعا الى الشهر
المدعا اليه في الذي عم م ابو هريرة روى مسلم عن الشيخ شارب وجب الشين وجب طول الجنون وكثر المال
كما قال الله تعالى ق يهرم الانسان فيه على الخبر اي من علل المال ق انس انفقا على الرواية عنه قال اتى النبي ع
على امرأة تبكي على صبي لها فقال اتقي الله واصبري فقالت واصبر عني فانك لم تصب بمصيبتي فلما ذهب عنها قيل لها انه رسول
الله فاخذها مثل موت ميتها فجاءت بابه فلم تجد عنده بوابين فقالت لم اعرفك فقال انما الصبر
عند الصدمة الاولى الصدمة خبر الشيء الصلب كالحجر والصخرة ومنه قيل للداء الذي لا يجد عليه صاحبه كان عند

المعيبة وحديثها اذ فاذا مات الامام على هذا الصبر ايرله ابو هريرة رضي الله عنه الصلوات الخمس
الجمعة الى الجمعة ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اى من الصغائر اذا اجتنب الكبائر يعني اذا اجتنب المصلي
القائم عن الكبائر حتى لو اتاها لا يغفر شيء مما بينهن كذا قاله الشيخ التوربشتي والطيبي وهو المراد من
لقوله تعالى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سياتكم قال النووي هذا المعنى وان كان محتملا لكنه
ليس مراد الحديث سياق الحديث يأباه بل معناه ان ما بينهن من الذنوب كلها مغفورة اذا كفرت الكبائر وقامت بكفر
التوبة او فضل الله تعالى هو الذي هب اهل السنة الى هذا لا يعني قوله اذا اجتنبت الكبائر وقت
اجتناب الكبائر وخروجها مما بينهن المراد به انها اذا تكفرت قال الشيخ الخطابي اذ قد يجوز ان يراد من الكبائر في
الاية الشرك جمعه باعتبار انواعه من اليهودية والنصرانية والمجوسية او يقال جمعها لان في الخطاب اذن
الخطاب ورد على الجمع لقوله ان تجتنبوا كبائر ه كل واحد اذا ضمت الى كبيرة صاحبه صارت كبائر ق اسامة بن
زيد اتفقا على الرواية ضد قال دخل وقت المغرب بعد العود من عرفات فصلى قبل امر ل القضاء
الصلوة امامك يعني هذه الصلوة مشروعة مما بين يديك وهي المزدلفة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عن
الصيام جنة بضم الجيم اى ستر من يعني جنة من النار لعظم اجره او هو الجماع اكسر شهوة و او سرع الحدود في
ثلثة ايام جاز له يعني زمان اكرامه والخافر يتبقى يوم فعام مكلف فيه يوم وليلة وفيهما وراء ذهب يطهره
ما حفر او يجعل الرجل سلم راد به الضيف اذا يقيم عندا جيدا اى يجوز ثلثة ايام حتى يرجع
اى يوضع الضيف فراشا ويقال يقابله للطول مكث عندا او يتوضأ له بما يوذيه من الم وغيره ان يجب عليه
مرض اقام بعد الثلث وانفق من مال نفسه على كلام اذا لم يطلب الضيف اقامتها اذا طلب او طال اقامته وكره
اقامته فله باس بها زاد مسلم قالوا يا رسول الله وكيف يؤثمه قال يقيم عنده ولا شيء له يقريه به من
الباب الثاني اى يطعمه قال احمد الضيافة واجبة في هذه الثلث لقوله عم مما وراء ذلك وهو صدقة
الجمهور على انها سنة وحملوا الحديث الاول على ان الضيف راها واجبة عليه كلها واخلاقه او على
الضيف المضطر اعلم ان الشيخ علم هذا الحديث بعد ما تقدم لكن رواه على ما صادفه في صحيح مسلم او شرع
الخزاعي والمروي عن ابي شرع العدوي حديث ق 2 اسامة بن زيد رضي الله عنه الطاعون رجز
اى عذاب سلط على طائفة من بني اسرائيل وغيرهم او عام اصاب الناس بحيث خلا الديار يحول فاتقوا الفرار منه فاسل
عليهم الطاعون هذا منهم في ساعة الوعد سبعون كذا قيل ترى يعني الطاعون في الباب الرابع وفي نسخ اذا
الطاعون ق انس اتفقا على الرواية عنه الطاعون شهادة لامتي رحمة لهم كوخز ابرة يطعن احدهم فيصبر
محتسبا يعلم انه لا يصيبه الا ما كتب الله له الا كان له مثل اجر شهيد ولكل مسلم

ما يكون مرجس ورجس بفتح جيم وكسرها وهو الخلط الخبيث يعني كيف شئتم ابو موسى الاشعري قال
ما رواه عن البضع سبعة وعشرون حوبا اظهر منها مسلم بحيث يتبين الظهور بقل يعني بالضم وبالفتح مسموعا وقيل
بهما اسمع لما يظهر به وقال الاكثرون انه بالضم مصدر وبالفتح اسم له وهنا معنى المصدر مراد شطر الايمان
يعني ان الصبر فيه يضاعف الى نصف اجر الايمان وقيل يعني كونه نصف الايمان طهارة الباطن عن الشرك و
الظهور وطهارة الظاهر عن الخبث بالظهور وتزكية النفس عن الاخلاق الرديئة فيكون شطر الايمان اظهر
وقال النووي المراد بالايمان هنا الصلوة كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم اى صلوتكم والمراد ان
الصلوة لما جمع شرائطها واركانها جعل الطهارة التي هي شرطها كالشطر منها واذا يلزم في الشطران يكون نصفا
حقيقيا وهذا اقرب الى الفهم والله سبحانه اعلم الميزان المراد به عظم شانه وجعل الله والحمد يملان ما بين
الثابت على اعتبار الجملة وبالتكبير على ارادة الذكر وما بينهما اى بين السماوات والارض وهو ظاهر لان ما بين
شيء لا يسع كل منهما ما بين السماء والارض فلو قدر جسما وقدر عظمه بما بينهما لم يسعه فضل التسبيح والحمد كما قال الله تعالى او
ان من شيء الا يسبح بحمده والصلوة نور يعني يكون نورا لصاحبها في القبر وفي يوم القيمة حتى يصل الى الجنة كما قال
الله تعالى نورهم يسعى بين ايديهم وبايمانهم وهذا معنى الصلوة نور يقتضيه في ظلمات الهوى كما قال الصلوة
تنهى عن الفحشاء والمنكر والصوم نصف الصبر يحمل على صوم رمضان لان المال شقيق الروح وبذله يطيب النفس
كبذل الروح في سبيل الله وهذا يكون شاقا على النفس فصوم رمضان يقيد على اداء ما يجب عليه ويكون علامة لاداء ما
على اخاله والله يسالك عن صبرك اى عن جزائه والصبر يراد به الصبر المحمود في الشرع وهو الصبر على الطاعة والصبر
عن المعصية وهو قسمان لانه اما ان يكون مشاقا او لا يكون مشاقا فهو قسم واحد وفي حق الصلوة قسمان
اشارة الى هذا والمراد بالصبر الصوم عبر عنه بذلك لان الصوم حبس النفس عن المفطرات مع النية فيكون الصبر بمعنى الحبس
المهر كينة كفاه همك هو ما يهمك ويقلقك من امر الدنيا والدين والمراد بالهم هنا ما يتعلق بامر الدنيا
اى يقلل على حالك اذا عملت به وعيالك اى يقلل على من حالك اذا لم تعمل به كل الناس يغدو فبايع نفسه
بايع فالمشتري يعتقها او موبقها اى مهلكها وهو خبر لمبتدا محذوف اى هم كل واحد من الناس يغدو فبايع نفسه
من الناس الكافرين فاعتقها بالايمان او الجهاد فتعتقها او موبقها بالكفر او المعاصي والاول خير لمن باع نفسه فباع
عمل شرا يستحق به النار فكل من يعمل عملا يوجب النار فهو بائع نفسه بها والمشتري هو الله تعالى والثمن الجنة
فضاه من توك الدنيا او الاخرة يكون موبقا ومن ترك الاخرة وآثر الدنيا يكون
مثله ايا بالاخرة فيكون موبقا ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه الطاعون طعان اعدائكم وهو الغلبة والقهر الراد بالظلم الشرك والله
كما صرح به في قوله تعالى ان الشرك لظلم عظيم من يخبكم من ظلمات البر والبحر يعني الظلمة سبب الشدائد وتجوز ان يراد بها معانيها

للحقيقة فيكون الظاهر بقاء الظاهر في الجملة فلا تهتدي الى السبيل حتى يبقى لك ابن ابن بين ايديهم ق
ابن عباس العامة في مجسة كالطب يعود وفي تفسير قصد المصنف بعلامة كان الجاذ في صحيح مسلم كالطب يعود
يعود في قيشة الحديث يدل على ان الرجوع في الجملة ممنوع عند ملحقا استرجعه بشيء متفق عند جواز من عمل
الشافعي انه انما لزوج عند رجوع الى الوطن ذهب البعض وان فارقه جائز عند المارودي انه عمر قال النعمان بن
بشير حين وهب لبعض ولده غاية ما
والحنفية وا جازوا الرجوع فيها وهب الاجنبي اذا لم يمنع عند مانع واعتذروا عن هذا الحديث بان رجوع الكلب
في قيشة ابو سفيان بالهبة انه غير مكلف فالتشبيه وقع بامر مكروه فيشبه فيه الكراهة م مفضل بن سليمان ضرير
مسلم عند الصلاة في الهرج اي في وقت الفتن واختلاط امور الناس هجرة الى النار في كثرة القتل والهرج
في الاول كان قليلا لعدم فكان اكثر الناس من ذلك وكانوا العالمون في الهرج قليل ق ابو هريرة انفقا على
الرواية عند البخاري في الهبة وهو لابي سفيان على ما جهاد لكن هذا ليس على اطلاقه بل اذا اقترن
من تفريط اما اذا رجع كما في صورة كونه نذرا كما عليها او قائد لها او سائقا فيضمان على التفصيل الذي
في الفقه وليس جبارا يعني اذا وقع في البئر شيء فتلف له ضمان على حافرها هذا اذا حفرها في ملكه او في فلاة
ليست ملكا لاحد اما اذا حفرها في الطريق او في ملك الغير بغير اذنه فالضمان على عاقلة الحافر والحفر في
الحكم في حفر البئر وفي اركاز الخمس وهو يطلق على المعدن والكنز والمناسب هنا الاول لانه
انه هم يعود ما يراد ما يتلف به هدر بين ان ما يحصل منه فيه الخمس ق ابو هريرة انفقا على الرواية عنه
العجماء الى الهمل بها اذا لم يكن معها احد والجبار هو الذي يجب الغلط شيء اذا لم يكن معها احد والمعدن
بالفتح وهو الذي ليس لاحد اذا الجنة ق ابو هريرة انفقا على الرواية عند العمري جائزة ق جابر انفقا على
الرواية عند العمري وهبت له العمري في هذا الحديث بمعنى المفعول اي ما اعمر وهبها قبله بخلاف الصدقة فانه يباح
العمري والحبس فيه فالباب الاول في حوز من اعمر عمري ق ابو سعيد انفقا على الرواية عند الفضل وهو
الجمعة واجب الجمهور على انه سنة لقوله عمر وتأويل الجمعة فيها وذهب الى ان الفضل افضل فاقول الخلاف
بان المراد بالواجب هنا المندوب لانه كان يلبس الصوف ويتأذى بعضهم برائحة بعض عبر عنه بلفظ الواجب
لكن يرد على ان الاجابة فان قلت قوله ثم عمل الجمعة واجب فضل الجنابة يدل على انه ليس بمعنى المندوب قلنا
هنا كصفة غسل الجنابة فالتشبيه لبيان صفة الفضل او لبيان وجوبه على كل محتلم اي بالغ فان قلت هذا يشير
الى ان الواجب الاصطلاحي واذا كان الكبير به عبثا قلنا ذكره لان الفضل غالب فيه لانه احترازي عن غيره و
ان يستن ويستعمل السواك وهذا عطف على اغتسل وكذا قوله وان يمس طيبا ان وجد وهذا العطف وما قبله

قبله مشروط بالواجب على ما اصطلحي ق ابو هريرة انفقا على الرواية عند الغزو والجنازة بضم الجيم وكسرها
وفتح الياء وهي الكبير في العدادين يخفف الدال جمع قداد بتشديد الدال وهي البقرة التي تجر بها الزراع
القدادين وروي بتشديد الدال فعلى هذا لا احتياج الى تقدير والمعنى انه يقال لصاحب البقال وهو
المحاذ قال النووي شبه اي الشيء بالشيء وقال الاصمعي القداد بالتشديد هو الذي يقود
في زروعهم ومواشيهم من فوق الرجل اذا اشتد مؤنته وهل الوبر على اهل البادية والسكينة في اهل الغنم
ابو هريرة انفقا على الرواية عند الطبراني حسن وهي التي اختارها ابو نباتة والوبر هو المدر ويقال الهمجي
عدم ذلك في الاصل واذا ابتلى ابو هريرة بكلمة ان فاتهم وانتشر عليها الشراح وكانها اوحى لي فظر في
عليها كذا قاله القاضي وقيل الظاهر الوبر والمناسب هنا محذوف يعني تأبعه وتواجعه قال النووي هذا النهي
واذا كان يقتضي حصر الستر فيها لكنه ليس مرادا بل المراد ان هذه اشرف ما يستر فيه قال عشر ما ذكر في هذه
خمسا الاولى على المنصوصة والاستثناء والاستحباب بالمكروه الراس والسواك واقول لهذا القدر من
البيان غير واف لانه لا يفيد حرمة القاعدة المقررة في علم المعاني واراد بالمشار اليه المشار اليه بالاذان الذي
يفيد التقرير اهل الوجل يقال الرجل بضم الجيم وسكون الهاء وفتح الجيم وكسرها
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف
الحمار وهو تعلم الجملة والارادة ذكر قال الشافعي انه واجبة فيه نظر شعاره اي علامة والكافر بعيره بالكاف

ان اول بقعة الكذوب في الحديث اكبر جميع الكبائر ولم اجد بذلك هذا الذي نقله من قبيل البعض الذي هو اكبر الكبائر واختلف
الاقوال في الكبيرة روى عن ابن عباس انه قال كل ما نهى الله عنه فهو كبيرة وبه قال جماعة منهم ابو اسحاق الاسفرائني
وقال الى ايمان ما نهى الله عنه سواء كان في نفسه محرما او التنزيه بل تكون محالفته سوء وهذا ذهب عظيم بالنسبة
الى جلالة قائله على هذه الرواية لا يبقى للذنب الصغير وجود والذي عم اكثر فقهاء وروى عن
ابن عباس ايضا انه قال كل ذنب اوعد عليه بخصوصه او اشتراط عقابه او نحو ذلك هو كبيرة بدليل الخوف وروى عنه
ما هو قريب من هذا وقال الامام الواحدي الذنب لا يدرى انه صغير او كبير ما لم يصفه الشارع به وانما الذي عم عمومه سمها
بها ما دل على نوع من انواع الذنب صغير وان يتوعد بكبير يجتنب الجميع وعن كل الذنوب كما اخفى ليلة القدر ليطلب
في كل رمضان وقال الشيخ الشارح كشفا للغطاء ان الصغيرة والكبيرة يوصفان بالاضافة فصغيرة اذا اضيفت
الى ما هو اصغر منها عدت كبيرة والى ما هو اكبر منها عدت صغيرة والكبائر ذنب موقف فيكون اكبر الكبائر
واما اصغر الصغائر فلا سبيل الى معرفته اذ قول الغطاء في هذا الكشف اكثر لان هذه الاضافة موقوفة
على ان يوقف مراتب الذنوب بالصغر والكبر ومعرفتها اذا وقفت على الاضافة يكون مردودا على ان
هذا الباب لم يرد الظهان الله ثبت في التصحيح الى الجملة الى الجملة بكبائر الصغائر مردود والكبائر وان كان
كل معصية كبيرة موصوفة بالاضافة تكون مكفرة بها وغير مكفرة وهذا ما يورث التفتير في الجملة
يا المبشر م ابو هريرة روى مسلم عن الكلب الذي مع شيطانا لكونها عقر الكلاب وفي الحديث دليل
افضلها نفعا واكثرها مساعدة وهذا قال لعمي بن حنبل لا يجعل التضحية في ابو هريرة وفي الكلب الذي ليس
يعني يحصل بها ثواب كثواب الصدقة ق سعد بن زيد انتفاعا على الرواية عند الكلاب نفع الكلاب وانكر
الميم وبعدها ثاء مثلثة اي مجاهدة الله على عباده واعطاه ومعناها شيء شيء بالكاف اول الشهاد وحصولها
بلوغ قدر ومائة شفاء للعين قبل هذا اذا كان مخلوطا بالماء ولم قبل ان كان الماء جاريا فيجزء ومائة
شفاء ان كان واردا فيخلو طرفه الظاهر مجرده شفاء لداء عمر اطلق ولم يذكر الخلط وما روى عن ابي هريرة
الله قال عشرة اكثر ثلثة اكثر وجعلت ما هنا في قارورة فكحلت معجل ربه في عراق فاذهب الله وقال الغزوي
راينا في زمانا اعمى كحل عينيه عباتها مجردا فشفي وعاد اليه بصره ع ابو هريرة روى البخاري عنه
الذي يجتني بضم العين اي في الدنيا نفسه يجتنيها في النار اي يجذب قبل ما فعله والذي يطعنها
بضم العين اي في الدنيا يطعنها في النار م امن روى مسلم عن المؤذنين اطول الناس اعناقا يوم القيمة اي
يكون في مسار اي والموت يصف السار اي يطول العنق وقيل معناه اكثر ثوابا يقال لفلان عنق من الخير اي قطعة منه
وقيل معناه هم اكثر الناس جماعات يقال اجتمع عنق من الناس اي جماعة وجاء عنق من الجراد ان يكون يوم القيمة

قيل معناه هم اكثر الناس اجرا ان من سبق الى شيء فاطال اتباعه فهو من اطولهم اعناقا وقيل الناس حين يكونون في الكرب يكون المؤذنون اكثر رجاء
بان يؤذن لهم في دخول الجنة وكان ذلك جزاء معاناتهم عند رفع صوتهم وقيل طول العنق كناية عن
الفرح كما ان خضوع عنقه كناية عن الحزن وقيل معناه اذا وصل الموذن الى فواه الناس يوم القيمة طالت
اعناق المؤذنين في الحقيقة لسرورهم بذلك وروى اعناقا بكسر الهمزة بمعنى اسرعهم اسراعا الى الجنة وهذه
الرواية غير معتد بها ابو هريرة روى مسلم عن المؤمن 8 المؤمن واي في الارض كما قال تعالى
تعالى انما المؤمنون اخوة فينبغي ان يعاشر وا معاشرتهم في التحابب والتصافي والاجتناب عن التحاقي
روى مسلم عن المؤمن القوي وهو الذي يلتفت الى الاسباب القوة بالحذر بل وفق بسبب حسبا وقال المؤمن
هو الذي صدقه عمله في امر الاخرة فيكون اكثر اقواما على العبادة وقيل المؤمن القوي هو صبور على مجاهدة
الناس في تحمل اذاهم وعلم الخير والامر بكل خير واجب الى امر بالمؤمن الضعيف وكل خير يعني وكل
واحد من القوي والضعيف خير لكنه اشار كما في الايمان وهذا الخير على المعهود وهو خلاف الشر حرص على
ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز اي لا تترك الطلب والعون من امر في امور الاخرة والدنيا ولا تعجز عن شيء تحتاج اليه
واذا اصابك شيء فلا تقل لو اني فعلت كان كذا وكذا ولكن قل قدر الله وما شاء فعل فان لو تفتح عمل الشيطان
على وجه تحسر على المقدور ونهي عمل الشيطان يعني ان مدار عمل الانسان على الاختيار والتاسف على ما فات
يوجب الحسرة ما شاء الله فليس بمكروه وقوله ثم لو اني استقبلت من امري ما استدبرت هذا التبيل ق ابو هريرة
تفقا على الرواية عند المؤمن للمؤمن كالبنيان وهل الحائط يشد بعضه بعضا يعني المؤمن يتقوى في امور دينه
ودنياه الا بمعونة اخيه كما ان بعض البناء يقوى بعضه ويفرح على المعاضدة في غير الاثم ق جابر رضي
ابن عمر انتفاعا على الرواية عنهما قال ضاق ابي عن عمر ضيف كاز فاتهم بشاة فحلبت فشرب لبنها ثم امر لبيه باخرى فشرب
لبنها حتى شرب لبن سبع شاة ثم اصبح فاسلم فامر له رسول الله بشاه فحلبت فشرب لبنها ثم امر لبيه باخرى
فلم يستتمها فقال ما المؤمن ياكل في معى واحد والكافر ياكل في سبعة امعاء قيل هذا خاص
بذلك الكافر وقيل لعله كان ياكل كثيرا فلما اسلم قل اكله وقيل هو على عمومه والمؤمن ياكل بقدر الحاجة
فكانه ياكل في معى واحد والكافر لشرهه وحرصه ياكل في معاء المراد بالمعى المعدة الكثرة يقال كم معى لفلان
اكثر من الكافر والمراد بالمؤمن المتدين غالبا وهذا ثابت بطريق العادة على كل حال والرجل اقوى
من المراة وقيل معناه ان المؤمن يسمي الله عند طعامه فلا يشاركه الشياطين والكافر بخلافه وقيل معناه ان المؤمن ياكل
المؤمن فلا يشبع لانه يتعلق قلبه بالاخرة بخلاف الكافر وقيل معناه ان المؤمن لا ياكل الا من جهة الحلال والكافر
لا يبالي بما اكله لكن هذا التوجيه لا يناسب ما تقدم من سبب ذكره ما ابو هريرة روى مسلم عن المؤمن يفار

والله اشد غيرا بفتح العين واسكان الياء الاولى الغيرة والغيرة والغار تحذف منه الالف الثانية في
واحد عن ابن الله ق عايشة اتفقا على الرواية عنها الماهر بالقرآن وهو الحاذق الكامل في حفظه سمي الحسن وقيل
هو الذي يجوده لفظ القرآن واخرج كل حرف منه مخرجه مع السفرة جمع السافر وهو الكاتب لانهم الملائكة الذين
يكتبون اعمال العباد ويحفظونها او جامع الكلام البررة جمع البار بمعنى المحسن وبمعنى المطيع لله تعالى والذين
رفيقا لهم في الاخرة او تصافر بصفتهم من جهة انه حامل الكتاب ومؤديه الى المؤمنين والذين يقرأه القرآن
ويتتعتع فيه اي يتردد في تلاوته لضعف حفظه وهو على اي القرآن على ذلك القارئ يشق يقال شق
على الشيء يشق شقا ومشقة والاسم الشق بالكسر القرآن ليس لغة فان قلت لم ذكر الماهر بالقرآن
فيلزم ان يكون المتتعتع افضل من الماهر قلنا ويلزم ذلك ان كون مع السفرة افضل من حصول الاجرين ق
انها سئلت او بكر اتفقا على الرواية عنها قالت سألت امرأة وقالت يا رسول الله ان لي جارا وهو فهل علي جناح ان
اتشبع من زوجي بما لم يعطني فقال عليه السلام المتشبع وهو الذي اظهر انه شبعان وليس كذلك بما لم يعط على ما
المجهل كالبس ثوبي زور وقيل هو الذي يلبس ثياب الزهاد ويا لمنه مسلي بالصاد وكل صفاز وراي
مخالف بالسنة الى الاحمر وقيل هو من يصل بكيس كيس لغزير ليريه انه بين قيصيين وقيل من يلبس ثوبين
لغيره وا وهو لا نماله ق على ٣ اتفقا على الرواية عن المدينة حرام ما بين عير بفتح العين جبل بالمدينة
ثور وهو جبل معروف بمكة وفيه الغاري توارى فيه النبي عليه السلام هاجر فيل لها عاير صايد بها ليس بحرام
فيكون ذكره غلطا من الراوي وفي رواية ما بين عير واحد وهو مستقيم لكنها قليلة وقيل عير جبل
فالمراد به انه للمدينة حرما قدر ما بين عير وثور بمكة ويحتمل انه عليه السلام اراد بهما الاثنين من الجبال
الباب الثاني في حديث انس في قوله ما بين ثور الى المدينة شبهها الحرمي للابتين بغير لتقوسهما قال الجوهري
يقال لتقوس الضلوع في وسط عير ولم تمنع التقوس في ظهرها عير والاولى ان يقال شبهها بثور الوحش
لانه متناهم لعلو الصوف وهو احد ثيرانها حمرا وا اما هو في المدينة امر غير معروف في السنة وادى محمول بالكسر الوادي
اي نصر منها بلسان وطور وروي بفتح الواو الى امر اسيد على اثنا عشر ميلا وفيه تنبيه على ان فرسخ البريد عند
الرضا بها كابوابها عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين يعني يكون مطرودا عن رحمة الله
العالمين بلا عوض وعند الملائكة والناس عن دعائهم لانه لا منفعة اذ الدعاء على المسلم رد به فاهل اللعن اذ كونه
مطرودا عن الرحمة وهو الجواب يحتمل ان يكون دعاء عليه وكذا قوله لا يقبل الله منه صرفا ولا عدلا
نفي كمال القبول صرفا اي توبة ولا فدية وعدلا اي فدية او هو تاكيد بمرادفه التصريف والتحول حتى في الموت
يكون محمولا على التغليظ قال الشيخ الطيبي يجوز ان يكون معناه لا يقبل الصرف بفتحة فعوله يكون بهذه الخاصة و

واكون بكسر الهمزة من الكنا الجعبة التي يجعل فيها السهام يجوز ان يكون من كنا بها فجر ان يكون من الكنا
التي تكون هما وهي ما يجعل فيه الثوب عند الطي ق ابو هريرة ان غيرة ابي عبيدة في بيوته فاما يغار
بشفاعة النبي صلعم او بدخول النار فيطهره بها من السيئين واحدة يعني اما ان واحدة منهما كما ان كلمة اي
بها او بما هي بمعنى اما في العطف او بما هي في المنزلة وليس لغير نقصان الواو تقتضي الواو تقتضي
الشافعي في جواز ان الغير معنى عنه من خرج مسلما اي تقضي عهوده وامانه عليه لعنة الله والملائكة والناس
ويصل الله منه يوم القيمة صرفا ولا عدلا ومن والى قوما بغير اذن مواليه اي بدون اذنهم الموالاة في عقل عند الوعلى
ليس للاسفل ان ينتقل عن الى غير الا باذن الاعلى تشبيه حقي واما الا ولا يعقل عنه فجاز ان يعقل الولاة يعقل
لعوله اي ضمان ديته وقيل الاداء بدونه والعثاثير كقول الغنيم لغير معتمد انت مولاي وانا ولاك لكن على
المرجح يبقى لقوله بغير اذن مواليه فائدة اذ يستقل باذن مواليه والعثاثير اراذل الناس يحمل هذا التغليظ
العالم لان الغير حق اذا استاذن من يستقل فاذن ورضي عنه غيره بوثيقة باذن له علوة وفي روايته ومن ادعى
الى غير ابيه او تولى الى غير مواليه عليه لعنة الله والملائكة والناس اجمعين لا يقبل الله منه يوم القيمة
صرفا ولا عدلا ق سعد ابي وقاص وروى مسلم عن ابي هريرة خير نساء الابل صالحات قريش احنا على
كافل اليتيم في ذات يده يحوطون وهي ما ترحل عنهما واما في العلم عنهم فان مواد ترحل عنها ان علم ابيها خير
من غير هما او لزوج يحرث على من وجب عليها ان لم يعلم كان انفق على معتقد الظن وعجزان يكون لو
تنفق ايديها او لا يترك الموبقة احوج غيبة عنها اي اعراضا عنها نصب على التمييز اذ على انه مفعول المداراة
ابو الله فيها من هي خير منه قيل هو كان في منه جوعة عمر وقيل علم ولا يثبت احد على ابي هما بمزين وسكون
الهمزة الاولى والثانية من جهة وبفتح الميم وجمعها او شقتها من جهة وخلفة هو ابنها الاكبر
شفيعا او شهيدا يوم القيمة وبيان هذا الكلام في الباب الرابع في حديث لا يصبر احد على اذى المدينة
e انس ق وروى البخاري عن المدينة يأتيها الدجال فيجد الملائكة يحرسونها فلا يضرها بفتح الراء متعد
صفة الراعي يكون لازما ومتعديا بمعنى الوجدان والطاعون يعني اذا يكون فيها طاعون مثل الذي في غيرها
وما هذا الا ببركة دعاء النبي عليه السلام ان مسلما الله هذا مذكور على وجه التبرك او الشك ق ابن مسعود
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله كيف تقول في رجل احب قوما ولما يلحق بهم فقال
عليه السلام المرء مع من احب يعني من احب قوما وبايعهم على طريقتهم وان لم يعمل عملهم لان التقارب بين
قلوبهم ودعا بتوى تلك الحجة الى هو افقهم وفيه حث على محبة الصحابة وان جاز وجاء الحاق بهم
الحاوس من النار قال انس ما فرح المسلمون بشيء مثل فرحهم بهذا الحديث ق انس وابو هريرة روى مسلم عنهما

المستباح على الذات سبع كل منها الاخرى شتمه وما قاله يعني اثم وما قاله من السب وهو مبتدأ خبره على الباء
اعلم ان من سب غيره يجوز للمسبوب ان ينتصر وينتصف عما لا يكون كذبا وقذفا فاصل ان يقول للسباب ظلمتني
وذلك يكون اثما فيه لقوله تعالى ولمن انتصر بعد ظلمه فاولئك ما عليهم من سبيل وكان العفو افضل لقوله
تعالى ولمن صبر وغفر ان ذلك من عزم الامور فاذا سبه كان له ان يسبه بمثل ما سبه وهي الباء على ظلمه
وقبح القصاص بينهما وكيف صح ان يقول وفيه اثم ما قاله قلنا ما قدمته بعضهم في بعض انعم كان يقال
وهو احد اقوال في الباء حتى يقتصر المظلوم يعني اذا تجاوز السبب في السب حتى لو كان كاذبا وانه
على الباء فقط بل يكون الى اخر ما ايضا باعتقاده قيل اذا انتقل السبب ارتفع عن الباء اثم الى ابتداء
كذا ذكره النووي على هذا تقدم بيانه ما قاله اي معنى اخر اي لهم ما قاله و ابن عمر اتفقا على الرواية
المسلم الخ لمسلم اي يظلمه اي ينبغي ان يظلمه ويسلمه هو من باب اذا عاهدته ولم تغدر به اي لم تخنه
سلمه قال الجوهري السلم بفتح السين وكسرها الصلح يذكر ويؤنث و البراء بن عازب اتفقا على الرواية
المسلم اذا سئل في القبر يشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله هو لك قوله اي معنى قوله هذا الكلام
قول الله تعالى يثبت الله الذين امنوا بالقول الثابت في الحديث في الحيوة الدنيا وفي الاخرة الاية البيهقية والمراد بالقول
الشهادة تبشيهم به في الدنيا هو ان لا يزولوا عنها اذا افتتنوا وفي الاخرة ان لا يتكلموا حين يسئلون في القبر
منقوهم بالقصور بالرسول و عبد الله بن عمرو رضي اتفقا على الرواية عند المسلم اي المسلم من سلم
المسلمون من لسانه ويده اياه له. يتمر من لهم حاجة من مالهم او من الهم واعراضهم قوم المسلمين قوله
ما سرع وقوعا كثر وحض اليه بالذكر لان معظم ما قال يكون بها و عبد الله بن عمرو اتفقا على الرواية
عنه المهاجر من هجر ما نهى الله يعني المهاجر في الحقيقة من اجتنب عما نهى الله عنه لانه ضعيف على الهجرة
المهجرة من مكة كان في وقت و عمر رضي اتفقا على الرواية عنه اي يعذب في قبره بما نيح عليه وفي رواية
ما نيح عليه اي بما نيح عليه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان الميت ليعذب و جابر رضي روى مسلم
الناس تبع لقريش في الخير والشر اي في الاسلام والكفر يعني في الحديث الذي يجيء و ابو هريرة اتفقا
على الرواية عنه الناس تبع لقريش في هذا الشان اي الخلافة في الحديث مسلمهم تبع لمسلمهم وكافرهم تبع لكافرهم
يعني قريش كانوا متبوعين غير تابعين في كفرهم لكون امر الكعبة في ايديهم وكفاهم متبوعين في اسلامهم كذا قاله القاضي
وقال الطيبي معناه ان السابقين في الايمان بالرسول عمر كان من قريش وكذا في الكفر اذ اول من رد
دعوته عمه وكفر به كان منهم وكانوا قدوة من الحالتين لسائر الناس وكانوا في كل منهم وقيل معناه انهم اذا
كانوا اخيارا سلط الله عليهم اخيارا منهم واذا كانوا اشرارا سلط الله عليهم اشرارا كما قيل ايها الكاره عالم

عالم الناس معادن يعني ظهر تفاوتون في مقدار الشرف على حسب ما يستعد اذ كما يتفاوت الناس في المعادن فيما يخرج
منها من الذهب والفضة وغيرهما وفيه اشارة الى ان تفاوت الطباع من جواهر مكارم الاخلاق ينبغي ان
يستخرج برياضة النفوس كما يستخرج جواهر المعادن بالقاسات والنقب خيارهم في الجاهلية خيارهم
في الاسلام يعني من كان مختارا منهم بمكارم اخلاقه في الجاهلية يكون مختارا في الاسلام اذا فقهوا
بضم القاف على المشهور وحكي كسرها اي اذا صاروا فقهاء عالمين بحدود من خير الناس من هذه الصفة
او زائدة على قول من يجوزه اشد الناس كراهية هذا الشان يجمع فيه المراد منه الاسلام يعني
خير الناس اشدهم كراهية للاسلام كهم وعكومته وغيرهما ممن كانوا يكرهون الاسلام اشد
كراهية فلما دخلوا فيه اخلصوا صادقا واعتقادا كذا قاله القاضي و يجوز ان يراد منه الاسلام يعني من اعطيا
بكراهتهما اياها اعانه الله عليها يفقوه بحيث فيصير خيرا و ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عند الناس
كالابل مائة لا تجد فيها راحلة واحدة قال النووي معناه كاصل الابل وغالب الناس والصالح للصحبة و
الاستيناس قليل كقلة الراحلة في الابل وهي البعير الكامل الذي وصلح و الا حوال القوي على الاسفار و
الاحمال سميت راحلة لانها تجعل عليها الاحمال فهي فاعلة بمعنى مفعولة اذا قيل اذا فعل هذا فما الخيار في زمن
الرسول المختار كيف يوجد في هذه الاعصار المملوءة بالجور والاشرار و المقصود من قال وقد كانوا
عدولا قليلا فصاروا الان من القليل و ابو بكرة رضي عند البخاري امتي امة مرحومة امتي الامة بالفتحات معنى
الا من كان قائما لله بالحق الجوهري يكون وصفها واحدة من قبيل قولهم رجل عدل يعني انها بسبب الرحمة اذا وهبت
البخور اي تفاوت الى السماء او عون الله فطار والمعنى كالسجل ويجوز ان يكون امتي جمع امة بمعنى هذا
التوجيه يكون قوله عم وما امته له محمد اي من قبيل قوله تعالى اله ابراهيم كان امة قانتا فاذا اذا
اتى اصحابي ما يوعدون من كثرة الفتن والاختلاف بينهم و اصحابي امنة لامتي فاذا ذهب اصحابي اتى امتي ما
يوعدون من ظهور البدع وغلبة اهل الاهواء و ابن عمر رضي اتفقا على الرواية عند الوتر ركعة من آخر الليل
وبه عمل الشافعي في احد قوليه والوتر وقال ائمتنا الوتر منسوخ و عايشة رضي اتفقا على الرواية عنها
قالت لما اراد ان اشتري بريرة واعتقها شرطوا ما يها ان يكون الولاء لهم قال لا يمنعك ذلك اشتريها واعتقيها
الولاء لمن اعتق استدل به الشافعي على نفي وجوب المراد بالولاء لام في الولاء للجنس قلنا لا نسلم بها الجنس
بل للعهد بقرينة ما قبل الحديث و انما جاز لها اشتراطها وان كان البيع بشرط فاسدا لانها اتبعتها فيجوز ترتب العتق
عليه و ابو هريرة رضي اتفقا على الرواية عنه قال قال جبرائيل رب زوجه وابن على فراشي ابي وابو فلان يعني
عقيما انه يقال هو لفراش اي لصاحب الفراش و للعاهر الحجر جعل بعضه للزاني لان الرجم للزاني المحصن

ان كان محصنا ويجوز ان يكون معه والزاني الخيبة فيما اذا كان المنسب اليه معتبارا دعواه مع وجوه القرائن
لاخر يقال لفلان حجار وترابي اذا خاب ح ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه الكل الراوي عن رجل
الله حكيم بن حزام وابو هريرة رض روى عنه كذا قاله الشيخان والترمذي وغيرهم اليمين الكاذبة
منعقة للمسلعة مسدرة للسلعة ايضا يعني سبب لمحق بركة المكسوب وذهابها اما تلف بالحقيقة في عالم الاين او تلفا
في غير ما يوجب نفعه اليه في العاجل او في ثاني به في الاجل اي بقي عنه وحرم نفعه وورثته ولم يحمد
وروي بضم الهمزة فيهما ع ابن عباس رض روى البخاري عنه اليمين على المدعى عليه هذا اذا لم يكن المدعي بينة
تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لو يعطى الناس بدعواهم م ابو هريرة رض روى مسلم عنه
اليمين على نية المستحلف بفتح اللام يعني ان استحلف غيره على شيء ونوى الحالف في حلفه غير ذلك الشيء سواء
كان متبرعا في يمينه او يقضاء ويعتبر نية المستحلف لا نية الحالف وتوجيهه عمل ما مالك والشافعي قال
الشافعي اليمين على نية الحالف اذا استحلفه القاضي في دعوى توجهت عليه اليمين فيعتبر نية المستحلف
وحمل الحديث على هذا وهذا اذا استحلفه القاضي بالله واما اذا استحلفه بالطلاق فيعتبر فيه نية الحالف
لان القاضي ليس له ان يلزم الحالف بالطلاق فصل م ابو هريرة رض روى مسلم عنه ايما امرأة اصابت بخورا
وهو بالفتح ما يتبخر به فلا تشهدنا معنا العشاء الآخرة حضور العشاء الآخرة فيه ترك الجماعة وقد تقدم الكلام عليه
الطرق عن المرأة سبب الفتنة احتمال وقوع الفتنة لان البخور يتمكن فيه من تضلله الاوطار فيه فتنة
وقيد العشاء بالآخرة ليخرج ما قبلها على الرواية عنه ايما امرئ مسلم اعتق امرأ مسلما
الفداء خلص كل عضو منه عضو منه يجازيه كل عضو من العتيق المسلم عضوا منه النار تقدم بيانه في الباب الرابع
في حديث من اعتق رقبة ج جرير روى مسلم عنه ايما عبد آبق من مواليه بفتح الباء فارغا منها بالشرط
بشرطه من ماله ذمة للتأكيد او بمعنى جزء او صفقة عبد لان المال لا يبقى بلا جزء وجواب الشرط قد لم يعد
برئت منذ الذي ترى فتح الميم وعهدي فيحمل الحديث على كونه مستعدا للاباق ويجوز ان يراد بها
الحرمة قال الجوهري الذمة لم تجئ في معنى الحرمة بمعنى خرج الا في هذا الحديث فلعل الحديث
وبين سيدي في عقوبة الجانية على اباقة ديروى ابو عمر موالي ليس فيهم كفر اي كفران نعمة المولى حتى يرجع اليهم
م ابو هريرة روى مسلم عنه ايما قرية سمع فيها بعني اذا اتهم قرية من قرى الكفار وارادوا غزوهم
عليهم بخيل ومحاربة بل صالحهم اهلها على مال فهم لكم فيما بعني ما اخذتم منهم يكون فيئا مشتركا بين جميع المسلمين
وايما قرية عصت رسوله فاخذتم منهم مالا وبايجاف خيل ومحاربة كان خمسها لله ولرسوله ثم
هي لكم يعني ذلك المال يكون غنيمة يؤخذ خمسها لله ولرسوله ويقسم الباقي منها بينكم الحديث يدل على ان

ان المال الفيء ليخمس وقال الشافعي انه يخمس كالغنيمة فالحديث يكون حجة عليه ع عمر رض روى البخاري عنه ايما
مسلم تشهد له اربعة بخير دخل الجنة قال الراوي فقلنا واثنان يعني او تشهد
اثنان بخير يدخل الجنة قال واثنان قال الراوي ثم لم نسأله عن الواحد ع الواحد
الواحد اذا شهد مسلم بخير يدخل به الجنة تقدم الكلام عليه في الباب الاول في حديث من اشتهم على خبر
اعلم ان المذكور في المتن يدل على انهم لم يقولوا واثنتان والذي في غير ما ذكر سئي يدل على انهم سألوا
عن الثلاثة ثم سألوا عن الاثنين والظاهر انه من باب الاختصار فصل ع ابن مسعود روى البخاري
عنه ايكم مال وارثه احب اليه من ماله قالوا يا رسول الله ما منا احد الا ماله احب اليه من مال وارثه قال
فاعلموا ان ماله ما قدم ومال وارثه ما اخر فيتقدم به وارثه فيحاسب عليه ويؤجر به
م جابر رض روى مسلم عنه ايكم يحب ان هذا له بدرهم يعني يشتريه بدرهم يعني حويا اسكافا اي
صغير الخدين خلقة ويقال السكاء الذي اذا ذهب لحمها كذا قاله الجوهري هذا تفسير من الراوي بما فهمه
اي ايكم يحب ذلك الحمار فاحويا ذلك ما لنا شيء وما نصنع بشيء فقال ايسرك ان يسلط هذا ان يشتم
به قال اي ايكم يحب ذلك والله لو كان حيا كان عيبا فيه انه اسكاء وفتح الهمزة اسكم كان اي كونه
اسك قليف وهو بيت قال نولله للدنيا اهون على الله من هذا عليكم اي من هوان الجمار عليكم
انما كانت الدنيا اهون لكونها ملعونة عند الله وهذا قال بعض كل ما الهاك عن مولاك فهو دنياك
م عقبة بن عامر رض روى مسلم عنه اياكم يجباء يعني وكل يوم الى البطحان بفتح الباء الموحدة وسكون الطاء
المهملة اسم واد بالمدينة اي متوجها اليه او الى العقيق بفتح العين المهملة اسم واد منها سمي بها لاحتفافها بالذهب
لكون كل منها او قرب الموضع الذي يقام فيها اسواق الابل الى المدينة فيأتي منه بنادرين كوما ذهب
الكوم بفتح الكاف الناقة العظيمة السنام قلت الهزة في تيشهنا واو في عيزانا اي ليكون حصولها
فضل فيه اثم كغضب وسرقة وقطيعة رحم فقلنا كلنا يا رسول الله يحب ذلك قال افلا يغدو
احدكم الى المسجد ويعلم بضم الياء وتشديد اللام وفتح الميم كذا في نسخة شيخي ورد الله مضجعه وقال شارح
المشكوة بفتح الياء وسكون العين بمعنى كذا او يقرأ يامين مناديع فيه العاملون مركبا لهم هذا لهم ذاك
من الراوي حويرثة خبر مبتدأ محذوف اي هما خيرلكم من ناقتين وثلاث اي ثلاث اياد يقرأ بها
خير من ثلاث اي من ثلاث اوق واربع اي اربع ايات يقرؤها خير لكم من اربع اي اربع نوق ومن
اعداد هن متعلق بمحذوف يعني واكثر من اربع ايات يقرؤها خير لكم من اعداد النوق على التفصيل
المذكور من ابل بدل من اعداد هن او بيان لها كذا قاله القاضي وقال بعض الشراح يحتمل ان يراد

الدنيا وما فيها وموضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها وقاب قوس احدكم من الجنة خير من الدنيا وما فيها ولو اطلعت امرأة من نساء اهل الجنة الى الارض لاضاءت ما بينهما ولملأت ما بينهما ريحا ولنصيفها على رأسها خير من الدنيا وما فيها رواه البخاري في صحيحه والنصيف الخمار والدنيا الا ما فيها من الخير والشر وقيل الا ما كان لله تعالى فيه رضا وقيل الا ما عمر ذلك على وفق ما يحبه ويشرعه والله اعلم

فصل الحديث الثاني عشر روى البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثقل الصلاة على المنافقين صلاة العشاء وصلاة الفجر ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا رواه مسلم عن ابي هريرة وزاد ولقد هممت ان آمر بالصلاة فتقام ثم آمر رجلا فيؤم الناس ثم آخذ شعلا من نار فأحرق على من لا يخرج الى الصلاة بعد

هذا الكلام مع التفسير السابق كلام المواظب الراوي فقال الخير فأوابن خير فأوبي وقال ابن سيد فأوابي اي اتبعهم اراهم الخير كما ان سلم عبد الله جوابه محذوف وقرينة ما قبله يعني ان اسلم عبد الله فاخبروني كيف هي قالوا اعاذنا الله من ذلك اي اسلامه فخرج عبد الله فقال اشهدوا ان لا اله الا الله واشهدوا انه رسول الله فقالوا انت ابو بكر وابن ابو بكر فاقتفص ارتبعه قال ابو عبد الله قال ابن سيد الى العنب قال الجوهري يقال قاذ ينقذ قاذا وقاذ ينقص قاذا ارتبعه قال ابو عبد الله بن سلام هذا واو هي اشارة الى مصدر اقتفص الذي ذكر بعد اذ رسول الله وفي الحديث دلالة على حماقة اليهود وشقوة تعصبهم

هـ ابن عباس رضي الله عنهما اي وادهما قال الواو اي الوادي وهو واد بين الحرمين قال كلي انظر الى موضعها بطاء مهملة بيضة وهي الطريق العالي في الجبل وله جوز بضم الجيم وبالهمزة يقال حار الرجل اي تمزع بالدعاء الى امر الغلبة ثم ذكر اي ابن عمر على بيضة هضبة بفتح الهاء وسكون الضاد المعجمة وبالباء الموحدة تعالى اي بيضة هضبة هي ما ارتفع من الجبل وقال ابن بيضة هضبة هي ما كان انظر الى موضع على بلاطة حمراء جعفر بفتح الجيم وسكون العين المهملة وبالفاء وفتح الراء وبالطاء المهملة حجارة رخوة وقيل حجارة بيض تعلوها حمرة وهو بكسر الحاء المهملة حبل يقاد به البعير جلة بضم الجيم وتشديد اللام المفتوحة وبالباء الموحدة وبينهما الام هو البئر المليف وهو البئر التي قل ماؤها فلت كيف راحلتك التي تجاوزوها في الحرة فلت جواب عرف مما سبق في الباب السادس في حديث اقتراب الساعة

فصل في مالك بن بحينة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه قال النووي اسم الراوي عبد الله بن مالك بن القشب بكسر القاف وسكون الشين المعجمة وبعدها باء موحدة ثم الحاء المهملة على صيغة التصغير ابو عبد الله وقيل ابو محمد وقيل ابو الفضل وقيل ابو ثابت وقيل ابو الاسود وقيل ابو الشداخ وقيل ابو الشداخ وقيل ابو الشداخ

على علمه فيهم كانوا عالمين بدينهم قبله انما الحال عن العلم الى اصوله وسيلة مع قرينة دالة على ان المسئول عنه ملك اشارة
الى ان وظيفة المعلم عند شيخان يستظهر ولا يبادر بالجواب بما تقدر ق ابن مسعود رضي الله عنه اقتصر على
الرواية عنه ترضوا ان تكونوا ربع اهل الجنة بضم الباء وسكون الهاء وفي التفاح كل اسم على ثلثة احرف اوله
مضموم واوسطه ساكن يجوز فيه ضم وسطه مثل عسر عسر وحلم وحلم قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث
ثلث اهل الجنة وهذا الخطاب وان جاء بغير محتمة بالحاضرين بل اراد هم ومن يموت منهم ومن المسلمين قبلهم قال
والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنة قال قلنا لم نبين من اول الامر كونهم نصف
اهل الجنة قلت لان الفرق من الربع الى الثلث ومنه الى النصف تكرير التبشير وحملا اياهم على تجديد
الشكر وتكثير ثمراته عم فرق في حديث آخر من النصف الى الثلثين وقال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا
وهذه الامة منها ثمانون وانما عدها نصف لان فضل هذه الامة جبر نقصان عددهم فاخبر بتمام
استعدادهم كما انهم نصف اهل الجنة اسماعهم من كل الف من اهل المحشر بغير حساب واحد للجنة
فاز الامم استبعادهم بقوله وذلك ان الجنة بضعة كونكم نصف اهلها بسبب ان الجنة لا يدخلها الا نفس
مسلمة بضعة بمؤمنة وما انتم في الشرك الا كالشعرة وهي بفتح العين معروفة البيضاء في جلد الثور الاسود
او كالشعرة السوداء في جلد الثور الاحمر وليست هي كلها الجنة ق عمر اقتصر على الرواية الاولى
هذه المرأة طارحة ولدها في النار رحمة الله تعالى للام فيه اما ارحم بها من شفوق الام على ولدها
فالمحبوس رأى مراده من السبب بسوء ادبه وجد كذا بخ في النسخ المصححة لكن صرايا ذ وجد ان اذا الفاجاة بدل
الفعل واذا الفاجاة تدخل الاسم والمذكور في صحيح مسلم اذ وجد حسيا في السبب احدوثه والرائحة منها الا
فارسته م ابو هريرة روى مسلم عنه اريد بن ان تقولوا كما قال اهل الكتاب قبلكم سمعنا وعصينا بل قولوا
سمعنا واطعنا غفرانك ربنا واليك المصير قالوا قد قلناها فسها في السهلات وما في الارض وان تبدوا ما في
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله فقال قد فعلت اي بحمل ما تطيق الصلوة اي على الصلوة والصيام والجهاد و
الصدقة وقد اثنت عليك وعلى امتك وانا نطيقها قبل هذه الاية في حق الشهوات خاصة ثم نهوا عما المذكور وورد في
سياق الاية يدل ان تظهروا ما في انفسكم من الشهوات او تخفوها بكتمانها وقيل انها عامة شاملة للخوض في امور المنهية والمعاصي
الخفية في النفوس قل اكثر محاسبة الله اياهم بها في الاخرة وقيل تكون في الدنيا باصابة المكاره والاحزان
الثواب تقوم الكلام فان الرحمة منسوخة او معناه في الباب الثاني في حديث ان الله تجاوز عن امتي 2 ام
سلمة روى البخاري عنها اريد بن ان روحي الشيطان بيا لرجمه الله منه اي كراما لاحد على سلمة بضعة ام
حصين هجرته قالته وهو اجاء تسجدي فيسر ام سلمة على الكلمة على ابي سلمة لعل المراد زجر الشيطان

البيت معيشة من فيه ذكر السبب وان اراد لم اجعل اعانتها سببا للمعيشة لها تورد الى غلبة البكاء وفي نسخة
الى صوت كلمة غير مرضية ق عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت جارت امرأة رفاعة الى النبي عم فقالت
كنت عند رفاعة فطلقني فبتا فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير فوجدت معه مثل الهدبة بضم الهاء وسكون الدال
رسول الله عم فقال اتريدين ان ترجعي الى رفاعة اي تحل لك الرجوع حتى تذوقي عسيلته ويذوق
عسيلتك وهي تصغير عسلة اراد بها الجماع تشبيها لذة بلذة العسل اورد بها بالتاء على ارادة قطعة و
في تصغيرها اشارة الى ان تلك القطعة وان قلت كجنبوة الحشفة فقط كافية في الحل وعن الحسن البصري
الانزال شرط لان حقيقة العسيلة يحصل به والجمهور على خلافه وفي الحديث اشارة اليه حيث ذكر الذوق
والانزال ليس بشرط قيل سمع وفيه دلالة على ان حد الناشزة لا يحل لها ان تخرج الا لقوة قاله الدلجي
رفاعة القرظي رفاعة بكسر الراء وبالفاء والعين المهملة والقرظي بضم القاف وفتح الراء وبالظاء المعجمة
وهو ظلمها ثلثا ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه قال اهدى الى النبي عم جبة حرير فجعل اصابيعه فيها
ويتعجبون منها فقال اتعجبون من لين هذا لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها او لين منها المنديل
بالمناديل لان المنديل ادنى في الثياب وهو قطعة كرباس يمسح بها اليد وانما كان هو خيرا فيكف صغيرها
ويتنعم بها ضعيفها سعد ق ابو بكرة اتفقا على الرواية عنه ان اباه اخبره انما استعمل الرجل
في امر الله فيه رؤية الاشياء طريق الى علمها وبعضها لقد عنها ان كان سلم وغلب بكسر الغين المعجمة
مزينة وجهينة اي كانت ناقصة القدر عند العرب خير من تميم وغفار واسلم بفتح الهمزة واللام بين و
تنوين الوال وعطفان بفتح العين المعجمة وسكون الطاء المهملة وفتح النون ثم نون غير منصرف احلوا و
همزة الاستفهام فيه للتقرير وغير الجهني راجع الى بني تميم والقبائل التي بعدها يعني ان تلك الاربعة
المفضلة في زعم العرب ان كانت خيرا من هذه الاربعة التي هي فاضلة وساداتها في زعمهم جاروا وحادوا
الاربعة وخسرت قال الراوي راوح بين بعد قال اعلمه عم في الذي نفسي بيده انهم لخير منهم ثم قالها ثلثا
الثلثة بعدها اي هم مسلمون لا خير منهم اي من بني تميم وما عطف عليهم وفي اضمار له فضيلتهم في الجاهلية
فضل بلال وعمار وصهيب وسلمان على سادة قريش بالاسلام اللام في الخير للابتداء اي بعثته افضل شقا
من خير مسلمة دون خير كان مسودا بغير الشقين قال الراوي راوح بين جبين قال اعلمه انهم سراة جمع سار
الحجيج جمع الحاج من سلم وغفار ومزينة وجهينة وهذه الاسماء كلها لا ينصرف ق انس رضي الله عنه اتفقا على الرواية
اراد ان صبح الله لمراي لم يجئن يوصول اذ معاوية لم تستحل مسلما بما حذر في الخلفين ما الاستفهامية
قال الجنك تقوم الكلام عليه في الباب السادس في خبر ان بعد من اجنك عمر اصابه جائحة ه ابو امامة

ورد مسلم عنه قال اتى النبي صلعم رجل فقال يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي فسكت عنه ثم سأله الصلوة ثم سكت عنه ثم قال ثالثة فاقيمت الصلوة فلما انصرف عمد الرجل فقال يا رسول الله اصبت حدا فاقمه فقال له اما رأيت حسن وضوءك يا فلان وحسن صلوتك معنا قال بلى يا رسول الله قال فان الله قد غفر لك ذنبك او حدك او قال حدك هذا وقال الترمذي في تفسير سورة هود ان رجلا اتى النبي صلعم فقال اني عالجت امرأة في البستان فاصبت منها ما دون ان امسها فانا هذا فاقض في ما شئت فقال عمر لقد ستر الله عليك لو ستر نفسك فلم يرد النبي صلعم شيئا فقام الرجل فانطلق فاتبعه النبي صلعم رجلا فدعاه وتلا عليه هذه الآية فقال رجل من القوم يا نبي الله هذا له خاصة قال بل للناس كافة وقال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقال البخاري في صحيحه عن ابن مسعود ان رجلا اصاب من امرأة قبلة فاتى النبي صلعم فذكر ذلك له فانزل الله تعالى اقم الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذا يا رسول الله قال لجميع امتي عملوا به رواه مسلم والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي زلفا من الليل المغرب والعشاء ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي صلعم ليلة صلوة العشاء وكان ربما اخر عنها فخرج عمر فقال الصلوة يا رسول الله فقال اما انه ليس احد من اهل الارض يصلي هذه الساعة غيركم قال ابن عمر فسمعته يقول هذا قبل ان يمضي من المائة سنة وهم احياء يومئذ ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله صلعم ارأيتم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد قال الخطابي عامة من يأتي عليه المائة يموت قبلها وقد يعيش بعضهم بعدها وليس في الحديث ما يدل على ان الارض تخرب بعد ذلك وانما معناه انه يأتي على الناس زمان يموت فيه اهل كل عصر وينقرض وقال ابو عبيد الهروي في غريبه قوله لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد يريد لا يبقى ممن هو اليوم حي على الارض احد وقال الخطابي وقد يحتمل ان يكون معناه لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد يتصف بصفة من هو اليوم متصف بها من قوة او ضعف او غنى او فقر او نحو ذلك من الاحوال المتغيرة فيكون المراد من قوله احد حالا في زمانه وقد يكون السبب ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فحضورها مع التعظيم لها والمقارنة بذلك التساقط يشعر به طلبه الحق ومما يقدر بين ما قاله الشارح اولا يحتمل ان يكون سقوط الحدود في ذلك الرجل لخصوصها له بحضور الصلوة مع النبي صلعم يبقى بعدها ما قبل ذلك الا ان كان عمره عريضة وكان ربيع الثمر فقال ايها الرجل اني في البيت تمر جيد من هذا فدخلت فوثبت عليها وقبلتها فصاد يا ما جاهد رسول الله باكيا فنزلت الآية الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذا يا رسول الله قال لمن عمل بها من امتي والمراد بالصلوة الصلوات الخمس دخل في طرفي النهار الصبح والظهر والعصر وفي زلفا من الليل المغرب والعشاء ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه قال صلى النبي صلعم ليلة صلوة العشاء وكان ربما اخر عنها فخرج عمر فقال الصلوة يا رسول الله فقال اما انه ليس احد من اهل الارض يصلي هذه الساعة غيركم قال ابن عمر فسمعته يقول هذا قبل ان يمضي من المائة سنة وهم احياء يومئذ ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال قال رسول الله صلعم ارأيتم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد قال الخطابي عامة من يأتي عليه المائة يموت قبلها وقد يعيش بعضهم بعدها وليس في الحديث ما يدل على ان الارض تخرب بعد ذلك الا ان كان ذنبا صغيرا فلا شبهة في سقوطه بالصلوة وان كان كبيرا فحضورها مع التعظيم لها والمقارنة بذلك التساقط يشعر به طلبه الحق ومما يقدر بين ما قاله الشارح اولا يحتمل ان يكون سقوط الحدود في ذلك الرجل لخصوصها له بحضور الصلوة مع النبي صلعم يبقى بعدها ما قبل ذلك الا ان كان ربيع الثمر فقال ايها الرجل اني في البيت تمر جيد من هذا فدخلت فوثبت عليها وقبلتها فصاد يا ما جاهد رسول الله باكيا فنزلت الآية الصلوة طرفي النهار وزلفا من الليل ان الحسنات يذهبن السيئات فقال الرجل الي هذا يا رسول الله قال لجميع امتي عملوا به رواه مسلم

متصلين بتقدير اعني فلا يخالف ورقية اشارة الى شيء خرج وهو التعمة قيل كانا من محاسنهم فيما قال انها كانا ناقصين
وانه كانا يظهران المعجزة ويمكن ان يقال ليس في الحديث ما يدل على الحلق بجنون اذ يكفي في ذلك الهذر وما ذكر الطيفا
و حارثة بن وهب الخزاعي رضي الله عنه قبل ما رواه عن النبي صلعم ستة احاديث في التصحيحين
مشهورة لا اخبركم باهل الجنة كل ضعيف متضعف بفتح العين وهو المشهور ويجوز من يستضعفه الناس و
وركي بكسر العين معناه متواضع قال القاضي الواو بمعنى الخامس لله تعالى لو اقسم على الله لابره اخبركم
باهل النار كل عتل بضم العين والتاء وتشديد اللام هو الجافي الشديد الخصومة في الباطل جواظ بفتح الجيم و
تشديد الواو وبالظاء المعجمة هو الذي يجمع ويمنع وقيل الضخم المثقل من الطعام والشحم مستكبر قال المؤلف
المراد بالجنة من اغلب اهل الجنة والنار هذان الفريقان م زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه كم
بخير الشهداء ثم شهد بعضهم شاهدة قبل ان يسألها وهو خير منها محذوف قبل ان يسألها على ما الجهول
اي قبل طلب تقديم الكلام عليه في الباب السادس في حديث خير امتي القرن الذي بعثت فيه ق ابو واقد
بالقاف الليثي اتفقا على الرواية عن قبل ما رواه عن النجم عدا ابن عمر وعشرون حديثا له في الصحيحين ثلاث
احدها هذا واخرجه مسلم قال بينما رسول الله صلعم في المسجد اذ اقبل ثلاثة نفر فاقبل اثنان منهم الى رسول الله
فجلس احدهما فرجة في الحلقة فجلس فيها واما الاخر فجلس خلفهم واما الثالث فادبر ذاهبا فلما فرغ رسول الله قال الا اخبركم عن النفر الثلاثة اما احدهم فاوى الى الله
فاواه الله واما الاخر فاستحيا فاستحيا الله منه واما الاخر فاعرض فاعرض الله عنه يعني عن محمد اعليه وهذا محمول على انه ذهب مغضبا لعذر او غير فضيلة مجمل على العلم والحامدين لله تعالى م ابو
هريرة روى عنه مسلم عدا اذا او لكم على ما يجوز الله به الخطايا محو كناية عن غفرانها او المراد به محو اثرها في باب
الحفظ ويرفع به الدرجات قال ابو رافع يا رسول الله قال اسباغ الوضوء على المكاره جمع المكره بضم الكاف وفتح الشين
بضم ما تعلم به يا بسكان اللام الى مواضع القرض على الكراهة ضد السرور اما بالبدن او الجسم وكثرة الخطى جمع الخطوة بضم
الخاء او فتحها موضع القدمين واذا فتحت يكون للمرة وكثرتها اعم من ان يكون بعد المرة او بكثرة المكان الى
المساجد وانتظار الصلوة بعد الصلوة سواء روى الشق بجعل اعتراضا او مفردا في المسجد او في بيته وقيل المراد به
الاعتكاف هو لكم الرباط وهو ملازمة ثغر العدو يعني انجعل المذكور الرابع الكامل لانه يمنع اتباع الشهوات
يكون بعيدا كالاكبر الى امم الاشارة اشارة الى تعظيم الجهد وقيل معناه ثوابه كثواب الرباط ق عايشة اتفقا على
الرواية عنها الا ستحيي من تستحيي منه الملائكة يعني عثمان بن عفان تقدم سبب ذكره في الباب الثاني في حديث
عثمان دخل حتى المراد من استحيا منه النبي والملائكة يعني على توقير وتعظيم ق ابو هريرة روى البخاري عنه او

نعيم مختصر ما كتبه عن هذا في شرحي وروى لها في ذلك بيده عن كلام الراوي يعني ذكر النبي صلعم هذا الحديث
واذا عرف بانها بدا في الذكر فالله له زمن الحديبية حين راه النبي صلعم محرما والفعل متاثر على جمعه قال الاقرع
في نزلت هذه الاية فمن كان منكم مريضا او به اذى من راسه ففدية من صيام او صدقة او نسك م ابو هريرة روى
مسلم عنه يحبها حبوكما اذا رجع الى الهمزة ان يحبوا غير ثلث خلفات بفتح الخاء المعجمة وكسر اللام جمع خلفة وهي
الحامل من النوق عظام سمان جمع سمين قلنا نعم قال فثلث ايات لقاء جزاء شرط محذوف يعني اذا تقرر
ما ذكر عندكم انكم تحبون فاعلموا ان قراءة الايات خير من النوق الفائقات بقرأ بهن احدكم في صلوته خير له
من ثلث خلفات عظام سمان فيه بيان عظم ثواب القرآن واي طلب خير مما يطلبونه ق ابو سعيد روى
البخاري عنه يجزيكم ان يقرأ بثلث القرآن وفي لفظ قال الراوي لاحسبه الا قال انه يعدل القرآن فقال ايانا يعني
ذلك يا رسول الله فقال عمر قل هو الله احد كانها تعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الله جزأ القرآن ثلثة فجعل قل هو الله احد احدى الاجزاء السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث ان الله جزأ القرآن ثلثة فجعل قل هو الله احد احدى الاجزاء السورة يعدل ثلث القرآن تقدم بيانه في الباب الثاني
يوم الف حسنة فسأله سائل من جلسائه كيف يكسب احدنا الف حسنة قال اي النبي صلعم يسبح مائة تسبيحة
يكتب له الف حسنة او يحط عنه الف خطيئة مسواق قوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها وسيأتي
بالواو فتكون المكتوبات الفين مصواق هذه الرواية قوله تعالى والله يضاعف لمن يشاء م ابو
هريرة اتفقا على الرواية عنه الا حديثا واحدا رواه عن النبي صلعم عن ربه عز وجل قال الله تعالى من عادى لي وليا
فقد بارزني بالمحاربة وما تقرب الي عبدي بشيء احب الي مما افترضت عليه وما يزال عبدي يتقرب الي بالنوافل حتى
احبه فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها
ان سألني لاعطينه ولئن استعاذني لاعيذنه وما ترددت عن شيء انا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت
وانا اكره مساءته ولا بد له منه م ابو ذر روى مسلم عنه الا اخبركم باحب الكلام الى الله تعالى ان الكلام الى الله تعالى سبحان الله وبحمده قال الله تقدم بيانه في الباب الخامس في حسن ما اصطفى الله
لملائكته و على رض اتفقا على الرواية عنه قال لما مرض مرضه حضرته ما مرض عبيد بن ابي سعيد عن ابيه عن ابي سعيد
مسالة فاطمة ما يبيعها وكانت تشتكي بوعائها من ادارة الرحى فقال لعمر الا اخبرك ما هو خير لك منه اذا اويت
تسبحين الله ثلثا وثلثين وتكبرين الله اربعا وثلثين قال له لما حدثت حدثا احب الي نفسها ما
احب نفسه اختار الفقر الفقير عليه م سلمة بن الاكوع روى مسلم عنه قال عوتم رسول الله رجلا يحوط ضعيفة يعني
عليه فقلت والله سارأيت رجلا اشوحوان هذا فاتعدمه الا اخبركم باشوحوانه يوم القيمة هو ينادي الويل
الرابين المصيبين بتشديد الفاء المكسورة اي الراجعين المنصرفين من الغزاة المشار اليهما كانا راجعين الى
قبل صوابه هذا ان يكون منصوبا

ابشكم بالكبائر هلمّا يا رسول الله قال الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقعد وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور
والعقوق في هذا الباب في حديث الكبائر الاشراك بالله وكان متكئا فجلس فقال الا وقول الزور وشهادة
الزور الا وقول الزور وشهادة الزور فما زال يقولها حتى قلنا ليته سكت قال الزهري يعني اعظم ذكر الكبائر ايضا
اما الوقوع فيها بالذكر ثلث مرات وتكرارا لاهميتها اعظم ما بشأنها وتغيير هيئته عند ذكرها ما يدل عليه
ذلك لانها اسهل وقوعا بين الناس والحوامل عليها كثيرة كالعداوة وغيرها فاذا لم يتوقها اي المتشبع
حملته على قول الزور وشهادة الزور حتى قلت ليته سكت وهذه المسئلة وان كانت من طائفة اكبر الكبائر
كما مر فيها تفاوت في الرتبة وكقول الزور مراتب متفاوتة كتفاوتهم في الاثم ويدل ان الكذب بالقول قد يسمى
الكذب بقبح الهيئة م ابن مسعود وابن عمرو رضي الله عنهم الاشراك بالله بكسر العين وفتح الصاد المهملة وقد
يفتح العين وسكون الصاد وهذا اشهر رواية هي الهيئة وهي اسم لمقبل الكلام على وجه التخضع قال الجوهري
العضة هو الكذب والبهتان القالة بين الناس وهي مصدر يقال كثرت قالة الناس كذا في الصحاح
وهي هنا بمعنى المقولة قال المروي تقرير الحديث واعلم ان عضة الفاحش غليظ المحرم وقال شارح القالة
جمع مثل البرزة وهم الذين يكثرون ويفتشون الخصومة بين الناس اقول على هذا لا يتعلق القالة بما قبله
الا بان يقدر مضاف اي بمعنة القالة فيكون صفة الهيئة او بدل منه ع عروة العاص انتقاد على الرواية
عند الدارقطني اوهلان قال المروي هو الكذابة من بعض الرواة خاف من الفتنة وفي حق نفسه ولم يخل ان
فلانا يروي كذا وكذا سمعت فلانا يقول ان آل ابي سفيان ليسوا باولياء لي انما وليي الله وصالح المؤمنين فجعل المراد به الاشارة الى
الملك عند هم الحكم بن العاص عما وولاه الله وصالح المؤمنين فجعل المراد به الاشارة الى ابي بكر وعمر وقيل بني
تيم اراد البخاري ولكن لهم رهط ابها بضم الباء وتشديد الطاء اي اصلها يبلغها بكسر الباء الموحدة الثانية
الاولى للسببية اي اصلها بسببها والاحسان اليهم وروي بفتحها فيكون جمع بلل مثل سبل وسهام و ابن
مسعود وابن عبد الله بن عمرو الانصاري اتفقا على الرواية عنه اراد ان الايمان عهما الاشارة الى البر تقوية توجيهه
في هذا الباب في حديث الايمان مازاد وازاد النسوي وعلط القول اي هو قولها هذا اعطف فتيري الحي النسوي
في العوادين عن ابي زيد ابن الاعرابي تقول منه معنى العوادين في هذا الباب في تحوش الفجر والحمار في العوادين
حيث يطلع وقرنا الشيطان اي ناحيتا راسه المراد به المشرق فان الشيطان يظهر فيه وقت طلوع الشمس في رأيه
ومضر بولان حيث بالفتح فيهما اذا يمضر فان للعلمية والتانيث يعني ان الفساد فيهما فهم عليهم الذي عم ابو
عن احاديثها لهي م عضة بن عمار وابن عمرو رضي الله عنهم اراد ان القوة الرمي اذ ان الملقوة الرمي ذكر ذلك مرارا
اشارة الى عشائه نبال الرمي لانه يوضع العود وهو اي قوة اقوى منه قاله على المنبر الحواء واعود الهم

لهم ما استطعتم من قوة وفي الحديث متدرج بتصدير القوة المذكورة في الاية ع المسور بن مخرمة متفق على الرواية عنه
الزهري بني هشام بن المغيرة اخوال هشام بن اسماعيل بن ابي طالب فلا ادري لهم ثم اذن لهم ثم اذن لهم ذكر ذلك مرارا اشارة الى عادته في ان يحب ابا ابي طالب يعلق ابنته وينكح ابنهم فاما ابنتي فبضعة يفتح
الباء قطعة من اللحم يعني جزء مني ويؤذيني ما اذاها يقع عاما لمعاصر عنه قال الجوهري يقال رابني فلان اذا رأيت منه
ما انكرته بعد الذي كرهته اي ابنتي كما كرهها ويؤذيني ما اذاها فقوله البيان عليه في الباب الثاني في حديث
ان فاطمة مني ع فاطمة رض اتفقا على الرواية عنها قبل مارويته عن ابيها الذي عم ثمانية عشر حديثا
في المتفق عليه حديث الحمى قالت عائشة كان ازواج النبي ص عندها قبل فاطمة تمشي فلما
راها قال مرحبا بنتي فاجلسها في جنبه ثم سارها فبكت بكاء شديدا فلما حضك رسول الله بسرورها
بينا هم انت تبكين فلما اها حزنها سارها الثانية فضحكت فلما قام رسول الله سالتها عما سارها قالت
ما كنت افشي سر رسول الله فلما توفي قلت عزمت عليك بما لي عليك من حق لما حدثتني فقالت حين سارني في الامر الاول فخبرني ان جبريل
كان يعارضني ان يدارسني بالقرآن كل عام مرة وانه عارضني به العام مرتين ولا ارى الاجل الا قد اقترب
فاتقي الله واصبري فاني نعم السلف لك وانا قال لها فبكيت لذلك وحين سارني في
الثانية قال الا ترضين ان تكوني سيدة نساء المؤمنين او نساء هذه الامة قال لها هكذا قال المصنف
وفي الحديث معجزة للنبي ص حيث اخبر في حين قرب موته بسرعة لحوقه بربه وصاحباها قال ع ابو عمر متفق على الرواية
عنه قال بكى النبي ص عم لما مات ابنه ابراهيم فقال له الناس اتبكي يا رسول الله فقال انما نهيت عن صوتين احمقين
بدمع العين ورنة الشيطان لكن يعذب بهذا واشار بيده الى فيه او برحمه ع ابو هريرة روى البخاري عنه
الا يعجبك كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم انهم كانوا ينسبون الى الصفات القوم من السحر والكهانة
وغير ذلك الله يرى منها وذاك رضي وخافوا فيما طعنوا من ان يشتموا مذمما ويلعنوا مذمما وقد
قد بعض الحمقى انهم كانوا يقولون له مذمم بكسر الميم ثم يشتمونه مذمما ويلعنونه مذمما وقد
المعروف ان زوجة ابي لهب تقول له مذمما قلينا ودينه ابينا وامره عصينا وانا محمد اي كثير الحمد وهو موصوف
بالصفات الحميدة م حديثه روى مسلم عنه ان رجلا يا نبي الله يحبر الرجل القوم الجملة سفر رجل وهو مبتدا وخبره
جعله المصنف معمولا لقوله قالت ثلث ليلة الاحزاب قال الراوي فلما ارجحر جو قال قم يا حذيفة فاذهب فاتنا
بخبر القوم فلا تذعرهم علي اي لا تخوفهم لئلا يعجلوا على فعل ما يتهمهم رايت ابا سفيان يصلي ظهره بالنار وهو مشعث
سمي ابا سفيان لكبره والقوس فارسية ذكرت في قول رسول الله فلا تذعرهم علي وجعت فاخبرت خبر القوم فالبسني
عمر فضل عباءة عليها فلم ازل نائما حتى اصبحت فنبهني بعصاه فجلست فقال الحمد لله لئن كان هذا عند الله ليمضين
م جابر روى مسلم

اولا يبيت رجل عند امرأة ثيب الا ان يكون ناكحا او ذا محرم منها الخامسة باذا جنبية حولها باذا فان كانت
او نهارا ثيبا كانت او بكرا والتقدير بالثيب والبيتوتة لقرائح الكلام على الغالب ان الثيب في النهار و
البكر مطلقا مصونتان في الغالب ع ابن عمر رواه البخاري عنه اذا من كان حالفا فلا يحلف الا بالله الغرض
منه النهي عن الحلف بغير الله كما كان عادتهم في الجاهلية لا عن الحلف بصفاته تقدم الكلام عليه
في الباب الاول في حديث من كان حالفا فليحلف بالله م حضرت بن عبد الله روى مسلم عنه الاتون
من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد اما المسجد فلهم وان اعتقادهم ان العبادة فيها
افضل لكونها خزينة لله وتعظيما لهم لا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهيكم عن ذلك وعلى اشارة الى
بعد وتحتوي فصل ق عبد الله بن عمر رفعا على الرواية عنه الماجهر على ما المجهول انك يصوم
ولا تفطر وتصلي الليل فلا تفعل وفيه حقوق تقوية تقطع الليل فلا تنام ان لنفسك عليك حقا ان لعينك عليك حقا
مع عدم النوم وان لجسدك عليك حقا اي من النوم ولنفسك حقا اي من الطعام ولا هلك حقا اي من الجماع فلا
يضعف فصلك بصيام الدهر حتى يقطع قوتك ولا يقوى على قيام ليلك وجماع نصوم واطر وصل وانم
من كل عشرة ايام يوما وذلك لان بسعة اي ثواب صوم تسعة ايام عشرة ذلك اليوم وبورك فانك ما تخلف
اي الصوم بلا افطار والصلاة بلا نوم مجمت عيناك اي غارت ونحف البدن وبكسر الفاء اي اعيت وكلت
نفسك احتج بالحديث من منع صيام الدهر وبقوله لا صام من صام الدهر وباجاب عنه من جوزه كما مر تحقيقه
والشافعي بان النهي كان مختصا بالراوي بدليل قوله لم في بعض الروايات انك لا تدري لعلك تطول بك
انه محمول على حقيقته بان يصوم كل السنة بالعيد ونحوه ايام التشريق فلا يكون صائما الدهر كله
عقبة بن عامر روى مسلم عنه الم تر هذه كلمة تعجب ايانا نزلت هذه الليلة لم ير مثلهن قط هذه الايات
لسبب التعجب يعني لم يروا ايات كلهن تجويد غيرها ايات السورتين وهما قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ
برب الناس وفي الحديث دليل على انهما من القرآن ورد على من ينسب الى ابن مسعود انهما ليستا منه ما ابو هريرة
روى مسلم عنه الم تر ولا تسأل اذا ما تحضن بصرا اي ارتفع اجفانها قال الولي قال فوالله ما حين بنيع بصره
نفسه اي روحه تقدم البيان عليه في الباب الثاني في حديث ان الروح اذا تبعه البصر ق عايشة رض
انفقه على الرواية عنها الم تري بسكون الياء خطاب لعايشة اصله ترايين فاعل ان وهما ادغام احداهما في
حين بنو الكعبة اقصروا عن قواعد ابراهيم جمع قاعدة وهي الاساس اي عن بنائها الاول قريبا سبعة اذرع
وكان بناؤهم وانقسامهم قبل البعثة بخمس سنين فعلت يا رسول الله او ردها على قواعد ابراهيم قال
اي البعث لولا حدثان قومك وهو بكسر الحاء يعني لولا قرب عهدهم بالكفر لفعلت اي اردت الكعبة الى ما

مطلب في بيان ما ثبت بخبر الواحد

بناها الاولى قال العلماء بنوا البيت خمس مرات بنته الملائكة ثم ابراهيم ثم قريش في الجاهلية وكان البناء هم
يفعل معهم المجوزة ثم بناها عبد الله بن الزبير على ما حكوا ان البيت لما احترق زمن يزيد بن معاوية وتوجين غزاها اهل
الشام تركها ابن الزبير حين قدموا لموسم فقال ايها الناس اشيروا علي في الكعبة انقضها ثم ابني على
بناها او اصلح ما تهافت فقال ابن عباس اري ان يصلح ما تهافت منها ويدع بيتا قد اجمع عليه الناس وعلبوا عليه
لو كان احدكم احترق بيته ما رضي حتى يجدده فكيف بيت ربكم اني استخير ربي ثلاثا ثم اعزم على امري فلما مضى
الناس ثلاث ليال اجمع رايه على ان ينقضها فصعد عبد الله يهدم منه فلما رأى الناس لم يأته من السماء شيء
تناول طائفة منه فهدموه حتى بلغوا به الارض فجعل ابن الزبير يركب الحجارة بالمجانيق فلما رأى ان قد
وهن منه ما يريد وان ركنا اذا مسه لسقط البيت كله ارسل اليه انا لا نفرغ حتى نرى ما رأيت فيه فان رأينا ما رأيت
تركناه على بنائه وان رأينا غير ذلك رأينا امرنا فيه فلما رأى ذلك انتظر ان ركنا قد سقط عليهم فلما لم ير ذلك
فرغ من هدمه وبنى عليه وكان طوله ثمانية عشر ذراعا وذرعه عشرة اذرع فلما قتل ابن الزبير كتب الحجاج الى
عبد الملك بن مروان ذلك فجزع مما فعل ابن الزبير فكتب اليه يا امير المؤمنين ان ابن الزبير قد شرف البيت و
اطاله سبعة اذرع في الطول والسماء فاستشار الناس في ذلك فكان ممن اشار عليه ان هدم الزيادة وسأل مالكا ان
يهدم الكعبة ويردها على بنيان ابراهيم فقال له مالك يا امير المؤمنين ان يجعل هذا البيت ملعبة للملوك
تذهب هيبتها من صدور الناس وفيه دلالة على جواز ترك المصلحة خوف المفسدة ق ابو بكر ان فقا على
الرواية عنه قال لما هجرت مع النبي ﷺ من مكة فاتيت الليث كلها فلما انقضت الليل نام عنه في ظل صخرة
طويلة فجعلت انفض على رأسه فرأيت راعي غنم فحصت منه ليلا فحلبت على اناء ما فلما استيقظ شرب فقال
له ارتحل فقلت انا يا اين اريد حاجا يعني الى مكة فجعل يعجب وقت الرحلة والرجل اسم جنس الرحلة فلما ارتحلنا
بعد ما ذالت الشمس تعلم اخوين مالك فلما دنا دعا عليه رسول الله ﷺ هما خ فرمى في الارض فساخ الى
بطنه فقال ايا محمد قد علمت ان هذا عمل ساحر فادع الله لي واله ما الي احد الا وقد رددته فدعا رسول الله
صلى الله عليه وسلم فنجى فرجع الى المدينة فقال له يهودي خرج الى المدينة قبل كان اهل المدينة يسمون الله صفة الله له
في الحجة فكانوا اذا اصابتهم الحمى خرجوا الى السلحة وخرجوا الى ظاهر الحرة فنزل به حتى اذا اليه بعض اهله فوجده
ميتا وجد على ما على أطهر اطام المدينة فصرخ يا على موته يا معشر العرب هذا صاحبكم الذي تستخرونه
فبادروا الى السلحة وخرجوا حتى اذا كانوا ببيداء بادروا يا محمد يا رسول الله وكانت الجواري يغنين
بالدف فهن يقلن طلع البدر علينا من ثنيات الوداع وجب الشكر علينا ما دعى لله داع فنزل على الخجاج
اخوال عبد المطلب وهم لاثنين وخمسين عشرة ليلة من شهر ربيع الاول فصل ق ابو هريرة رض اتفقا على
الرواية عنه قال قال رجل يا رسول الله ذهب اهل الدثور بالاجور اي الاغنياء بالدرجات العلى فقال وما
ذاك قالوا يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون ولا نتصدق ولا نعتق فقال ﷺ افلا اعلمكم

الذين يحشرون على وجوههم الآية لان المشاء اذا كان على الوجه فيهم منار المشي يكون كذلك يا مهاجر
المال كان السائل قال كيف يمشي الكافر على وجهه ق انس تفرد بالرواية عنه قال بعض اصحاب المنهج
عن مالك بن دخشم فظنهم انهم منافق وورد ان يدعى عليه بالنوم وقال ليس بشهد ان لا اله الا
الله فاتى رسول الله يعني مالك بن الدخشم هذا تفسير من المصنف لغير يشهد وذكر في جامع الاصول مالك
هذا هو ابن الدخشم بضم الدال المهملة وسكون الخاء المعجمة وضم الشين المعجمة وفي رواية ابن الدخشم بالباء
النون بهما قالوا الله يقول ذلك وما هو بقلبه قال لا يشهد احد انه لا اله الا الله وانى رسول
الله فيدخل النار او تطعمه شك من الراوي يعني تحرقه النار او توحش عينها اشباه وانفاعها اما الاول فان
يقال ان اريد بالشهادة في قوله عمره لا يشهد احدا الى آخره ما يكون عن ايمان فهب لا يمنع معناه لان المنافق في الدرك
الاسفل من النار وكذا ان اريد بها ما يكون عن قلب لان عصمة المؤمنين دون خلود فيها على انه لا ينفع هذا الكلام
وهذا المعنى لانه دعى لهم اصالة لا لمن يشهد عن قلب واما الثاني فبان يقال المراد بها ما يكون عن ايمان على
الحكم به على وجه الخلود لان حكمهم بنفاقه كان مستولا له فيمن عمره من ان الشهادتين ليس لغير وان حكم
بانه مخلد في النار ظاهرا معفو عنه حال قلبه لانه خفي لا يطلع على حاله الا الله ورسوله ق ابو ذر رفا تفقا
على الرواية عنه وليس في جعل الله لكم ما تصدقون اي شيا مثل ثواب ما يصدقون ان استنهاه فيه تقرير ما
بعد النفي وما عطف عليه الواو محذوف اي اليس لكم ثواب مثل ثواب الاغنياء وليس في جعل الله لكم ان بكل
تسبيحة يعني ان بكل تسبيحة لكم اجر صدقة وكذا الخ في قوله وبكل تكبيرة صدقة وكل تحميدة وضع كل صدقة
وكل تهليلة صدقة وامر بمعروف وصدقة ونهي عن منكر صدقة وفي بضع احدكم يعني في جماعه اياها قال وتعني
احدكم اشارة الى انه انما يكون صدقة اذا نوى فيه عفافا في نفسه او زجرا او حصول ولد صالح وفيه جمعة اخرى
هي الثالثة اذ والشهوة على بابها هذا لا يكون صدقة مسوقة قال ابن رسلان اما اتى احدنا شهوته ويكون له فيها اجر
اريتم لو وضعها اي شهوته في حرام كان عليه فيها وزر اذا استنهاه فيه التقرير كذلك اذا وضعها في الحلال
كان له اجر قاله اي البيضاوي عن هذا الحديث لما سئل بعض اصحابه اي يأتي احدنا شهوته ويكون له فيها اجر فاجاب
جمع وتر وهو المالكية بان الاجور يحصلون كما تحصل الاوزار استئناف جواب عمر قاله كشف ذهب وبعضهم
كما تصوم وتفطر قوله بفضول اموالهم وبحق فقراءهم تفرد عليه م ابو سعيد رضي الله عنه قال اتى رجل
اسلم يقال له ماعز فاعترف بالزنا اربع مرات فامر به فرجم وجمعة قال الخطيبا فقال اوكلما انطلق اعترف
نصب على الحال في سبيل الله تخلف رجل في غيابة السالم ببساحة من الجهاد اي مسيره حال كونه اميس من موضعه
عند الجماع على ان يشهد بوالديا وان يحفظ اسمها ضمير الشان يعني ليكون لزوم على هذا الشان وهو الزنا في

شيا الله كون من سبقكم اي في الثواب وتسبقون بتشديد الباء من يجيء بعدكم اي في الفضل الذين يأتون بعدكم
ويكون له البعدية بحسب الرتبة وقد يكون له حال افضل منكم اذا صنع مثل ما صنعتم فارقلت ما معنى الاستثناء
يقتضي ثبوت الافضلية للمستثنى منه لقوله عم مثل ما صنعتم قلت معناه لا يكون احد من الاغنياء يزيد عليكم
بصدقته في الثواب بل انتم افضل منهم لان الاذكار التي يقولها منهم هي الاذكار فيزيد عليكم بصدقته
وقال الامام الطيبي في شرح المشكوة معناه ليس احد افضل منكم الا من صنع مثل صنيعكم وعلم ان احدا لا يكون
لا يكون افضل منكم فاذن لا يكون احد افضل واقول هذا غير مقبول لان احدا في قوله الا رجل يكون
احدا في قوله ان من الاغنياء لا يصح لان من قال من الاغنياء هذا الاذكار يكون بصدقته افضل من الفقراء
محالة واعترف انه من الاغنياء لا يصح لان الكلام مسوق في بيان النسبة بين ثواب الاغنياء
والفقراء وقوله ولا يكون احد افضل ابيان لما قبله وهذا فضيلة عنه قالوا بلى يا رسول الله قال تسبحون
وتكبرون وتحمدون دبر كل صلوة اي عقيبها ثلاثا وثلاثين مرة قيل معناه يكون جميعا ثلاثا وثلاثين لكن
الاظهر ان كل احد من الاذكار يكون ثلاثا وثلاثين ق عايشة تفتا على الرواية عنها قالوا الاولون عبدا
شكورا اي ما اعافي شكرني قالت حين قيل لها قالت عايشة لنبيه حين رأتها قد ورمت قدماه قوله ورمت
الصلاة في الصلوة اتكلف هذا اي اتصنع هذا الفعل واشق به نفسك وقد غفر لك ما تقدم من ذنبك
وما تاخر م عبد الله بن جعفر بن ابي طالب رضي الله عنه قال ملاوا عين الجنة عشرة وعشرة بعشرة
لم في الصحيحين ثلثة احاديث اثنان منها متفق عليها افاد صلى الله عليه وسلم هذا البيهقي اي تفسيرا في
الذي ملكت ما تملك اياها فانه يشكوا الى ابيك يجيعه وتدربه يقال اذا أبه بمعنى بعد الدال المهملة اذا اتهم
وتذكير الضمير الراجع الى البهيمة باعتبار الحيوان قالت رجل من الانصار جين حمل جاءته يعني حوبته بادرة
فيه جمل فلما راه جرجر وصوت وذرفت عيناه اي جرى دمع عينيه قيل اتاه ليشكو منه فمسح ظهره الى
سنامه واصل اذنه حتى سكن وفيه معجزة لرسول الله ق انس رضي الله تعالى عنه تفتا على الرواية عنه اذا يجوز
مع رايعا قالله الضمير راجع الى الراعي اضافة باعتبار الملابسة فيعلم من اولها والهامها يفتري حدوث
بعضها ويشرون منه قالله لمفرز من عمل او حرثة شك من المصنف تفرد به ايانه في اوائل باب الحاسن

فصل و انس رضي الله تعالى عنه الرواية عنه قال رجل يا رسول الله كيف يحشر الكافر على وجهه
يوم القيمة قال اليس الذي اشاه على رجليه في الدنيا قادرا على ان يمشيه على وجهه يوم القيمة قتادة
ذكر مسلم وقال الشراح كان سؤال السائل عند نزول قوله تعالى يوم يسحبون في النار على وجوههم
وانزل عقيب الاية ليناسب السؤال الجواب يعني منه المشي على المناسب له قوله تعالى الذين

سان الافضل الذي تواجا
مثل ثواب الصدقة

على بنا المجهول بر جل فعل ذلك اى الزنا او اكتفت به بتشديد الفاء اى اعترفت به بسبب ذلك الفعل اعلم ان المتصف
ليس رابع ترتيبه وهذا الحديث لوس المذكور بعده وهما كما في في الحديث المتقدم له م ابو هريرة آنفا
على الرواية عنه والكلام في بان قاله لسائل مالك عن الصلوة في ثوب فيه حرام قال الخطابي في لفظ الحديث اشعار
وهذا اخبار عن الحال التي كان السائل وغيره عليها وخص السائل في ضمن جواب المسائل او استفهام فيه انكار كانه يقول
ليس لك ثوب اخر فكيف تسكم في ثوب واحد ولو كان ستر العورة الذي هو اوجب من ستر الثوب لم يكن
خوفي عليك جواز هذا فيه م عائشة روى مسلم عنها قالت دخل رسول الله صلعم على عكاشة وهو يريع منيئين
من ذرى الجرو وهي عضبان فقلت من اغضبك يا رسول الله فقال ما لي ومالك يا بنيرة وهو اسم
عدم بان يخلقوا رؤسهم ويخلى انوفهم في الحديبية لما احصروا هذا اذا هم يترددون اذ الملفا جلوة وتردد هم
في صيرورتهم حلالا حرما منهم كان لهم وحلوا الذي هم ق ولو اني استقبلت من امري ما استدبرت
ما هذا موصولة يعني لو كنت علمت قبل الحلق ما علمته بعد من تردد الناس في تحللهم وانتظارهم تحللي ما سقت
الهدي معي ما هذه نافية يعني عدم تحللي كان لاجل سوق الهدي معي والناس لم يكونوا كذلك واجعلت تردد هم
لاجرمت عمرة وما سقت الهدي معي حتى اشتريها اي الهدي عكة او بعض جهاتها ثم احل بفتح الهمزة وكسر الحاء ويشد
اللام كما على الخاف للقراء اي مقارنا بحجة الى يوم النحر اعلم ان هذا الحديث ليس حديثا لعمر وانما هو
بل هو حديث ولهذا ما فصله بكلمة ق بيانا بان ما بعده رواية الشيخين واولد رواية مسلم فقط
فصل ق جابر رضا متفقا على الرواية عنه قال كنت مع النبي صلعم في غزاة اي على ما قال ما شاء الله تعالى
فنحسر بصاري سير يعجب الجيش خطه وسمع حديث رسول الله فقال هل تزوجت قلت نعم قال ايكرا ام ثيبا قلت
ثيبا قال هلا تزوجت جارية تلاعبها وتلاعبك وقلت له ان لي اخوات فاحببت ان اتزوج امرأة تجمعهن وتمشطهن
فقال اما انك قادم اما بالتخفيف حرف تنبيه فاذا قدمت فالكيس الكيس يعني بناشرا لكيس هو العقل في الامر
اراد به هنا الجماع لانه لطلب الولد كانه جعله عقلا وكررها تاكيدا قاله الطيبي اي الحديث الراوي وفيه استحباب
سؤال الامام عن احوال اصحابه والارشاد لهم الى مصالحهم في معاشهم ق معونة بن الحارث انفقا على الرواية
عنها قال اعتقت وليدة لي اسمها روان من النبي صلعم فقلت اشعرت يا رسول الله اني اعتقت وليدتي فقال اعم اما
انك لو اعطيتها اخوالك كان اعظم لاجرك ان الاعتاق جبر والصدقة والوصلة ولو اعطيتها الخوالك والمحتاجين لصار صدقة
وصلة ولا شك ان خيرين افضل من خير قاله لها لما اعتقت وليدة وهي صبية ويطلق على الجارية وفي
الحديث جواز تبرع المرأة بمالها بغير اذن زوجها قليلا كان او كثيرا وقال مالك لها ان تتصدق بما دون الثلث وفيه
ان التصدق على الاقارب افضل من الاعتاق وغيرهم ولي مع على الاعتاق بالاقارب مع جهة الذكر اما لها م ابن

ابي قتادة روى مسلم عن قتادة ظاهر مع ابيه عن النبي صلعم انه ذكر صلوة الليلة فقال ان احدكم اذا قام يصلي جاء الشيطان
الشمس قليلا استيقظ قال الاصحابه وظنا قال عمر اما انه ليس في النوم تفريط اي تقصير في فوت الصلوة
وانما التفريط ان يعتاد الاختيار من النائم اما التفريط على من لم يصل الصلوة حتى جاء وقت الصلوة الاخرى او على
من ترك الصلوة عمدا فهذا تفريط في نفسها قال الماوردي ابو هريرة انه صلعم قال من نسي صلوة او نام عنها فكفارتها
ان يصليها اذا ذكرها فمن فعل ذلك اي نام عن الصلوة فليصلها حين يتنبه اي الى تلك الصلوة وكذا من
نسيها فليصلها اذا ذكرها فاذا كان الغد اي اذا جاء غد ذلك اليوم الذي نام فيه عن الصلوة فليصلها اي
تلك الصلوة التي نام عنها عند وقتها او وقت التصحيح في الغاسر في الغد الذي عمر اما اداه الى فترته فيقع عن
وقتها قاله عودة ليلة النوم سر وهو نزول المسافر في اول الليل استراحة يعود ما صلى الجزء صلوة بالجماعة
باذان واقامة فصاروها ق ابن يعمل نقضا على الرواية عنه قال لهما النبي صلعم يعجبون فقال اما انهما اتيا
صاحبي القرين يعني بان في يعجبان في كبيراي في امر كان يكبر عليهما فعلهما قال القاضي فعلهما اي الكبيرا ما يستعظم
الناس ان يفعلوه بالاجواء عليه وليس معناه ان ذلك الذنب غير كبير وغيره لما احدهما كان يشي بالنميمة وهي
الاخر كان لا يستتر من بوله يعني كان لا يكشف عورته لاجل بوله وهذا الوجه اولى يلوذ ذكر البول ع ولان كشف
العورة مذموم سواء كان عند بوله او لم يكن وبان بين الامرين الغيبة والنميمة وهي تقتضي ان يكون بانية للمستتر من البول
وكان له مدخل في الستر وقيل معناه لا يتوقى عن بوله وكان يشفع على بوله ويتباعد ويتوقى يستتره وكان
يمشي بالنميمة ق ابن عباس سهل على الناس فعله ولكنه كبير في نفس الامر م ابو سعيد روى مسلم عنه انا في لم نخلق
نهمز اي نتهاما بالكذب في كلامكم وهو بضم الهاء وفتح الميم وتشديد الزاي وفتحها امر من زهى يزهى والكذب المشار اليه
فاخبر ان الله يباهي بهم الملائكة المباهاة هي المفاخرة لكنها غير مستقيمة هنا لان الله لا يفاخر بها احدا فيتلهم
الملائكة قاله حين خرج على حلقة من اصحابه وهو جاء متسورون كحلقة بالباب وجهها حلق بكسر الحاء
فتح اللام كقصعة وقصع وقيل الواحد حلقة بفتح الحاء على غير قياس كذا قال الجوهري وقال ابن السكيت
جلسا اي ذكر احدهما وخمن على ما هو ثابت للاسلام ومن به عيسا قال اراه عنى البول والجزء على اضمار حرف القسم
الهمزة فيه للاستفهام دخلت على حذف حرف الجر والحال حرف فعل القسم تقديره اجلسكم الا ذاك والى
فيه تأفيف قال القاضي ما الجلسا الا ذاك وفيه بيان فضيلة الاجتماع لذكر ق سعد بن ابي وقاص انفقا على الرواية
عنه قال لما خرج عمر الى غزوة تبوك وخلف عليا على اهل بيته فقال المنافقون ما تركه الا لكونه مستثقلا عنه فلما
سمع ذلك اخذ سلاحه فاتى الجرف الذي عسكر فيه فاخبره بقولهم فقال عمر كذبوا ولكن قال اما ترضى ان تكون مني بمنزلة هرون من موسى
غير انه لا نبي بعدي قاله لعلي عند خروجه الى غزوة تبوك تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ابا على

مطلب في بيان نفيسة الجمع الاكبر

سقمك حتى اذا بلغت الحلقوم اراد به الروح يلوغ الحلقوم اذ في حقيقة بلوغها لا يقدر على القول
غالبا قال لهذا ان كنت والدا كما يعني اذا وصلت الى هذه الحالة وعلمت ان المال جبير لغيرك تقول لورثتك
اعطوا مالي فلانا واصرفوا مالي في عمارة المسجد الفلاني وفي كذا لفلان يعني والحال ان المال في تلك الحالة
يكون متعلقا بغيرك ولا يجوز تصرفك فيجاز اذا على الثلث وانت تتصرف في جميعه كيف يقبل اقرار مسلم
بقوله اما وابيك يعني تقرد مسلم احدهما قوله اما والثاني اما وابيك اشتباه والثاني لفظ البقاء في موضع النفي في البيت
بن حرث ثم اتفقا على الرواية عنه اما والله ان كنت لمن اكثر الناس تقسم على ما بالله ان كنت لاحلف
ارجو ان يغفرك فانزل الله ما كان للنبي والذين امنوا الى قوله اصحاب الجحيم اي ازال الله هذه الاية وهي
ما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كانوا اولي قربى من بعد ما تبين لهم انهم اصحاب الجحيم
معناه ما كان ينبغي قال المفسرون انه نفي وفي النفي نهي الواو في ولو للحال قالوا في طالب صوف فانه في
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه اما تحبي احدكم اذا رفع راسه من السجود ان يحول الله راسه راس حمار ويجعل
الله صورته صورة حمار هذا شك من الراوي قال النووي وغيره هذا غير محمول على حقيقته لان المسخ لا يكون
في هذه الامة وهي عبارة عن اذلاله بما فعل المتصلة كما ان من تعمد بالصلاة الجاهل بالفرض الصلوتين وقال ابن سيد
البطليوسي معناه يستحق بهذا ان تصلوتين في الدنيا هذا الجزاء وعدم قبول ذلك فضل منه وفيه دليل على ان الملبي
ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه مسلم الجعل والمتصل رجلين عليها جبتان بالباء الموحدة بعد الجيم وجبتان بالنون بعد الجيم اي متدرعان في الزرد
بهما هذا هو الذي في بعض النسخ وقع الاولى بالنون والثانية بالباء قال القاضي رواية جبتان بالباء على الشك
تصحيف عند بعض الرواة صوابه جبتان بالنون بلا شك بدليل قوله من حديد وادراعهما المتصدقة في جبة
انسعت عليه اي صار كل واحد منهما يلبس درعا واسعة وسميتها على ما سمى الثوب على الجسم وبسط يده
ويسل فيها على ما في الرواية حتى ستره وحفشته وهو معنى قوله عمر حتى تعفي اثره على ما في الجمهرة من باب التفعيل
يمحي اثر مشيه لطوله ويستر جميع بدنه فكان اليد اذا تصدقت سهلت عليه واتسع صدره وانبسطت
بالعطاء يداه وصار كل حلقة جنة عليه وحفشته واذا هم البخيل بصدقة تقلصت عنه وصار كل واحد
ان يلبس درعه تقلصت الدرع عنه اي اجتمعت على عنقه وانضمت يداه على ترقوته جمع ترقوة وهي العظم
الذي بين ثغرة النحر والعاتق وانقبضت كل حلقة الى صاحبتها بحيث لا توسعها اي تلك الدرع فيدخل
يديه فيها فلا يستطيع ويردي فلا يتسع فكانت الدرع ثقلا عليه من غير تحسين لبوته فكلما البخيل
اذا اراد ان يتصدق بشيء وانقبضت يداه عنه فلا يستطيع عليه فيبقى بلا تحسين من التصدق اي

انت مني بمنزلة هرون من موسى عمر العلماء روى مسلم عنه انما علمنا ان السلام يهدم ما كان قبله اي الكفر
العاصي سوى حقوق العباد فانها لا تسقط لو كان المسلم ذميا قال الشيخ المشارح وكذا لو كان حربيا فانه
اذا اسلم ولم يطالب بشيء منها حتى لو قتل واخذ المال واحرزه بدار الحرب ثم اسلم لم يؤخذ شيء منه وان
الهجرة تهدم يعني محي اراد بالهجرة ما كانت قبل الفتح ما كان قبلها اي من العاصي المترتبة عليها حقوق العباد
العقوبات واما الحقوق المالية كالزكوة وكفارة اليمين المالية فلا يسقط الا بعد اداء حقوق العباد والحج يهدم
ما كان قبله والحاكم فيه كالحاكم في الهجرة كذا ورد في حديث لعمرو انه عسى ان الله تعالى في المراد لفظ ان يغفر
جميع ذنوب الحجاج وقال في دعائه حتى المداينة والمظالم واجاب الله دعاءه يقتضي ان يكون ما قبله من المظالم الذي
في الحج على الاطلاق وانما ذكر الحج والهجرة مع ان السلام تاكيدا في بشارته وترغيبا الى ما يعتقد قال الراجحي قبض
اي الراوي يده عن البيعة اي بعد قوله للنبي عم ابسط يمينك لابايعك على ان السلام وبسط عمر يمينه فقال
مالك يا عمرو قال اي الراوي اردت ان اشترط قال اي النبي عم تشترط ماذا كان ينبغي ان تعلم ما ذا
على تشترط ان ما ذا بمنزلة كلمة واحدة مفعول به للمحل على انه مفعول به ومتضمن معنى الاستفهام وهي تقتضي الصلة
فوجب الكلام ما ذا يقدر وقيل يشترط ما ذا ويكون ما ذا المتاخر مفسرا له قال النووي ضبطناه بشترط بالجزم جوابا للامر
الثاني فيجوز ان يكون الباء زائدة للتوكيد كما في ظاروها واو يتضمن بشترط معنى يحتاط قال اه يعني
ابو هريرة روى مسلم عنه انما لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فلا يضرك
هذا مقام من يتقي الله الى غير الله واما من توغل في بحر التوحيد بحيث لا يرى في الوجود الا الله
بالله وليم يلتفت الا اليه فلا يتصور في حقه هذا المقام قال اعوذ بك منك تقوم معنى الكلمات ومنها في
الباب الاتي في حديث من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره شيء حتى يرتحل
البار حرفيل ما للتنبيه اي شيء ليشتد وقيل امر صوابه ويحه بتاء خير محذوف واي للتعظيم اي عظيم
هريرة رض اتفقا على الرواية عنه قال سال رجل اثر الصورة اعظم خالة عم اما وابيك لو اخبرتها لتقسم لكنت حريا
النبي عم على العادة بلا فضل يمين لتنبيه انه على ما المجهول جواب اذا التفصيل جواب القسم معناه لتجدن ما سالت
تصدق اي تتصدق بجهد لحرص المال يومئذ وانت صحيح تخشى الفواد وفيه للحال الشح هو البخل مع الحرص وقيل الشح
عام يكون بالمال وغيره وف والبخل مختص بالمال تخشى الفقر اي تتوقع في نفسك ان تفتقر فالمراد بالمال كما يدل عليه
تامل الغنى بضم الميم بخلاف اي تطمع اي تامل ان تكون غنيا عن الناس زاد مسلم وتامل البقاء
ثم اتفقا اي الشيخان على قوله وهو يؤمل بالنصب اي انه توجد صدقتك وهو عطف على تصدق وكلاهما خبر مبتدا
محذوف اي افضل الصدقة ان تتصدق حال صحتك مع احتياجك الى المال واختصاصك به وفي حال استغنائك

يتبين الله لهم يؤدبه ويعلمه ويهديه لكن ذلك الخطاب المملوء الملتوى كذا بالواو جابر وشبه المؤمن
قال صاحب التحفة هذه الطريق الى آخره مما اتفقا عليه لكن روى مسلم عن غير جابر وكذا البخاري عن ابي
هريرة لا عن جابر كما ذكره الشيخ تحركها الريح فيقوم مرة ويميل اخرى ومثل الكافر مثل الارزة تهتز
وبراء مهملة ساكنة ثم زاء هذا هو المشهور وذكر الجوهري وصاحب الموعب بفتح الراء وهي شجرة
الصنوبر يكون بالشام وبلاد الروم وقيل هو شجر الصنوبر قوله الخامسة حتى تنفرد يعني ان المؤمن كثير
الالام في بدنه ومماله غالبا فاذا فرغ من ذلك ولم يكن كذلك فباقي مصائبه كاملة يوم القيمة م
النعمان بن بشير روى مسلم عن المؤمنين في توادهم يتشاورون الى آخره مصدر توادوا وتحابوا وفي
بعض النسخ يتوادون وفي بعضها يتراحمون وتراحمهم اي تعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى
اي مرض بعضه تداعى اي دعوه ساءه اي باقي الجسد اسهم فاعل من ساءه اذا بقي وهذا ما يغلط فيه الخمسة فيجعلونه
موضع الجميع بالسهر بفتح الهاء قوله الحمى بفتح الميم والحمى على لفظ الحديث خبر لكن معناه مرض يعني كان الرجل اذا اتاه
بعض جسده يسري ذلك الالم الى جميع جسده وكانوا المؤمنون ليكون في نفس واحدة اذا اصابها امر صبر عليه فتثاب
المصيبة جميع المؤمنين وليضمروا ان المهاجرين عمر روى مسلم عن المساقي كمثل الشاة العائرة اي المتردد بين
العنزين اي القطيعين من الغنم تعير الى هذه اي تذهب تلك الشاة الى هذه القطيعة تعير الى هذه
الاخرى مرة واخرى ولا تستقر في احديهما غير بين ليست منهما فكذلك المنافق لا تستقر بالايمان ولا الكافر
بل يقول لكل منهما انا معكم ق جابر وتفقا على الرواية عنه مثل او مثل ابي موسى كمثل رجل اي كشل رجل بنى دارا فاكملها
واحسنها الا موضع لبنة فاذا بكون بمحاذاة عينها وجعل الناس يدخلون يعجبون منها ويقولون اي يتعجبون
ويقولون لولا موضع اللبنة جواب لولا محذوف اي لكانت كاملة وزاد مسلم فانا موضع اللبنة الموضع الذي
الخمسة فانا اللبنة او المصاف وقد يعني فمن ضمن موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء م جابر روى مسلم عن مثلي
ومثلكم كمثل رجل اوقد نارا فجعل الجنادب جمع جندب بضم الجيم وفتح الدال وضمها وحكاه القاضي بكسر الجيم
وفتح الدال وهي نوع من الجراد والفراش جمع الفراشة بفتح الفاء وهي دويبة تطير وتقع في النار يقعن
فيها وهو يذب عنها اي يدفع عن النار والوقوع فيها واذا اخذ بحجزكم بضم الحاء وفتح الجيم جمع حجزة وهي
معقد الازار وحجزة السراويل موضع التكة عن النار اي ادفع عن نار جهنم وانتم تفلتون تتشبثون بها اقتحاما على
من يدعي وبطلبني او تقع في النار بترك ما امرتم واركتاب ما نهيتم فصل ق ابو سعيد وتفقا على
الرواية عنه اياكم والجلوس في الطرقات يعني احذروا عن الجلوس في الطريق انما حذرهم عنه على وجه الكراهة
لان الطريق كانت متعلقة بمرور الجلوس فيه وجاز عمر ان يفوت بعضها لمن يقعد لها قالوا يا رسول الله ما لنا من مجالسنا

بالتحدث فيها ما دامت لبوتيتهن والمراد بالحي الفرقة اي نحن نحتاج الى الجلوس في الطرق وانا نتفرق ونقعد فكيف نفعل فقال رسول الله فاذا ابيتم الا المجلس يفتح اللام وضم ضاد اي الا التمسك عزائكم الا قعودكم على الحلوس في الطريق اذا دفعتم حاجته كصاحب الجنازة وغيرها فاعطوا الطريق حقه وانما عدوا فيه غض البصر لانه يقع الحاجة قال اوذى الطريق ما يؤذي المارين وزاد المسلم والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عن ابن عمر رضي الله عنهما اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس على الطرقات قالوا يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عنه ايضا اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس على الطرقات قالوا يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حق الطريق قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي عن المنكر ق عنه ايضا اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس على الطرقات فقال رجل من الانصار ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غض البصر وكف الاذى وحسن الكلام وفي رواية لمسلم وتهدي الاعمى وتعين المظلوم وتسلم على من لقيت وتأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر ق عن ابي هريرة اتفقا على الرواية عنه اياكم والجلوس على الطرقات قالوا يا رسول الله ما لنا بد من مجالسنا نتحدث فيها قال فاذا ابيتم الا المجلس فاعطوا الطريق حقه قالوا وما حقه قال غض البصر وكف الاذى ورد السلام والامر بالمعروف والنهي

القتلة على المدينة كان لتحريض المدينيين الحي على قصاده بنه والرجوع على من مطل قبل كلمة قصاص عمر كان
كان هايد خرم لمصلح المسلمين فيقال كان من خالص له م ابو هريرة وزاد ورد مسلم عنا نا سيد ولد آدم يوم القيمة
قيد به مع انه عم سيد عمر في الدنيا ايضا لان سيد يظهر فيه كمال احد ولده معانقة كما قال الله تعالى الملك اليوم
لله الواحد القهار مع ان الملك كان له قبل كل حال قال النووي لم يقل عم هذا الحديث فخر الما جاء في غير رواية
مسلم وفي تخريجه لانه سبب كان بكسبه بل كان بمزيد فضل الله علي واما ذكره هم فاما الامتثال
لقوله تعالى واما بنعمة ربك فحدث واما لانه مما يجب تبليغه الى امته كي يعتقدوه ويتبعوه اعلم ان الانبياء
افضل من الملائكة خواصهم خواصهم وعوامهم عن عوامهم عن اهل الستر فاذا كان ثم افضل من انبيين يكون
افضل من الخلق كلهم واما ما تقدم في الحديث الاخر من تفضيلي بين الانبياء فمحمول على التقرير عن تفضيل بوده الى
تنقيص المفضول الوالى الخصوص كما مر قريبا بين مسلم بن حجاج وعمر عن تفضيل في فضل النبوة فانها متساوية بهم
او على انه عمر قاله قبل ان يعرف انه سيد ولد ادم او قاله تواضعا او لانه لم يشتق عند التعبير بعني انا اول
من يعاد فيه الروح يوم القيمة وانه شافع وانه مشفع بهشتي بين العالم ليقبول الشفاعة وانما ذكره بعد
قوله وانا اول شافع لانه قد يشفع اثنان فيشفع الثاني قبل الاول ع جابر وروى البخاري عنه انا شهيد
هو لاء يوم القيمة يعني على الجمع قيل يعني انا شهيد عليهم بانهم سوا في سبيل الله حتى لي وبانهم مستحقون
بكمال الكرامة لهم يعني غيبة والدنيا ع جابر اتفقا على الرواية عنه انا نوطئكم على الحوض عطشى بسائر
في الباب الثاني في حوضي الى فوطكم م ابو هريرة وروى مسلم عنه انا محمد بن عبد الله وانا احمد والله
واحمد اعظم حمد الله يحمد الله يحمد به غيره والمقصي يشفع والعاقب وكرهما انتهى وعيسى الذي يعقب الانبياء
وفي نسخ هم ويتبع التوبة انه كثير الاستغفار والرجوع الى الله اول ما التوبة في انفسهم صدقا سهل الساعدي
عبد الجهل كانت افضل النفس او دون توبة امته كانت ابلغ من غيره حتى يكون ما تاب منهم كمن لم يذنب له ليؤاخذ
به في الدنيا والله في الاخرة وغيرهم ثم اخفى في الدنيا والاخرة ونبي الرحمة اذ كان سبب الرحمة وهي
الوجود لغير الله ولذا لم يلتفت الاقلام وفي اطراف ابي عمر وابن كثير جمع بعد طرق الحديث واختلاف
رواتها وسمي الملحمة لان الحرب تبعث بالشدائد العظام ويكون سببا لقتل الخلق بالقتل الكثير فكان
قتلى كان اسم الدنيا مملكون في الدنيا اذ لم يوجد منهم احد الجزائر وبنيا عمر بعث بالسيف ليؤتى على
عن الكفر وليستاصلوا وفي كونه نبي الحرب رحمة فان قلت لم خصص هذا الاسم بالذكر واسماؤه صلعم اكثر من
ذلك حتى قيل للنبي عم الف اسم قلت لان اسمها كانت معروفة عند الامم السالفة وملوكها تبارون الوحي اليه
في ذلك الوقت كان عرفا لهما م سهل بن سعد ورد مسلم عنه انا وكافل اليتيم القائم بمصالحه سواء كان مال

مال نفسه او مال اليتيم وسواء كان اليتيم قريبا منه او كما بين في الحديث بالاشارة الى ابهى عم بالبنان والى وسطى هذا لفظ
الراوي وفي الحديث ان كافل اليتيم يكون في الجنة مع حضنة اليتيم عمر اذا كان ذا رحمه تبلغ ذا رحمه وهذا وان نزع عم
فرج بن اصبغ عند ذكر الحديث يجوز ان يكون اشارة الى فضله ف فصل و عايشة رض اتفقا على الرواية عنها
قالت كان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فسألت النبي عم او ان تنظرهم قال نعم فقامت بين خده وكتفه وما
وراءه وقالت دونكم يا بني ارفدة عمر كنية للجشة والارفدة بضم المعجمة وفتح الفاء وكرها
اسماء بهم الحقوم قاله يوم عيد للسودان وهم طائفة الجشة يرقصون وكانوا يلعبون بالدرق جمع الدرقة
وهي الجحفة والحراب بكسر الحاء المهملة جمع الحربة وفي الحديث رخصة في اللعب اذا لم يكن فيه لهو كانوا يزاولون امر
وغيرها ورد عائشة رض على اصحاب الدرق فقال خوفا يا بني ارفدة رض بعلم انهم ليهود والنصارى ليست في ديننا
فسحة استدل به من يرى اباحة السماع اذا لم يكن فيه لهو في وقت العيد والختان وعند اجتماع الاخوان
ورد بان ذا لو كان لعبا بالة الحرب والسماع ليس في معناه و عايشة رض اتفقا على الرواية عنها قالت
لما قال عمر الى رايت ما رجحت انكم تدخلن بين ولا يتكن تجمزن ابي للجحر الى المدينة لتجمز تمرن الكفرة قال عم هلي
رسلك بكسر الراء يعني كن على هينتك ولا تجملي فاني ارجو ان يردوه الى قاله وهو بكر قبل الهجرة و صفية بنت
حيي بفتح الحاء المهملة وكسر الياء المشددة بعدها الف فتحتية فقال كان البني عم يعتكف فاتيته ازوره ليلا فحدثته ثم
قمت فقام معي يشايعني الى الباب فمر رجلان من الانصار فلما رايا النبي عم اسرعا فقال لهما عم على رسلكما انه صفية بنت حيي فقالا
سبحان الله يا رسول الله فقال ان الشيطان يجري من ابن ادم مجرى الدم فخشيت ان يقذف في قلوبكما شيئا او قال شرا
قول التهمة فيكره ان يقعا عليها وكان سراعهما انا دبا و ابو موسى رض اتفقا على الرواية عنه على رسلكم ايها الناس
ان من تهمة الله عليكم ان لا يبين احد من الناس يصلي هذه الساعة غيركم او قال لم يصل هذه الساعة احد غيركم هذا
شك من الراوي قالوا حين اعتم بالصلوة وخرج فاطلعه متاخيرا نها وكان لحاجة بيت عوف ان نعلم الى الانشقاق
م ابو هريرة وروى مسلم عنه عليك اسم فعل يعني الزم السمع والطاعة اي طاعة امير ك في عسرك ويسرك اي في حال
فقرك وغناك ومنشطك ومكرهك اسم زمان ومكان اي حيثما تولي في طبعك او ولي غيرك واثرة عليك وعلى الناس
والشاة المسلمة اسم من الاستيثار وهو الاختيار يعني اذا فضل اولى الامر احدا عليك بغير استحقاق فاصبر عليه ولا تخالفه
وان كان واثرة عليك وان كان قوله ومكروهك بيناوبها اشارة الى شدائد تلك الحالة م ثوبان روى مسلم
عنه عليك بكثرة السجود لله فانك لن تسجد لله سجدة الا رفعك الله بها درجة وحط بها عنك خطيئة
له حين سئل عن عمل يدخل الله به الجنة وفيه دلالة على ان كثرة السجود افضل من طول القيام تقدم الكلام عليه
في هذا الباب وحري بذلك قرب العبد من ربه وهو ساجد ج جابر روى مسلم عنه قال لهم يا رسول
الله م بقتل الكلاب ثم نهى عنه فقال عليكم بالاسود البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون آخر ذي الطفيتين الحية

بالضم خوص المقلة وهي شحمة العين التي تجلى البياض والسواد وخوصها هو وريدها شبه الخوص على وجه الكلب
بخوص منزع خوص النعل يعني الانسان ما يطلبه قالوا شيطان يعني الكلب تفسير للاسود واجتمع العلماء على ان صيال الكلب
الاسود يحل قتله الا ما يبين بخبائثه دون الجميع لما تقرر من عداوة الشيطان وفي العادة لانه لفراغ جوفه من الكلب
ف جابر رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم نجني الكباث وهو ينضج من ثمر الاراك فقال
عليكم بالاسود منه فانه اطيبه قالوا كنت ترعى الغنم قال وهل من نبي الا وقد رعى الغنم
وهل ذكر الا لتعلم الحكمة في رعي كل نبي الغنم ان يحصل الفوائد الجامعة بمباشرة الضعفاء م ابو عمر رضي الله عنه
روى مسلم عنه عليكم من الاعمال بما تطيقون يعني لا يحملن على انفسكم اوزارا كثيرة ووظائف من العبادات
لا تقدرون على مداومتها وتتركون قال الله لا يمل بفتح اليم الملال فوبخهم على النفس من كثرة شيء وهو متعال عن
ذلك فيؤدي مرتكب المنهي عنه بالملال ليزيد وجح قوله حتى تملوا اي تتركوا لعبادته وقيل اخفاه لانه لا يترك
الله فضله حتى يتركوا سؤاله علم ان الشيخ رقم هذا الحديث بعلامة مسلم عن ابي هريرة لكن رواه البخاري و
مسلم والنسائي عن عائشة كما قاله صاحب التحفة ع عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها مهلا يا عائشة
مهلا وياك والعنف او الفحش فاحذري عنه العنف
وهو ضد الرفق والفحش قالته لها حين قالت لليهود عليكم السام واللعنة بعدوا عن رحمة الله السام على ما يدرون
عن معايبهم يقول لهم عليكم فصل ق جابر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه لك التمر والماء والجمل الذي
كرر لفظ كيف قاله له تقريرا بيانا في الباب السادس في حديث قوله خذوني حملك م ابو مسعود عقبة بن عمرو
الانصاري روى مسلم عنه لك بعيرا يوم القيمة سبعمائة ناقة كلها مخطومة يعني مقادة بخطام يكون
الخطام في الاصل الزمام يحتمل ان يراد به ظاهره فيكون لمن في الجنة سبعمائة ناقة يركب بعضها حيث يشاء وان يراد
ثواب سبعمائة كما قال تعالى مثل الذين ينفقون اموالهم في سبيل الله كمثل حبة انبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبة
مخطومة مقادة هذا في سبيل الله م جابر رضي الله عنه روى مسلم عنه كل معروف صدقة يعني شيء مخلوق مقدر كما
العاد بن ابي ذباب قال اتيت المدينة فجلست الى نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو هريرة
الخامس حديث انما الله مزاد الا لنزداد شقاء ق ابن مسعود رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه كل عاد
هو الذي يتولى قوله وفعله على غيره بخلاف من خالف ولم يفعل عليه ويشرط شرطا ولم يوف به فعلم ان العقوبة على علم
وقد جاء في الحديث انه ينصب عند مقعدة استحقار الذنب علم الغرة يكون في جلد الفرس وجمعه الاغر والعلة ان
يراه الناس فيزدادوا فضيحة بقدر عدد تلك الغرة يعني ان كانت كبيرة يكون لها وقع كبير ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية
عنه لكل نبي دعوة وهي ما ينبغي مستجابة يقينا فاريد ان شاء الله ان اختبئ دعوتي شفاعة لامتي يوم القيمة تقدم
بيانه في الباب الثاني في حديث ان لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته وانا اختبأت دعوتي شفاعة لامتي

بقوله تعالى ولا يقولن لشيء اني فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ق معن بن يزيد روى البخاري عنه خيل اباه
حسن الحديث ولم يخرج له في الصحيح م قاله كان ابي اخرج دنانير يتصدق بها فجاء منها عند رجل في المسجد فجئته
فاخذتها فاتيته بها فقال والله ما اردت اياك فاتيت بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لك ما نويت يا يزيد ولك ما اخذت يا معن
قال ابو عمر كذا في الاصل بسكون العين ظنا ان المصدر اذا كانت فاعلة فلا شبهة في جواز اخفائها وان كانت في
بعض محل الحديث على انه كان يخفي صوته وهل اجوف وهو ظاهر الحديث وقال اذا دفع الزكوة وكيل الرجل الى
الابن او وكيل الابن الى الاب جاز وكذا اذا دفعها بنفسه الى ابنه او ابنه الى ابيه في الظاهر غير معروف
ق عائشة رضي الله عنها روى البخاري عنها قالت قلت للنبي صلى الله عليه وسلم ارى الجهاد افضل الاعمال افلا نجاهد فقال لكن
افضل الجهاد حج مبرور وفي المساجع مبرور مقبول ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه العبد
المملوك المصلح لمولاه اجر ان اجر اذا ادى حق الله واجر لحسن صلاته بما يستقيمه م ابو هريرة رضي الله عنه روى مسلم عنه للمملوك
طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل الا ما يطيق وكسوته بقدر ما ينفع ضروري واجبة على سيده ولا يكلف من العمل
اي المملوك من العمل الا ما يطيق وهل الغني بمعنى التوكل او بما يطيقه المملوك اي يقوى على عمله دائما حتى لو كلفه فوق
بما يطيقه يوما او يومين او ثلثة ثم يجبر بركب منها عند بقربته قوله في رواية اخرى حتى ان كلفه بما لا يطيق عليه
يلصقه كذا في شرح السنة ق جابر رضي الله عنه انفقا على الرواية عنه خمسة اشهاد ان لا اله الا الله
محمد رسول الله والايمان بالقدر خيره وشره والبعث بعد الموت والحساب الذي يحشر الناس على اثره يبتدئ
اليها ذاهبين على اثري يعني عشر بين يدي وقيل المراد به محشر يوم قيام الساعة والعاقب الذي لا نبي بعده
فصل ع ابو هريرة روى البخاري عنه ليس بين آدم ونوح من بني آدم الا البشر ثلثة قال الراوي والصالحون
تحقيقه تقرير في الباب الخامس في حديث ايها الناس انه لم يبق من مبشرات النبوة ق ابو هريرة رضي الله عنه انفقا على
الرواية عنه لم يتكلم في المهد الا ثلثة عيسى ومر وهما نطق به القرآن واشار اليه قال الراوي كيف كلم
كان في المهد صبيا قال انا عبد الله الخ الكتاب الذي اوتيه وصاحب جريج وبينا صبي يرضع فمر به راكب ذو شارة
التاسع في حديث كان جريج رجلا عابدا يعلم ان تكلم الصبيين في هذه القصة يحتمل ان يكون بالغا ولم يبلغه
انه تكلم في المهد وان يكون عرفه بان خلق الله فيه ادراك وما تكلم عيسى من غير شك انكلم
بادراك كالعاقل البالغ فان قلت كيف قطع الحصر وقد قيل انه شاهد يوسف في قوله تعالى وشهد شاهد
اهلها ان كان قميصه قد من قبل فصدقت الرؤية كان في المهد وقد جاء في قصة اصحاب الاخدود وان صبيا يرضع قال
حين تكلم من النار صبري فاثبت على الحق قلنا المذكور ورد في الحديث هم الذين صح انهم تكلموا في المهد
ولم يختلف فيهم واختلف فيمن عداهم فيحتمل ان كلا منهم كان قد بلغ حال الكلام او يقال الخبر الذي عن كان في عهد

مما اوحى اليه وذلك الحالة ثم بعد ذلك اعلمه الله بما شاء من ذلك فاخبر به وفيه دليل على وجود الكرامات كما هو
مذهب اهل الحق ق ابو هريرة رضي متفق على الرواية عنه من لدن ابو بكر الى ابراهيم الذي عمر فطال الوقت فكيف بما
شيئين بدل عن تلك كذا في ذ ذات الهدى وفي طلب وجاه اعلم ان الثالثة لدفع الفساد عن سارة وفيها ان الله
ايده لكي لا يكون له نفع طبيعي فيها خصص الشيئين بذات الدين وفيها قوله اني سقيم بالرفع خبر مبتدا محذوف
اي اخي في ذلك ما كذبت بتين قوله اني سقيم يأتي ما روى انه عم ابراهيم عم قال ابو هريرة لو خرجت معنا الى عيد لوافقك
درسا فخرج معهم فلما كان ببعض الطريق التفت نحو السماء وقال اني سقيم قال وكان قلبي سقيم وكفر كذا وجاء في التفاسير
وقوله بل فعله كبيرهم هذا بيان ما روى انه عم بعد التي يفسرون على جمع وكسر اصنامهم على القابس على
كبيرهم فلما رجعوا ورأوا الحق ظهر قالوا انت فعلت هذا بالهتنا يا ابراهيم قال بل فعله كبيرهم هذا وانما نسب
الفعل الى سببه لان كبيرهم كان حاملا له على ذلك وقيل اراد بكبيرهم نفسه اي منكبرهم وعلى هذا يكون الكلام
حقيقيا وداخلا في باب سارة قصته ما ذكره النبي عم في الحديث بعد هذا القول فانه ذكر ما ذكر من جبار و
سارة وكان احسن السلمي قال لها ان هذا الجبار ان يعلم انك امرأة فيغلبني على امرك فان سألك فاخبريه انك
اختي فانك اختي في الاسلام فاني لا اعلم في الارض مسلما غيرك وغيري فلما دخل اوطأها بعض اهل البيان فقام
لقد قويت ان ردعك امرأة لا يشفي ان تكون هذه فارسل اليها فاتي بها فقام ابراهيم الى الصلاة فلما دخلت
عليه لم يتمالك ان بسط يده اليها فقبضت يدها قبضة شديدة فقال لها ادعي الله ان يطلق يدي ولا اضرك
فعاد فقبضت يده اشد من القبضة الاولى فقال ادعي الله ان يطلق يدي فلك الله ان لا اضرك ولا اصيبك بشيء
يذود عني الذي جاء بها فقالت الها اعمى انك لم تأتني بانسان فاخرجي هاجر فاخدمها اياي فاتت
الماذري اكذوب على الانبياء ضعيف بقدح الملاحدة من لا يستحق محاله واما في غيره فهو في حكم
للسلف والخلف قال القاضي عياض الصحيح انها اكذوبة لم يقع منهم مطلقا اما اكذوبة يأتي المذكورة في
في النسبة الى فهم السامع لكونها في ذات الله وما في نفس الامر ليس كذبا قال الشيخ الشارح يحتمل ان يراد
حقيقة الكذب لان الاستثناء المنفي اثبات فيحتاج الى العذر بان الكذب لاصلاح جائز هنا فلا ينافي قوله
الظالمين وانى كيف يحتمل ذلك ومع كلام بعضهم ابو ابراهيم عم قرينة حالية وهي قالية دالة على انه تجوز فيه ولم يرد
ظاهره الا يرى انه ذكر كذبه بانه قوله عم لسارة انك اختي في الاسلام فهو قرينة على انه لم يرد به
الاخت في النسب قوله بل فعله كبيرهم وان استحالة المفعول الجماد قرينة على انه مؤول ومجوز فيه فلا يكون
كذبا ق ابو عيسى متفق على الرواية عنه لكن لهم من حيث ان لو كان لهم يعني لو هل مكة حين كانوا مشركين والشعير
وغيرهما الواو لهم ضياعي في زيادة يعني انه هل مكة حين كانوا مشركين وهم ابراهيم بتركته عما هم عليه وارتقهم الى العلم

ناظر على نسخة الكتبخانة الهمايونية

اعلم ايها الشاكر ق ابو هريرة رضي متفق على الرواية عنه لن يدخل احدا منكم عمله الجنة قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا انا
اي ولا اول انا بعمل يعني الفعل الصالح خير موجب لدخول الجنة بل انما يحصل بارادة استعداد لان يتفضل عليه كما
قال الله تعالى اولئك يرجون رحمته استعداد ويسترني بمغفرة منه وفضل يعني بمغفرة من عنده اليه بفضل ورحمة
ومن هنا يعلم ان يعمل يعني يستوجب بفضل الجنة ويجوز ان يضمن تفوق معنى يفوز فلكن يقال انما يمكن من فوز
زيد واجلاله قادر اعليه وهذا لا ستثناء منقطع فصل انس رضي روى مسلم عنه انا سيد ولد آدم يوم القيامة وبيده لواء الحمد
في الجنة وربه ما شاء منه يعني الذي يركبه فجعل البيضاوي عليه بناء على ما يقارنه ويظهر اليه فما ذا وجه في
عرف الله خلقا على خلق في يمينك يعني ذاته يمينك بما يليق به وجوده ويحصل بها انواع الشهود لان الواو عند التي للحال
فكان الامر كما عرفه فان قلت كيف يكون تصوير آدم في الجنة وفي جانب الجنة ان ليست كانت ملفقة بين مكان
الطائف سواد وفي هذا واضح قوله فهل الا وهو ساكن انت وزوجك الجنة وهو يشعر بان يكون الجنة
بعد ما خرجت وتركت اطوارا واستعدت لقبول الصورة انسانية حملت الى الجنة وصورت فيها او يكون المراد بالسكنى
في الجنة الاستقرار فيها ق جابر رضي متفق على الرواية عنه لما كان يبني عن يعني واو امرأته الى بيت المقدس
ثم في الحجاز في جليلم الكهف بفتح الكاف والهاء وتشديد الميم وهو اسم الكتاب الذي كشف فيه القرن ضفائر عن شرعه
حرابا ان يعلموا ما انه الذي يسألونه وانما انطلق الى ذلك الموضع للحال فصل و فاطمة بنت حيي تقدم على الزواج
جهيما ابو جهم بضم الجيم وسكون الهاء هذا سبع على عائشة يعني بضرب زوجته كثيرا وقيل هو كناية عن كثرة
مسافرته كان الوجه الاولى الحاق في بعض الروايات انما ابو جهم وجعل اسم ابي الشاذ قال النووي وغيره الجمل على
جواز ذكر الغائب بما يضره للعموي بغير المشاورة وهو يكون من الغيبة المحرمة بل يكون النصيحة واما معاوية
بضم الصاد المهملة اي فقير وانما كان كذلك فهذا تفسير الراوي لقوله لا مال له فيه دليل على جواز نكاح غير الكفو اذا رضيت
بذلك زوجته والولي فاطمة كانت قرشية واسامة مولى كان ظهر ذلك بهما ابو عمرو بن حفص بضم المهملة
او طلاقا بائنا فخطبها ابو جهم وطلب ان ينكحها ومعاوية بن ابي سفيان و المسور بن مخرمة بن نوفل بن اهيب
اما او سلام فاعل بفتح الهمزة من الزاي قبال وهو توجيه الشيء الى شيء مفعوله محذوف وقال وجهه الى معلما المال
في شيء قال الطيبي بن سعيد بن اسلم يعني اراد ان يسلم وقد كان قتل واحدا قبل ذلك واخوه ماله فجاء النبي
لان يسلم وجاء ما المقتول هكذا في جمع الشراح لكن في قال الراوي بيان مولد معينة قتل واحدا واخوه ماله فجاء النبي
فاسلم فلما اطلع بعض الكفار على اسلامه اغزوا السابق قال الاعلم الحديث مشعر بان فاعل ما قبل من القتل وهو يقتل المحرمة
والبناء والكلام وجه ترك في النسخ المصححة وهو المناسب لقول المصنف حين اسلم اعلم ان هذا الحديث مذكور في
الجمع بين الصحيحين في زوائد البخاري وانت تر على الشيخ وقد عد ابن سلام من الصحابة ق عبد الله بن سلام رضي متفق على الرواية

عنه قال بينا انا نائم اذا تانى رجل فاخذ بضبعى فاضطجعنى فاضطجع معه فاذا انا بجواد وهى تشوى بالنار
جاذبة وهى الطريق الواضح عن شمالى فاخذت اى شرعت انا ادخل فيها فقال لى انا خذ فيها فانها طريق اصحاب
الشمال واذا جواد عن يمينى فقال لى خذ فيها فانى فى جواد فقلت اما اردت انا سعد خرق على
احد حتى فعلت ذلك مرارا فانطلق بى حتى انى على عمود اراسه فى السماء اظنه فى الهواء فى ذروته على
فقال لى اسعد فوقه فاظن فكيف اسعد فوقه واراسه فى السماء فاخذنى فى جواد فى وعمود اراسه فى السماء
بعضدى فاذا انا متعلق بالحلقة ثم ضرب العمود فغرز وبقيت متعلقا بالحلقة حتى اصبحت فاتيت النبى صلعم فقصصتها
عليه فقال صلعم اما الطريق التى رايت عن يسارك فهى طريق اصحاب الشمال واما الطريق التى رايت عن يمينك فهى طريق
اصحاب اليمين واما الجبل فهو حق الشهداء وانا لله واما العمود فهو عمود الاسلام واما العروة فهى عروة الاسلام
لن توال متمسكا به حتى توت فجعل صلعم تمسكه العروة فى وثيله كتمسكه فى اليقظة و بعذا بن ابيشة انفقا
على الرواية عنه اما الطيب الذى يأتى فاغسل تلك الدماء واما البجة فارعها اصنع فى عمرتى ما تصنع فى حجتك
امر صلعم الطواف بالبيت والحلق والاحتباز النساء الطيب واللباس فهذا ليس على عمومه لان العمرة لا وقوف
فيها قال الازهرى الجاء بالبجاء وهى بكسر الجيم وسكون العين الممدود والراء الممدود موضع على تسعة اميال من مكة
وعن الخطابى قوله بكر شرها العين وبشر والراء مكررا فى المغرب هو اهل بالعمرة وهى معرفة جيدة وراسه وراسه
وطيب وعليه جبة له الى ان احرمت بعمرة واما ما تمسك به الشافعى فى ان المحرم اذا لبس وتطيب لزمه الفدية
عليه فقد تقدم ان مذهب الشافعى فى هذه المسئلة ان لا يأمر بالفدية لهذا الاعرابى وانه كان
لا يحرم بها اذا لاحل كان جاهلا وقد يعذر الجاهل فى ذلك والمحرم اذا لبس وتطيب ناسيا فى وجوبها للجانى ويكون
عالما بوجوب الفدية فجنايته اكمل وقوله ما تصنع فى حجك انه كان عالما بانها الحج فحمل على انه كان
كما يصنع فى الحج بغير وجوب الفدية عليه ضمنا و جابر بن معمر انفقا على الرواية عنه اما انا فاقعص على
بيديه كليتهما قال الحربى غمز وا اى تنازعوا فى الفصل اى فى مقدار اداء الفصل عنه فقال بعضل الغرماء انا
انا فاقى اعسل باسى بكوا وكذا وفيه دلالة على استحباب عود الراكب الى اهله و عائشة رض انفقا على الرواية
عنها قالت اما وصف النبى صلعم السحر الذى سحر به وكان فى بئر ذى اروان بان نخلها كرؤس الشياطين قلت
لبد اما خرجته قال لا اما انا فقد عافانى الله وخشيت ان اثير بضم الهمزة اى اثير
على الناس شرا يعنى خفت من يتعلم من اخراجه شيئا فتركته فى تلك البئر على ما وجد فلما خرجه

عبد الله بن سلام رض انفقا على الرواية عنه اما اول اشراط الساعة فنار تحشر الناس اى تجمعهم مع القرود والخنازير
الى المغرب والظاهر ان المراد بها نار الفتن والحروب وقد وقعت كفتنة الترك حيث يسوقون الى المغرب
اعلم ان كون النار اول الايات مشكل لان بعثة نبينا صلعم من اشراط الساعة والنار لم تتقدمه وقد قال صلعم فى حديث
اخر اول الايات خروج الدجال وطلوع الشمس من مغربها الا ان يقال بعض علامات الساعة قد يتقدم بعضها
على بعض فالبعثة قد يتقدمها بعضها على ما قرر فى قسم الاول بعثة نبينا صلعم والثانى النار والدخان والثالث
خروج يأجوج ومأجوج والثالث طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة والوجه ان يحمل الاول على ان
مبتدأ ذلك القسم واما اول طعام يأكله اهل الجنة فزيادة كبد حوت اى زائدته وهى القطعة المدورة المتعلقة
بطرفه والاصبغ بالاصل ما ارتفع من الارض يحاذى جانبه ويحيط شباهها واذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد منه
الرجل يرغب اجابته بها اى باحكام المذكور حين سأله عنها قبل اسلامه م ابو سعيد وزيد روى مسلم
عنا ما اهل النار الذين هم اهلها او هم مختصون بها بالخلود فيها فانهم لا يموتون فيها ولا يحيون
اى حياة ينتفع بها ولكن ناس من المسلمين اصابتهم النار بذنوبهم او قال بخطاياهم فاماتتهم اماتة
حتى اذا كانوا فحما اذن بالشفاعة فجيء بهم ضبائر ضبائر فبثوا على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم
فينبتون نبات الحبة بكسر الحاء بزور بادية وفى الصحاح ما ليس بقوت يأكل فى السيل وهو
حمل السيل من طين قيل اذا التقت فيه حبة ينبت فى يوم وليلة شبه م سرعة خروجهم بسرعة نباتها
وفى حديث آخر مكتوب على جباههم عتقاء الرحمن م وزيد وابن عمر روى مسلم عنهما يعدى بفتح الدال
الله ايها الناس فاعلموا انا بشر يوشك ان ياتينى رسول ربى اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين
اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتى وذكرهم على وجه
من عزز حساسى قال القاضى يجوز ان يريد بها ما تتهمك يعنى عنهما حساسهم لانهما او يكون الحاء خفف الكاف
المناسبها قال وانا اقتحت مكررة فى الروايات واحدتها حسا وهو بكسر الحاء وتشديد السين المهملة
الجماعة ضبائر بضم الباء وجعل المتفرقين على انهار الجنة ثم قيل يا اهل الجنة افيضوا عليهم اى انهارها
يغضبون بنبات الجنة بكسر الحاء بزور بادية وفى الصحاح ما ليس بقوت يأكل فى السيل وهو ما
حمله السيل من طين قيل اذا التقت فيه حبة ينبت فى يوم وليلة شبه م سرعة خروجهم بسرعة نباتها
وفى حديث آخر مكتوب على جباههم عتقاء الرحمن م وزيد وابن عمر روى مسلم عنهما يعدى بفتح الدال
الله ايها الناس فاعلموا انا بشر يوشك ان ياتينى رسول ربى اراد به ملك الموت فاجيب وانا تارك فيكم ثقلين
اولهما كتاب الله فيه الهدى والنور فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به واهل بيتى وذكرهم على وجه
التحريض على التمسك بهم اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى اذكركم الله فى اهل بيتى ذكره ثلث مرات تاكيدا
هم عترته على الصحيح بعلى كالعقيل وجعفر وعباس وعلى هذا لا يكون نساؤه من اهل البيت لانهن يكن

متعلق بسان كمتن حوض الى آخر الباب

الحمد وكل بدعة ضلالة المعروفة في البدعة بخصوصها وعمومها فالبدعة الكونية عندهم الخالفة للسنة يعني كل فضلة
التي بها ولم يفعلها ع ضلالة لان الضلالة ترك الطريق المستقيم والذهاب الى غيره والطريق المستقيم الشريعة
خصوص هذه الحكم البدعة الحسنة كما قال عمر في التراويح نعمت البدعة قال العلما البدعة حسنة واجبة كتعلم
الدقيق لرد شبه الملاحدة وغيرهم ومندوبة كتصنيف الكتب وبناء المدارس ونحوها ومباحة كالمصافحة
في الولائم الطعمة وغيرها ومكروهة وحرام ومحاظهران 2 ابن عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه قال قام
في مرضه الذي قضى فيه انما بعد فان هذا الحي من الانصار يقلون ويكثر الناس فمن ولي منكم امرا ينفع
نصره والمحسن عمن وقع التجاوز عن مسيئهم فيقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم ومن لا يقيم غير بعد
فيكثر غير عمن يقلون ومن ولي شيئا من امتي فاستطاع ان يضر فيه او في ذلك الشيء احد فليقبل
بعد احسنهم وليتجاوز عن مسيئهم يعني يتجاوز عن اشرار الانصار فيما مشى الحدود 2 عمرو بن شعيب
بالشاة المشاة فوق وسكون الواو بعدها الجهة وبكسر الهاء مثل مار واه عن ابيه عن جده ثلثة احاديث لها في الصحيحين
حديثان انفرد بهما البخاري بهذا اما بعد فاني اقول لك قولا قد عفى الله لي ان اقوله لك ولا ادع بفتح الهمزة والمال اي اترك الرجل
والمراد ما احب الذي اعطى والذي اعطى اقوما ما اكره الانصار وفي رواية اعلم في مرض الموت واعلم الجزع
نقيض الصبر والطمع مثل الجزع وكل يقطع الهمزة وكسر الطاء اي اوعى قوما ما اني ما جعل الله في قلبي بهم من الحنو
الحنين وهو الشفقة عليهم ثم عمر وبن تغلب بخفي الواو الذين لهم غنى النفس عن ويزين تغلب وفيه فضيلة لهم
عائشة اتفقا على الرواية عنها اما بعد يا عائشة فانه بلغني عنك كذا وكذا فان كنت بريئة فسيبرئك الله اي
براءتك وان كنت المتهمة بذنب اي زلت به وفي التحاح الزلة الخطيئة والعصيان غير متعمد وهذا الفعل
له لطف عظيم هنا معلوم بالذوق فاستعمري الله وتوبي اليه فان العبد اذا اعترف بذنبه ثم تاب تاب الله
عليه اي قبل توبته وهذا الحديث بعض من حديث تمام عائشة بصفوان تقدم بيانه في واخر باب الخمس من
من رجل ع ابو الدرداء ويروى الانصاري عنه قال جاء ابو بكر الى النبي ﷺ مريشا سلوتي وبين عمر ما التحاس فضل
اذ يقول له عرفه الذي ﷺ منزلة الغنى فقال اما صاحبكم فقد غامر او قد غمر فسلم وقال اني كان بيني وبين
بكر شيء فمررت عليه في الباب الثاني في حديث ابا بكر يمشي اليكم ق يعني مالك اتفقا على الرواية عنه
اما لكم فاغفر صنعت فقد عفى الله عنك قال الله حين قال والله ما كان على من عذر حين تخلفت عنك
وعلى الثلثة الذين تخلفوا عن غزوة تبوك تخلفوه عن غزوة تبوك وفي الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت اي
ظهرك الباب الثامن فصل في العدم المفرد ق ومسلم عنه احدى سوءاتك بالمد اي عورتك يعني هذه المحللة
خصائك الذي هنة لانها تكون من الفضلة في الصحاح الشق الخصلة التي هنة قال له لما تحمل الموادا الى ان

هامشية وفي رواية لا ترى نساؤهم عوراتهن والعورة في غير مسلم الرواية الاولى وفي رواية كما ابدى الله
الحلال والحرام وما استمسك به واخذ به كان على الهدى ومن اخطاه يعني لم يعمل به ضل وفي رواية على جبل الله
المراد به عهده وقيل السبب الموصول الى رضاه ما بعد كان على الهدى ومن تركه كان على ضلاله ق
محمد مهدي مروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما اما بعد فان اخاكم قد جاءنا تائبا وانى قد رايت ان
اردد اليهم سبيهم فمن احب منكم ان يطيب ذلك فافعلوا ويطيب ولكنا لا ندري ما اذن لكم في ذلك ام لا
ومن احب منكم ان يكون على حظه اي يكون له نصيب عوض ما رد حتى يعطيه اياه ذلك والحظ ايا ما ما يحظى
الله علينا اي يعطينا ايا ما وهو ما حصل لاهل الكفار من غير قتال فيفعل اي ايرد يعني وقد فعلوا ق
نفسير لقوله احق اكم تقولها الحق ضيع على هذا في الباب الثاني في حديث انا لا ندري من اذن منكم ومن جوز رده
روى مسلم عنه قال جاء الى عمر قوم غزاة متقلدي السيوف فتغير وجه رسول الله ﷺ لما رأى به من الغلظة
فامر بلالا فاذن ثم خطب فحمد الله واثنى عليه وقال اما بعد فان الله قال في كتابه يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم
نفس واحدة وهي نفس ادم وفوقكم منها وخلق منها زوجها اي خلق حواء من ضلع من اضلاعها هذا
معطوف على محذوف هو صفة نفس وهو انشاؤها انما لم يعطف على خلقكم لان ذكر تؤدي الى تكرار الخلق في
زوجها لكي يفاد الخلة في الناس ويجوز ان يعطف على خلقكم كما ذكر اريد بالناس الذين بعث اليهم
عم وبث منهما اي كثيرا ونشا واتقوا الله الذي تسألون به اصله تتساءلون فادغم التاء في السين
والارحام بالجر فصل وعطف على الضمير المجرور على تقدير الخافض فيه وخفض العلماء به كما في قوله تعالى
المعنى يسأل بعضكم بعضا بان يقول بالله وبالرحم افعل كذا اعلى سبيل الاستعطاف وبالنصب عطفا على الله
اي اتقوا الرحم ولا تقطعوها او على محل الجار والمجرور وبالرفع مبتدا خبره محذوف اي والارحام حقها باقية
به ان الله كان عليكم رقيبا اي حافظا يحفظ اعمالكم فاتقوه فيها نبيكم عنه يا ايها الذين امنوا اتقوا الله
ولتنظر نفس ما قدمت لغد اي ليوم القيمة واتقوا الله ان الله خبير بما تعملون نصب فاعل رجل لفظه ما ماض و
معناه ما مراى ليتصدق فان دينارا من درهمه من توبه من صاع بر من صاع تمر من قال وان بشق تمرة فتمرة الحديث
فجاء رجل من الانصار بصرة كادت تعجز عنها ثم تتابع الناس حتى اجتمع كومان من طعام وثياب فتهلل وجه
رسول الله ﷺ استنار وظهر علامة السرور م جابر ورد روى مسلم عنه اما بعد فان خير الحديث كتاب الله
وخير الهدى بضم الهاء وفتح الدال ارشاد هدى محمد اي خير الارشاد ارشاد محمد ويجوز فتح الهاء وسكون
الدال على ان يكون بمعنى الطريق والسيرة تطلق على الواحد والتثنية والجمع فالاول بمعنى الجمع والثاني بمعنى
الواحد اي خير الطرق طريقة محمد ﷺ وشر الامور محدثاتها بفتح الدال جمع محدثة اسم مفعول من احدث

بيان كون النار من امور الاخرة

بيان حق الثيب والبكر

قال رسول الله صلعم افلح اى وجد الفلاح وهو الظفر على المراد فى الدارين ان صدق وفى نسخة الهروى وان صدق
وبكر فان قيل حكم عليه بانه من اهل الجنة فى رواية ابى هريرة مطلقا ما وجه تقييده فى هذا الحديث
بقوله صدق قلنا يحتمل ان يكون هذا الحديث قبل ان اخبره الله بصدق ذلك الرجل وروى ابو نعيم فى هذه
يكون بعد او نقول انما قيد لئلا يغتر به ويخل بالعمل وتقوله ذا يلزم من كونه من اهل الجنة ان يكون مطلقا
ان العاقبة هى المجاة من عذاب الله وبرد وى فلح وابيه اى صدق الراوى وابيه للقسم او دخل الجنة وابيه
صدق وهذا القسم صدر من النبى صلعم من غير قصد جريا على العادة ق عائشة رضى الله تعالى عنها
خمس من الدواب كلهن فاسق سميت فواسق لكونها موذيات على سبيل الاستعارة او لخروجها كلها
كما قال الله تعالى فسق عن امر ربه بعد ما ذكر ما حرم كالميتة فى قوله الا فسقا اهل لغير الله به والعقرب والعادية
فى الكلب العقور المراد به عند الشافعى كل مايفترس ويعدو على كل حيوان من السباع سبعى او غيره كلبى او
وعند الحنيفة الكلب المعود فى اختلف فى تعليل هذا الحكم فذهب الحنفية الى عموم علتها الى علمت العلل فائدة
التعميم بالعد فان قيل كيف الحتم المؤثر بها بالقياس قلنا ذلك باعتبار الثقب وجرى فى رواية
ان بطريق الالحاق ومن قال بالمفهوم اختلف فى علتها فقال مالك هى كونها موذيات وقال الشافعى
كون من عاد ابو يكل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه سبعة يظهر لك فى طلبها ومن بعض طرقه فى الباب الذى
فى حديث من نظر بعد اذنه فقد حل لهم ان يفقؤا عينه فلا دية ولا قصاص قال القاضى المراد بالامام هنا من ولى امور
المسلمين من الامراء وغيرهم اما بتاويله ان نفعه كثير ومتعد الى غيره والجبر المتعدى اولى وقيل نشأ فى عهده
الله ورجل قلبه معلق بالمساجد اى بملازمة الجماعة فيها ورجلان تحابا فى الله اى اقترنا فى طلب رضاه جمعهما
وتفرقا عليه حتى يكون اجتماعهما التحابى فى الله وله يزورا عند حتى تفرقا بمجلسهما او رجل ذكر الله خاليا
الزنا بها او ذات منصب اى حسب وجمال فقال انى اخاف الله وهذا القول اعم من ان يكون بلسانه او فى
قلبه وقيل معناه عند الخلوة فنهاها فخافها فى الفتنة معها والوقوع فيما وجه ورجل تصدق بصدقة فاخفاها
هذا محمول على التطوع لان الزكوة علانيتها افضل حتى لا يعلم شماله يعنى من يشمله وقيل زاد به المبالغة فى اخفائها
بحيث لو كان الشمال عالما لما علم لما يتفق بينهما قال النووى هكذا رواه مالك فى الموطا والبخارى فى صحيحه
وهذا هو الصواب المعروف فى النفقة بفتحها بالتمييز كذا الواقع فى جميع روايات مسلم بعلم عينه ما ينفق
شماله قال القاضى يشبه ان يكون هذا اللفظ عند الراوى عن مسلم وفى جميع القرآن الملائكة يسألون
الرجل اى شئ تحلق قال فقال اليوم فقالوا اهل رخطاك اشهر الربع قال نعم او نحوه قصدت صورة عينه
يعنى فيما مر من الرجل الذى ذكر انه خرج فلما اى عزم الفتاق الى ما سواه فعاجلته منيته اى بكى وكاد ان يكون عزم خوف

فى الكفر يعنى ان نقده الله اى انجاه كما يكره ان يقذف فى النار وفيه تنبيه على ان الكفار كالنار
الاسنوى روى مسلم عن اربع من فواقر الجاهلية اى مراغاة اهلها لا يتركن فيهن اى فى تلك الخصلة
الربع الفخر بالاحساب جمع الحسب وهو ما يعده الرجل من مفاخر ابائه والطعن فى الانساب استسقاء
بالنجوم وان يطعن المطر بعض الكواكب والنياحة ق عبد الله بن عوف رضى الله تعالى عنه فى الرواية عنه
اربع من كن فيه كان منافقا خالصا ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها اذا اؤتمن اى
جعل امينا ووضع عنده امانة خان واذا حدث كذب واذا عاهد غدر اى ترك الوفاء واذا خاصم فجر اى مال عن الحق قيل هذا مخصوص بزمانه صلعم لان طوائف من امته يتصفون بهذه الخصال فاعلم
اصحابه نفاقهم ليحترزوا عنهم واعاليه يتهمهم حذرا لئلا يقعوا فى الفتنة بان يلحق بالمنافقين وقيل ان يكون
عاما لا مخصوصا بزمانه صلعم فيحتاج الى تاويله بان معنى اتصف بهذه الخصال واستحكمها يكون منافقا
معناه اتصف بها يكون شبيها بالمنافق الخالص واعاقال كان منافقا ولم يقل شبيها به تغليظا عليه
لعل هذا يكون فى حق من اعتاد بهذه الخصال ق فى حق من بدرت منه او معناه يكون منافقا فى امور الدين وفى
المنافق الموالاة المشرعى فان قيل جاء فى حديث اخر اية المنافق ثلث ولم يذكر فيه اذا خاصم فجر فما وجه
الجمع قلنا لعل الاربع يكون علامة للمنافق الخالص قال صاحب التحفة ليس الغرض ان اية المنافق محصورة
فى الثلث او الاربع بل كان ذا يطلع خلق على ما اظهر فهن من المناهى ضد الامور المعدودة من خير الاعمال يكون
اقتضاء المقام ق طلحة بن عبيد الله اتفقا على الرواية عنه جاء رجل الى رسول الله صلعم من اهل نجد ثائر الرأس
فالا اسمع دويا ولا نفقه ما يقول حتى دنا فاذا هو يسأل عن الاسلام فقال رسول الله صلعم خمس صلوات فى اليوم والليلة فقال هل على غيرهن
الا ان تطوع يعنى ان الاسلام ليس غير هذه الخمس وهذا لا ينافى ما ذكر الشهادتين فيه فقال هل على غيرهن يعنى هل
على غير الخمس الصلوات فقال لا الا ان تطوع وهو مضارع حذف احدى التاءين قال شارح الا مشتملة
متصلة عند بعضهم بمعنى لكن بشرط ان الشرع فيه كالوضوء ومنقطعة عند اكثرهم تعمل بكاد الشافعى واتى بهذا الاستثناء
المعنى هنا قبل الاستثناء هل على اداء غيرهن واما اذا قدر هل على شروع غيرهن وهو الظاهر فالاستثناء
منقطع عند الكل قال اى النبى صلعم وصيام شهر رمضان فقال هل على غيره فقال لا الا ان تطوع وذكر له رسول
الله صلعم الزكوة فقال هل على غيرها فقال لا الا ان تطوع قبل سؤال الرجل هكذا كان فى السابعة الحج
والحج كان واجبا فى السنة الخامسة منها على ما ذكر فى الحديث يكون معنى قوله على ما اراوى لم يسمع الحج وقد
ذكر النبى صلعم اياه على ان سمعه فيه بدليل انه مذكور فى رواية ابن عباس فاد بر الرجل وهو يقول والله
لا ازيد على هذا ولا انقص منه فقوله صلعم افلح ان صدق سواء يظن الرجل فقال

بلغة دعوة الاسلام تهوى معقود ٥ ابو هريرة روى مسلم عنه الذى نفس على يده لياتين على احدكم يوم
ولا يرانى ثم لان يرانى له فيه للاتباع او احب اليه من اهله وماله ومعهم قال النووى يفيد تقديم
تقوم لياتين على احدكم يوم ولا يرانى فيه لحظة ثم يراني بعده احب اليه من اهله وماله جميعا
وقال الشيخ الشارح ولا يرانى صفة يوم ويكون الواو لتاكيد لصوق الصفة وثم محمول على التراخى
الرتبى يعنى بعوت مرتبة رؤيتى عنده لذلك عن مرتبة الاهل والمال وهذا اولى من توجيه النووى
وفيه اشارة الى وقوع الفتن بعده وعلامة انتهى سيدى موسى على ترك ملازمته كما ورد عن عمر
انه قال لهانى عند انتهى عهد السفر فى الدعوات ٥ حنظلة الاسيدى بضم المهملة وفتح المعجمة
الباقى فى اخر منسوب الى بنى اسيد وهو بطن من بنى تميم قيل انه كان مكاتبا لرجل ورواه عن النبى ﷺ ثمانية عشر
انفرد مسلم بتخريجه ٥ قال انطلقت انا وابو بكر حتى دخلنا على رسول الله قلت نافق حنظلة يا
الله ما تقول قلت نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كانا نراها رأى عين فاذا خرجنا عافسنا
الازواج والاولاد والضيعات فنسينا كثيرا قال والذى نفسى بيده ان لو تدومون على ما تكونون
عندى وفى الذكر لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفى طرقكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاث
مرات ٥ قال الطيبى رحمه الله ساعة بمعنى التقليق وتنبيه على ان على الطريق المستقيم وما نافى وطلب
ذاته باسم ساعته يعنى يكون نزع على الحضور وحقوق ربكم زائدة وساعة ساعة ويكون نزع على الغيبة وحقوق
انفسكم زائدة فلا يكون المراد بها ثوابا لحالتين مختلفتين فيكون نزع خيرا لهم ثلث مرات اى قال هذا القول
مرات ازالة عنهما التهمة من نفسه ويحتمل ان يكون هذا حثا على الحالتين يعنى كونوا عليهما لكن نفس
على الجهاد وهو افضل ما جاء فاذ ثرد وحول القلوب مساعة ومساعة ٥ انس رضى الله عنه افضل الروايتين عنه وهو
الذى يقضى به الكرم وحب الناس الى تبشروا بالخير ارادهما الكثير كما فى قوله تعالى فاذا جاء امر الله
يعنى الاصنام ٥ ابو سعيد وقتادة بن النعمان رويا البخارى عنهما والاول نفسى بيده ايها القول ثلث
يعنى سوء الخاتمة حرقوه بالنار فى البطن الثانى ان اعبد جزاء القرآن ٥ ابو ذر روى مسلم عنه
والذى نفسى بيده بفتح اللام والهمزة الممدودة جمع الوتاد وجمع اوتاد وتد بالكسر والفتح الخيمة
الذى يضرب به الارض عود يحمى السماء كوكبها ليل اراد ظهور سعارها وبالكوكب كوكب الكبار اراد بالعكس قال القاضى
هذا اشارة الى غاية الكثرة مبالغة قال النووى انه حقيقة اذا استحالة فيه الا فى الجملة الخلوة اما بالتخفيف
مع ما بعدها استيناف جواب عما قاله الكوفى نهارية فى وقت الهجيرة وهى التى غيم فيها وصفيها بالين

او عن شوق وهجرة ٥ عائشة رضى الله عنها عشر من الفطرة تقدم بيان الفطرة فى الباب السابع فى حديث
الفطرة خمس هنا للتبعيض وهذا لم يذكر فيها الختان كذا قاله الشيخ الشارح لكن لو جعلت للابتداء
يعنى عشر كائن من الفطرة لكان احسن وعلى الشارب واعفاء اللحية اى اكثارها بان تقص منها كما قال الله حتى
عفوا وقالوا اى كثروا واطال الشعر وتركه واما الاخذ من طولها او عرضها يشنا فحسن لكن المختار انه لا
يتعرض لها بشئ منها الا اذا زادت المراة لحية فيستحب حلقه والسواك اى استعمالها واستنشاق
الماء وهو ادخاله فى الانف واستنثاره وهو اخراجه بالنفس والمضمضة ادخال الماء فى الفم واخراجه
بفعل اليد وهى عقد الانامل وحلها وقيل ادخال الاصابع فى الماء وهو ان يدخل بعضها فى بعض
فيدلك الوسخ كالانف والاذن ونتف الابط اى شعر هما وحلق العانة وانتقاص الماء بالقاف وحكى بالنون
الاستنجاء بالماء ليس انتقاص الماء المطهر لزم له قيل بعضها انتقاص البول بالماء فانه افضل الذكر بعدها
بال او توضا البول ولم ينقه فالمصدر على الوجه الاول مضاف الى الفاعل وعلى الوجه الثانى الى المفعول
فيكون المراد من الماء على هذا الوجه البول والانتقاص بحجر ونحوه كما جاء فى قوله ولم ينقض
بنى المشيب قلت مقصور وروى بالقاف وهو نضح الماء ودفعه على احمالة الازار بعد الوضوء فانه لو توضا
ولم ينضح وجد بللا لظن انه بول وهذا اوجب لان المذكور فى كتاب ابى داود والنسائى نضح ثم قال الراوى
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة انه جعله مختفقة والاستثناء منقطع يعنى لكن هذه انتقاص من الراوى
فى العاشرة وقال القاضى يحتمل ان يكون المذكور فى الخمس وهو اولى ٥ جعفر بن عمرو بن امية
البخارى عن ابيه رضى الله عنه خبر عاصم بن ثابت الهذلى بضم الهاء وسكون المعجمة وهو ما يعطى من الحمر وجاد ليشفع بليها او وصى فيها
زمانا ثم يرد ها الى مالكها ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها بالنصب مفعوله له وتصدق بها
اى ما وعد فاعلها لثواب على وجه الاجمال الا ادخل الله بها الجنة قال بعض رواة هذا الحديث عد ثنانا وذكر
منيحة العنز وهى الانثى من اولاد المعز والشاة وتسمية العاشر فى ما عاشرة الاولى من الطريق ونحوها فما استطعنا ان نبلغ خمس
عشرة خصلة ٥ ابو هريرة روى مسلم عنه والذى نفس محمد بيده فى قوله يعلمها كيف يشير او يتبع
نبى او يعظ نبوته ولو لكتاب او شخص الماء فيه زائدة او عضو نحو كما فى قوله تعالى عينا يشرب بها المقربون
اى منها الصدر هنا مراد به النفس او عبر وهذا شامل لجنبها الاولى العاشر منهن لزاده شاملة لجنبها
المعروف وثبت الحكم فيه بوجه هو قياسا يروى ولا تصرفى صفة لحوادث بل لمذهب البعض الكل
ولا يوم بالذى رسلت او كان من اصحاب الشمال بعضهم بالذى ذكرتنيها على انهم مع كونهم اهل الكتاب فى الجملة
من غير هم اذا كانوا كذلك فغيرهم غير بين كتابه يكون باليمين بذلك وفى الحديث دلالة على ان من لم

روى مسلم قال فلما نزل المسلمون بورقوص وقد رتب عليهم ورايا توشي وهيها فلما رآه قال اخذته
سفيان واصحابه قال مالي علم بابي سفيان ولكن هذا ابو جهل وعتبة وشيبة فيقولون لهذا جاءكم هذا
ابو سفيان فاذا تركوه فسألوني قال مالي علم بابي سفيان فيضربونه ورسول الله قائم يصلي فلما رأى ذلك
انصرف فقال والذي نفسي بيده لتصدقوني اذا صدقكم بالتخفيف فحمد الله واثنى عليه وقال لكم ولتركبن
اذا كذا بكم يعني عذاما سوء لبني الجحاج وهم قبيلة كان على رواياتها توشي جميع رواته وهي الجمل التي
عليها الماء يوم يرد وهذا ان اقوال المصنف والمكرة غيره معتبر ح ابو ظبية وقفا على الرواية عنه
والذي نفسي بيده يوشك اي يقرب ان ينزل فيكم ابن مريم حكما بالتخفيف اي حاكما منصفا اي
عادلا بكسر الصاد يقتل الخنزير بجوازه يراد بهما حقيقتهما او يراد بهما ملزومهما او هو بطل الدين الكفر في
بضع الجزية على كل كافر او زيادة بحمايتهم قال النووي الصواب ان يقال معناه يترك الجزية ويرفعها عن الكفار
ولا يقبل منهم الا الاسلام او القتل فان قلت اذا نزل الكافر الجزية يجب قبولها في شرع نبينا محمد فكيف حالة
عيسى عليه السلام فالجواب انه يكون حينئذ بيان شرعه نسخ الحكم الشرعي وقت نزول عيسى عليه السلام
قبل الجزية في ذلك الوقت نسخ ايضا فان قيل جاء في الرواية ان عيسى يقتل الخنزير ويكسر الصليب
يزيد في الحلال او كان حكما على هذه الشريعة المحمدية في الحال فالجواب انه مجاز على الساني الى ما يؤول اليه
فمعناه انه ينزل في آخر الزمان ويتزوج امرأة وذلك يأباه فمعناه كان احل الله له ذلك لما كان النكاح حتى
يفعله وبذلك يحكم من كل يضع ان فانه يشرع ما يريد والله اعلم ويقسم المال اي يفرق حرفي الضياع اي الكثرة حتى
لا يقبل احد وذلك لقلة الرغبة في الدنيا وكثرة الخلق ح ابو ظبية وقفا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده لتنزلن مريم بفتح الراء وكسر الزاي المخففة ابن مريم عليه السلام حكما عادلا آخر ق
وابو هريرة وقفا على الرواية عنه فقال اسيد بن حضير على رسول الله وعنه نساء من قريش يكلمنه ويستكثرنه
عالية اصوات من فلما اسكت عمر قمن يبتدرن الحجاب فاذن لهن رسول الله ص وهي يضحك وقال عجبت
انفسهن من تهبنني ولا تهبن رسول الله قلن نعم فقال عمر الذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان سالكا فجا
المفعول بقال اي طريقا واسعا قط بضم الخاء المشددة او باسكانها ظرف بمعنى من الماضي اي سلك غير
فجك هذه رواية سعد وفي رواية ابي هريرة فط سالكا فجا قال المحدثون الخطاء المعنى انهن معذورات
في جنبهن وكيف لا يهبنك والشيطان يهابك قيل بعثه على الشطط عن اعواد عمر في اي طريق سلك
من طرق المدينة لانه مستعد لما لعله يحوط فلم فتشه واما النبي فكان لا يخاف منه وسوسة ويسلك ما يكون قاله
الكلاباذي وقال النووي الصحيح ان الحديث محمول على ظاهره ق ابو هريرة وقفا على الرواية عنه والذي
نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته الى فراشها فتأبى عليه الا كان الذي في السماء ساخطا عليها حتى يرضى عنها

التصغير اي الذي هو فيها ترى اكثر اهل الجنة فقراء عرفوا على ان خبر مبتدا محذوف ومنصوب على اضمار اعني
مشربة منها لم يظمأ اي لم يعطش بعدها استيناف جواب عمر قال ملا محاله مشربة اخرجها عليه الصلاة والسلام
اخرجاله قدمت شأن الحوض ذكر لهم ما اكرمه غاية في الظاهر لكنه في الحقيقة موجبة نداء لم يظمأ في
الشدائد فلا يظمأ بها بالطريق الاولى وقوعها في حوضه اخر مشربة منه لم يظمأ ابدا قال القاضي الظاهر
ان الشرب منه يكون بعد الحساب والنجاة من النار فهي الذي لا يظمأ بعده قال شارح لعله يشرب منه اذا دخل
قدر السلامة من النار لكن على ما قاله الذي يكون في مدح الحوض تصوره الذي هو في صدد مدحه بل الوجه ان
مشربة منه قدر له في الجنة يشرب فيها بالظمأ يستحب فيه بالشين المعجمة وبضم الهاء المعجمة وفتحها
اي يسيل في الحوض هذا استيناف جواب عمر قال هذا صفة الذي هذا صفة الحوض وعين اباريق الجنة تتدفق
منه لم يظمأ وارده يظمأ ان هنا تكرار لان الاولى اشارة الى من شرب بالاحرى لم يظمأ ومن شرب من الحوض
بغير ها كالمعتزلة ومن نحوه لم يظمأ اينعم عرضه مثل طوله ما بين عمان بفتح العين المهملة وتشديد الميم اسم
بلد بالشام الى ايلة اسم بلدة بالسلم ما الى بحر القلزم الى مجتمع معه كما في قوله تعالى اذا كنا في الفلك
الى ان الهم والوصول مع صلته خير بعد خير ماؤه اشد بياضا من اللبن واحلى من العسل قال الله اعلم قيل
يا رسول الله ما آنية الحوض اعلم ان جوابهم بيان كثرة الاواني بحيث لا يكاد يحصى عددها بعدد نجوم
السماء الخ هو اسلوب الحكيم ورد استحالة العلم مع كمال الوجود بحيث لا يخاف فوت شيء منه وما بعده
كل القدح شعاله وتسعد وتسود و ابو هريرة وقفا على الرواية عنه والذي نفسي بيده لانودن اي لاطردن
اي لانه نهض جوابا عن سؤال مقدر تقديره بيان كثرة الذين يذادون عن الحوض فذادن في حديث ابن
حوشب لا يعود من ايلة م ابو هريرة وزد مسلم عنه والذي نفسي بيده لانه حلوان الجنة حتى ما بين
لابتيه اي ناحيتي المدينة كما في رواية اخرى ليأتين على احدكم يوم لا يراني ثم لان يراني خير له من
ان لو رآني ثم قال لي ما لم تدر ما احدثت بعدي فليقولن اف لك سائر اليوم ق انس ليردن علي
اناس ممن صحبني حتى اذا عرفتهم اختلجوا دوني فلأقولن اي رب اصحابي فليقالن انك لا تدري ما احدثوا
بعدك ق ابو هريرة وزد مسلم عنه والذي نفسي بيده ليذادن رجال عن حوضي كما يذاد البعير الغريب
فلأعرفنهم وليذادن رجال عن حوضي فلأقولن يا رب امتي فليقالن انك لا تدري ما احدثوا بعدك ق انس
ليردن علي اناس ممن صحبني حتى اذا رفعتهم اختلجوا دوني فلأقولن اي رب اصحابي فليقالن انك لا تدري
ما احدثوا بعدك ق ابو هريرة ليردن علي الحوض رجال ممن صحبني حتى اذا رفعتهم اختلجوا دوني
فلأقولن اي رب اصحابي فليقالن انك لا تدري ما احدثوا بعدك فلأقولن سحقا سحقا لمن غير بعدي
م انس رؤي

في السماء وهو اسم الملك الذي في رواية اجوى او اجنبها الملائكة تساخطا عليها حتى ترضى عنها اي الزوج
عن زجته باطاعتها له وفي الحديث تحريم استماع المزامير والشر بغير عذر والمحض ليس بعذر ان يعلم
بها في الزفاف فان قيل اهل كون الزوج كذلك اذا اراد ان يسافر او استمع قلنا الاذان يقصد به استماع اخبارها

فصل ء ابو هريرة روى البخاري عنه والله اني لاستغفر الله واتوب اليه في اليوم اكثر من سبعين
مرة وفيه تحريض على الاستغفار تقول الملائكة عليهم السلام في الليل الثاني في نحو ما ذكر ليغفر لي قبلي **و** المسور بن مخرمة
ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما والله اني لقاعد عند رسول الله واذا كرة بفتح الكاف وكسر الموحدة
زمن الحديبية حالة الصلح لما جاء سهيل بن عمرو اهل مكة للصلح فقال الكاتب بيننا وبينكم كتابا وعد الى الكاتب
قال اكتب باسمك اللهم فكتبها ما قاضى عليه محمد رسول الله فقال سهيل والله لو كنا نعلم انك رسول الله ما صددناك
عن البيت ولا قاتلناك اكتب محمد بن عبد الله **و** ابو هريرة رضي الله عنه اتفقا على الرواية عنه والله الذي لا اله غيره
اللام وتشديد الجيم من الجحاح وهو الصراد والالة فيه لاة بتواو بعينه في اهل اي في تكيتهم كالحلف
على ان لا يكلم والد يصل اليهم انما عبد الحرة افعل التفضيل اي اكثرنا ما وهو خبر لقوله لا يلج له عند الذي
لذلك الحالف او لجمل الجحاج مزاد بقطع كفارة اي وفرض الله عليه على تقدير الحنث يعني اذا حلف على حجة
يرى ان غيره خير منه يجب عليه ان يحنث ويكفر اذ الله تعالى اكثر فيما له فائدة حمل ذلك الحالف **ق** ابو بكرة
وابو شريح الخزاعي روى البخاري عنهما والله ويومئذ والله ويوم والله ويوم ذكر هاتين الايمان ايضا
بهما كمال الاعتناء بشأن ما حلفا عليه قال الذي اخبر به اعتزم بوا عتزم على الخذي **ق** البلوي
اتفقا على الرواية عنه قال كان عثمان ينقل التراب يوم الخندق وقد وارى التراب بياض بطنه وهو قول لغة
لولا الله اي لولا هو اية الله ما اهتدينا بيانا مصدر اقر قوله تعالى وما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله ولا
تصدقنا ولا صلينا اي لولا نحن مكلفين عليها اي وقار او اسكنا الهدوء وثبت الاقدام اي اقدامنا ان لاقينا
اي العدو والمشركون قد بغوا علينا اذا اراد وا فتنة اردنا ها الرد الى الكفر ابينا اي امتنعنا وعلى الله
كان يرفع بها صوته ويكرره **فصل م** عقبة بن عامر رضي الله عنه سمعت عليكم اي الزموا
جمع ارض وهي الجوهري اسكانها وتخفيفها اي في امر العوق يأتي يدفع عنكم شرهم ويغلبوا عليهم
يفتحها ولا يجوز فتح الجيم لحدوث معنى اي يلهو بأسهمه اي يلاعب بنباله والراد به مرامات الحق فسمى بها جائزة لكونها
معينة على قتال الاعداء **ق** ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ستكون فتنة القاعد فيها خير من القائم
الراجح من القاعد الى تلك الفتنة لمشاهدته ما لا يشاهد القاعد والقائم فيها يعني القائم فيها بمكان في
تلك الحالة خير من الماشي يعني من الذي يمشي الى الفتنة والماشي بها خير من الساعي اي الذي يسعى ويعمل

يعمل في الفتنة من تشوف لها اي من نظر الى تلك الفتنة تستشرفه تدعه تهلكه او تدعه الى الوقوع فيها
فالحذر من اتباعه منها او الهلاك في غمارتها ومن وجد ملجأ او معاذا شاذ من الراوي اي موضعا
يتخلص بالذهاب اليه من الفتنة فليعذ به يعني ليذهب اليه ومن لم يجد ذلك سيفر تجر فتعد لك فيها
و ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه ذهبت ليلة ريح شديدة فلا يقعدن فيها احد من كان له بعير
فليلحق عقاله وهو الحبل الذي تشد به وظيف البعير مع ذراعه قاله بتبوك قال الراوي فهبت في تلك
الليلة ريح شديدة فقام رجل فحملته الريح حتى القته بجبل طي **و** علي رضي الله عنه خرج قوم قبل الخوارج
جمع حديث وهو نقيض القديم كما يجمع صغير على صغراء او سان يعني يكونون شبانا سفهاء احلاء
اي خفاف العقول يقولون من خير قول البرية يعني يحدثون من خير ما يتكلم به البرية وهو القرآن
وفي الصحاح يقولون من قول خير البرية وهو الحديث يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم حناجرهم جمع
حنجرة وهي الحلقوم يعني لا يتعدى منها الى قلوبهم او ضمائرهم لا يتجدى منها الى الخارج فيرفعه الله فيثيب
عليه يمرقون اي يخرجون من الدين كما يمرق السهم من الرمية بكسر الراء اي من الدابة المرمية فايما
لقيتموهم فاقتلوهم فان في قتلهم اجرا لمن قتلهم عند الله يوم القيمة **م** ابو هريرة روى مسلم عنه يكون في آخر
الزمان خلفاء يكثرون وفي رواية يكون امراء يكثرون بالمثلثة اي يكثر عددهم وعدتهم وعدتهم اتباعهم
اي فاحذروهم على دينكم ان تتبعوهم فيه فيضلكم عن دين الله او تقتلوهم ان خالفوكم وانا اشاركم في
الدين ان لم تتبعوهم وتقتلوهم ان خالفوكم وانا اشاركم في الدم ان قتلتموهم ايتركون على ما تركوا عليه انفسهم اما
ان يعطوا ما عليهم من الحق ويأخذوا ما لهم ويطيعوا امر من ولاه الله عليهم او يمنعوا ذلك فيقاتلوا

فصل في الفعل الصانع **م** انس رضي الله عنه سئل عن الكبائر قال الشرك بالله وعقوق الوالدين
وقتل النفس وشهادة الزور وفي رواية اليمين الغموس وفي رواية الغموس الفاجرة سميت غموسا لانها تغمس
في الاثم ثم في النار او لانها تغمس الحالف في الاثم او في النار وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
وشهادة الزور واليمين الغموس وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا وفي رواية الكبائر الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة
وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور
وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين
وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر
والغلول وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس
وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة وفي رواية الكبائر
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر
والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف وفي رواية الكبائر الاشراك
بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا
والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات وفي رواية
الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور
وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف وقذف
المحصنات والسحر وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول
والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر والربا وفي رواية الكبائر
الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور
وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف
وقذف المحصنات والسحر والربا واكل مال اليتيم وفي رواية الكبائر الاشراك
بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب
الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف وقذف
المحصنات والسحر والربا واكل مال اليتيم والاستطالة في عرض المسلم
وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين
الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول
والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر والربا واكل مال
اليتيم والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في الحرم وفي رواية
الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس
وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة
والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر والربا واكل مال اليتيم
والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في الحرم والاستسخار بعد الهجرة
وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين
الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول
والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر والربا واكل مال
اليتيم والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في الحرم والاستسخار بعد
الهجرة والاستسخار بعد الهجرة وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق
الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا
والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات
والسحر والربا واكل مال اليتيم والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في
الحرم والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد
الهجرة وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس
واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر
والغلول والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر والربا
واكل مال اليتيم والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في الحرم
والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد
الهجرة والاستسخار بعد الهجرة وفي رواية الكبائر الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب
الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف
وقذف المحصنات والسحر والربا واكل مال اليتيم والاستطالة في عرض
المسلم والالحاد في الحرم والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد
الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار
بعد الهجرة وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل
النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة
والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر
والربا واكل مال اليتيم والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في الحرم
والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد
الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار
بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة وفي رواية الكبائر الاشراك بالله
وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب
الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف
وقذف المحصنات والسحر والربا واكل مال اليتيم والاستطالة في عرض
المسلم والالحاد في الحرم والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد
الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار
بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة وفي
رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل النفس واليمين
الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة والغدر والغلول
والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر والربا واكل
مال اليتيم والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في الحرم والاستسخار
بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار
بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار
بعد الهجرة وفي رواية الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل
النفس واليمين الغموس وشهادة الزور وشرب الخمر والزنا والسرقة
والغدر والغلول والحرابة والفرار من الزحف وقذف المحصنات والسحر
والربا واكل مال اليتيم والاستطالة في عرض المسلم والالحاد في الحرم
والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد
الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار
بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار بعد الهجرة والاستسخار

بفتح سورة راسها بضم الشين المعجمة وسكون الواو تخفف الاصل بضمتين ثم همزة راسها وفي بعض النسخ شؤون راسها
وهو بضم الشين المعجمة وبعدها همزة جمع شأن وهو اصل الشعر ثم نصب عليها المد ثم احد فرسه بكسر الفاء
قطعة قطن او صوف ممتلئة اي مبتلة بالمسك فعلقة بها اي عن الرايحة الكريهة فلم يعرض قاله ابو سهيل ابن
تشكل بفتح الشين المعجمة والكاف وحكي فيها سكان الكاف لكن المشهور عن اهل اللغة عن سالته عن شيء وعن
جابر واتفقا على الرواية عنه قال الاستشهاد ابي بوم احد وكانت عمتي تبكي فقال له صلى الله عليه وسلم
لا تبكيه او تبكيه حذف النون للتخفيف ملائكة الملائكة تظله باجنحتها اي رفعتهو يعني جبريل عليه
اباجابر او ردحام الملائكة عليه يجوز ان يكون للبشارة بما اعد له من الكرامة او لتوجههم لصعود روحه
تشبثها الحصول على الكرامة له وجواز البكاء على الميت من غير ندبة م ابو هريرة روى مسلم عن تبلغ الحلية
اراد بها النور يوم القيمة من توضأ حيث يبلغ الوضوء بفتح الواو وملء توضؤه م ابو هريرة روى مسلم
يبلغ المسك او اهاب بكسر الهمزة او يهاب شاة من الرواية وهو بياء مشاة تحت مفتوحة او مكسورة وروى
بنون مكسورة قال النووي المشهور هو الاول وقال ثور يشبه العقد وهو الثاني وهما اسمان لمعنى واحد
من المدينة على ابيال وكلاهما اسم موضع واحد واوفيه للتخيير في الذكر يعني بكر سواد المدينة حتى
هذا الموضع وقد كان ذلك في مدة يظن مية ثم بعد ذلك تغير امر هما ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
تجدون من شر الناس ذا الوجهين الذي يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه وهو اذا لم يكن له سلاح فلو
كان له جعل جعل ق فاطمة بنت قيس اتفقا على الرواية مهما تدروني لم جمعتكم قالوا الله ورسوله
قال اني والله ما جمعتكم لرغبة ولا لرهبة اي للسؤال من شيء ولا لرهبة اي لخوف فيكم جمعتكم لان تميما الداري
منسوب الى جده الاعلى الداري كان رجلا نصرانيا فجاء وبايع واسلم وحدث حديثا وافق الذي كنت احدثكم
عن المسيح الدجال حدثني انه ركب في سفينة بحرية وصف السفينة بها لان البحر يسمى سفينة البر مع ثلثين
رجلا من لخم بكسر الخاء المعجمة وجذام بضم الجيم وبالذال المعجمة وهما اسمان لحيين كانا ابوى قبيلة تلعب
بهم الموج اللعب الوصل ما فائدة فيه من قول اهل فاستعير لصقه الامواج السفن عن جهتها فتضل
في البحر ثم ارفاوا اي الجاوا الى جزيرة في البحر حتى مغرب الشمس فجلسوا في اقرب السفينة وهي بالراء جمع قارب
بكسر الراء وفتحها على خلاف في القياس وهي سفينة صغيرة تكون مع السفينة الكبيرة ليركبوها اذا قربوا من الساحل
فضاحوا بهم فدخلوا الجزيرة فلقيتهم دابة اهلب اي غليظ الشعر كثير الشعر وقيل في تفسيره ايضا اعما
لم يقل اهلب على تاويل الدابة بالحيوان او لوقوع لفظ دابة على الذكر والانثى قد روى ما قبله مذكرا
الشعر قال وبلاد مأت بالكسر خطاب للدابة قال الخطابي انما قالت ذلك لما غلب على شعر جسمها الوبر

الانصار من غير شورى بينهم فقال الوفد جمع وافد وهو الرسول عبد القيس وهي قبيلة ارسلوا جماعة الى النبي ﷺ
ليتعلموا منه ويرجعوا اليهم فقال الوفد يا رسول الله بامر نعمل به وندعو اليه من وراءنا م ابن
عباس ثم روى مسلم عنه قال لما اسروا الاسارى في غزوة بدر قال النبي ﷺ لابي بكر وعمر ما ترون في هؤلاء
الاسارى فقال ابو بكر يا نبي الله هم بنو العم والعشيرة ارى ان تاخذ منهم فدية فيكون لنا قوة على
الكفار فعسى ان يهديهم الله للاسلام فقال عمر ارى ان تمكنا فنضرب اعناقهم فان هؤلاء صناديد الكفر
وائمتهم فهوى رسول الله ﷺ ما قال ابو بكر ولم يهو ما قلت فاخذ منهم فلما كان من الغد جئت فاذا رسول الله ﷺ وابو بكر قاعدان يبكيان
فقال يا رسول الله اخبرني من اي شيء تبكي انت وصاحبك ان وجدت بكاء بكيت وان لم اجد بكاء تباكيت لبكائكما
فقال رسول الله ﷺ ابكي للذي عرض على اصحابك من اخذهم الفداء لقد
عرض علي عذابهم ادنى من هذه الشجرة قال الله تعالى ما كان لنبي ان يكون له اسرى حتى يثخن في الارض الآية
وجواز الخطاء فيه ويمكن ان يقال القول الاول كان حسنا وقول عمر كان احسن والتقرير بعد تقرير على
ترك الاحسن كما في حسن المآل وبوار سيئ المآل قرين ق ابو عمرة اتفقا على الرواية عنه اروى وكذا
قد تواتى اي توافقت قال النووي هكذا هو في النسخ بطاء ثم تاء وكان يصحف ان يكتب بالقاف بين الطاء والتاء
ويقرأ مهموزا قال الاصمعي لم اسمع في تواخر الا في تواخر من كان معروفا وطالبا لما يعنيه
قليل هو في سبع او اخر تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان ناسا منكم قد ابطأ بهم انسابهم ق ابو
رويعة الجهني عند البخاري عن ابي بكرة يا ابا بكرة ثلاثة وهم بطن من الازد سماه قد خرجنا من الموصل ثم التقت حلقاتها الى اليمامة
وخرج بشديد الواو مسلم عن ابي هريرة ان رسول الله ﷺ جعل امتي في سبعين او سبعين الشك من عوف
قد جمعت بعد عن ذلك تفسير الكلام على جرهما في الباب الثاني في حديث اخرجوا ما بين لابتي المدينة م
ابو هريرة مما روى مسلم عن انه شهد ان لا اله الا الله وان رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شاك فيهما الا دخل الجنة تقدم بغير مرة ع انس مما روى البخاري عن قال صلى النبي
متصبا راسه بخاثرة برد وكان اخر صوة نخذ الله واثنى عليه فقال ادوصيكم بالانصار اي برعايتهم
فانهم كرشي بفتح الكاف وكسر الراء وهو من الحيوان كالمعدة للانسان وعبر بفتح العين المهملة وهي ما يعلل فيه
من الثياب يعني انهم صاحب سري ومعتمدي وقد قضوا الذي عليهم يعني ما تعين في حقي مكافاتهم عليه
من النصرة وبقي الذي لهم اي حقهم من ان يجازوا باحسن الجزاء فاقبلوا من محسنهم وتجاوزوا عن مسيئهم م ابو
به ما سوى الحدود فانها لا تقبل بعد ما ثبت في مجلس الشرع م عائشة روى مسلم عنها فاخذ احد كل ثوب
وشؤونها وهي وزق البتع فظهر بمسارع محذوف احد الثانيين قال القاضي المراد بهذا التظهر التهيؤ
للحيض وقال النووي التظهر اي المراد به الوضوء ثم نصب على راسها فاذا هو كالمكاء شديدا حتى يبلغ

النخلة هو واتراه ومن التي تخرج في آخر الزمان لكن مصداقه غير معلوم قال ولا ما الجساسة قال ايها القوم انطلقوا
الى هذا الرجل فانه الى الدير فاتوه فاخبرهم بخبر الجساسة من باب اسلوب الحكيم فانه الى خبر كم كرها كما مشوا في
بعض آثار كثيرة الشوق بما عندكم من الخبر قالت لما سمعت لنا رجلا وفرقا بكسر الراء اي خفنا منها ان تكون
شيطانة قال فانطلقنا سراعا اي مسرعين حتى دخلنا الدير فاذا فيه اعظم انسان رأيناه قط اي ما رأينا
مثله قط ويستعمل مع الماضي المنفي حلقا بفتح الحاء تمييز وشدته وثاقا بفتح الواو وكسرها تمييز عن شدته وهو
بالرفع عطف على اعظم مجموعة يداه الى عنقه ما بين رسغيه الى كعبيه بالعطف على الجار والمجرور متعلق بمجموعة
او الوصل لهم ما بين يداه الى شماله فقلنا ويلك ما انت قال قد قدرتم على خبري اي
على اخذ خبري وقيل معناه على ان تخبروا عني اذا رجعتم فاخبروكم انه قد قال وهو الثقات من المحدثين الى
الغيبة نحن انس من اهل دير كنا في سفينة بحرية فصادفنا البحر حين عتم بالغين المعجمة اي اشتد واضطرب
امواجه فلعب بنا الموج شهرا ثم ارفأنا الى جزيرة لك هو بفتح اللام وسكون الجيم وفتح الزاي وتشديد الراء
اهلب بكسر الشين اي كثير شعر الجسد من موضع السرة الى الدبر فقلنا ويلك ما انت قالت انا الجساسة قلنا وما
قالت اعمدوا بكسر الميم اي اقصدوا الى هذا الرجل في الدير فانطلقنا حين سمت لنا رجلا فرقا ان تكون شيطانة
فرعنا منها ولم نأمن ان تكون شيطانة فقال اخبروكم بنخل بيسان بفتح الباء الموحدة بلدة بالشام بينها وبين
طبرية ثلاثة عشر ميلا قال اسألكم عن نخلها هل تثمر قلنا له نعم قال اما انها يوشك ان لا تثمر قال فاخبروني
عن بحيرة طبرية بفتح الباء وكذا في بحيرة وهي بحر صغير معروف بالشام قلنا عما شأنها اي عما شأنها تستخبر قال
هل فيها ماء قالوا هي كثيرة الماء قال اما انه يوشك ان يذهب قال اخبروني عن عين زغر بفتح الزاي المعجمة
مضمومة وغين معجمة مفتوحة علم بلد معروف في الجانب الغربي من الشام وهي ما تنفجر قالوا اي انها
تستخبر قال هل في العين ماء وهل يزرع اهلها بماء العين قلنا نعم هي كثيرة الماء واهلها يزرعون من
مائها قال اخبروني عن نبي الاميين ما فعل اطأ الوجاه بالاهمز بين الواوين تهمز ولا تهمز يكتفون به عن همزتين
وينهمز بعض عماد غاما ضافه اليهم طفق اليه بأنه سيوثر اليهم خاصة كما زعم بعض اليهود وبأنه غير مبعوث
الى ذوي الفطنة والكياسة قالوا قد خرج من مكة ونزل يثرب قال افقاتله العرب كلها نعم قال كيف
صنع بهم فاخبرناه انه قد ظهر على من يليه من العرب فاطاعوه قال لهم اي لنا وهل الثقات قد كان
ذلك اي اوطاعوه وحرفوا له استفهام وقد يحذف ويحتمل ان يكون لهم راجعا الى العرب ولم يكونوا الثقات يعني
هل للعرب حصل ذلك وقلنا نعم قال اما ان ذلك خير لهم ان يطيعوه ذلك اشارة الى محمد صلى الله عليه وسلم
وخير لهم خبر والجملة لو سميت خبرا تامة او يقال ان يطيعوه بدل من ذلك وهو الاخبار من الاول كدليل

دليل على فضيلة بنيامين لان الفضل ما شهد به العدو ويحتمل ان يريد الخيرية في الدنيا لا نهم اعرف بحالهم
او قال اجرى ذلك على السائلة من غير قصد واني مخبركم عني انني انا المسيح سيجيء السياحة الارض في
مدة اربعين ليلة وشك ان يؤذن لي في الخروج فاخرج فاسير في الارض فلا ادع قرية الا هبطتها في الاربعين ليلة
غير مكة وطيبة وهما محرمتان علي كلتاهما كلما اردت ان ادخل واحدة منهما استقبلني ملك بيده السيف صلتا اي
مسلولا يصدني عنها وان على كل نقب منها اي طريق ملائكة يحرسونها فطعن عيسى الارض بحربته
وهي ما يمكاة الرجل من عصا ونحوه فيمنع تحت حاضنته ويتكوء عليه ويشهد به اذا خاطب في المجامع
طيبة هذا طيبة كررها للتأكيد والمهل مرود وتجيء من خبل الدجال وتسمة المدينة طيبة وافق
خبر النبي صلى الله عليه وسلم وتسميته اياها هل كنت حدثتكم ذلك فقال الناس نعم فانه اعجبني حديث تميم انه يتفق الهمزة
بدل من هاء وافق الذي كنت احدثكم عنا اي عن الدجال وعن المدينة ومكة اي من ان يدخلهما الدجال
بحر الشام بالتخفيف للتنبيه والذي بحر الشام وما يلي الجانب الشامي وبحر اليمن اراد به ما يلي الجانب اليمني والجور واحد
انما ذكر بينهما اما لان الوحي لم يكن نازلا بالمدينة حين نزل بالمغرب بحيث يحيط علما بالمدينة من جميع جوانبها
من بعضها الى بعض او بل من قبل المشرق وما هي ما زائدة هو يشير اما بيده الى المشرق والمغرب
ان تكون موصولة اي الذي يخرج هو منه من جهة المشرق من قبل المشرق وما هو من قبل المشرق وما هو او حتى
الى المشرق قال الطيبي لما يتقرر عندهم بالوحي انه من قبل المشرق ونفى الاولين فاضرب عنهما بقوله بل هو حتى الثالث
وقال التوربشتي اضرب عن الاولين مع حصول اليقين في حدهما المراد في تلبيس موضعه بعلامة دون الغرب
يومئذ لم يسافروا الى قط في هذين البحرين لكن تكاد ترومه قوله من قبل المشرق ما هي مفرق للطيبي هـ النسوة
روى مسلم عنه قال المازني معنى عيسا ابني عم على ولد ابراهيم وهو في حال النزع تدمع العين وتحزن القلب
ولا نقول الا ما يرضى ربنا اي عنه وتجوز ان يكون ربنا منصوبا ويكون بوزن يحيى يا ابراهيم والله يا ابراهيم انا
بك لمحزونون ق عن عمرو انتفعا على الرواية عنه تطعمه الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن
لم تعرف واتمها شوكا كما سبق بيانه قال الرجل اي الاسلام خيرا اي حصالا اي سلة لعل الذي عرفهم
منهم انه سأل عن الخصال المتعوية المنع فاجاب بما هو الاكمل بحاله السائل وقال تطعم الطعام ولم اطعاما
بالجمع بين عينة ذكر مسلم عن محزون جزم المغرب تقدم ما يتعلق بها في الباب الثاني في خذلان الساعة
لا تقوم حتى يفتحها الله ثم تغزون فارس فيفتحها الله ثم تغزون الروم فيفتحها الله ثم تغزون الدجال فيفتحه
الله اي بفتح قفل على يد عيسى ع وفي بعض النسخ فيفتحها اي بفتح مسلكه وفي الحديث اجتاز الغيضان قبل
المذكورة قد تخفف وسيكون فتح الدجال كما قاله ع ام سلمة فضل عمار النسبة الباعية وهذه المصنف

أي فيرفاك ع

بعلامة البخاري لخلوه وقع سهوا من الحاكم بعد ذكره في صحيح مسلم مع رداءته المذكورة وبعض الحلما
قال الوزير ح البخاري في قبل عاريشا اعلم ان عمار اظهر معاوية وفئته كانوا طاغين طالبين باغين
بهذا الحديث لان عمارا كان في عسكر علي وكان علي هو الحق للامامة فاستوجب بقتله حكم ان معاوية
كان باغيا تأول في الحديث ويقول نحن فئة باغية يعني طالبة لدم عثمان وهذا كما ترى تحريف منه
لان الباغي بمعنى الطالب للدم غير مناسب لها سلوكه ثم ذكر الحديث في اظهار فضيلة عمار وذم قاتله
انه جاء في طريق قتل عمار م ابو هريرة رض روى مسلم عنه تقوم الساعة والرجل يجلب اللقحة وهي
الناقة الحلوبة اللبن القريبة العهد من النتاج الواو في والرجل للحال اي ما يصل الى اهله حتى
تقوم والرجلون يتبايعان الثوب اي ما يطويانه اي في ايمان تلك المبايعة حتى تقوم والرجل يلوط
حوضه اي يصلحه ويطينه ليسقي منه ما يصدر اي يرجع عنه حتى تقوم وفيه دلالة على ان الفعلة
تقوم بفعلة كما قال الله تعالى فاتيكم الا بغلة م المسور رض روى مسلم عنه تقوم الساعة و
الروم اكثر الناس ثبت في الصحيح انه يبقى مسلم وقت قيام الساعة اكثر يكون الروم وهو يومئذ
اكفر الكفرة في ذلك الوقت كما كانوا اليوم اكثرهم م ابو هريرة روى مسلم عنه يعني الدور من آلاد
كبة بها يعني يجرح كموزها كما قال تعالى واخرجت الارض اثقالها الثقلان جمع ثقلة بكسر العاء وبالثاء
المجمة قطعة من الكبد مقطوعة طولا امثال الاسطوان من الذهب والفضة يمشي القاتل فيهما فلا يرى شيئا
كذا وههنا هذا للتحقير قتل وجيء القاطع يقول في هذا قطعت رحمي وجيء السارق يقول في هذا
قطعت يده ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا و ابو سعيد اتفق على الرواية عنه تكون الارض يوم
القيمة خبزة واحدة قال الامام المتوربشتي ليس معناه ان يجرم الارض يقلب من طبعها الى طبع اخر كما كان
كما ورد في الاثار ان الارض تمد مد الاديم وتزاد في سعتها ويجري عليها نار ويضم الى جهنم بل معناه يكون الارض كخبزة و
فيه بيان هيئة الارض يومئذ وبيان عظم الخبزة التي اعدها الله لاهل الجنة يكفأها الجبار كما يكفأ احدكم خبزته في
السفر نزلا اي طعاما يهيأ لاول قدومهم عليه وهو بضمتين وما يهيأ لهم من الطعام عند النزول وفي
الحديث ان زيادة كبد حوت تكفي اهل الجنة وهو بضمتين ما يهيأ لهم من الطعام عند نزولهم
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه تمزل عدن ان شاء الله بجيف بني كما انه جيء بها سوقا على الكفرة قاله
لما اراد قدوم مكة الجيف بالجاء المعجمة الجدد من الجبل وارتفع عن السيل ويعني المحدب وهو الشعب الذي يلي
احد طرفيه مما ويتصل طرفاه الاخر باو يطلع هذا تفسير من المصنف لجيف بني كنانة انما اضافها اليهم
لانهم وقريشا كانوا يقاتلون على ان لا يخالطوا بني هاشم ولا يبايعوهم حتى يضطروا فيسلموا اليهم النبي صلعم

الخبيث عم فلما نقله الله ورسوله نزل بهذا الموضع اراد الخبيث صلح الله ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه
يأتي الشيطان احدكم يعني بوسوس في قلبه فيقول من خلق كذا من خلق كذا حتى يقول من خلق ربك فاذا
عرض من ذلك فليتعوذ بالله ولينته اي ليكف عن ذلك الوسواس ويعتقد ان ربه مخلوق فاذا بلغه الخبر الشكي الشيطان لاوانه عنكم
وضمير المفعول عائد الى مصدر يقول من خلق ربك فليستعذ بالله طرد الشيطان عنه وليس اي من ذلك الوسوسة
لئلا يغلب عليه الشيطان م ابو هريرة روى مسلم عنه يأتي المسيح الدجال من قبل المشرق اي من ناحيته وقصده
اي مراد المدينة حتى ينزل دبر احد بضمتين اي خلفه جبل احد لم تصر له الملائكة وجهه قبل الشام وهما الذين
م ابو هريرة روى مسلم عنه يأتي على الناس زمان يغزو اهل الشام اهل العراق ويغزو اهل العراق اهل الشام
العيشة فيها بفتح الياء اي معاش العيشة وهلم اسم فعل بمعنى اقبل هلم الى الحاكم والمراد اقبلوا
المدينة خير لهم لو كانوا يعلمون جواب لو محذوف بمعنى لو كانوا يعلمون ما في اقامتهم في المدينة
من الخير لما اختاروا الخروج منها والذي نفسي بيده لا يخرج منها احد رغبة عنها اي اعراضا عن المدينة الا اخلف
فيها خيرا منه الا بالتخفيف للتشبيه ان المدينة كالكير تخرج الخبث اذ تقوم الساعة حتى تعلى المدينة شرارها كما ينفي
الكير خبث الحديد تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث انا المدينة كالكير و ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه
يأتي على الناس زمان يغزو فئام بكسر الفاء وبالهمزة يعني الجماعة الكثيرة فيأتون فيقال فيكم من لصحب رسول
الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول
الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم ثم يغزو فئام من الناس فيقال لهم هل فيكم من رأى من صحب رسول
الله صلعم فيقولون نعم فيفتح لهم فيه بيان فضيلة الصحابة والتابعين وتابعيهم م عمر رض روى مسلم عنه
يأتي على اويس بن عامر مع امداد اهل اليمن وهم جماعة غزاة منهم يمدون جيوش الاسلام ومن كرامة
اويس يقع القاف والراء بطن من قبيلة مراد واليه ينسب اويس هذا هو المعروف وما قاله الجوهري في صحاحه
من انه منسوب الى قرن وهو جبل معروف ميقات لاهل نجد فغلط كذا قاله النووي كان به وصف بياض اي برص
برء منه الا موضع درهم له والده هو بها بار البر خلاف العقوق والبر مثله يقال بررت والدي بالكسر وبالفتح بر او بارا
وبارك كما قاله الجوهري لو اقسم على ربه لابره فان استطعت ان يستغفر لك فافعل الخطاب لعمر وفي حديث آخر
خاطب الصحابة باستدعاء الاستغفار منه روى ان عمر رض كان في طلبة فلما كان في السنة اتى تزين فيها عمر قام على
قبيس فنادى يا اهل اليمن اويس بن عامر فقام شيخ فقال اويس فقال له اويس وعلى اهل كذا اويس فقال
وهو بريء ابلنا وحقيرين اظهرنا فقال له عمر ابن هو قال بارك من عرفات فاتى عليه فوجد كما وصفه
النبي صلعم فقال استغفر لي فاستغفر له وفيه منقبة جليلة لاويس وروى مسلم انه صلعم قال ان خير التابعين

رجل يقال له اويس اعلم ان عمر وان كان افضل من اويس وان الصحابة افضل من التابعين بدرجات واما امره عمه بان يستغفر
عنه اشارة الى استجابة الدعاء مع قوة التعلق او اشارة الى ظلمات ذاته الخبرة والاثرة وان كان الطالب فاضلا خير
الدارين مفتوحا حقيقة كما انه مر قال الرجل خرج يعتقد شركنا فدعا عليك يا اخي وقيل انما امره عمه بالاستغفار
تطييبا لقلبه وليس له تمكن ممكنة ان يصل الى حضرة النبي صلعم لكن يتوه بامته معه من ذلك ليتفع وقته
انه مسيء في تخلفه م جابر روى مسلم عنه يأكل اهل الجنة فيها ويشربون ولا يتفلون ولا يبولون ولا يتغوطون ولا
يمتخطون اي لا يستنثرون ما يسيل من انفهم ولا يبولون اصلا لم يصر عنهم غذاء الطعام الا جشاء
كرائحة المسك ويلهمون طعامهم في غاية اللطافة بحيث لا يكون له فضلة تستقذر ويلهمون طعامهم وذلك جشاء
يعني فضول طعامهم يخرج في حشاد كرشح المسك اي كعرقه في الرائحة يلهمون التسبيح والحمد كما يلهمون النفس
يعني يجري التسبيح والحمد في افواههم كما يجري النفس في الدنيا بلا تعب فيهم او بغناء يصير الشاء او زمزمة
لهم لا يتفكون عنه كالنفس للادمي الحيوان م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه يؤم القوم
اقرؤهم لكتاب الله فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اي بالحديث يعني اذا كان في القوم رجل قاري يحسن
القراءة ويعلم من الفقه قدر ما يصح به الصلوة ورجل فقيه يعلم من القرآن قدر ما يجوز به الصلوة لكنه قارئ
اولى لظاهر الحديث وبه عمل ابو يوسف وخالفه صاحباه وقالا الاعلم اولى لان الفقه محتاج اليه في جميع احوال
الصلوة مما يكره فيها او يفسدها او ينقصها وذلك لا يكون الا للعالم وكذلك كان العلم في زمانهم اذ الرجل يكون صاحبا في القراءة وقد حفظ للنظم العلم قال
الشيخ الحلواني اذا قرؤهما قرؤا بمعهد من رسول الله لقوله ثم من قراءة القرآن كما ورد حب النبي من حبه
الله تعالى ويوحى اليه فهذا اولى بخلاف قرؤا رسول الله لانه اقرب الناس اليه حالا ووصفة ثم الفقه في حديث
صلعم رسول الله وهو المورود عند اذا العلماء ورثة الانبياء والعلماء بالطلاق الفقهاء والعلماء بالسنة
العلماء على الاطلاق بعلوهم مقام القاري مقام الموصي من الميت ومقام الفقيه مقام الوارث فعلى ذلك
قدم القاري على الفقيه فاذا استويا في القراءة واحدهما افقه فهو اولى لانه مقامه مقام الموصي والوارث
فان كانوا في السنة سواء كانوا في الهجرة يعني انتقالا من مكة الى المدينة قبل الفتح فهم جاوا اولا فشرفهم
اكثر شرف من هاجر بعد قبل الفتح فذلك الشرف في اولادهم فولادهم هاجروا اولا اولى بالامامة من
ولد من هاجر بعد وبعد فتح مكة حتى لو كان الهجرة بمجاورة العباس فيكون الاورع اولى فان كانوا في الهجرة
سواء فاقدمهم سنا انما جعل الاسن اقدم لان في تقويته تكثير الجماعة وتزيد الرجل الرجل في سلطانه اي في
محل حكمه وولايته يعني اذا كان الوالي او صاحب البيت عالما وهو يصح بالصلوة هو اولى بالامامة وان كان

كان غيره اعلم منه ولو يصح في بيته على اكرمته اي على موضع اقوله بوضع وساده ونكى عليها او بالقاعد
ما يجلس عليه وقيل المراد منها المائدة او باذنه التصغير في سلطانه وبيته ونكرمته للرجل الثاني م
انس رضي روى مسلم عنه يمحى من الجنة ما سأل الله ان يمحى يعني يبقى بعض الجنة محاية عن الخلق اسمها
ثم يشأ الله لها اي لبعض الجنة تأنيث الضمير باعتبار الاكثر او لكون البعض من شأنه وصفته البقاء خلقا
اي مخلوقا مما يشاء خصه بمثل الجنة منهم م انس رضي روى مسلم عنه يتبع الدجال من يهود اصبهان سبعون الفا عليهم
وبالمد الطيالسة بالهمز وفي قيل المراد به اصبهان بخراسان لان اصبهان الطرق سبعون الفا وفي رواية
والصحيح المشهور هو الاول عليهم الطيالسة جمع الطيلسان وهو معروف وفيه اشارة الى ان اكثر اليهود يكون
اتباع الدجال ق انس رضي اتفقا على الرواية عنه يتبع الثلاثة اهله وماله وعمله فيرجع اثنان ويبقى
واحد يرجع اهله وماله ويبقى عمله وفيه حث على تحسين الاعمال ليكون معينة في المآل ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يبعثون المدينة اي اهلها على خير ما كانت اي على حالتها التي كانت خيرا وتيقنها
اي لا يجيئها الا الحمى وهو جمع عافية وهي كل ما لا بد منه من اسباب البهائم وطاء واحد من يحشر على بابه المجرور
اي يموت كما قال عكرمة في قوله تعالى واذا الوحوش حشرت حشرها موتها الاعيان من غير بعث بضم
الميم وفتح الزاء المعجمة قيلة وبلدان المدينة يعقفان بفتح العين اي يميلان بنحيها فيجدانها وحوالي
فيها وحوشا او معناه يجمعانها ذان وحوش قيل عن قريب تمتلئ في بعض الفتن حتى دخلت المدينة
وبقيت ثمارها للعوافي لكن الاقرب انها تكون في آخر الزمان لان قوله عم حتى ان الراعي الخ
خر على وجوههما لان الظاهر سقوط الراعيين على وجوههما يكون ذلك لهما قيام الساعة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يحاصرون فيكلمون ملائكة بالليل وملائكة بالنهار يعني يأتي طائفة منهم عقيب
اخرى وهذا من باب الكلي في البراعث ويجمعون وصلوا العصر وصلوا الفجر جمع امر ملائكة وقت
عبادة فعبادة ليكونوا شهداء لهم خصص هذين الوقتين لان العبادة فيهما مع كونها وقت اشتغال وغفلة
ادل على خلوصهم والاكثرون على انهم حفظة الكتاب وقيل غيرهم ثم يعرج الذين باتوا فيسألهم
فيسألهم ربهم وهو اعلم بكم كيف تركتم عبادي فيقولون تركناهم وهم يصلون واتيناهم وهم يصلون
سؤاله تعالى عن الملائكة اما لان يثني بعبادة العاملين مع كونهم اشهر تحاملين واما للترجيح على
القائلين اتجعل فيها من يفسد فيها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يقارب الزمان اي اهله بعضهم
بعض اخوف الشر وقيل المراد به قرب زمان الفتنة وقيل قرب زمان الموت يعني يقصر الاعمار وقيل
معناه يرى الزمان سريعا لانقضائه بحيث يكون السنة كالشهر لكثرة غفلاتهم واشتغالهم بالدنيا او لتحيرهم

مطلب في معنى يتبع الثلاثة اهله وماله وعمله الخ

من البيت عمار وعن الاوزاعي ابن عمر متفق على الرواية عنه يحرم من الضباعة ما يحرم من الشعب تقدم ما منه في الباب

الباب الثاني في حد الرضاعة يحرم وما لا يحرم والرواية ابو هريرة متفق على الرواية عنه يحرب الكعبة

ذو السويقتين من الحبشة السويقة تصغير الساق وهي مؤنث اراد به رجلا حبشيا وقيل انما

صغرها لان الغالب على سوق الحبشة الدقة قال الطيبي لعل المراد تصغيرها ان الكعبة المعظمة يعيث في

حرمتها حقير ضعيف الخلقة فان قلت كيف سلطه الله عليها وله بحبسه كما حبس الفيل عنها قلنا انما يكون هذا

قريب الساعة عند ظهور اهل الكفر وضلالة على تخريبها المدة يبقى بها مدة معطلة بعد ما كانت معاطن تجلة

2 جابر رض روى البخاري عند يخرج قوم من النار بالشفاعة وهذا الحديث حجة على المعتزلة في نفيهم الشفاعة

عن اهل الكبائر ردت الصغائر معفوة عنهم فلا يكون دخول النار للكبيرة ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه

يخرج وقال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير المراد به حصة المؤمن من الرغبة والرهبة الباعثة له على

العمل فالايمان مايوزن شعيرة ثم يخرج من النار من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير مايوزن

برة ثم يخرج من قال لا اله الا الله وكان في قلبه من الخير مايوزن ذرة هذا مثل في معرفة القلة وليس المراد منه

الوزن لانه لا يمس بجسم حتى يوزن راد البخاري في رواية قتادة عن انس وان ايمانهم كان خيرا منه في القلة وفي

صحيح البخاري وكان في قلبه من الايمان مايزن اقل او ادنى ذرة فان كان زائدا او لا فان قوله من قال لا اله الا الله

زائد على ما في صحيح مسلم بل يدل لفظ اخرجوه والمراد من الايمان على هذه الرواية ثمرته الاعمال

لانه الايمان الذي هو التصديق لا يتجزى 2 ابو سعيد روى البخاري عنه يجلس المؤمنون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا

على قنطرة وهي عبارة عن الصراط الممدود بين الجنة والنار فيقتص لبعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا

مالية كانت او عرضية سبق في الباب السابع وحديث اتدرون من المفلس ان حسنات الظالم التي

فنيت قبل ان يقضى ما عليه اخذ من خطاياه المظلوم فطرحت عليه ثم يطرح في النار حمالة الحطب بالضم الذنوب وتشديد الواو الدلو الملآن كلها اذن لهم في دخول الجنة والذي نفس محمد بيده

لاحدهم اهدى بمنزله وهو افعل تفضيل من هدى يهدي عرف في الجنة منازل بعضها اعلى من بعض

كان في الدنيا وهو ان قيل الكحل في عين زيد احسن منه في عين عمرو يعني عرف انه منزله في الجنة يكون اكثر

مرعى وانه منزله في الدنيا 4 ابو هريرة روى مسلم عنه يدخل الجنة اقوام افئدتهم مثل افئدة الطير

اي في الرقة والتلين كما ورد ان اهل اليمن افئدة وقيل اي في التوكل كما ورد لو انكم تتوكلون على

الله حق التوكل لرزقكم كما يرزق الطير وقيل اي في الخوف والتحذر كذا في الطيبي ق ابو هريرة اتفقا

على الرواية عنه يدخل الجنة من امتي سبعون الفا تعني زمرة هم سبعون الفا تعني وجوههم في صورة القمر البدر والمراد بالالف

الف الشفاعة وهم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون ق ابو هريرة اتفقا

قال وعدني ربي ان يدخل الجنة من امتي سبعين الفا لا حساب عليهم ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا قال ابو القاسم

المظهر يحتمل ان يراد بقوله سبعون الفا تحقيق العدد وان يراد به الكثرة م ابو هريرة روى مسلم

يدخل الجنة من امتي سبعون الفا المراد به الغزيرة بقرينة قوله هم زمرة واحدة منهم على صورة القمر والتي

تليهم في الدخول يكون وجوههم على اضوء كوكب ق ابن عمر رض اتفقا على الرواية عنه يدخل اهل

الجنة الجنة واهل النار النار ثم يقوم مؤذن بينهم فيقول يا اهل الجنة لا موت ويا اهل النار لا موت

كل خالد فيما هو فيه من النعمة والنقمة وذلك النداء يكون ليزداد فرح اهل الجنة وترح اهل النار م ابو

هريرة روى مسلم عنه يدخل من امتي الجنة سبعون الفا بغير حساب اللهم اجعلني منهم فقال اللهم اجعله منهم

2 ابن عباس رض روى البخاري عنه رجل قال يا رسول الله اسهيل لو تركته فعرفناه قال اي لعلنا نعرفه نحن ولم نعرفه فاي لو لم

تأخذ اللام بدلا من ضمير كانت زمزم وضع المظهر موضع المضمر لزيادة تمكين المسند اليه وفي هذا العلم

عيسى اي جارية على يد عيسى عليه السلام ترضعه بالعبرين قصة ماروي ان ابراهيم جاءها جواد سمحل وعلى

ترضعه وضعهما على البيت ووضع عنوقها الذي فيه تمرة وسقاه فيه ماء ثم تولى فتبعته هاجر فقالت عطارد

اين تذهب وتتركنا في هذا الوادي ليس فيه انس ولا بناء ولم يلتفت اليها فقالت الله امرك بهذا قال نعم

قالت اذن لا يضيعنا فرجعت فانطلق حتى اذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل البيت فدعا وقال

اني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع الآية فجعلت تقول فجعل الطعام والشراب فحطت وجاءت جعلت تنظر

الى ابنها يلتوي من جوعه فانطلقت كراهية ان تنظر اليه فوجدت الصفا اقرب جبل يليها فقامت عليه ثم استقبلت الوادي

فهبطت منه حتى اذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ثم سعت سعي حتى جاوزت الوادي ثم اتت المروة فقامت

عليها فلم تر احدا ففعلت ذلك سبع مرات فلما اشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت اغث ان كان عندك خير فاذا هي بالملك عند موضع زمزم

يبحث بعقبه او قال بجناحه حتى ظهر الماء فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا وجعلت تغرف الماء في سقائها وهو يفور بعد ما غرفت

وارضعت فقال لها الملك لا تخافي ضيعة فان ههنا بيت الله يبنيه هذا الغلام وكان موضع البيت اكمة مرتفعة

من الارض وكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم او اهل بيت مقبلين من طريق كداء فنزلوا في اسفل مكة فرأوا طائرا عائفا فقالوا ان هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء فارسلوا رسولا او رسولين فاذا هم

بالماء فاقبلوا فاخبروهم بالماء فاقبلوا اليها فاتاها فقالوا اتأذنين لنا ان ننزل عندك قالت نعم فنزلوا فمر ذلك بهم فاتى ابراهيم

وقال يا اسمعيل ان الله امرني ان ابني ههنا بيتا فاشار الى اكمة مرتفعة فعند ذلك رفعا القواعد من البيت

ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه رحم الله موسى لقد اوذي باكثر من هذا يعني اذاه قومه اشد من

هذا الايذاء عنه قاله حين سمع رجلا قال يوم حنين حين رأى كثرتهم لن نغلب اليوم فاعطى بعض الناس

وترك بعضهم والله ان هذا لعمة ما عرفنا منها ولا ادريها وجعل ينفخ وجعل الشيخ يضحك ويعجب ويقول
يعول اذا لم يعول الله ورسوله وفي الحديث سلاطة الشيخ وتخريق ثيابه على التصبر عايشة رض
اتفقا على الرواية عنها يرحمه الله لقد اذكرك وفي بعض النسخ ذكرني بشدة يدا انك كذا وكذا اية
كنت انسيتها على بناء المجهول اي انساني الله تلاوتها او بردت اسقطتها على بناء المعلوم اي تركت تلاوتها
من سورة كذا وكذا قاله حين سمع عبد الله بن يزيد الخطمي بفتح الخاء المعجمة وسكون الطاء المهملة منسوب
الى خطمة وهي قبيلة من الانصار الا نصاري بقراءة السبل وفيه استحباب الدعاء لمن ذكر ايتا او مسئلة
فقيهة او لما لم يعلمها فان الطريق الاولى و ابو هريرة مما تفقا على الرواية عنه يسلم الراكب على الماشي
لان الراكب اعلى رتبة فيبدأ بالتسليم واظهار التواضع والماشي على القاعد وانه في معيشة لوفاره
له بقلة ثروته على الماشي فيبدأ الماشي بالتسليم رعاية للاوجب والقليل على الكثير لوجود الشرف في
الكثرة وعزتهم قال النووي الافضل ان يبتدأ جميع القليل بالتسليم ويرد جميع الكثير م ابو زرعة
زرارة بن اوفى عن سلام عنه يسلم على كل سلامي من احدكم صدقة وهو اسم يسمى اي يسمع صوقة واجبة على كل سلامي
والمراد بالصدقة الشكر او يقال اسمه احدكم على قول من يجوز زيادة من في الاثبات وخرق الضرورة
صدقة خاص على الظرف اي يسمع احدكم واجبا على كل فضل اشرف صدقة او يقال اسمه غير الشاذ من الجمل اي
تفشر وهو من احدكم صفة كل سلامي فكل سبحة صدقة تأنيثه للتفصيل وكل تحميد صدقة وهلل بالهلالة
صدقة وكل تكبيرة صدقة وامر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة معنى التسليم هو الجواز على
في الباب الثاني في حديث انه خلق كل انسان وجرى من ذلك قال النووي ضبطناه بفتح الواو وتشديد
يعني يكفي بما وجب التسليم من الصدقات وكفاه ومما يكفي التحري ان التسليم على جميع اعضاء البدن
فيقوم كل عضو بشكره وما بعد الطلوع الى الزوال كالضحى في ذلك 2 ابو هريرة روى البخاري عنه
يصلون لكم فهذه الجملة خبر مبتدأ محذوف اي انتم يصلون وانما قال لكم وان كان صلوتهم له لكن لهم
فضلا بصلوة المأمومين فان اصابوا فلكم يعني ان اتوا بجميع شرائط الصلوة وادائها فاجر لكم ولهم وان
اخطأوا فلكم وعليهم قال الشراح فيه دليل على ان صلوة القوم صحيحة وان صلى الامام جنبا او قوله هذا اذا
قرؤوا الجزء فقد حصلت الصلوة لكم تامة كما هو مذهب الشافعي من ان صلوة المأموم مستقلة في نفسها ولها
اذا افسد فلا اجر وعليكم الوزر فلا يدل عليه انه يجوز ان يؤجر القوم بحسن نياتهم وان فسدت صلوتهم
بفساد صلوة امامهم كما هو مذهب ابي ح ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه يطوي الله السماوات يوم القيمة
ثم يأخذهن بيده اليمنى هذا من المتشابهات وتقدير الخلاص فيها ومن يرى تأويلها يقول المراد بالطي

بالطي الاشهر وباليد القدرة ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون ثم يطوي الارضين بشماله
وانما قال في الارضين بشمالها اشارة الى شرف العلو على ان كما جرت العادة على ان الشريف يبارز بالله شرف
وهو اليمين لان المقاولة يتلوق الى الله ثم يقول انا الملك اين الجبارون اين المتكبرون و ابو هريرة
اتفقا على الرواية عنه يحوق الناس يوم القيمة حتى يذهب عرقهم في الارض سبعين ذراعا فيقال
سبب هذا العرق تراكم الاحوال وتزاحم الشمس والنار كما جاء في الرواية ان جهنم يدير الحشر
يوم القيمة فلا يكون للجنة طريق الا القناطر فيكون الناس في ذلك العرق على قدر اعمالهم فمنهم من يكون
فيها الى كعبيه وبعضهم الى ركبتيه وعلى عضلة وبلجمهم يصل العرق الى افواههم فيصير لهم كاللجام منهم من
الملهم حتى يبلغ اذانهم فان قلت اذا كان العرق كالبحر يلجم البعض فكيف يصل الى كعبي الآخرين قلنا يجوز
ان يخلق اصابع قدماء في الارض تحت اقدام البعض او يقال يمسك الله عرق كل انسان عليه بحسب عمله
فلا يصل الى غيره منه شئ كما امسك جرية البحر لموسى وقومه حين اتبعهم فرعون و عمر رضي الله عنه
اتفقا على الرواية عنه قال جاء رجل يطلب دينه شيئا من صاحبه وكان عفو به صاحبه فهو صاحبه
فسقطت شيئا فشيئا فجعل بعض احدهم يواجهه كما يعض الفحل وهذا الذكر من الابل الذي يلقح وبه عمل
ابو حنيفة والشافعي اذا لم يعرف صاحب الضالة من ضالة الابل تترك سنة وقال مالك يضمن العاقل كيف
ما كان وكفا لو قصد رجل بالفجور بامرأة فلا يمكنها الخلاص الا بقتله فقتله لا شئ عليها م ابو هريرة روى
مسلم عنه كان عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما احدهما الى جمرة من نار هي قطعة خشب محمرة من قبل ان تخمد
نار ه فجعلها في يده فالقاه حين رأى حاتما من ذهب في يد رجل جعل لبس الذهب كلبس النار وسبب لبسها
قذر عنه فطرحه اي رسول الله ذلك لخاتم قال الشيخ قيل روى المصنف هذا الحديث عن ابي هريرة
والمشهور في كتب الصحاح النقل عن ابن عباس وفيه از الله المنكر باليد وقد عليها وما قاله شارح يجوز
ان يكون الطارح ذلك الرجل فنسبته الى رسول الله ص في آخر الحديث لكونه مأمورا من الله فلا يخلو عن تعسف
لان كتابة الجائز مع امكان الحقيقة قبيل الرجل يعود مذهب رسول الله فخذ حاتما انتفع به اي بيع
او عين فضاله او والله لا اخذه ابدا وقد طرحه رسول الله ص اقاما قال كانا مع ان الخبر كان عن بني اسرائيل
في الاجتناب عنه وقصدوا الى ابعد حاجة لمن اراد اخذ من الفقراء ق عايشة اتفقا على الرواية عنها انهم
جيش الكعبة يخسف ببيداء منها وهو بين مكة والمدينة نزل الجيش بحيث باوائهم واخرهم وهم يسوقون
بيداء وهي معانة ملشا وقيل اسم موضع بين مكة والمدينة نزل الجيش بحيث باوائهم واخرهم وهم يسوقون

على ثناياهما ريحا يخرجن في قلوبهم من المشارك الله ذكره على وجوههم من هو مكروه على حقيرهم
ابو هريرة وزاد روى البخاري عن بعض اهله لا ترس يوم القيمة ويطوى السماء يومئذ ثم يقول انا الملك اين
ملوك الارض تقدم تقديرا عن قريب م ابو هريرة وزاد روى مسلم عن بعض اهله قطع الصلوة الكلب والمرأة والحمار
ويقى من ذلك راى القطع مثل اخرجه الرجل وهي بضم اليم وسكون الخاء وكسر الجيم بعدها فوقية تقدم بيان
معنى اخرة الرجل والكلام ما قطع الصلوة في الباب الخامس في حديث اذا قام احدكم يصلي م عبد الله
بن الصامت بكسر الشين والخاء المعجمتين وتشديد الخاء قيل ما رواه عن النبي ﷺ ستة احاديث انفرد مسلم عنها
بحديثين يقول ابو ذر مالي مالي اي يغتر بنسبة المال اليه وزعا يفتخر به وهل لك من مالك الا ما
اكلت فافنيت او لبست فابليت او تصدقت فامضيت اي انفق من عطائك وانعمه م ابو هريرة روى مسلم عنه
يقول الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك اي فاترك الكل فاعمل لي او لغيري فانا لا اقبله يعني اعمل عملا خالصا
فادخر فيها ما شئت وذلك عمل موافق لرضاه وهو غير مهتم بذاهب وتارك للناس يعني صاحبه يتركه للناس
م ابو ذر روى مسلم عنه يقول الله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر امثالها اي عشر حسنات امثالها في الجنس
الموصوف واقيمت الصفة مقام الموصوف وزايد يعني اعطاء الاجر الاخروي على اقل مقدار يفضله وقد يزيد فضلا
كثيرة البعض دون بعض على حسب مشيئته وجاء بالسيئة فجزاء سيئة سيئة مثلها اي عشرة امثالها لان السيئة
على النصف من الحسنة ومن تقرب اي طلبا للطاعة تقربت منه ذراعا يعني اقبلت عليه واعنته
اليه مقدار الزيد منه على ما كلفه اراد الصعود قربته ذا من الله رحمته ومن تقرب مني ذراعا تقربت منه باعا
قدره والباع ما بين اليدين ومن اتاني يمشي اتيته هرولة اي عاملته معاملة الراغب في الشيء دون العفو يعني
بسهولة ومن لقيني بقراب الارض بضم القاف وهو المشهور اي ملئها وقيل بكسرها وقيل بفتحها
مصدر قارب اراد به المقاربة بما امكنها حقيقة او بشرط بقي من شرائطه بمثلها مغفرة هذا بيان للكثرة مغفرتي
كيلا يياس المذنبون عنها بكثرة الخطيئة ولا يجوز للمرء ان يغتر بها واكثر العلماء على ان قد عفو بترك بعض
المذنبين فيجوز ان يعاقب مؤمنا ويرجو المغفرة فان قلت الحديث مخالف للآية ان مقتضاها ان
يتقرب الله عشر سيئات تقربا الى الله مائة الحديث غير مسوق لبيان مقدار الاجور واعمالي لتحقيق
ان الله يضيع عمل عامل قليلا كان او كثيرا بل يجازيه بازيد منه ق ابو سعيد وانفقا على الرواية عنه يقول الله
اي في يوم الموقف يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك فيقول اخرج بعث النار يعني من
اهلها البعث يعني المبعوث قال وما بعث النار ما هنا يعني كم العدد فيه وهذا اجيب عنها بالعدد قال الله
اي من كل الف سبعمائة وتسعة وتسعون قال اي النبي ﷺ هذا الذي يشيب فيه الصغير وتضع كل

كل ذات حمل حملها اعلم ان الشيب والوضع ليسا على ظاهرهما اذ ليس في ذلك اليوم حبل ولا مرضع بل هما كناية عن شدة
اهوال يوم القيمة وهذا لو تنزلت الى اهل الصفا وهنالك يوم يفر المرء من اخيه ومن امه ومن ابيه ومن صاحبته ومن بنيه
الخطاب لانه اصل الجميع وترى الناس سكارى اي من الخوف وما هم بسكارى اي من الخمر ولكن عذاب
الله شديد قال الراوي فاشتد ذلك عليهم اي ما ذكر من الاخراج على السحاب قالوا يا رسول الله
ايانا تلك الرجل الباقي من ذلك فقال ابشروا فان من يأجوج ومأجوج بالخمزة فيهما وبغير همز الفان
وهم ثمانية اصناف ولو بأقصى بر فرغانة وراء صوب ترك الغربين وقيل من ولد آدم من غير حواء وذلك
ان آدم احتلم فامنزج نطفته بالتراب فخلقهم الله منها العاقل المراد به الستمائة وتسعة وتسعون
المتقدم ذكرها لكن لو جعل الالف في مقابلة الكفار اولى ويكون بيانا بانهم في الغالب اكثر مما تقدم
وسكر رجل الخطاب للصحابة وغيرهم من المؤمنين ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكون
ربع اهل الجنة قال الراوي فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكون
ثلث اهل الجنة فحمدنا الله وكبرنا ثم قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكون نصف اهل الجنة تقدم
الكلام على هذا في الباب السابع في حديث انا اول من يؤذن له ربي اهل الجنة ان شكلهم ذراع ومراي
الكثرة كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور الاسود او كالرقمة في ذراع الحمار وهي بفتح الراء وسكون القاف
الرقمة في بطن ذراع الحمار ق ابن عمر زاد اتفقا على الرواية عنه يعني يوم القيمة الناس ولد آدم حتى يؤتى
ابراهيم فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته فيستحي ربه منها فيأتي موسى فيقول لست هناكم ويذكر خطيئته
فيستحي ربه منها فيأتي عيسى فيقول لست هناكم فيأتي محمدا ﷺ فيقول انا لها فيشفع في جاء
بن سمرة اتفقا على الرواية عنه يكون بعدي اثنا عشر اميرا قال جابر فقال كلمة لم اسمعها
ابي في بعض النسخ ابي بفتح الهمزة اي قال ابو جابر وفي بعضها بضم الهمزة وفتح الباء وتشديد الواء اي
النبي ﷺ قال كلهم من قريش اي ان يعيش الوالي بعد الوالي بسكان اللام الوالي بعد الوالي بعدهم اكثر من هذا العدد
عنه بان اللفظ لا يدل على الحصر او بان المراد منهم ائمة العدل وقد مضى منهم من علم وابد من تمام العدد
قبل قيام الساعة والمراد بهذا من الخليفة يزيد الى ابن عبد الملك وهو خليفة احد عشر فيهم الخلافة بعد ثلثين سنة
فيجاب عنه بان المراد من خلافة النبوة وهي الخلافة الكاملة الى الهجرة في المرتبة العليا كما مضى اني
بعض الروايات خلافة النبوة ثلثون سنة على الراوي خلافة ابي بكر سنتين وخلافة عمر عشر وعثمان
اثنا عشر وعلي ستة والخلافة القريبة من خلافتهم في العدد اكثر اثنا عشر م ابن عمر روى مسلم عنه
يكون كما احصاها وفي المال الموقوف والمراد به هنا ما ال اليه روى منبر كم فيوم القيمة سجاعا اي طويلا
حتى ذكر اذهب شهرا منبر غاية تتمة م جابر روى مسلم عنه يكون في امتي خليفة يحثي المال حثيا

وهو الحض بالبيد كما يجوز فتح العين بمعنى المال وهو غريب وقوله ويحتمل ان يكون بفتح الشين
الاهمال اى بجعل غفلة وغيرة اخوف كما يكون انتصاب عوابد من قبيل ما القيته كورك على ارض بناء على
كان ذلك الخليفة عمر فكان يكثر العطاء بلا احصاء حين جاءته كنوز كسرى فكان يأخذ في بعض روايات
الحديث يكون في آخر امتي خليفة يحثي المال حثيا لا يعده عدا فقيل له يكون المهدي اي يشبهه في الجامع للخصال الحميدة
وذلك العطاء منه يحتمل ان يكون لظهور كنوز الارض له او لعلمه انه كما يمتا فلا يحتاج الى الجمع لاجل ورثته
ق عبد الله بن سلام رمز لصحة الحديث على الرواية عنه يموت بعد الله بن سلام وهو احد من روى مسلم عنه بنادي معاذ
تقدم بيانه في آخر الباب السابع في حديث انما الطوق م ابو هريرة وزيد وروى مسلم عنه بنادي معاذ
لكم بكسر الهمزة اي في الدنيا مضى القول وخطاب لكم لاهل الجنة وهي الدنيا وهي في الجنة وقيل اذا
دار هما من يعيش ان يحيى فلا يشعر الى ابد الآباد وان لكم ان تحيوا فلا تموتوا ابدا وان لكم ان تشبوا فلا تهرموا
من الشباب فلا تهرموا ابدا وان لكم ان تعملوا بفتح الشاد والعين اي تنوعوا لكم النعيم وكذا المراد من قوله
تعملوا وتحيوا وتشبوا وتنعموا فلا يتشوش ابدا اي لا يصيبكم بأس وهو شدة الحال فلا تخافوا شيئا في الحال
ولا تحزنوا ان تكلكم الجنة ان تعبكم مخففة من الثقيلة وضمير الشان محذوف اي انه وقيل معناه لا تعجزوا
اي اوردتموها بما كنتم تعملون ق حذيفة اتفقا على الرواية عنه يهم الرجل النومة فيقبض الامانة
وتحضر الجماعة قال النووي الظاهر ان المراد بها التكاليف التي كلف الله بها عباده والظهر ان الله
عليهم من حيث لا يعلمون افتح الظاء المعجمة اي يصير اثرها مثل الوكت بفتح الواو واسكان الكاف وبالتاء المثناة
من فوق وهو هنا وكتة وهي اثر الشيء كالنقطة من غير لون وقيل للبراز فوقه فيه نقط سود
من اثر وطاب فوق وكت توكيتا ثم يسام النومة فيقبض الامانة من قلبه فيظل اثرها مثل المجل بفتح الميم
الجيم وهو اثر الذي يصيب كالبثرة في اليد من عمل فاس ونحوها فتراه كاثر جمر دحرجته على رجلك منتفط
محذوف وهو حرجته على رجلك منتفط بفتح الميم وكسر الفاء اي ارتفع ولم يقل انفطت مع ان الرجل مؤنثة
على تأويل العضو وقوله مستبرا اي مرتفعا ليس فيه شيء يعني شيء صالح بل يكون فيه اثر الفساد في الحديث
انه الامانة تزول على التعاقب بالتدريج فاذا زال اول شيء منها اذا لم يزد هاوي خلفه ظلمة كالوكت فاذا زال الثاني
اخر عرض على تلك الظلمة ظلمة اخرى فصار كالمجل وهو اثر محاكم ثم يكاد يزول لانه هو ثم يشتد زوال ذلك
النور واعتقاب الظلمة اياه بحمر تدحرجه على رجلك ثم يزيد للبقر ويبقى اثره وهو المنتفط وقد يخفى
على هذا المتوجيد الماشية في التشبيه الثاني اقوى من التشبيه في الاول وقاله شارح بل الامر بالعكس
لانه يشعر بزوال الامانة وهنا بالعجز عن تحمل الاول فاختار الثاني ليس ابيعا شت فيصبح الناس يبايعون

يبايعون بكاف التصغير وزيادة الالف والنون في آخره مشتق بقال الله في بيته فلان رجلا يبايعني بقال الرجل
ما الجلاء اي ما يجعل جليدا وسليما امرد يا اعقل يا في هذه الاعمال للتعجب الواو في قوله ومالق قلبه
مشقال حبة مرجرد لان ايمان الحال يعني يوجوده بكثرة العقل والظرافة والجلادة وبكثرة الصلاة
قال شارح المشكوة موضع الايمان موضع الامانة فجعل الشاهد شاهدا على رعايتها كما قال عمر لا دين لمن
لا امانة له والثاني للحال يعني قبض الامانة زوال قصد رعايتها او زوال اعتقاد وجوبها او الاول في الايمان
في موضعه وبكون مرتفعا بارتفاع اعتقاد وجوبها الثابت بالنقل القطعي ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
يعمل ببساكل البلاة الى السما اللوبا حيين يمضي ثلث الليل او حين يأخذ سفة ثلث يقول ان ربنا عز وجل قال
له بالنصب على التمييز وان من يسألني فاعطيه من يستغفرني فاغفر له تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث
اذا مضى شطر الليل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه نوشك الفرات ان يحسر بكسر السين المهملة اي ينقطع
ماؤه يقال حسر الماء اذا انقطع سريعا عن كثير عن هذا يعني على ان ذهب عن حسره فذا يأخذ منه شيئا
ليسارع الى الفتن الماضي في حديث لهذا انه يفتن عليه فيقتل من كل مائة تسعة وتسعون او لهو والحاجة اليه اقرب فيما
الناس عن ذلك لما مال مفتون عليه كمال قارون م ابو هريرة وروى مسلم عنه نوشك اذا طالت بك مدة ان ترى
فيها ما يأتي بهامش اي تأتي بغير حق يعني سيأتي طويلا بعد ذلك في عصب الله وورد حوله في محط الله بسبب ضرب
الناس بعضهم بعضا حتى ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه نوشك ان يكون خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف
بفتحتين جمع شعفة بضم فسكون رؤس الجبال وتواضع صاحبها غالبا ربع بها بشد الباء سفع الجبال وهو جمع سفعة بالتحريك وهي رأس الجبل وبتع
القطر بفتح الراء يعني بدينه من الفتن وهي حال او استيناف وفيه ندب العزلة عند ظهور الفتن هذا آخر
على دينه واما اذا لم يخش فالمخالطة اولى لحضور الجمعة والجماعة ق انس اتفقا على الرواية عنه يهرم
ادم اي يكبر سنه وتشب منه اثنتان هذا استعارة يعني يستحكم الخصلتان في قلب الشيخ كما يحكم وقوع الشباب
في شبابه الحرص على المال والحرص على العمر اما لانه تذكر هاتان الخصلتان لان الانسان مجبول على حب الشهوات كما قال
الله زين للناس حب الشهوات الآية والشهوة اما تنال بالمال والعمر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه يملك
هذا الحي اي القبيلة وهو واحد على ايمان من قريش المراد به بعض العلمة وقد ورد انه البخاري هذا واما متى على ما روى عنه علمة
من قريش وهم والله اعلم يزيد بن معاوية وبنو عبد الله بن الزبير وبنو مروان من نزل منزلتهم من ملوك بني امية فيضل
منهم ملوك من قتل الرسول وجنال الملاحم وهو الحرب من الهجرات حيث وقع ما اخبر به عليه السلام ان
الله يبعث مع المراد بالناس من كان في زمن وقوعها قال القاضي ان الناس اعتبروا بهم وعلموا ان
وهو كان خير المهدي وجوز ان يكون للتخصيص قال ابو هريرة نوشك ان تنتهي بهم بني فلان وفلان بنو العم المتنازع

يعني لو شئت اتاهم ولكنه لم يشأ ذلك ولم يفعل ع ابن عمر رضي الله عنهما على ما رأيته يعمل اهل المدينة او هذا دليل رفع الشك باليقين من ذي الحليفة وهو موضع على ستة عشر فرسخا من المدينة ويعمل اهل الشام من الجحفة بضم الجيم وسكون الحاء المهملة موضع بين مكة والمدينة من الجانب الشامي يجاوزي الحليفة ويعمل اهل نجد من قرن بسكون الراء جبل املس مدور كانه بيضة مستدير على عرفات وفتحهم اغلط لان قرنا بفتح الراء قبيلة ومنه اويس القرني وفي الحديث اجبين هذه المواقيت لاهلها ولمن مر عليها فضل وعما تقدم فاعلم ع ابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عند ابي داود في السنن استوك بسواك فجاء في رجلان احدهما اكبر من الآخر فناولت السواك اصغرهما فقيل لي كبر اي ادفعه الى الاكبر فدفعته الى الاكبر منهما فقال الفقهاء او يدفعه الى الاكبر منهما هو من خواص محاسن الاداب وهو من جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم التي اوتيها وهي ان يقدم في السواك في المسلم تطهير الفم من الغير ونحوها ونحو بعضوا من في قوله الى الاكبر منهما التفضيل وجعل الالف واللام زائدة لانه يستعمل اهل اللغة ومن ليس كما قال فهما للتبيين كما في قوله تعالى وعشى ولست بالاكثر منهم حصى ولو كانت للتفضيل لكان الدفع الى غيرهما وهو خلاف السنة ع وابن عمر رضي الله عنهما على الرواية عند ابي داود عن ابيه قال المنوري في شرح الحديث اراني بفتح الهمزة وانت ترى المصنف اورد في فضل المهمل ثلاث رجالا ورد على وزن افعل اي اصور شابا السمرة وجعد ادم بسكون الدال كاحسن ما انت راء من الرجال له لمة بكسر اللام وتشديد الميم اي شعر الرأس يجاوز شحمة الاذنين وجمتها اللمة بكسر الجيم وتشديد الميم وقد يخفف وجمتها بضم الجيم وسكون الميم وفتحها بشدة الجيم بعدها تاء مثناة من فوق بشط بفتح الباء وغين معجمة مفتوحة ثم قطع مائل يعقل ان يكون على ظاهره اي يقطر الماء الذي غسل به لقرب ترجله واما ان يكون مجازا عن نضارته وحسنه شكا على رجلين احدهما على عواتق رجلين شك من الراوي العواتق جمع عاتق وهو ما بين المنكبين الى العنق يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مريم عيسى عليه السلام فذهبت ارجع فاذا انا برجل اي عظيم جسيم جعد الرأس اي شديد جعودة شعره ضد السبوطة وشعر سبط بكسر الباء وسكونها اي سهل ومسترسل اعور العين اليمنى كانها عنبة طافية بتخفيف الهمزة اي ذاهب منتوءها وروي بتشديد الواو وهذا غير مناسب هنا وروي بتشديد الياء وهو ايضا غير مناسب وفي رواية اعور العين اليسرى وفي رواية اعور العين اليمنى وفي رواية اذا عور اليسرى فتوبان في الباب التاسع في حديث الدجال اعور العين اليسرى مسألت من هذا فقيل هذا المسيح الدجال وفي رواية انه يمسح العين اذا ندمسح العين الاخرى اي قطعها حتى خرج دمه ع المقداد روى مسلم عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الشمس لو ما تجفة من الخلق حتى يكون قدرهم قوارير قال وعن سليم انه

الله تعالى اذا ارادة اي اذا اراد الله تعالى ان يقبض روح رجل ممن اسلفنا او روح الجبل الذي يكون بيده العين يجد كل المؤمن على قدر اعمالهم في العرق فمنهم من يكون الى كعبيه ومنهم من يكون الى ركبتيه ومنهم من يكون الى حقويه بالنون وفي نسخة ومنهم من يلجمهم العرق بالجيم اي تقوم الكلام عليه تريبا في حديث يعرق الناس ع حديث ابن عباس رضي الله عنهما تعرض من عرض الشيء على السلطان ومن عرض الحوض على الذئاب اي الذئاب المراد بها او عفاريت الفاسقة على القلوب كالحصير عودا عودا بفتح العين ويضم اي مثل ما ينسج بالحصير من طاقاته وقع حاكيا بعضها ان الحصير ينسج على هذا الحال على انه يحتمع من عودات واحد بعد واحد كذلك الفتن يظهر في القلوب مرة بعد اخرى فيجتمع فيها وروي بضم الاول جمع مرية او هو مفرد وقال في النهاية هو عود عود بفتح العين على المصدر اي يعاد ويكرر مرة بعد اخرى فاي قلب اشربها على صيغة المجهول والضمير المستتر للفتن يعني دخلت فيها دخولا تاما وحلت منه محل الشراب تأكيد فيه على ما ذا المجهول نكتة سوداء يعني اثرت الفتن فيه كالنقطة السوداء ما وعى قلب انكرها اي وقعها ولم يقع فيها انكرت فيه نكتة بيضاء حتى يصير القلب ابيض بالفتح غير منتصر يريد من قلبين قوله حتى يصير عابة تحمل الامرين من الاشراب والانكار يعني يصير حبتي القلوب على نوعين احدهما ساذج لم يقبل الفتن ولم تلتصق به مثل الصفا وهو الحجر الاملس الذي بعض قاربه مملوء من الشهوات والاغراض والثاني على خلاف النوع الاخر من النوعين اسود مربادا شديد البياض والمراد المعلوم وهو الذي لونه بين السواد والغبرة وفي هذا التوصيف اشارة الى ان ذلك القلب ايما خلق اولا وجد ان يمكن فيه وفي بعض النسخ مربادا بالنصب على الحال كالكوز مجخيا اي مكبوبا ثم جيم مفتوحة ثم خاء معجمة مكسورة اي مائلا وقيل اي منكوسا نصب على الحال من الكوز والعامل فيه معنى الفعل الكائن في الكاف يعرف من هذا القول ان ذلك القلب لا يقبل فيه خيرا كالكوز المخوف الذي حيث فيه الماء لا يعرف معروفا ولا ينكر منكرا الا ما اشرب من هواه يعني من اعتقاداته الفاسدة وشهواته النفسانية لعل هذا من باب تأكيد الذم بما يشبه المدح يعني ليس فيه خيرا اذ هذا وهذا ليس بخير فيلزم منه ان لا يكون فيه خير البتة الحديث متفق عليه والسياق لمسلم يعني الحديث المذكور متفق عليه في الجملة لكن العاطف المذكور على هذا الترتيب كذا لمسلم والذي في نسخة الي ع ابو هريرة روى مسلم بفتح الواو وبالخاء المعجمة ثور وارخيص ثوران ويوم الخميس قال التابعي فتهما مجازا عن كثرة الغذاء واعطاء المادة وقال القاضي حجرا لجبل على ظاهره لون الجنة مخلوقة وفتح ابوابها يكون علامة لذلك فيعرف كل عبد ما يدخر له ما شيئا يعني ذو ثروة يسعى بغير وسيلة طاعة يكون مغفورة من فضل الله تعالى ورحمته كما مر بيسه وبين ناجه تحتملان فتح السين المهملة وسكون الحاء المهملة والجيم اي عجلوا فيقال انظروا بفتح الهمزة اي عجلوا بقول الله لملائكة الساعة انظروا

المعدة لهم لان الهجرة يبقى ثوابها ابدا الى يوم القيامة ولا ينقطع حتى تنقطع التوبة
ق سفيان بن عيينة وغيره اتفقا على الرواية عن فتح اليمن بضم الياء وكسر الهاء
البلوشة وهو البيتوتة اى يسوقون اهليهم ويحملونهم باهليهم ومن اطاعهم يعني ويخلون عن المدينة مسرعين الى
الوسمار المفترجة فيها خصب والمدينة خير لهم يعني والحال ان الاقامة في المدينة خير من الاقامة في
البلد الذي ينتقلون اليها لان المدينة حرم الرسول وتهبط الوحي لو كانوا يعلمون اى ما في الاقامة في المدينة
من الفوائد الدينية حتى ابو محمد فرد وهو ان يحلوا انهاء وفتح الشام فيأتي قوم يسوقون فيحملون
باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفتح العراق فيأتي قوم يسوقون فيحملون
باهليهم ومن اطاعهم والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون وفيه بيان فضل المدينة والصبر على شدتها
ق ابو هريرة ومنهم اتفقا على الرواية عن تنكح المرأة اربع لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها فاظفر بذات الدين
المفاخرة بالحسب والمنبت والدين بها فاظفر بذات الدين يعني الناس يتزوجون المرأة لاحد اربع في العادة
فاختر لها المؤمن المرأة الصالحة ولا تطمع في شيء آخر وتب يداك وهو في الاصل الدعاء بالفقر ثم كثر
العرب يستعملونه لمعان بقرائنها والاكثر الزجر وتعليم الامر والحث على الشيء وهو المراد هنا كما قاله
الطيبي قيل اراد به توبيخ اي اذا لم تفعل ما امرتك
ق اسامة بن زيد اتفقا على الرواية قتيبة بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق اقتاب بطنه اي تخرج امعاؤه
كما يدور الحمار بالرحى فيجتمع اليه اهل النار فيقولون يا فلان الم تكن تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر
يقول بلى كنت آمر بالمعروف ولا آتيه وانهى عن المنكر واتيه اى افعله
م انس رواه مسلم عنه لتوتى اهل الجنة اهل النار اى اكثرهم نعمة من اهل النار من يحمل
يا بانية في محل النصب على الحال يوم القيامة يصبغ في النار صبغة يعني يغمس غمسة واحدة في النار
للمزيد على الذين زادوا في الصبغ انما يكون بالغمس غمسة واحدة من غمس فيها اصابة الحر من النار به ثم يقال
يا ابن آدم هل رأيت خيرا قط يعني في زمان عمل من اعمال الدنيا فيقول لا والله يا رب فشدة العذاب تنسيه
ما مضى عليه من نعم الدنيا وتوتى باشد الناس بؤسا اى شقاوة بدلا من اهل الدنيا في الدنيا من اهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة
فيقال له يا ابن آدم هل رأيت بؤسا قط فيقول لا والله ما مر بي بؤس قط ولا رأيت شدة
قط م ابن مسعود وشرحبيل عند ابي نعيم يؤتى بجهنم يومئذ اى يوم القيامة لها سبعون الف زمام
جهنم من المكان الذي خلقها الله فيه فتزفر زفرة لا يبقى ملك في السماء ولا في الارض الا خر لركبتيه
الحديث التي تجيء بها سبعون الف ملك مع كل زمام منها سبعون الف ملك تجر زمامها

بجرونها هذه الزفرة التي بجرونها يجيء يومئذ لها سبعون الف زمام فيريد الخروج على اهل المحشر فتشرد عليهم
وجه تغيير العدد فيما مضى الى هذا الاحتمال جابر رواه مسلم عنه بجيء كل جمعة على سبعين الفا من
بعث منها وان مات كافر ابكافر ق انس اتفقا على الرواية عن يجاء بالكافرين يوم القيامة فيقال ادخلوا
وكان ملأ الارض وهبا اكنت تفتدي به فيقول نعم فيقال لقد سئلت على ما هو ايسر من ذلك اى مما هو اسهل من الافتداء المذكور وهو ترك الاشراك بالله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية
عن يجيء الناس على ثلاث طرائق اى ثلاث فرق ومنه قوله تعالى اجاءوا على كذا طرائق قددا اى فرقا
مختلفة الاهواء كما قال الله تعالى فريق في الجنة وهو يدل عن ثلث وهم اهل الفرق وهم
الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون وراكبين اى في النار وهم الذين يحاذون منها ولكن يجوزون منها
وهم الفرقة الثانية واثنان على بعير الواو فيه للحال صفة المبتدأ محذوف اى اثنان منهم وكذا الحكم فيما
بعدها في ثلثة على بعير وعشرة على بعير وهذه الاعداد تفصيل المراتبهم على سبيل الكناية والتمثيل عن
كثرة على قلة كما قال شركة واشقة سرعة واكثر سباقا فان قلت كيف يكون هذا الاثنين والخواتم بطريق
الاجتماع اما الاعقاب فلما قال شارح السنة بطريق الاعتقاب لكن الاولى ان يحمل على الاجتماع
اذ يبعد الاعقاب ولا يكون الاثنان والثلثة على بعير حقيقة وانما اقتصر على ذكر العشرة اشارة الى انها
غاية عدد الراكبين على بعير وذكر البعير المحمل للعشرة من بدائع فطرة الله كما قاله صالح حيث قوى ما لا يقوى
عليه غيره من البعران واما لم يذكر الخمسة والستة وغيرها الى العشرة للايجاز ولم يذكروا ايضا ان الثلثين من
تلك الفرق منهم يركبون بعيرا لان المراد من الناس غير الخواص والعوام لذلك يكون مرتبة الانبياء والاولياء
ويحشر بقيتهم النار اى بجمعهم وهم الفرقة الثالثة تحمل معهم حيث حالوا من الحمل اى النقل والتحويل وهي المؤمن في
الظهيرة ويبيت معهم حيث باتوا ويصبح معهم حيث اصبحوا ويمسي معهم حيث امسى يعني النار يأخذ منهم الفرقة
ويحيط بهم وهم الكفار قال بعض الشراح هذا الحشر يكون قبل القيمة اجاء الى المشاهد بقرينة قبلي ثم
ويبين تهمد ان يخوه الاحوال انما يكون في الدنيا لان الناس يبعثون من القبور حفاة عراة موصوفين بالركوب
والتعاقب وهذا اخر اشراط الساعة كما مجيء في حديث اخر واخرج ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس
عن محشرهم وقال بعضهم يكون بعد البعث لان المحشر اذا ذكر مطلقا يصرف الى ما بعد البعث
ق مختار الدهان المؤذن عن ابي هريرة يحشر الناس يوم القيمة ثلثة اصناف صنفان مشاة وصنف
ركبانا وصنفا على وجوههم وهو الموافق لقوله تعالى وحشرناهم الاية والمراد هنا الراكبين راغبين
راهبين وعاد الى مبين الذين خلطوا عملا صالحا واخر سيئا لعلهم اصحاب اليمنة وهم الصنف الاول والصنف

٧ باواخر

بيان حق الجار

مقدار اصبعه الخ تقدم الحديث الطويل بتمامه في الجهاد في باب التحريض على القتال وكذا الحديث
يتكفؤن اي يأخذون بأكفهم كتسبب الجمل الهائم في فلاة عبر بهذا اذ قد لا يدري بأي اخذ يأخذ في معنى الحديث
قال ابن قتيبة معناه امنت في بيان تقريرها واخطأت في سؤالك تقريرها عند حضوري وقال
الطحاوي معناه اخطأت في تقرير بعض العبارات لان ما فسره ابو بكر من القرآن انما هي تفسير العمل و
اما تفسير السنن فلم يذكره فكان حقك ان يقول الكتاب والسنة م ابو هريرة وزاد روى مسلم عن ابي
الله عز وجل من كان قبلنا فكان لليهود يوم السبت وكان النصارى يوم الاحد فجاء الله تعالى
يوم الجمعة من كان قبلنا يحتمل ان يكون بأمر هم بتعظيمه ولم يعينه لهم فاختلفوا باجتهادهم في تعيينه
فقالت اليهود هو يوم السبت لان الله فرغ فيه من الخلق وقالت النصارى هو يوم الاحد لان الله ابتدأ
فيه بالخلق فجاء الله بنا يعني خلقنا يعني هم فهدانا الله ليوم الجمعة بان عينه لنا ولم يعينه لهم فاختلفوا فيه
شوهد بارزة على عزيز فضله لانه يوم خلق فيه نفس الانسان وفي سائر الايام خلق ما هو دونه فتعالى الاله
والشكر على نعمة الوجود يكون لهم بالتقويم وله بانه يوم ملكه بان تم فيه الخلق ويحتمل ان يكون الاله
بعوم توفيقا لهم بعود ما عينه لهم على ما روى ان موسى م امرهم بتعظيم يوم الجمعة وعينه فاطرحوه وقالوا
السبت افضل فقال الله تعالى وهم ما اختاروا لانفسهم اعترض القاضي على هذا الوجه بانه يلزم ان يوم الجمعة
لو كان معينا لم يصح اخلافهم فيه من جهة من عينه لهم ابدا الله يوم اخر فابدله فضلا طلبا لمن الجمعة والسبت
والاحد ولذلك هم بيع لنا يوم العقبة يعني ما اختاروه من الايام تبعا لنا فجعل يوم الجمعة بحيث لا يعبد
كذلك هم تبعا لنا نحن الاخرون من اهل الدنيا والاولون فضلا وكرامة والاعتبار للعاقبة لا للقدم
الزماني نحن يعني هم الاولون الذين يقضى لهم يوم القيامة قبل الناس ليدخل الجنة قبلهم م وروى بيد
قبل الخلائق يعني يروى المقضى بينهم فكان المقضى لهم ق جابر رض انس رض يعني اتفقا على رواية
مسلم وزاد فيه عن انس لهم عرفنا الرحمن عز وجل سعد بن معاذ يحتمل ان يراد من اهتز لموته ان تحركه وفرحا بقدوم
سعد كما اهتز جبل احد وعليه النبي وابو بكر وعمر وعثمان رض واريد به لشدة اهله واتباعه له ويقبل
هو كناية عن تعظيم موته لان العرب ينسب الشيء العظيم الى اعظم ما فيه كما يقال اظلم الارض لموت فلان
ق انس رض اتفقا على الرواية عنه قال اخبرني ابو طلحة عند النبي عمر انا بنه ام سليم ملاعبة بنوه فقالت
لاهلها لا تحدثوا ابا طلحة عن ولدي ابنه حتى اكون انا احدثه فجاء فقالت كيف حال الولد يض فقالت الحمد لله
الان اهدأ مما كان عليه فقربت اليه عشاء فاكل وشرب ثم تصنعت له احسن ما كانت تصنع قبل ذلك
فواقع بها فلما ظنت ان قد شبع قالت يا ابا طلحة ارايت لو كان لاهل بيت عارية فاستردها فهل لهم ان يمنعوها قال

يوم الجمعة هكذا استشهد به من قال
يكون شعبان بعد رمضان والله اعلم
م ٣

قال لا فما احتسب ابنك بعد فغضب وقال تركتني حتى تلطخت ثم اخبرته بموت
بابني فلما اصبح غدا على رسول الله صلعم يبارك الله لكما في ليلتكما قال سفيان فرأيت لهما بعد ذلك
المصنف روى له مسلم حملت تلك الليلة فولدت غلاما فاسمه الذي عد صبوا لله ق ابو هريرة رض انفقا
على الرواية هذه لفظ البخاري وروى حجت النار والجنة يحتمل الاطلاع عليهما بتيقن في وقت فتخلصت وقيل
من باب التمثيل فقال هذا اي النار يدخلني الجبارون والمتكبرون وقال هذه اي الجنة يدخلني الضعفاء
يعني الخاضعون والمساكين فقال الله هذه انت رحمتي ارحم بك من شئت وقال الحوادث انت عذابي
اعذب بك من شئت ولكل واحدة منكما ملؤها يعني ما يملؤها م ابن مسعود رض روى مسلم عنه وبيده الى رسول
الله قال الله لابن صياد روى ابو داود قال رسول الله قد خبأت لك خبيا قال هو الدخ قال اخسأ فلن تعدو قدرك
في حديث ان يكن هو الذي تسلط عليه ق ابو هريرة رض روى البخاري عنه بعض بفتح العين اي سقط على وجهه هذا
دعاء عليه في الاخر عبد الله ونبأ وعبد الرحمن اما ابو بقر فانما اشار الى ان المؤمن مرجى كيف ما سيء الجمع
الاموال يجمعها ثم يؤدي حق الله منها وعبد الله حميضة وهي كناسي معلم اما عطف رمى هذا بيان لسقط جمع
وان لم يعط سخط نصب وانا سل ان تكاسل هما اذ نقلا على الراس اما العاد نصب ليترقى في الدعاء عليه مرة او يحمل
الا بغلاظ ثم ترقى منه الى قوله واذا سيك اي دخل شوك في عضو فلا انفش على ما لم يجهل وعلى عدم
اخراجه بالمنقاش حيث اذا وقع في البلاعة طويت حتم عليه اما خطل لمنقاش الشوك بالذكر لان المنقاش يستعمل
بتعسر في المعاونة لمن اصابه مكروه فاذا نفى ذلك الاعسر يكون ما فوقه فيما بالطريق الاولى وفي طوق
احد بعباد وسه في سبيل الله هذا يدل على اهتمامه بالجهاد لم يجمع الدراهم سوء راس الرمح فاعل
اشعث وهو خبر مبتدأ محذوف والجملة صفة عبد وقال الجوهري اذا شعث عهد مغبر الراس ومغبرة وجهه
ان كان في الحراسة اراد بها حراسة الجيش مراتب مجمعه على العبدة وعلى الكون في مقدمة الجيش كان في الحراسة
تقرر في علم المعاني ان الشرط والجزاء اذا اتحدا دل على فخامة الجزاء يعني ان كان في الحراسة بهذا الجمع فهو في الحراسة
وان يفعل عجائب ان كان في الساقة كان في الساقة وهي اخر الجيش جمعها بالذكور لانها اشد مشقة واكثر
اهلا لان الدواب عندهن والحروب والاخرى عندهن وجمع منها الشر مثلثان فوكزها الخ لعلها من كزه رمحه
بعنان فرسه وهذا فضلها عنه قال الا اعلم الثوري يشبه اراد بالشر طيبتين حسن ايمانه وبالراية امامه يحبه الله بفك
عن مقام ابراهيم اسناده لم يوجد له لكن معنى فك الله فداه يا وان شفع لم يشفع اي له بفضل شفاعته
لكونه ضيع الفرض م ابو هريرة رض روى البخاري عنه كفل الله اي ضمن وهذا تمثيل فمن جاهد في سبيله

يخرجه بيته الجهاد المنتدب له الا الجهاد في سبيله وتصديق كلماته وهي ما وعد الله فيه الجاهد من
المثوبات وقيل المراد منها كلمتا الشهادة ان يدخله الجنة اي بان يدخله وهو متعلق بتكفل او يرده الى مسكنه
مما نال من اجر او غنيمة كذا رواية البخاري ورواية ابو داود ومسلم من اجر وغنيمة بالواو وهي
منح الله المجاهد الموصوف ان يوصله الخير في كل حال ان مات يدخل الجنة بلا عذاب وان لم يمت
يرده الله الى بيته باجر وغنيمة ان غنم وبالاجر فقط ان لم يغنم كذا قاله محي السنة ق ابو هريرة
اتفقا على الرواية عن جاء ملك الموت الى موسى اي في صورة البشر لهما لما جب ربك اي الذي يعبر
جئت لقبض روحك فلطمه موسى اي ملك الموت اي ضربها مع باطن يده صفعا اي شتما فان قيل
كيف صدرت من موسى هذا الفعل الجيب عنه بانه متشابه فيفوض علمه الى الله وبان موسى لم يعرفه
ملك الموت فظن انه رجل قصد نفسه فدفعه عنها فاذا رد موافحة الى فقء عينه هذا هو الخبر الماري و
القاضي عياض وانكره الشيخ الشارح بان هذا غير صحيح لان الرجل الداخل عليه لم يقصد بالمحاربة حتى يدفعه عنه
بل دعاه للموت ونجيب وهذا القول لا يصدق مؤمن صالح مثل هذا الفعل اها ظنك بموسى مع علو شانه في الدين
ان موسى هو كان في طبعه حدة حتى روي انه عمر اذا غضب استعمل قلنسوته فاذا جمع عليه رجل اذنه علم
الهلاك عرف عمر انه لا يكون الا بالموت فهو محتمل اصلا ويحتمل ان يكون جائزا في شرعهما وقد سبق
زعم انه كاذب حين ادعى قبض روحه لان عمران بشر ويقبض الروح فغضب عليه فلطمه فكان هذا الغضب
لله وفي الله فلم يكن موسى ما ولهذا لما اتاه امر موسى حين اخذ راس هرون ولحيته وكان عرف ان
هرون اكبر منه سنا واجل قدرا عنه كان عمله الائمة وقد قال ثم حتى كبير اخوة عليهم كحتى الوالد على ولده
وما قاله الشيخ الشارح في الجواب بان موسى عليه يحتمل ان يكون جائزا في هذه الشريعة ويكون ذلك
امتحانا للمظلوم فلا يخفى بعده وجاء الملك الى الله فقال انك ارسلتني الى عبد لك يريد الموت وقد فقء
عيني ورد الله اليه عينه وقال ارجع الى عبدي فقل الجيء تريد هو هو ترك ارض استفهام في الجيء وان كنت
تريد الجيء ضع يدك على متن ثور اي فهو بها تواريت بيدك اي ستورت من شعر فانك تعيش بها اي بعدد
تلك الشعرات سنة قال اي موسى ثم مه اي اسكت وما الذي استفهام يعني لم ما يكون بعد ذلك
احيين ام موت قال ثم الموت قال فالآن من قريب يعني احرص الموت في هذه الحالة وان قلت لم لم يعجل موسى
ما علمه ذنبا اذ اعلم انه مرسل من امره ليدفنه عليه كما دفنه حين قتل قبطيا بقي له ذنب الى ظلمت نفسي
قلت اللطمة انما اثرت في عمر الدنيوية دون عمر الملكية فكانت تلك العين للملك كالهبة من فلم ينقص
من خلقته الروحانية شيء فظهر ان قوله عند لطمة موسى عمر على صورة انسان نقصت عمره وذهب اذهب

الروح القدسية لما مال الاولى وتبيه كما اشرنا اليه سابقا بقضية الخصوصية لا ان الحياة ان يكون فيه شعر
فيفقأ
الناس ميتة نجراء بعد ذلك قال ابي عمر لو اني عند اي عند بيت المقدس لاريتكم قبره الى جنب الطريق
عند الكثيب الاحمر وهو قبل الرمل ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عن جعل الله الرحمة مائة جزء وامسك
عنده تسعة وتسعين واترل في الارض جزءا واحدا منها تتراحم الخلائق حتى ترفع الدابة
حافرها عن ولدها خشية ان تصيبه تقدم بيانه في الباب الثاني في حديث ان لله مائة رحمة م ابو هريرة
روى البخاري عنه قال اتيت النبي عمر فقلت يا رسول الله اني رجل شاب واني اخاف على العنت اي الزنا ولا اجد طولا
اتزوج به النساء فذر لي اي اتركني اختصي فقال لعمر جف القلم بما انت لاق اي جف القلم الكتابة عن تحقق المقدر
وثبوت المقادير والشائع ان يصحب القلم لكن بعد فراغه من الكتابة وانما مر اي تمام الحديث وهذا من كلام
المصنف فاختصر بذكر الصدر المتعلق بالترجمة ومر حمل الامر فيه على الاختصاء وهو رضه خصيا على ذلك هذا في موضع الحال
يعني اذا علمت ان كل شيء مقدور فاختصي حالة كونك مختصيا ذلك واتركه على ما جف القلم به من الاختصاء او ذر
بعضا واترك الاختصاء حالة كونك تاركا ذلك واتركه على ما جف القلم به من تركك وهذا الكلام عبر منه كون بعضهم
الاذن على الاختصاء بل هو كون على وجه الوعيد على استبعاد قطع العضو عن عبر فائدة كقوله تعالى اعملوا ما شئتم
وردي واختصوا بالواو بعد الطاء اي اختصر عليه بتسليم الامور المقدورة او دع الاختصاء بالتبرء في الدفع
بالكلية وما يغير المقدر فعلى هذا قوله اذر امر للتهديد ولا امر فيه م ابو قتادة رضي الله عنه روى مسلم عنه قال بينما رسول
الله صلى الله عليه وسلم يسير ليلة مال عن راحلته فاتيته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى
اذا كان وقت الليل مال عن راحلته فاتيته فدعمته من غير ان اوقظه حتى اعتدل على راحلته ثم سار حتى
الاوقيل فوضع راسه فقال من هذا قال ابو قتادة قال متى كان هذا مسيرك مني قلت ما زال هذا مسيري
هذه الليلة فقال ما احسن ما تحفظ به نبيك حفظت به نبي شيء حفظت به نبيك والله لا يحرسه الله يحرس نبيه حتى
ثالثة وهذه استحباب الدعاء المرجو ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه حملني قدامه طول الزمان سوى زيادة لاحمد
اذهب هسلم على اوسناك وهما ثلاثة فاسلم عليهن ثم قل فانها يجيبك وبجيء ربنا هذا السلام عليك ايها
السلام عليك ورحمة الله وزادوه وبركاته ورحمة الله الخير في زاده ولاحمد والزيادة تقدي الى مفعولين
الثاني قوله ورحمة الله فظهر ان الجنة على صورة انسان يكون طولها كطول الادم ظاهره الحملي يقتضي
الاول يعني لم يزل طولي الى يوم ينقص عن ستين ذراعا الى الان بالنصب ظرف يعني حتى وصلي الخصان الى الآن
الذي ذكر النبي في الحديث قيل هذا مقدم في الترتيب على قوله وكل من يدخل الجنة ابو هريرة روى مسلم عنه

سان طول آدم

بيان كيفية فتح قسطنطينية قبل الساعة

الى الشام الى الصلاة تقبل كوكبة على الكيفية فان من تفصيلها ما ورد في بعض الروايات ان عيسى
تفعل مثل هذا وقيل بعضها حتى تفعل كذا ابو هريرة وروى مسلم عنه سمعت عويمر جانب سمعها في البر
وجانب سمعها في البحر وفي الاستيعاب انه حذيفة قال لا تقوم الساعة حتى يغزوها
سبعون الفا من بني اسحق يعني من الروم وتلك المدينة قسطنطينية على ما صرح به في رواية اخرى
فاذا جاؤها نزلوا فلم يحاربوا بسلاح ولم يرموا بسهم قالوا لا اله الا الله والله اكبر فسقط احد جانبيها
الذي في البحر ثم يقولوا الثانية على المرة الثانية لا اله الا الله والله اكبر فسقط جانبها الاخر ثم
يقولوا الثالثة لا اله الا الله والله اكبر فيفرج لهم فيدخلوها فيغنموا فيما هم يقتسمون المغانم اذ جاء
الصريخ فاتاهم المستغيث قال الدجال فيخرج فيتركون كل شيء ويقبلون نحوه وهذا من اوصاف الفاتحين في
الباب الثالث في حديث لا تقوم الساعة حتى تنزل الروم بالاعماق او على اقتصاصا على الرواية عن
تخلوا عن صلى الى صلى اي المغرب صلى العصر بدل او عطف بيان وفيه حجة على من قال الصلوة الوسطى هي
غير العصر وعلى من قال انها بين الظهر والعصر سماها الله تحريضا للخلق على محافظتها كساعة الجمعة في
قيل ما روى عن عائشة رضي الله عنها عن عمرو قال حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وصلوة العصر وقال الى صلى
خير العصر قلت يحتمل ان يكون الوسطى لغير اهل العصر اسماهم كما سماها الله تحريضهم وبيانهم
بما قال شارح المشكوة هذا دعاء عليهم بعذاب الدارين من خوفهم في الدنيا فملكوا بالسنة اشتعاة
للفتنة وبالاشتغال بالمعارف قبورهم قالوا يوم الخندق وهو يوم الاحزاب كان ذلك سنة اربع
الهجرة 2 ابو سعيد روى البخاري عنه قال وعظنا النبي عليه السلام يوما بعد العصر فلما رجع الى منزله
جاءت اليه زينب امرأة ابن مسعود فقالت يا نبي الله انك امرت اليوم بالصدقة وكانت عندي حلي
لي فاردت ان اتصدق به فزعم ابن مسعود انه وولده احق من تصدقت به عليهم اي عليك والضمير المجرور
عائد الى من وتلك الصدقة كانت تطوعا لان الفرض لا يجوز اعطاؤها على الزوج والولد وابو
سعيد اتفاقا على الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي عليه السلام فقال ان اخي استطلق بطنه فقال اعلمه عسلا
فقال فذهب فعلمه ثم جاء وقال يا رسول الله لم يغن فقال اسقه عسلا فعل ثم جاء وقال لم يقطع فقال
عد اسقه عسلا فعل فقال لم يقطع فقال اعلم اسقه عسلا فعل وقال لم يقطع فقال لعله في الثالثة او الرابعة
صدق الله يعني كذب شفاء في بطن اخيك فاسقه عسلا فعل فبرأ باذن الله تعالى وفيه ذكر التوجيه
اولى مما قاله بعض الشراح ان المراد به قوله تعالى وفيه شفاء للناس اي الرؤية لا قول على انه شفاء
كل داء وكذب بطن اخيك يعني كما تقول العرب كذب سهم اذا اخطأ اراد بخطأ الله عن حسن الشفاء له

اتفاقا على رواية عمر وابن مسعود جاء رجل الى اخي من التضور فيه مرض

خلق الله التربة يوم السبت وخلق فيها الجبال يوم الاحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكاره يوم الثلثاء
وخلق النور يوم الاربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم بعد العصر يوم الجمعة
في آخر الخلق وفي آخر ساعة من الساعات فيما بين العصر الى الليل م العباس بن عبد المطلب روى مسلم عنه ذاق
طعم الايمان من رضي بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد رسولا قال صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحابه
بالشيء على الكفاف لم يطلب غيره لقد رباه ولم يسع في غير طريق الاسلام ولم يسلك سوى مشرعة
عدة ذاق طعم الايمان طعما قصر عنه وصف الكلام شبه الامر الحاصل من الرضا في باب الزكوة وطعم
يلتفت قبله ولم يذكر الشبه سواء اراد المشبه او شيء آخر فان قبل الرضا بالثالث مستلزم للاولين فلم
ذكرهما قلنا للتصريح بان الرضا بكل منهما مقصود ح انس روى البخاري عنه قال كنا مع النبي عليه السلام في سفر فنا
الصائم ومنا المفطر فنزلنا منزلا في يوم حار فسقط القوام وقام المفطرون ضربوا الابنية وسقوا الدواب
فقال عليه السلام المفطرون اليوم بالاجر الذهب فيحتمل ان يكون للبعض ومشيرا الى الباقين اي انتم
مبالغون بان يبلغ اجركم مبلغا ينغبط فيه اجر الصوم ويحتمل كان الكل مفطرا كما يقال لعمر والشجاع
اتفاقا على الرواية عنه راى عيسى رجلا يمشي رجلا ويمشي رجلا قال له مرضت فقال كلا وهو حرف ردع اي ليس
الامر كما زعمت ثم اكد ذلك بالحلف فقوله والذي نفسي بيده الخ هو لقال لا حياتي بيده يعني مقدرة
بامره وكونه عيسى يعني كونه مأمورا من عند الله حتى لا ينافي ما ورد ابو بكر الصديق اليه وهو من اشراط
روى مسلم عنه عن النبي عليه السلام انه قال ثم يرفع الله عنهم كل خلق في قلبه مثقال حبة خردل من ايمان
محزوف على كل واحد من الاولين بقرينة المقام عند الكل فهو اما بيان حقيقة الايمان بان حقيقته
كل جزء من اجزائه حيا جميعا الى البر والخوف في ذلك الحال الحاصل احدهما او كلاهما بالرفع فيهما كذلك في جميع ما
مسلم في كتاب الجهاد وجامع الاصول واحدهما فاعل الظرف وهو عند او خبر مبتدأ محذوف يعني
مدركة احدهما او كلاهما وهذه الجملة يسأل لقوله زاد ابو بكر والمذكور في بعض نسخ المصابيح الشراق
احدهما او كلاهما بالنصب فيكون بدلا عن ابو بكر ثم لم يدخل الجنة يعني بسبب عمق قعرها والتقصير في حق قعرها
الذي لصق انفه عند اوراك ابو بكر بالاعمام وهو تراب مختلط بالماء المراد منه الذنوب وهذا يحتمل ان يكون اخبارا
بعدم دخوله ابدا ان لم يتب او بعدم دخوله اولا بعد دخول غيره من الموحدين قبل العفو وانما
محمول على ظاهره على قول من يقول بالاعراف ويحتمل ان يكون دعاء عليه ح ابو بكرة روى البخاري عنه قال
جئت النبي صلى الله عليه وسلم راكع فركعت دون الصف ثم مشيت الى الصف فلما انصرف النبي صلى الله عليه وسلم ذكر له
فقال ايكم اتفقا عليه زاد ابو بكر فصوب صلاته فقد قال له روى له فقد يكون بالعين وفيه الدال على ترتيب في

وذلك اما لانه ينتزع في شرب لبن لم تكن حالة الصداع واذا لم يزل الصداع عليه بعد تناوله الحليب منفعا فيزداد ثقل
العسل بسهولة فكيف اذا انضم اليه سهولة قطع العلاج عند علمه ان ذلك الا سهل لكان اجتماع
بلغمية ومنفعتها الصبغة بعد اخرى وكان فيها بتبدد المادة مخالفة الى قلعها فاما شرب العسل مرة بعد اخرى
فانقلعت بالكلية و عايشة رضي الله عنها اتفقا على الرواية عنها صدوقا بتخفيف الدال المهملة بعدها نون وعنها اسقط المهملة
كلها يعني مجهولين تفسير ما المصنف لغير صدوقا تابعي مجهول المدينة وهو بضم فتاين جمع عجوز وهي المرأة
الكبيرة السن ولا يقال عجوزة العامة يقولها خطأ على عايشة الجملة صفة عجوزين فقالا ان اهل القبور
يعذبون في قبورهم فكذبتهما عايشة فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت ما قالتا فالت عمدا لم يكذب
ابو هريرة وروى البخاري عن عبد الله مرفوعا اذا مر بقبره او مسئلته وضع التعجب في حقه تعالى ويحتمل
في السلسل اراد بهم الاساري الذين بقي بهم في القيد فيهديهم الله للاسلام وحمل الاخول في الامثال
دخوله في الجنة لكونه وسيلة له قال الطيبي يحتمل ان يراد بالسلاسل جذبات الحق تحبوب بها من
يشاء من العباد الى الهدى قال الكلاباذي يجوز ان يكون المعنى اظهر عجيب هذا الامر وبديعه لخلقه وفي
الجنة وما فيها من النعيم المقيم التي يساق اليها ذوو المعقول ويحمل الكافر اليها فهو يتنوق حتى يختار
المهيأ بالسلاسل وفيه اخبار عن عظم فضل الله حيث يضطر اوجعلها انواع التعبير فرحا الى الناس الى الجنة
فاعرض عنها اقوام فقادهم اليها بالسلاسل فكيف فضله باقوام رغبوا في خوضه وتعملي الكافر من طلب
مرضاته ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه عجل هذا يسيرا وروى قليلا واجوبة بضم الجيم وكسر الموحدة
صار واما جورا الجوا كثيرا قاله وفي رجل من بجيلة البيت بفتح مثناة تحت ثم موحدة ثم مثناة تحت ثم نون
يوقف وبنو البيت قوم من الانصار وروى عن ذلك الرجل كانوا اتوا النبي صلى الله عليه وسلم فقصا بالحديث فقال ما رأيت
الا خائفا ان اسلم فقال اعد اسلم ثم قاتل فاسلم فقال اشهد ان لا اله الا الله وانك عبده ورسوله ثم
تقدم فقاتل حتى قتل واستشهدا ع انس روى البخاري عن قتادة كان النبي صلى الله عليه وسلم عند بعض نسائه وارسلت
احدى امهات المؤمنين بصحفة فيها الطعام فضربت التي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتها يد الخادم فسقطت الصحفة فانفلقت
فجمع النبي صلى الله عليه وسلم فلق الصحفة ثم جعل فيها الطعام الذي كان في الصحفة وقال غارت امكم ثم حبس الخادم حتى اتي
بصحفة من عند التي هو في بيتها فدفع الصحفة الصحيحة الى التي كسرت صحفتها فاما فلق الصحفة فانضمت
من ذوات الامثال فاما ضم صحفة لغوي فكانها قالت فعلوه على سبيل المروءة لا على طريق الضمان
لان الصحفتين كانتا لرسول الله وقيل كانت الصحفتان متقاربة في ذلك الوقت وكانت كالعوض بالقاربة
فجاز ان يصير احد هما بدلا عن الاخرى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه عزا بي من الانبياء قيل ذلك

البنا كان يشج بين لوبين يعني قصد غزوة فقال لقومه لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة او هو يجامع وهو يريد
ان يبني بها او وقد خل عليها بالرفاف ولما يبن بها او لها خلف بتشديد الخاء بتبعني رجل لم قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها
او خولف بين عضادتي بابها او خلفات جمع خلفة بكسر الخاء وهي الحامل من الوق وهي بفتح الواو اما بعد
متابعة او شماس المذكور في تلك الغزوة لانه تعلق نفس بهم غزوا من امهم فيهون المعلقة وفيه اشارة
الى ان الامور المهمة ينبغي ان تالي الذين يقرع بالهم عن الامور الشاغلة النفس بغيرها وفي القرية اي وصل اليها
حين صلى العصر او قبيل ذلك فقال للشمس انت مامورة وانا مامور اللهم احبسها علي شيئا اي احبسها
علي بيعا يعني امنعها عن الغروب زمانا يسيرا فحبست حتى فتح الله عليه اي تلك القرية قبل الليل
قال جمعوا ما غنمتم فاقبلت النار لتاكلها فابت ان تطعمها اي النار الامور المالية كانت تستر فيها اي النار تاكل
غنائمهم اذا كانت خالصة عن الحلول فوضعها القدر عن هذا لا مدخل لكم فيها اي في ذلك الشيء الحاضر
فيكم غلولا طيبا يعني من كل قبيلة رجل فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال فيكم الغلول طيبا يعني قبيلتك
فبايعتني فلصقت يد بيد رجلين او ثلثة فقال فيكم الغلول انتم غللتم فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من ذهب فوضوه في المال وهو بالتشديد فاقبلت النار فاكلته فلم يحل الغنائم لاحد من قبلنا
ذلك وهو اشارة الى كون الغنائم حلالا لنا بانه قد راى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا وقد روى عنها علينا
م جابر روى مسلم عنه قال قال الله لهود يعني اهلكهم بالحجارة او بالريح بعد انبيائهم مساجد ثيابا وقع قليلا
في الحجر لدعائه عليهم لانا تخاذهم اياها لعبادتهم اما لعبادتهم الانبياء او لتشبيههم الاصنام بهم وكلاهما مذموم ان ع
عباس رضي الله عنهما روى البخاري عنه قال لما قدم النبي صلى الله عليه وسلم مكة ابى ان يدخل البيت وفيه الالهة فامر بها فاخرجت فاخرجوا
صورة ابراهيم واسمعيل وفي يديهما الازلام اشارة الى انهما كانا يضربان الازلام فقال عمر قاتلهم
الله اما والله لقد علموا ان الشيخين لم يستقسما بها قط او ابا الازلام الاستقسام طلب علم الاقسام بضم
الازلام قيل هي السهام التي كان اهل الجاهلية يلقون بها طلب معرفة ما قسم لهم عند عزم امر وهي عوامر
مكتوب على احدها امرني ربي وعلى الاخر نهاني ربي وثالث غفل فان خرج الامر فعل وان خرج الناهي ترك
وان خرج الاخر اعاد القرعة حتى يخرج احدها ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قلي رجل اي نصوص من البلاة
بضم فتشديد اي معظم فيها التعليم فخرج بصدقته وصفها في يد رايته فاسمى المجدون ضاة في البلاة على رايته وعن
على بناء المجهول اخبار في معنى التعجب لان الكفار يضعف وقت صوتها على غيره وصفها قال اللهم لك الحمد على رايته
اي على نصوص على رايته يحتمل ان يكون المجرور ارادة في كلامه على طريق الاستكراه نزلا لمجرور منزلة نصوبة عطفة
ظهر خلفها احمد اسم على ان صوته لم تقع على صوت على صوت ما لا راية له وان يكون مراده على طريق التعجب

بالتلطيف واخرى بالتكثيف وكتب في الذكر كل شيء يعنه فوره واجرى القلم في الورق المحفوظ على كيفونته
قيل هذا تمثيل البيان تقرر امره شبه تقدير الله تعالى بحكم حاكم اذا اراد احكام امر كتب عليه بعجلة فتخلو
السواد والبياض ق ابو هريرة انفرد على الرواية عنه كانت امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب فذهب باحد
ابنيهما فقالت لصاحبتها انما ذهب بابنك وقالت الاخرى انما ذهب بابنك فتحاكمتا الى داود
فقضى به للكبرى هذا القضاء بحمل ان يكون لشبهها بالكبرى او لكونه في يدها وكان ذلك مرجحا
على سليمان بن داود فاحكموا اي مما سبق من حالهما فقالتا امضى في بالتاء لان شقيقتي مما مراد من هذا القول
اخبار شقيقتها ليتميز له الامر فالقطع حقيقة هنالك السعدي افعل رحمك الله هكذا وجد في نسخ
المشارق المعتمدة بكاف الذكور في صحيح مسلم لابي رحمك الله قال النووي وفي شرحه معناه شفقة ثم رأيت
برحمك الله قال العلماء يستحب في مثل هذا ان يقال بالواو فيقال له ورحمك الله لعل المصنف وجد رواية
اخرى منه والمذكور في جامع الاصول موافق لما في المتن هو ايها تقضي به السعدي قال جبل كيف تقضي
سليمان حكم ابنته ثم اجيب عنه بان داود لم يكن جزم بالحكم وبانه سنح لحكم الحكم فيحتمل ان يكون جائزا لابي
شرعهما اذا رفع الى حاكم لم يكن له ان يخفي منعه بل الاوجه ان يقال ان سليمان لم يظهر ذلك حيلة لاظهار الحق
قال اقول الكبرى بان الدين السعدي على ما قرأ ها بمجرد شفقة السعدي والا فقد يجوز الحكم بمقتضى ذلك
اعتمادا على الحكم له بيد الحكم ان الحق انه ق ابو سعيد روى مسلم عنه كانت امرأة من بني اسرائيل
وهي صفة المرأة وخبر كانت تمشي بين ابنين لها فجاء الذئب فاخذ احدهما فقالت المرأة انما ذهب بابنك
بتخفيف الباء الموحدة والفتح جاء اي مجدا في دخل حشفة اي دخل حشفة الخاتم مسكا وهو اطيب الطيب
المرأتين فلم يجز نوها فقالت بينوها فهلموا اي تعالوا يعني نقضت يدها اشارة الى ما لم يجز نوها انها صارت مملوءة ونقض
شهقة يده وهي حدة رواة عن الحاكم فلما كان ذلك اماما مام اعمة المسلمين وركنا من اركان الدين قال الامام
الشافعي لو ان شهقة ما عرف الحق بظهور ثم ذلك المرأة انما كان خوفها ان يقضي بها باراتها مملوءة بكون
ائمة لتغيير خلق الله تعالى من غير غرض صحيح وان كان صبيا من اسماء الذين ثم هم كانوا يكرهون النظر
لعاية صغرها فتوقعهم بذلك لانكون ائمة والله اعلم ق ابو هريرة روى البخاري كانت بنو اسرائيل
تسوسهم انبياء اي يتولون امورهم كما يفعل الامراء ويتولون مصالحهم كلما هلك نبي خلفه نبي يفتح الالف
اي تمام مقامه نبي وانه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون يعني لشاهد المشاهدة يعني يقوم في كل ناحية
امير وقيل بالباء الموحدة اي يكثر الوفاء بالخلفاء عظيم الوفاء فما تامرنا اي في اداء امرهم قال فوا امر
من الوفاء ببيعة الاول فالاول يعني اعقد والمن حقوق الله الامامة او ما يعطون ما يجعلون بعوضا عما

اما ماذا تامرنا فقد طابت نفوسنا بامرك اي امر الاول اعطوهم حقهم واطيعوهم واراد الخير لهم فان الله
سائلهم عما استرعاهم اعاذنا الله من محذوف فانه متعد الى اثنين والمعنى استرعاهم امرهم حفظه يعني يطلب
منهم حفظ امور الرعايا هم وجميع مصالحهم واي يسير ظلمهم فليصبر وان فاز الله يسألهم عن ذلك ويثيبهم
منه ظهم ق ابو هريرة انفرد على الرواية عنه كانت بنو اسرائيل يغسل بعضهم بعضا ويعد بعضهم موسى بسكون
اي وجبه وكان يغتسل وحده وهذا مشعر بوجوب الستر في شرعه تعالى والله اعلم ثم رأيت موسى اراد
يغتسل بعدا اي الله آدر على وزن افعل وهو من الادرة وهي بضم الهمزة نفخة في الخصية قال الابي نفخ هم
قدهم وهي بفتح فسكون فوعيد على حجر بفتح الحجر بثوبه قيل هو الحجر الذي يفور من الماء قال القاضي هو
هو بجيم قبل الميم وحاء مهملة بعدها اي اسرع خلف الحجر اراد ابطاء ما يتوقى به حجر بوزن محمد قال الداودي
يعني درع ثوبي يا حجر حتى تعرف بنو اسرائيل اني بريء مما قالوا وانه ما بي من برص وما بموسى اراد بقوله
لما اذاه موسى بما نسبوه مما لا يوجد مما علم الله براءته مما قالوا بطريق خارق العادة فقام الحجر فرآه
او معناه داره على الفرار حتى يطالبه على سائله المجهول اي الى موسى نظر تحقيق قال الابي نحن نظر
فطفق اي شرع موسى بالحجر ضربا بالعصا ضربا غير وفي الحديث اشارة الى ان الانبياء لا بد وان يكونوا مبرئين عن التنفر
في اصل الخلقة ق ابو هريرة انفرد على الرواية عنه كان جرح بفتح الجيم وفتح الراء المهملة اي عيبا
بموضعه اي معيبا وكان فيها قالت امه وهو يصلي فقال يا جرح فقالت يا اجرح فقلبك اي سألها بقلبك اي سألها
يعني اي بدعوتي وصلاتي تمضي عن اجابتها فكيف اصنع وقبل صلاتي فانصرفت قال القرطبي هذا القول
منه يدل على جهله لان صلاته كانت ندبا واجابة امه كانت واجبة فكان ينبغي ان يقدم الواجب ويمكن
ان يقال هذا الطاعن او ان علم ان صلاته كانت ندبا والى سلم يجوز ان يكون الشروع ملزما في ذلك
الزمان فيكون التردد بين واجبين او يكون اجابة امه ندبا في ذلك الشرع فيكون التردد بين الندبين
فلما كان من الغد اتته وهو يصلي فقالت يا جرح فقال اي رب امي وصلاتي فاقبل على صلاته فقالت
اللهم لا تمته حتى ينظر الى وجوه المومسات بضم الميم الاولى وكسر الثانية هي الزانيات وفي قولها حتى ينظر
دعاء بقولها يحتمل ان يوجه الموت بالطعن او بالاكل بين امرأتين جرحاء جاءتا وهو يصلي فقالت
امرأة يعني زانية يستوي فيه المذكر والمؤنث يتمثل بحسنها على سائله المجهول اي يجعل الناس صورتها
تمثل لكل احد منهما فقالت اللهم لا تمته حتى تسكن نفسه لكم قال الابي يعني لم تعرف له قرار ولم يلتفت اليها فانت راعيا
كان يا وعاء يغنم ويرجع الى صومعته وامكنته من نفسها فوقع عليها فحملت فلما ولدت قالت هو من جريج
فاتوه فاستنزلوه وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه فقال ما شانكم فقالت الى زنيت بهذه البغي فولدت

فانصرف فلما كانت الغد جاءت
جرح فقالت يا اجرح وهو يصلي
فقال

منك فقال ابن الحبيب فجاء بابه فقال وعوتني فصليت وانا اضمر لك بالموت فظن في بطنه وقال يا علامين ابوك قال فلان الراعي قال اي المنجم فاقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به طمعا في بركته وقالوا نبني لك صومعتك من ذهب قال لا اعيد وهي من طين كما كانت فصلوا وبنيا صبيي موضع منارة فمر رجل راكب على دابة فارهة بالفاء اي قوية وشراه بالشين المعجمة يعني مع لباس حسنة فقالت امه اللهم اجعل ابني مثله فترك الثدي واقبل اليه فنظر اليه فقال اللهم لا تجعل مثله ثم اقبل على ثديه فجعل يرتضع قال ابو هريرة كاني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال اي يلدغ ومر بجارية وهم يضربونها ويقولون زنيت وسرقت وهي تقول حسبي الله ونعم الوكيل فقالت امه اللهم لا تجعل ابني مثلها فترك الرضاع بفتح الراء فنظر اليها فقال اللهم اجعلني مثلها فهناك تراجعا الحديث يعني اقبلت المرضعة على الرضيع تحدثه وكانت ولا تزال تراها بالمكالمة ولما انكر منه الكلام علما انه اهل لذلك فقالت امه حلقي وراء الحدقة بغير قنوت وفي اللغة منون مسور وهل يحذف فيقال حلقه حلقة اذا اصابه وجع في حلقه مر رجل حسن الهيئة فقالت اللهم اجعل ابني مثله فقالت اللهم لا تجعلني مثله ثم اقبلت على ثديها تمصها قال ابو هريرة كاني انظر الى رسول الله وهو يحكي ارتضاعه باصبعه السبابة في فمه فجعل يمصها قال ابو رافع راوي الحديث عن ابي هريرة فكان ابو هريرة يمص اصبعه السبابة في فمه يحكي ارتضاع الصبي قال ثم مر بجاريه

امر الله قد اتى عليه حتى الجبة فهو في شيئا فهان شاء امضى صخمة وان شاء حدث منه والحديث المسلم الذي تولاه وعلى تقدير
الوشاة فيكون ساقطا لجواز ان يكون الوشاة تحدث عوض سترته ... سبب شروري سلم عشكاة الاشرفية
كان قسلكم وكان له ساحر فلما كبر وكبر السن اى شاخ قال للملك اني قد كبرت فابعث الى غلاما اعلمه السحر فبعث
اليه غلاما يعلمه فكان في طريقه اذا سلك اى الغلام واذا الملك راهب فقعد اليه اى توجه الى الراهب وسمع
ما يجيء اى يعجب كلامه الراهب فكان اذا اتى الساحر مر بالراهب وقعد اليه فاذا اتى الساحر
ضربه اى الساحر الغلام لكنه فشكا ذلك الى الراهب فقال اذا خشيت الساحر فقل حبسني
اى منعني اهلي واذا خشيت اهلك فقل حبسني الساحر وبينما هو كذلك اذا اتى على دابة عظيمة قد حبست الناس
فقال اى الغلام اليوم اعلم الساحر او الراهب افضل الغلام الراهب افضل يعني اتيقن جوابه هذا السؤال
وكان غرض الغلام افضلية الراهب وانه فانه كان عالما واما اتاني العلم الى نفسه طلبا لوجه الله وتعريفهم
الى الحق فاخذ حجرا فقال اللهم ان كان امر الراهب احب اليك من امر الساحر فاقتل هذه الدابة حتى يمضي الناس
وما اخاف فضلها ومضى الناس فاتى الراهب فاخبره فقال له الراهب اى بني انت اليوم افضل منه قد
بلغ من امرك ما ارى وانك ستبتلى فان ابتليت فلا تدل علي وكان الغلام يبرئ الاكمه والابرص ويداوي الناس من سائر
الادواء فسمع جليس للملك اى مجالس وندمائه له كان قد عمي فاتاه بهدايا كثيرة فقال له ما ههنا اريد
من هذا ولكن اشفاني ربي فان انت آمنت بالله دعوت الله فشفاك فآمن بالله فشفاه الله فاتى الملك فجلس اليه كما كان يجلس فقال له الملك من رد عليك بصرك قال
ربي فقال ويلك ولك ربي غيري قال ربي وربك الله فاخذ فلم يزل يعذبه حتى دله على الغلام فجيء بالغلام فقال
له الملك اي بني قد بلغ من سحرك ما ترى به الاكمه والابرص وتفعل وتفعل يعني تداوي هؤلاء وتداوي كذا فما
فقال اني لا اداوي احدا انما يشفي الله فاخذ فلم يزل يعذبه حتى دله على الراهب
فجيء بالراهب فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار على مفرق رأسه فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بجليس الملك فقيل له ارجع عن دينك فابى فوضع المنشار في مفرق رأسه
فشقه به حتى وقع شقاه ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك فابى فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به الى
جبل كذا وكذا فاصعدوا به الجبل فاذا بلغتم ذروته فان رجع عن دينه فذاك وان لم يرجع عن دينه فدحرجوه فذهبوا به

محذوف وهو فاذكروه والله فاطرحوه هذا الجبل اى اصعدوا به الجبل فلما انتهوا به حيث اراد ان يدرجهم
شرهه باى سبب شئت وجف به الجبل اى اضطرب وتحرك فسقطوا وجاء الى الملك فقال له الملك ما
فعل اصحابك قال كفانيهم الله فدفعه الى نفر من اصحابه فقال اذهبوا به فاحملوه في قرقور وسطا البحر فان
بالماء المهلين هي السفينة الصغيرة فتوسطوا به البحر فان رجع عن دينه والا فاقذفوه فذهبوا به فقال
اللهم اكفنيهم بما شئت فانكفأت بهم السفينة اى مالت فغرقوا فجاء يمشي الى الملك فقال الملك ما فعل
اصحابك قال كفانيهم الله فقال للملك انك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به قال وما هو قال تجمع الناس
في صعيد واحد وتصلبني على جذع ثم خذ سهما من كنانتي ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل بسم الله رب
الغلام ثم ارمني فانك ان فعلت ذلك قتلتني فجمع الناس في صعيد واحد وصلبه
على جذع ثم اخذ سهما من كنانته ثم وضع السهم في كبد القوس ثم قال بسم الله رب الغلام ثم رماه فوقع السهم
في صدغه وهو بالعين المهملة بين لحظ العين والاذن في موضع السهم فمات فقال الناس آمنا برب الغلام آمنا
برب الغلام فاتى الملك فقيل له اريت ما كنت تحذر اى تخاف قد والله نزل بك حذرك قد آمن الناس
كلهم والفعل منه حاء والله قد نزل بك ما كنت تحذر منه وتخاف فقد امن الناس اجمعون فامر بافواه
اى شق نحو هام بالاحدود اى بحفر شق مستطيل فاوقدها النكك جمع الاسكة وهي الطريقة المستطيلة من
النخل يعني في ابواب الطرق فحفرت بضم الخاء وتشديد الدال اى شقت واصور النيران اى اوقدها فقال
من لم يرجع عن دينه فاقحموه فيها قال النووي وفي بعض نسخ مسلم فاحموه بميم قطع جمع فاحم ساكنة
وقال القاضي اتفق النسخ على هذا هصلاه اوهموه فيها من لم يرجع حين الحمرة اذا دخلتها النار لتحمي وتقع في
بعض نسخ زيادة فاقتحموه بالقاف وهذا اظهر معناه واظهر منها كرها اوقيل له اقتحم فعل امر
جاء في امر موهما يصلح لها فقاعست اى تاخرت ان تقع فيها فقال لها الغلام ويلك ما امرك اصبري فانك
على الحق وفي الحديث اثبات كرامات الاولياء وجواز الكون عند خوف الهلاك سئل كان الهلاك هو
الكاذب او غيره ... معاوية بن الحكم السلمي الحكم بفتح الحاء والكاف والسلمي بضم السين منسوب الى بني
سليم روى عنه قال سألت النبي عن خط الرمل فقال عمر كان نبي من الانبياء عليهم السلام وهل ويس من
قبل هو وابناه عمر يخط فمن وافق خطه خط ذلك النبي عمر فذاك الشي

يكن فيها لغو ثلاث كتب على ولو كتبت عليك لم تخف والاضحى والوتر وانا قلت لم يقل وفتح مكان وآخر مع انفكاك اشمل قلت لان الدليل كان اعز الاموال عند العرب فاذا تبينها على قطع جميع العاديين قوله ان شانئك اى مبغضك هو الابتر وانت لست بابتر لانك وصلين صلاة النبوة وصلاة النبوة فاق واله اخذت منك ابناءك كيلا يشتغل قلبك بهم ويخيل امرا متى مخفوا عليك ابناء النبوة وهى امتك كما قال تعالى وازواجه امهاتهم ثم قال تدرون ما الكوثر فقلنا الله ورسوله اعلم قال فانه نهر وعدنيه ربى عليه خير كثير هو حوض يرد عليه امتى يوم القيمة اينه عدد انيته من الخلائق المجرد الجبر فاخر على بنا المهمل اى يقطع ونسع العبد منهم فاقول يا رب انه من امتى فيقال انك ما تدرى ما احدثوا بعدك قيل فى الحديث دليل على كون البسملة فى اوائل السور من القرآن قلنا هذا لا يسلم دليلا احتمال ان عدم قراءتها تبركا وابو مسعود وعقبة بن عمرو انصاريان اتفقا على الرواية عنه قوله جبريل امرنى ان صليت معه ثم صليت معه ثم صليت معه كررها عد صلوته مع جبريل اربع مرات اشارة الى خمس صلوات مه يزيد بن الحصيب روى مسلم عنه وجبا جزاى ثبت لك اجر وردها عليك ان ثبت بالرفع فاعل ردت قاله لامراة قالت انى نصدقت على امى بجارية وانها ماتت وتركت الجارية فهل لها اجر فى نصدقت قى ابو مسعود واتفقا على الرواية عنه قال كنا مع نبينا عد فى عامر وقد نزلت عليه سورة حتى عرفنا فحنى باخذ وهلم فيه عد مر طيبة اذ خرجت علينا جنة فقال افضلها فاتيدريها فاتفقا عليه فضعفنا عد وفاها الله شركم يعنى حفظها من شركم فشاش بالنسبة الى الجنة كما وقاكم شرها يعنى جنة خرجت فصل وهما الرسته واعلم ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ارينك فى المنام ثلاثا يجاء بك الملك اى بصورتك فى سرقة تفتح الراء الجار والمجرور حال اى كائنة فى قطعة حرير فيها هو فاكشف عن وجهك فاذا انت هى فاقول ان هذا ان المضارعة على وجه الحكاية اذ عن الحالة الماضية وفى بعض النسخ فكشفت عن وجهك فقلت بعثة يحتمل وجهين احدهما كشفت عن وجه صورتك فاذا انت انت تلك الصورة وثانيهما كشفت عن وجهك يعنى مشاهدتك فاذا انت مثل الصورة التى رايتها فى المنام وعلى تشبيه بليغ حيث حذف المضاف واقيم المضاف اليه مقامه اى يد من عند الله قال القاضى ان كانت هذه الرؤيا قبل النبوة وقبل تخليتها على الاضغاث ضعناه ان كانت هذه الرؤيا بعض اضغاثها وبعضها ان كانت بعد النبوة هذا لان رؤيا الانبياء وحى فلا يجرى الشك فى كونها من عند الله فضعناه ان كانت هذه الرؤيا على ظاهرها وغير محتاجة الى تغيير ما او نقول لهذا اجناد على التحقيق اى مجهولة الشك لكنه فى من سابع البديع سفا بعض يجاهل العارف عد ابو هريرة ورد روى مسلم عنه اذا سئل الملة القوم ثم يقتطع

اقتطع بعض هملى فنسيتها بشد الياء على بنا المجهول وروى فنسيتها على بنا المعلوم فالنسيان هنا فى الموضع اى الموانع لعلم الحكمة فى نسيانه عد انه لو لم ينسها لاحبر الناس بها ولو بالقرائن فعظيمها اورثنا فى الثانى ق جابر اتفقا على الرواية عنه اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلى النفوس بها على ما لهم من نفور بالرعب اى الخوف فى مسيرة شهر يعنى بعض فى اقصر ما القاه خوف فى قلوب اعدائى من مسيرة شهر وجعلت لى الارض مسجدا وطهورا يعنى اباح لى الصلوة حيث كانوا تخفيفا لهم واباح لى التيمم بالتراب عند فقد الماء ولم تحل الصلوة لاحد قبلى الا فى كنائسهم ولم تحل لهم الا بالماء فجعل لهذه الامة ما كان لامة منهم كانوا لا يصلون الا فى كنائسهم ولا يتيممون وجعلت لى الارض كلها مسجدا وطهورا اى مطهرا وتربتها مطهرا عند فقد الماء واحلت لى الغنائم ولم تحل لاحد قبلى اى من الامم السالفة وكانوا اذا غنموا الغنائم جمعوها ثم جاءت نار فاكلتها وكان ملك الغانمين دون الانبياء فخص بنا عد باخذ الخمس والتصرف فى غيرها جمعوا فيها وفتحت لى الشفاعة اللهم هى الشفاعة العامة للاولين والآخرين يوم المحشر وكان النبى يبعث الى قومه خاصة وبعثت الى الناس عامة بدليل قوله تعالى قل يا ايها الناس انى رسول الله اليكم جميعا فان قلت كان نوح عد مبعوثا الى كل الناس بدليل حمله فى الفلك كيف اختص به بنيا قلنا كان ذلك ضرورة بانقطاع عباد به وما روى انه عد قال فضلت على الانبياء بست وزادهم واعطيت جوامع الكلم فلا ينافى ما فى الحديث ان الله يحمل ان يفضل بنيا بالجمل الكثيرة ثم زاد عليها ذكرها كلها فان قلت هذا انما يتم لو ثبت بالخبر الواحد على الزيادة قلنا ان ثبت فلا كلام وان لم يثبت فيحمل على اخبار على زيادتها والا سقبال عبر عنه بالماضى تحقيقا لوقوعه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة واليدين والركبتين والاطراف القدمين ظاهر الحديث يقتضى وجوب وضع هذه الاعضاء فى السجود وبه قال داود واحمد والشافعى فى قول ومذهبنا ان وضع اليدين والركبتين سنة ثابتة بالقرآن وفيه التجوز وذا لا يقتضى وضع اليدين والركبة وهذا يمنع صلوة المكتوب فى بالاجماع يكون الامر محمولا على المندوب واما الخلاف فى ان الجبهة هل لا بد من وضعها ام يجوز الاقتصار على الانف بلا عذر ضعيف فى الفقه وانه اتفق بفتح الياء اى رياء فى بفتح الياء وكسر الشين ق ابو بكرة وعمر وجابر اتفقا على الرواية عنهم ايت الناس حتى يقولوا لا اله الا الله فمن قال لا اله الا الله والتوا له وحوه وعرضه الا بحقه والله مفوض امرهم الى ما يظهر لنا فى الدنيا ويجرى عليهم من احكام الاسلام وتصديقه بحقه يعنى فى الاخرة وسببه ان الذى حمى ماله ودمه من استباحة القتل او تضمين المال اما سرى وبخفى حسابه على الله اما فى الاخرة فيخلصه من النار كما ورد وغيره وهذا اشكل فى قوله الا بحقها الحق بالنطق والله يتولى السرائر وقال الكرمانى اشار بحرمة المال بالنفس

العلم
مغلى فى مال المحمى نظر لها هنا جوينا

عدة الاوثان في اهل الكتاب اذا اعطى الجزية سقط عنهم القتال فلا يضع حتى الى هنا كلامهم وقوله
بيانها هو بيان مدلول عبدة الاوثان اذا صالحوا مع المسلمين يسقط عنهم القتال فلا يضع حتى اينبه بل الوجه ان يحمل
الناس عاما ما سبق القول انما قال اليها الناس اني رسول الله اليكم جميعا وبكونه بعض امور مخصوص عامة
بالحديث الدال على وضع الجزية او يقال الغرض وضع الجزية الهواء على الكفرة وهو ينظر هم الى الاسلام
فيكون بعضهم رسالة المقاتلة والجزية ولما كان المقاتلة اعتم الاولى ضرب الجزية على المشركين عبر بها
اقتصر على ذكرها ق ابو هريرة رضي متفق على الرواية عنه امرت بقرية تاكل القرى اي بامر الله بها او الهجرة اليها واللفظ
امرت يدل على وجوبها تاكل القرى اي ما في القرى يعني يجعل الله اهلها غالبا على القرى فيفتحونها
من الاموال التي السبايا يقولون اي الناطقون سمى المدينة بقرية باستقباحهم اضافة المؤمنين اليها والتشهي
الفتح اي كل المدينة يعني والحال ان اسمها عند المؤمنين طيبة فسماها يثرب تنفي الناس يعني شرارهم كما
تنفي الكير خبث الحديد ق انس وسهل بن سعد الساعة اي اقتربت على الرواية عنهما بفتح تا والساعة
بالرفع عطف على فجر بعثت وبالنصب مفعول معه كما تبين صفة مصدر محذوف اي قربت قربا كقربهما
تبين يعني اصبعيه السبابة والوسطى معلوما ما بينهما وبين الساعة بالنسبة الى ما مضى من الزمان مقدار
فضل الوسطى على السبابة شبه القرب الزماني بالقرب المكاني لتصويره وغايته قرب الساعة وقيل كما تسابق
الى مجاوزتهما ولا يلزم ان لا يبقى بينه وبينها كما لا يخفى اصبع بين هاتين اذ حصيرا لكن تغيير ضابط في
حديث آخر بقوله يعني كفضل احدهما على الاخرى يقوى الوجه الاول ع ابو هريرة روى البخاري في
بعث من حيز فورد بني آدم القرن ثمانون سنة وقيل اهل زمان واحد قرنا فقرنا القائمة للترتيب
الفضل على سبيل الترقي حتى كنت من القرن الذي كنت منه حتى غايته لقوله بعثت والمراد بالقرن هنا
في اصلاب الآباء آبائي قرنا فقرنا يعني انتقل الي عمر اوله من صلب ولد اسمعيل ثم من كنانة ثم من يكهم
م جابر روى مسلم عنه كان الي عمر في سفر فلما توجه الى المدينة عجب بريح يكاد ان يفيء بحب الراكب فقال عمر
هذه ريح لحوشعا قي اي عاصفة ليشله وهذا من معجزاته عجب شيء اخبر عنه قبل وقوعه ش ابو عمر رضي
انفقا على الرواية عنه بني الاسلام على خمس اي خمس خصاله وفي معنى البناء على خمس اي
خمسة اركان على ان يوجد له الجزء بالسوية خمس واقام الصلوة وايتاء الزكوة وصيام رمضان والحج لم يذكر
الاستطاعة فيه لشهرتها فقال رجل او بن عمر الحج وصيام رمضان يعني الحج مقدم في الذكر على صيام رمضان
قال لا اي قال ابن عمر الحج قبل صيام رمضان والحج يعني الحديث بتقديم صيام رمضان على الحج هكذا سمعته من رسول
الله ويروى يعني ويروى عن ابن عمر انه عمر قال بني الاسلام على خمس شهادة ان لا اله الا الله وان محمدا

عبده ورسوله واقام الصلوة وايتاء الزكوة وحج البيت وصوم رمضان قال فقال رجل الحج وصوم رمضان
فوالله ما حج ولا صام رمضان فقال لا والله ما يعلم ان ابن عمر كان يسمع من النبي ﷺ على الوجهين وكان يرى عليه
الرجل ليس كان رواته تقويم الحج على الصوم وحفظه وهذا رد على الرجل بقوله لا فلما تذكر هارواه كما
تذكر اعلم ان التقويم في الوجوب مقوم على الحج كما روى عن ابن عباس تقويم الحج عليه في هذا الرواية كالتقديم
المبني على الركوع في قوله تعالى يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي اذ الواو لا توجب الترتيب ق ابو
هريرة انفقا على الرواية عنه حجبت الجنة بالمكاره وحجبت النار بالشهوات وروايته انفقا على حفت
قال النووي المذكور في الصحيحين حجبت بالحاء قيل هذا رجع بعض الحفاظ الى ما رواه انس عن عمر وهذا تمثيل حسن معناه
يوصل الى الجنة بارتكاب المكاره من الجهاد وغيره والعبادات والقيام على النفس في الطاعات كما يوصل المحجوب عن الشيء
بحجابه والنار محفوفة عند يوصل الى النار باتباع الشهوات التي امر بها ما كره محرمة كالخمر والزنا وغيرهما والجنة
الشهوات المباحة فلا تدخل الجنة لكن يكره الاكثار منها مخافة ان يقسي القلب ويكسل عن الطاعات ق عائشة
رضي انفقا على الرواية عنها حرمت التجارة في الخمر ع ابو هريرة روى البخاري عنه حرم ما بين لابتي
المدينة على لساني يعني لو لم يكن محرمة كما كانت مكة تقوم الكراهة عليه في الباب الثاني في حديث الحرم
ما بين لابتي المدينة م ابو مسعود عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه جوى بسجل يعني بحبل
لم يظهر بوطء الفيقة اورد بصيغة الماضي لتحقق وقوعه ممن كان قبلكم فلم يوجد لهن الحيض مثل الوانه كان
نجم الطالع ناس كان موسرا كان يأمر عمالة ان يتجاوزوا عن المعسر قال له هل سمعت شيئا من هذا فيجاوز عنه
اي عن فوبه ع ابو هريرة روى البخاري عنه خفف على داود القراءة اي بسبب الزبور وكان يأمر بدوابه
اي بوضع السرج عليها فتسرج ويقرأ القرآن قبل ان تسرج دوابه ولا يأكل الا من عمل يده وفيه دلالة على
ان الله تعالى الزمان لمن شاء كما تطوى الامكنة لهم وهذا باب يوشك ان لا تعيفوا الرباني م عائشة رضي
روى مسلم عنها خلقت الملائكة من نور وخلق الجان وهو اباليس وقيل هو ابليس وصالح وهو طبع
دخانه وقيل ريح ونار وخلق آدم مما وصف لكم هذه الاشارة الى قوله تعالى وخلق الانسان من صلصال
كالفخار ع انس روى البخاري عنه وقت لنا في السدر الخضد قاتل اربعة انهار نهران ظاهران ونهران في الجنة
فاما الظاهران فالنيل والفرات واما الباطنان فنهران في الجنة واتيت بثلاثة اقداح فدح فيه لبن وفدح
عسل وفدح فيه خمر فاخذت الذي فيه اللبن فقيل لي اصبت الفطرة فقومه توضيحه في الباب السادس في حديث
بينا انا في الحطيم م ابو هريرة روى مسلم عنه عدوى بنا ترة وهرة بهامها وهذا يحمل على بعض اسبابها لم
تظهر لها وانما سميها ولم تذكرها انا كل ذي خلب من السباع او ذي ظفر وهي بفتح الخاء المعجمة وسكون اللام وبالباء

الارض وحشراتها وروى بالخاء المهملة وهو بمعناه والارض لكنها اضعفه والمعنى البحر قال الطيبي ذكر
الارض هنا للتنبيه على كمال قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فاقل هذه الحيوانات صغيرة
اجسامها كثيرة باسرارها م ابو ذر رضي الله عنه عرضت علي اعمال امتي حسنها وسيئها بالرفع بدل
من اعمال موجد في محاسن جمع حسن بضم الحاء وسكون السين على غير قياس اعمالها الاذى يعني ازالة
الاذى اذا وجد في المساجد بمصمر نجو وغيره والبلغم في المهملة الذي يخرج من الصدر عند السعال
اي بعده وهذه الجملة صفته وجد في مساوي اعمالها المساجد بضم الميم والجيم والفوائد الجمع بين البرتقة
التي تخرج من اصل الفم والمراد بها القاذورات كالنوى في المسجد ونحو ذلك والجملتان صفة المساجد اعمالا وحال
ق ابن عباس رفعه الى الله عنه عرضت على آدم امتي واحدا فواحدا في صور هم واشباههم ومعه نور فتى
علوه رجال من ثلثة الى عشرة والى تسع من هذه العدد ومع بعضهم اكثر من ذلك والى تسع من هذه العدد ومع بعضهم
وحد فمر بي فاذا سواد كثير فرهبت يا جبريل هؤلاء امتي فقال لا ولكن انظر الى الافق فنظرت فاذا
سواد كثير فقال هؤلاء امتك ومعهم سبعون الفا قدامهم حساب ولا عذاب فقلت ولم ذاك
كانوا لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون فقام عكاشة
المازني احتج بعض بالحديث على ان التداوي مكروه وان الطمأنينة مزيلة هو الاصح والذي
ومعظم العلماء على خلافه ذلك اذ يشترى الصحيح ان الشيء م تداوى كثيرا وبين منافع الادوية شرعا بها
بها ولو كان مكروها لما فعل وحملوا ما في الحديث على قوم يعتقدون ان الادوية نافعة بطبعها فيكون
ثابتة في حقهم لكن قال القاضي هذا التاويل غير مستقيم اذ لو كان الامر كما قالوا لما اختص عدد دون عدد بالفضيلة لان عقيدة جميع المؤمنين ان الاشياء من الله ومن اعتقد خلاف فقد كفر نعوذ بالله من الزيغ
منهم قوم لا يعملون في التحرز ما يغلب على الظن ان الرمز فان مرض به علة يكره له ان يسترقي ويتخذ الفائدة الادوية
ان يقال التوكل نوعان علم وحال فالعلم ما يجب ان يكون في جميع المؤمنين وان لا يعتوقوا الا الله وهو ان يعلم ان
الاشياء كلها بقضاء الله وقدره والحال ما يتركه الانسان لعقيدة ان يفعله ازال يفعله وما كتب الله والثاني على الرخصة
فان قلت لو كان كذلك لما تداوى النبي صلى الله عليه وسلم احيب الخواص قلت يجوز ان يكون فعله لتعليم امته بانه جائز
الحديث متفق عليه السياق للبخاري يعني متفق الحديث متفق عليه والفاظه للبخاري والذي ذكره مسلم على ان عكاشة
هو رضت على امم فرايت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي ليس معه احد اذ رفع لي سواد
عظيم الى آخر الحديث م جابر رضي الله عنه رمى على آله سواء يعني اذا رماهم مشكلين بالسهام ليكونوا على
الهيئة فاذا رماهم كذلك لا يكاد يشكلون بصورة الانسان فاذا هو بسواد عظيم ضربه على الرجاء كما مر ومن رجاء شفوة

شفوة وفي عيسى مريد فاذا هو بموسى واذا هو بجماعة ومع موسى واذا الهما جاء واذا رتب بتاء جزء الهمزة والجاء
والجر ومتعلق قوله شهما وهو تمييز او مفعول رايت واذا ابراهيم فاذا انا برهط رايت به شبها صاحبكم
يعني نفسه اي فضل النبي صلى الله عليه وسلم وراء موسى بجبريل راعه واذا هو بسبعين الفا الى آخره كما مر
توضيح لفاتحة الباب السادس وفي حديث اقدر امتي في الحجر م ابو هريرة روى مسلم عنه ضمنت على الله بضم
اعطيت بجوامع الكلم وهي ما يكون الفاظه قليلة ومعانيه جزيلة وهذا قاله على رؤس الملا تحدثا بنعمة الله فاخبار بفضل كل
باب الفضائل والشرف بالرعب واحدى في الغنائم وجعلت لي الارض طهورا ومسجدا وارسلت الى الخلق كافة
حتم في البيوت عنه توضيح باقي الحديث في حديث اعطيت خمسا ق ابو هريرة رضي الله عنه متفق على الرواية
تفوت على بناء المجهول يعني صحابة من بني اسرائيل ليدبنها ما فعلت واني ارجو ان يكون امتي اكثر الامم يوم القيامة
اذا وضع على الباب الاول لم تسر بواد ووضع على الباب الثاني عشر يعني خلوا الاول والثاني كانت محجة على بني اسرائيل
وتخلوا لهم والباقون امتناع الفار من الدبيل ووادي المعنى على انه مسح رؤس رسل تقوم الحاجة عليه في
الباب الثاني في حديث ان الله لم يهلك قوما ق ابو هريرة متفق على الرواية عن جبريل الى بني اسرائيل اي فالاسلام لهم
على لسان موسى ثم ادخلوا الباب يعني باب بيت المقدس سجدا يعني محنيين وقولوا حطة ما ارجع يعني
مسئلتنا ان يحط ذنوبنا وروي النصب على انه مفعول مطلق يعني حط ذنوبنا حطة نغفر لكم خبر لي يعني نوكل اما
امروا به من القول وقالوا بدله قولا اخر ودخلوا الباب يزحفون باستاههم وفتح الحاء المهملة وبالهاء يعني على
على استاههم جمع سته وهو الدبر وهو الحبة في شعير وفي الحديث بيان لشعير مقرة اذ جيء عليها بالفاء في قول
وبيان لواحد وظلموا فضمهم ق ابن عباس رضي الله عنه متفق على الرواية عنه قال الحاكم لم يدونه قريش وحلفاؤهم وبنو اسد
وبنو التيم يوم الخندق فمن ذهم القبائل دون جبالهم راقت قدورهم فنهز وا وهربوا فغنمنا ما لم نغنم مثله قط
نصر بالصاد المهملة والضاد المعجمة من الشرق والهلك عاد وهي قبيلة باليمن بالدبور وهي ما يقابل الصبا
في الهبوب يعني الريح ملعور النصرة ونادة للاهلاك م انس روى مسلم عنه والذي نفسي بيده لتضربن امتي في اربع
جبال على ابراهيم بالواو عطف تفسير على اسم فصل في المكاثرة عن تفاضل الكم ع انس روى البخاري
عنه ثيب على ثم تكون الهاء وفتحها يعني واحد والنخع ناضح حاملة ماء جلباء بضاب بكسر القاف جمع قعة القاع
المجوف فصل سائل يا جبريل قال الكوثر الخ اختلف في ان الكوثر حوض او غيره وظاهر الحديث مشعر بانه ليس بحوض
م ابو هريرة روى مسلم عنه قال رأى النبي عمر قبة عند الحوض فقال لمن هذه فقالوا لفتى من قريش فظننت انه
ان استغفر لي فيها وادخل واستاذنت ان ازورني فيها فاذن لي فقال كيف استاذن النبي عمر وقد قال الله تعالى
وما كان للنبي والذين امنوا ان يستغفروا للمشركين ولو كان اولي قربى فلم يجز ان يكون لاحد منهم اختصاصا

سيأتي عنها بني اسرائيل

بذلك كما الحق بأشاكه تجز اغرجوان يكون الحديث حجة لمن قبل فرض الاربعة ابن عباس متفق على الرواية عنه
الملحقة في الجنة وأيت اكثر اهلها الفقراء والملحقة في النار ورأيت اكثر اهلها النساء انس روى البخاري عنه
اكثرن عليكم في اللعن يعني اكثرن اللعن في فضيلته وفائدة هذا الاخبار مع كونهما الدين بالظهار
الاهتمام بشان السواك ق جاورت بحراء يعني اعتكفت لغار حراء وهو بكسر الحاء
المهملة وتخفيف الراء وبالمد مذكر ومصروف هذا هو الصحيح ومن اثنه مرة يؤنث بالتقعة لم يصرف وهو جبل بينه
وبين مكة نحو ثلثة اميال من شمال الذاهب من مكة الى منى ثم رأيتها فيت جوارى اى اعتكافى فرأيت فا
بطن الوادي فاحصرت في ازاره فنوديت فنظرت امامي وخلفي وعن يميني وعن شمالي فلم ار احدا ثم رفعت
فنظرت فلم ار احدا ثم نوديت فرفعت راسي فاذا هو على العرش في الهواء اراد به سيد الملك الجبار وفي رواية
اخرى على كرسي بين السماء والارض يعني جبريل هذا تفسير من البخاري للفظ هو فاخذتني رجفة شديدة ورجفة
وروى وجفة بالواو معناها معنى كما قال الله تعالى قلوب يومئذ واجفة وقال يوم ترجف الارض والجبال
فاتيت خديجة فقلت دثروني بثوبين والدثار المثلثة اى غطوني هو فوقي فصبوا على ماء وفيه اشارة الى
ان صب الماء للفزعان ليسكن فزعه فانزل الله يا ايها المدثر قم فانذر ق المسور وعمرو معلقا
اتفقا على الرواية عنه قال لما سلم ابن ابي سلمة اتى بقيعة قال الى انظر في اليد سلمة يصلينها فاشاء ما
على الباب يكلم وفود البشر صوته فخرج ومعه قباء فقال حبات هذا لك حبات هذا لك كونه قال اكنت
اخفيت وحفظت لك جلك قال الدارقطني بهمزة يعني بباء تفسير لاسم الشارة من ربيع مزرد بالراء المهملة و
الراء المفتوحة بعدها الذال المعجمة كان ازاره من الذهب واعطاؤه عمر لينتفع بثمنه لا ليلبسه وفي حلية
خلقي عمر والقته ما معابه ما انس روى مسلم عنه دخلت الجنة فسمعت خشفة بخاء وشين معجمتين موضع
يقال بفتح الياء وسكون الهاء وفتح الفاء وضم القاف من هذا قال هذا بلال فقال الخشفة بضم الخاء والشين
بنت معاذ بكسر الميم وسكون الذال المعجمة ام انس من مالك ج سمرة بضم الميم روى البخاري وعنه رايت الليلة
رجلين يأتياني صعدا بي الشجرة وادخلاني دارا هي احسن وافضل لم ار قط احسن منها قالا اما هذه الدار فدار الشهداء
ج ابن عمر روى البخاري عنه رايت امرأة سوداء ثائرة الراس اى منتشر شعرها خرجت من المدينة حتى نزلت
مهيعة بفتح الميم وبالياء المثناة تحت والعين المهملة وهي الجحفة ميقات اهل الشام وهو موضع شرق رابغ
حتى قال ابن معين لم يوجد احد وقت على الجحفة الا رابغ فلعل مراد من قالها ان وباء المدينة نقل الحمى
ج عائشة روى البخاري عنها رايت جهنم يحطم اى يكسر ذلك لشدة حرها بعضها بعضا ورايت عمرو بن
قمير بضم القاف وسكون الميم المهملة بن خفاجة وهي الحاء وهو اول من سيب السوائب جمع السائبة

السائبة بفتح السين وهي الناقة التي تسيب ونذر ان سلمها الله ان تنحر في الجاهلية اثنى عشرة ناقة
وارسلت ولم ركب ظهرها ولم تجز وبرها ولم تشرب لبنها الا ضيف فما ينحت بعد ذلك من انثى شق اذنها
ثم خلى سبيلها مع امها فعلت بها ما علمت انها وهي البحيرة بنت السائبة م انس روى مسلم عنه رايت
ذات ليلة ذات الرائية يعني بعبارة المنام كانا في دار عقبة بن رافع بضم العين وسكون القاف وفتح الباء
بوطب من لبن طلي وهو بزنة معروف مذكر وطب اللبونة فاولتا الرفعة لنا في الدنيا والعاقبة في الاخرة
والصديق لنا طيب وفي هذا التاويل اشارة الى ان تعبير الرؤيا قد يوجد من غير وقف كما تقدم
فانه لم يخبر من عبر حمل العاقبة ومن رافع الرفعة ومن طاب له الوطب وكما قال ابن سيرين قد يوجد
التعبير على المعنى كما اذا رأى انه ترج يعبر بالفاق فجائعة بالمنزلة ظاهرة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجر قصبه في النار كان اول من سيب السوائب تقدم بيانه قريبا ع ابن عمر روى البخاري
عنه رأيت عيسى وموسى والبهيم فاما عيسى فاحمر جعد عريض النحور واما موسى فادم ضخم سبط بكسر الباء
المعجمة وسكون المهملة وبالجيم اى ليس جعد الشعر والجعد خلوفه كانه من رجال الزط بضم الزاي المعجمة وتشديد الطاء مقبيلة من الهند ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه رأيتني دخلت الجنة فاذا بالرميصاء بضم الراء وفتح الميم وبالصاد المهملتين وبالمد امرأة ابي طلحة
وهي الى بها المهملة وفتح الهاء والجيم وبالموحدة بن ملحان بن خالد بن زيد بن حرام الانصاري النجاري
ورأيت بلالا ورأيت في الجنة قصرا فقلت لمن هذا القصر فقالوا لشاب من قريش فظننت انا انا هو فقلت من هو
فقالوا لعمر فذكرت غيرتك فوليت مدبرا فبكى عمر وقال ابي اغار منك يا رسول الله ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه
من هذا قال يعني قال القائل هذا بلال ورأيت قصرا بفناء قصر بفتح الفاء وبالمد وهو ما امتد من جوانب دار ونحوها
امرأة ابي طلحة وسمعت خشفة بفتح الخاء وسكون الشين معجمتين الحركة والمراد بها اسماعها سمع دفيف النعلين
من هذا قال يعني قال القائل هذا بلال ورأيت قصرا بفناء قصر بكسر الفاء وبالمد ما امتد من جوانب دار ونحوها

شاه بيب زرد راس نوشد الوز

بيان دعوة الراس في الجنة

قال لعمر الخطاب فاردد علي امرأتي فقد رأيت عيرتك يا عمر فوالله لأبكين عليك فقال أعليك أبكاء
يا رسول الله م سعد بن أبي وقاص ومسلم عن سالم أن رجلا سأل النبي ﷺ أي ثلاث سألت فاعطاني اثنين ومنعني واحدة
سألت وسألته لا يهمك رأيي بالسين أي لا يهمك ما رأيي بالفوقية والمراد به ما يكون على سبيل الهوى كعطاء من نوع
عام منعها وعطاء خاص سألته لا يهمك ما رأيي بالفوقية والمراد به ما يكون على سبيل الهوى كعطاء من نوع
قال القرطبي لعل المراد بالفرق ما يكون باستيلاء الهوى لما ان رواة الحديث كتبوا بالتاء المثناة فوق
وقال ابن دقيق العيد لا يبعد أن يكون المراد بالفرق ما يكون بالخوف والقلق بسبب ما سأل فمنع منه فيها
م ابن عمر فذكر عنه بعجب لها أي لهذه الكلمات فتحت لها أبواب السماء يعني فوقي رجل لتفسير الضمير المجرور وورد
منهم في الصلوات فضائل الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا البكرة أول النهار والأصيل
آخره فقال ابن عمر فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقولهن ذلك أي القول المذكور ق سعد بن
أبي وقاص اتفقا على الرواية عنه بخ بخ بضم الخاء المعجمة وهو لفظ يقال عند المدح والرضا بالشيء
اسرعه الجواني قال عمر بن الخطاب تقدم ذكره في الباب الثلم في حديث الذي نفسي بيده ما لقيك الشيطان
الشيطان ق أسامة بن زيد اتفقا على الرواية عنه ثبت على باب الجنة كان عامة من دخلها يعني أكثر أهلها
المساكين والمحاب الجد بفتح الجيم وتشديد الدال المهملة التحت والوجاهة في الدنيا محبوس بسوء يعني في النار
عيال لي محاب النار وقد أمر بهم إلى النار أي بسبب الكفار فإنهم لا يتوقفون في أمر يحملهم على الوقوع فيه في النار
الأغنياء يوقفون لطول حسابهم بسبب التقاعد عن الصدقات والمعروف وغير ذلك مما يتوقف عليه الحساب
الجنة أولا وقفت على باب النار فإذا عامة من دخلها يعني أكثر أهلها المساكين ق عائشة اتفقا على الرواية عنها
قالت خرجت بمالي في الجاهلية فقال لي عائشة كنت ملكا كما في فرع ابن فرج فقال لي
كان لها ثمانمائة ولاء ستمائة لقوله تعالى وكان الله غفورا رحيما شبهه حاله بحاله أي في فرع في حسن المعاشرة
مع عائشة لا في كثرة المال والسعة وخبر أبي فرع ملكك عائشة قالت حمل حدث عنها فتعاهدن
وتعاهدن أن لا يكتمن شيئا حدث به من شيء قالت أتدري رجل يعني ذو حجى أحمد حمل بفتح المهملة
وبرد كفتى بالقاف والمد المهملة أي هو رجل على ما جبل صفة ثابتة لحمل يعني صعب الوصول إليه لا يسهل
صفة جبل أي صعب الوصول إليه ليس فيه سهل ولا وعر صفة ثالثة لحمل فينتفي أي يطيب النفس بما يفعله من الفحش
بكسر النون وسكون الفاء الخ وفي رواية فينتعل أي ينقل الناس إلى بيوتهم لما يكلون وقيل على الرجل حمل خفيف
عن ظهر أو بعير لهما أي لعائشة وحفصة أن نذهب وحاصل قولها أن زوجها قليل النفع يرجى منها الهناب بضم الهاء
منال منها الأشهر بالهمز بل له سمين ومنها أنه مع ذلك صعب الوصول إليه قال الشاعر وجحد ذات الشامة

بالباء الموحدة ورد وي أنات بالنون بدل الهاء أي أتت بالنون بدل الهاء وزاد الترمذي فيه وإن ذكرت تعيب
شرعت في الخبز عنا حاول أن تركه لكثرة ما ذكرناه أو ذكر هو بضم الهاء وفتح الجيم جمع الجحرة وهي
الحفرة المكانية في الأعضاء الجسوءة وجرة بضم الجيم الأولى وفتح الثانية وهي الجحر الذي يكون في الأرض خلقة كنت بهما
عن عيوب الظاهر والباطن فلم تزد هذه الجملة الشرطية في قوة فصحه وعلو مرتبته قال القاضي أراد أن زوجها
كان مستوي الظاهر والباطن فلم تزد عيوبا لباطن فلم تزد هذه جرة وجحرة وقوله وإن ذكرت وقوله أن
قال ابن أبي الصيد وإنما أضافت الشأن إلى زوجها لتفرق بين جملة ما تصفه من حسنه وقبحه ثم بين الجهة
ثم نون مشددة هو الطويل الذي يتخذ حمقه وقيل هو سيئ الخلق وأما الجهلي بضم الجيم فالذي لا يعرف
ما يدرك المعايبة بالخنى وإن أسكت أعلق على نيابة الجهلي يعني إن سكت تركني معلقة وهي التي ليست ذات زوج
قال الرابعة زوجي كليل تهامة بكسر التاء المثناة من فوق اسم موضع من بلاد الحجاز موصوف بالطيب
الوصف الذي هو بمرفوع على الابتداء أي زوجي كليل تهامة والرواية المشهورة بفتح الراء وهو خبر بعد خبر
كنت بالحزن والبرد والمراد بهما ما يستبعانه شبهت زوجها في خلق سوء الخلق بليل تهامة وصفته بأنه
طيب وإنما وصفته بهذا لأنه يعني ليس فيه ما يكره عن مجتنبه قال الخامسة زوجي إذا دخل فهد بكسر
الهاء أي أشبه الهر في كثرة النوم وقصر آلته وقلة الاكتراث بما يكره عنه كثوب الهدوء وإن خرج
أسد بكسر السين أي صار كالأسد في الشجاعة وقلة المبالاة بما يكره أو كان يفعله وإن كان يفعله في البيت من مثالبه
قالت السادسة زوجي إن أكل لف يعني كثير الأكل وهو جيد عند العرب وإن شرب اسطبخ أي شرب جميع
ما في الإناء وإن اضطجع التفع أي تلفف واعتزل عن المضاجعة وإنما تهتم في المباضعة وإن يرفع الكف أي
يد الكف بين ثوبي وجلدي وأبيت نومتي لتعلم الباء بجلوحزن وما عندي من الجهد قيل معناه لا
ينفع أمري ولا يشغل بمكاسبي وهو كقولهم ما أدخل يده في الماء أي لا يشغل نفسه قالت السابعة زوجي عياياء
بالعين المهملة وبالياء بن المثناتين تحت على الذي يجيء بما شاء أن أو حياياء بالحاء المهملة وبالياء المثناة
مأخوذ من الحي وهو الجمع والمراد به الكثير المطبق عليه أي مستور الخبيء في قبيل الذي يخبأ فيه الشيء
شفناه بقاف ثم جيم ثم نون ثم هاء تأنيث كان بهذه الصفة وقيل هو ثقيل الصدر الذي يطيق صدور الرجال
وهو من مقاوم الرجال عند الشدائد كل داهية دامية أي كل ما يعرض في الناس من الدواهي موجود فيه تجعل
في الرحمة أي قلة الخير الكثير في مساوئ الجبن هذه النقائص من التكلم إلى الخطاب وجمع كل ذلك وكل واحد
من الشيخ والفحل أراد أن زوجها مزوب لها وكل ما عنه بها شيء أو كثير عليها أو جمع بينهما قالت الثامنة زوجي
المس مس أرنب وهو الجبان المعروف وأبرد المس والريح ريح زرنب بالزاي المعجمة في أوله وهو طيب الرائحة

يعني مسرابين له هلة كمتل الترب وسيحة طيب كريح الزنبق اراد انه طيب شائع في الناس وطيب حقود وري
بعض في لغزه واغلبه الناس يطيب يعني انه مع غلبته غير معلول بل له مع ذلك في الصحاري قوة يغلب بها الكرام ويغلبن
الناس والوالي اسعد وجه ريح الجاد وهي الخشبة التي يرفع البيت اراد انه بيت عال وبه يصف
عظمته لان بيوت العظماء تكون عالية طويل النجاد ذكر البيتين جماعل السيف وطول كناية عن طول قامته
عظيم الرماد هذا كناية عن جوده لان من كثر اضيافه كثر طبخه وكثر رماده ثم ذكر ذلك في بيت الطاقة
البيت الساد وهو محل القوت اراد انه ينزل بين مجتمع الفضائل ليلة اضيافه قال ابن العاشرة زوجي مالك
وما مالك الا استفهام فيه معنى التعظيم مالك حيرة ردك اي ما اعتقوه به من سودد وفخر وقيل ذلك اشارة
الى المشي على السياق في كلام امرأة اخرى وهذا القول زيادة في المدح والاعظام لها بل كثير من الملوك يعني
انها لكانت بارعة وهي محجوبة بيته ليسهل وعي التصيف قليلة التسارح يعني انه يتوجه منها المدح الى قليل و
قيل بعضاه مباركة كانت كثيرة فحال برودها وسارحة قليلة الكثرة ما يخزنها لله ميناف وقيل بعضاه اي
المواشي كانت كثيرة فحال برودها كالكثرة الساكنين في خلها عن حلبها واذا سرحت كانت قليلة
لعدم ما يكثر سوادها اذا سمع صوت المزهر بكسر الميم عود الغناء يعني اذا سمعن اصوات المزامير لشدة
يعني انهن يحببن للاضياف لان عادة زوجها انه يتلقى الاضياف بالمزهر وعيقت ذلك اي ابطأ وبال وباله
الرواية وهو ما يلم للقوم في المهالك وقالت الحادية عشرة وجي ابو زرع ما ادري ما جي كما سبق اناس بفتح الجيم وبالنون اي غرائر من جلد الجاموس كما وصفها وتشوبوا لبنا اي تمزج حتى يغلب الخاثر على
اللابن وهو ما يتجلى به المرأة اذ في تشوبوا لبنا كان اسلم اذ بان سقط النون بالاضافة وملأ من شحم
اراد به من عضو منها كما كنت به عن سمن جسمها اذ ذكر ما يعضده ثم قرب ما بين نظر الناس واحد
وبجحني بتشوبوا بالجيم وفتحها الفتان بالضم والكسر ضاحكني فرحت وقيل حملني على نفسه تعظيما الى
في نفوسهن بالرفع والنصب وهو في اهل غنيمة تصغير غنم بشق بكسر الشين اي بمشقة لعيش قال الهروي
يشق جبل وهو ناحية وقيل الشق اسم موضع اختار الفاضي الوجه الاول بصهيل في اهل صهيل وهو صوت الخيل
والمشيط وهو متن الجبل وليس وهو الذي يدوس من الطعام فيخرج الحب السنبل ومنقي بضم الميم وفتح النون وهو الذي
ينقي الحب من التبن فاخذ قولها فالرائح على سائر المجموعات الى التقبيح يعني زوجي اذا برد قرني حتى يكون تعجبها الا ترى
وارد وقاصع يعني انه حتى ادخل في الصحراء وانها مخزونة مرتهنة واشرب فانقع هي اللبن بعلاني
وروقي فانقع بالميم كلاهما بمعنى اروى وعاء الجلد ذع هما امر اي ذرع على بهما بضم الباء هي الغرائر التي كون فيها
الطعام والاعقة واحدها عكم بكسر العين ذرح بفتح الراء والحاء المهملتين وبالخاء المعجمة جفنة عظيمة اراد

اراد ان الظروف فيها عليقة متلية وتاويل الجامد بالمشتق سائغ فان قلت ذرح مفرد فكيف يوصف به
الجمع قلت اراد ذرح كل عكم منها او ذرح وبيتها ساح نجيم الهاء وتخفيف الشين المهملة اي واسع بها ابو زرع
قال ابن ابي ذرع منجعة كمسل بشد الميم وتخفيف الجيم والشين المهملة وتشوبوا للام وهو مصدر مبني للمفعول اي تمزج
من القشر وبقي كان الشطبة خالية الجوف بشين معجمة ثم طاء مهملة ساكنة ثم باء موحدة ثم هاء عفر النخل
اراد انه قليل الطعم موضع نومه دقيق لخافته وهو مما يوصف به عند عمر وكسعه ذراع الجفرة بفتح الجيم هي الاربع
من اولاد المعز يعني انه قليل الاكل وهو مما يوصف به ايضا مبتاجة ذرع طرح ابها اي اذا ذبح
ابيها يعني انها سمينة لانه وطرح امها وملاء كسائها يعني انها اذا لبست كسائها ملأته لسمنها وعبط جارتها
يعني انها تعبط صرفتها وتغمضها لحسنها عبرت عن الصرفة بالجارة لمجاورتها لحسن بها الاحوى غالبا جارية ابي
ذرع لها جارية ابي ذرع لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء الموحدة بين الثناة والمثلثة اي تفشيه وتنشره
ولا تنقث بضم القاف بعدها نون وبالثاء المثلثة تنقيثا اي لا تفسده وميرتنا اي طعامنا وقيل معاشنا
لطعامنا بل كانت امينة على حفظه ولا تملا بيتنا تعشيشا بالعين المهملة اي انها منظفة بيتنا ولا يتركه كالمطبع
بفتح الطاء المهملة وكسر الموحدة المشددة وبالعين المهملة اي لا تملأ بيتنا بالطعام المتفرق كالعش
بفتح الكاف وهو ما يجتمع في عش الطائر وهو موضعه الذي يجتمع فيه قاموس الحيوان وغيرها خرج ابو زرع و
الاوطاب جمع وطب بفتح الواو وسكون الطاء وهو سقاء اللبن يحتفن على بناء المجهول بالحاء والصاد المهملتين اي
يحتفن زبدها فالقى امراة معها واولادها امما ذكرت ذلك لانه كان اطيب لها فتزوجه بتلك المراة الشريفة
الهوسعلى كثرة الموارد كالمهذبين بفتح الميم وسكون الهاء وبالذال المعجمة بينهما موحدة مفتوحة ثم مثناة
اتبا التزوج فطلقني وانكحت بعدي رجلا سريا بالسين المهملة وتشوبوا لبنا اي سيدا ركب سريا بالشين
المعجمة وتشوبوا اي فرسا جوادا وراحا خطيا بفتح الخاء المعجمة وتشوبوا الطاء المهملة والبا اي رمحا منسوبا الى
وهو قرية عند البحرين يجلب اليها الرماح من الهند ثم يغزى منها اي يذهب الى بلاد الحرب فاراح علي نعما اراح ابله اذا ردها
الى مراحها وهو بضم الميم وجمعها اي اراد ردى بلدنا اعطاها بفتح الهمزة واحد الاعمام وهي التي الى ابي ذرع
اكثر اهل اللغة على ان النعم مختصة بالابل وزيادة بالشاء ثلثة وتشوبوا اي كثروا اعطاني من كل ما
يروح من الابل وغيرها زوجا اي صنفا وهو صنف الذكر والانثى وفي اكثر النسخ ذابحة بالواو المجرورة بالبا الموحدة اي
ما يجوز ذبحه وهي فاعلة بمعنى مفعولة وقال كلي ام زرع بحذف حرف النداء اي يا ام زرع وميرتي اهلك
بكسر الميم من المرة وهي الطعام يمخض اطعمي اهلك وتفضلي عليهم قالت فلو جمعت كل شيء اعطانيه ما بلغ اصغر اناثه
اناثه اناثه وهي جمع الانية الاواني واعالم مبلغ جميع ما اعطاه الزوج الثاني اقل ما اعطاه ابو زرع لانه كان
زوجها الاول وكان حبه مستقرا في فؤادها فاقبل منه كان اكثر عندها منه ذرع وفي الحديث منع الفحل ظام

الدنيا فقال له اسكت يا عايشة وجواز اخبار الرجل زوجته بحسن صحبته واحسانه اليها وجواز الحكاية عن
الجاهلية وجواز التحدث بعلم الاخبار وكل الخمر من النخل والعنب كما قال ليث انه طيب الاكل وريحه
راحة تجده وعلله بشرب الخ وكل ذا علة الخ فليكن معتمدا ويعطى الطعام حقه الخ ق ابو موسى
اقتضى على الرواية عنه قال اتيت رسول الله عمر في وهط معه اثنا عشر من نستحمله اى نطلب منه ركوبا فحلفنا
فقال عمر والله لا احملكم وما عندي ما احملكم عليه فلبثنا ما شاء الله فاتى رسول الله بابل من الغنيمة
فامر لنا بخمس ذود فلما انطلقنا قلنا ما غفلنا رسول الله عن يمينه وما بارك لنا فيما اعطانا فرجعنا اليه
فقلنا يا رسول الله انا اتيناك نستحملك وانك حلفت ان لا تحملنا ثم حملتنا افنسيت يا رسول الله
يمينك قال لم استحملكم ولكن الله حملكم قال النهر من الاشعرين استحملوه الجمهور بالحمل على ظهور
الابل وكان استحملوه لهم فاستحى ان يعطيهم ما عنده وكان الله اعطاني ما احملكم عليه فان قلت
هل حنث رسول الله في يمينه قلت اذا رأى انه يمين نور فلم يحنث بفعله بعد ما حنث ق وابن عرفة على الرواية
عنه لست باكله ولا محرمه بكسر الراء المشددة اى الشحم الخالص تفسير من المصنف لما غير المحرور في اكله قال
حين سأل عن الحب تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث امة من نشأ من اسرجل مسخت م ابن
روى مسلم عنه مرفوعا على موسى لما امر بني على ما ذبحوا الجلد والمحرور قائم مقام العاصي عند الاول ع محمد
هو فاقم صلى قبره هان قلت خالف حديث المعراج انه عمر اى مر شم في السما السادسة قلنا يحتمل
يكون مر امرين مر به يصلي في قبره ثم رفع فجعل الى السما السادسة وراجعه في امر الصلاة فتقدم الكلام عليه في
الباب السادس في حديث المعراج انتهى في الحج م بزيد روى مسلم عنه نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها
الاوزه مختص الرجال لما روى انه عم لعن زوارات القبور وقيل ان هذا الحق ثم حمل الترخيص فيما خص عن
الاخصة لها كذا في شرح السنة وبينكم عطف على الاسلاحي جميع اصحبه وهو ما يوجع اياما الجمع الثلاثة وان عوت ثلث
اى ثلث ليال يعني كنت نهيتكم عن ادخار لحوم الاضاحي فوق ثلث ليال فادخروا ما بقي منها بعد ثلثة ايام ما امرتكم
بتصدق بها فامسكوا ما بدا لكم يعني كلوا ما بقي منها بعد ثلثة ايام مدة ظهور الاسلام وما يحدث المدة وفاعل بدا عايد الى ما
فامسكوا دليل على ان الاغنياء جاز لهم اكل القراء افضل وبينكم عن الانبذة اى عن القاء التمر وغيره في ما الظروف
الا في سقا اى اداوة فربما استشفا اى السقاء بيرد الماء فلا يشتد وما يقع فيه اشتد ما في الظروف
فاشربوا في اوعية كلها وكل مشربة تشربوا مسكرا م ابو هريرة روى مسلم عنه ودعا ناقة وراينا الحوانيت الراد به
الزوية في الجبل وقيل الفاء وهم بعد الموت كالوجه عن اراده وفيه جواز تمني الحال اذا رجا في الخير والقاء
المتطهاء قالوا يا رسول الله السما الحوانيك قال انتم اصحابي هذا القول ليس فيه انكم تنهاوا عن ذكر الله

عد من شهداء الآثارة بالتحريك واحوانا الذين لم يأتوا بعد مبنيا على الضم اى بعد ما نحن هذا ضال كيف تعرف
بعدنا في بروا اليقظة من لم يكن بعد من اصحابك يا رسول الله فقال ارايت لو ان رجلا له خيل غر محجلة في
وهي الفرس الذي ليس بياض في جبهته محجلة بالحاء المهملة وتشديد الجيم هي الفرس الذي ليس بياض في قوائمه
وذلك يجاوز الركبتين بين ظهري بفتح الظاء المعجمة اى سكان الحاء المهملة اى بين خيل دهم جمع ادهم وهي الفرس
بضم الدال وسكون الهاء جمع البهيم وهو الذي لا يخالط لونه لون سواد كان بين او غيره الا يعرف خيله
قالوا بلى يا رسول الله قال فانهم يأتون غرا محجلين من الوضوء وانا فرطهم على الحوض استدل به بعض الحنفية
على ان الوضوء مرة مرة وقال آخرون ليس الوضوء مختصا بهم بل الغرة والتحجيل مختصان بهم
احتجوا بقوله ثم سمعته يقول وضوء وضوء ورد بان هذا من قبيل الجواب الذي خرج على خلاف السؤال
الاسلام مختصون بالوضوء دون غيرهم الا هذه الامة فصل جريا متفقا على الرواية عن قال
كان في الجاهلية بيت لخثعم يقال له الكعبة اليمانية فقال عمر لي هل انت مريحي هل بتجارتي اراحة مني قال
الخلاصة بالفتحات يعني مراد على الكعبة الذي يجري في فلك الكيشة بفتح الكعبة اليمانية بتخفيف الياء الثانية
بالهمزة وتشديدها ايضا هو التفسير محتمل ان يكون من الراوي او من المصنف قال فخرجت مع مائة وخمسين
فارسا فقتلنا من وجدنا وكسرنا اصنامها وجئناه فاتينا النبي عم فاخبرناه فقال ارجع اليه فقل والله الذي
بعثك بالحق ما جئت حتى تركتها كأن بها ما حرس فاتاها وقد عالنا ارجس ق ابو هريرة روى مسلم عنه هل
تدري مما ضحك قلت الله ورسوله اعلم قال من مخاطبة العبد ربه يقول اى العبد يوم
القيمة يا رب الم تجرني من الظلم اى الم تخلصني من الاستمرار في الشر وما بعد النفي يعني انه تعالى يا ذاك
غير ظالم له كما ذكر يقول اى ما ارتكبت معصية فكيف تريد اخذ بغير حق قال بلى يقول اى قال الله عم
قال اى النبي عم يقول اى العبد قال فانى لا اجيز على نفسي الا شاهدا مني يقول اى الله تعالى
العبد شاهدا من نفسه زاعما انه لا شاهد عليه من غير نفسه فيقول اى الله كفى بنفسك عليك شهيدا وبالكرام
الكاتبين عليك شهودا نصب على الحال وعليك متعلق بيروكفى زيد هنا يعني كفى الكرام الكاتبين حال
كونهم شاهدين عليك قال اى النبي عم فتختم على فيه يعني يمنع من الكلام فيقال لاركانه اى اعضائه انطقي
قال اى النبي عم فتنطق باعمالهم يعني يشهد جوارحه بذنوبه كان يقول يده سرقت مالا فلانا ورجله مشت بي
الله عز وجل فيما لا يحل له وي

لا يدرك بالعين ولا يحس ولا يدانيه بشر وجمعه من يقول لا اله الا الله فيخرجون منها في النار يعرفون منها في النار بعرفون منها اثر السجود تأكل
النار من ابن ادم الا اثر السجود يعني لا يحرق من ابن ادم اثر السجود وهو اعضاؤه وقيل المراد به الجبهة خاصة لانه
جاء في رواية مسلم مرفوعا انه قوما يخرجون من النار يحترقون فيها الا دارة الوجوه وهو امر على الاثر
ان تأكل اثر السجود فيخرجون من النار قد امتحشوا بالحاء المهملة والشين المعجمة اي احترقوا فاصاب عليهم ماء
الحيوان فينبتون منه يعني يعود اليهم منه كما تنبت الحبة بكسر الحاء وتشديد الباء وهو الغثاء السائبة
في جوانب السيول في حميل السيل وهو بفتح الحاء وكسر الميم يعني المحمول وهو ما جاء به السيل من طين وغثاء
وانما خصه بالذكر لان الحبة عنده اسرع نباتا حتى قيل انها تنبت في يوم وليلة فالتشبيه في سرعة الظهور
ثم يفرغ الله من القضاء بين العباد ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار وهو اخر اهل الجنة دخولا الجنة فيقول
اي رب اصرف وجهي عن النار فانه قد قشبني بفتح القاف وشين معجمة مخففة اي اذاني واهلكني ريحها واحرقني
ذكاها بفتح الذال المعجمة وبالمد اي لهبها هكذا في الروايات وقد جاء في اللغة بالقصر وفيه عن الله ما شاء
الله اي يريد عنه فيقول الله هل عسيت بفتح النون والسين المهملة اي لعلك ان فعلت ذلك اشارة الى ما مر في
وجهك عن النار ان سالت غيره ان مع صلتها مفعول عسيت والشرط قد وسط بينهما اتكيلا اذ التوسط للشرط
بين العامل والمعمول له يستحق الجزاء لبطلان صدارته وقيل جزاؤه محذوف يدل عليه ما قبله فيقول اي رب لعلك
فهل عسيت ان تسالني غيره فيقول لا اسالك غيره فيعطي الله الرجل ربه من عهود ومواثيق ما شاء وفي نسخة ما شاء الله فيصرف
الله وجهه عن النار فاذا اقبل على الجنة ورآها سكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب قدمني الى باب الجنة
فيقول الله اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير الذي اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما اغدرك
يعني انك تستحق ان يتهم منك بكثرة غدرك في عهودك بان تسالني غير ذلك وتجوز ان يكون للاستفهام والمراد
التقرير اي اي شيء صيرك غادرا اي عهودك بالعهود المهملة والذال المعجمة اي شيء جعلك في
هذا السؤال معذورا وقد اعطيت المشاق لعلك وجدوا بمعنى كذا يقول اي رب فيدعو الله حتى يضحك الله
الله اعطيتك ذلك وان تسالني غيره فيقول لا وعزتك فيعطي ربه ما شاء الله من عهود ومواثيق فيقدمه الى باب
الجنة فاذا قام على باب الجنة انفهقت بالفاء بعد النون اي انفتحت لطلعة نور اي ما فيها من الخير والسرور قال
النووي الصحيح بالحاء المهملة وبالثاء المثلثة هكذا هو المعروف في الروايات وروي بتقديم الحاء المهملة واسكان اللام
الموحدة معناه السرور ذكره البخاري الحبرة بالشد وهي النعمة يسكت ما شاء الله ان يسكت ثم يقول اي رب ادخلني
الجنة فيقول الله له اليس قد اعطيت عهودك ومواثيقك ان لا تسالني غير ما اعطيتك ويلك يا ابن ادم ما
اغدرك فيقول اي رب لا اكونن اشقى خلقك فان قلت كيف طابق هذا الجواب السؤال قلت كما قال يا اب

يا رب بل اعطيت العهود والمواثيق ان لا تسالني غيره وقوله اي رب ادخلني الجنة ليس من هذا في شيء فكيف طابق
ذلك فقد يقال ان يدعو الله تعالى بتلك الدعوة من غير روية فيما اعطاه من العهود والمواثيق فقال ادخل الجنة
فاذا دخلها قال الله له تمن من كذا من كذا فتمنى حتى اذا انقطعت به الاماني قال الله له تمن من كذا من كذا
حتى اذا رأى انه قد انقطعت به الاماني قال الله له ذلك ومثله معه اعلم ان مسلما لم يذكر في صحيحه قال عطاء بن يزيد
هو الذي روى حديث ابي هريرة كذا ابو سعيد الخدري ومع ابي هريرة له ويزيد عليه في احاديث شيئا حتى اذا
حدث ابو هريرة ان احدا قال له ذلك ومثله معه قال ابو سعيد واشهد انه حفظ من رسول الله قوله
له ذلك وعشرة امثاله على هذا ذكر في الروايات متفقين في ما نقل المصنف ابو هريرة روى
مسلم عن اهل النار دون في رؤية الشمس في الظهيرة وهي بالظاء المعجمة نصف النهار ليست في سحابة قال الراوي
قالوا اهل النار دون في رؤية القمر ليلة البدر ليس في سحابة قالوا قال قال الراوي فسي ميزاد نصارى في
رؤية ربهم كما ذكر كما تضارون في رؤية احدهما بين المبنى عمر ومنع رؤيته اصر بطريق حسن وهو انه من
مطلع الجحافل في رؤية الرب واستثنى منه بحاملة يشهد له الجماد ان في رؤية الشمس والقمر والحال ان الجماد
في رؤية ربه كذا مختلفة بالبدو والحضر فلا يشفي ما يشبهها لو هذا نفي شيء بوليل فيكون ابلغ فيلقى اي آدم
العبد بفتح الباء اي فلان تقول له الكلام على فرائي الباب الاول في خلقه اي فلان تقول وجبر الهمزة
اي الم افضلك على سائر الحيوانات واسودك اي الم اجعلك سيدا الذكور وجدك واسخر لك الخيل والابل
وادر لك الغنائم اي الم اجعل لك ما ذكر وانك تستعلي ما ضيه وبقائه لاقبله للتقرير وراس اي تكون رئيسا على قومك والجملة حال
وتربع اي تاخذ الربع من اموالهم اذا غنمتي من غزوة بضم الغين اي كانت الرؤساء ياخذون في الجاهلية
فيقول بلى فالاولى ان يجعل فيقول اي رب اعظمت انت ومالي في بشر بن ثابت احد وبها ايثار الغائبة وفتح العائدة بحذف
التنوين والثانية بياء المتكلم المضاف اليها فيقول اي فيقول اي قد انساك كما انسيتني ولما كان حقيقة النسيان
محالا في حقه تعالى اجروه مجرى ما يتعارفه الناس وهو الترك يعني اتركك في العذاب كما تركتني في العمل الصالح فالتاني اي العبد الثاني
حتى تشابها اهل الخلف يا واو بتخفيص الكارم والعقار بفتح العين المهملة اي على الم اكرمك واسود اي اسودك
واسخر لك الخيل اي اميل واذر اي ارئس وارئس فيقول بلى اي رب فيقول اظننت انك ملاقي فيقول اي فيقول
فاني انساك كما نسيتني ثم يلقى الثالث فيقول له مثل ذلك فيقول اي الثالث يا رب امنت بك وبكتابك
وبرسلك وبنبيك وصمت وتصدقت ويثني اي الثالث على نفسه بخير ما استطاع يعني اقر الثالث بالله

انطلق فانطلقنا فاتينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفي اصلها شيخ وصبيان فاذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدنا الشجرة فادخلانى دارا لم ار قط احسن ولا افضل منها فيها شيوخ وشبان ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى شجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل اى من الدار الاولى لم ار قط احسن ولا افضل منها شيوخ وشبان فقلت لهما انكما قد طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رايت فقاله لى اما الرجل الذى رايته يشوى شوشوته فانه كذاب يكذب بالكذبة فتحمل عنه على الى المهول اى تنقل عنه بذلك الكذبة حتى يبلغ الافاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رايته يشرخ راسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يقم فيه بالنهار ولم يعمل فيه الى يوم القيمة والذى رايته فى الثقب فانه الزناة والذى رايته فى النهر اكلة الربا والشيخ الذى رايته فى اصل الشجرة ابوهم والصبيان حولاه فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع راسك فرفعت راسى فاذا فوقى مثل السحاب وروى مثل الربابة وهى بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة الدانية وركبت فيها قالا لى ذاك منزلك قلت دعانى اطا دخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا للمبادرة الى تعبيرها لانها على اول عابر فاذا عبرت وقع وفيه ان الرؤيا تعبر على قدر عقل المعبر فان عبرها على قدر عقله وقع والا فلا وفيه ان الرؤيا تعبر على ما يليق بحال الرائى فان كان صالحا عبرت له بما يليق بحاله وان كان فاسقا عبرت له بما يليق بحاله وفيه ان الرؤيا تعبر على ما يليق بحال الرائى فان كان صالحا عبرت له بما يليق بحاله وان كان فاسقا عبرت له بما يليق بحاله وفيه ان الرؤيا تعبر على ما يليق بحال الرائى فان كان صالحا عبرت له بما يليق بحاله وان كان فاسقا عبرت له بما يليق بحاله

٢ عائشة رضى الله عنها قالت اول ما ابتدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم قالت فغط جبريل النبى صلى الله عليه وسلم حتى بلغ منه الجهد ثم ارسله فقال اقرأ قال ما انا بقارئ قال فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد رضى الله عنها فقال زملونى زملونى فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسى فقالت له خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة اخى ابيها وكان امرأ تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبرانى فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخى ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى نزل الله على موسى يا ليتنى فيها جذعا ليتنى اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اومخرجى هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودى وان يدركنى يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفى وفتر الوحى فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كى يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكى يلقى منه نفسه تبدى له جبريل فقال له يا محمد انك لرسول الله حقا فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحى عاد لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك

٢ سمرة بن جندب رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى الصبح اقبل علينا بوجهه فقال من رأى منكم الليلة رؤيا قال فان رأى احد رؤيا قصها فيقول ما شاء الله فسألنا يوما فقال هل رأى احد منكم رؤيا قلنا لا قال لكنى رأيت الليلة رجلين اتيانى فاخذا بيدى فاخرجانى الى الارض المقدسة فاذا رجل جالس ورجل قائم بيده كلوب من حديد قال بعضهم عن موسى كلوب من حديد ويقال هو طرف شفة رجل الى قفاه ثم يفعل بشدقه الآخر مثل ذلك ويلتئم شدقه هذا اى يبرأ شدقه فيعود فيصنع مثله قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على رجل مضطجع على قفاه ورجل قائم على رأسه بهراوة او صخرة فيثلغ بها رأسه فاذا ضربه تدهده الحجر فانطلق اليه ليأخذه فلا يرجع الى هذا حتى يلتئم رأسه وعاد رأسه كما هو فعاد اليه فضربه قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا الى ثقب مثل التنور اعلاه ضيق واسفله واسع تتوقد تحته نارا فاذا اوقدت ارتفعوا حتى كاد يخرجون فاذا خمدت رجعوا فيها وفيها رجال ونساء عراة قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى اتينا على نهر حسبت انه قال احمر مثل الدم فاذا رجل سابح يسبح ما يسبح ثم يأتى الرجل الذى قد جمع عنده الحجارة فيفغر له فاه فيلقمه حجرا فينطلق يسبح ثم يرجع اليه كلما رجع اليه فغر له فاه فالقمه حجرا قلت ما هذا قالا انطلق فانطلقنا حتى انتهينا الى روضة خضراء فيها شجرة عظيمة وفى اصلها شيخ وصبيان واذا رجل قريب من الشجرة بين يديه نار يوقدها فصعدا بى الشجرة وادخلانى دارا لم ار قط احسن منها فيها شيوخ وشبان ونساء وصبيان ثم اخرجانى منها فصعدا بى شجرة فادخلانى دارا هى احسن وافضل لم ار قط احسن منها فيها شيوخ وشبان قلت لهما انكما قد طوفتمانى الليلة فاخبرانى عما رأيت قالا نعم اما الرجل الذى رأيته يشوشوته فانه كذاب يكذب بالكذبة فتحمل عنه حتى تبلغ الآفاق فيصنع به الى يوم القيمة والذى رأيته يشرخ رأسه فرجل علمه الله القرآن فنام عنه بالليل ولم يعمل فيه بالنهار يفعل به الى يوم القيمة والذى رأيته فى الثقب فانه الزناة والذى رأيته فى النهر اكلة الربا والشيخ الذى رأيته فى اصل الشجرة ابوهم والصبيان حوله فاولاد الناس والذى يوقد النار مالك خازن النار والدار الاولى التى دخلت دار عامة المؤمنين واما هذه الدار فدار الشهداء وانا جبريل وهذا ميكائيل فارفع رأسك فرفعت رأسى فاذا فوقى مثل السحاب وروى مثل الربابة وهى بفتح الراء وبالباء الخفيفة السحابة الدانية وركبت فيها قالا لى ذاك منزلك قلت دعانى اطا دخل منزلى قالا انه بقى لك عمر لم تستكمله فلو استكملته اتيت منزلك وفى الحديث استحباب السؤال عن الرؤيا للمبادرة الى تعبيرها لانها على اول عابر فاذا عبرت وقع وفيه ان الرؤيا تعبر على قدر عقل المعبر فان عبرها على قدر عقله وقع والا فلا وفيه ان الرؤيا تعبر على ما يليق بحال الرائى فان كان صالحا عبرت له بما يليق بحاله وان كان فاسقا عبرت له بما يليق بحاله وفيه ان الرؤيا تعبر على ما يليق بحال الرائى فان كان صالحا عبرت له بما يليق بحاله وان كان فاسقا عبرت له بما يليق بحاله

٢ عائشة رضى الله عنها قالت اول ما ابتدئ به رسول الله صلى الله عليه وسلم من الوحى الرؤيا الصالحة فى النوم فكان لا يرى رؤيا الا جاءت مثل فلق الصبح ثم قالت فغط جبريل النبى صلى الله عليه وسلم حتى بلغ منه الجهد ثم ارسله فقال اقرأ قال ما انا بقارئ فغطنى الثانية حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ فقلت ما انا بقارئ فغطنى الثالثة حتى بلغ منى الجهد ثم ارسلنى فقال اقرأ باسم ربك الذى خلق خلق الانسان من علق اقرأ وربك الاكرم الذى علم بالقلم علم الانسان ما لم يعلم فرجع بها رسول الله صلى الله عليه وسلم يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد رضى الله عنها فقال زملونى زملونى فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة واخبرها الخبر لقد خشيت على نفسى فقالت له خديجة كلا والله ما يخزيك الله ابدا انك لتصل الرحم وتحمل الكل وتكسب المعدوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق فانطلقت به خديجة حتى اتت به ورقة بن نوفل بن اسد بن عبد العزى ابن عم خديجة اخى ابيها وكان امرأ تنصر فى الجاهلية وكان يكتب الكتاب العبرانى فيكتب من الانجيل بالعبرانية ما شاء الله ان يكتب وكان شيخا كبيرا قد عمى فقالت له خديجة يا ابن عم اسمع من ابن اخيك فقال له ورقة يا ابن اخى ماذا ترى فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر ما رأى فقال له ورقة هذا الناموس الذى نزل الله على موسى يا ليتنى فيها جذعا ليتنى اكون حيا اذ يخرجك قومك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اومخرجى هم قال نعم لم يأت رجل قط بمثل ما جئت به الا عودى وان يدركنى يومك انصرك نصرا مؤزرا ثم لم ينشب ورقة ان توفى وفتر الوحى فترة حتى حزن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما بلغنا حزنا غدا منه مرارا كى يتردى من رؤوس شواهق الجبال فكلما اوفى بذروة جبل لكى يلقى منه نفسه تبدى له جبريل فقال له يا محمد انك لرسول الله حقا فيسكن لذلك جأشه وتقر نفسه فيرجع فاذا طالت عليه فترة الوحى عاد لمثل ذلك فاذا اوفى بذروة جبل تبدى له جبريل فقال له مثل ذلك

بقرب المرشة فاذا بها ظعينة ومعها راحلتها فاناخها فجلست الى شجرة فجئتها فقلت لها انشدك بالذي انت به ما جاء بك الى هذا المكان في هذا الوقت من هذا الموضع فقالت انشدك بالله ان تعرفني فان لم تعرفني فانا فلانة بنت فلان فقلت ما لي اراك بهذا المكان في هذا الوقت

ودهر فجاء بها رسول الله ﷺ فوضعها اليد وهذا يحتمل ان يجوز مع الدور او لا صحا منعوه وحمل الحديث على انه
كان الدور المهد جميعا بينه وبين قوله عمر الدور لا يباع ولا يورث هي بينه شعار بان الحق له واز احمت
تقدم الدوكد فالدوكد ق وعطية انفقا على الرواية عنها ايدان بما منها ومواضع الوضوء منها قالت
للنساء اللاتي في غسل ابنته ومحي زينب زوجة ابي العاص ابن الربيع وكان ماكمة بالته وهي سيدة بالدوات
بالماء ثم في غسل البيت كما كان في الوضوء ق ابو ذر انفقا على الرواية عنه ابرد ابرد وقال وقال
انتظر اسفر قال للمؤذن بالظهر ع ابو هريرة وروى البخاري عنه ابرد وفي الصلوة فان شدة الحر من فيح جهنم
تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ان شدة الحر من فيح جهنم ق كتب عثمان لمالك انفقا على الرواية عنه
ابشر بخير يوجر عليك منه ولذلك اراد به يوم دخلوا فزلت فيه اذا التوبة فوق المخلفين الثلثة
وهو احد هم اما صار ذلك الى امر خير اما سواه من الايام سوى يوم اسلامه واما لم يستثنه لانه كان معلوما
تقدم قصته في الباب الخامس في حديث ما خلفك الم تكن قد ابتعت ظهرك ق عمرو بن عوف وصل بها
رواه عن ابيه عمر شان وستون لم يخرج له في الصحيحين سوى هذا الحديث قاله يعقوب وسوى اسامة بن
بن الجراح الى البحرين لما اتى بجزيتها فقدم ابو عبيدة عمال من البحرين فسمعت الانصار قدوم ابي عبيدة
فوافت صلوة الفجر مع رسول الله ﷺ فلما صلى عمر انصرف فتبسم حين راهم ثم قال اظنكم سمعتم
ان ابا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا اجل قال ابشروا واملوا ما يسركم فوالله ليس الفقر اخشى عليكم ولكني اخشى عليكم
ما يفيد موصولة معمول املوا قدرها الفقر اخشى عليكم ما يجد بالجيم والفقر بالنصب معطوف عليه
فقوله اشارة الى ان الفقر اولى بان ينهى عنه الخشية واقرب الى السلامة من الغنى والغنى اخشى عليكم
الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم هنا ناقصتان كما عطف على قوله بسط اصله شاقص وهو
الثابت يبقى فقد غنيت به امته على الدنيا كما ناقصتان اي كما ناقص ضمها وغنيت عن كان قبلكم وتملكم
اي الدنيا تلفيكم الى المهالك كما اهلكهم ويروى ويلهيكم اي يشغلكم عن امور دينكم كما الهتهم عليه
انفقا على الرواية عنها ابشري يا عائشة اما والله لقد برأك الله بما حين انزل الله في براءتها في قوله تعالى
ان الذين جاؤا بالافك عصبة منكم الآية تقدم قصته في الباب الخامس في حديث يا معشر المسلمين ع امن
روى سلم عن قال اخبرني هلال بن اساية لشريك بن سحماء فذكر عنها وكان اول رجل لاعن في الاسلام من
عمد ابصره وهما فان جاءت به اي بالولد اسيفن بسطا بكسر الثاء او اسكانها اي مسترسل الشعر ضئي العينين
بالضاد المعجمة وبالهمزة على وزن فعيل يعني فاسد العينين بكثرة دمع حمرة او غيرها هي هلال بن اسية وان
جاءت به اكحل اي اسود العينين خلقة جعد بالفتح الجيم واسكان العين المهملة مشدد السبط احمش الساقين دقيقهما

وهيئة وكينة وشبه هجرة احد فخذيها من شريك بن سحماء قال الراوي وما يشبه انها لجاءت به اكحل جعدا
احمش الساقين فلا قال اي فاتت به على النعت الذي نعت به من الشر منه ويروى فلا ان الشر على ان
لا ما يثير لوضوح الامر بالشر وهذا لم يوجب الحق عليها ولم يثبت نسب الولد لشريك والهلال فان
قلت كان الفراش ثابتا لهلال فكيف لم يثبت النسب له وقوله عمر الولد للفراش وللعاهر الحجر قلت
هذا الحديث يعارضه ما يوجد من ذي الفراش انفي ولده يعتبر دعوة الزاني مع وجود الفراش ومقتضى الملاعنة
بنفي الولد انه لا يثبت منه بعد ملاعنة مع الفراش فوفق على هذا بتعدد الواقعة ع ابو هريرة وروى البخاري عنه
ابغوني اي اطلبوا لي انجادا استنفض بها اي استعين بما احوز من التنفض وهو اذا لذ المرء شيئا وفاته يتعلم
وله وروث بزعم ايشال العظم الذي عليه طعام الجن فنهى ان يستنجى بالروث لانه طعام اخوانكم من الجن وروى
المجاشعي ع ابو خالد الدالاني سعد العاص وقيل بنت خالد بن سعيد روى البخاري عنها ابي او
احلفي قم ابي واحلفي ذكر هاتان مرات قاله لها حين اعطاها قميصا اسفر وهذا يدل على انها بطلت الاخر
ع عبد الله بن عمر روى مسلم عنه اتقوا الشح وهو البخل بما لزم ومالا فلا يجب والبخل هو المنع مما يجب والشح
البخل يكون في المال والشح غالب فيه وقيل الشح اشد البخل وقيل هو البخل مع الحرص وقال ابن الشح اهلك
من كان قبلكم حملهم على ان سفكوا دماءهم واستحلوا محارمهم ويكون في المال وغيره ع ابو هريرة روى
مسلم عنه اتقوا اللاعنين الذين يتخلون في طرق الناس او ظلهم الراد بالظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه منزلا وهذا
في طريق الناس او في ظلهم الراد بالظل الذي يستظل به الناس ويتخذونه منزلا وهذا وهذا الصنف
محذور وفاعل هذا الذنب يتخلى وانما قصد به ليطابق الجواب السؤال م عائشة روى مسلم عنها اتقوا النار ولو
بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة ع انس روى البخاري عنه اثقلوا بالعشاء الصلوة
اي اوقعوا العشاء في وقت ثقل النوم عليكم وهو بعد غيبوبة الشفق ويروى بعتمكم بالتاء المثناة من فوق
وبالعين المهملة والتاء المثناة من فوق اي لا تؤخروا العشاء الى ان يعتم الليل ويروى بالمعجمة والنون
الموحدة بعد الميم اي لا تؤخروا العشاء الى ان يكثر ظلام الليل ويروى بالمعجمة والنون والتحتية
وشهيدان وروى ما عليك الا ابن ابي وصيفي او شهيد وكان عبد الله بن عمر وابو بكر وعمر وعثمان وغيرهم
احق بكل من المباهاة وبه بجزة التي عمر حين اجذع كون هذا شهيدين وكانا قال عمر فان اذا كان
جميعهم في الجبل فما معنى قوله او صديق او شهيد قلت يمكن ان يكون هذا الوعد الواقع اذا ذكره
بلفظ الاشارة الى ان كلا منهم يصلح ان يكون سببا لكونه شهيدا وصديقا فان قلت قد جاء ان عمر رزق الشهادة فكيف
يكون شهيدا قلت من شرط في الشهادة عموم الاوقات حمله على ان عمر كان محققا بها مع كونه اكمل امته بالشهادة
صاحب الوحي الراد الشهيد في حكم الاخرة وعظم الثواب وراد بالشهيد الله بالجنة ع ابو هريرة روى

اتفقا على الرواية عنه اجب عنى اللهم ادين بروح القدس قال حسان بن ثابت تقدم بيانه في الباب الثاني
في حديث اللهم ايدك بروح القدس ثم قال يؤيدك ح ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه احتنبوا السبع الموبقات اى
احذروا واحترسوا من فعل الذنوب السبع المهلكة المبيدة لكم او المهلكات اصحابها على الصراط قالوا يا
رسول الله وما هن قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس التي حرم الله الا بالحق وهو ان يجوز قتلها شرعا
بالقصاص او غيره واكل الربوا واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف اى الفرار يوم الحرب قيل لهذا
بازاء مسلم كافرا وان كان اكثر منهم ايجوز او قد يقال لخصوصا او قد يقال نسبة الجواز الوجوبا الى
الزنا المؤمنات احترز بهن عن قذف الكافرات فانه ليس من الكبائر فان كانت ذمية يجوز قد يهما
ولكن يكون من الصغائر لانه ليس موجبا للحد بح ابن عمر اتفقا على
الرواية عنه لجعلوا احرصكم يا ليل والامر فيه للاستحباب لانه لو كان للايجاب قد شغل
واحد بعد واحد فلا يعاد وقته يلزم تكراره وذلك معنى عن قوله ثم قد وان في ليلة واحدة لم يكن
لم يكن الوتر اخر افضل الا ان يحمل على الرواية عنه اجيبوا هذه الدعوة يعني دعوة
الوليمة وهي طعام العرس تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا دعي احدكم فليجب م ابو هريرة
الزبير روى البخاري عنه احبس ابو سفيان عند حطم الجبل وهي بالحاء والطاء المهملتين موضع بين
منه فيقي منقطعا وروى بالخاء المعجمة وهي انف الجبل والمراد به انه يجلس عند منقطع الجبل احتى يمر
الى المسلمين ولا يفوت عنه وجه من احد منهم لانه كان حرج ليتفحص عن كثرة جيش المسلمين فالتقى العباس
بن عبد المطلب يوم الفتح فلقي ابا سفيان ناسوق حوار من الجيش فاخذوه فاتوا به رسول الله فلما
سار وا امره العباس بان يريه الجيش اعلاما لمزيد شوكة الله تعالى على كفار مكة وهو حديث
عايشة عن ابيها عم المقداد روى مسلم عنه احشوا في وجوه المداحين اى الذين يمدحون بما ليس
المدوح التراب قيل اشي التراب حقيقته ورادة هذا وقيل المراد به الرد وهو مجاز الكلام بفتح الميم
فتحتين وقيل المراد به ان لا يعطوهم شيئا لمدحهم وقيل معناه لا يرفع المال اليهم ليتقطع لسانهم ولا
يشتغلوا بالجمع وفي اشارة الى ان المال حقير في الواقع كالتراب وقيل معناه اذا مدحتم فاذكروا انكم
تراب فتواضعوا ولا تعجبوا قال النووي هذا ضعيف م ابو هريرة روى مسلم عنه احشوا افكم الشيئين
المجهزاى اجتمعوا في مساقوله عليكم ثلث القرآن فمن شاء فليصم ومن شاء فليفطر ومن شاء فليقم
هذه السورة ثلث القرآن م ابو قتادة روى مسلم عنه قال لما استيقظنا من الشمس عند اليلة التعريس قلنا
وهو اين نفقده معه اركبوا فركبنا فسرنا حتى ارتفعت الشمس نزلنا ودعا بميضاة كانت معي فيها شيء من ماء فتوضأ منها وضوءا دون
فتوضأ منها وضوءا وبقي منها شيء من ماء ثم قال احفظوا عليك ميضاتك بكسر الميم على وزن مفعال من الوضوء
وهي مطهرة كبيرة يتوضأ منها فسيكون لها نبأ يعني معجزة وهي انه تم لما التقى الى الناس وقت اشتداد
الحر كانوا يتوضأون فهلكنا عطشا فنقاهم من ميضاته فالله له معجزة اتوا على ماء وهكذا
ينبغي للفقراء ان يتوكلوا على الله تعالى عند فقد الماء ونفاد الزاد ونحو ذلك مما مع عدم كثرة
اراقة الماء وقيل معناه ونشوبا استيقاظا الماء والصواب هو الاول وفيه معجزة للنبي عم جابر رض
روى البخاري عنه قال توفي ابي وعليه ثلثون وسقا تمر لليهودي فاستنظرته فابى وكلمت رسول الله
ليشفع لي فاشفع اليهودي فابى ان ياخذ تمرا خالط الى وكان تمر طلق حرقه فابى اليهودي ان يدخل عم النخل
فيها ثم قال جد لابي فاقطع فجذذت بعد ما رجع رسول الله ص فاوفيت ثلثين وفضلت لي سبعة عشر
وسقا فجئت رسول الله فاخبرته بالفضل فقال اعلم اخبر ذلك اي ما ارايته من قضاء الدين و
الفضل عليه ابن الخطاب ثم مشى فلما وجدت الي عمر اخبرته فقال لقد علمت ذلك حين مشى بها رسول الله
فالصلاة الحرة بفتحتين وبضم فاسكان وبالمد اما مرعم بالجار ومعرور لانه اكثر ايمانا وذوقا وايقانا وفيه
دلالة على معجزته وجواز شفاعة الخط بعض الدين عايشة اتفقا على الرواية عنها اعمر لابي بكر
ابا كثير بوزن احمر عطف بيان حتى كتب كتابا بفتح الراء وتشديد الميم وبعدها باء موحدة اى كتابا
وبالله والمؤمنون الا ابا بكر تقدم بيانه في الباب السادس في حديث لقد هممت ان ارسل الى ابي بكر ابنه
فاتفقا على الرواية عنه اذكروا اسم الله وليا كل كل رجل مما يليه قيل هذا اذا كان الطعام مشتركا بين
واحد اما اذا كان ذا حاضرا فلا باس بان ياكل مما بين يدي غيره و عايشة اتفقا على الرواية عنها قالت قبل
عمار لاعرابي جيء بشاة مصلية فمد عمار يده فنبذاه عنها فقال عمار لقد نبذتني هل ذكر وا اسم الله عليه
او انك اكلت كلا منها قال عمار ذكروا اسم الله كلي ايس معناه كما ان تسمية الركبي بل
فيه بيان ان التسمية مستحبة عند اكل وان ما لم يعرف ذكر اسم الله عليه عند ذبحه يصح اكله اذا كان الذابح
مسلم يصح ذبيحته حمل الحاكم المسلمين على الصلاح ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اذهب الباس
الناس واشفه وكرهما بقاء حتى يحشوه حتى يحشى افتان في الواو الهمزة من التراب وامر عمر بذلك للرهم
في انكار بكائهن يعني لشجعن بذلك ابا طالب حين كثر البكاء عليه فاله لرجل قال لقد علمت يا رسول
الله بعد الامر عم نهيتهن عن البكاء مرتين فمنهن في كل مرة فلم ينتهين فلعله يحتمل ان بكاءهن كان مجردا
فلما اكثرنه انكر والنهي عن مجمل الانكار على التنزيه ويحتمل ان بكاءهن كان بنوح ومصاح يؤيد تكرار
النهي والتشديد عليهن يحمل الانكار عليه على التحريم فان قلت الصحابة كيف يتجاسرون على محرم بعد

تكرار النهي عن ذلك فلما يحتمل ان يكون ذلك لان الرجل لم يعترف بالذنب عند ما ظهر عليه بالبكاء فلذلك ان فعل ذلك من عذر ارشد اليه ق ابو هريرة اقتصر في الرواية عنه قال جاء رجل الى النبي ﷺ فقال هلكت قال وما اهلكك قال وقعت على امراتي في رمضان قال فهل تجد ما تعتق رقبة قال لا قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين قال لا قال فهل تجد ما تطعم ستين مسكينا قال لا ثم جلس فاتي النبي ﷺ بعرق فيه تمر فقال تصدق بهذا قال على افقر منا يا رسول الله فوالله ما بين لابتيها يريد الحرتين اهل بيت احوج اليه منا فضحك النبي ﷺ حتى بدت انيابه ثم قال اذهب فاطعمه اهلك يعني تصدق به على عياله العارف في اطعمه عرقا فيه تمر وهو بفتح العين والراء المهملتين زبيل من ورق والعرق بسبع جمعه عشر صاعا قاله الداودي اصاب اهله في رمضان قيل انه كان تجبه من بني اسد حال الاعرابي كان في الفرق سلفها حاكما على نفسه بالهلاك ثم انفصل الى طلب الطعام وقيل كان تجبه سقوط رحمة الله حيث احال هذا الطعام له بعد ان كلفه باخراجه اعلم ان سؤاله عمر على الترتيب يدل على ان الكفارة واجبة عند الاقتدار على ذلك الترتيب ثم ان عجزه عن الجميع قيل يسقط عنه منزلة الكفارة وان استطاع بعد ذلك فذهب عليه الله ثم لم يقل في هذا الحديث ان الكفارة ثابتة في ذمته بل اذن له في طعام عياله وليصح انها لا تسقط لانه عمر امره بتصدق تمر في الكفارة فلو كانت ساقطة لما امره بذلك ولما امره باعطاء اهله فضل كان على وجه الكفارة وهذا الحكم خاص به ﷺ انه مستوخ لكن هذا ان الفرق ضعيف اذ دليل على انها واجبة يجعل اعطاءه له اجزاء من الكفارة فكون باقيه في ذمته واما امره باطعام اهله فلعلمه بعجزه وقصده الكفارة فلو كان مضطرا الى انفاق على عياله في الحال والكفارة واجبة على التراخي ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه اذهب فضعه وملكها بما معك من القرآن تقدم قريبا في حديث سهل بن سعد اتفقا القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية بتجويز حذف الزوج فيكون المعنى ملكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف ثم بيان الخديا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي ﷺ يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء ربع من صوف له علم وان لا بكر له علم فنهوا بمعاسة الى قوم وانتي بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض وروياه بفتح الموحدة وكسرها وفتح الياء وتشديد الياء وروي عن مسلم بكسر الموحدة وتخفيف الياء فانها الغليظة اي شغلتني نقاشه صلى في وجه حث على الحضور في الصلاة و كراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلة وفيه ان الصلاة تصح وان حصل فيها فكر

تكرار شاهل فما ليس في صلاتي قبل كان ابو جهم ممن يهدي الخميصة للنبي ﷺ وانما السبوك بانبجانية ابي جهم ق عمران بن حصين اتفقا على الرواية عنه قال لما عفشنا ليلة المزدلفة عرس علينا عمر مع صوت الطلب الماء فبينا نحن نسير وجد المرأة سادلة رجليها بين مزادتين فقلت لها كم بين اهلك والماء قالت مسيرة يوم وليلة فانطلقنا بها الى رسول الله فاخبرته كما اخبرتنا فاخبرت ايضا ان لها ايتاما قال فاستنزلوها عن بعيرها فنزلت وربطنا وكنا اربعين رجلا ومعنا ما معنا من القربة وكانت مزادتها اعلى من المزادتين قال عمر هاتوا ما عندكم فجمعنا لها تمرا وكسرا وسويقا وجعلها في ثوب واحد وحملها على بعيرها واذاها ما عندكم فجمعنا لها تمرا وكسرا وسويقا وجعلها في ثوب واحد وحملها على بعيرها واذاها فاطعمها عيالها واعلمنا الماء وراءها بنزل منتوحة ثم زاد مجده ثم عزى لها ما نقص من مائها زاد البخاري شيئا يعني روى لو مزازاه من مائك شيئا ولكن الله سقانا وروى عن تلك المرأة ذهبت فاخبرت قومها ما دارت سنة عمر فاسلم واسلموا قالت محمد لها التعريس لذات المزادتين اعلى القربتين ق المسور بن مخرمة روى مسلم عنه قال لما صدر جمر انعيناه فاخذ الازار فلم يستطع ان ماصنعه حتى بلغنا الى موضع فقال له ما رجع الى ثوبك فخذه ولا تمشوا عراة قال له فيه دليل على وجوب ستر العورة ق عمر اتفقا على الرواية عنه رجع فاحسن وضوءه يعني تمم غسله وقيل معناه وضوءه له ندبا في سنن ابي داود وهكذا العمل لمن عاد عادته بكون لترك الاولى قال له رجل لو وضأ فقرك موضع ظفر بضم الظاء وسكون الفاء وضمها على قدر ظفر يعني من وضوء يعني غسل ذلك الموضع هذا على الوجه الاولى قوله ثم صلى فيه دليل على ان من ترك شيئا من اعضاء الوضوء جاهلا لم يصح لطهارته ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه رجع مع ابيه فقال له رجل في الطواف وبرك الكبت كلاهما على ابل الجهني في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة اي للحج فما تامرني فقال المنوي رجع عن الحج معها ان طاقة غير مقدمة عاجزة في الحج بها او في الحديث اشارة الى ان الزوج حتى للسافر مع امرأته في ذي الحجة لحرمة ذلك لان امرأته محرمة او ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال صلى رجل في المسجد يخفف ركعتين ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فانك لم تصل فرجع فصلى ثم جاء فسلم على النبي ﷺ فرد عليه السلام ثم قال ارجع فصل فانك لم تصل ثلاثا فقال والذي بعثك بالحق فما احسن غيره فعلمني قال اذا قمت الى الصلاة فكبر ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ثم اركع حتى تطمئن راكعا ثم ارفع حتى تعتدل قائما ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم اسجد حتى تطمئن ساجدا ثم ارفع حتى تطمئن جالسا ثم افعل ذلك في صلاتك كلها فيه دليل على ان الطمأنينة في الركوع والسجود والاعتدال عنهما واجبة ثم ان ظاهر قوله ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن تقدم قريبا في حديث سهل ما معك من القرآن وفي الحديث دليل لمن يرى انعقاد النكاح بلفظ التمليك ومن تكلف في تاويله من الشافعية بتجويز حذف الزوج فيكون المعنى ملكها بما سبق من قول زوجتكها فقد تعسف ثم بيان الخديا ق عائشة اتفقا على الرواية عنها قالت قام النبي ﷺ يصلي في خميصة ذات اعلام فلما قضى صلاته قال اذهبوا بخميصتي هذه وهي كساء ربع من صوف له علم وان لا بكر له علم فنهوا بمعاسة الى قوم وانتي بانبجانية ابي جهم قال القاضي عياض وروياه بفتح الموحدة وكسرها وفتح الياء وتشديد الياء وروي عن مسلم بكسر الموحدة وتخفيف الياء فانها الغليظة اي شغلتني نقاشه صلى في وجه حث على الحضور في الصلاة و كراهة نقش محراب المسجد وحائطه وغير ذلك من الشاغلة وفيه ان الصلاة تصح وان حصل فيها فكر

عنا ستوهم واذا سقا قبل الستة للاناس واذا سقاه الى الثمانية كتاب الفتاح يا زيد اذا وصل الماء الى جارك
تقدم قصته في الباب الثاني في حديث يا زيد اسق م ابو هريرة روى مسلم الحاء وعبد الرحمن
الجمال على جبل مغفر فالله لما ترك وكان النبي صلعم مع اصحابه المذكور وعليها على النبي او صديق
شهيد والمراد بنبي جنس شهيد لان المذكور في الحديث بعد العدد كلهم شهداء وعلى النبي صلعم هو كلام الراوي
وابو بكر وعمر وعثمان وطلحة والزبير يعني ذكر بعض الرواة لفظ الجواد مكان اسكان وذكر عليا
مكان سعد م ابو هريرة روى مسلم عنه قال قال سعد بن عبادة يا رسول الله ارايت لو وجدت مع امراتي
رجلا امهله حتى اذهب باربعة شهداء قال نعم قال كلا والذي بعثك بالحق اني كنت عاجله بالسيف قال
اسمعوا الى ما يقول سيدكم عرى السمع بالى الضمير يعني انه ضعيف او انه لغيور واما غير منه واهدار دمه
فمحل العبرة ومباراة منه في حق الله في الباب الثالث في حديث لا احد اغير من الله وفي قوله سعد كلا ليس برد
لقول النبي صلعم بل كان اخبارا عن سفه في تلك الحالة او قطعا بالرخصة في قتله يعني سيدكم سعد من غيرته
هذا التفسير من المصنف م وائل بن حجر روى مسلم عنه قال قال سلمة بن يزيد يا رسول الله ارايت ان
اقامت على امراتي ياسالون ناحقهم ويمنعوني حقها انا ما يقال لي عد اسمعوا يعني ما قال الامراء كلهم واطيعوا
يعني الجيوش في غير معصية فانما عليهم ما حملوا انهم الجور والتعدي وبريء الجيش يعني انما الذنوب عليهم لما حملهم الله و
امرهم به من القرع رعيتهم وعليكم ما حملتم اي حملكم الله من اطاعتهم قال سلمة بن يزيد الجعفي
بضم الجيم وسكون العين المهملة م ابن الحصين روى مسلم عنها اسمعوا واطيعوا فانما عليهم ما حملوا وعليكم
كان راسه زبيبة قال صاحب المفهم هذا الحديث مذكور في الجمع بين الصحيحين في مسند انس والمذكور في
مسند انس هكذا ان امر عليكم عبد مجدع فاسمعوا له ق عايشة رضا تفقا على الرواية
عنها اشتريها فاعتقيها فانما الولاء لمن اعتق تقدم بيانه في الباب التابع في حديث الولاء لمن اعتق
ق ابو بكر اتفقا على الرواية عنه اثموا باوغا على وجوههما وخورهما واثرا يعني مما يقع هذا
للغيور من في وضوئه بفتح الواو وما انزل به الحديث بعني ما جاء فيه من ثوابه قاله الداودي وموسى وبلال لغوي لعله
عند جديد اراد يكون شغله من كلام في الاخرة اما ما من سؤل الجزاء ع ابو موسى روى البخاري عنه قال
كان رسول الله اذا اتاه طالب حاجة اقبل على جلسائه فقال اشفعوا توجروا وقال صاحب المفهم هذا الشيخ
بعادته البخاري لكنه تفوق عليه عن ابي موسى توجروا بالجزم وجوابا لامر اراد به وفيه من السببية
لا يخفى ان مطلق الشفاعة لا يكون سببا للاجر فحمل على انه يكون الشفاعة في باب الخير المشروع كما في
ظلوم وعزوز مما ليس فيه حد وقيل اشفعوا معنا اسمعوا في قضاء حاجة اخيكم ق ابو عمر وابن مسعود اتفقا

وسعد بن ابي وقاص وابن عمر وابي هريرة وعلي
وعليه ابو بكر وعمر وعثمان وطلحة
والزبير ٣٣

ان رجلا سالهما وهو موليا وجعفيفة عليها فقال عمر ارضعته قال وكيف ارضعه وهو كبير فتبسم رسول
الله صلعم وقال قد علمت انه رجل كبير وفيه دلالة على ان ارضاع الكبير محرم والجمهور على خلافه قال
القاضي لعلها حلبت ثم شرب لبنها من غير ان يمس ثديها وفيه نظر فاحسن ويحتمل انه صلعم عرف عرسه لها حينئذ
حتى يتحرر الرضاع مع الكبر م ابو هريرة روى مسلم عنه اراكبها الشيخ فالله غني عنك وعن
تقدم سبب ذكره والكلام عليه في الباب الثاني في حديث اتاه عن تعذيب هذا نصه لفظي م جابر
ذر روى مسلم عنه اركبها بالمعروف اراد بذلك لا يضربها بالركوب اذا ركبت اليها على سبيل الحمولة يعني اذا احدث
مضطرا الى ركوبها حتى يجد ظهرا اي مركبا يظهر من القيد المذكور ان من استغنى عنها لا يركبها لانه نزع خطامها
سدقا لا فلا يقدر شيئا من عينها وسامها الى نفسه تصحيف البدنة تفسير لغير اركبها وهي الابل والبقر عند ابي
والابل خاصة عند الشافعي قال الدمياطي سئل عن ركوب الهدي ع ام سلمة اتفقا على الرواية عنها امسة وقولها
اي طلبي الهلال وقفها قاله بها النظرة اي اصابة العين قال الدمياطي راى جارية في بيتها قد نبهت
بسين مهملة مفتوحة وقاف ساكنة فسرها ام سلمة بقولها يعني في وجهها سفعة وفيه دلالة على جواز
الاسترقاء وعليه عامة العلماء وهذا اذا كان الراقي من القرآن او الاذكار المعروفة واما الرقاة التي لا يعرف
معناها فمكروهة م جابر روى مسلم عنه اسكنة واعن العالية فان الاجمل ان يراك راكبا نقل يعني
يشبه الراكب في خفة المشقة وسلامة حمله من الخوف ما دام مستعليا وفيه استحباب رفيقة الاخوان بعضهم
لبعض عند الحاجة اليه في السفر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء خيرا الا سيما قول الوصية
يعني اوصيكم بهن خيرا فاقبلوا وصيتي كذا قاله القاضي وقال الدماميني الظاهر ان الاستيصاء بالشيء الطلب
الطلب الوصية من انفسكم في حقهن بخير فعلى هذا يحتمل ان يكون المراد بالنساء الزوجات والخير بالنسبة
تفضيلهن عليهن اذا فعلن ما عليهن وفاء غدر خ فان المراة خلقت من ضلع بكسر الضاد المعجمة وفتح اللام المراد به والله اعلم
وصل الضلع واقوم بدليل قوله م وان اعوج ما في الضلع اعلاه يعني ان اول الشاة وهي حواء خلقت من اعوج
ضلع من اضلاع ادم وهو الضلع الاعلى كما قال الله خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها فان ذهبت
تقيمه يعني بزعمك ان تجعل الضلع المعوج مستقيما كسرته وان تركته لم يزل اعوج فاذا المراة ان اردت ان
تجعلها مستقيمة في اقوالها او في ذلك الى كسرها اي طلاقها فانه يمكن ان ينتفع بها بالتزواج بغيرك فيها اما الكسر الذي
اثره وبعضه فاستوصوا بالنساء وهذا القول للتاكيد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه استوصوا بالنساء
فان كانت صالحة فذاك وان كانت غير ذلك كان شرا صغيرا بالنسبة الى الغير وان كانت غير صالحة
عن رقابكم تقدم الكلام عليه في الباب الرابع في حديث اذا وضعت الجنازة ق الزبير اتفقا على الرواية عنه

على الرواية بهما اشهد ط ويروى اللهم اشهد والله عند انشائي الغمر حين سألني الحلق مكة رسول الله
صلى الله عليه وسلم واصحابه فاذا هم الغمر شعيرين حتى راوا حراءهما وانما قيل بن الله لان مكة وان كانت
ولم يختص بها اهل مكة غير ودولة نهر كانوا ساكنين لذلك وكان غيرهم نياما غالبا كما ان الشهب
الهادئة في الليل انما يطلع جلها المشاء ع المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم رضي الله عنهما قالا
بعث النبي صلى الله عليه وسلم عثمان الى اهل مكة فاتاه عيينة فقال ان قريشا جمعوا لك جموعا كثيرة وهم مقاتلوك
وصادوك عند البيت فقال عمر اشيروا ايها الناس علي بعني اعرضوا علي افكاركم ترون ان اميل الى عيالهم
وذراريهم هؤلاء الذين يريدونكم ان يصدوكم اي يمنعوكم عن البيت بعني هل ترون مصلحة في ان اميل عليهم
غفلة فنسبيهم فان تاتونا كان الله قد قطع عنقا منهم اي المملة والنون اي جماعة من المشركين وذكر بلفظ
الماضي تفاؤلا والا تركناهم محرومين بعني ممنوعا منهم اموالهم وذراريهم بالحرب بفتح الراء مهموزا في
الترك بعني شيخ م انس رضي الله عنه قال سالني اليهود عن الاحتلاط بالحائض فقال عليه السلام اصنعوا كل
شيء الا النكاح بعني اعتزلوا الحائض واكتم تفعلون شيئا في غير ذلك الحالة الا النكاح بعني الوطي فانه حرام والنكاح في الفرج
الوطي انما سمي العقد نكاحا مجازا بعني بالحائض هذا تفسير لمعنى قوله اصنعوا كل شيء الا النكاح ق انس افتقدت على ابي طلحة
عند اعتكافه فاذا هو بحجرة كانها عند اذن فنادى يرفع السلجوم بلغته عن خبائه ويشير باذنه اي بيده اي مبينا
احدكم ذراعه ليبسط الكلب اعلم عند اذنه يكون من الهمزة بالمثلثة ق ابو هريرة افتقدت على الذال
عند اعيفتها فاتيتها من ولد اسحيل الولد معروف يطلق على الواحد والجمع قال العايشة في بيتها اي مستترة
بيتي بفتح الباء وكسرها ولد اسحيل ان نبي غنم ينسبون الى تميم بن مر بن مضر وهو متصل نسبه باسحيل ع عون
روى البخاري عنه عن سنابين بدل المثناة يعني محدثون على وزن فيل وهو الفقه من غير فتح بيت المقدس
ثم موان وهو على وزن البطلان الموء الكثير الوافر في الماشية اراد بها الوباء يا خذ فيكم اي تقصا اصل العدم وهو
بضم القاف وبالخاء المعجمة ثم شاء عنها ردي وكان ذلك الموتان وقع في زمن عمر في عواس من قرى بيت
المقدس كاد بها عسكر السليمي فحولق ولم يقع في الاسلام مثله فيه سبعون الفا في ثلثة ايام ثم استفاضة
المال اي كثرته حتى يعطى الرجل مائة دينار فيظل ساخطا اي يصير الغنى غضبان لان استفاد المائة ثم
فشت اي بقيت بيتا من العرب الا دخلته ثم هدونة بضم الهاء وسكون الدال اي صلح تكون بينكم وبين بني الاصفر
اراد بهم الروم سموا بذلك لان اباهم الروم وهو الروم بن عيصو بن يعقوب بن اسحق كان اصفر فسموا به
فيقدروك فيأتون لكم بحث ثائرين عاثيه بالنون المجمدة وبالمثلثة الشاة تحلب الدابة تحتلب فائدة اثنا عشر
اعلم ان هذه العلامات وجدت كثيرا مما وجد بيت المقدس ياخذ ونحن في نقطة من الحوض

احوالنا وعلى طريقة حسنة من الخلق النعمان بن بشير انفضا على الرواية عند هو على اوانه وكورة ذكورة
الله فليش بيوت الكلب سبق بيانه في الباب الثاني فيجيء انه اشهد على حق م عن مالك انه بلغه
ان رجلا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عرض على رفيقه وهي معروفة لديهم يسمى الرفق ما لا يركبان فيه يشرف فالله عمر
حين قالوا كنا نرى في الجاهلية كيف يرى في ذلك يا رسول الله ق زيد بن حالد انفضا على الرواية عند
اعرف عفاصها بكسر العين المهملة وبالفاء وبالصاد المهملة وهو الوعاء الذي يكون فيه المال ووكاءها بكسر
الواو وبالمد الخيط الذي يشد به الكيس وغيره ثم عرفها سنة فان لم يعرف فاستنفق بعد ذلك على اللقطة فهذا يدل على ان التعريف
يكون بعد عرفان العفاص والوعاء في رواية اخرى عن الراوي انه قال عرفها سنة فان لم تعرف
فاعرف عفاصها ووكاءها ثم كلها اذا جاء صاحبها فادها اليه فهذا يجوز ان يكون الملتقط ما مورا بتعريفها حولا
عفاصها اولا فاذا عرفها سنة واراد تملكها استحب له ان يعرفها مرة اخرى وانما ليظهر صدق صاحبها اذا
وصفها فان لم يعرف فاستنفقها اي ان لم يعرف صاحبها تملكها وانفقها على نفسك هذا الامر للاباحة
والا فالورع عند يحتمل ان يراد به اللقطة تكون وديعة عند الملتقط بعد ما انفقها فان قلت كيف تكون
الوديعة تؤول على بقاء عينها واتلافها يكون بذهابها فكيف يجتمعان اجيب بان هذا تجوز اذ المراد بكونها
وديعة ان لا ينقطع حق صاحبها فيرد عينها اليه لو كانت باقية والا فقيمتها وهذا معنى قوله عليه السلام
فان جاء ربها فادها اليه ويحتمل ان يراد انها وديعة قبل الانفاق فيكون الامر بمعنى الاباحة
بعد ان تملكها يبقى عنوان على حكم الامانة وله تضمنها ان تلف بغير تفريط منك يعني لقطة الذهب
والفضة هذا تفسير للضمير في عفاصها قال الحاكم وانما ذكر ذلك لان العادة جرت بان الذهب
والفضة يكونان في العفاص دون غيرهما من الاموال وقال الجمهور لا يجب الوكاء والوعاء لانها هي الحجة المبرئة
والغرض معرفة ذلك ان يمكنه التمييز اذا اختلط بماله قوله ثم عرفها في حديث زيد اخر عرفها
اقصها بالالف اي اخلطها به قال الخطابي اجمع الشافعي ومالك واحمد بالحديث على
مدة التعريف سنة من غير تفصيل بين قلة ما يلتقط وكثرته وخالفهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد بان
الفقه ق ابو بردة الاسلامي انفقها على الرواية عن الراوي عن طريق التسمية بعض ثمارها في يتم
من حجر وشجر وغيرهما او معناه لا تفعل في امرهم ما يؤذيهم من النخل الفاء الجيف وغيرها والاول
اظهر قال له حين قال يا نبي الله على شيء انتفع به كان قلت لم حضه في الجواب بادن في شيء مما
قلت انه كان من كبار الصحابة وكان يحط باعلاها واوسطها اولا يستدل به على ان الاولى بكون افضل الامرين
الاول ق جابر روى مسلم عنه قال قال يا رسول الله ان لي جارية هي خادمنا وانا اطوف عليها فاكره

ان تقتل فقال عمر اعزل عنها ان شئت فانه سيأتيها ما قدرلها فتقدم الكلام على العزل في الباب الخامس
في حروب ما عليكم الا تفعلوا 2 جبير بن مطعم روى البخاري عنه قال تعلقت الاعراب بالنبي عمر رجعة
حنين يسألونه عطاءه حتى اضطروه الى سمرة وهي شجرة له شوك عظيم فخطفت رداءه فوقف النبي عمر
فقال اعطوني ردائي فلو كان لي عدد هذه العضاة بكسر المعجمة وبالضاد المعجمة شجرة امر غيلان نعم
بالرفع اسم كان وخبره وعود منصوب بنزع الخافض النعم هو المال الذي يرعى وروي انعما على ان يكون
خبر كان وعود بالرفع اسمه ولي في محل النصب حالة لتسمتموه بينكم ثم تجدوني بخيلا بفتح الخاء اي عدكم
باعطاء شيء ولا تقاتلون بخيلا ولا كذابا اي في وعد اذ كان عندي ما اعطيه وجبانا اي خائفا من الفقر
قاله منصرفه من حنين بفتح وقت رجوعه من غزوة حنين وفيه دليل على كمال جود النبي عمر وكرمه
وحسن خلقه وشيمه وما افاض من ربه عقبة بن عمرو الانصاري روى مسلم عنه اعلم يا سعد اعلم يا سعد
اعلم يا سعد اعلم يا مسعود وكرر ذلك مرارا لتلك الحكمة وانا لله قدر عليك منا وان من قدرنا على هذا العلاء
هذا معلق بقدرنا المقدر قاله حين كان يوضئ غلامه بضرب فقلت يا رسول الله هو حر لوجه الله فقال
لو لم تفعل لفحمتك النار بالحاء المهملة هو الفاء اي احرقتك والمستك النار شك من الراوي انما قاله لانه كان
كان متعلقا في خزانته من العقار الذي استحقه والي نجواه الملك بفتح الخاء جائز ورد عليه الهدية 3
ابو هريرة اتفق على الرواية عنه اعلموا ان الاوس بن سمي بفتح مكة ولا رسوله يعني على الحاكم فيهم اولي
اريد ان احلكم اي احوجكم من العدية فمن وجد منكم عالة بشيا يعني في ماله شيئا لا يتيسر استقلاله فليبعه
والا فاي والله لم يعد فاعلى الا ادين بفتح الدال المهملة ولرسوله قاله للهتي 2 ابن عباس روى البخاري عنه على
فانكم على على صلح قاله لما اتى على بمزم والعباس ومن معه يسقون الناس فأبى عمهم ان يعطيهم الا ان يطلبوا الى اثوابهم حتى
اشرع الحبل على هذه يعني عاتقه التي لولا محافتان بكسر الواو مغلبان بفتح الغين المعجمة وبالموحدة تثنية محفة
الهاج بالجيم الثوب المنوه في الملكان بفتح الميم اسم بلد في الجاهلية فاصطاده قاله للذي عمه وبين انه لم يشركهم
في هذا العمل حرصا على فضيلة العباب الوادي عليهم فنزع ذلك الثوب عنهم م سعد بن ابي وقاص رضي الله عنه على
كل بسر اي حلق له تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما منكم من احد الا وقد كتب له مقعده من النار الخ
روى البخاري عنه عادني رسول الله في حجة الوداع من وجع اشفيت منه على الموت فقلت يا رسول الله بلغ بي ما ترى
من الوجع وانا ذو مال ولا يرثني الا ابنة لي واحدة افاتصدق بثلثي مالي قال لا قلت فالشطر يا رسول الله قال لا
الثلث والثلث كثير انك ان تذر ورثتك اغنياء خير من ان تذرهم عالة يتكففون الناس وانك لن تنفق نفقة تبتغي بها
وجه الله الا اجرت بها حتى ما تجعل في فم امرأتك قلت يا رسول الله اخلف بعد اصحابي قال انك لن تخلف فتعمل
عملا تبتغي به وجه الله الا ازددت به درجة ورفعة ولعلك تخلف حتى ينتفع بك اقوام ويضر بك آخرون اللهم امض
لاصحابي هجرتهم ولا ترد على اعقابهم لكن البائس سعد بن خولة رثى له رسول الله ان مات بمكة

وذلك مجمول على انه كان في هذا الوداع بدعي الخليفة فيه ان الحيض لا يمنع الوجوب ويؤيد ان الحبيب رضي عنه
قاله كان النبي عمر اذا امر اميرا على جيش او سرية اوصاه بتقوى الله في خاصته ومن معه من المسلمين خيرا فقال
اغزوا باسم الله في سبيل الله قاتلوا من كفر بالله اغزوا ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا وليدا
الوليد الصبي اي لا تقتلوا صبيا ولا امرأة ولا شيخا فانيا اي لا يشوهوا بهم بقطع الانف والاذن ولا
تقتلوا وليدا احببت اتمامه عن قتل الصبيان لانهم كانوا غير محاربين فلا يقتلون الشيوخ والنساء لهم قيل
عليهم بذلك اعلموا واذا لقيت عدوك من المشركين الخطاب للامير لكنه عام بقرينة ما قبله كان من الظاهر ان يجاء
بعد قوله من كفر بالله كان وقع قوله اغزوا فلا تغلوا بينهما اعتراضا بما بشأنه فاد عمم الى ثلث خصال الادخال
شك من الراوي وادعهم الى الاسلام وادعهم الى الجلوك ما فيه زائدة فاقبل منهم واكف عنهم يعني امتنع عن قتالهم ثم
ادعهم الى التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه احدى الخصال الثلاثة قال النووي هكذا هو في جميع نسخ مسلم
صوابه الرواية ادعهم باسقاط ثم وفتحها باسقاطها في سنن ابي داود لانه تفسير للخصال الثلاث و
قال الماوردي ليست ثم ههنا زائدة بل دخلت لاستفتاح الكلام فان اجابوك فاقبل منهم ثم ادعهم الى
التحول من دارهم الى دار المهاجرين هذه الدعوة الى قوله سفارهم اي متفرعة على الخصلة الاولى والمراد
بدار المهاجرين المدينة لعلم صدور هذا الحديث كان في وقت وجوب الهجرة الى المدينة واخبرهم
انهم ان فعلوا ذلك كان لهم ما للمهاجرين اي من الاجر واستحقاق المال الفيء وذلك الا استحقاق قبل كان
في زمن النبي عمر فانه يدفع عليهم مما اتاه الله اهل الفيء وان ابوا ان يتحولوا منها وعليهم ما على المهاجرين يعني يجب
عليهم الخروج الى الجهاد اذا امرهم الامام سواء كان عسكر المسلمين كثيرا فقال الكفار او لم يكن بخلاف غير
المهاجرين فان الخروج لا يجب اذا كان باذاء العدو من به كفاية للقتال فان ابوا ان يتحولوا منها
من دار الكفار فاعلمهم انهم يكونون كاعراب المسلمين الذين يسكنون في البوادي يجري عليهم حكم الله الذي
يجري على المؤمنين من وجوب الصلوة والقصاص وغيرهما فلا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء اذا لم يجاهدوا
مع المسلمين فان هم ابوا اي عن قبول الاسلام فسلهم الجزية هذه هي الخصلة الثانية فان هم اجابوك فاقبل
منهم وكف عنهم استدل به مالك على جواز اخذ الجزية من كل كافر شركا كان او غيره وقال ابو حنيفة
من مشركي العرب ومجوس سهم وقال الشافعي لا يقبل الا من اهل الكتاب والا شتغال من كل جانب بالدليل
يفضي الى الطويل فان هم ابوا فاستعن بالله وقاتلهم الجزية هي الخصلة الثالثة واذا حاصرت اهل حصن اي من الكفار
فاراد وك ان تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيك اي عهده فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه ولكن اجعل
لهم ذمتك وذمة اصحابك يعني اذا فعل ايها الامير جعلت ذمة الله وذمة نبيه بل قل جعلت لكم ذمتي وذمتي

بيان حديث القرآن

شهيدا عني وامحاه عمر في رجل الى جنبي شك من الراوي وهو ذا سمي وانت وهو عني راض فقال
سمعت القرآن من فيه رطبا فما زلت ابلغ في التعهد والتدبر وما كان معه وعنده وقوله تعالى وكيف اذا جئنا من كل امة
بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اقرؤا القرآن فانه يأتي يوم القيامة شفيعا لاصحابه اقرؤا الزهراوين البقرة وسورة آل عمران فانهما تأتيان يوم القيامة
كأنهما غمامتان او كأنهما غيايتان او كأنهما فرقان من طير صواف تحاجان عن اصحابهما اقرؤا سورة البقرة فان
اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة قال معاوية بلغني ان البطلة السحرة قال ابو عبيد قوله
تحاجان عن اصحابهما اي تجادلان عنهما وتخاصمان وقوله كأنهما غمامتان او كأنهما فرقان من طير صواف
يقول اذا لم تكونا غمامتين ولا فرقين من طير فانهما كذا وكذا وقوله غياية كل شيء ما علاه من فوقه
وقوله فرقان من طير صواف الفرقان القطيع من الطير والصواف المصطفة الاجنحة في الهواء وقوله تحاجان
عن اصحابهما اي تجادلان عنهما وتخاصمان وقوله البطلة السحرة قال ابو عبيد وقد ذهب بعض الناس
الى ان البطلة هم الذين يبطلون ما جاء به الانبياء وليس هذا من كلام ابي عبيد وانما هو من كلام
بعض من لا يعرف ما يقول وانما البطلة السحرة كما قال ابو عبيد وقال ابو عبيد في قوله صلى الله عليه
وسلم اقرؤا الزهراوين فانهما تأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان او كأنهما غيايتان او كأنهما فرقان من طير
صواف تحاجان عن اصحابهما اقرؤا سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا تستطيعها البطلة
قال ابو عبيد الزهراوان النيرتان وانما سميتا زهراوين لما يترتب على قراءتهما من الفوز التام
البقرة وسورة آل عمران حسبما بالذكر لكثرة احكامهما المدنية واسهاب قصصهما وذكر سورة
في الثاني دون الاول اشارة الى ان الطارق النجم عليها بدون سورة جاءت فاتحتها بيان يوم القيامة
اريد بيانان تأتي بهما بان يصنع لهما صورتين متناسبتين كأنهما غمامتان وهو ما اعلاه غيره وهو
شيء كانه او كأنهما غيايتان وهي بالغين المعجمة والياء بين الياءين اثنا بتحتها يكون دون
منها فيحصل عند هذا الفرق والظل جميعا او كأنهما فرقان بالكسر تثنية فرق وهو بعض الطائفة من الشيء
صواف سافات وهي من الطير ما يبسط اجنحتها في الهواء زعم بعض العلماء او هنا للتنويع والى
ذلك لسياق الاحاديث فيدل على ذلك بل للتقسيم بان تأتي هذا ان كان واحدا وهذا ان كان
متعددا او معا من يطلبها من المستعدين كان كغمامة وان كان واسطا بان لا يكون معلما كان
كغياية وان كان دونه بان لا يكون عالما ولا معلما كان كفرقين من الطير وعكس بعضهم وقسم التقسيم
وجعل ظل الفرقين اعلى والغياية واسطة والغمامة دونه وقال لان ظليل الطير من اجل الكثافة
الحاصلة بها بسبب صليلها مع تخلل وتظليل الغمامة والغياية فانه كان لغير من اذنبا والاولى ان
الغياية افضل من الغمامة لان في الغياية يحصل الظل والنور جميعا قال الشيخ الشارح عند التقسيم
وارد على انواع المذكورة في التنزيل في قوله تعالى ثم اورثنا الكتاب الذي اصطفينا فمنهم ظالم
لنفسه الاية الغمامة اصحابه اليمنى واذا قرب بحيث يظل كان غياية ذا غمامة في حق من يقرؤها ولا يعرف
معناها فهو ظالم لنفسه والغياية في حق من يعرف معناها وفرقان من الطير في حق من يعلم اليمنى
السعداء حتى طار واسبهم من حضيض الجهالة الى اوج العرفان واليقين فهو سابق بالخيرات المحققة
بالخيلان فان تصور الفعل بصورة الجبان المخل المشؤوم الجهاد تحاجان عن اصحابهما اي يدفعان العذاب عنهما
او معناه يشفعان لهما او سورة البقرة فان اخذها بركة وتركها حسرة ولا يستطيعها البطلة اي لا
يقدر على حفظها الكسلة لطولها او معناه لا يقدر على تدبر معانيها والعمل بها السحرة عبر التحير بالبطلة

اصحابي فانكم ان تحفظوا وتحفظوا الحفاظ تفضل العهد وتحكموه وتديموا تلاوته كما امرتم ان تحفظوا وتديموا
الله ورسوله واذا حاضرت اهل حصن فاردتم ان تنزلوهم على حكم الله فلا تنزلوهم على حكم الله قال الطوبي
قوله ان تجعلوا ان تنزلوا كلاهما منهيان للتنزيه ولكن ان تجعلوا لهم على حكمك فانك لا تدري ما حكم الله فيهم وقد
يجتهد فيقال لكل مجتهد مصيب ولا عطية فاطمة بنت قيس وقيل بنت الضحاك بن سفيان الكلابية
عنها قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنة له عثمان او حسانا او كلثوما فقال اغسلن
بخمس او سبعا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخيرة كافورا او شيئا من كافور فاذا
فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه يعني اعطينها ازارا تشد عليها الثوب
فوقه وهو الذي يلي الجسد وفي رواية عنها قالت دخل علينا النبي صلى الله عليه وسلم ونحن نغسل ابنته فقال
اغسلنها ثلاثا او خمسا او اكثر من ذلك ان رأيتن ذلك بماء وسدر واجعلن في الاخيرة كافورا او شيئا من كافور
فاذا فرغتن فآذنني فلما فرغنا آذناه فاعطانا حقوه فقال اشعرنها اياه وفي رواية عنها قالت توفي ابن لنا
فجئت فحملت رأسه حتى وضعته في حجري فلما رأى ما بي من الجزع قال لتصنع النساء ما بدا لها ولكن
لا تحلقن ولا تلطمن ولا تشققن ولا تنتفن ولا تدعون ويل ولا ثبور ولا تقلن ما يكره الله ولا تسترجعن
ولا تدعون بالويل ولا تشققن الجيوب ولا تنشرن الشعور ولا تخمشن الوجوه ولا تسودن الثياب ولا تنتفن
الشعور ولا تحلقن الرؤوس ولا تلطمن الخدود

لذه اقاله الباطله ٥ محمد بن عبد الله اقتصر على الروايه عند اقوله القرآن ما يلحن فيه قولكم يعني ما دام قولكم ملتبسة بقراءة معروفة معاينة وقيل معناه اقرؤا ما دمتم مجتمعين على كونه قرآنا فاذا اختلفتم فيه عند يعني اذا تفرقتم فلو يكون اشتغالها بامر اجنبي وعدلتم الى استئناف القراءة فاتركوه لزوال ما هو الغرض من القراءة وهو التدبر او معناه اذا اختلفتم في كونه قرآنا فاتركوه فارجعوا الى سكان يأمركم بالرجوع والسؤال ٥ ابو هريرة روى مسلم عنه اذا قمتم الى الصلوة فاتموا الصف فان اقامة الصف من تمام الصلوة ٥ قيل هي من حسن الصلوة يعني من الامور الحسنة فيكون الامر للاستحباب ٥ حذيفة روى البخاري عنه اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام فوجدنا خمسمائة رجل فقلنا اتخافون ونحن ما بين الستمائة الى السبعمائة فما بقي الا ثلثمائة ٥ ابن عباس روى البخاري عنه اكتبوا لكم كتابا لا تضلون بعده ٥ ابن عباس روى مسلم عنه اكتبوا لكم كتابا لا تضلون بعده ٥ ابن عباس روى مسلم عنه قال اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام فكتبنا له ما كان في صحيفته الا الله ثم الاسلام ثم انا

حلفنا وعهدنا فقال عمر انظروا ما تمرهم به فانصرفوا فلما امرهم بالنصرف فيها اولا ولا ادراك الفجر بعدها على ترك الجهاد كان واجبا لانه
غير مشروع بل الثلاثة ينتظر نقض عهدهم فيها وفي اصحابه وطبخ عنهم فيها به وعن عمر قال ابو يوسف والشافعي في السير
تعالى والكفار ان يهربوا سبيهم وحلف على ذلك جاز له ان يهرب وله كفارة يمين فيه قوله تعالى ولهم يهربون وهم يستغيثون الله
عليهم وفيه اشارة الى حسن ابو قتادة بالهم قاله له والد ابيه ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عند انظروا الى
من هو اسفل منكم ولا تنظروا الى من هو فوقكم في النعمة والعافية ليكون ذلك اجدر ان لا تزدروا ما انعم الله عليكم
هي فوقكم في النعمة والعافية فانه ينبغي ان لا تزدروا ما انعم الله عليكم وانكم اذا نظرتم الى من هو فوقكم لعلكم تحتقرون ما انعم الله عليكم فيفوتكم الشكر
عنكم وهذا امر بالقناعة والشكر على ما رزق ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه قال قال النبي
يوم خيبر لاعطين هذه الراية رجلا يفتح الله على يديه يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله فطفق الناس يدوكون ليلتهم ايهم يعطاها فغدا الناس على رسول الله كلهم يرجو ان يعطاها فقال اين علي بن ابي طالب فقالوا يشتكي
عينيه فارسل اليه فاتي به فبصق رسول الله في عينيه ودعا له فبرا حتى كان لم يكن به وجع
فاعطاه الراية فقال علي يا رسول الله اقاتلهم حتى يكونوا مثلنا فقال عه انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم
الى الاسلام واخبرهم بما يجب عليهم من حق الله فيه فاي والله لان يهدي الله بهداك رجلا خير لك من ان يكون لك حمر النعم
لعلي ق عائشة اتفقا على الرواية عنها وقد بلغها قول ابن عباس الطواف بالبيت صلاة فقالت اباحكم
والجمهور على انه لا يصح لان الكلام ليس من اعمال الطواف القربة وحمل الحديث على ان الاستحباب استدل
به الشافعي على ان الصوم ليس شرطا في الاعتكاف وعلى صحته في الليل قال ابو حنيفة ومالك واحمد لا يصح
الا بصوم لقوله عمر انا اعتكاف الا بالصوم واولوا الليالي في الحديث باليوم الماضي وفي بعض روايات
مسلم يوم او ليلة ق انس اتفقا على الرواية عنه ولم تبالغ فالله لعبد من عوف الحارثي زوج ام كلثوم
الوليمة وهي ضيافة تتخذ للعرس ذهب بعض الى وجوبها لظاهر الامر وانه كثر وذ على انها مستحبة قيل
انما تكون بعد الدخول وقيل عند العقد وقيل عنده وبها استدل صاحبا مالك ان يكون سبعة ايام والمختار انها تكون
على قدر حال الزوج وقيل قوله ولو شاة يدل على ان الوليمة تضيف اذ لو كون الشاة عندهما في غير عرس
وقد نقل مسلم في صحيحه ان عرس صفية بنت حيي فيه قيل الضيافة عائشة الوليمة العرس والخرس بضم الخاء المعجمة
للوخزة والاعتقاد كالجرح ونحوه بالعين المهملة والزاي المعجمة للختان والوكرة للبناء والنقيعة للقدوم والطيفة

لسابع الولادة والوضيمة بفتح الواو وكسر الضاد المعجمة للطعام عند المسيبة والمأدبة بضم الدال وفتحها للطعام المتخذ
بلا سبب ق عائشة روى مسلم عنها الحجر الاسود من ياقوت الجنة اشار به الى ان له روحا كما في سائر
ياقوت الجنة وورد بالسعي والجهاد عامة من يسهم السلام واهله قال الله تعالى وله تسبيل الذين يدعون في ردة
الله ويصنعون عود الله بعيد علم ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه الجهاد واجبا من الرواة ويجعل بعد
قاله لحسان بن ثابت معناه ظاهر م ابن عمر روى مسلم عنه بادروا بالصبح بالوتر هذا يدل على ان وقت الوتر
ينتهي بطلوع الفجر الثانية عند ابي حنيفة وقال مالك والشافعي له وقت بعد الفجر الى حصول صلاة الضحى ويحتج عليها
م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالاعمال هذا يقتضي سابقة الاعمال الصالحة الاقبال وقوع الفتن
المانعة عنه المراد بالفتن القتل في الهرج والاختلاف بين المسلمين كقطع الليل المظلم ينقطع بكثرة الفتن وتنوع انواعه
جمع قطعة الجزء من هذا الشيء يراد بها الفتن من حيث انها تشيع وتنتشر ويعرف بها طرق الخلاص
منها ليصح الرجل مؤمنا ويمسي كافرا او يمسي مؤمنا ويصبح كافرا قوله يصبح الرجل استيناف لبيان بعض تلك الاعمال الصالحة
وبينه بعد من الدنيا هذا بيان لقوله يصبح يعني يبيع الرجل متاعا حتى يبيعه ويمسي كافرا او بالعكس استحباب المبادرة
لغرض دنيوي م ابو هريرة روى مسلم عنه بادروا بالاعمال سبعا وروى ستة بالسين وهذا ظاهر واما تابيت
فيحتمل انها امتناع وقوعها لعدم ظهور شيء مما يقتضي الاعمال المتقدمة قبل ان يحول بينها وبينهم ما يجتهدون من خوف الموت او الهرم
او الفقر او المرض او الشغل بالدجال او خويصة امر احدكم او القيامة فيها اكوم الناس وشرهم حكم
وقت طلوع الشمس من مغربها وامر العامة اراد به القيامة فيها اكوم الناس وشرهم حكم
قوله بالياء المثناة تحت وبالهاء اراد بها الوقت سفرة احتقالها في جنب ما بعدها من البعث والعرض والحساب وفي بعض
روايات مسلم هذه الست بذكورة بالحاء المهملة اكوم التقسيم م ابو ذر روى مسلم عنه ابغض الكلام الى
الله اربع وما ذكوة الملهم بكلي وفي نسخة يجرح من يقول بهم وبكلي من قول القائل جرحني بقوله اذا نسبه الى ما يعيبه
وبرد بكسر الهاء وبرد بوصف وهو بكون الساد الجوز الجمالة على النار يعني هذه الرواية ها الضمائر عليه
يعني عليه في نار جهنم يعني مؤبدة ليزيد حرقها وشدة احراقها ليوضع على حاقتي ثدي حلمة الثدي رأسه
شيء يخرج من ضرع كهذا الضرع بضم الثاء والكاف اليوم المجوز وهو من اسماء يوم القيامة العظام الرقيق الذي على اطراف الكف يقبل
على الكف وتوضع على بعض كفه شيء يخرج من حلمة ثديه يجوز ان يكون الشيء خسيسا يعني الثدي ذكر
المذكر الخنثى مفردا وتوجيه حلمة اذ لكل انثى في هذا القبيل حلمتي ثديه يتزايد اي بخيلا والتقزز تجعل
انه يكون الكافر شاكا واضطرابه من وجع عذابه وان يكون هو الوصف ع عبد الله بن عمرو روى البخاري عنه
يلقى على الناس زمان لا يبالي الرجل ولو حوبيا اذ جواز تبليغ الحديث كان منهيا عنه ثم نسخ ثم اباحه اي ولا يكون الوزر
ظاهر الاشارة باليد اما لليد او القول ولو حوبيا اذ جواز تبليغ الحديث كان منهيا عنه ثم نسخ ثم اباحه اي مع كثرة

وشمائله الى عواله وهو فرحم بنو فلان بليته بعض بعاد وفيه ابو هريرة وروى مسلم عنه عن النبى ﷺ الى ان
اهتدى ابو سلمة يقول السيل يعلو الجبل الثانى فى حديث ذى يعان على قلبى و ابن عمر انفقا على الرواية عنه
توضأ واغسل ذكرك ثم توضأ قال ابن قدامة يعنى الجنابة من السبيل فهذا الفعل المراد بالتوضى عنا غسل اليدين و
الوضوء الشرعى كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة روى مسلم معناه وصفا ان المراد به
غسل الفرج والكفين والامر للاستحباب بمامست النار ومن اكلها م ابو هريرة روى مسلم عنه جرد ابا زرعة
البحر اى قصوا واقطعوا السرر واعنق الحمرة اى فرد واوله تفصلى الحى بضم اللام وبكرها جمع الجحفة
2 ابن عباس روى البخارى عنه قال جاءت الى النبى ﷺ امراة فقالت ان امى نذرت ان تحج فماتت قبل ان تحج اتحج
عنها فقال ﷺ حجى عنها ارايت لو كان على امك دين اكنت قاضيته وفيه اشارة الى انها
كانت متبرعة فى اداء الدين لان دين العباد يتاكد بالموت بخلاف حاجة الى الاستمتاع قالت
نعم قال فاقضوا الله فالله احق بالوفاء حاجة الى الاستمتاع قالت
نعم قال فاقضوا الله فالله احق بالوفاء و عائشة انفقا على الرواية عنها حجى و
اشترطى وقولها اعرابيا اى اجعلى الله مكان الحاج اذ لم يمنع اول الوقت وهو من الحيز وهو الجمع
والرجوع وفائدة هذا القول ان نصب جلد بذى الحليفة حصار قال الله تعالى عنه يصيم النساء الجمعة والعيدين جملة
والوجوب الاول ان ذلك وخلفهما ابو حنيفة ومالك وجعلا الحدث اصابة خاصة م عائشة روى مسلم
عنها حتى فى هذا الباب يحتى يدل ان الله عز وجل سمعه فانى كلما دخلت على البيت وابيه ذكر الثوب يعنى زوجها فيها
وما يفعل الهلهلة المرتبات قبل هذا يحمل على انه كان قبل تحريم الحناء ما يفيد صريحه فلهذا كان يقبل ويراوده وكذا
قبل هذا المراة الحيض يعنى سالها هذا تصريح لهذا كان حيضة ثلاثة قالت نعم ثلاثة و عبد الله بن عمر انفقا على الرواية
عنه هذه والقراءة من اربعة عن عبد الله بن مسعود وسالم وهو سالم بن معقل وهو سالم بن معاذ وهو سالم
بن جعيل وابى وكل منهم من الذكور من بين الصحابة ثم كانوا اسمطة لها فاقة الكثرة حضور هم عند قراءة النبى
عنه شافهة وسالم وهو مولى ابى حذيفة اقوى الظاهر هذا من قوله المصنف وكره ملا يذهب عبد الله بن عمر الى ان سالم
احد كان من اهل الصفة فهال له سالم بن عبيد الله شيخ كان ينبغى ان يقيد ومعاذ وعبد الله كذا ينبغى ان يقيد
الى معاذ بن عفراء والى المعاذ لما لا خوان اقتصر على حضور اسماء شهد قتلهم بحرافة القراءة انتهى بخلاصة
مولد بعضه من ابن مسعود وابى بن كعب ومعاذ بن جبل وسالم مولى ابى حذيفة ثم يحتج الى بيان سالم هو
عبادة بن الصامت روى مسلم عنه جدا وعنه كرد الكتاب ابو محمد وجعل الله لهن سبيلا فيه بيان الحكم الموعود فى
قوله تعالى فامسكوهن فى البيوت حتى يتوفاهن الموت او يجعل الله لهن سبيلا فبين النبى ﷺ ان ذلك السبيل هو قوله ﷺ

بيان ان زوم غسل اليدين الذكر من كل جنابة

الى

رخصة

فعلها وصيانتها عن الضياع لقوله تعالى اما عن تركنا الذكر وانا له لحافظون اذا كانت واجبة التبليغ فعلمه
اولى بالتبليغ واما الشرة اهتمامه من قبل الديات لبقائها ميراثا والحدود حقوق لله تعالى عن تسميم والابات
البهيمة فيهم وقد خرج اى لانه عليكم ان امد عتد قوا وهو مخلق اعوله حقوق او قرينة على ان هذا الامر
للوجوب باحد وجوه الوجوب كما ذهب اليه بعض المالكية م ابو هريرة وعائشة روى مسلم معناه وصفا ان المراد به
عنهم لورود النهى عنه فقوله ﷺ انتم كما تركت اليهود والنصارى وقيل معناه ان ذلك شى عليكم
الحديث عنهم لانه ليس عليه ولا على امته الحدث حقيقة ثوابا بالتغيير ولم يكن فيه ما فى التبليغ من الحرج م ابن عمر
روى مسلم عنه نحو والبلة القدر فى السبع الاواخر من رمضان م عائشة روى مسلم عنه نحو والبلة القدر فى
العشر الاواخر من رمضان م ابن عمر تحينوا البلة القدر فى العشر الاواخر فاحلوا على ما عد الدين وقال فى
الاول الاواخر هذا الحديث فى معنى واحد لعدد ملكان على فى المبارك الثانى فى حديث البخارى رؤياكم قد تواطات
فى السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها فى السبع الاواخر ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه نحو اى كلوا شيئا فى السحور وهو ما قبل الصبح فان فى السحور وهو بضم السين
ما يتسحر به وبفتحها المصدر بركة وهى الزيادة فى الخير وهذه الزيادة تكون فى قوة البدن على الصوم او فى
الثواب على الصوم الثانى نحو الاجر فى الفعل اى ايام السنة او بعض الطعام قال النبى ﷺ تكلوا ما ذى يجوز ان يكون
الزيادة فى اباحة الطعام والشراب لمن كان فى يده الامر اذا نام حرم عليه الطعام والشراب الى طلوع الفجر رخصة لما يكون فيه ترجيب فقوله الرخصة الذى يحب الله ان
ان يكون ذى زيادة فى الحرم ثم الحرم هو الجيوب الى اى جعل الوقت وفى هذا النوم ويقظة والنوم موت فى
حيوة وفى موت الحيوة ميسان اكل الطاعة المعاد وانشاء المرافق المعاش ومن المرافق الاكل والشرب وفى
السحور يقظة وفى الجيوب وزيادة فى مرافق الحيوة وزيادة فى اكساب الطاعة لان الاكل والشرب بنية العون
طاعة ق حارثة بن وهب الخزاعى انفقا على الرواية عنه نصفوا اى بضم شك اى يقرب الرجل شيئا من صدقته
فيقول الذى اعطيها على بابا لجهل والصغير المنصرف الصوت قد يعنى لقوله الذى اراد الصدقة ان يعطيها المتصدقة
لو جئتنا بها بالامس لقبلتها فاما اليوم فلا حاجة لنا فيها فلا يجد من يقبلها العوز ذلك الزمان يكون بعد خراب
ياجوج ومأجوج لقلة اما لهم بقرب الساعة وكثرة اموالهم بركات الارض ق ابو موسى انفقا على الرواية
عنه فاقرءوا اى اطلبوا القرآن يعنى حافظوا القرآن واطلبوا على تلاوته فالذى نفس محمد بيده لهو اشد تفلتا
اى تخلصا من الابل فى عقلها بضم العين والقاف جمع عقال وهو حبل يشد به البعير فى وسط الذراع ق
ابو هريرة انفقا على الرواية عنه نهى عن صوم يومين جمعا البلاد فسر ابن عمر بطلة الماء وكثرة العيال فقوله
يا تلقه من ذلك الخلاء وورد اشد الشقاء وهو بفتح الواو والراء المهملتين بمعنى الخلاء وسوء القضاء ومعاناة

بيان ان الاصل فى الصوم الليل وكره شعبان من الليل

البكر الذى لم يتزوج جلد مائة وفى سنة اخرج به الشافعى على ان التغريب الجلد وذهب بعض اصحابنا الى نفى
النفى معه وجعل الحديث منسوخا بآخره وهو قوله عليه السلام والثيب بالثيب جلد مائة والرجم فان الجلد مع
يفى وجب على الرجم انه عليه السلام رجم ماعزا ولم يجلده اعلم ان قوله البكر بالبكر والثيب بالثيب ليس على سبيل
الاشتراط بل خارج على غالب ان حد البكر الجلد سواء زنى بكر او ثيب وحد الثيب الرجم سواء زنى ثيب
او بكر م عمران بن حصين رمز مسلم عنه حذوا لها عليها او نحوها فانها ماعونة تقدم الكلام عليه فى
الباب الثالث فى البياعات ق لا يساعدنا فيه عليها العنقز م ابو سعيد رمز مسلم عنه خذوا لما وحدكم
وليس الامر الوجوب ليس معناه ابطال الحق الذى يجب بها تقى من دين فهم عليه بل معناه ليس لكم الا ذلك
لكم حبة بالبا مهملة اى ضعيفة ما تقدم به تفسير لمحول خذوا على مهلكم اى على رجل اصابه خسران بسبب
الدفع فى عمار ابا اياها اى اشترها فاربح وبع وفاوده دينه يعنى لم يؤد دينه مما جمع من الصدقة فاله
لغرمائه ق عايشة اتفقا على الرواية عنها خذى وامى الا ما ما تطيقون ق زيد بن حالد اتفقا على الرواية عنه
بيانه فى الباب السابع فى خذوا عليكم من الاعمال ما تطيقون ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال
خذوها قاله لمن سأله عن مسألة الغنم فاما لك لك او لاخيك او للذئب يعنى انها ضيعة متروكة يجوز ان
تاخذها انت وصاحبها او اخوك الذى تمر بها او الذئب وليس كذلك مسألة الابل فانها لا تهمل
الذئب فينبغى ان تخذ يعنى مسألة الغنم ق جابر اتفقا على الرواية عنه قال كنا مع النبى عليه السلام فى سفر
معه حتى نزلنا واديا افيح فذهب يقضى حاجته فاتبعته بداوة فنظر فلم ير شيئا ستتر به واذا شجرتان
بشاطئ الوادى فانطلق الى احداهما فاخذ بغصن من اغصانها فانقاد معه كالبعير المخشوش الذى يصانع
قائده حتى اتى الشجرة الاخرى فاخذ بغصن من اغصانها فانقاد معه كذلك حتى اذا كان بالمنصف منهما
قارب بينهما فجمع اغصانهما فاستتر بهما فقضى حاجته فانقادت معه حتى جئت فى الركب
من قطره فقال انطلق الى فلان بن فلان الانصارى فانطلقت اليه فوجدت قطرة فى زاده ته وهى الظرف
الذى فيه حمل الزاد فاخبرته فقال اذا ذهب فاقتضبها فاخذتها بيدى فجعل يتكلم بشىء لا ادرى ما هو
فقال ره خذ ياجابر وصب على وقل بسم الله فتمهلت فصببتها على فظلت بسم الله فوايت الماء يفور
من بين اصابعه فاتى الناس فسقاهم حتى رووا يعنى ملأه تفسير لمعونة خذ كان فى غزاة وهى بالنون والواو
المجمعين وبالمد المرأة الانصارى وفيه جواز الاستعانة بالغير ق عايشة اتفقا على الرواية عنها
خذوى وصة قالته امرأة سألت النبى عن كيفية غسلها عند الطهر المرصة بكسر الراء وسكون الراء وبالصاد
المهملة هى القطعة من مسك بكسر الميم هو الطيب المعروف ويروى بفتحها وهى قطعة من جلد يجعل فيها
ان فتح الميم رواية الاكثرين وقال النووى المختار كسرها ويروى مسكة بضم الميم وتشديد السين

اى قطعة من صوف او قطن او نحوهما وطيبة بالمسك وهذه الرواية تقوى قوله النووى فتطهرى بها او تمسكى
مسكا تستعمل الطيب وجد ق عايشة اتفقا على الرواية عنها خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف وما يكفيك ويكفى ولدك
ويزكى خذى ما يكفيك وولدك بالمعروف وقالته لهند بنت عتبة امراة ابى سفيان حين قالت يا رسول
الله ان ابا سفيان رجل شحيح وليس يعطينى ما يكفينى ويكفى ولدى الا ما اخذت من ماله بغير علمه ق ابن عباس اتفقا
على الرواية عنه دعوى الذى فى الذى انا فيه خير فقدم بيانه ومعنى كونه خيرا فى حديث اتى فى بابه فى
او صيامه بذلك احرج المشركين من جزيرة العرب استدل به مالك على ان المشركين لا يمكنون من السكنى فيها حتى
لو دخلها احد منهم ومات ودفن فيها امر بنبشه واخراجه حينئذ سكنا هو فيها وذلك لما ذكره
فى الفقه واجيب بان الواقعة سواء كانوا مسلمين او كفارا يخرجهما كانت اخرجهم اى مثل ما كانت اخرجهم بالصفة
تطييب الكلوبهم وترغيبا لغيرهم قال وسكت عن الثالثة الغير فى قال ابو عاصم وفى سكت عن الثالثة م
او قالها فى نسيتها قال الهروى فى شرح صحيح مسلم الناس هم سعد بن جبير وهو الذى روى الحديث عن
ابن عباس على هذا اخير قال لسعد وغير سكت فذ بن عاصم قال الباب الثالثة تجهيز جيش اسامة وقال القاضى
يحتمل انها قالتها ثم ذكرت ان يقول وانا اسعد وهذا من قول سليمان بن ابى مسلم ع ابو هريرة روى البخارى عنه
دعوى ما تركتم هذا من فقه الحديث الذى ذكره فى الباب السادس وهو لو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
يعنى ثم الخبر بانه استفتاء ذكرى اباكم بالامر والنهى قرينة دليل على ان الاصل عدم الوجوب اما الهلاك
فكان قبلكم سئلوا انبيائهم واختلفوهم على ابيائهم فاصاروا بسبب ذلك هالكين اما بمجرد السؤال
وشق الظن بذلك او لان الله يعاقبهم لتوقفهم فى مصالح الناس فلا يجوز لهم ذلك اعنى يسكتون اعنى ما وجب عليهم تبليغه الجاءة
فاذا نهيتكم عن شىء فاجتنبوه واذا امرتكم بامر فاتوا منه ما استطعتم قال النووى هذا من جوامع الكلم
يدخل فيه كثير من الاحكام كمن عجز عن بعض اركان الصلوة او بعض اعضاء يأتى بباقيها واياسهم جهة
ق جابر اتفقا على الرواية عنه دعوى ها انها ستة يعنى فيجتنبه مجتنبة فى الشرع كما يجتنب الشئ
يعنى دعوى الجاهلية تفسير لغيره دعوى ها يعنى اتركوا دعوى دعوى الجاهلية اى قوله الانصارى هذا
تفسير لدعوى حين كسعه المهاجرى بسين مهملة مخففة اى كسع ضرب دبر الانسان بالرجل او باليد
يا للانصار اللام فيه للاستغاثة وقوله للمهاجرين يا للمهاجرين فان قلت جابر فى رواية مسلم قال النبى ما
بال دعوى الجاهلية ثم قال دعوها فانها منتنة فكيف قال هنا سمع ان غلمين تنازعا وكسع احدهما الاخر قال عمرو فاظنه قال بحجر فاخبر النبى الحديث فقال ما بال
هذه القضية بالى ما كانت خفت من فساد عظيم وليس معناه ان غير جائز لا باس به ع ابو هريرة روى
البخارى عنه دعوى وارتيوا على بوله بمجاورة بفتح التين وسكون الجيم الاولى وفتح الثانية وبعد الواو راء اى

وكلها بليك قال لغلامه كان يديم يذكر في الصحيفة ز انس انفقا على الرواية عنه قال نادى رجل رجل رسول الله
يا ابا القاسم فالتفت اليه رسول الله فقال اني لم اعنك ولا رسول الله بل دعوت فلانا فقال قولوا سمي
ولا تكنوا بكنيتي انهي للتنزيه وقيل للتحريم والظاهر ما في حديث ان الخبر عن الكنية مطلقا وقيل يجوز
الجمع بين اسمه وكنيته ويمكن ان يقال يجوز الكنية بكنيته مكروه والجمع بين اسمه وكنيته اشد كراهة قال
مالك هذا الحاكم كان مختصا بجهله وقال الشافعي بل يأتي بعده و انس انفقا على الرواية عنه سهو واصنوكم
فان تسوية الصفوف من تمام الصلوة اي من محسناتها يقال لمحسن الشيء منه مر ابو هريرة ورضي الله عنه
سير والهن اجوان بضم الجيم وسكون الميم جبل معروف على ليلة من المدينة قال الدماميني رضي الله عنه
المفردون بفتح الفاء المعجمة وكسر الراء وتشديد الواو وغيره بتخفيفها معناه في اللغة جعل الشيء فردا قالوا وما
المفردون يا رسول الله قال الذاكرين كثيرا والذاكرات اي كثيرا انما قيد بالكثرة لان من المفردون لان يقتصروا
من الذكر على ما يتبين لهم ان المراد من الافراد والتفريد ذو بيان من يقوم به الفعل فيتبين عند وقوع الفعل
الذاكرين الله كثيرا بحسب المراد من الافراد هنا ان يجعل الرجل نفسه فردا ممتازا بذكر الله تعالى والاشتغال
بالطاعات والاعتزال عن الناس ورفض الشهوات او معناه ان يجعل الله فردا بالذكر بان يريد به غيره
والمراد من كثرة ان يديم على كل حالة الذكر بكثرة اللغة قيل في هذا التفسير اشارة الى ان الذكر في الحديث
من لا يذكر مع الله غيره كما قال الله تعالى واذكر ربك اذا نسيت قيل معناه اذا نسيت ما سوى الله ذكرت الله
هذا الجواب من الرسول للحاكم يعني دعوا شوكم هذا دون معنى انه فوادها عما سواه وصاروا عباد الله
السابقين الى الخيرات الى هنا كلامه وهذا التوجيه مبني على تقدير ان يجعل ما هنا سؤالا عن المعنى ويمكن ان
يقال ان ما يسأل بها عن الوصف ايضا وكان معلوما عنده فاراد بالمفردين افراد الطاعات فسأل الراوي
وسمعهم وفي ذكره معهن الكلام عقيب قوله هذا احد لبيعة وعلى ان يحمل ان كان مفردا او لم يكن مثل ذلك
هو ثم المسلمات مفردون بالسعادات م علي رضي الله عنه وروى مسلم عنه شقشقة هدرت بضم الهاء جمع هدار وهو
الذي يحمل المرأة على رأسها الستر شبه كون خرجا له مقورة بين الخواطم الطرف صفة يعني حالة كون الشوب
محمولا ان يكون خرجا مسلما بين الخواطم يعني ثوب حرير اهداه اكيدر دومة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وفتح الكاف اسم ملك ودومة بضم الدال المهملة موضع قريب من تبوك قاله الدماميني والخواطم الحدائق فاطمة
الزهراء والثانية بنت اسد امه علي والثالثة فاطمة بنت حمزة امامة هي الصغرى بشرى لك خاصة دون غيرهن
الخواطم قال بعض شيوخ والرابعة امرأة عقيل بن ابي طالب والصحيح ان ذلك م عمرو بن عبسة رضي الله
عنه صلى صلوة الصبح ثم انصرف عن الصلوة اي امسك بنفسه عنها حتى تطلع الشمس حتى ترتفع الغاية الثانية

الثانية يدل على الغاية ما قبل وفي بعض النسخ حين تطلع فانها تطلع بين قرني الشيطان بكسر الهاء
بأجنادا سه معناه ان الشيطان يدني راسه الى الشمس في وقت الطلوع والغروب جاء مبينا في بعض الروايات
التي عمم عن الصلوة في ذلك الوقت تعزيزا لعبدة الكفار وحزبه عزوة الشمس كأنها تطلع بين قرني
في هاتين الوقتين وقيل قرناه جزباه وحزباه الذين يعبدهم للاضواء في الليل واتباعا لمعبوده في الضلال
النهار والقول الاول اقوى وقيل انه من المشابهات فان قلت غيظ الخبر هنا بارتفاع الشمس وفي حديث آخر
تبرز وهما كما قال هنا اذا بدا حاجب الشمس فأخروا الصلوة حتى ترتفع قلت المراد بروزها الارتفاع
او مجرد ظهور قرصها ثم صل فان الصلوة مشهودة يشهدها الملائكة ويكتبون ثوابها حضورها يعني
الطاعات حتى ينتقل الظل بالزيغ يعني ان يكون الظل مائلا الى المشرق او المغرب حضر الزيغ بالذكر وان
المغرب اهل بادية الراد ان يعمل نصف النهار وكرر الزيغ في الموضع ثم نظر والى الظل فاذا قد صار
الصلوة فاحضر تسجر على بناء المجهول وتشديد الجيم اي توقد اسم من محذوف وهو ضمير الشأن جهنم فاذا
اقبل الفيء اي اخذ في الزيادة وفاء الفيء بزيد حين زالت الشمس فصل فان الصلوة مشهودة محضورة حتى
يصلي العصر ثم انصرف عن الصلوة حتى تغرب الشمس فانها تغرب بين قرني الشيطان وح يسجد لها الكفار
الحديث بيان لوقت صحيحة يعقبها او فان مأسوف ع عمران بن حصين رضي الله عنه صل قائما فان
لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب قال الله لما سأله عن الصلوة وكان به بواسير يديم على
ان الصلوة مشروعة بتجوز انه عمر لم يذكره فلما الحديث ساكت عنه كيف يدل على عدم جواز ما
عبد الله بن معقل انفقا على الرواية عنه صلى اهل صلى المغرب صلى اهل صلى المغرب قال في الثالثة
اما ذكر الله تعالى بتوهم انها واجبة لانه اذا ترك فيها كان يفوتها الا من رحم الله حباب بن الارت
انفقا على الرواية عنه قال قتل مصعب بن عمير يوم احد فلم يوجد له شيء يكفن فيه الا نمرة فكنا اذا وضعناها
على رأسه خرجت رجلاه واذا وضعناها على رجليه خرج رأسه فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
مخططة يشبه لون المرء لما يفها من المواد والبياض هما على رأسه واجعلوا على رجليه من نباته يعني
عمير والي بن الهمليتين بفتح الهاء وفتح الميم في الثانية يعني تقتير الطعام والجوزة حزة الشعير
باحدو وفيه جواز الاقتصار على ثوب واحد عند التعذر وان الواجب يقدم على الندب انه لم يسأل عمر رضي
م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه مضعوف حتى احدوه قاله له يعني سيفا اسق هبير العينة قال
الراوي فلما جاوزت قليلا قلت يسألونك عن الانفال الآية فقال لي يا سعد انك سألتني السيف
وليس لي وانه قد صار لي فخذ روى احمد انه عمر شرط لو كان في البوادي يغلو فاختلف الشباب والشيخ في

متعلق سان آنرا در الزوال
متعلق بيان آنرا در سه زور

بيان شرطهم من استفق قال الشيخان محل ما قالوه وقال الشيخ محي الدين ما ذكره قال الرسول الله المتكلم قليل والمتاع كثير فلا يخفى ان اعطى ما شرطهم واخلوا بينه وبين الحكم في قسمتها تكون كلها لهم اهـ للاصفار فنزلت يسألونك عن الانفال الآية يعني قال لهم اذا الامر في قسمته مفوض الى رسول الله ومقتضى الحكمة ان لا تستأثر واما شرطهم بل يقاسم بينهم على السوية ويحكم فيه بالخمس وللآخر ما بقي من الخمس وقيل من الغنم م عفان بن العاص روى مسلم عنه ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثا وقل سبع مرات اعوذ بالله وقدرته من شر ما اجد واحاذر اي احاذي قال الله له وهذه الرقية لم تكن مخصوصة به بل فعلها الصحابة بأنفسهم ق ام سلمة انفضا على الرواية عنها طوفي من وراء الناس وانت راكبة فاما مرها بالطواف هكذا وان ناقة في ذلك الناس اعني عن الرجال الا ان يتأذى احد بدابتها قالت لها ما قالت اي اشكي وفيه جواز طواف الصغير وراكبا م ابو هريرة روى مسلم عنه عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من عذاب القبر عوذوا بالله من فتنة المسيح الدجال عوذوا بالله من فتنة المحيا والممات تقدم بيانه في الباب الرابع في حديث اذا شهد احدكم ق جابر روى انفضا على الرواية عنه عطوا الاناء واوكوا الاسقية الايكاء شد رأس السقاء بالوكاء وهو خيط يشد به السقاء واغلقوا الباب واطفوا السراج فان الشيطان لا يحل سقاء ولا يفتح بابا ولا يكشف قناعا قال بعض الفضلاء المراد من الشيطان هنا شيطان الانس لان من غلق الابواب ونحو ما ذكر فيه نظر لان المراد بالغلق المذكور فيه اسم الله بدليل حديث اغلقوا الابواب واذكروا اسم الله فانكم لا تفتحوا بابا واذكروا اسم الله عليه فيجوز ان يكون دخولهم جميع الليل منوعا بركة التسمية حصل الرد بالذكر لكونه موضع الدخول فان لم يجدوا احدكم يعني ما يغطي به الاناء ولو بعرض ولو بأن يضع بالعرض على انائه عودا وعرضا ويذكر اسم الله عليه اي على وضعه بالعرض فليفعل فان الفأرة تعليل لقوله اطفوا ومعنى تضرم الفاسقة اي بها الفارة لغة وجمعها فسار وفسارها قصة رديئة الشأن وكمل الراء وبالضاد المعجمة اي توقد على اهل البيت بيتهم م جابر عطوا الاوعية واوكوا السقاء فان في السنة ليلة ينزل فيها وباء لا يمر بإناء ليس عليه غطاء او سقاء ليس عليه وكاء الا نزل فيه من ذلك الوباء اي نزل بعضه قال المظهر من شرب من اناء نزل فيه من الوباء يهلك واقول الاولى ان يعوض الى الشارع معرفة ما هي المراد من الوباء ونزوله ومروره قال الليث بن سعد فذكرت هذا عند ابن شهاب فقال انا لا نعرف عام شهر على لغة الحجاز غير مصروف الهوله قال ابو عاصم الخفة رقم المصنف لهذا الحديث بجوامعه مسلم وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر

جابر م جابر روى مسلم منه خبر واحد اشار الى باب ذكرنا اسلم ثم لقيني وكان رأسا بيض واحتسوا الشراد الامر بالتغيير للندب فقوله الكلام عليه في الباب الثاني فانه يأتي ان شاء الله تعالى ق ابو موسى روى البخاري منقطعا ولم يصل سنده فساقه وسنذكره في آخر الباب الثاني في حديث الهجرة يعني ذكره البخاري منقطعا ولم يصل سنده فساقه وسنذكره في آخر الباب الثاني في حديث الهجرة م ابو موسى روى البخاري عنه كان العافي اي خلص الذاهب من العذاب الرواة من وسط سلسلة الاسناد ق ابو موسى روى البخاري عنه كان العافي اي خلص الذاهب من العذاب واطعمي الجائع وعودوا المريض وعنوا الاسير الوجوب اذا امتثل بها بعض سقط عن الباقين م ابو هريرة روى مسلم عنه فانهم حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها يعني يجوز اخذ اموالهم وقتلهم اذا كان بحق وحسابهم على الله يعني نيتهم ان قالوا ذلك بالاخلاص والا يؤاخذهم فقاله لعلي لان يهدي بك رجلا خير لك من ان يعطاك الراية م ابو هريرة روى مسلم عنه قاربوا يعني اقصدوا في الامور كلها واتركوا الغلو والتقصير فيها يقال قارب فلان في امره اذا اقتصد وسددوا اي اطلبوا بالله في امركم السداد وهو الصواب م جويرية روج النبي ﷺ روى مسلم عنها وقد بلغت معها فالظاهر انها دخل عليها نهارا لطعام فقالت له اعظم من شاة اعطيتني موادا في من الصورة يعني عظما من شاة تفسير لصغير قدميه اعطيتنيه على بابي المهيأ موادا في الصورة اعاقاله توبيخا لنبيه ليستأذن من مولاتها العلمة عمله قبلها يطيب بالكلم مر بيان الحديث في الباب الثاني في حديث انها وافق الفتح م طارق بن اشيم روى مسلم عنه قال اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني فان حفوه ونجمع دنياك واخرتك قاله لاعرابي قال يا رسول الله كيف اقوله حين اسأل ربي م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه قال لا اله الا الله وحده لا شريك له الله اكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله رب العالمين لا حول ولا قوة الا بالله العزيز الحكيم قال اي الاعرابي فهؤلاء لربي اي هذين لكلمات في حق الله تعالى اي ما الذي ذكر لهؤلاء قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني وعافني شك من الراوي في عافني قاله لاعرابي جاءه يعلمه الاسلام فعلمه كلمات اقولها م حذيفة روى مسلم عنه فوالذي نفسي بيده انه ليخيل الي الآن ثابت في الباب التاسع في حديث الدجال يأتي بخبر القوم فانا نخبر القوم قاله ليلة الاحزاب يوبخهم م حذيفة روى مسلم عنه ثم ينامون ونوم وهو كثير النوم قاله لله سبحانه بليلة الاحزاب تقدم ذكره ايضا هناك ق ابو سعيد روى البخاري عنه قولوا اللهم صل على محمد عبدك ورسولك كما صليت على ابراهيم فان قلت كيف يتأتى منا مثل صلاة ابراهيم وصلوات الله عليه اقوى واوفى من صلاتنا على ابراهيم قلت التشبيه في اصل الصلاة لا في وصفها كما قيل في قوله تعالى كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم التشبيه في فرضية اصل الصوم لا في عدده فان قلت اصل الصلاة حاصل لرسولنا

ق في حديث ابي هريرة روى البخاري ومسلم عنه فرض الجهاد وكان ما كان ابو موسى تقدم الكلام عليه في الباب الثاني ﷺ

معلق بالقاربوا في الرتبة

فكيف يكون مسنونا لصلاة قلنا الصل الصلاة كان ثابتا لنا فاذا انضم اليه مثل صلاة ابراهيم بكون المجموع زائدا على صلاة ابراهيم وبارك على محمد الى آخره ثابت علينا من القرآن والاكرام له ولاهله كما بارك على ابراهيم قال ابو ابراهيم ق ابو حميد الساعدي اتفقا على الرواية عنه قولوا اللهم صل على محمد وعلى ازواجه وذريته كما صليت على ابراهيم الحديث قالوا يا رسول الله كيف نصلي عليك وعلى اهل بيتك كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى ازواجه وذريته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وفيه جواز الصلاة على غير النبي ع بالتبعية فلا يقال اللهم صل على ابي بكر فان قلت الصلاة من الله الرحمة والدعاء لاحد جائز لكل مسلم فلم لم يجز الصلاة على غير مقيدا وما شاكله هذه قيد فيه لم ينقل من السلف استعمالها في غير النبي ع كما يقاله قال الله عز وجل وقد يقال قال النبي ع وجل وان كان ثم غيره لجلاله عند الله فان قيل قوله ع اللهم صل آل ابي اوفى يدل على جواز استعمالها في غيره قلنا الصلاة بمعنى التعظيم لا يقال لغيره وما اذا كانت بمعنى الدعاء فيقاله وقوله ع اللهم صل على آل ابي اوفى من قبيل الثاني او نقول انه مما خص به النبي ع بدليل ان السلف لم يستعملوها مطلقا الا للنبي ع كما تصلي فانه يقال ابو بكر على الائمة م ام سلمة ذكي مسلم عنها قولي اللهم اعقبني منه بعقبى حسنة اعطني عقبه من هو خير منه قالت فعلت فاعقبني الله من هو خير منه محمدا ﷺ قال بعضهم ان عقبى الشيء ما يترتب عليه وهو الفناء ك علا مر كلمة الله عو هي التوحيد والاذكار عن بعض عرضها كعرض السماوات والارض طولها بالسعة فشبهت بما وسع ما على الناس من خلقه خصلة العرض بالذكر لانه في العادة ادنى الطول قالت حين دخل المشركون يوم بدر ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه قال لما حاصر النبي ع بني قريظة طلبوا النزول على حكم سعد بن معاذ فارسل عمه اليه يدعوه فجاء على حمار شاكيا فلما دنا قال قوموا الى سيدكم او خيركم الخطاب للانصار وقيل للحاضرين منهم ومن المهاجرين الى سيدكم هذا يتوهم الاولى انه كان سيدا للانصار والمجموع كما شاك مر الراوي قيل هذا قيام للتعظيم فلو كان للاعانة ع مر قيام واحد او اثنين يجوز على التعظيم بالقيام جائز لم يستحق الاكرام كالعلماء والصلحاء وقال البيضاوي هذا القيام ليس للتعظيم لما علم ان النبي ع قال لا تقوموا كما تقوم الاعاجم يعظم بعضهم بعضا بل كان للاعانة على النزول لكونه جريحا ولو كان المراد منه القيام للتوقير لقال قوموا لسيدكم وما روي انه ع قام لعكرمة والعكر فعلى تقدير صحته محمول على انها لم تبلغه ذلك على انه مما سيروى قبيلتين او على بعض اخر كان اقتضى الحال وقال الشيخ او حمل القيام مكروه على سبيل الاعظام له على سبيل الاكرام وفي لفظ سيدكم اشعار لذكر مر يعني سعد بن معاذ فقوموا عن قيامكم للنبي ع قالوا اي النبي ع سعدان هؤلاء اي اهل بني قريظة

نزلوا على حكمك تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ابي سعيد انزلوا هؤلاء قوله على حكمك ابن عباس اتفقا على الرواية عنه قوله اعني وجاء في رواية اخرى ينهى عنه وروي عند بني تراع قاله في موضع من لما اختلفا في الخاء فقد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ثم ثم بفتح الكاف وكسرها وسكون الخاء المعجمة وقيل بكسرها بثنوين وغير تنوين كلمة اعجمية عربت مسهلة اي جزاء الجنة معنى بئس ابو بكر بها لما علمت هذا تعجيب منه ع كانه قال لكم كيف يخفى عليك مع ظهور نحريمه اما اكل الصدقة فورد في تحريمها على النبي ع وآله لشرفه قاله الحسن بن علي حين وجد تمرة من تمر الصدقة فجعلها في فيه وفيه تحريم الصدقة على آل محمد ع واما انتفاعا بشيء تحفظ الحرام كالكبائر ق جابر اتفقا على الرواية عنه كل واحد من اصحابي كالنجوم السائرة في الخير والخطاب يعني النور المطبوع الذي توارث الى النبي ع من هذا نفهم ان لفظ كل واحد من اصحابه وفيه باحثة كلية ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلوا واشربوا ولا تسرفوا فانه حلال وطيب ولكن الله يكره الاسراف من طعام يعني الشبع تقوم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ابي امامة مرفوع اسرائيل ق ابن عمر اتفقا على الرواية عنه كلوا واشربوا صاحي ثلثا اي في ثلثة ايام وذا ناطلوا فيها هذا منسوخ بما ذكر ذا من قبل وهو قوله عم نهيتكم عن لحوم الاضاحي فوق ثلث فامسكوا ما بدا لكم م ابن عمر روى البخاري عنه كان في الدنيا كانك غريب وفيه اشارة الى ان المؤمن ينبغي ان يخالط الناس قليلا ويكون في نفسه كانه في الدنيا غريب او كانك عابر سبيل او هذا بمنزل وفيه اشارة الى ان الاخرة هي منزل المؤمن في الدنيا ممر وسبيله كما قال الله تعالى وان الدار الاخرة هي دار القرار اعلم ان في هذه التشبيه الاول ان الغريب هو الذي ليس له في بلد الغربة ويقيم فيها بخلاف من عبر سبيل وعن نفسك من اصحاب القبور يعني قال في كل ساعة لان يحضرك الموت واجتنب لانه كل آت قريب ق ابو ايوب روى البخاري عنه كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه وفيه ارشاد الى مصالح العباد لانهم اذا عرفوا مقدار طعامهم لم يسرفوا ولم يحتاجوا الى الغير وفي هذا روى عن النبي ع التنظر في المعيشة خير من بعض التجارة فان قلت ليس قائما ع لخصة لا يحتمي فيحمى الله عليك قلنا انما قاله لها لانها كانت تحمى الطعام وتضيقه على الخادم ولها الحفظ على الصدقة فيما لا يجب الجزم عليه فليس بممنوع م ابو سعيد روى مسلم عنه لقنوا موتاكم يعني ذكروا من هو قريب الى الموت واذكروا عنده لا اله الا الله لعل يكون ذلك آخر كلامه كما جاء في الحديث من كان آخر كلامه لا اله الا الله دخل الجنة وينبغي ان يقال له قل ولكن كره العلماء اكثارا منه ضنا ان يكره ذلك بقلبه فيسخط حاله وشؤمه كربه والامر فيه هين سبب وانما اقتصر على التهليل لشهوة ان الايمان لا بد فيه من الشهادتين م ابو هريرة روى مسلم عنه ان الله كل رجل من حاله فان هؤلاء منزلة حضرنا

متعلق سان ان الاكل من الاضاحي فوق الثلثة وهذا منسوخ
سان امر المتقين
ترقيم الشيخ

فيه الشيطان قاله غواة الليلة التعريس لما استيقظهم حر الشمس بعد فوات صلوة الصبح عنهم فان قلت كيف حضرهم الشيطان وفوات الواجب لم يكن بتقصير منهم قلت يحتمل ان يكون حضوره ثابتا وقت النوم احداثا لهم شبهة انه لم يكن ثابتا وقت الفوات وفيه استحباب التجنب عن موضع الغفلة التعريس ق عايشة اتفقا على الرواية عنها ليصل احدكم نشاطه ومنه فرحه وروعته الى الموافق اذا اكسل او فتر قعد ويروى فليقعد بها للشهر حين ركب جلد سعد وابن سارية بن سارية بن زنباع الجبلي قال الوزير اعلم ان المصنف شبه هذا الحديث الى عايشة وغيره الى انس والله اعلم م جابر روى مسلم عنه بأصل من شاء منكم في رواية قاله في يوم مطير اي ذي مطر في سفر وفيه رخصة ترك الجماعة في المطر عن ابن عمر انه اذن في ليلة ذات برد ومطر وقال في آخره ألا صلوا في رحالكم م ابن مسعود روى مسلم عنه ليلتني بكسر الام وتخفيف النون من غير ياء قبلها وبجر الثناني الباء مع فتحها وتشديد النون ماخوذ من الولي وهو القرب وبعض الرواة رووه بشيوخ اليا وسكون بعدها وهي شاذ على ما ذكره كصيارفة اذ غلط من الكاتب او تنبيه على ان اصل الكلمة بن كثير ومن يتلو ويصير منكم اولوا الامر جمع حليم بضم الحاء وهو البالغ وقيل اهل العقل وقيل هو بكسر الحاء بمعنى الوقار والنهى بضم النون وفتح الهاء جمع نهية وهو العقل وعطف النهى على الاحلام على التوجيه الثاني يكون جاريا على خلاف تفسيرها وتاكيدا لمعنى ويجوز ان يكون مصدرا كالهدى ثم الذين يلونهم اي يقربهم في الحلم والنهى ثم الذين يلونهم في بيان ترتيب المعروف في الصلوة على سبيل التاكيد وهو يعم جميع الرجال الواعين ثم البيان ثم النساء اذ من لوم الذكر اشرف من الانثى اياكم وهيشات بفتح الهاء وسكون الياء بينهن الجهر بالكلام مختلطات الرجال يعني ذي يكون نساء مختلطين كاختلاط اهل الاسواق ذو يقيد العالم عن الجاهل والذكر عن الانثى وقيل معناه التحذير من ان تفعلن افعال اهل الاسواق وفي الموضع الذي فيه جموع فيه حضور من كثرة الاجتماع م ابو سعيد روى مسلم عنه قاله بعثا الى بني لحيان يغزو بهم فقال ليبعث من كل رجلين احدهما والاجر بينهما يعني ليخرج من كل قبيلة نصف عددها ليتناوب الخروج والقعود ويكون اجر المجاهد فيها اذا خلف احدهما الآخر في اهله بلا خيانة يعني في الجهاد عن نفسه والحاصل فيه اجر قاله ليثبت لحيان وكسر اللام وفتحها والكاف في ليبعث للتعليل او للتعدية م ابن عمر روى مسلم عنه بعث البهم بعثا قبل نجد فغنموا ابلا وكان عدد السرية اثني عشر رجلا وعلى الجيش ق عايشة اتفقا على الرواية عنها مروا ابا بكر فليصل بالناس فقد مر بيانه في الباب الثاني في حديث انكن لانتن صواحب يوسف م ابن عباس روى البخاري عنه قاله كان النبي يخطب وهو قائم فجاء رجل فقال يا رسول الله نذرت ان اصوم وهو قائم في الشمس وفي بعض الطرق فقال مروه فليتكلم وليستظل وليقعد وليتم صومه فيه دليل على ان الناذر اذا نذر صوما قربة فيه لا يعتبر م ابن عمر روى مسلم عنه قال طلقت امراتي وهي حائض فذكر ذلك ابي للنبي عمر فقال لعمر الخطاب ليعد ومنه الفعلة بفتح الفاء فليراجعها ثم ليدعها حتى تطهر فيه دليل على ان الطلاق في حالة الحيض واقع لانه امر بالرجعة وهي لا تتصور الا بعد الطلاق فيكون حجة على ما قاله بعض الظاهرية من انه لا يقع لانه غير ماذون فيه ثم تحيض حيضة اخرى فاذا طهرت فليطلقها ان قلت الامر بالرجعة كان لدفع المعصية فما فائدة الامر بتاخير الطلاق الى طهر بعد الطهر الذي يلي الحيض فلما فائدته ان لا تكون رجعية ثم يحل الطلاق فيها مكروها كما يكره النكاح للطلاق فيحل ان يجامعها او يمسكها بالجزم عطفا على قوله فليطلقها فاما الجزم على امر اباحة فيحل الطلاق في الطهر الذي يجامعها فيه وليس كذلك ظاهرا وان نهاه للاحتياط في امر الفرج فيحتمل ان يكون في الطهر الذي يجامعها فيه ويمكن حجة لما ذهب اليه الشافعي من ان العدة بالاطهار اذ لو كانت بالحيض يلزم ان يكون في الطهر الذي يجامعها فيه وليس كذلك ظاهرا وان نهاه للاحتياط في امر الفرج فيحتمل

متعلق بتتمة التصوف

لتشوهن صفوفكم او ليخالفن الله بين قلوبكم اى يوقعن الله المخالفة والعداوة بينكم على تقدير ترك التسوية بسبب تقدم بعضكم على بعض فى الصف اعلم ان المذكور فى الصحيحين وكتب الصحاح وجامع الاصول او ليخالفن الله بين وجوهكم لعل المستف وجد روايته قلوبكم فان الاصل ان الطبى فى مخالفة الوجوه سببها وتحويلها الى صورة قبيحة يكون محل التهديد ومحل الدعاء منها وجوه القلوب وان اشتهر اتصافها على الرواية عنه الا ان روح بتوبة عبد الواحد من فرح رضاوه لان الكيفية النفسانية تسمى حالة فى حق الله من رجل اى من مسلم رجل نزلة فى دار مزدوية بتشديد الواو والياء جميعا منسوبة الى مزدقة بفتح الميم والزاى وتشديد الواو وهى بصحراء الشام اذا نزلوا بها وروى عن ابى الدرداء فى رواية على البناء للفاعل اى ان يضع رحله فيها ومعه راحلته فسار يوما فاستيقظ وقد ذهبت راحلته فظل يطلبها حتى اذا اشتد عليه الحر اضطجع تحت شجرة فنام فاتاه فقام على رأسه فوضع راسه على ساعد الموت فاستيقظ فاذا راحلته عند رأسه عليها زاده وشرابه فالهاء فى وجهها تتوجه الى الجملة او من حمل راحلته وزاده اى من فرح هذا الرجل بوجدان راحلته ع ابو هريرة وروى البخارى

ضده ليأتين على الناس زمان لا يدرى القاتل فى اى شئ قتل والمقتول على اى شئ قتل وفيه تنبيه على كثرة القتال وعلبة الجهل ع ابو سعيد وروى البخارى يضع حجر البيت وليعتمرن الغازون كلاهما على بناء المجهول بعد خروج يأجوج ومأجوج قيل يبلغ الناس بعد خروجهم عشرون سنة يحجون ويعتمرون فيها وفيه اشارة الى ان المؤمنين لا يزالون بخير حتى تقيم الشرائع فى زمان قرب من القيمة ق سهل بن سعد اتفقا على الرواية عنه ابو حازم حل الجنة اثنى سبعون الفا او سبعمائة الف لا شك من ابى حازم وهو بعض رواة الحديث مما سألوا احدا بعضهم بعضا ليدخل اولهم حتى يدخل آخرهم ووجوههم على صورة القمر ليلة البدر فيه بيان فضيلة هذه الامة حتى ان ادنى اهل الجنة على عشرة آلاف قصر وسعة باب الجنة ق ابن مسعود ابو نعيم فى رجال منكم يعنى امة محمد صلعم يدخل منكم سبعون الفا الحديث ق ابو امامة يدخل الجنة من امتى سبعون الفا بغير حساب ولا عذاب مع كل الف سبعون الفا وثلاث حثيات من حثيات ربى عز وجل ع ابو امامة ايضا يدخل الجنة من امتى سبعون الفا الحديث

ليصيبن نفر يدخلهم الله الجنة بفضل رحمته يقال لهم يعني في الجنة الجهنيون الطوال مكتهم في جهنم في رواية انه يكون مكتوبا على جباههم عتقاء الله يعني الله ذلك الاسم عنهم بطلبهم اياه م ابو هريرة رمز مسلم عنه بهمز بن واو مع عدم ذكر بصارهم عنوان الدرج في السلق الى السماء اي يخطفون ابصارهم على بناء المجهول يعني احولة تمرين واقع اما الاختطاف عن الرفع المذكور او العذاب يخطف الابصار على تقدير ترك الاختطاف ويجوز ان يكون كل من الخبرين يعني الامر يعني ليتفوق قوم عن الرفع فان لم يتفوق عنه فليخافوا ان يسلب ابصارهم او يكون الامر الثاني دعاء عليهم هذا او عيد شديد ان لم ينزجروا عن ذلك في السلق اما في غيرها فاكثرهم بعض ولم يذكرهما كثيرون او ان الشمال قبل الدنو من الرأس اشارة الى ان المعصية الا تحقق عن عضو يقع العذاب به كما قال عمر في حق الذي يرفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار م ابو هريرة رمز مسلم عنه بهمز بن واو مع عدم ذكر بصارهم عنوان الدرج في السلق الى السماء اي تركهم الجهاد او تجفيفهم الله على قلوبهم ان لم يتوبوا ان من خلف الغازي او امرأته بخير ان يظهر في قلبه نكتة سوداء فاذا تاب ذهبت تلك النكات فيسود قلبه فيغلب عليه الغفلة والبعد من الله وفي قال قال عمر ثم ليأتين من الغافلين من يكون معدودا من جملتهم الختم هو الطبع والتغطية والمراد به هنا اعدام اللطف واسباب الخير في حق بعض وقيل المراد به خلق الكفر في قلبه فيكون محمولا على التهويل وفي بعض النسخ قال عمر ثم ليأتين من يسقط العدالة م ابو هريرة رمز مسلم عنه بهمز بن ابن مريد لا يحل لاحد ان يروع مسلما وهو يتقي الروع اما الاعلام والارهاب في الدين او ضيع على ستين او سبعين ميلا من المدينة الخ هي الطريق الواسع حاجا او معتمرا او ليشتيهما من الشتاء باب بر مع الفوق المشوق اي لجمعها بين الحج والعمرة اراد به القران

فصل في انواع شتى وهو وزنه فعلى من الشت وهو التفرق ع ابو هريرة رمز متفق على الرواية عنه اياك المساقاة اي عاملته تلك اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان نقله المصنف عليه في الباب الثاني في حد اربع من كن فيه كان منافقا ع امن رمز البخاري عنه قال جمع ابني عمر لا تفعلا فقال لهم هل يكلم احد غيركم قالوا لا الا ابن اخت لنا فقال عمر ابن اخت القوم منهم استدل به بعض علمائنا بان لا اخوة واولاد العمومة الذين هم الصنف الثالث او الرابع من العصبات والاخوال الذين هم الصنف الرابع ع ابن مسعود متفق على الرواية عنه اجل بفتح الجيم وسكون اللام حرف تصديق كلمة لا يقع في جواب الاستفهام كنعم فوقع نعم اني اوعك كما يوعك رجلان منكم الفعلان كل منهما من المفعول قاله في شرح حسين قال ابن مسعود يا رسول الله انك لتوعك وعكا شديدا قال اجل وهو لي كما حم رجلين منكم بفتح الحاء المهملة وتشديد الميم اي قدر قال ابن مسعود قلت اجل يا رسول الله قال اجل ع ابو هريرة رمز متفق

يحبنا ويحبه يحتمل ان يحبنا حال من فاعل يحبه او من مفعوله او هو مجاز بالحذف في الاداة يحبنا اهله وقال المحققون انها حقيقة والله تعالى جعل فيه تمييزا او محبة كما وضع الله محبة الصالح في قارورة البيت عرشا اليه ومحبته له قوله ويحبه يكون للجازاة لان الحق ان يحب من يحبك او ان من احب الشيء احب الله ومن احبه الله احب احباءه ويجوز ان يكون محبة احدنا اياه اشارة الى محبتنا اياه مبالغة لان اسكن محبتي ابعد الاشياء من صفة المحبة وعلى الجبل وقوله يحبنا اشارة الى محبتنا الله والجبل واسطة بين الحبيبين كما كانت الشجرة واسطة بين الكليمين اعلم ان الشيخ وسم هذا الحديث بعلامة ق على ابي هريرة وهو مذكور في الجمع بين الصحيحين وجامع الاصول عن مسلم او لفرجه مسلم ان ق عا اتفقا على الرواية عنه احبابا يا شيخ على وزن فعل صفة مصدر محذوف فاعليا اي مثل اتيان صلصلة الجرس اي صوتيه وهو مثل على بعض الوجه الماتي بدون التصور اشارة الى انه تصور تخيلي اعلم ان الوحي لما كان من العلوم الغيبية ضرب مع شاق الشاهد بين الصلصلة تيسيرا لهم في تصوره قال شارح المشكوة ولعل هذا يكون على سبيل التمثيل لا على الحقيقة متضمن للمعاني موحش النفس لعدم مناسبتها اياه وكان القلب يشرب معناه بعد سماعه بفتح الهاء وكسر الميم اي يقطع الملك الوحي عني وذكر على بناء المجهول اي يقلع كرب الوحي عني بضم الهاء والقطع بيده اياه وبالقاف القطع مع اباته وقد ويعي بمعنى اي حفظته واحماه اي يعمل الملك الوحي بعنف اي احفظ ما يقوله قاله حين سأله الحارث بن هشام كيف يأتيك الوحي م ابن مسعود رمز مسلم عنه اذن على ان فرع المحاب وتسمع سواري بكسر السين وبالذال المعجمتين اي مساري حتى انهاء السمع استماع المساري قاله لما نزل قوله تعالى اذن خلوا بيوت النبي الاذان ثم ذكر ان رجلا سمع ابن مسعود اذا ما جاء صاحبه وهو انه اذا جاء يدخل عليه من غير استيذان بالقول وكان غيره لا يدخل الا بعد الاذن فضيلة لابن مسعود ع ابو ايوب رمز البخاري عنه اذا اتى احدكم الخلاء فليقل اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث قال ابن مسعود جعل بدله اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فان له حاجة رمز البخاري عنه على وزن علم فعل ماض ورمى عليه بعضو من اعضائه اي سقط ما كان له من الاعضاء يقال اذا سقط الرجل اذا سقط اعضاؤه وكذا قاله الجوهري فيكون ذكره مجازا على العادة من غير قصد كما يقال قرت يداك رمز البخاري عنه على وزن كتف اسم فاعل بمعنى هو بصير ظن حين اخذ خاتم نافة النبي ع ليس هو بسيم كلا بل هو سيم فيكون ماله للاستمرار عادة الكلام القوم ثم التفت اليه ق تعبد الله ولا تشرك به شيئا بمعنى هل الواجب اوله للبخاري وقوله تعبد الله الى اخره اتفاقا وتقيم الصلوة وتؤتي الزكوة وتصل الرحم ودع الناقة قاله لاعرابي احوج بعطاء ناقة اي بناقة النبي ع لخاتم بكسر الخاء هو الزمام الذي يجعل في انف الناقة فيقاد به فقال يا رسول الله دلني على عمل يدنيني اي يقربني من الجنة ويباعدني من النار فقال القوم ما له ما له م ابو

ركسلم عنه اسامة وهي قبيلة معروفة ومنها اعداء صنع الله لهم ولاهم وقد يوفد بها الحارية وغفار بكسر الغين المعجمة
وتخفيف الفاء قبيلة غفر الله لها قال الشراح كل من هو بين الغفار يحتمل ان يكون دعا لهم وان يكون اخبارا عن ذلك
واما قوله ثم اما اني لم اقلها ولكن الله قالها بدفع الاحتمال وتعيين المعنى الثاني اي لم اقلها الخ اراد بقوله
ولكن الله قالها لكن الله امر بقولها ولكنه بلفظ الماضي بالتخفيف للتنبيه وفي رواية حفاظ بن ايمانهم
الحاء المهملة وتخفيف الفاء وايمانها بفتح الهمزة وبالياء المثناة تحت وبالمد غفار عزاها واسلم سالمها الله وغفر لها
دخلا في الاسلام بغير حرب وعصية بضم العين المهملة وفتح الصاد المهملة وتشديد الياء اسم قبيلة عصت الله
ورسوله اللهم العن بني لحيان بكسر اللام وسكون الحاء المهملة وبعد الياء المثناة تحت والعين غلام بكسر الراء المهملة
وسكون العين المهملة وذكوان بفتح الذال المعجمة وهما اسما قبيلتين اعلم ان مسلما قال في صحيحه حدثني ابو طاهر
عن ابي وهب عن عمارة بن غزية عن حنظلة عن سالم بن ايمان الغفاري قال الحارث رسول الله ص في صلاة اللهم العن رعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله وغفار غفر الله لها واسلم سالمها اهـ اذا سمعت هذا عرفت ان المصنف غير
ترتيب الحديث في النقل وفيه دليل على جواز لعن جماعة من الكفرة الاحياء خصوصا اذا علمنا انهم كانوا بعد لعنهم
بهذا السبب اشقى اهلها وفي غير هذا المعنى ايضا ص ابو هريرة رض مسلم عنه كل كلام ابن ادم عليه لا له الا الذكر
وهي ما يلي الرباعيات من الحسان المراد بذكر الله بعده وعلى الناس واعلم ان قوله مثل الغوب بالاضافة الى الساعي
عبوا هو بن زعة بالفتحات وبالزاي المعجمة والعين المهملة الاقعد الحاء كما رايته الى حوضه قلت يا ابا القاسم
اكوى دمها كالجوز وما اللوستهما من عجف مني وفيه بعض اوكاء على رجل لم ار انه كبير ابول عليه فاناخ جمله البعير
وهو بالنصب مفعول مطلق كمنع ربه الشيء وفي رواية جعل الاعتداد والرواية الاولى اكثر ما الغرث ضرب البعير
يكون اكثر واعلم ان يضلجها اي يضع جانبا من زمان يسير لعلم يرجع الى قضاء شهوته منها وان مطاوعة مر اخوتي منها
من يجني في اذ بتواد بعض مصلحته متاع اخر يوم جلوس فيتوبة بعض المصلحة يكون في الليل غالبا لعلم عيال او
ربعلم الامر يتحفظ احدكم مما يفعل او يفعل مثله قاله ضحكا لامر ظرفي وفيه تعجبا لي التغافل عن ضرب الغير كيلا
يتاذى خاطره فيظهر قلة انصافه بعض بن الحديث مسلم لكن الحديث كما ذكرها في المتفق عليه من الاذى الذكور
ص ابو حميد الساعدي رض مسلم عنه الاحمر قذاء غليظ يلاقي الشوب من زفت وتحيض وقولان تعرض بعلم الراء
اي تنفع بالعرض عليه عودا يعني ولو كان التحريق بان يعرض قالله له جوز الله بقدح من لبن وفيه بحث لان الشفية
وان الشرب من اناء غير محرم كما مر او محرم ق ابو هريرة رض اتفقا على الرواية عنه ان المراد بيوم الفهيد يوم
الوشوحة وهو بالغين المعجمة في الباب التاسع في حديث وقت اما قوله ايما فيل يسجل لزيادة شيء في عمل الرجل
والكبير غار قلت هذا بيان في قوله عمر لما قتل ثلثا من زاد على عمر او نقص ضوابا وظهر قلنا المراد به

بيد الزيادة على العدد الذي ليس سياق الحديث لبيانه بل سياقه لبيان عدم الزيادة عنه ونحو ما مر في قوله الذي بن حارثة
تقدم بيانه في الباب الثاني وحديث انما الحالقة ام عروة بن الزبير روى له البخاري وعنه وهو من كبار التابعين
ولد سنة احدى وعشرين وهو احد الفقهاء السبعة من اهل المدينة انت احق بي بن الله وكما به وهو في قوله
تعالى انما الموسوم بالحق وهي واحدة قاله لعروة بن بكر لما حلف عائشة قال لابي بكر انما انا الحق كما وقع مر سابقا وهو
ما استوفى النار اهل النار من غير ذكر التعذيب او دونه وهو حديث عائشة رض الجنة ص جابر رض
اتفقا على الرواية عنه اتم اليوم خير اهل الارض قاله يوم الحديبية وكانوا الفا واربع مائة مصداقه
قوله تعالى لقد رضي الله عن المؤمنين اذ يبايعونك تحت الشجرة ق انس اتفقا على الرواية عنه قال اتى النبي ص
رجل فقال يا رسول الله متى الساعة فقال ص ما اعددت لها فقال يا رسول الله ما اعددت لها كثير صيام ولا
صلوة ولا صدقة ولكني احب الله ورسوله فقال انت مع من احببت يعني انت يكون مع محبوبك في الجنة
ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه انت مني وانا منك قاله لعلي تقدم بيانه ق حديث انما الحالقة
انس رض مسلم عنه انت عليه هي راجعة الى اليتيمة والضمير فيها للسكينة قوله كبر كبر يقال كبر فلان
الامر وكبر الامر اذا عظم وكبر سنك قاله لبيبة كانت عند سليم انس بن مالك تقدم
الكلام عليه في الباب الخامس في حديث يا ام سليم اما تعلمين ق ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه وفي الرواية
الشيء وتسكين الهاء كلمة يقولها العرب عند الشكاية والوجع عين الربو يعني حقيقة او شبهة وان كانا
في التحريم سواء لكن الاول اشد وان تشتري التمر يعني التمر الجيد بصاع تمر يعني بيع التمر الردي
بشيء خرصا التمر الجيد ثم تشتريه يعني اشتر التمر الجيد بذلك الشيء قاله لبلال حين جاء اي جاد
الجيد بتمر ردي بفتح الباء وتشديد الياء بعد نون وهو نوع جيد من التمر وقال عند ثمر ردي
بضم ميمه صاعين بصاع الطعام اي بسببه مصدر سماعي او دن يطعمه وفي رواية البخاري اوه مرتين
واما الربوا فثم بردد ذلك ما البيع لظهور ان ما هو حرام لا يقدر عليه بل بفتح او دن بالهمز
ولم يكن معروفا وقد جاء في رواية اخرى عن ابي سعيد انه مقال عين الربوا وقد ه عائشة
الظاء المعجمة بالنون والباء الموحدة بعدها والشين المعجمة على صيغة المتكلم والهاء في قالت للنبيشة
قبل ما رواه على اثني عشر احد عشر حديثا وانما الخرج منها مسلم هذا الحديث ايام التشريق ايام اكل وشرب
ذكر الله فيه دليل على ان صوم هذه الايام غير جائز لغير المتمتع به اتفاق واما المتمتع الذي لم يجد
الهدي كما مر لدلالة ان يصوم عند مالك واحمد ق عائشة اتفقا على الرواية عنها ابو اسامة ابو اسحاق
كرر للتاكيد يعني في بيانه زوجة اكوز عنها كما مر استيذان من ذا واجدان يكون في بيت عائشة

شرح بيان ما لا يجوز من الاجارة

ليلها أيها شاء إذا كان لا يكون في قسمها فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء وكان مرضه في بيت عائشة إلى أن مات عندها
يوم الاثنين في شهر ربيع الأول قالت الذي مرض الذي توفي فيه م أبو هريرة وروى مسلم عنه قال كان رسول
يسمع رأس عمار بن ياسر وجاحين بفتح الجيم وبالحاء المهملة وفتح الميم
والياء المثناة تحت وآخره نون اسم رجل من الصحابة قتل مع علي بصفين وقيل اسم جاحين عامر قتل المسلمين قتلوه بمكة وعزبت أي ترجع عن دينها فلما قتل رجع حتى قطعها أبو
جهل فأتت تومئ إلى المضي إلى مصافي أراد به ذراعها وذلك خاطبه بقوله يقتلك فئة باغية
يعني معاوية وجيشه بالجاء في حال أن يقتلك الفئة وإن روي بالرفع فهو من خبر مبتدأ محذوف أي هي
بومئ وشدة يا ابن سمية تقدم الكلام على الفئة الباغية وقتلهم عمارا في باب المساجد من حديث
يقتل عمارا الفئة الباغية م ابن مسعود وروى مسلم عنه بحسب المرآة الباغية زائدة قمر الكاذبين من جنب بهمان
للصغير في بحسبان يحكي بكل ما سمع يخبر بحدوث في الإنسان بكل ما سمع يكذب ما الكاذب في السمع يكون راويا
وكاذبا فإذا تحدث الكل بما سمع يصير كاذبا والمحالة ق أسف أضعف على الرواية عنه قال الكاذبون أبو طلحة
أكثر الأنصار له مالا وكان له بستان قبله نخل وما طيب يقال له بيرحاء بفتح الباء المرحوة وضم الراء
المهملة وبالحاء المهملة فلما نزلت هذه الآية لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون قام أبو طلحة فقال
يا رسول الله إن أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أضعها حيث شئت فقال بخ ذلك مال
رابح بالباء الموحدة أي ذو ربح بخ ذلك مال رابح روي الكاذبون بخ باسكان الخاء المعجمة وبكسرها منونة
منونة وتشديدها على تعظيم أمرها والرساد به وقد سمعت ما قيل وإني أرى أن تجعلها في الأقربين
بها أقارب أبي طلحة وفيه دلالة على أن الصدقة بعد ما أطلقت يجوز صرفها إلى الأقارب قال نعم
م جابر وروى مسلم عنه بل تجدي بلي حرف تصديق وجحد بالدال المهملة وبالجيم أيضا أمر يعني أفعلي
مخالف فإنك ستجدين تصديق ما قلت لها فعليل الجواز خروجها ويجلس مكان المسائلة لو لم تصدق لما جاز لها
الخروج لكن الظاهر أنه ليس بمقبول وإنما هو خارج مخرج التخويف على فعل المخيرة وتفعل معروفا فاهدي المتروح
يعني إذا بلغ مالك مضايا تودي كوتصدقوا فأضفي معروفا من الصدقة قاله محالة جابر وقد طلقت
فأراد أن تأخذ ثمرها فزجرها رجل أن تخرج نخل أبي عمرو جار خرجها فأتى الحديث على جواز خروج
المعتدة نهارا للحاجة لأن المجد يكون في النهار غالبا وهو مذهب مالك وقال أبو حنيفة لا يجوز خروجها
ليلا ولا نهارا بتونة كانت أو رجعية والشافعي في البتونة مع مالك وفي الرجعية مع أبي حنيفة م
عائشة روى مسلم عنها بأيتهن تمر فيه جماع جمع جائع أهله بالرفع حفا على جماع تقدم بيانه في الباب
الثاني في تحذير أهل البيت عند هم المتر م جابر روى مسلم عنه بين الصيد الصفان فيه محذوف أي

أو بين أهل الصيد وبين الكفر ترك الصلاة بفتح من أحاد الصلاة جمهور مؤمن ومن تركها منهم كافر أو فسق لأن كان
مقتضى الظاهر أن يقول بين المؤمن والكافر لكن ذكر العبد موضع المؤمن إشعارا بأن العبد حقيقة بأن يخلع بصفة
ويصدق وبين من كفر فهو مستكمل عن عبوديته ووضع موضع الكافر مبالغة ذهب الخوارج إلى
أن تارك الصلاة غير جاحد يكفر لظاهر الحديث وذهب أهل السنة والمعتزلة إلى أنه يكفر لقوله
تعالى إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء وترك الصلاة ليس بشرك فيكون
مغفورا والكفر ليس كذلك فأولوا الحديث بالمستحل أو بأن المراد من الكفر كفران النعمة كما في قوله لا ترجعوا بعدي كفارا
خارج من الإيمان أن ظاهر المنصوص شاهد على أن المرء لا يخرج عن الإيمان كهذا الحديث وقوله ليس بين
وبين مؤمن وغيرها يقتل ذلك المستحل بالسيف حدا كما روي جاحد الخمر لقوله المرء إن قاتل حتى يقول لا
إله إلا الله ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة الحديث وهذا أهل السنة أنه غير خارج منه لأنه قد بينه النبي
حين سأله جبريل عن حقيقة الإيمان وهو أن يؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله وباليوم الآخر
وبالقدر خيره وشره والمرء نص غير داخلة فيه وإنما يقتل إيصالا بحسب الحد أن يتوب لقوله عليه السلام أمرت
مسلم أن يقاتل حتى يشهد وليس ترك الصلاة منها ق عبد الله بن مفضل أتفقا على الرواية هنا بين كل أذانين
صلوة بين كل أذان وصلوة وروى الكافة بين الأذان والإقامة بطول التغليب قال
القاضي يحتمل أن يكون بالحاء المهملة في الأذان في الفترة الأعلام فإذا علم الوقت والإقامة أعلام بفعل
الصلاة قوله في الثالثة أو ربما قالها وهم وجوبها فإن قلت كيف يصح هذا الحكم والصلوة بعد أذان المغرب
والإقامة مكروهة قلنا الحديث يفيد مشروعية الصلوة في ذلك الوقت وهي ليست في كراهتها ق عبد الله بن مسلمة
أتفقا على الرواية عن ثلاث أو صفر وصفة السلام وقال المهدوي وعلى السلام من ثلاث المرة والثنتين
والسلام حتى يموت قال الله تعالى فحيوا بأحسن منها أو ردوها وقد تقدم تفسير ذلك في الباب السابع في حذف
الطرق التي ليست في سبيل م عائشة روى مسلم عنها ثلاث الكلمة التي يحلفها التي عطف على وذلك يعني
يأخذ بسرعة فيها في ذنبه وليه يعني يجعلها في فمها ولي اللحي وجيبه وعلى الكاهن يعني بها أعلى
وليه على ذلك الكلمة وفي هذا يحتمل على ما هو كذلك يقع الكاهن وكذب الكاهن قال القاضي قال الكهان
وعلى الذي معرفة الغيب كانوا يحدثون بما يكون حقا تقدم توجيهه في الباب الثاني في تحذير الملائكة تنزل
بالغمام ق البراء بن عازب تلك الملائكة كانت تسلم لك ولو قرأت يعني لو دمت على قراءتك لاستمعت
الملائكة بزاها التأنيث لأنها تأنيث جمعهما روى الناس بالرفع على أنه مبتدأ ويجوز أن يكون موصولا ذلك يكون نائبة
والضمير في تستمع للملائكة قاله الأصيلي على وزن التصغير وقيل بفتح الهمزة وكسر السين والأول أصح جمعيه

يأتي غريب الكهان
بشرح بقية ما يحتاج إليه منهم

نكتوي بالنار الكية جمعية

بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة وسكون الياء المثناة تحت بعدها ميم قراءة سورة الكهف بالليل اقول فيه تسامح في المصنف لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان القول لم يكن حين قراءته بل كان حين حكى السنة وقاله صباح تلك الليلة هكذا رواه الراوي وقال فلما اصبح اتى النبي صلعم وذكر ذلك له على ان الحديث غير مرفوع وعند ابي داود عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة في القرآن انه صلعم قال ذلك فنزلت القرآن هكذا ذكره في المصابيح والصحيحين وعند ومن مرفوعا بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل الطويل الشوى بفتح الشين المعجمة وتنوينها على انه كان حرا ولو كان مهملا لقيد لكان شطن ولبعد فتغشته بحابشاى ستره بفتح وتحت فوق وسنه كقطعه سحاب فجعلت تدنو بفتح طفقت لغة بيان العلل الى السفل اسماع قراءة القرآن وجعل وسنه يقرؤها بالغاء والراء المهملة من النقار وروى بنقر بالقاف والراء المهملة من نقر ينقر على وزن ضرب يضرب اذا ثوب وفي الحديث جواز اذان الامة المملوكة وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود ذكر مسلم عند ذلك محض الايمان بفتح علامة خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا في تعاطيه كلما وقع في قلبه من وسوسة الشيطان يفتح الوسوسة قال الحبر حين سئل عما يجد في نفسه ما يعاظم ان يتكلم به خوفا من ان يعلم صار ما وسوس الشيطان ويروى ذلك اشارة الى مصدر يعاظم صريح الايمان رواه ابو هريرة تفرد به اي بالمرفوع ثانيا عن الراوي مسلم ايضا اي كما تفرد بمعارضة ابي عن ابن مسعود م رافع بن خديج مسلم عن ثمن الكلب حيث استدل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة وانما عول الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه صلعم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام وقد ثبت انه صلعم احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اقتناؤه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك لا يجوز بيعه لكن على شفاء القيمة كما لو اتلفه ومهر البغي وهو ما يأخذه الزانية على زناها حيث يقضى بحرام فرمت ثابتة بدليل آخر سماه مهرا ثم نهى عن مسمى وتسمية الحجام خبيث اطلق الخبيث عليه باعتبار ما يؤدي الى الكاسب ع انس روى البخاري عند حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا للدخول اذ انه لا انه وجب دخول الجنة اذ هو فضل اهداه ورد بلفظ الماضي لان الوعد مقرون الحاصل قاله لرجل كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال اني احبها يعني سورة الاخلاص م يزيد بن الخصيب روى عنه حرمة نشأ المجاهد على القاعد اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر او غيره تحرمة امهاتهم في لزوم رعاية حقوقهن وهو النظر اليهن وفي نظر المحارم من القاعد خلاف حتى قال في اهله يحنث ان يكون حلفه الله وعن ابن مسلمة يحنث بنظرهم اي يحنث القاعد الغازي في اهله اذا وقف فضاله اي صار موقوفا

من وقى الجاهد ويوقيه ما حذر من عمل يشغله عن الثواب بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء اي كونه تهمة رعاية لهذا قوله ما شاء ما يكون محل على المبالغة والتخويف قال الشيخ الشارح هذه الجناية اكبر ذنبها العظيم الجنايات ومن احرى كل المساق قد الفت النار رسول الله ص فقال لها ما ذكرك قال الظهر هذا خطاب للقاعدين اي هذا تذكير بالله تعالى عن الجناية يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الجناية وقال القرشي خطاب للجاهدين يعني هذا تذكير في حصول بجازاة اعلى من هذه المجازاة واقول القول الاول اولى لان سياق الكلام جار في حرمة نساء المجاهدين وتوقيرهم فيهم منه و ع ابن عمر اضفا على الرواية عنه حسبا بكذا على احد كما كاذب يعني يلزم على الموقف سبيل لك عليها بيان لوقوع الفرقة بينهما بالايلاء قاله للشارحين بهذا وانعما من اللعان ق ابو هريرة اضفا على الرواية عن حق المسلم حسن رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذه الخمس من الفروض الكفاية م ابو هريرة وروى مسلم عن حق المسلم على المسلم سئل رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب منك النصيحة فانصح واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذه الخمس في الحديث سبع ق ابو هريرة الوالدة ذكرا بوا السلام وفي المتوفى ردد واذا عليه والصحيح هو الاول والمضي للحيين سبعة ق ابو هريرة اضفا على الرواية عن حق المسلم على المسلم خمس يغسله اذا مات ويكفنه ويحمله ويصلي عليه ويدفنه ق ابو هريرة وروى الله على كل مسلم حق ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما ثم هو واجب على كل بالغ في وجوب الغسل يوم الجمعة م جابر روى مسلم عن جلب الماء بفتح اللام ومعنى والمراد بالجلب في الموضع القريب من الماء لانه في الغالب يكون مجمعا للناس فيسهم من القرب واعارة الدلو اعارة الحبل فيها ومنعها بالرفع عطف على الاعارة منعة الابل العارة ما فيه ليحلبها الفقير وحمل عليها في سبيل الله لرجل قال يا رسول الله ما حول الابل وهذا الذي يعني الجمهور ذكر هو اي حمار وغير واجبة على صاحب الابل الا ان يضطر اليها الفقير لعلى ما ورد في حق الفرس انه من اتم من الحق الوعيد بتارك هذا حمار يكون محمولا على صورة ما اذا ق عبد الله بن عمر اضفا على الرواية عنه حوضي مسيرة شهر ماؤه ابيض من اللبن وريحه اطيب من المسك كيزانه اي ظروفه كنجوم السماء من شرب منها لم يظمأ بعدها ابدا اضفاه الى الله لعظم شأنه في حديث والذي نفسي بيده لانيتها اكثر من عدد نجوم السماء م ابو الدرداء رواه مسلم عنه عن النبي ص حبة الخضراء بحاء مهملة مفتوحة وضاد معجمة ساكنة وباء موحدة وحاء مهملة ملك وكل الله به ملكا ومعه ميزان جبير قال الملك لو كل بالمؤمن والله اعلم قيل لقوته وبأسه وقيل لانه في الخامس في حديث ما عبد مسلم بن عوف بفتح العين والباء الموحدة ظهر الغيب م ابو هريرة روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله ودينار تصدقت به على مسكين ودينار انفقته

بضم الحاء المهملة وفتح الصاد المهملة وسكون الباء المثناة تحت بين قارئ سورة الكهف يا ليل الى قوله فيه تسابح المصنف
لانه ظرف لقوله قال فظاهر ان القول لم يكن حين قرأته بل كان حين حكى السيد ما رآه صباح تلك الليلة
هكذا رواه الرازي وقال فلما اصبح اتى النبي صلعم وذكر ذلك له على ان الحديث غير مرفوع على البراء بل
عن ابي سعيد الخدري والمروي عن البراء بن عازب في القصة المذكورة في القرآن انه صلعم قال تلك تزلت القرآن
هكذا ذكره في المصابيح والصحيحين وعند ومن مرفوعا بشطنين الشطن بفتح الشين المعجمة والطاء المهملة الحبل
الطويل الشوبين الفعل الماضي من الربط بشطنين تثنيتها على انه كان حبلا واحدا ولو كان مثل القيد لكان شطن واحد
فتغشته بتحتانيتين اي ستره يعني وقعت فوق فرسه كقطعة سحاب فجعلت تدنو يعني طفقت تقرب
العلى الى السفل سماع قراءة القرآن وجعل فرسه ينفر منها بالفاء والراء المهملة من النفار وروي بنقر
بالقاف والراء المهملة من نقر ينقر على وزن ضرب يضرب اذا وثب وفي الحديث جواز ان الله ملائكة
وان قراءة القرآن سبب لنزول الرحمة م ابن مسعود ذكر عند مسلم عنده ذلك محض الايمان يعني علامته
خلوصه لان من كان ايمانه مشوبا في قلبه من وسوسة الشيطان يفتن اول ما يسمع
قاله حين سئل عما يوجد في نفسه من الشيء ما يعظم ان يتكلم به خوفا من ان يتكلم
هذا وما وسوس الشيطان وروى ذلك اشارة الى مصدر ما يقاطعه صريح الايمان رواه ابو هريرة تفرد
به اي بالمرفوع ثانيا عن الراوي مسلم ايضا اي كما تفرد به عمار وكذا تفرد ابن مسعود م رافع بن خديج
مسلم عن ثمن الكلب حيث سئل به بعض على ان بيع الكلب مطلقا غير جائز وجوزه ابو حنيفة وابعد
عن الحديث بان لفظ الخبيث لا يدل على الحرمة بدليل انه صلعم قال وكسب الحجام خبيث مع انه ليس بحرام
وقد ثبت انه صلعم احتجم واعطى الحجام اجره وقال قوم ما ابيح اتخاذه فبيعه جائز وما لا فلا وقال مالك
لا يجوز بيعه لكن على مشتريه القيمة كما لو اتلفه وسمي الشيء وهو ما يأخذه الرائض على زنكها حيث يقصد حرام
فرسه فانه بدليل اخر سماه مهرا انه على صورته وكسب الحجام حيث اطلق فالخبيث عليه باعتبار حصوله
مراد في المكاسب ع انس روى البخاري عنه حبك اياها ادخلك الجنة اي صار سببا لدخولك اذ انه
اذا احبها دخل الجنة انما هو فضل اعاد وبدأ بلفظ الماضي ايذانا انه في معرض الحاصل قاله الراجل
كان يلازم هذه السورة في كل ركعة فقيل له ما يحملك على لزومها فقال انى احبها يعني سورة الاخلاص
م يزيد بن الحصيب عمر عنه حرمة نشأ الجاهد على القاعد اي على الذين قعدوا عن الغزو لعذر
او غيره كحرمة امهاتهم في لزوم رعايتهن وحسن النظر اليهن وقيل دخل على القاعدين يحلف ذكر جائز في اهله يعني
يكون خليفة الله وغازيه ومسلحه بفتح ميم فهمز اي يجوز القاعد الغازي في اهله الا ذو فضله اي صار موقوفا

من روى في الجهاد ويوافقه ما حذر من عمل يشابه اعمال المشركين من الثواب يضعف اذ يكون حينئذ جناية لها قوله
ما شأنه يكون محمولا على المبالغة والتخويف قال الشيخ الشارح هذه الجناية انما تكون فيها اعظم الجنايات وممن
من احمق الحساب ثم التفت الى النار يا رسول الله ص فقال لها اسكتي قال الظهر هذا خطاب للقاعد يعني
اي هذه نظنكم يا الله تعالى هذه الجناية يعني اذا علمتم هذا فاحذروا عن الجناية وقال القرطبي خطاب
للمجاهدين يعني هذا تذكير في حصول مجازاة اعلى هذه المجازاة واقول القول الاول احسن سياق الكلام
جار في حرمة سؤال المجاهدين وتوقيرهم فيفهم منه و ع ابن عمر افضل على الرواية عنه حسبا بكما على
احد كما كاذب يعني يلزم على الموقوفة سبيل لا يعلمها ايان لوقوع الفرقة بينهما ايدا قاله المازري وبه قال
من اللعان و ع ابو هريرة افضل على الرواية عند حق المسلم حسن رد السلام وعيادة المريض واتباع الجنازة
واجابة الدعوة وتشميت العاطس وهذا المشروع من الفروض الكفاية م ابو هريرة ورواه مسلم عنه حق المسلم
على المسلم ست قيل ما هن يا رسول الله قال اذا لقيته فسلم عليه واذا دعاك فاجبه واذا استنصحك اي طلب
منك النصيحة فانصح واذا عطس فحمد الله فشمته واذا مرض فعده واذا مات فاتبعه وهذا الحديث وفي الحديث
الواحد ذكر ابو داود السلام وفي المتوفى رد وزاد عليه والنصح هكذا في نسخ المصنف الحديث سبع و ق ابو هريرة
على الرواية عنه حق كل مسلم على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما وهو
حق واجب يغتسل في كل سبعة ايام يوما اراد به يوم الجمعة بدليل ما ورد في رواية يوم الجمعة مكان يوما وهو
ك ابن عباس في حق الغسل يوم الجمعة م جابر روى مسلم عنه جلها على الباء بفتح اللام مصدر والمراد بيان
جلب في الموضع القريب من الماء انه في العالب يكون بعض الناس فيهم من القين واعوان لهم على عادة
فعلها وبعضها بالرفع عطف على الاعمار بتقدير الابل عمارة بفتحتين اي الابل العمارة بما فيه ليحملها الضعيف وحمل عليها في سبيل الله
لرجل قال يا رسول الله ما حول الابل وهذا المعنى بعض الجمهور وذهب اهل الحجاز وغيرهم واجبة على اصحاب الابل الا
ان يضطر اليها الضعيف لعلي ما ورد في حق الفرس انه معلق الخير والعيون بناصيته هذا امر يكون عموما على صورة او خصوصا
و ق عبد الله بن عمر اضفا على الرواية عنه حق مسلم ست تشميت العاطس وعيادة المريض واتباع الجنائز
كما ذكر في الحديث السابق وقبول الدعوة ورد السلام وابتداؤه بالسلام عليه في الباب الثالث في حديث والذي
نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا الحديث م ابو داود وسكت عنه م مسلم عنه حق الطعام على الطعام
ملك وحق الكلام على الكلام حيث جيء قال الملك ولو كل يا امين وان لم يسأل تقدم بيانه في الباب الخامس في حديث ما
عن مسلم بن عوف حيث بظهر الغيب م ابو هريرة روى مسلم عنه دينار انفقته في سبيل الله ودينار تصدقت به
وانفقته صفته ودينار انفقته في رقبة اي في فك رقبته ودينار تصدق به على مسكين ودينار انفقته

على اهلك اعظمها اى اعظم اهل الدنيا بزنة المذكورة او التى اتفقت على اهلك اعظمها بيتا وانفق اى انفاق كان على صلاة الاجر غير المنصوص عثمان
والجملة الثانية مبينة جبر او بيان لها او الحق ان الاعظمية انما تعلم بالنص فى انفاق كذا على صلاة الاجر غير المنصوص عثمان
بن ابى العاص الثقفى روى مسلم عنه ذاك شيطان يقال له خنزب بفتح معجمة مكسورة او مفتوحة ونون
ساكنة ثم زاء معجمة مكسورة او مفتوحة قال ابو عمرو الخزاز قطعة لحم منتنة وهو لقبه قال الشيطان
فاذا احسسته فتعوذ بالله منه وافعل على يسارك ثلثا بضم الفاء وكسرها اى الفرائض وهو نفع مراد فى
بزاق والمؤمن منه استكراما لشيطان ثلثا قالت له حين قال انا الشيطان ولا يسلم بين صلوتى
واما فى يضاد ذهب عنى اللذة والخضوع فيها بلتهما على ذكر الرب ونشوبها اى يشتكى فيها ع عائشة
روى البخارى منها ذاك لو كان قالته حين قالت واسامحه وكلمة تستعمل فى المدينة اراد بها هنا
التحزن من موتها ذاك بكسر الكاف خطاب لعايشة واشارة الى موتها واناحى الجملة لها فاستغفر
واد عوالك روى انها قالت فضلت واكلاه والله اى اذ ظننت بخير موفى ولو كان ذلك بطلت معوسا
بعض ازواجك فقال عمر بل انا وارسله اراد به عمر والله اعلم انها تبقى بعده وفيه اشارة الى انه يجوز
الالتزام فضل على نفوس معدودة احد ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ذا من اكفر بحرف الشرط بالنصب على
الظرفية يعنى فى جهة المشرق يجوز ان يراد به كفر ان النعمة او ان اكثر الفتن التى كانت فى الاسلام من بعد
قتل عثمان من فتنة الجمل وصفين والنهروان وقتل الحسين بالعراق وفتنة الحاجم وابن الزبير قالوا فى كل منها
من قراء التابعين وغيرهم ممن كان ظهور من قبل المشرق بعادة دعاة المسلمين كذا ان نعمة الاسلام
ويجوز ان يراد به الكفر الذى ضد الايمان ويكون ذلك خروج الدجال والخوارج والجنادة فى اهل الجبال او
الابل والفدادين اهل الوبر بالجر صفة الفدادين والسكينة فى اهل الغنم تقدم بيانه فى باب التسابع
فى حديث الفخر والخيلاء فى الفدادين م ابو هريرة وروى مسلم عنه رب اشعث وهو الذى ابو شعثة
لما كثير من ولد يسرح مدفوع بالابواب اى من شانه ان يدفع فيها الرثاثة يجبر لو اقسم على الله لابره تقدم
بيانه فى الباب الثانى فى خوان من عباد من لو اقسم على الله لابره ق سهل بن سعد روى البخارى عن
رباط يوم وهو حفظ ثغر المسلمين من العدو فى سبيل الله خير من الدنيا وما عليها قيل معناه رباط يوم
خير من ثواب انفاق الدنيا كلها فى الخير لحقارة الدنيا عنده لكن الوجه ان يقال انه من باب تنزيل الغيب
منزلة المحسوس وان ذلك الدنيا ونعيمها محسوسة مستعظمة فى النفوس فعبر النبى عنه فى قلوبهم اى
ثواب اليوم والليلة من الغزو فى الرباط خير من تملك هذه المحسوسات وموضع موطأ احدهم من الجنة خير من
الدنيا وما عليها خص السوط بالذكر وان كان ادنى منه جريا ايضا لان من شأن الراكب اذا اراد النزول الى

فى منزله ان يلقى سوطه قبل ان ينزل لئلا يسقط احد فيه وهذا تحريض منه عليه اى الجنة وتم اشارة كلامه و
الروحة هو المرة من الرواح وهو السير بعد الزوال او بمعناه العشى فى سبيل الله والغدوة مرة من الغدو
هو السير قبل الزوال خير من الدنيا وما عليها م سلمان روى مسلم عنه رباط يوم وليلة فى سبيل الله خير
من صيام شهر وقيامه ورباط جميع رابطة اذا اقام فى ثغر من ثغور الاسلام مجاورا لعدوه والثغر
جرى عليه عمله الذى كان يعمله يعنى يكتب له اجر اعماله الى يوم القيمة وفيه فضيلة مخلصة للمرابط للحجا
فى صحيح مسلم كل ميت يختم على عمله الا المرابط فانه ينمى عليه عمله الى يوم القيمة واجرى عليه رزقه يعنى
يرزق فى الجنة كما يرزق فى الشهيد لانه كان لا يلزم منزلا يستريح فيه فى نوع الرزق وفى الرتبة وامن يقع الفتنة
وكسر الميم او هو اميا الضمان بضم الفاء جمع يعنى امن كل ذى فتنة حال الموت ورواية الطبرى بفتح الفاء
اى من الشيطان م عايشة روى مسلم عنها ركعة الفجر اراد بها سنة الصبح خير من الدنيا وما عليها وفيه
عظم ثوابها م المغيرة بن شعبة روى مسلم عنه قال كان ابى عمر يسقى اصحابه فقال لى يا رسول الله لو
شرب فقال عمر سأسقى القوم احوجهم منى شربا قبل ان ترتحل فتوضأ فيكون فضل له سور الجماعة اراد بها ما يكون منهم
صالح يبتدرك بسوره وقيل لان العادة جرت بان يخدم القوم اسفلهم سنا ويؤخر شربه عن شرب الاكابر
والاول انسب للمقام وانما سوغ لهما القول منه عمر تعليما لهما ومحبا به وابن مسعود اقتفاء على الرواية
عنه مباح بالسين المهملة مصباح مصروف ان شتم المسلم غير جائز وفى شتم المسلم كفر يعنى فان المسلم غير
جائز ان يستحله او المراد من الكفر كفران النعمة م انس روى مسلم عنه قال على النبى عمر رجلا سمعه
وهو يقول اللهم مكانى معاقبى به فى الآخرة فجعله
فى الدنيا فقال له م سبحان الله لا تطيقه او لا تطيقه فلو تعلق عفا الله عنه لان يشاء الانسان فى الدنيا الهلاك
فزاد فى الدعاء بقوله اليه وذلك بشارة الآخرة فلا تستطيعه شك من الراوى ويروى فى طاقة لك
بعذاب الله فقد قلت اللهم اتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار وهذا ارشاد من النبى عم
لذلك الرجل الى دعاء الحسن الجامع قال له الرجل عاد فدعا الله به فشفاه مصدر عم الرجل بقوله الذى علمه فشفاه
الله ع ام سلمة روى البخارى عنها سبحان الله ماذا انزل الليلة ذا يعنى الذى انزل الليلة من الخزائن
تقرير لما قبله وان فضله وقيل ما واو يعنى شئ من الخزائن بيان للمنزل عبر عنها بالرحمة وبالخزائن لعزتها وكثرة
انزال الليلة من الفتن يعنى من العقوبات عبر عنه بالفتن لانها اسباب مؤدية اليه وجمعها لكثرتها من ان تحصى
صاحب الحجر جمع الحجرة اراد به بعض ازواجه ان يصلى من يوقظ ازواجى للصلوة ربما كاسية يعنى فى الدنيا
كاسية بالوان الثياب فى الدنيا عارية فى الآخرة يعنى عارية من انواع الثواب وهو كناية بالسبب

استيقاظ الارواح يعني ينبغي لمن اراد ان يتعاقب عن العبادة ويحفظ على قيامها ان يكون كالميت خلقة
كون نهار ذا حي يمر على بيات في الاخرة اذ ينفعهن هذه السنة اذا لم يفعلن ٢ ابو هريرة روى مسلم عنه
سيحان بفتح المهملة نهر المصيصة وسيحون نهر بالهند وجيحان بفتح الجيم نهر ادنة في بلاد الروم
وجيحون نهر بلخ وما قاله الجوهري في صحاحه جيحان نهر بالشام وغلط او انه اراد الجار من
اقر بلاد الروم وهو مجاورة للشام وبه ظهر ان ما قاله القاضي سيحان وسيحون نهر واحد وكذا
جيحان وجيحون فاسدكذا قاله النووي والغرات والنيل كل من انهار الجنة تقدم بيان كون النيل
والفرات من انهار الجنة في ابواب الساعة وحديث بينا انا في الحطيم يعرف منه توجيه كون
سيحان وجيحون منها ٢ شداد بن اوس مر روى البخاري عنه سيد الاستغفار اي افضلها واعظمها نفعا
اي يقول العبد اللهم انت ربي الخ اذ الاله لا يصلح خالقا ولا غيره هذه الجملة حال مؤكدة وانا على عهدك
يعني انا مقيم على ما عهدت الي من امرك ونهيك ووعدك يعني انا معترف بما وعدتني
الاجر على امتثال الامر ما استطعت اي بقدر استطاعتي وهذا اشارة الى عجزه وتقصيره يعني اعترف
اعبدك كما عبدتك وترضى ولكن اجتهد في بقدر طاقتي قيل المعهود هو الذي اخذه الله من ذرية ادم حين
قال الست بربكم قالوا بلى لعوذ بك من شر ما صنعت ابوء لك بنعمتك علي اي اعترف واقر بها والبوء الاقرار
الى ان توفي انه لا يغفر الذنوب الا انت اعاذنا الله من ذلك بفضله وكرمه اذا اوى اراد الاوي
وخالقيته وعبوديته نفسه واعترافه بنعمة الله والتوبة اليه وبجزوع اقامة الواجب عليه قيل
ذكر الله بالخطاب كثير فيه من قالها اي هذا الكلام في النهار موقنا بها اي معتقدا وهو شرط على الحال اي
من يومه قبل ان يمسي فهو من اهل الجنة ومن قالها من الليل من هنا للتبعيض وهو موتي بها قائما قيل ان
يصبح فهو من اهل الجنة ق ابو بكرة انتفاعي الرواية عنه شهر اعيد اذ يقتضان رمضان وذو الحجة
او لا ينقص اجرهما وان نقص عددهما وقال الاحدي وغيره لا ينقصان جميعا في سنة واحدة بفضل الله الغالب
كذا المعتمد هما او بحفظه ٢ عمر روى مسلم عنه صدقة تصدق الله بها عليكم فاقبلوا صدقته يعني
القصر تفسير للصدقة في السفر مع الامن قاله لعمر حين سأل ابن عمر قال نقصر الصلوة في السفر حالة
الامن وقد علق القصر بالخوف في قوله تعالى اذا ضربتم في الارض فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلوة
ان خفتم ان يفتنكم الذين كفروا مر بتمامه في الاضحى اي سافرتم فيدخل فيه ما شارة تمر فيقول صدقة
الله عبر بالخوف وفي قوله المسافر القصر حال الامن منها فينبغي ان لا يترك هكذا قلت فيها فائدة في قوله
ان خفتم فلما ذكر نظرا الى الغالب اذ به نزلت في اسفار النبي صلعم واكثرها لم يخل عن خوف والعدة

العود زيل بزاء فراء كسلم عنه صلوة الاوابين بتشديد الواو اي الراجعين بكثرة الرجوع الى طاعة
الله اذا رمضت الفصال اي احترقت لحفاها الفصال جمع فصيل وهو ولد الناقة اذا فصل عن امه وهذه اشارة
الى وقتهم بصلوة الضحى في الوقت المرسوم فانه المراد الاشتهر عند اهل الشمس حيل النهوض الى الاستراحة
فيرد على حلول الاوابين المستاضين بذكر اقتان يقطعوا عن كل مطلوب سواه وانما عبر عن ذلك
الوقت بقوله اذا رمضت الفصال لان الفصال اذا قصد حلوا حفاظها يغفلن عن امهاتهن عن ابتغاء
شدة الحر فيتركها م ابو هريرة روى مسلم عنه صلوة الجماعة افضل من صلوة احدكم وحدة بخمسة و
عشرين جزوا ع ابن عمر وابو سعيد روى البخاري عنهما صلوة الجماعة تفضل صلوة الفذ بالفاء
والذال المعجمة المنفرد بسبع وعشرين درجة هكذا رواية ابي سعيد وفي رواية ابن عمر بسبع
وعشرين قيل المراد بالدرجة الجزء مطلقا ولا يلزم ان يكون كل منهما مساويين فيحتمل ان يكون مقدار
اقل جزء الجزء فاذا جزئت خمس وعشرون جزوا مثلا سبعا وعشرين فيساوي رواية ابن عمر وقد
ورد في رواية ابن عمر قال النووي هكذا في اكثر النسخ في الصحيحين بسبع وعشرين درجة وهما سواء وعشرين درجة فالتذكير مع لفظ الدرجة
التذكير مع لفظ الجزء قيل لمساواة بين الروايتين فذكر الفضل لا ينفي الكثير ومفهوم العدد ظاهر
او قال الخبر الذي عمر اراد به القليل لهذا العلم بزيادة فضله على من صلى وحدا عنه اخبر بالكثير وقيل يعقل
ان لا يكون خلاف وجزاتهم تختلف باحوال المصلين وزيادة آداب الصلوة او خلوص فضيلة الصلوة
الى آخره تدل على ان في الصبح والعصر اخلاص فضيلة اكثر من المسجد وغيره وقيل الاخلاص باختلاف
زيادة الجماعة وقلتها وهو مردود بقوله صلوة الرجل مع الرجل افضل من صلوته وحده وصلوته مع الرجلين
افضل من صلوته مع الرجل الواحد ق ابو هريرة اقتفاعي الرواية عنه صلوة الرجل في جماعة تزيد على صلوته
في بيته وصلوته بالجر عطف على صلوته في سوقه بفتح الباء وبكسرها وهو ما بين المثل الى السبع وقيل
ما بين الواحد الى العشرة وعشرين درجة وذلك اذا توضأ احدهم فاحسن الوضوء ثم اتى المسجد لا ينهزه
الا الصلوة لا يخطو خطوة الا رفع له بها درجة وحط عنه بها خطيئة حتى يدخل المسجد
فاذا دخل المسجد كان في الصلوة اي في حكمها المطلق من جهة الثواب ما كانت الصلوة تحبسه يعني ملازما لمقام الصلوة
بجماعة ينتظر ذهابه والملائكة يصلون على احدكم ما دام في مجلسه الذي صلى فيه يقولون اللهم اغفر له
اللهم ارحمه عليه يعني وقصر الثواب ما لم يؤذ فيه يعني ما لم يصدر منه غير حق ما يأتي ذي منه من ايذاء

متعلق بسأل آخر الفصل الذي قبله

مالم يحدث فيه يعني مالم يفعل في مجلسه امر محدثا ومبتدعا وقيل مضاه مالم يعرض له حدث ابن عمر
اتفقا على الرواية عنه صلوة الليل مثنى مثنى فاذا خشي الصبح اي عند اتيانه فليوتر بواحدة قاله لمالك
رجل يعني صلوة الليل استدل به ابو يوسف ومحمد والشافعي على ان الافضل في نافلة الليل مثنى
مثنى قال ابو حنيفة الافضل في نافلة الليل والنهار اربع اربع فرادى ومخيرة بكل اكثر مشقة وحمل
المثنى على الشفع م ابو هريرة روى مسلم عنه صباح المولود حين يقع نزغة بالغين المعجمة اي بخس
وطعنة الشيطان تقدم الكلام عليه في الباب الخامس في حديث ما من مولود يولد م ابو هريرة
روى مسلم عنه ضرس الكافر مثل احد يعني من الكافر في جهنم مثل جبل احد في العظمة وغلظ جلده
مسيرة ثلث اي ثلث ايام ليكون المراد اكثر م جابر روى مسلم عنه طعام الاثنين يكفي الاربعة وطعام
الاربعة يكفي الثمانية تقدم بيانه في الباب الاول في حديث من كان عنده طعام
اثنين م صهيب بن سنان روى مسلم عنه عجبا لامر المؤمن ان امره كله له وليس ذلك لاحد الا للمؤمن
اراد به المؤمن الكامل اذ هو المتصف بهذه الصفة او اشار به الى ان المؤمن ينبغي ان يكون بهذه الصفة
ان اصابته سراء اي نعمة يحمد الله ويشكر فيكون خيرا له وان اصابته ضراء مصيبة يعني في بدنه او ماله
ووطن نفسه عليها فكان خيرا له وهاتان الشرطيتان لكون امر المؤمن كله خيرا وهذا افضل احواله
م جابر بن سمرة روى مسلم عنه قال كنا نصلي مع النبي ﷺ فاذا سلم رأيناكان يشير بيده وفي رواية
يقوله السلام عليكم السلام عليكم قاله م على ما قيل ممنون بهمزة بعدها واو الجمع اي يشيرون بايديهم
جيل بشم بضم الشين وسكون الياء جمع شموس بفتح الشين وهو من الدواب الذي يستفز لحرونها وقلة
يلقي احد هو ان يضع ان مع الفعل فاعل يكفي دين على فلان م مسلم على الجيد اراد به الجنس وعلى هذا
وقعا له من الموصولة مع صلتها اي الذي عليه ق اميمة بنت محصن بكسر الميم وبالحاء والصاد المهملتين اتفقا
على الرواية عنها علم ذو غرب صلد على ملحوف الالف من ماله استفهامية قال النووي قوله على مه
تروى بهاء الكناية هكذا وقع في جميع النسخ ذو غرب بالذال والراء المهملتين بينهما غين معجمة اي
يورث ولا يقسمون لولد ولا لولد ولد بهذا العلاف بضم العين المهملة ما يعصر به العنز قمراصيع وعرها يعني
لا تعصر عند اولاد كذا بالاصيع ويكسرها الواحدة فيكون الباء بمعنى على التوجيه الثاني عليان بمعنى
العود اي تمسك اي الزمن باستعماله في غزو او نحوه فيكون قيد العود بالهندي لبيان نوع لغز منه قال لانه
يجري كذا وجهه بعض الشارحين وقال النووي العلاف بفتح العين مصدر بمعنى علق اي شيء بالجبل ونحوه
العلاق الشيخ الذي هو العلاق وروي بعد الواو علاق وهو اداة العلق وهو الماهية والحقيقة

الوفقعان فيه سبعة مثقبة منها ذات الجب احد من تلك الثقب مثقبة ذات الجب او الثقوب سبعة
مربعة واحد منها ذات الجب والذوق اقرب تقدير الكلام ومنها القوة اما حمر ذات الجب الكرة
اصب الدواء وهو مبيلة كبيرة ظاهرة في داخل الجب منحرفة الى داخل بسبعة امراض العورة وهي بيض
المعاء وسكون الواو الجمع اجتماع الورم في قعر الجنب الاعلى بحيث يظهر انتفاخ ذلك الموضع وعادة
الشاة يعتريه بالاسبوع هذا ابتداء الكلام ببيان الكيفية التي يعتري العود ناما وتوكل
في الانف ويلوم ذات الجب على صيغة المجهول تبتلى بالواو المهملة تقال لك الرجل اذا اصابت الدواء في
احد شقي الفم اما بين الناب والرباعية او بين الرباعية والثنية عمر ض ثلاثة اشهر وسكت عن الخمسة لعدم الاحتياج الى تفصيلها في
ذلك الوقت والبخور عمر عطف العام على الخاص كالمذكور في الجنب ما نصه انه يورث البرص ويقوي الاعضاء
المعدة والكبد والطحال ويلين ويحرك شهوة الجماع ويمنع التشنج ويقتل الدود اذا شرب بالعسل فان قلت ما
وجه تخصيص ما نص بسبع قلت لان نهاية الانتفاع في الغالب وهذه السبعة هي الكليات منها والباقي تشعب
منها ق ابو عمر اتفقا على الرواية عنه على المرء المسلم اي يجب عليه السمع والطاعة اذا دعي الى امر معصية
فكرهه اي في كل امر سواء كره المسلم او شبهه الا ان يؤمر بمعصية فاذا امر بها ولو لا امر بمعصية
فلا سمع ولا طاعة اولا يطيعهم ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه على اتقاب المدينة جمع نقب بفتح النون
وسكون القاف منها وهي الطريق في الجبل ملائكة لا يدخلها الطاعون ولا الدجال ... يعني بسبب الملائكة و
حراستهم اياها ع ابو هريرة روى البخاري عنه عجوة بن تحي تمر المدينة وفتح الجاء المهملة وتشديد الواو بعدها
فتحة بفتح القاف وسكون الياء ويا العين المهملة بن خنوف بكسر الخاء المعجمة وسكون النون وكسر الواو المهملة ابو
خزاعة بضم الخاء المعجمة وبالزاء المعجمة عمرو متدأ وابو خزاعة خبره وفيه بيان نسب عمرو بن لحي وهو اول
من سيب السوائب وهذا الذي اخبر عنه النبي ﷺ انه لم قصبته في النار فالمذكور في صحيح مسلم رأيت عمرو
يجر قصبه بفتح القاف وكسر الصاد المهملة بن خنوف كما بن كعب بجر قصبه في النار م ابو ايوب روى مسلم عنه عقد وفي سبيل الله اورد حتى
خير مما طلعت عليه الشمس وغربت تقدم بيانه في حديث ما من يوم م جابر روى مسلم عنه غلظ القلوب بفتح
فسادها في اهل المشرق والايمان في اهل الحجاز اي اليمانيون ويجوز ارادة اهل هذا اهل المدينة فقط
لقوله ﷺ ايمان اليمان بايمان اهل المدينة م التوأمان سمعان روى مسلم عنه انهما بفتح النون وتشديد
الواو وبالسين المهملة وسمعان بكسر المهملة وسكون الميم وبالعين المهملة غير منصرف غير الرجال احوص
عليكم قال النووي احوص فتح اهل التصغير ابيوض بعدها الياء كذا رواية اكثرين وروي بعض
النون وهما لغتان صحيحتان ولم كان مقارنة اهل التصغير بهذه الرواية غير معتاد تأخر في من

متعلق ببيان ان من مرض الكافر
مرض جبل احد
الواو الحال
متعلق ببيان ان دم الحيض
اذا امر بمعصية

متعلق سان عمر الفراش

يعني معاشر يهود قال الشيخ الشارح المراد بالشام اليمن في كلامهم كما مر وفي شرح مسلم وآسيه وحبيبة فان عائشة
ليست بهوتيات واقول هذا مشروط بان اراد بالنساء العالمين واخرج منها الكاملات لكن الظ
ان المراد منها ما شاء عصرها فلم يحتج الى هذا التكليف فان قلت على هذا يلزم ان يكون عائشة مفضلة
على فاطمة قلنا لا يضر فان يكون عائشة مفضلة عليها بالجملة مع وروده وان لم يبلغ مرتبتها مرتبة فاطمة
وفي تشبيه فضلها بفضل الثريد اشارة اليه لان الثريد ليس مفضلا على سائر الطعام من كل وجه على
ان قلنا ان عائشة مفضلة على الكاملات المذكورة بحسبان مذكورة او بعد وان لم يبلغن في الكمال الى
كما لهن كان من جهة بحجة الله ومرضي معه الله م وجابر روى مسلم عنه قال لما قال الله تعالى ثم
ثينة المراد وكل واحد منهما جبل بين الحرم ولم يعلم من الناس وكان رجل منهما يسقي ضالته فقال اللهم ان كلام
مغفور له الا ضالة الملهم الا بحرقه الله على تنية المراد هذا لفظ المصنف قال الراوي فاتيناه فقلنا له
يستغفر لك رسول الله فقال والله لان اجد ضالتي احب الي ان يستغفر لي صاحبكم وفيه معجزة للنبي عليه السلام
حيث اخبر عن سوء حال الرجل قبل ان يعلم ما في باله ق وابو هريرة اتفقا على الرواية عنه في الجنة السوداء
شفاء من كل داء الا السام قلنا هو بمعنى الموت في الباب السابع في حديث الشورين فيه وداء الكل ام ق وابو هريرة
في كل كبد حرى اجر حرى على ذي كبد حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي كبد حارة قوله حرى فعيل
اراد بالكبد الحرى حيوة صاحبها لان كبدا انما يكون حرى اذا كان فيه حيوة يعني في سقي كل ذي كبد حارة
هذا اذا لم يكن مأمورا بقتله في الشرع كالمرتد والمحارب المحقور وما في معناها اعلم ان الشرع ورد على الحث
بعلامة في كل المذكور في صحيح مسلم في كل كبد رطبة اجر فاجاب شارحه اراد بها الاحسان الى الحيوان وكبد
رطبة اذا مات تحتي جسمه وكبد م وجابر روى مسلم عنه قال سقاء النهار والمعنى اراد بها المطر العشر
وفيما سقت السانية هي اسم البعير الذي يستقي بها الناس البعير نصف العشر لكثرة مؤنتها استدل ابو
حنيفة رحمه الله بهذا الحديث على وجوب العشر في كل ما اخرجت الارض قل او كثر اذا وجد فيه شرط الخطب والحشيش
من هذا الحكم عرف بولبل الحوض ق انس اتفقا على الرواية عنه هو وحوضي كما بين ايلة وصنعاء من اليمن
وان فيه من الاباريق كعدد نجوم السماء تقدم توضيحه في الباب الثاني في حديث ابي ذر في ذهاب ايله ق
ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قريش والانصار وجهينة ومزينة واسلم واشجع وغفار وموالي ليس
لهم مولى دوني الله ورسوله ريا بعضها في الباب السابع في حديث الانصار ومزينة ع ابن عباس روى البخاري
عنه كان بي بنت سيخ بي الكعبة رجل من الحبشة كاني ابصر بذلك الرجل اسود اجع الى بحاجمه قلما فا
وبها جيم تتاعى ما بين المنكبين والساقين وهو مصطلح اهل الحبشة وهما متفقان على الغالبة من الصغير

التمر في تمر قال الخطابي اراد به من الصغير المجرود وفي نخلهم منها غير منصرفين وجاء في رواية اخرى
كما قاله صاحب الكشاف في قوله تعالى فضلهن سبع معوذات يجوز ان يكون ضمير بها مضافا ليسع سورا يتعلقها
جمرا جمرا هذا استئناف الضمير المخصوص فيه الكعبة شرفها الله وقوله جمرا جمرا يعني متوقدا اجزاؤها
م عبد الله بن عمرو مسلم عنه كفارة الذر كفارة اليمين يعني مثل كفارة اليمين في كونه الواجب احد الامور
الثلثة وهي تحرير رقبة مطلقة بصفة ابي حنيفة ومقيدة بالايمان عند الشافعي واطعام عشرة مساكين لكل مسكين
نصف صاع من بر او صاع من شعير وكسوتهم وهي ما يستر عامة بدنه وعند محمد ما يستر عورته وعند مالك
القدرة بهذه الاشياء يعتبر وقت ثلثتها يوم تثابان عند ابي حنيفة وعند الشافعي يجوز التقرب فيه ق
عبد الرحمن بن عوف اتفقا على الرواية عنه قيل هاجر دارها عن اليسار عن يمين مستقبل وتوجه له في التصحيحين بسبعمائة راحلة
انفرد البخاري بخمسة واربعين وبقي عليه قال بينا انا واقف بعرفة اذا انا بعبد من ارقاء الانصار فقال
يا عبد هل لك في ابي عمرو اما جعل معنى انه سب رسول الله صلى الله عليه وسلم فاشتريها منه فاعتقه ففرت به سيدها
حتى قتل ثم اضطر الى ابن عمر فاخبره فقال ابشر كما اخلقك فقال كل واحد منهما انا اخلقك فقال هل سمعتما
واوله فطر في التبيين قال لا علم ما فضل يعني باجمعها قاله العلامة ابن عروس بفتح الجيم وفي الجيم المهملة
وفتحها ابن عزاز بفتح العين المهملة وسكون الفاء وبالزاي وفي الموطأ قيل روى مسلم انه عدم على سلمة العاذ بن عمرو
ناقة فقال لاعطينها خيرا منها فاعطاه قلوصا فقال يحتمل ان معاذ بن عمرو هو الذي اخذه او احد ولدها انتهى ومسلم
لم يقل ذلك فما وجه ترجيح احدهما قلنا

للنبي صلعم ابكوه في بهائم في الجنة اعطيتها البيتم قال نعم فاعطاها البيتم فاخبر عنه صلعم بعد موته فقال الحمد لله الذي جعل ابا هريرة وزوجته يسلم عند كيف ان اذا كانت عليك امراء يميتون الصلوة المراد بالصلوة الصلوة الخاصة بالوقت المختار اي عن كل وقتها فانه قد يقال اماتوا الصلوة المتعوبين وكي الصلوة او قالوا يؤخرون الصلوة عن وقتها هذا شك من الراوي قلت فما تامرني قال صل الصلوة لوقتها فان ادركتها معهم فصل فانها لك نافلة والا فقد احرزت صلوتك ق ابو ذر رضي الله عنه بعد صلوتها اي الفرائض بالجماعة ومنفردا ان شاء من الراوي عن ابي ذر ق ابو عمرو وجد ابن عمرو هذا الحكم ق ابو عمرو وجد ابن عمرو هذا الحكم البخاري عن مسدد عن ابيه عن ابن عمر وابو عمر قال قال عمر كيف انت يا عبد الله اذا بقيت في حثالة من الناس المهملة والثالثة المثلثة وهي الرديء من كل شيء من الناس قد مرجت بفتح الميم وكسر الراء المهملة اي اختلطت عهودهم وامانا تهم بمعنى انه تكون مستيقنة بل كل يوم ينتقضون العهود ويغصبون بعضهم بعضا واختلفوا هكذا وشبك اصابعه بفتح الخاء اي يعرف الخائن من امن ويؤدي البر من الفاجر للعين قال فكيف اصنع يا رسول الله قال فاخذ ما تعرف اي كونه حقا وتدع ما تنكر وتقبل على خاصتك وهذا خبر بمعنى الامر وكذا تدع وتاخذ بفتح اقبل على امر نفسك واحفظ دينك وذرهم وعوامهم بالنصب مفعول معه بمعنى اترك الناس مع عوامهم ولا تتبعهم وفيه رخصة على ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر اذا كثر الاشرار ولم تقدر على دفعهم الا بضرر عمرو رواه البخاري عن مكي كيف بك اي كيف يكون حالك اذا خرجت على امراء المفوهة من جبر بفتح الجيم وسكون الباء الموحدة اي تمرد على الله تعالى وعلى الناس الشاذة الشاذ بالمعجمة والذال المعجمة هو الذي يكون في القلة قاله ابو عبيد وقيل هو الذي يفارق الجماعة وقيل هو الخارج وحده وقيل هو الذي لا يكون مع الناس في بلدهم قاله الخطابي ابو موسى وقيل هو الذي يسكن البادية بعد الهجرة قاله ابو عبيد ايضا الفذة بضم الفاء وتخفيف الذال المعجمة هو الذي يكون وحده من الناس وقيل هو الذي يكون في القلة من الناس ق ابو موسى وقيل هو الذي يكون في القلة من الناس ق ابو موسى وقيل هو الذي يكون في القلة من الناس ق ابو موسى

يعني تأخيره ما يجب عليه من دين الصحة ظلم للدائن فيحل هذا ان لم يطله ولم يعطه واما مع المطل فمختلف فيه قيل
المراد من الغني هو الذي يمكن من الوفاء فمن لم يتمكن من ماله او لغيره فلا يجازله المماطلة فاذا اتبع احدكم
على بناء المجهول وتخفيف الثاء ويجوز تشديدها اي جعل تابعا للغير لطلب الغني على مليئ بالهمزة على وزن فعيل
وهو الغني فليتبع بفتح الباء الموحدة او بكسرها وتشديد الثاء قبلها يعني فليحتل بالدين الذي له على موسر
فليقبل الحوالة وهذا الامر للندب او للاباحة فاذا اتبع مشروط بما قبله سبب لهذا الامر يعني اذا كان مطل
الغني ظلما فليقبل احدكم الحوالة على الغني ان كان مسلما فان الظاهر حال المسلمان يحلو زعنه والا فالحكم
يرفع ذلك الظلم عنه وبالجملة فخوف عقوبة الغني قهرا فلا يبيح حبسه م حجاب ورواه مسلم عنه وهذا امر هو ذبالم
عوذ امران يحدث النائم في اقبل صحابي قاله لما قال له عمر عني اقبل هذا اقبل هذا المنافق مشيرا
الى رجل فاراد ان يحلف له عمر لما علم حين كان يقسم غيمة ان هذا وصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز حناجرهم
يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية تقدم الكلام عليه في الباب الثاني في حديث ثالث من مختصي
هذا ارقم الشيخ هذا الحديث بعد امته مسلما لكنه مذكور في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه من مسند جابر
م مسلمان بن جابر الهبني رضي الله عنه روى مسلم عنه مع الخلاف في اسم والده عقيقة وهي الشاة المذبوحة
تذبح في اليوم السابع وكذا سمي الولد فيه وان لم يكن في اربع عشر فان لم يكن ففي احد وعشرين كما تقدم
عن عايشة وقال الطيبي العقيقة اصلها شعر الصبي اذا ولد سميت الشاة التي تذبح عنه بذلك لما عليها من الشعر
فاطهر يقوا مسرعا وا مبطوا سلة الذي هذان الحكمان متر تبان على القرود مع الظاهر فينبغي ان يراد بالصحبة
شعر الصبي حتى يترتب عليه ازالة الدم وهو ذبح الشاة واما طلة الاذى وهو ازالة الشعر قبل المراد واما ما
الاذى في غسل الولد اذا لقاه الخاسة وقيل المراد بها الختان لكن الوجه ما سبق قال مالك سوى بين العقيقة
والجارية في العقيقة فهذا الحديث المروي انه عم يجزي عن الجارية شاة واحدة وقال الشافعي لا يجزي قوله
يذبح عن الغلام وعن الجارية بشاة وهي واجبة عنهما حتى قال من لم يذبح لولده عقيقة فمات لا يشفع
له ذلك الولي يوم القيامة ومستحبة عند ابي حنيفة لقوله م من ولد له مولود فاحب ان
ينسك فلينسك م كتب مالك رضي الله عنه معقبات اي كما قال حقيب الصلوات والعقب بكسر القاف ثم تاء
حقيب ما قبله وهي بمثناة تحت قال الطيبي رواها عمر في كل صلوة اي حقيبها والجملة صفة معقبات ذلك والتسبيح
تحميد واربع وثلثون تكبيرة ٢ المسوب بن مخرمة رضي الله عنه المجاري عنه وهي من رواية اي قرة مفهود
هذا الذين استولوا على هوازن واحب الحديث الي اصدقه فاختار والحمد الطائفين اما ما له واما ما لبني
وذكر استئنائهم اي جعلهم متفرقين قال له لو فدهم هوازن حين جاءوه مسلمين فسألهم ان يرد اليهم ما لهم

امر الله سبحانه وتعالى نبيه في الباب الثاني في حديث انا الله ندعوا ان مسلكم ابن عمر رضي الله عنه
معايش الجمع خص ان يعلها الا اذا اراد بالعلم الخبرة والا عم من شبه الغيب بالخبز ان المستقبل لا يعلم
واثبت لها معايش على سبيل التخييل المراد بان اسبابها التي هي في الخارج وعبر اذا توصل الدعاء
لا يعلم احد ما يكون في غد او اسند العلم مع قربه اذا يعلم ما يكون فيه ما يكون بعد اذا يعلم بالطريق الاولى
لا يعلم احد ما يكون في الارحام من الذكور او الانثى الا الله وما يعلم نفس بأي ارض تموت الا الله قلت
لعل العدول عن ان يشاء في الجاهلية الا عتمام بما كان عليه اهل الجاهلية من قولهم الهجمة ومتى ينزل
المطر وتكلم خليلي واي شيء يجيء غدا من الخير والشر وابن يكون وفاتي فكان اهل الجاهلية يسالون
المنجمين عما ذكروا ليتم بعلمهم فنهاهم م ابو هريرة روى مسلم عنه احد من حاسب على التعيين
تقدير لي لا خصاص من تأمن يكون بعدي يود احدهم لو ان باهله وماله اي ينزل اهله وماله
مفعول ليود محذوف يعني يفتدي احدهم باهله وماله لرؤية ما يرى من الشدائد وجواب لو محذوف
باهله وقيل الوجه يعني ان المستقبل عبر بالماضي على الرواية عن ابي هريرة رضي الله عنه ابو سلمة
بن الدين قالوا يا رسول الله لمن هذا المال الجم قال الغنم قالوا فهل يصيب منها اي شيء المشبه الشائم
لا يسأم فيصيب منها المشبه الشائم فاذا كان شئم الى الذئب بالتسبب اكلها او بالشم بالتقدير كيف يكون
م ابو هريرة روى مسلم عنه خير معاش الناس لهم رجل اي معاش رجل مسك على فرس بكسر العين
المهملة هو الجام في سبيل الله يطير على متنه يعني يسرع راكبا على ظهر فرسه كلما سمع هيعة اي صوتا يكون عند
الخوف من العدو او وقعة بالفتحات والعين المهملة مرة من الفزع يعني الخوف وتجيء بمعنى الاستغاثة وهي
الثاني هو المراد هنا طار عليه اي على متن فرسه وفي بعض النسخ طار اليه يبتغي القتل اي قتل العدو
والموت مظانه بالنصب ظرف ليبتغي وهو جمع مظنة بالظاء المعجمة وتشديد النون يعني في مواضع يظن
فيها القتل والموت قيل رجل الضمير في مظانه لان القتل عنى القتول وهو الموت شيء والاوجه ان يرجع
الضمير الى الراكب وحكمه الا يعبر بعيد عنه كما قيل في قوله تعالى والذين يكنزون الذهب والفضة ولا
ينفقونها الضمير راجع الى الفضة اكتفى بذكرها عن ذكر الذهب واكثر الاوابد على القتل او الموت مع تو
الضمير على القياس ورجل في غيمة تصغير غنم اي في قطعة من الغنم في رأس شعفة بفتحتين شيء مجمع من
مهملة والعين رأس الجبل وشعفات الشعف وجبل وادٍ من هذا الوادي وبدية بضم الموحدة وتشديد التحتية
ربيعة بفتح الراء وشد الموحدة وبسكون راس جبل او واد او بقعة حتى يأتيه اليقين اي الموت سمي

متعلق ببيان آية عليكم كما ترى

لانه لا ملك في عرب ولا عرب من الملك وخبر الجملة حال من معقولا بايديهم يعني عوت سالمك الناس عباس
اقفا على الرواية عن محمد رسول الله هرقل بكسر الهاء وفتح الراء المهملة وقيل بسكون الراء وكسر القاف
اسم ملك الروم في ذلك الوقت وقيصر لقبه قيل كل من تملك الروم يلقب بقيصر والفرس كسرى
والحبشة بالنجاشي ومصر بفرعون عظيم الروم اما قاله لكفره ليكون عاملا بقول الله تعالى فقولا
له قولا لينا ولم يقل ملك الروم لان الملك بجرفهو روم ينبغي ان يكون بتوليته وهو معزول
بحكم الاسلام سلام على من اتبع الهدى اما بعد فاني ادعوك بدعاية الاسلام وهو مصدر بمعنى
الدعوة كالبداية ويروى بداعية الاسلام وهي اية مصدر كالعافية اراد بها كلمة الشهادة التي يدعى
الناس اسلم يسلم بفتح اللام من السلامة اي تسلم من العذاب الدائم في الاخرة واسلم يؤتك الله
اجرك مرتين يعني اجر كونك من اهل الكتاب واجر ايمانك وقيل يجوز ان يكون مرتين متعلقا باسلم
على تنازع الفعلين اي تسلم تربح في الدنيا ومرتين في الاخرة واتيتا اي اعرضت عن الايمان
فان عليك اثم الاريسيين جمع الاريسي بتشديد الياء منسوب الى الاريس وهو الزارع يؤيد ما
في رواية يلحقوني عليك اثم الاكارين اراد بهم اهل مملكته لانهم لم يؤمنوا بسبب عدم ايمان الملك بها
اهل الكتاب تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم لا نعبد الا الله ولا نشرك به شيئا الى قوله تعالى اشهدوا
بانا مسلمون وما بين شيئا وقوله فتولوا اي تعرضوا بعضنا ارباب من دون الله فان تولوا اي اهل الكتاب
يعني مخلوقا الهة له تعالى الا تعبدوا الى قوله من دون الله بيان لكلمة فان تولوا اي اهل الكتاب
اي اهل الكتاب اشهدوا اي يا اهل الكتاب بانا مسلمون كتبه الى قيصر وجاء في الخبر الصحيح
في الهرقلية ارسل عرجان البشير عمرو عرفها من جاد بكتابه فقال لو كنت عند الملك قبل ان يمزق
البشير عمرو بعد ما بلغه ما في الكتب الفوقية لكان على عرش ملكه الى ان يموت اسلم ولكن اراد الله هلاك
لوقته الاسلام كما وقع للحاشي ضمازا له عن الرياسة وحويصرة كما سلم ضمام من ثعلبة بكسر الثاء
شيئا يعني تفصل كل مكان روى انه عليه السلام سئل عن الترك والدجال ويأجوج ومأجوج ومن فتن
كرباع الصيف منها اصغار وهي كبار يعني الفتن تفسير لصغار وهن ق ابو هريرة اقفا على الرواية عنه
نار تحشر جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم هذا بيان لكجزاء نار جهنم وكيفيتها يعني لو جمع حطب الدنيا وقد
خصها تارة لكان جزءا من سبعين جزءا من نار جهنم قالوا يا رسول الله ان كانت لكافية تخفف
يعني انه كانت نار الدنيا بعينها نار جهنم لكانت كافية في الاحراق وايصال الالم لها فما فضلت عليها
يعني زيدت نار جهنم على نيران الدنيا بتسعة وتسعين جزءا كلها مثل حرها يعني حرارة كل فرد من تلك الاجزاء

٢٤١

الا جزاء مثل حرارة الدنيا فما وجه اشتمالها في التخفيف كما فضلت على الكم وقيل كذلك هي في الكيف
زاد البخاري نار جهنم التي يفر منها ابو هريرة اقرأ حزام بن طحان القفا على الرواية عنها قالت
اتانا النبي صلعم يوما فنام عندنا فاستيقظ وهو يضحك فقلت ما يضحكك يا رسول الله قال عجبت من امتي
من امتي عرضت علي ان في السلم غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الاسرة او مثل الملوك
مفترشين ثم جيم بمعنى وسط هنا على الاسرة جمع سرير او مثل الملوك على الاسرة هذا شك الراوي
يضرب وجهي عمر كب الملوك لسعة حالهم شبه السفينة بالسرير وجعل الجلوس عليها مشابها بجلوس
الملوك على اسرتهم مع وفور نشاطهم وقيل معناه ملوكا في الاخرة فضحكت عمر كان سروري بكون امتي بعد
قائمة بالجهاد حتى في البحر قالت اقرأ حزام فقلت يا رسول الله ادع الله ان يجعلني منهم قال انت من الاولين
استجيب وركبت مع زوجها الى قبرس في خلافة عثمان فتوفيت ودفنت هناك ق ابو هريرة اقتصا
على الرواية عنه قال المازني قوله تعالى اولم تؤمن قالت بلى ولكن طمأنينة قلبي بابراهيم ولم يشك نبينا عن
احيي الموتى بل ابراهيم قال ابن التين كيف يجيء الى قوله اولم تؤمن قال اولم تؤمن قال بلى وانا اعلم
ليطمئن قلبي ان سؤال ابراهيم ربه ليس عن شك بل كان طلب المزيد من العلم واليقين والتحقيق في امور دينه كما
وقع لنبينا صلعم في مواطن شتى قال الداودي ما اظن الشك يطرق الى ابراهيم ولا الى نبينا ولكن الشك مطروق اليه لكنه
اخبر به عن ابراهيم وهو يعني عليه السلام ان لم الشك فاعلى انه كان ذلك وانما رجع عن ذلك ابراهيم
قبل ان يعلم ان الخبر في ذلك ليظهر دليله عما ناداه ربه جل جلاله وفيه اشارة الى وقوع تقصير منه بيانه
ان قومه لما اصروا وابوا قال لوان لي بكم قوة او اوي الى ركن شديد يعني لو كان لي قوة في نفسي
او اتحيز الى عشيرة قوية لمنعتكم عما ابيتم فاشار بذلك الى تقصيره لو ظن في هذا القول بقوله عليه السلام
يرحم الله لوطا كان يأوي الى ركن شديد وهو اقوى من العشيرة لعل ذكر عمر هذا القول عيب في ابراهيم ولو
كان هذا القول وقعا في موضع تقصير وغفلة عن قوة امره ولو ثبت في السجن طول لبث يوسف لاجاب الداعي
اي داعي الملك وهو الذي اتى اليه ليخرجه ولما قال ما بال النسوة اللاتي قطعن ايديهن اعلم ان اهل
ليس لخبر الواحد ان يثبت بقطع وقد صيره بل فيه دلالة على صحة سبر وتقسيم وتركها استهجنها ليخرج لنزول
عن قول الملك ما كان مقابلة الفاحشة وكيف يظن اليه يعين مشكوك وقيل بل فيه اشارة الى تقصير يوسف
وذلك حيث انه لم يترك الى ساعته ولم يخرج من السجن كما اتاه الى صاحبه ان كان رسولا ولهذا قال اهل
السجن الى الاسلام بقوله ارباب متفرقون خيرا ام الله الواحد القهار ولم يكن لم طرح الى دعوة عزيز

معه فالماء الذي معه ماء في الحقيقة ونحو ذلك قال فما بقاء ملكه حينئذ
لو وصلت الى موضع الملك لم يجز تقدير حتى اله ه ابو ذر روى مسلم عنه ورأى زاده قال له حين سأله
هل رأيت ربك يعني في ليلة المعراج اختلف في رؤيته في تلك الليلة وفي بعض الحديث دليل للفريقين
على اختلاف الروايتين انه نور اني بفتح الهمزة وتشديد النون المفتوحة فيكون نفيا استفهاما على سبيل
الانكار وروي انى بكسر الهمزة ويكون وليد للتثبيت ويكون حكاية عن الماضي بالحال ومنع بعض العلماء
الطارق النور على الله تعالى النور من جملة الاجسام والاول الحديث بان معناه حجابه النور لكنه فاسد لان
النور هو الطارد في نفسه والظهر غيره وهذا الفني سبأتي على الله وقوله الا النور الشرعي بالحاء قوله ع ابو حميد
روى البخاري عن ربيع عمارة بن عمرو بن حزم الى اليمن وبعثني معهما الى النجاشي قال الهروي ربيع كلمة ترحم قال له
لين وقع في هذه الكلمة يستفهما قال الله حين اخذ قريش عمارا وابويه لما اسلموا فاما عمار فمات في الكفر واما
وقتل ابوه وهما اول شهيدين قتلا في الاسلام وكانا يعذبان بمكة ليرجع الى الكفر الذي هو
سبب النار وكان بين عودهم الى الاسلام الذي هو سبب الجنة ع ابو سعيد اتفقا على الرواية عنه وبجبار
ان تجمرها استوبين فعل الرجل ذلك هم قال فتعطى صدقتها يعني فهل تعطى الحقوق الواجبة فيها قال
نعم قال فهل تمنح منها قال في التصحيح منح الناقة ان تعطيها غيرك ليحلبها ثم يرد عليك قال هم قال
تحلبها يوم ورودها يعني على حلبتها يوم ورودها الماء يعطيها الذين يردون الماء قال هم قال فاتقوا
وراءه الجار جمع البعيرة وهي القرية يعني اذا كان هذا سبيلك فالزم ارضك وان كنت وحدك
فانك لا تحرم اجر الهجرة فان الله لن يترك بكسر اللام المشاة فوقها اي لن ينقصك من عملك شيأ وهو بدل
من كان يترك بدل اشتمال قال الدلجي سالته عن الهجرة اي الهجرة نفسها بان يترك اهله وماله و
يلازم المدينة فلعله عمران لا يقيم بحقها فيكون على عقيبه فقال فاعمل ما بدا لك ع ابو بكرة
اتفقا على الرواية عنه ويحك قطعت عنق صاحبك يعني اهلكته في دينه بان الفتنة في الهجر الدهر اذا
رجل يطرى في مدح صاحبه يفرط ع المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على الرواية عنهما وبيل
امه مثبور حرب المشهور بكرامهم وبالسين والعين المهملتين الخبب الذي يشعر بالنار اي يهيج لوكان
لقاحي يعني اباه بصير تصغير لقحة يعني لو كان في بصيرة صالحة في امور دينه ولكان للاحد بعوزان
لا يرجع الى حيث اراد الهجرة وهذا انسب لسياق الحديث تقدم قصته في اباب المتادس في حديث لقد
رأى وعلا جابر روى مسلم عنه ويلك في يهودك اذا تزوجته قال له رجل قال يا محمل عوله حيث كان يقيم
الفيئة مضرطة من جبير لقوحيت وحريت ان تزاكن اعوله روى بضم الباء وفتحها المالتم فعنه اطبع

واضع والما الفتح فمعناه اذا المراد اعوله لفقره بحيث انه لا يملك الا ما يحمل ولا يكون له ما يكريه
بن عمر اتفقا على الرواية عنه ويل للاعقاب جمع العقب بالكسر وهي مؤخر القدم من النار قال الهروي راى
قوما توضئوا للصلوة مستعجلين واعقابهم تلوح لم يبلها الماء يعني ويل لاصحاب اعقاب المقصرين في غسلها
وقيل اراد ان العقب تخص بالعذاب ع ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه ويل للعراقيب من النار جمع العرقوب
بضم العين وهي العصبة التي فوق العقب وهذا في المعنى على نحو ما تقدم ع وديب بن عبد الله اتفقا
على الرواية عنها قالت خرجت البثعة مريضا فنوعا نجوا يقول اذا اراد الله ويل للعرب من شر قد
اقترب يعني من خروج جيش يقاتل العرب قيل اراد به الفتن التي اذا وقعت في العرب اوشكت ان تعم
الى هذا الاوان فتح اليوم من ردم يأجوج ومأجوج وهما طسلمان كافران من الترك والمراد من
ردمهم السد الذي بناه ذو القرنين على وجه مهد كما يحفر احدنا حول داره ليمنع الماء ان يدخل
يليها اي جعلها حلقة وهذا الصادر عن اشارته صلعم يعني لم يكن في الردم ثقبة الى هذا اليوم وقد
انفتح فيه هذا المقدار واتفقا جميعا من حديث زينب بنت جحش قلت يا
رسول الله اهلك وفينا الصالحون قال نعم اذا كثر الخبث اي الزنا م ابو سعيد ورويا عنه قال
قال رسول الله ﷺ يخرج الدجال فيتوجه قبله رجل من المسلمين فتلقاه المسالح مسالح الدجال
فيقول لهم اين تعمدون فيقولون نعمد الى هذا الذي خرج فيقول الا تؤمنون به فيقولون ما كان
يقتل ثم يقتل ما بين ثنيته الى رجليه فيقولون اليس يزعم ان له ربا ويؤمن به فيقول ما كان
يشك فيّ من وصفه ثم يقتل الثالثة فيأخذ برجليه فيقذف به فيحسب الناس انما قذفه الى النار وانما القي في الجنة
قال نعم هذا اعظم الناس شهادة عند رب العالمين يعني الرجل الذي يجاهد الدجال ع ابن مسعود روى
البخاري عنه هذا الانسان وهو الجملة محيط به وقد احاط به شك من الراوي والذي هو خارج
الملة يعني هذا الخط الذي هو خارج من الخط المربع امل الانسان هو يقل ان يصل الى الامل قبل الاجل وذلك
خطأ مثل الاجل الذي ليس من الامل عن ان يصل اليه وهذه الخطط الصغار الاعراض جمع عرض وهو
ما يتحول الانسان من مرض وغيره فان اخطأه هذا يعني ان لم يصل اليه يصل اليه يعني هذه الامراض
وصل اليه بعض لهوه قال الله حين خط خطا يعلو خطا خطا والوسط خارج منه وخط خططا بضم الخاء جمع خط
سعارا الى هذا الذي في الوسط ع عايشة اتفقا على الرواية عنها هذي الجمالة بالكسر مصدر حمل اراد به
البعير لسنام المحمول اي حمال جبير بالنصب يعني كيف من مثل حمل جبير يسأل زيد بن جبير اذا جهد
الامر او على ان يكون عوله لن حمل وعوله لما لا يقوم وكان هذا المثل شهر واعنه وهو بالنفع فيمن عم

٢ النهس بالسين المهملة والمعجمة اخذ اللحم بمقدم الاسنان واما احفاه هذا فليس بشيء

متعلق ببيان الاسباب

يقول هذا ابو بردة ما نسب على حذف حرف الذواد والمهرات جمع الابل السائمة التي لا حمل عليها وقيل الفتح بل الضم
وانفع في الدعوة كان يمثل بها في بعض رسائله لعمر عند نقلة اللبن في بساتين مسجد وعمر عاينه واقفا على
الرواية عنهما هذا ان سأل فقد المغزال قاله حين بركت ناقته اي ناخت عند موضع مسجد ق ابن عباس
روى البخاري عنه هذا جبريل الحق برأس فرسه على راحلة الحرب اي الهيأة قال ابو عبيد ردها العباس
المطلب روى مسلم عنه هذا حين حمى الوطيس بفتح الواو وكسر الطاء المهملة اي التنور يجوز ان يكون هذا
اشارة الى القتال وحين بالفتح ظرف له وان يكون اشارة الى وقت القتال وحين بالرفع خبر قال له
حين وهو استعارة لشدة الحرب وحميها يجب القتال ف المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم اتفقا على
الرواية عنهما هذا لفظ ذو هيئة بفتح الباء الموحدة وكسر الذال المعجمة اي لفظ ذا هيئة هذا بعض
ما سردت من البئر عمر في زمن الحديبية بيانه مارأى اهل مكة لما بعثوا عروة ابن مسعود ليرى حال
البئر عمر واصحابه فلما رأى حول الهدي وجع قال اي تحقق والله لقد وفدت على الملوك ما رأيت ملكا يعظمه
اصحابه مثل محمد والله ما يحتفظ نخامته الا وقعت في كف رجل فدلك بها وجهه فاذا امرهم ابتدروا
ايته فاذا اشر في على البئر عمر واصحابه قال اي عمر هذا لفظ وهو من قوم يعظمون البدن فابعثوها له فعلت
الناس فلما رأوه قال سبحان الله ما ينبغي لهؤلاء ان يصدوا عن البيت فلما رجع الى اصحابه قال رأيت
البدن قد قلدت واشعرت فما أرى ان يصدوا عن البيت فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص اي
وعن ابن عباس قال اي ابن عباس قال اي عمر هذا مكرز بن حفص اي وهو رجل فاجر فجعل يكلم النبي
فبينما هو يكلمه اذ جاء سهيل بن عمرو فقال اي عمر قد سهل الله من امركم فجاء فقال هات اكتب بيننا وبينكم كتابا
فدعا النبي عمر الكاتب فكتب كتاب الصلح بينهم بعضي وجاء من كنانة هذا ضبط المصنف لفظ ابن قال ابو
الحمر بينة للكفار فريش الجملة معترضة جاؤوا وعن ابن عباس اي الغرة نصر متكلم من اراد تيان يعني النبي عمر هذا غير
لضغابة قلما اشرف عليه اي ظهر ذلك الرجل على النبي عمر قال اي النبي عمر الحديث وهو قوله هذا فلان الى
اخره وكان قال لهم اي مكرز للكفار قريش ايضا اي كرجل من كنانة دعوني فذروني ق معاوية بن ابي سفيان
اتفقا على الرواية عنه هذا ابو عمر عاشورا امر ولم يكتب الله عليكم صيامه يعني لم يفرض امر صوم في هذا السنة
وما بعد هذا قال له حين انسلخ وضيته بشهر رمضان فاصاموا فمن اراد منكم ان يصوم فليصم ومن احب منكم ان
يفطر فليفطر ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه هذا صدوق وهي اراد بها الصدق المرضية بفتح بني
تميم انما اسماؤهم الى نفسه بن ربيعة بن عمرو بن تميم نسبا الى مضر وهو من ولد اسمعيل وفيه مضر هم
ابن عباس روى البخاري عنه هذا وهذا سواء يعني في الرواية يعني الحفظ والابهام تغيير لفظ وهذا

ابو هريرة روى البخاري عنه هذا اما متى وروى هلكة بفتح اللام مجرى الهاء على اي علمة بفتح فكسر وفي بعض
نسخ اعلمة وهو تصحيف اعلمة اكرة قال الجوهري لم يرد في جمع علمة من قريش غير هذه اللفظة وقد جاء في الباب الثاني في حديث
مهلاك امتي هذا الحي من قريش ق ابن عباس اتفقا على الرواية عنه هذا اخذ قدحها بهما على الجمع الغير
المذموع وهو بفتح ميمها اسقعته بسين ساكنة يعني ساة يلمونه يسنة هذا تفسير للغير في اهابها ق ابو هريرة اتفقا على
الرواية عنه هذا مثل امتي على الدجال يفتح بني غنيم ق ابو ذر اتفقا على الرواية عنه هذا ما احمر ولا ابيض
فقلت يا رسول الله هذا الثاني وما اتى من هم قال هم الاكثرون اموالا الذين قالها هكذا وهكذا وهكذا
من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله الستة مر بيانه في الباب الثاني في حق ان الاكثرون هم
الاقلون وقليل ما هم وما زائدة وعيفة للابهام وفيه معنى التعجب من قلتهم كما اذكره ابو البقاء في قوله تعالى
وقليل ما هم وظن داود وهم مبتدأ وقليل خبر ما مبتدأ محذوف اي وقليل ما هم ظن داود ق ابو بكرة روى البخاري
يوم الجمل لما عطفت ما كانت واسمه مضطجع يقودها ونطاه بالظاء المعجمة كما تقدمت اخذها اي مرتحلا عليها
عاود عليه وهاجها يقضي بين الناس مر بيانه في الباب الخامس في حق ثامن صاحب ابل اذ يفعل بها
جهنام ق ابو هريرة روى البخاري عنه قال كنا حول مع النبي عمر اذ اوحي فيه الى ابنه قال اي ابنه فحمدنا
واستفضنا بها تحتي بعظم وذرت شفت ما بال العظم والروث فقال اي عمر لتمام طعام الجن اذ اتاني وفد
جن نصيبين بفتح النون وكسر الصاد المهملة وبين الباء الموحدة وبين الياء المثناة من اسم بلد وبها بكر وهم الجن مسلمون فالوا
طعام الجن لهم وابعظم وذروث الدواب وجوعا عليها طعاما لعلم الطاهر مع الحدث ان الروث
يستخبث بسبب النجاسة المشهورة العلم الذي الروث بستخبث بنجاستها لغتان فتحها مع الواو الساكنة
يدل على ان نصفها مطعوم واخره مدود على ان المطعوم هو الذي وجد عليها فيحمل الى الحاجة بحمل الجن ما لم يعلم
كونها نجسا لله وفي آخر الحديث فما روى عن ابن طلحة من ابن عمر زاد فجعل يعود العظم ذا لحم يوم الروث لله وابهم
فاذا وجدوا عظما جعلوا الله كان لهم وكذا ذبابهم تعود من الروث شعيرا وتبنا باعتبار اصله
قال الله حين قال لله تأتي بعظم وتشرفه تعالى ما لي العظم والروث مر ابو عبيد بن الجراح في صاحب
القصة لم يخرج له في الصحيحين سيري هو الحديث الكبير وجدوا راوي الحديث في صحيح مسلم وجامع الترمذي وغيرهما
جابر اردف ابي عبيدة الله اعلم قال كنا مع ابي عمر وعن ثمامة ابن عمر عن بشير قريش وامر علينا ابا عبيدة فوزنا
جرابا من تمر لم يجد لنا غير ذلك اي ابو عبيدة يعطينا تمرة تمرة نمصها كما يمص الصبي ثم نشرب عليها الماء فكفينا
يومنا الى الليل وانطلقنا الى ساحل البحر فرفع لنا كهيئة الكثيب الضخم فاتيناه فاذا دابة فاقفا عليه ثمانية عشر
ثلثمائة حتى مضت ثلثة عشر رجلا في نفرة عينها فاخذ قوسا من اقواسها او ضلعا من اضلاعها فاقام

متعلق بسوم مر مرواه

متعلق بساء ان العظم زاد الجن والروث لدوابهم

ع ما خرجه الله لكم قبل يعكر من لحمة شئ فنطعموا اى طلب الذى من لحمه ليأكلوا منه فى تطييب نفس سهم فى
حلوا وانتم وضعوا التبرك به لكونه لحمة من الله خارقا للعادة قاله ابو عبيد وقدمنا الى رسول الله من
فاكل قاله فى حوت ميت لانه بحر ومان فى البر وذلك جائز اكله قال السعافى وقد نهى عن اكله
حفق الله بسلطانه اما الله وصوف بره هانذا قوله الداخوف مضحى ليلة ٨ حول الحاء وذى عشر وشهر ربيع
الاول قيل ربيع بالتنوين والاول صفته واضافته الى الاول غلط قاله الجوهرى وقيل فيه الاول
ربيع الاول وشهر ربيع الاخر تمايز عن الربيعين فى الاولية والربيع الاول منها هو الفصل الذى يأتى فيه
الكلأ والنور والربيع الثانى هو الفصل الذى يدرك فيه الثمار وستانين وعشرين وسبعمائة وقيل اللهم
ارى الليلة بيان محمد الصادق السامة فانك تعلم انشبانى اليه رأيت بوجهه بفتح الهاء هى الموضع المنخفض
من الليل كانى والله اسمع فى مشربة بفتح الراء وضمها الغرفة وتقدم انها فى اسفل ساعة درج المشربة
الدرج بفتح الدال والراء المهملتين وبالجيم الطريق هلك يا رسول الله ما تقول فى حوت ميتة وجد
احلوله هو فعال وهو يستعمل الى الواو فيه للحال نعم نعلت ولنا اشيرا الى من يأكل الدرج فعال
وضحكا ان هذا الحديث فاهم يصدق فى نحو فعال الحق شفتى وعابرى فى هلك كيف يا رسول الله فعال
كلا ما ليس بحصرى لفظه وانما معناه عرضت قولى على من لا يصدقه ثم اقبل عليهم يلومهم تعلمهم
صبيحة تلك الليلة وانا اعوذ بالله ان اعوض حوتيا اى حوت رسوله بعد ليلتى هذه الى يوم
يحكون به اى يجعلون حوتيه كما ايما تجر سهما اى فى الامر الذى اختلف واختلط ثم يجدون فى انفسهم
حرجا اى ضيقا وقيل اى شكا فاقضى اى من حكم الذى عزم وما فيه صورية ويسلموا تسليما اى يقادوا
حكمه انقيادا لا شبهة فيه واصلى على رسله وانبيائه واسلم تسليما ٥ العباس بن عبد المطلب انقفا
على الرواية عنه قال قلت يا رسول الله هل نفعت اباطالب بشئ فانه كان يحوطك قال نعم هو فى
ضحضاح من النار وهو يصادر بن محمدين وحاء بن مهملتين ما يبلغ الكعبين من النار فاستغاث الى ربى
للنار وفى رواية اخرى لمسلم قال لعمه نفعه نوحه فى غمرات النار فاخرجته الى ضحضاح ولولا
ذلك كان فى الدرك اى فى الطبق الاسفل من النار رضى اباطالب فى الحديث ان الكافر يخفف عنه العذاب
بالشفاعة اهل هذا يكون مخصوصا باباطالب ق انس انقفا على الرواية عنه قال نزل البنى ﷺ على
عائشة فجرت اليه خبزا وتمرا فقال لعمر ادن فكل من زبد لحم قال بلى ولكن ذكر لحم فتصدق فى
على بريرة وانت لا تأكل الصدقة فقال لعمر هو لها صدقة ولنا هدية يعنى لحما تصدق به على بريرة
٥ حمزة بن عمرو الاسلمى رضى الله عنه هى رضى الله عنه راجع الى الاظهار انه لما ثبت الخبر عن احد

اخذ بها فحسن من احب ان يصوم فى الصحاح عليه قال له حين قال يا رسول الله اجد فى قوة على الصيام فى
فهل على جناح فى الزاد وعلى الافطار فى السفر فى رمضان حسنة استفاد منها انه هل تاثم اذا صام
بنية ثم علم انه رخصة ورفيه فلا اثم على الصائم ٥ ابو موسى روى عنه هى ما بين ان يجلس الامام
جلوس الخطيبين بين الخطبتين ويجوز ان يراد جلوس حين صعود المنبر الى ان يقضى التسليم اعلم ان
كان ينوى ان يقول بين ان يجلس وبين ان يقضى الصلوة او بين ان يقضى طرفى الزمان الماضى
بالى اشارة الى ان جميع الزمان الممتد من الجلوس الى اداء التسليم ثلاث ساعات الشريفة يعنى ساعة
الجمعة اراد بها التى يستجاب فيها الدعاء وعلى ان الذى عم قال ان فى الجمعة لساعة لا يوافقها مسلم
يسأل الله فيها خيرا الا اعطاه اياه اختلف فى تلك الساعة فقيل هى لمح ساعة من يوم الجمعة وقيل هى
طلوع الفجر الى طلوع الشمس قال القاضى وردى كل منهما آثار لكن الصحيح ما ذكر فى هذا الحديث ٥ ابو
هريرة روى البخارى عن عمر بن الله مذكرى على وزن هنى ثابت ولا وهو ان كنى به عن كثرة عطاء الله و
جزائه خص اليمين بالذكر وان لم يكن ظاهرها مادة لانها مظنة العطاء ثم وصفها بالدوام فقوله
لا يغيضها نفقة اى لا ينقصها انفاق واعطاء ورزق لخلق قائم لقوته على الجار المعروف ثم كنى عن
سعة ثانيا بقوله سحاء وهى صيغة المبالغة من السح وهو الصب وهو خبر بعد خبر او صفة نفقة
والصب انما يكون اذا كثر الماء وارتفع عن القطر وبلغ حد السيلان وفى اشارة الى على تعالى الدائم السح انما
يكون على طالبى الدنيا مانع لعطائه الدائم الماذا خوفى الاله نصيبا لم يسبق الحد وبرد الليل والنهار
منصوبان على الظرفية تنازع فيهما لا يغيضها وسحاء الدائم ما اضيف اليه مصدريته اى هطول انفاقه
منذ خلق الله السموات والارض فانه الضمير فيه للانفاق لو لفيض ما فى يمينه ما خوذ من صولة وهى
مع صلتها مفعول لم يغض وعرشه على الماء وفى اشارة الى انه لم يكن تحت العرش قبل السموات والارض
الا الماء والى جوده تعالى انتهاء له ولا حصر وبيض الاحرى القبض وفى الصحاح الجوهرى القبض
الاسراع فى القبض بالفاء شك من الراوى يرفع ويخفض تقدم الكلام على الرفع والخفض فى اليمين فى
حديث ان الله لا ينام ٥ ابو هريرة روى مسلم عنه بيمينك ما يصوفاه به صاحبك وفى رواية
يصوفها عليه صاحبك تقدم بيانه فى الباب السابع فى حديث اليمين على المستحلف الباب الحادى عشر
فى الكلام فى القوسية الذى اخبر بها رسول الله عن رجل جاء له الحديث ثما الخبر فهو بينة بالتمام والباقى
فاخبر عمر عن ذلك الخبر عبارة نفسه فالضمير فى قوله ان لفظه مبتدأ ليس لفظه كما قال الله فاذا قرأناه
فاتبع قرآنه يعنى اذا انزلنا عليك القرآن وقرأه جبريل عليك فاحفظ وعلمنا الناس ٥ انس

روى البخارى عنه اذا احب عبدى لقائى احببت لقاءه واذا كره لقائى كرهت لقاءه تقدم بيانه فى الباب
الاول فى حديث من احب لقاء الله احب الله لقاءه م ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اذا تلقانى عبدى
بشبر يعنى طلب القربة باخلاص فى الطاعة تلقيته بذراع التلقى من الله هو التشبه اى يعنى يجازى
الله عبده فى عمله اضعاف ما يتقرب اليه من الثواب تلقيا مشاكلة فان قلت هذا يقتضى ان من عمل
حسنة جوزى بمثلها لان الذراع شبران وقد تقرر بالآية ان الحسنة تجازى بعشر امثالها
فكيف الجمع قلنا الحديث لم يذكر فيه مقدار تضعيف الاجور وانما ذكر فيه ان اسراع الله على
تضعيف الثواب على طريق المثل واذا تلقانى بذراع تلقيته بباع واذا تلقانى بباع جئته اسرع اى
من تلقيه بان يكون بمجيئه تعالى مقدار باعين م ابو هريرة روى مسلم عنه اذا هم عبدى بسيئة ولم يعملها
اى قصد سيئة ولم يكتبوها يعنى اقوله ملك الشمال لا تكتبوا سيئة عبدى اذا قصدها فان عملها فاكتبوا بها
سيئة اى واحدة والحال ان ورد حسن عوائد هو واذا هم بحسنة ولم يعملها فاكتبوها له خطاب لملائكة اليمين
حسنة فان عملها فاكتبوها عشرا يعنى اكتبوا له عشر حسنات مضعوفة غير معولة تقدم بيان الحديث
فى الباب الثانى فى حدث ان الله تجاوز عن امتى ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه عن عبدى المسلم
ما لم يعمل به او يتكلم به قال شيخ ابو حامد اذا كان مع الرياء قصد الثواب اجماعا الذى نظنه والعلم عند الله
اراد به الخواطر التى لا يستقر عليها القلب ولا يعزم عليها ولا يتكلم بها ولا يعمل بها فهذه
معفو عنها بالاجماع وقد تظاهرت الاحاديث الصحيحة بالعفو عنها وقد اوضحت ذلك فى شرح مسلم
وقال القاضى عياض رحمه الله هذا فى الخواطر التى لا تستقر ولا توطن النفس عليها وقد اجمع
العلماء على ان ما لا يدخل تحت قدرة العبد لا يكلف به وانما عفى عن الخواطر لانها لا تدخل تحت
قدرة العبد وانما يكلف بما يقدر على الامساك عنه فان قيل فما معنى قوله تعالى وان تبدوا ما فى
انفسكم او تخفوه يحاسبكم به الله قلنا هذه الآية مخصوصة بالاجماع بما ذكرناه وقيل هى منسوخة
وقيل معناها يحاسبكم به ان ظهر منكم عمل او قول او اضمرتم عزم القلب على شىء من ذلك
وقيل معناها يحاسبكم به ان ظهر منكم عمل او قول او اضمرتم عزم القلب على شىء من ذلك
وقيل معناها يحاسبكم به ان ظهر منكم عمل او قول او اضمرتم عزم القلب على شىء من ذلك

ما يفعل العبد من اوله الى آخره فى النهار ويكون ذلك قصده ومراده عند اهل السنة والجماعة قوله تعالى خلطوا عملا
صالحا واخر سيئا ولو كان الامر على زعم المعتزلة من احباط الطاعات بالمعاصى لم يحز اختلاطهما واجتماعهما
ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه عن عبدى المؤمن كما فى
قوله تعالى الذين يظنون انهم ملاقوا ربهم فسر الخشوع بيوقنون يعلمون ان عند عبدى المؤمن
الدعوات اجبته واعطيته ما سألنى واغفر له غفرت له يؤيده ما جاء فى الحديث ان رجلين كانا متباينين
فى الطباع اذا دخل الجنة رفع احدهما فى الدرجات العلى فيقول صاحبه يا رب لم رفعته على ولم يكن هو
فى الدنيا اكثر عملا منى يقول الله انه كان يسألنى الدرجات العلى وانت كنت تسألنى النجاة من النار
فاعطيت كل عبد سؤاله ولذلك قال ابن عمر صلوا الدرجات العلى فانما تسألون كريما وقال القاضى
فى لفظة اشارة الى ان الاجر المغفرة ينبغى ان يكون عنوان استغفاره لانه اذا كان مع المعاصى يكون موهوما
لا مظنونا وقيل المراد به الحث على حسن الظن بالله وتغليب الرجاء على الخوف كقوله عمر لا يموتن احدكم
الا وهو يحسن الظن بالله وانا الجدير اذا ذكرنى ان اراد به الجنة فى الرحمة والتوفيق وقيل اراد به الجنة بالعلم
يعنى انا عالم به لا يخفى على شىء من قوله م ابو هريرة روى البخارى عنه انا اصوم فى قيل اضافه الى
الله انما لم يعبد به احد غيره الله وقيل سببها ان الصوم بعد عن الرياء بخلاف غيره وقيل سببها ان الصوم
خلق بالصفوية انه نهى عن الغذاء من الطعام انما يكون بالصوم وقيل هى اضافة تشريف كقوله تعالى ناقة الله
وانما اجرى بقاء الصوم لم يذكر وانما اجرى كذلك لكثرته وانما قال انا اجزى مع ان كل جزاء الحسنات بتفاوت
اشارة الى عظم ذلك الجزاء لان الكريم اذا تولى بنفسه الجزاء اقتضى ذلك سعة الجزاء وقال ابو طالب المكى
اذا كان العباد صفقوا من سخاء الله فجزاؤهم سرور ما لسان اهل الدنيا كما قال الله تعالى من وجد فى
رجله فهو جزاؤه وقال الشريف ابو الحسين الجزاء خاص بالصوم لقسم لم يأخذه الصوم فى تمام اذا
استوفى اعمال المؤمن عن الحساب ولم يبق له على احد حق الله ديوان صوم يجزى به على ذلك
ق ومسلم عنه امثالها تتيزادون يعنى بعضهم بعضا كما كانوا كرروا الشاكين هنا يحتمل ان
من خلق حى يموت وقال النووى كذا فى بعض الاصول وفى بعضها حتى يموتوا ذكرهما جميعا واثبات النون
مع الناصب لغة قليلة جاءت كثيرة فى الاحاديث الصحيحة هذا اى هذا الكلام الله خلق الخلق هذا الجملة
بيان لهذا او يقال الله عطف بيان لهذا وخلق الخلق خبر لهذا من خلق الله بالنصب مفعول لخلق خلق الخلق
آخرا من سمع هذا المثال فليعلم ان ساكنها شيطان فليستعذ بالله منه فليقل آمنت بالله ورسله م
ابو هريرة روى مسلم عنه للصائم فرحتان يفرحهما فرحة عند فطره اذا افطر فرح لوصوله الى اتمام

متعلق بيان ان اشتراك الصوم بنفسه

متعلق بيان ان اشتراك النون مع الباقى لغة

القوم وعدم انقطاعه فإذا قوله أو وصولها إلى الطعام والشراب يشعر بأنه لا يحكم إذا ظن القائم وذهب الكثير
وإن بقيت العروق وإذا لقي الله فرح لوصوله إلى الدرجات العلية قال الشيخ الكلاباذي يجوز أن يراد أنه طاب
خروج نفسه من الدنيا فإن المؤمن يكون صائما على جميع أوقات عمره فيفرح عند موته في ذلك اليوم وقد غربت
شمس جوعته فأفطر من صيام عمره شهوته وطعامه قال أحمد تحفة المؤمن الموت ٢ أبو ذر وروى البخاري عنه
أي حرمت الظلم على نفسي الجبار والمجرور متعلق بحرمت الظلم هو الجور في ملك الغير أو مجاوزة الحد
فهو في حق الله دون العالم كله ولكنه ليس في قدرة أحد بجوار الله ولا يتجاوز عنه فالمعنى تقدست كما أنك
عن الظلم وعلى عبادي والظلم ممكن في حقهم لكن الله منعهم عنه أو فظيعا فالمراد بالحرف تنبيه على
فتح التاء أصله تظالموا على م أبو هريرة ورواه مسلم عنه أن المتحابين يجتمعان أي بسبب عظمتي يعني الذين يكون
التحاب بينهم لأجل رضاي لا لغرض دنيوي تحتي أي يوم القيامة في ظل يوم ظرف لمتعلق أين ويحتمل
أن يكون التالي للقسم واليوم ظرف لظلهم لكن الأول أولى لمجامعته حديث آخر المتحابون في جلال
يعني ظلهم في ظل ترحمهم من حر أرض الموقف براحة من استظل وقد جاء في غير صحيح مسلم الظلمة في ظل عرشي
يعني أو خيام جنة الفردوس فإن سقف عرش الرحمن يوم ذا ظل الا ظلي يوم لا ظل من اليوم ٢ أبو هريرة ورواه
البخاري عنه ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة الخصم مصدر خصم وصف الذات به لما أفاد جعل على حذف مضاف
الفاعل يعني أعطي الدعاء يا سيدي يا رب يقول لم يجبر لك دعاءه وعمل وهنا أعطى عملا وحسن عمل
يا سيدي ثم عذر أي نقض صاحبه جل باع حرا وأكل ثمنه ورجل استأجر أجيرا فاستوفى
منه يعني منافعه ولم يعطه أجره خص هذه الثلاثة بالذكر لتشديد الله عليهم وأنه فاعله خصم ليغير عن ظلم الظالمين
م أبو هريرة ورواه مسلم عنه قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين وعبدي ما سأل أراد بالصلاة القراءة لأنها
جزؤها وقد يطلق كل منهما على الآخر مجازا كما قال الله تعالى وما كان الله ليضيع إيمانكم يعني بقراءتكم وقال ابن قرأن
الفجر كان مشهودا يعني صلاة الفجر والمراد منها قراءة الفاتحة بقرينة تمة الحديث فإذا قال العبد الحمد لله رب العالمين
قال حمدني عبدي وإذا قال الرحمن الرحيم قال أثنى علي عبدي وإذا قال مالك يوم الدين قال مجدني
عبدي وإذا قال إياك نعبد وإياك نستعين قال هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل وإذا قال اهدنا الصراط
المستقيم إلى آخرها قال هذا لعبدي ولعبدي ما سأل اعلم أن تقسيم الفاتحة نصفين يحتمل أن بعضها ثناء إلى قوله
إياك نعبد وبعضها دعاء وهو من قوله إياك نستعين إلى آخر السورة أي النصف هنا يعني البعض ولهذا نصفه حقيقة
لأن ظرف الأعلى أكثر وقيل إنها نصفه حقيقة لأنها سبع آيات ثلث ثناء من قوله الحمد لله إلى يوم الدين وثلث
دعاء وسئلة من قوله اهدنا إلى آخرها والآية المتوسطة نصفها ثناء ونصفها دعاء لكن هذا تأويل إنما يستقيم

يستقيم على مذهب من لم يجعل البسملة منها إلا أنه وفي قوله تعالى ولعبدي ما سأل بشارة عظيمة ٢ أبو
هريرة رواه البخاري عنه كذب بتاء مضارع نسب إلى الكذب ولم يكن له ذلك يعني لم يكن أهلا لكذب
لا يقابله بل كاده خطاه وشتمه الشتم وصف الغير بما فيه نقص وإن زاده ولم يكن له ذلك وقيل ما كذبه
إياي فقوله أن يعيدني كما بدأني يعني أن يجيبني الله بعد موتي كما خلقني وليس أول الخلق بأهون على
أي بأسهل للجاز للحال والعامل فيها قوله الخلق يعني المخلوق ويحتمل أن يكون أصافه الفعل إلى الخلق
من قبيل إضافة الصفة إلى الموصوف ويحتمل أن يكون من قبيل حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مقامه أي ليس
أول الخلق والمحذوف من أعاده نعاد أي وإعادة المخلوق بل الإعادة أسهل بوجوه سأل المبينة أحدها وهذا
مذكور على طريق التمثيل لأن الإعادة بالنسبة إلى قدرة الله تعالى إنما يسهل إذا نشأ وأما بالنسبة إلى قدرته فلا فرق بينهما
شيء ولا صعوبة ولا مشقة وأما شتمه إياي فقوله اتخذ الله ولدا وأما عاصاني فهو أشمأنا أن أتوالى وهو فصال الجوزاء عن الكل
يجيء بمعنى وهو أما كون في الذكر بكل مركب محتاج لولد والحكمة من التوالي استحفاظ النوع عند فناء الأبدان
تعالى الله عما أتوا به فإن قلت فقد اتخذ الله ولدا كذلك أيضا لأنه تعالى أخبر أنه ولد له وقوله أو يصيبني بأشتم
أيضا لأنه نسبة إلى العجز فالجواب أن المراد بالشتم ما ورد خبرا بالكذب حقيقة أو حكما فنفي الاتخاذ ونفي صفته كمال في المجاد
الواو بمعنى مع متعلق بمحذوف أي شتم الشتم أفحش من الكذب ولذلك نفى الأول بلن وهو أبلغ من لا والثاني بما الدالة على النفي المتجدد
نصفا أي إن بالبقاء والتنزه وغيرهما الواو فيه بمعنى أو يعني المعنى والمراد بالخير الذي في كل الموارد التي
تعم الدنيا والآخرة والتنزيه والمجانسة ولم يولد فهو وصف بالقدم والتوحيد ولم يكن له كفوا أحد فهو التقرير لما
قبله فإنه قد يلزم من نفي الكفو في الماضي نفيه في الحال والاستقبال قلت يلزم ذلك إذا لم يكن في الماضي
فرد يكون كفوا لله تعالى والحادث لا يكون كفوا للقديم م عياض من حمار بالعين المهملة وبعدها ألف ثم شاة تحت والصواب
البحتري وحمار بالحاء والراء المهملتين قيل مات وراه على أبيه عمر وقيل حوشب الفرد مسلم ينهاه أحد كل مال احتلته
أي اعتليته ومكنته بعد احتلاله يعني حل لك أكله أو ما تملكه عنه وليس لأحد أن يحرمه عليه من تلقاء نفسه كما
فعل الكفار بما بحيرة من تحريمهم من تحريم البحيرة والسائبة وغيرها وإن خلفت عمدي وخطأي وسهوي وعمدكم أي مستقرون فيهما
الحوت وهو يعني قوله عم كل مولود يولد على الفطرة وأبواه أنهم يعني أبوي بعضهم الشياطين فاجتالتهم أي أضلتهم
يعني صرفتهم كما تجالوا عليه من المستقيم فهو الحق إلى الباطل وهو شأن الشياطين احتلتهم كتحريم البحيرة والسائبة و
غيرها أم من شهد أي أشياطين أحبا أن يشركوا في المال الذي بيده أي يشركه سلطانا أي حجة وذلك لأن الشرك
بالله لم يكن له حجة قط بل هو محال عقلا يجوز على الله سبحانه أن يتزايد وهذا على أن يشرك بمعنى يشارك ويجوز أن يكون
معناه أنا نزلنا له حجة كقوله على أن حجت بمعنى سلطانا أي أنزلنا عليه برهانا م أبو هريرة ورواه مسلم عنه

متعلق بأن سماني الشتم

لا ينبغي لعبد ان يقول انا خير من يونس بن متى فنسبه الى ابيه وانما اراد ان ابا خير من يونس ابوه وفي
هـ ابو هريرة روى مسلم عنه ما انعم الله على عبد في نعمة فيحمد الله عليها الا كان حمده افضل منها
وروى مسلم عنه ما انعم الله على عبد نعمة فيحمد الله عليها الا كان حمده افضل منها واصح فوقي
منهما هنا كما في قوله تعالى اكلوا كل شيء اي مطر اكل كوكب وبا اكل كوكب يعني مطرنا بالكوكب نفسه والكلام عليه
في الباب الخامس في حديث ما انزل الله من السماء 2 ابو هريرة روى البخاري عنه ما زال العبد يتقرب الي بالنوافل
اراد بها الزائدة على اداء الفرائض حتى احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش
بها وفؤاده الذي يعي به اي كنت حافظا هذه الاعضاء عما لا يرضيها حتى هو ان ادرج بالذكر ذكر
مساعي الانسان يكون بها فهذا تفسير بحسب الظاهر والتفسير بحسب الباطن ان العبد يتقرب بالنوافل الى الله فيجعل
الله سلطانا حبيبا غالبا عليه فيسير بحيث ما لاحظ حظ شيئا الا لاحظ حظ ربه فيها فالاعتبار بكون سمعه قبل هذا الخبر
الا وهذا حال السالكين واما لمحبوبين فقبل معاملة كنت اسرع الى قضاء حوائجه من معلم في استماع ومن
بصره في النظر ومن يدي في اللمس ومن رجله في المشي وانتن سألني لاعطينه ولان استعاذني لاعيذنه 2 ابو
هريرة روى البخاري عنه ما العبد المؤمن عندي جزاء اذا قبضت صفيه تشوبا اي يعني حبيبه الخالص من اهل الدنيا
ثم احتسبه اي طلب الاجر على الصبر عليه الا الجنة 2 انس وابو هريرة روى البخاري عنهما من اهان لي وليا فقد
عادني في ليا يعني من اغضب اذى واحزن اوليائي وهم المطيعون على امري المراد بالولي هنا الولي المعروف بين المشايخ
بل كل متقي داخل في هذا اللفظ كما قال الله تعالى الا ان اولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون الذين امنوا
كانوا يتقون فعلى هذا من عادى احدا بالمحاربة لان الولي لفرط قربه من الله يكون بامره كما قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا
انصروا الله ينصركم فمن عادى احدا فكأنما حارب الله وقد ورد في شيء ما ما عاد تشوبا الى الله بمثل ما
ترددت ملائكتي الذين يتصفون الارواح ما ترددت في قبض نفس عبدي المؤمن ما هو مصور بتمسا
عنده في احاديث اخر يكره مساءته بما يلحقه من صعوبة الموت وكره انا فاعله منه ولا بد لعبدي من الموت لا بد منه فمن
وما تقرب الي عبدي بمثل الزهد في الدنيا اي الاعراض عنها فيقال زهد في الشيء وزهد عنه اذا انقبض
رغبته والمراد من ترك ما فضل له حاجة وله فيه بمثل اداء ما افترض عليه يعني اداء الفرائض افضل
من اداء السنن والنوافل لانه ائتمل بما امر بفعله وترك ما نهي عنه واداء السنن كذلك هـ جندب عبد الله
روى مسلم من ذا الذي يا اي يحلف من بتداء استفهام وذا خبره والذي نعت لاقول ويدل عليه بالي
لا عمر لفلان ما لي وفي عمرك لله واحبطت عملك اي بطلته هذا خطاب للحالف استدل به المعتزلة
على ان الاعمال تحبط بالكبائر اذ لو كان هذا الحالف لم يكن كافرا واجاب عنهم اهل السنة بان المراد من حبط
عمله جعله حانثا في يمينه او يقال محمول على المستحل او يقال انه كان في شرائع من قبلنا وكان حكمهم هذا الحكم
الله بنيته عن فعلهم هذا وفي الحديث دلالة على ان اهل السنة في غفران الكبائر وبطلان قول الخوارج
يده على فاه دلالة على كبيرة هـ ابو هريرة اتفق على الرواية عنه ومن اظلم من استعمله يعني النهي من ظلم
اي شرع يخلق خلقا كخلقي اي يحاكي كخلقي فيخلق ذرة او يخلق حبة او يخلق شعيرة شبه من الاولى
وهذا الامر للتعجيز عسل امر بالحديث من ذهب اي مخترعا مصورا ما ليس بمصور روح لكل المخلوق على ان الممنوع انما هو
ذي الروح بدليل قوله في حديث بن عمر ان كنت ولا بد فاعلا فاصنع الشجر وما لا نفس له هـ ابو هريرة
يا ابن آدم انفق انفق عليك يعني اعطيك عوضا انفقته وتصدقته هـ ابو هريرة روى
عنه يا ابن آدم مرضت يعني يقول الله تعالى يوم القيامة اراد به مرض عبدا عاصيا فالمعنى
تشريفا لذلك العبد ولم تعدني قال يا رب كيف اعودك وانت رب العالمين يعني انت منزه عن المرض والمرض
والحاجة الى الغير فان قيل كان الظاهر ان يقول كيف تمرض فكان اعودك قلنا عدته عند معتقدا الى ما يقول
عليه وهو مستلزم لنفي المرض قال اما علمت ان عبدي فلان مرض فلم تعده اما علمت انك لو عدته لوجدتني
يعني لوجدت رضائي عنده يا ابن آدم استطعمتك اي طلبت منك الطعام فلم تطعمني قال يا رب كيف اطعمك وانت
رب العالمين قال اما علمت انه استطعمك عبدي فلان فلم تطعمه اما علمت انك لو اطعمته لوجدت
ذلك عندي يا ابن آدم استسقيتك فلم تسقني قال يا رب كيف اسقيك وانت رب العالمين قال
استسقاك عبدي فلان فلم تسقه اما انك لو سقيته لوجدت ذلك عندي يا ابن آدم قال
في العيادة لاجيبنك وفي الطعام والسقي لوجدتني عنده يحتمل ان يكون الله تعالى اقام ملائكة كثيرة مقامه
الى ان العبادة اكثر ثوابا منهما وقيل هذا من باب تنزل الرب منزلة العبد كقوله تعالى وهو معكم اذ ربيت ولكن الله
ربي وهذا كلامه ويرفع الالتباس ذاته ليس للعاقل في معرفته طاقة هـ ابو ذر روى مسلم عنه يا عبادي

كلكم ضال الا من هديته فاذ قبل الحديث بما في قوله عز وجل يولد على الفطرة اجيب بان المراد من الحديث
وسيفهم ذلك في الجنائز قبل بضرب الذي عز وجل انهم خلقوا على الضلالة والله وجل اعلم او انهم يولدون ملكا على الفطرة لو
تركوا بما في طباعهم من الشهوات واعمال النظر لضلوا فاستهدوني اهدكم يا عبادي كلكم جائع الا من اطعمته
فاستطعموني اطعمكم يا عبادي كلكم عار الا من كسوته فاستكسوني اكسكم وان قلت ما معنى الاستثناء في
قولها الا من اطعمته والا من كسوته ليس احد من الناس محروما من الطعام والكسوة قلت المراد بالطعام والكسوة
بسطهما يا عبادي انكم تخطئون بضم الطاء وفتحها وفتح الطاء اي تذنبون بالليل والنهار وانا اغفر
الذنوب جميعا فاستغفروني اغفر لكم يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني
يعني لن تقدروا على ايصال الضر او النفع الي فان احسنتم فنفعه عاد اليكم وكذا ان اساتم لان طاعاتكم
الصالحات ولو كم اي من الانس والجن اتقاكم وجنكم كانوا على اتقى قلب رجل واحد منكم ما زاد ذلك في ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم كانوا
على افجر قلب رجل واحد منكم ما نقص ذلك من ملكي شيئا يا عبادي لو ان اولكم واخركم وانسكم وجنكم قاموا
في صعيد واحد فسألوني فاعطيت كل انسان مسألته ما نقص ذلك مما عندي الا كما ينقص المخيط اذا ادخل البحر وفي
الثانية او بقدر ما ادخل احدكم يده في البحر ثم اخرجها علم ان المخيط ليس في الخصال لان ما عند الله لا ينقص صاد وارد خال المخيط
لا يخلو عن نقص بل المراد عدم الخلل والنقص على عرفنا فانما ضرب المثل بما تقرب الى الافهام او هذا الاثنة
باب الفرض يعني لو فرض في ملك الله لان يعني الاقدار انما على اعمالكم احصيها لكم ثم احفظها لكم ثم
جزاء الاكمل المحفوظ عندي فمن وجد خيرا فليحمد الله ومن وجد غير ذلك فلا يلومن الا نفسه او هو مرفوعا تفضلا على الرواية عنه يا عبادي
انكم تخطئون فاغفر لكم على ما كان منكم ولا ابالي ولا يضرني ذنب عبد من عبيدي ما لم يصر عليه
بتعمد جميعهم والمراد بهم اذا ابدا او بدل من منه يا عبادي انكم لن تبلغوا ضري فتضروني ولن تبلغوا نفعي فتنفعوني
بيضهم اي مجتمعهم يعني يملكهم بالكلية والمضارع حال عن عمر او صفة ثابتة له ولو جمع عليهم لقيل اتقوا
من بأقطارها اي في اطراف الارض او قال من بين اقطارها شك من الراوي حتى يكون بعضهم يملك
بعضا وبعضهم يسبي بعضا يعني يكون الاملاك صادرا من بعضهم على بعض ولا يكون صادرا ممن هو خارج عنهم
بحيث يناصلهم عايشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في الرواية عنها اذهب الباس رب الناس
رب الناس واشف انت الشافي لا شفاء الا شفاؤك شفاء لا يغادر سقما بفتح السين والقاف
المرض وكان اذا اشتكى انسان اي مرض مسحه اي النبي عز وذلك المريض بيمينه ثم قال اي المدعو المذكور قولي كان اذا

اشتكى الى اخر قوله كان عايشة قالت فلما مرض عمر ونقل الحديث بيده اصنع غير ما كان يصنع فاضرع الى
من يشفي فقال اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الاعلى فذهبت انظر فاذا هو قد قضى انس روى البخاري
عن احمد الله الذي لا تقدر عمى الناس قاله عند اسلام غلام يهودي خدم غلاما من عضد موتى وكان يعوده
الى الخلاء فمرض عمر فاتاه النبي عز يعوده فقعد عند راسه فقال له اسلم فنظر الى ابيه فقال اطع ابا القاسم فاسلم وفيه
بيان جواز عرض الاسلام وتلقينه من لم يسلم اذا عقل الكفر وفي ذكر الحمد في باب التحميد عند العطاس
المراد بها الذكر بتحميد او التكبير او علم انه روى البخاري عن الحمد مرة كثيرا اي حمدا كثيرا
جميلا اي خالصا عن الرياء ومبارك كما قيد التعبير راجع الى الحمد واحد اثم الثبوت غير مكرر على الصدر حمدا
لا تكتفي به بل يقول اليه تذكره مرة بعد اخرى او معناه احمدوا الله بدل فيه عند الزيادة فان كل حمد يستحق
حمدا ولا موقع لفظة الله وتشديدها يعني لا تتركه ولا تستغني عنه يعني لسانا تستغني عن الحمد بل تحتاج اليه
وقيل ضمير مكفي راجع الى الطعام المقدر بقرينة الحال يعني غير مردود وكذا ضمير مودع ومستغنى ربنا
نصب على النداء وقيل ربنا بالرفع مبتدأ وغير مكفي خبره يعني طعامنا كافي والطعم في الطعم كما
قال تعالى وهو يطعم ولا يطعم ولا متروك ما لا رغبة فيها عنده ولا مستغنى عنه لان كل الخلق في اليه فقال
الترمذي يجدت الرياشة فيهما بالنصب كان يقول الذي عز عند الموت اذا رضي مائدة بالنصب مفعول فيه
وهي عن الطعام فاذا لم يكن عليه طعام فليس بمائدة فاما هو خوان بكسر الخاء المعجمة كذا قاله الحلبي هو عندي
في جبا الطعام ينبغي ان لا يستعجل برفع المائدة لان الرحمة ما دامت مبسوطة كما روى ان النبي عز
لا يزال الملائكة يصلي على احدكم ما دامت مائدته موضوعة بين اصبعيه حتى يرفع اعلم ان هذا الحديث يشعر بما
قبله ليس من الادعية واراد في باب النية في الدعاء كما ورد في الحديث القدسي انه تعالى قال من شغله
ذكري عن مسألتي اعطيته افضل ما اعطي السائلين هو او عمر روى مسلم عنه قال النبي عز اذا استوى على
كور ثلثا قال الله اكبر الله اكبر الله اكبر سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين واما يطيقون تفصيله
طاقة لنا على ركوبه لا تسخر اصابه لنا وانا الى ربنا لمنقلبون اي راجعون نوفيه اشارة الى ان امتيازه
على مركب الحيوان كمهو على ظهر المركبة لا بد من زوالها اللهم انا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن
العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطو عنا بعده الارض من الطي وهو لف الثوب لتباعد هنا اجاء من تسير
السير لي محو القوة اللهم انت الصاحب في السفر يعني انت حافظنا فيه يقال صحبك الله اي حفظك والخليفة في
الاهل يعني انت المعقول عليه رعايتهم اللهم اني اعوذ بك من وعثاء السفر اي شقته الوعثاء بفتح الواو وسكون
العين المهملة والثاء المثلثة تعني النفس يا لان كسادر من شدة الحزن وكابة المنقلب اي منقلب الاهل والمال

يعقب حزنا يتلف جمهم مر المنقلب بفتح اللام معدية بمعنى اعاني سوء رجوع بان يصيبنا خسران وفوت
في المال والاهل ورواه عبد الله بن سرجس اي وهو بفتح السينين المهملتين وكسر الجيم غير منصرف للعجمة والعلم
يعني روى الحديث بهذا الاوى كابن عرو راد والمور بفتح الحاء المهملة وهو لغة الحامة بفتح الحاء عما شاذا
لنهار وجاءها اذا نقصها يعني نعوذ بك من ان ينقص امورنا بعد وصلاحها واستقامتها كما نقاض الحامة بعد تمام
لنهار ويروى بعد الكون بالنون وهو الوجود يعني نعوذ من التراجع بعد الحصول على الحالة الجميلة ودعوة
المظلوم راعما استعاذ من هذه الاشياء في السفر مع انها اسباب معادها في الحضر ايضا لان السفر يظنة الملاءما
والحاد وضد اكثر ق واذا رجع قالهن يعني نفر مسلم في اثر الذي عمر كان يدعو بالكلمات المذكورة حين عزمه الى
السفر واشفقا على الله عمر اذا رجع عن السفر كان يقولهن وزاد فيهن يبونا ي راجعون من السفر بالسلامة تابعون
اي الى الله من الحامدين عابدون ساجدون لربنا حامدون ورأى على هذا المقصد
الله وعده يعني في وعده باظهار الدين ونصر عبده اراد به عمر به نفسه وهزم الاحزاب وهم الطوائف
من قبائل شتى مجتمعة لحاربة النبي عم ومحاصرة المدينة وكانوا اثني عشر الفا سوى من انضم اليهم من اليهود وبني
عليهم قريب شهر لم يقع بينهم حرب الا الترامي بالنبل والحجارة فارسل عليهم ريحا سفت التراب على وجوههم والخيل
بنراتهم وقلعت الاوتاد وقذفت في قلوبهم الرعب فانهزموا وفيه يقول تعالى يا ايها الذين امنوا اذكروا
نعمة الله عليكم اذ جاءتكم جنود فارسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها وحده اي انفاقا وحده لا شريك له لم يشاركه احد في هلاكهم الا الله
انس اللهما على الرواية هذا اللهم انا نسألك في اعطائنا الدنيا حسنة وفي الاخرة حسنة وقنا عذاب النار اي اعطنا
منكان هذا اكثر دعاء انما كثر دعاء النبي عم بهذه الكلمات لكونها جامعة لخيرات الدنيا والاخرة ولكونها دون نور حسنة للتكثير
م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اني اسألك الهدى اي التوفيق لاعمال اهل الخلود في الجنات وذكرها اي طرقها ات
جبريل بكاهاوات وبها اي بامرها كما هو اراجع الى قوله اسألك كانه يقول اسألك ان تنصرني على فعل ما يكون سببا لوصالك
لانك بامرها وموادها كذا راجع الى قوله اسألك اي طرقها بتاديبك اياها كما ورد الهدى عبيدي ق زيد
ارقم روى البخاري عنه قال ما قاتل النبي عم قتالا كقتال بني بني اتباع وانا قائد لهم انه يجعل اتباعنا
مناضاله عم اللهم اجعل انصارهم وشهدهم يعني انصار هذا تفسير لضمير اتباعهم ق انس نقف على الرواية عنه اللهم
اجعل بالمدينة ضعفي ما جعلت بمكة مثلين ضعف وهو مثل شيء وضعفاه مثلاه سقطت فيها الهاء لانه مصادر
المضعفان زد على الشيء مثله بمكة بالبركة وهي الزيادة ق ابو هريرة نقف على الرواية عنه اللهم اجعل
رزق محمد يعني اجعل ما يسوق الله اليه وقبل الموت حتى لا يكون عنده غير ما يراه ويفرقه بيان ان الكفاف نفضل
مع الغنى والفقر ان الذي عم انما يحب لنفسه افضل الاحوال ع ابن عمر روى البخاري عنه اللهم اجعل في قلبي نورا

نورا في سمعي نورا وفي بصري نورا اعلم ان القلب هو المفكر في امر الله والمبصر محل النظر في ايات الله والسمع محل
سماع الحق والبطلان باق في الناس في هذه الامة ايضا من موسوسة يشبهه بظلمة فنور علم ان
يدفعها الله باثبات النور فيها والمراد بها استعمالها على سبيل الصلاح وعن يميني نورا وعن شمالي نورا الخ
اورد عن في هذين الجانبين لان الانوار تتجاوز عن قلبه وبصره وسمعه الى من يمينه وشماله من الملائكة ومن
نورا وخلفي نورا وفوقي نورا وتحتي نورا وقد عرف مراد الجوف وهذه الجوانب اشارة الى غاية الاحاطة واحاطة
اذا الانسان يحيط به ظلمات الجهلة من كل جهة لم تخلص منها الا بانوار الهداية واجعلني نورا هذا اجمال بعد
التفصيل اراد به نورا عظيما يجمعها الانوار كلها ع عائشة روى البخاري عنها اللهم ارحم عبدا بفتح
العين المهملة وتشديد الباء الموحدة من كعب بن اشرف كعب البراء الرحمة وسكون الشين المعجمة قالت
فجعل يصلي في البيل في بيت عائشة فسمع صوته يصلي في المسجد ق البراء بن عازب اتفقا على الرواية عنه
اللهم اسلمت نفسي اليك ووجهت وجهي اليك الفض والوجه هنا بمعنى الذات يعني جعلت ذاتي طائعة
لحكمك ومنقادة لك وفوضت امري اليك اي توكلت عليك في امري كله والجات اي اسندت ظهري
اليك اي الى حفظك رغبة ورهبة الرغبة هي السعي في ادراك الرغبة والرهبة هي الخائف مع الفرار وهما مستويان
في المعنى له على طريقة اللف والنشر يعني فوضت امري طمعا في ثوابك والجاءت ظهري من انكارك اليك
محاذاة من على اليك اليك هنا متعلق بقوله رغبة ورهبة والمكان من حقه ان يقول رغبة اليك ورهبة
منك اي ابتغاء اليك بالخوف والرجاء منك مفسور لكنه مذكور بالخوف لمناسبة يلجأ من اذا اليك اللهم انك
الذي انزلت وبيدك الذي ارسلت م سعد ابو وقاص روى مسلم عنه اللهم اشف سعدا اللهم اشف سعدا
اللهم اشف سعدا ذكره ثلاث مرات قبل قاله سعد في مرضه عام حجة الوداع اي خفف امراضه او شدة
التي هاجت منها فشفي ببركة هذا الدعاء م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم اصلح لي ديني يعني احفظه من
الخطاء الذي هو سم مهلك ديني هو المعتمد عليه في نجاتي ولو شئت ان اذكر كل ما اذكره لاذكرت اكثر
صلاح لدنياي وآخرتي واصلح لي ديني الذي هو عصمة امري يعني احفظه من الخطاء الذي هو سم مهلك
الذي هو عاقبة امري وغيرهما من الفساد واصلح لي آخرتي التي فيها معادي يعني ارزقني ان اقوم في الآخرة
اليك واجعل الحياة زيادة لي في كل خير يعني اجعل حياتي سببا لزيادة الخير علي واجعل الموت راحة لي من
كل شر يعني اجعل موتي سببا لخلاصي من مشقة الدنيا لحصول الراحة م الفوارد روى مسلم عنه اللهم طهر
من الخطيئة واغسلني منها بالماء الثلج والبرد والبرد حمد ق ابن سعود نقف
على الرواية عنه اللهم اغنني بعلم بسبع اي بخط سبع سنين كسبع يوسف يعني كقحط كان في زمن سيدنا

متعلق بباب النهي عن البول في الماء الراكد

في كل رطب اجر وسئل قال الراوي عن الماء الذي لا يجري ويستقى منه كيف يصنع به اجابه بنحو ما مر ثم قال ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لعبيد بن حضار ابي ابي عامر اللهم اغفر لعبيد الله بن قيس بن سليم العنقزي اللهم اغفر لعبد الله بن يزيد اللهم اغفر لابي بردة بن ابي موسى اللهم اغفر لابي موسى عبد الله بن قيس اللهم اغفر لابي عامر اللهم اغفر لابي مالك اللهم اغفر لابي سلمة اللهم اغفر لابي طلحة اللهم اغفر لابي بكر بن ابي شيبة اللهم اغفر لابي كريب اللهم اغفر لابي اسامة اللهم اغفر لابي هريرة اللهم اغفر لابي سعيد اللهم اغفر لابي ذر اللهم اغفر لابي رافع اللهم اغفر لابي رزين اللهم اغفر لابي ليلى اللهم اغفر لابي امامة اللهم اغفر لابي الدرداء اللهم اغفر لابي ثعلبة اللهم اغفر لابي جحيفة اللهم اغفر لابي جمرة اللهم اغفر لابي حمزة اللهم اغفر لابي حميد اللهم اغفر لابي حميضة اللهم اغفر لابي حية اللهم اغفر لابي خراش اللهم اغفر لابي رمثة اللهم اغفر لابي زيد اللهم اغفر لابي سبرة اللهم اغفر لابي سفيان اللهم اغفر لابي شريح اللهم اغفر لابي شيخ اللهم اغفر لابي صرمة اللهم اغفر لابي ضمرة اللهم اغفر لابي طبية اللهم اغفر لابي عبيدة اللهم اغفر لابي عتبة اللهم اغفر لابي عقيل اللهم اغفر لابي عمرة اللهم اغفر لابي عمير اللهم اغفر لابي عياش اللهم اغفر لابي غطفان اللهم اغفر لابي فاطمة اللهم اغفر لابي قتادة اللهم اغفر لابي كبشة اللهم اغفر لابي لبابة اللهم اغفر لابي لهب اللهم اغفر لابي مرثد اللهم اغفر لابي مرة اللهم اغفر لابي مريم اللهم اغفر لابي مسعود اللهم اغفر لابي مليكة اللهم اغفر لابي منصور اللهم اغفر لابي نائلة اللهم اغفر لابي نجيح اللهم اغفر لابي نعامة اللهم اغفر لابي نعيم اللهم اغفر لابي نملة اللهم اغفر لابي هالة اللهم اغفر لابي هند اللهم اغفر لابي وائل اللهم اغفر لابي وداعة اللهم اغفر لابي وهب اللهم اغفر لابي يزيد اللهم اغفر لابي يعلى اللهم اغفر لابي يونس اللهم اغفر لابي يوسف قال الراوي وفي اسناده ابي الذي لا اعلم اسمه اللهم اغفر لابي ثور اللهم اغفر لابي جهم اللهم اغفر لابي حازم اللهم اغفر لابي حبيب اللهم اغفر لابي حرب اللهم اغفر لابي حفص اللهم اغفر لابي حكيم اللهم اغفر لابي خالد اللهم اغفر لابي خلف اللهم اغفر لابي داود اللهم اغفر لابي ذئب اللهم اغفر لابي ربعي اللهم اغفر لابي رجاء اللهم اغفر لابي رشدين اللهم اغفر لابي رفاعة اللهم اغفر لابي رمح اللهم اغفر لابي زرعة اللهم اغفر لابي زكريا اللهم اغفر لابي زهير اللهم اغفر لابي سعد اللهم اغفر لابي سعيد اللهم اغفر لابي سفيان اللهم اغفر لابي شريح اللهم اغفر لابي شيخ اللهم اغفر لابي صرمة اللهم اغفر لابي ضمرة اللهم اغفر لابي طبية اللهم اغفر لابي عبيدة اللهم اغفر لابي عتبة اللهم اغفر لابي عقيل اللهم اغفر لابي عمرة اللهم اغفر لابي عمير اللهم اغفر لابي عياش اللهم اغفر لابي غطفان اللهم اغفر لابي فاطمة اللهم اغفر لابي قتادة اللهم اغفر لابي كبشة اللهم اغفر لابي لبابة اللهم اغفر لابي لهب اللهم اغفر لابي مرثد اللهم اغفر لابي مرة اللهم اغفر لابي مريم اللهم اغفر لابي مسعود اللهم اغفر لابي مليكة اللهم اغفر لابي منصور اللهم اغفر لابي نائلة اللهم اغفر لابي نجيح اللهم اغفر لابي نعامة اللهم اغفر لابي نعيم اللهم اغفر لابي نملة اللهم اغفر لابي هالة اللهم اغفر لابي هند اللهم اغفر لابي وائل اللهم اغفر لابي وداعة اللهم اغفر لابي وهب اللهم اغفر لابي يزيد اللهم اغفر لابي يعلى اللهم اغفر لابي يونس اللهم اغفر لابي يوسف قال الراوي وفي اسناده ابي الذي لا اعلم اسمه اللهم اغفر لابي ثور اللهم اغفر لابي جهم اللهم اغفر لابي حازم اللهم اغفر لابي حبيب اللهم اغفر لابي حرب اللهم اغفر لابي حفص اللهم اغفر لابي حكيم اللهم اغفر لابي خالد اللهم اغفر لابي خلف اللهم اغفر لابي داود اللهم اغفر لابي ذئب اللهم اغفر لابي ربعي اللهم اغفر لابي رجاء اللهم اغفر لابي رشدين اللهم اغفر لابي رفاعة اللهم اغفر لابي رمح اللهم اغفر لابي زرعة اللهم اغفر لابي زكريا اللهم اغفر لابي زهير اللهم اغفر لابي سعد اللهم اغفر لابي سعيد اللهم اغفر لابي سفيان اللهم اغفر لابي شريح اللهم اغفر لابي شيخ اللهم اغفر لابي صرمة اللهم اغفر لابي ضمرة اللهم اغفر لابي طبية اللهم اغفر لابي عبيدة اللهم اغفر لابي عتبة اللهم اغفر لابي عقيل اللهم اغفر لابي عمرة اللهم اغفر لابي عمير اللهم اغفر لابي عياش اللهم اغفر لابي غطفان اللهم اغفر لابي فاطمة اللهم اغفر لابي قتادة اللهم اغفر لابي كبشة اللهم اغفر لابي لبابة اللهم اغفر لابي لهب اللهم اغفر لابي مرثد اللهم اغفر لابي مرة اللهم اغفر لابي مريم اللهم اغفر لابي مسعود اللهم اغفر لابي مليكة اللهم اغفر لابي منصور اللهم اغفر لابي نائلة اللهم اغفر لابي نجيح اللهم اغفر لابي نعامة اللهم اغفر لابي نعيم اللهم اغفر لابي نملة اللهم اغفر لابي هالة اللهم اغفر لابي هند اللهم اغفر لابي وائل اللهم اغفر لابي وداعة اللهم اغفر لابي وهب اللهم اغفر لابي يزيد اللهم اغفر لابي يعلى اللهم اغفر لابي يونس اللهم اغفر لابي يوسف

من خلا بنخلة لم يرها ارادة الجنة ومنها ما لكره مع انه صلى الله عليه وسلم دخل فيها وهو لقدر ما زاد زيد ارقما اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لابي عمار والد عباد بالدال المهملة والراء المشددة بعدها الف فباء موحدة ثم الف فدال مهملة ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله والمقصرين قال والمقصرين قاله في حجة الوداع وهو الصحيح المشهور وفيه دليل على جواز الحلق والتقصير في الحل والحلق افضل لانه صلى الله عليه وسلم دعا للمحلقين ثلثا وللمقصرين مرة وحكى القاضي عياض عن بعضهم ان هذا كان يوم الحديبية حين امرهم بالحلق فلم يفعلوا لطمعهم بدخول مكة فحرمهم بذلك انما خص المحلقين بمزيد الدعاء على هذه الرواية وقد يحمل على المقصرين لان النبي صلى الله عليه وسلم كان قد سلى هذه وهي معه كما يجلى حتى تخرج فلما اتى مكة ومعه اكثرهم بالحلق والحل وجعل في انفسهم شيء لاولئك السبيل عنهم فالجاهلية ان يحل احد من احرامه دون الطواف بالبيت استطهارا لذلك وصلت صدورهم وكان التقصير في نفوسهم اخف من الحلق بالكثير منهم اليه فضوهم باخر التقصير ويزال الله عنهم ذلك وليس ما بين المتكبين من الفضل م عوف بن مالك ابو عبد الرحمن الاشجعي روى مسلم عنه اللهم اغفر له وارحمه وعافه اي خلصه من المكاره واعف عنه واكرم نزله اي قراه ووسع مدخله يعني قبره واغسله بالماء والثلج والبرد نقه طهره من الذنوب بانواع المغفرة الشبيهة بهذه الاشياء المطهرة من الدنس ونقه الثوب اذا نقيت الدرن ابدله دارا خيرا من داره واهلا خيرا من اهله وزوجا خيرا من زوجه اراد بداره اهل الجنة وغير الزوج او هو من باب ذكر الخاص بعد العام واراد بالجنة اعم من غياب القبر او من عذاب النار قال الراوي فحدثت به حين صلى على جنازة فقال قد كنت من ذلك الميت ق ابو موسى اتفقا على الرواية عنه اللهم اغفر لي خطيئتي وجهلي في امري وما انت اعلم به مني اللهم اغفر لي هزلي وهو المزاح والكلام بالباطل وجدي بكسر الجيم نقيض الهزل وخطأي وعمدي وكل ذلك عندي يعني انا معترف بصدوره ومأخوذ من الذنوب عنه فان قيل ما وجه هذا الكلام وكان النبي صلى الله عليه وسلم معصوما عن المعاصي قلنا اراد به تعليمنا او هضم نفسه ليعلم عفو ربه وفضله اذ بنا قال الشيخ الشارح من الله عفو من وقوع الذنوب عنه او عن امكان صدورها فهذه علوم ما هي بهذا الاعتبار يعني اغفر لي على تقدير الوقوع م ابو هريرة اللهم اغفر لي ذنبي كله دقه وجله بكسر الدال والجيم وتشديد القاف واللام اي صغيره وكبيره وائق له واخره وعلانيته وسره ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم اغفر لي ما اسررت ومن الرفيق اراد به الرفيق الاعلى قيل هو الله تعالى وقيل بعباده ومنهم فضل من الرفيق بمعنى فاعل وقيل هو

٧ سقط من الراوي

جماعة انه حيث لا والصديقين والشهداء كذا جاء بيانا في الحديث الصحيح وغايته ان يحمل ذاته ان
ملحان اتفقا على الرواية عنها قال قلت انس خادمك فادع له فقال اللهم اكثر ماله وولده وبارك
له فيما اعطيته ع عائشة اتفقا على الرواية عنها اللهم الرضى الا على من
معناه قريبا م عائشة روى مسلم عنها اللهم انت السلام وهو اسم من اسمائه الله تعالى على معنى انه
تعالى ذو السلام على المؤمنين في الجنان كما قال تعالى سلام قولا من رب رحيم فهو كقولهم مرجعه الى
الكلام وقيل على معنى انه المالك السالم العاصم من المهالك فيرجع الى القدرة ومنك السلام يعني ومنك
منك السلامة تباركت يا ذا الجلال والاكرام م علي رضي الله عنه روى مسلم اللهم انت الملك لا اله الا انت
انت ربي وانا عبدك ظلمت نفسي واعترف بذنبي فاغفر لي ذنوبي جميعا لا يغفر الذنوب الا انت واهدني
لاحسن الاخلاق لا يهدي لاحسنها الا انت واصرف عني سيئها لا يصرف عني سيئها الا انت لبيك
وسعديك والخير كله في يديك والشر ليس اليك اي لا يتقرب به اليك او معناه لا ينسب الشر اليك
على الانفراد وهذا ارعاية الادب لانه ثبت ان الكل من الخير والشر من الله كما قال تعالى قل كل
من عند الله انا بك واليك يعني انا اعوذ بك واتوجه اليك تباركت وتعاليت استغفرك واتوب
اليك كان يقوله اي النبي عم هذا الدعاء بعد قوله وجهت وجهي حين افتتح الصلوة وذلك
قال اللهم لك ركعت وبك امنت ولك اسلمت خشع لك سمعي وبصري ومخي وعظمي وعصبي يعني
عضو من هذه الاعضاء خلقة المخضوع واصل الخشوع في القلب لكن ثمرته تظهر على الجوارح
ضمير ذلك خشوع لكونه سببا عند فاذا رفع راسه قال ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء
هذا تمثيل يعني لو كانت كلمات الحمد اجساما لملأ الكل وملء ما شئت من شئ بعد فاذا سجد قال اللهم لك
وبك امنت ولك اسلمت سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله احسن الخالقين ثم
يكون ما آخر ما يقوله بين التشهد والتسليم اللهم اغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت وما
اسرفت وما انت اعلم به مني انت المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت م ابن عمر روى مسلم عنه اللهم انت
خلقت نفسي وانت توفاها لك مماتها ومحياها ان احييتها فاحفظها
وان اتهتها فاغفرها اللهم اسالك العافية اي ربه رجاء ان يقوله ان مع الفعل بدلا من التصدير المجرور وهو
يعني امر النبي عم بقوله الرجل هذا الدعاء اذا اخذ مضجعه ي ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم فتح الوليد
بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بفتح العين المهملة وتشديد الياء المثناة تحت وبالشين المعجمة ابن
ابي ربيعة والمستضعفين بمكة قال الامير حين هاجر من مكة وهم يقولون اللهم اشدد وطاتك على كاياك

كذا بتنك على مضر اسع قيلة يعني خذهم اخذا شديدا اللهم اجعلها اي وطاتك عليهم سنين اي اجعل القحط كسني
اي كالقحط الواقع في زمانه عمر انفرد به مسلم قال لما نظر النبي ع الى المشركين يوم بدر وهم الف وبصحابه
ثلثمائة وتسعة عشر رجلا هاز الله عز وجل بنبيه حتى سقط رداؤه عن منكبيه اللهم بحولك اي قوتك
اللهم ان تهلك هذه العصابة من اهل الاسلام لا تعبد في الارض قال فما زال يدعو ربه حتى اخذ رداءه عمر اهل بدر
كيف قال ان تهلك هذه العصابة لا تعبد في الارض قلت لو هلكت تلك العصابة على ايدي عدوهم لجاء
ان يقاتل غيرهم فلا يبقى على الحق من يصلي على الحق من يصلي مسلم اعلم انه عم حاربنا باختيار الله وعدله انه كان على المسلمين
مصارع الكفار قبل مبارزتهم وكان غرضه من هذا التصريح تعليم امته المتضرع في الدعاء ع ابن عباس روى
البخاري عمر انشدك ما طلبتك بعهدك ربه الخ ودعه اللهم ان شئت ان تعبد الكفار على المسلمين فقد عبدوا فلما النهوا
بعد يوم قالوا اليوم يوم بدر وفي رواية قال اللهم ان شئت لا تعبد في الارض فقال له بوما حد م عائشة روى
مسلم عنها اللهم انما انا بشر فاي المسلمين سببته او لعنته او جلدته فاجعلها له زكوة اي طهارة
واجراء الكلام عليه في حق الامير مسلم اما تعلمين م انس روى مسلم عنه اللهم من لعنته من امتي
الناس الى اللهم انهم من اصحابي يعني انصاري ع ابن عمر روى البخاري عنه قال بعث ابو بكر خالدا
الى بني جذيمة فدعاهم الى الاسلام فلم يحسنوا ان يقولوا اسلمنا فجعلوا يقولون صبانا صبانا فجعل خالد يقتل ويأسر ثم امر
كل رجل منا باسيره حتى قتل يومئذ رجلا فقلت والله لا اقتل رجلا من بني اسيره حتى قدمنا المدينة فذكرنا ذلك لرسول الله ص
فقال اللهم اني ابرا اليك مما صنع خالد اي من قتل من لم يقاتل ومن اخذ الاسير ثم قال لعبد الرحمن بن عوف
اي حبر يه بفتح الجيم والباء الموحدة اثمار عم صنع خالد اذ انه استعجل في شانهم ولم يتثبت وابى ان يرفع
امر خالد مسئولا لانهم قالوا صبانا او خرجنا من ديننا ولم يصرحوا بالاسلام ولهذا لم يقتل الله اوجب عليه
ولا قود ا و ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه اللهم اني اجرضا وجب بجيم وضاد معجمة ابن الحسن بن علي ع اسامة
بن زيد روى البخاري عنه اللهم اني احبهما فاحبهما وروى اللهم ارحمهما فارحمهما يعني الحسن والحسين
م عائشة روى مسلم عنها اللهم اني اسالك خير ما سالك منه محمد وعائذ بك مما استعاذ منه محمد ص اللهم
شر ما اتيتها او ارسلت به كان يقول اذا عصفت الريح اي اشتد هبوبها وكان خوفه على امته يعني ان يقولوا كما
غيرهم من الامم وغيره بيان الالتجاء الى الله عند حدوث ما يخاف منه م ابن مسعود روى مسلم عنه اللهم اني
اسالك الهدى والتقى والعفاف والغنى اي الاستغناء عما في ايدي الناس ع معن بن ابو وقاص روى البخاري عنه اللهم اني اعوذ بك من البخل واعوذ بك من
الجبن اتى بهما على صيغة المجهول الى ارذل العمر رد بيد وهو ابيد وعمل اعمله ورجل خاسد وحسود ومجربر كثير الطلاق

واعوذ بك من فتنة الدجال واعوذ بك من عذاب القبر ق اتفقا على الرواية عند اللهم انى اعوذ بك
من الجبن وهو بضمتين جمع جبان وهو الشيطان الذكر والخبانث جمع خبيثة وهى الشيطانة انثى كان يقول له
اذا دخل الخلاء حضى الخلاء بالذكور لانه موضع يحضره الشياطين لخلوه عن ذكر الله حتى قيل اذا عطس فى
الخلاء يحمد الله فى نفسه ق ابو سعيد وانس علمه المصنف بعلامة متفق وهو مما انفرد البخارى لعله لم يقع له
من الكتاب كذا قاله الشيخ المشارح اللهم انى اعوذ بك من الخبث وهو بكون بفتحتين ما يتوهم والخوف بضمتين وقع
وقيل كلاهما بمعنى اغاثه علقه عليه ثم خلاصها فى اللفظ والعجز وهو التصور عن فعل الشئ والكسل وهو الثاقل
فى الامور مع قدرته عليه والجبن بضم الباء وسكون ها مصدر الجبان وملكى الدين بفتحتين تعلم بحيث يميل
صاحبه الى الاعوجاج وغلبة الدجال اسم قهرهم عليه م ابن عمر روى مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك
من زوال نعمتك وتحول عافيتك اى بزوالها وبجاءه بالضم والمد فجاءتهم اى غضبك وجميع نقمك
م عايشة روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من شر ما عملت وهو ان يجر ضرره ان كان طاعة وان كان
معصية فشره ظاهر ومن شر ما لم اعمل ومعنى استعاذته مما لم يعمله ان يبتلى به فى الزمان المستقبل او
ان يبتدأ خلقه الجبر فى ذلك ق عايشة اتفقا على الرواية عنها اللهم انى اعوذ بك من عذاب القبر واعوذ
بك من فتنة المسيح الدجال واعوذ بك من فتنة المحيا اى البلاء الواقعة فى الحيوة والممات م ابن عمر اللهم
انى اعوذ بك من فتنة الدجال اى من الامر الذى يأتى به وهو ادعاء الالوهية وسمى نفسه واعوذ بك
من فتنة المحيا والممات ق ابو هريرة وابن مسلم عنه اللهم انى اعوذ بك من علم لا ينفع اولا يعمل به اولا يصعد
الى الله وقلب لا يخشع وصلوة لا ترفع ودعاء لا يسمع ونفس لا تشبع من كثرة الاكل او معناه لا ينفع بما اتاه الله م عايشة
روى مسلم عنها اللهم انى اعوذ بك من فتنة النار اى من تصفيتى من خطاياى بالنار والفتنة تجئ بمعنى التصفية
كما قال الله تعالى ولقد فتنا سليمان اى صفيناه ام الذى اوجب النار اى من اراد كون من
اهل النار وهم الكفار فانهم هم المعنيون واما الموحدون فهم مرجوون بالنار ثم معذبون بها عن ابى
هريرة قال رسول الله صلعم اذا دخل الموحد النار امانهم فيها فاذا اراد ان يخرجهم منها امر بهم الى النار
الشاعر كذا قاله الشيخ الكلام هاذى وفتنة القبر والتغليظ فى السؤال عن جابر لما دفن سعد بن معاذ سمع
رسول الله صلعم وسمع الناس معه طويلا ثم كبر فكبر الناس معه طويلا وقالوا يا رسول الله ما
سبحت فقال لقد ضايق على هذا الرجل الصالح قبره حتى فرجه عنه وليس هذا من عذاب القبر لان سعدا
ان افضل العصاة فقد استبشرت الملائكة بروح سعد وعذاب القبر وضغطته لم يوفق للجنة بل يحتاج
من حديد ومن شر فتنة الغنى وهو التفاخر وقيل الموض على جمعه ومن شر فتنة الفقر وهو عدم الرضا

الوسايط وانما يأمر الله تعالى بالخير ونحوه وهو بكونه ارادة الخير والشر فى الغنى والفقر شر وخير
استعاذ من شرهما ومن شر فتنة المسيح الدجال ولما خيار يصلح خيار زاد الموتى ايمانا وايقانا مما هو ملكوز
بين عينيه وشوان اى بفتحه الكافر ويعلمه ق ابو بكر اتفقا على الرواية عند اللهم انى ظلمت نفسى ظلما
كثيرا اى وضعت الافعال الصادرة فى غير ما هى له وانه لا يغفر الذنوب الا انت واغفر لى مغفرة من عندك
يعنى تفضلا من غير استحقاق وارحمنى انك انت الغفور الرحيم قالها مرحين قال لى دعاء ادعو به فى
صلوتى م ابو بكر ربى دروى مسلم عنه اللهم انى اول من احيا امرك اذا ماتوه او فى وقتا ما تاه اللهم ادرك
وغيرك قالته حين مر عليه بيهودى محمم مجلود اى مسود الوجه روى ان اليهود جاؤا الى رسول الله
فذكروا له ان رجلا وامرأة منهم زنيا فقال لهم رسول الله ما تجدون فى التورية قالوا نفضحهم ويجلدهم
فلما مر جهم فقال عبد الله بن سلام ان فيها اية الرجم فاتوا بالتورية فنشرها ووضع احدهم يده على
اية الرجم فقال اقرأ فما بعدها وفيها اية الرجم فامر بهما اى بالرجل والمرأة فرجما م ابو هريرة روى
مسلم عنه قال كنت ادعو امى الى الاسلام فتابى على فدعوتها اليوم فاسمعتنى فيك ما اكره فادع الله
ان يهدى امى فقال اللهم اهد امر ابى هريرة فخرجت مستبشرا بدعوة نبى الله صلعم فلما جئت الى الباب فسمعت
امى خشفة قدمى فقالت مكانك يا ابا هريرة وسمعت خضخضة الماء قال اغتسلت ولبست درعها وعجلت عن
خمارها ففتحت الباب ثم قالت يا ابا هريرة اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله فجئت الى
رسول الله صلعم وانا ابكى من الفرح قلت يا رسول الله ابشر قد استجاب الله دعوتك وهدا امى محمد الله ثم قلت يا رسول
الله ادع الله ان يحببنى وامى الى عباده المؤمنين ويحببهم الينا فقال اللهم حبب عبيدك هذا يعنى هريرة
وامه الى عباده المؤمنين وحبب اليهما المؤمنين ق ابو هريرة اتفقا على الرواية عنه قال قدمت الطفيل و
اصحابه فقالوا يا رسول الله هلكت دوس وابت فادع الله عليها فقال اللهم اهد دوسا ائت بهم فيه
دلالة على ان الدعاء بالهداية لا يستلزم الوقوع وفيه بيان حرص ابى هريرة على اسلام امه وعلى تبليغ
روى مسلم عنه اللهم اهد امى وسدد رمى اى اجعلنى مستقيما وفى رواية اللهم انى اسألك الهدى والسداد واذكر
بالهدى هداية الطريق وبالسداد سداد السهم يعنى اذكر فى خاطرك هذين المعنيين حين تطلب الهداية
والسداد وطلب هدايته كهدايته من ركب متن الطريق واحوج فى النهج المستقيم وسدادا يشبه سداد السهم علما
اباه اى علما ينجى من هذا الداء عليا م سعد بن ابى وقاص روى مسلم عنه اللهم بارك لسعد فى دعوته
اى فيما يكاله بمد هم اراد ها بمد الله كما فيه وبالصاع فى المد م ابو هريرة روى مسلم عنه اللهم بارك
لنا فى تمرنا وبارك لنا فى مدينا يعنى اكثر خيرا فى المدينة من الشام او امر الله وبارك لنا فى صاعنا

وبارك لنا فيما يحمل ان يكون البركة دينية ويكون بمعنى الثبات يعني ثبتها لنا واجعلها حقيقة بالمنفعة ابدا
وان تكون دنيوية ويكون بمعنى الزيادة يعني اكثر مما كانا يكالان بها حيث يكفي المدان منها اثنين ويكفيهما غيرهما اللهم ان
ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك وانا عبدك ونبيك وانا لا اذكره عند حاجة لنفسي مع انه ايضا خليل الله
كما قال لو كنت متخذا خليلا دون ربي لاتخذت ابا بكر خليلا وعائشة الحب جبريل لم يساو نفسه بابراهيم وانه دعا لمكة
بقوله واجعل افئدة من الناس تهوي اليهم من الثمرات بان يحمل اليهم من البلاد والى ادعوك
لمدينة بمثل ما دعاك لمكة لعمري استجيب دعاؤه وضاعف خيرات المدينة على خير مكة بان حملت اليها كنوز
قيصر وكسرى وفي اخر الدهر ليأرز الدين اليها وهذا معنى قوله عند ومثله معه كان يقوله اذا احدا اوائل
الثمر ثم يدعو اصغر وليد له وهذا مشعر بان يكون الوليد الذي عنده وقد جاء في رواية اخرى لمسلم
ثم يعطيه اصغر من يحضره من الولدان فيحمل المطلق على المقيد ويتساوا هذه الرواية فيعطيه ذلك القدر
خص الاصغر بالاعطاء لكونه ارغب فيه واكثر تطلعا واما بينهما من المناسبة فحضانة الاصاغر
عن الجنب 2 ابن عمر روى البخاري عند اللهم بارك لنا في شامنا وفي يمننا وهو بضم ميمه ساكنة اسم الارض المرتفعة
اللهم بارك لنا في يمننا عبد الله بن بسير روى مسلم عند اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم اغفر لهم وارحمهم
دعا بذلك بيده ثم رفعها ثم اخذ بلحام دابته فقال الا دع الله لنا 2 البراء بن عازب روى البخاري
عند اللهم باسمك ربي وضعت جنبي وبك ارفعه يعني اذا انتهت عن اسمك في جنبي رفعتني وقيل الاسم بمعنى
تعالى بل اسم ربك يعني انت تحييني وانت تميتني اراد به النوم واليقظة فسر به على اثبات الحب لله ثابت
كان يقوله اذا اخذ مضجعه واذا استيقظ قال الحمد لله الذي احيانا بعدما اماتنا واليه النشور المراد به
هذا النوم والنشور الحياة بعد الموت ق ابو هريرة اقتصر على الرواية عند اللهم باعد بيني وبين خطاياي
كما باعدت بين المشرق والمغرب احمل الكاف النصب على انه صفة لمصدر محذوف اي اباعد بينهما مثل ما بين
المشرق والمغرب اراد بذلك نزوله عن الخطايا بالكلية ولذا يعود اليها اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب
الابيض من الدنس اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد يعني كفر خطاياي بالعفو والتجاوز عبر عن ذلك
بالثلج والبرد ق جرى اقتصر على الرواية عند اللهم نوره واجعله هاديا يهدي بادهابه لنا ارادا لعلم الاوحد
تمسكا اليدانه ارجو ان لم يثب على الخيل عائشة اقتصر على الرواية عنها اللهم حبب الينا المدينة كحبنا مكة او
اشد او هنا للنوع وضمها الى صحاها وبارك لنا في مدها وصاعها وانقل حماها فاجعلها بالجحفة حمى الوباء
ساكنها الهوى اقتصر على الرواية عند اللهم لبيك اللهم لبيك قال الجوهري يقال قعد وله وحوله والله وحوله
بفتح اللام وقد يقال حوليه بكسر اللام يعني حاولا بعد حول بعد حول وقد تقدم في هذا الباب في حديث اللهم اغثنا

اغثنا ابو هريرة روى عند اللهم رب السموات ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى
اي الذي يشق الحبة فيخرج منها النبات والنوى فيخرج منها النخلة ومعناه التوبيخ على الجهل والفرقان
واعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيتها تميل الكاف بكل شيء وفيه وبخت قمرة اللهم انت الاول فليس
قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس
شيء يحجبك عن ان تكون ظاهرا والباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون تربت
يداك ودون يجيء بمعنى قرب كقولهم المدينة دونك ومكة دونك وقد يجيء بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلس دون
ان تجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولهم اعمال من دون ذلك وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن
ابصار الناظرين وتجلية ابصار المتفكرين اقتصر على الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا
واعشار الفقر ع عائشة سرك مسلم عنها قالت كان النبي عند اذا افتتح صلاته قال اللهم رب جبرئيل وكذا
قال ميكائيل لا يجوز نصب رب على انه صفة لاسم الله لان الميم المشددة بمنزلة الواو والواو يوصف بها الضمير
الغفور يارب جبرئيل الكوثر لعظم شانهما فالكوثر السمي الذي الدر والياقوت يحتمل عموم عالم الغيب والشهادة فان علم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اظهر في الحق من بيان الله الذي تشتبه عليه فان ذلك انك تجري من
تشاء الى صراط مستقيم ع ابن عباس اقتصر على الرواية عند اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم
ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي شاق الحبة عن النبات والنوى عن النخلة ومنزل التوراة والانجيل والفرقان
اعوذ بك من شر كل شيء انت اخذ بناصيته اي قهره وتصرفه بمشيئتك كقوله ما من دابة الا هو اخذ بناصيتها
قمرة اللهم انت الاول فليس قبلك شيء وانت الاخر فليس بعدك شيء يعني انت الباقي بعد فناء الخلق وانت الظاهر فليس فوقك شيء اي ليس
شيء يحجبك عن ان تكون ظاهرا والباطن فليس دونك شيء اي ليس شيء في البطون تربت
يداك ودون يجيء بمعنى قرب كقولهم المدينة دونك ومكة دونك وقد يجيء بمعنى قبل كقولهم لا اقوم من مجلس دون
ان تجيء ويجيء بمعنى غير كقوله تعالى ولهم اعمال من دون ذلك وقيل معنى الظهور والبطون احتجابه عن
ابصار الناظرين وتجلية ابصار المتفكرين اقتصر على الدين يجوز ان يراد به حقوق الله وحقوق العباد جميعا
واعشار الفقر ع عائشة سرك مسلم عنها قالت كان النبي عند اذا افتتح صلاته قال اللهم رب جبرئيل وكذا
قال ميكائيل لا يجوز نصب رب على انه صفة لاسم الله لان الميم المشددة بمنزلة الواو والواو يوصف بها الضمير
الغفور يارب جبرئيل الكوثر لعظم شانهما فالكوثر السمي الذي الدر والياقوت يحتمل عموم عالم الغيب والشهادة فان علم
بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اظهر في الحق من بيان الله الذي تشتبه عليه فان ذلك انك تجري من
تشاء الى صراط مستقيم ع ابن عباس اقتصر على الرواية عند اللهم رب السموات السبع ورب العرش العظيم ربنا ورب كل شيء فالق الحب والنوى اي شاق الحبة عن النبات والنوى عن النخلة ومنزل التوراة والانجيل والفرقان
ابو سعيد روى مسلم عند اللهم لك الحمد ولك الشكر والارض وما فيهن ولك الحمد انت نور السموات والارض ومن فيهن ولك الحمد انت الحق وقولك الحق ولقاؤك حق والجنة حق والنار حق والنبيون حق
حق والساعة حق خص نفسه بالذكر من بينهم ايذانا بانهم وافوا عليهم فان قلت لم عرف الحق في الاولين ونكره
ذكره في البواقي قلت لم يرد هنا الحق الواجب الدائم وما سواه في معرض الزوال ولذا وعد محقق بالانجاز
دون وعد غيره ويكره في البواقي فيها لم يكن موضع الحصر لان لقاءه ثابت من جملة ما يكون ثابتا والمراد بالنظر
الذي عمم الى عجزه وقيامه عبوديته قال اللهم لك اسلمت اي انقدت وبك امنت وعليك توكلت واليك انبت اي رجعت
عباداتي رجعت وبك خاصمت اي بيك خاصم الكفار واليك حاكمت يعني رفعت امري اليك وجعلتك حاكما
بيني وبين من يخالفني فاغفر لي ما قدمت وما اخرت وما اسررت وما اعلنت ويروى بعد قوله وما انت اعلم به مني
المقدم وانت المؤخر لا اله الا انت او انك انت الله غيرك كان يقول اذا قام من الليل متهجدا اي يصلي صلاة الليل
ابو سعيد روى مسلم عند اللهم ربنا لك الحمد ولك الشكر ملء السموات والارض وملء ما شئت من شيء بعد اي ملء العرش والكرسي
بعد بالضم مرفوع على الغاية اي بعد السموات والارض اهل الثناء والمجد منصوب على المدح او على النداء ويروى

شكل ٥٥ ج ٢ ح ٢ ب

ما وضع لمن انت اهل الثناء والمختار المنصف حتى ما قال العبد مرفوع على الابتداء وكذلك كل جملة معترضة
بين المبتدأ والخبر اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد اي بذلك وفي قوله
تعالى ولو شئنا لجعلنا منكم ملائكة في الارض يخلفون اي بدلكم ولا نكاثر في الارض اولا نهلكم ولا ينفع
ذا الغنى غناه بل ينفعه طاعتك وايمانه اخرجه مسلم وانما ينفعه العمل الصالح قال الجوهري منك معناه عندك كقوله
اذا رفع راسه من الركوع م ابو روزة الاسلمي وفي مسلم عنه اللهم صب الخير علينا صبا ولا تجعل عيشنا
كدا اي نكدا وعلى التعجب في العمل وعباله بحليب وامرأته قال بعض الشارحين هذا الحديث لم يخرجه احد
من اصحاب كتب الخمسة انما اخرجه البرقاني وقد وهم المصنف فيه فقد رواه مسلم ق عبد الله بن بسر بالباء والسين المهملة
على الرواية عنه قال كان ابي يسمر عندنا اذا اتاه قوم بصدقتهم قال اللهم صل عليهم فاتاه ابي وفي رواية فقال له
اللهم صل على ابي اوفى في تعوذه للاسلام عليك البلاء الغائر في حديث قولي اللهم صل على محمد ق انس انفقا
على الرواية عنه اللهم على الكاهل وهو بالكسر جمع كاهله وهي الموضع المرتفع والظراب بالظاء المعجمة جمع
ظرب على وزن كتف وهو الجبل المنخفض وبطون الوديان ومنابت الشجر جمع بر جبريا استثنى فضل له
هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله يسقينا غاث ق ابن مسعود انفقا على الرواية عنه اللهم
عليك بقريش اي الزم بهلاك قريش قاله ثلاث مرات ثم قال اللهم عليك بابي جهل بن هشام وعتبة بن
ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة وامية بن خلف وعقبة بن ابي معيط بالعين المهملة على بيعة المنفر
قال ابن مسعود فوالذي بعث محمدا بالحق لقد رايت الذين سماهم النبي ع صرعى جمع مصرع يعني مسعود ثم
سحبوا على بئر المقلوب الى القليب قليب بدر عطف بيان او بدل قال القسطلاني مؤلف هذا الكتاب السابع هو عتبة
بن الوليد بعمارة بضم العين وتخفيف الميم ق ابن عباس انفقا على الرواية عنه قال الى رسول الله
الخلاء فوضعت وضوءا فلما خرج قال من وضع هذا فقلت ابن عباس فقال اللهم فقهه في الدين وفي رواية اخرى
فيها عالما زاد ابو مسعود وعلمه التاويل وهو نقل الظاهر اللفظ الى معنى اخر يدل عليه دليل ويعاله له لما وضع له ومنه
بفتح الواو ق انس انفقا على الرواية عنه اللهم عيشا اي لا عيش الا حوة فاغفر للانصار والمهاجرة
اي الجماعة اللهم آخره عبد الله بن عمرو روى مسلم عنه اللهم عفر الخلق بصرفي فلو سألني ما عندك ق
عبد الله بن ابي اوفى انفقا على الرواية عنه اللهم منزل الكتاب سريع الحساب اهزم الاحزاب اللهم اهزمهم
وزلزلهم اي اذعجم اجعل امرهم مضطربا ياء عائشة على الاحزاب م عائشة روى مسلم عنها اللهم عولي من امر
امتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه ومن امر امتي شيئا فرفق بهم فارفق ق جابر روى
مسلم عنه قال الحيض ابن عمر اية في القرآن وهبته حسنة فقلت ما صنع بك ربك قال غفر لي فقلت الى

الجنة فقلت ما الى الدراك معطياك قال القبول الى ان تصلح منك ما افسدت فضحكها على رسول الله اللهم
وايده بروح القدس اغفر الجار والمجرور متعلق باغفر وهو جواب شرط محذوف والجملة الشرطية عطف على مقول
من حيث المعنى كان الله قال اغفر له اغفر له ايد به وقال ع اذا اغفر له يوم لما قيل الرجل نفسه
بقطعه يديه سارعا يدا كانا حيا في نفسها ستغفر لها يعني رجلا من دوس تفسير لضمير به وهاجر
مع الطفيل وعمرو الدوسي الى المدينة واجتوتها اي استوخمها فاصابه الحوى وهو داء الجوف فاخذ
مشاقص جمع المشقص وهو نصل السهم اذا كان لويلا قطع بها براجمه وهي العقد التي في ظهر الاصابع فمات
وفيه دليل على ان المغفرة قد تتناوله محل الحماية وان العقاب موزع على البدن وان المؤمن اذا مات بالكبيرة
من غير توبة فلا يقطع له بالنار م سعد بن ابي وقاص روى مسلم عنه اللهم هؤلاء اهلي فاعف عنهم
والحسن الحسين قالها مازحا لقوله تعالى فمن حاجك من بعد ما جاءك من العلم الاية ع عائشة روى
البخاري عنها اللهم هالة يعني هالة بنت خويلد اخر خديجة قالته لما استاذنت على رسول الله
النبي تعرف لها استيذانها لما شاكل استيذان خديجة م ابن مسعود روى مسلم عنه اسمع ما امرني
الملك ان اقوله والحمد لله الحمد لله الذي لا اله الا هو وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير
اللهم اني اسالك خير هذه الليلة وخير ما بعدها واعوذ بك من شر هذه الليلة وشر ما بعدها اللهم اني اعوذ
بك من الكسل وسوء الكبر روى بسكون الباء معناه استعاذة من ان يعطى على الناس استكبارا وهو
بفتح الباء معناه الاستعاذة من الهرم وارذل العمر اللهم اني اعوذ بك من عذاب النار وعذاب القبر كان
يقوله اذا فرغ من التشهد الاخير قال ابن الملك وذلك ايضا اصح قال القاضي عياض وصح الملك م عائشة روى مسلم عنها بسم الله اللهم
صل على محمد وآل محمد وما انت محمد قاله عند الذبح اي ذبحه كبشا وفيه جواز هبة الثواب ق عائشة
اتفقا على الرواية عنها بسم الله وبه اللهم تقبل من محمد وآل محمد ومن امة

كتاب ادب المعلم والمتعلم للشيخ الامام العالم العلامة الحافظ
ابي الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني الاوذني صاحب مشارق الانوار

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد وآله اجمعين قال الشيخ الامام الاوحد رضي الدين ابو الفضائل الحسن بن محمد بن الحسن الصغاني قد وقع في كتاب الشهاب القضاعي كثير من الاحاديث الموضوعة فرأيت تلك الصحيفة تمنع الرزق السعيد من وضع يده عليه الشق من شق في بطن امه الجوع جهاد وكل ضعيف الجنة وان لا استحيا الرجل من بيع الدنة شرف المؤمن قيامه بالليل وعزه استغناؤه عن الناس اليقين الايمان كله الصوم كفارة لكل سلم الا كثير باخيه الناس كاسنان المشط الحي اياسر الناس في ايدي الناس حب الشرف يعمي ويصم لعنة الله على اهل البلاد مولد الفقيه السراج بزبيد يوم جمعة صباحة وقرأت من اول حرف السلام تحية منا واحاديث الخشخاش قرئت في البصرة من كثرة ذا سرور ومن كثرة الخير كفارات المصائب والامراض والصدقة تدفع للانبياء عادة وانقضاء سادة مجالستهم زيادة الورع وتجنب الطعام ينقي الفهم ويعشي يذهب الهم ويصحح البصر الفاجر ينظم المقت والمتبع اليه ينتظم الرحمة التاجر ينتظم الرزق والمحتكر ينتظم اللعنة من اشتاق الى الجنة سارع الى الخيرات ومن اشفق من النار انتهى عن الشهوات ومن تزهد اثمر الحكمة من اتقى الله وفقه ومن رضي بالقليل استراح ومن لم يرض بالقليل لم يرض بالكثير ومن قنع بما رزقه الله كان من اغنى الناس ومن لم يقنع بما رزقه الله لم يبارك له فيما اعطاه ومن كثر كلامه كثر سقطه ومن كثر سقطه كثر ذنوبه ومن كثر ذنوبه كان النار اولى به ومن قل ورعه مات قلبه ومن مات قلبه دخل النار ومن حسنت سريرته حسنت علانيته ومن حسن فيما بينه وبين الله اصلح الله ما بينه وبين الناس ومن اصلح امر آخرته اصلح الله امر دنياه ومن اصلح سريرته رزقه الله من حيث لا يحتسب ومن علم ان كلامه من عمله قل كلامه الا فيما ينفعه وكان الحسن البصري يقول من عرف الله احبه ومن عرف الدنيا زهد فيها ومن عرف الآخرة رغب فيها ومن عرف الله خافه ومن خافه بكى ومن بكى دخل الجنة ومن عرف الدنيا لم يفرح بشيء منها ولم يحزن على شيء منها ومن عرف الآخرة حزن على ما فاته منها ومن عرف الله اشتاق اليه ومن اشتاق اليه سارع في الخيرات ومن عرف الدنيا لم يأمن من خمسة اشياء من ان يزول ما في يده ومن ان يزيد ما في يد غيره ومن ان يتغير ما في يده ومن ان يتغير ما في يد غيره ومن ان يتغير ما في قلبه على نفسه ومن عرف الآخرة لم يأمن من خمسة اشياء من ان يزيد ما في يده ومن ان ينقص ما في يد غيره ومن ان يتغير ما في يده ومن ان يتغير ما في يد غيره ومن ان يتغير ما في قلبه على نفسه ومن عرف الله لم يأمن من خمسة اشياء من ان يزيد ما في قلبه على نفسه ومن عرف الله لم يأمن من خمسة اشياء من ان يزيد ما في قلبه على نفسه ومن عرف الله لم يأمن من خمسة اشياء من ان يزيد ما في قلبه على نفسه

اسأل الشيء منه وكان يقرأ في الصبح قال ابو عبد الله الخ ثم دعا بما شاء الله ثم يمسح وجهه على الموضع الذي يقرأ فيه ثم يقول هذا الكلام ثم يمسح المسبحة ثم يضعها على التراب فيتلو بها منه شيئا فيمسح به على الموضع الذي يقرأ فيه وي